کتابخانه آستان قدس

اسم کتاب: وافی — عربی جزء (۵)

مصنف / مؤلف: ملا محسن فیض کاشانی

خطی / چاپی: نسخ ۱۹ سطری

سال طبع یا تحریر: ۱۰۸۱ ق عدد اوراق: ۴۰۹

جزء کتب: اخبار شماره: ۲۸۵

شماره عمومی: ۲۱۹۵ شماره قبض:

واقف: ابتیاعی آستانه قدس تاریخ وقف ۱۳۱۱ خورشیدی

طول ۲۶ عرض ۱۹ سانتیمتر قفسه

كتاب الصلوة والدعاء والقران

لله هو دافع ٥٦ محرم الحرام لدى الكتاب والسعدى العالى

١١٤٣

عدد اجزاء اين كتاب سى و شش عدد
عدد ابيات ... هزار بيت از
يكهزار بيت هشتصد سال هزار و ...

فروع الوافى كتاب الصلوة
... صفهان
العوامى عبد ... المعاده
الصعيف ... والربع
١١٤٣

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلوة والسلم على رسول الله ثم على اهل بيت رسول الله ثم على
رواة احكام الله ثم على من انتفع بمواعظ الله **كتاب** الصلوة والدعاء والقرآن
وهو الخامس من اجزاء كتاب الوافي تصنيف محمد بن مرتضى المدعو بمحسن ايده الله
تعالى **الآيات** قال الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وقال
سبحانه حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين وقال تعالى وأمر
اهلك بالصلوة واصطبر عليها لا نسألك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للتقوى
بيان موقوتا اي مفروضا او موقتا فلا تضيعوها ولا تخلوا بشرائطها
واوقاتها والمحافظة عليها هي اداؤها لوقتها والمداومة عليها والاعتناء بشأنها
بمراقبتها والتطلع عليها والتهيؤ لها قبل دخول وقتها ويأتي تفسير الوسطى وقد فسرت
بكل من الخمس وبالجمعة واصح تفاسيرها الشامل للجمعة كما يأتي والقنوت هو القيام في
الصلوة والدعاء فيها قائما والخشوع وأمر اهلك عن ابي جعفر ع امره الله ان يخص اهله
دون الناس ان لاهله عند الله منزلة ليست للناس فامرهم مع الناس ثم امرهم
خاصة وروي انه لما نزلت هذه الآية كان رسول الله صلى الله عليه وآله يأتي باب فاطمة
وعلي عليهما السلام تسعة اشهر عند كل صلوة ويقول الصلوة رحمكم الله **ابواب**

الظهر صح
وتعيين وقته في الصلوة وكيفيته وادابه عرفت بالسنة النبوية بل الاحكام المنزلة المجملة صح
ليعلم الناس صح

ابواب فضل الصلوة وفرضها وبدوها وعللها ونوافلها وتمامها
ونقصها **الآيات** قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وقال
سبحانه اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن
السيئات وقال عز وجل قد افلح المؤمنون الذين هم في صلوتهم خاشعون
الى قوله والذين هم على صلوتهم يحافظون اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس
هم فيها خالدون وقال عز اسمه واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا
من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا **بيان**
قيل ان الطاعات موجبة لترك المعاصي بالخاصية وخصوصا الصلوة ولا سيما
في الجماعة وطرفا النهار نصفاه ففي النصف الاول صلوة الصبح وفي النصف الثاني
صلوة الظهر والعصر والزلف جمع الزلفة كظلم وظلمة اي ساعات متقاربة للنهار
والمراد صلوة المغرب والعشاء كذا ذكره بعض المفسرين فالآية تشمل الصلوات الخمس
ويأتي في الاخبار ان طرفي النهار الصبح والمغرب وزلفا من الليل العشاء فلا تشمل الخمس صح
يذهبن السيئات يكفرنها خاشعون متواضعون متذللون لا يرفعون ابصارهم
عن مواضع سجودهم ولا يلتفتون يمينا ولا شمالا يرثون يعني من تقويهم الفردوس قيل
هي جنة بناها الله لبنة من ذهب ولبنة من فضة وجعل خلالها المسك الاذفر
واذا ضربتم في الارض اي سافرتم قيل كانهم الفوا الاتمام وكان مظنة لان يخطر
ببالهم ان عليهم نقصانا في القصر فرفع عنهم الجناح لتطيب انفسهم ويطمئنوا الى القصر
اليه ان خفتم ان يفتنكم اي فتنة منهم في انفسكم او دينكم كان الخوف وكان
وقت النزول فقيد به ثم بقي حكم القصر في حال الامن ايضا وثبت بالاخبار فترك
المفهوم بالمنطوق والقصر عزيمة عندنا وله شرائط كما يأتي ذكرها **باب**

فضل الصلوة والسجود كا محمد عن ابن عيسى عن السراد عن يه ابن وهب
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب
ذلك الى الله تعالى ما هو فقال ما اعلم شيا بعد المعرفة افضل من هذه الصلوة
الا ترى ان العبد الصالح عيسى بن مريم عليه السلم قال واوصاني بالصلوة كا والزكوة
ما دمت حيا يب ابن محبوب عن عباس بن معروف عن ابن المغيرة عن ابن وهب
انه سال ابا عبد الله عليه السلم عن افضل ما يتقرب به العباد الى ربهم فقال لا
اعلم شيئاً بعد المعرفة افضل من الصلوة بيان اريد بالمعرفة معرفة الامام عليه السلم
فانها المتبادر منها في عرفهم عليهم السلم ويحتمل معرفة الله سبحانه او الاعم منهما
ومن ساير المعارف الدينيه والاول يستلزم الاخيرين غالبا ولذا يطلقونها
عليه في الاكثر كا علي عن العبيدي عن يونس عن هرون بن خارجه عن الشحام عن ابي
عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول احب الاعمال الى الله عز وجل وهي وصايا
الانبيا فما احسن من الرجل ان يغتسل او يتوضا فيسبغ الوضوء ثم يتنحى حيث
لا يراه انيس فيشرف عليه وهو راكع او ساجد ان العبد اذا سجد فاطال السجود
نادى ابليس يا ويله اطاع وعصيت وسجد وابيت يه الحديث مرسلا بيان
في بعض نسخ الكافي ابليس مكان انيس وهو تصحيف وفي بعض نسخ الفقيه انسي وفي بعض
نسخه فيشرف الله عليه باثبات لفظة الجلالة ولكل وجه وان كان اثبات
الجلالة والانسي اوجه والمستتر في يشرف بدون الجلالة يعود الى الانسي او انيس
والغرض على التقادير البعد عن شايبة الريا كا علي بن محمد عن سهل عن الوشا
قال سمعت الرضا عليه السلم يقول اقرب ما يكون العبد من الله عز وجل وهو

ساجد وذلك قوله تعالى واسجد واقترب يه الحديث مرسلا عن الصادق
عليه السلم كا علي عن العبيدي عن يونس عن زيد بن خليفه قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول اذا قام المصلي الى الصلوة نزلت عليه الرحمة من اعنان السماء
الى اعنان الارض وحفت به الملائكه وناداه ملك لو يعلم هذا المصلي ما في الصلوة ما
انفتل بيان اعنان السماء نواحيها والحف الاحاطه والانفتال الانصراف
يعني لو يعلم ما فيها من الفضل والخير والرحمة والبركة والثواب والقرب ما انصرف
منها ابدا كا محمد بن الحسن عن سهل عن السراد عن ابي حمزه عن ابي جعفر عليه السلم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا قام العبد المومن في صلوته نظر الله
اليه او قال اقبل الله عليه حتى ينصرف واظلته الرحمة من فوق راسه يقول
ايها المصلي لو تعلم المصلي من ينظر اليك ومن تناجي ما التفت ولا زلت
من موضعك ابدا كا ابو داود عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن ابي
الحسن الرضا قال الصلوة قربان كل تقي بيان يعني يتقرب بها الى الله
سبحانه كل من يلازم التقوى كا عنه عن الحسين عن صفوان عن ابن مسكان
عن اسمعيل بن عمار يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن سنان
عن ابي بصير قال يه قال ابو عبد الله عليه السلم صلوة فريضه خير من عشرين
حجة وحجة خير من بيت مملو من ذهب يتصدق منه حتى يفنى يب الحسين
بن سعيد عن صفوان عن ابن مسكان عن اسمعيل بن جابر عن ابي بصير واسحق بن
عمار عن ابي بصير وعثمن بن عيسى عن يونس بن ظبيان كلهم عن ابي عبد الله عليه السلم
مثله الا انه خال عن المملو وقال يتصدق به حتى لا يبقى منه شي بيان ان قيل

عن اسمعيل ابن عمار صح

كيف يكون الصّلوة الفريضة خيراً من عشرين حجة مع ان الحجة مشتملة على الصّلوة
الفريضه وغيرها من العبادات قلنا لعل المراد بالصّلوة الفريضه اليوميه منها
او انها افضل من ساير مناسك الحجة او المراد بالحجة المندوبة منها ولا اعتماد
على الثاني فان قيل الحجة المجرده عن الصّلوة ليست بحجة ولا مشروعة ولا فضيلة
فيها فكيف توزن مع الصلوة في الفضل قلنا اجزاء العباده الواحده وان لم يكن
كل منها عبادة الا ان لكل منها اجرا وفضلا عليحده اذا وقع في ضمن الكل
فيجوز ان يوزن اجر بعضها مع بعض او مع عبادة اخرى ويقطع النظر عن
البواقي هذا مع ان الحج فضلا على الصّلوة من جهة انه اكثر مشقة منها كما يأتي
في كتاب الحج انشاء الله في فضل الصلوة من جهات اخرى فلكل منهما فضل على
الاخر من جهة فضل صاحبه الا ان الفضل المطلق للصلوة **كا** جماعة عن ابن
عيسى عن الحسين عن فضالة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله ع قال مر بالنبي
صلى الله عليه وآله رجل وهو يعالج بعض حجراته فقال يا رسول الله
الا اكفيك فقال شانك فلما فرغ قال له رسول الله صلى الله عليه وآله حاجتك
قال الجنة فاطرق رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال نعم فلما ولى قال له
يا عبد الله اعنا بطول السجود **بيان** يعالج بعض حجراته يعني يعمر
بالبناء ونحوه شانك يعني الزم شانك وطول السجود يعم ما يكون من الصلوة
وخارجها فان السجود براسه عبادة ويحتمل ان يكون المراد بالسجود هنا الصلوة
فانه كثيرا ما يعبر من الصلوة بالركوع والسجود كما ياتي في تضاعيف الاخبار
كا الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال **يه** انى

رسول الله صلى الله عليه وآله رجل فقال ادع الله ان يدخلني الجنة فقال اعني
بكثرة السجود **يب** محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن النوفلي
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال علي صلوات الله عليه اني لاكره
للرجل ان ارى جبهته جلحا ليس فيها اثر السجود **بيان** الجلحا بالجيم او لا
ثم المهملة الملسا والارض التي لا نبات لها **كا** الثلثة **من** القميان عن صفوان عن
حمزة بن حمران عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله ع قال **يه** قال رسول الله
صلى الله عليه وآله مثل الصّلوة مثل عمود الفسطاط اذا ثبت العمود
نفعت الاطناب والاوتاد والغشاء واذا انكسر لم ينفع طنب ولا وتد
ولا غشاء **بيان** الفسطاط بضم الفاء وكسرها بيت من الشعر والخيمة العظيمه
يعني مثلها فيما بين ساير العبادات مثل العمود فيما بين ساير اجزاء
الفسطاط **كا** الثلثة عن جميل بن دراج عن عايذ الاحمسي قال دخلت على ابي
عبد الله عليه السلم وانا اريد ان اساله عن صلوة الليل فقلت السلم عليك
يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله فقال عليك السلم اي والله انا لولده وما
نحن بذوي قرابته ثلث مرات قالها ثم قال من غير ان اساله اذا لقيت الله
بالصّلوات الخمس المفروضات لم يسالك عما سوى ذلك **يه** عايذ الاحمسي
قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم وانا اريد ان اساله عن الصلوة فبدأني
فقال اذا لقيت الله الحديث **يه** معمر بن يحيى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول
اذا جئت بالخمس الصلوات لم تسئل عن صلوة واذا جئت بصوم شهر رمضان
لم تسئل عن صوم **يه** قال الصادق عليه السلم اول ما يحاسب به العبد على الصّلوة

منه قبل ساير عمله واذا ردت عليه ردّ عليه ساير عمله ببب ابن محبوب عن
محمد بن الحسين عن ابن زرارة عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن جدّه
عن علي عليه السلم قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ان عمود الدين الصّلوة
وهي اول ما ينظر فيه من عمل ابن آدم فان صحت نظر في عمله وان لم تصح لم ينظر
في بقية عمله بيان ~~لامنافاة بين النظر في ساير الاعمال وعدم السؤال عنهما~~
~~الذي يرجع الى ترك المواخذة على اسامة لها فلا منافاة بين هذا الخبر وخبر~~
ابي معمر بب بهذا الاسناد عن علي عليه السلم قال قال رسول الله صلّى الله
انتظار الصّلوة بعد الصّلوة كنز من كنوز الجنّة كا الثلثه عن حفص بن
البختري عن يه ابي عبد الله عليه السلم قال من قبل الله منه صلوة واحدة لم يعذّبه
ومن قبل منه حسنة لم يعذّبه كا محمد عن سلمة بن الخطاب عن الحسين بن سيف
عن ابيه عمن سمع ابا عبد الله عليه السلم يقول من صلى ركعتين يعلم ما يقول
فيهما انصرف وليس بينه وبين الله ذنب كا محمد عن سنان عن ابيه عن ابن
المغيرة عن السكوني عن ابي عبد الله ع قال يه قال رسول الله صلّى الله عليه
وآله الصلوة ميزان من وفى استوفى بيان قال الفقيه يعني بذلك
ان يكون ركوعه مثل سجوده ولبثه في الاولى والثانية سواء من وفى بذلك
استوفى الاجر اقول والاظهر ان يكون المراد انها معيار لتقرب العبد الى الله
سبحانه ومنزلته لديه واستحقاقه الاجر والثواب منه جلّ وعزّ فمن وفى
بشرايطها وادابها وحافظ عليها كما ينبغي استوفى بذلك تمام الاجر والثواب
وكمال التقرب اليه سبحانه ومن نقص نقص من ذلك بقدر ما نقص

واستحقاقه

اوالمراد

٥

اوالمراد انها معيار لقبول ساير العبادات فمن وفى بها كما ينبغي قبل ساير عباداته
واستوفي الجميع فيكون على وتيرة الاخبار السابقة يب ابن محبوب عن محمد بن
الحسين عن وهب بن حفص عن ابي بصير عن ابي جعفر ع قال قال رسول الله صلّى
الله وآله لو كان دار على باب احدكم دار نهر فاغتسل منه في كلّ يوم خمس مرات
كان يبقى في جسده شيء من الدّرن قلنا لا قال فانّ مثل الصّلوة كمثل النهر الجاري
كلما صلّى صلوة كفرت ما بينهما من الذّنوب يه الحديث مرسلا على اختلاف في
الفاظه يب عنه عن العباس عن ابن المغيرة عن ابن عمار عن اسمعيل بن يسار قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اياكم والكسل ان ربكم رحيم يشكر القليل ان الرجل
ليصلي الركعتين تطوعا يريد بهما وجه الله تعالى فيدخله الله بهما الجنّة وانه
ليتصدق بدرهم تطوعا يريد بها به وجه الله تعالى فيدخله الله به الجنة وانه ليصوم
اليوم تطوعا يريد به وجه الله عزّ وجلّ فيدخله الله به الجنّة يه الحديث مرسلا يب
سعد ~~عن علي بن حجر~~ عن موسى بن جعفر عن بعض اصحابه عن الدهقان عن واصل
بن سليمان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال يه قال رسول
الله صلّى الله عليه وآله ما من صلوة يحضر وقتها الا نادى ملك بين يدي الناس
ايها النّاس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على ظهوركم فاطفئوها بصلوتكم
يب سعد عن احمد بن هلال عن احمد بن عبد الله الكرخي عن يونس بن يعقوب
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول حجة افضل من الدنيا وما فيها وصلوة فريضة افضل
من الف حجة بب ابن سماعة عن ابن رباط عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد
عن ابي عبد الله عليه السلم قال جاء رجل الى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال

وهيب

يا رسول الله اخبرني عن الاسلام اصله وفرعه وذروته وسنامه فقال اصله
الصلوة وفرعه الزكوة وذروته وسنامه الجهاد في سبيل الله قال يا رسول
الله اخبرني عن ابواب الخير فقال الصيام جنة والصدقة تذهب
الخطيئة وقيام الرجل في جوف الليل يناجي ربه ثم قال تتجافى جنوبهم عن المضاجع
يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون **بيان** قد مضى هذا الحديث
في باب حدود الايمان والاسلام ودعائمهما من كتاب الايمان والكفر باذني تفاوت
نقلا عن الكافي مع بيان له **يه** السراد عن ابن رئاب عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم
عن النبي صلى الله عليه وآله ~~في حديث الانصاري والثقفي الذي مضى صدره في باب~~
~~ثواب الوضوء من كتاب الطهارة~~ قال فاذا قمت الى الصلوة فتوجهت وقرات
ام الكتاب وما تيسر من القرآن لك من السور ثم ركعت فاتممت ركوعها و
سجودها وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب فيما بينك وبين الصلوة التي
قدمتها الى الصلوة الموخرة فهذا لك في صلوتك **يه** قال الصادق عليه السلم ان
طاعة الله عز وجل خدمته في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلوة
فمن ثمة نادت الملائكة زكريا وهو قائم يصلي في المحراب **يه** قال ابو جعفر عليه السلم
ما من عبد من شيعتنا يقوم الى الصلوة الا اكتنفته بعدد من خالفه ملائكة
يصلون خلفه ويدعون الله له حتى يفرغ من صلوته **يه** محمد عن ابي جعفر عليه السلم
انه قال للمصلي ثلث خصال اذا هو قام في صلوته حفت به الملائكة من قدميه
الى اعنان السماء ويتناثر البر عليه من اعنان السماء الى مفرق راسه وملك
موكل به ينادي لو يعلم المصلي ما انفتل **يه** قال الصادق عليه السلم كان رسول

مما يناجي

الله

الله صلى الله عليه وآله يقول من حبس نفسه على صلوة فريضة ينتظر وقتها
فصلاها في اول وقتها فاتم ركوعها وسجودها وخشوعها ثم مجد الله عز وجل اوّل ٤
وعظمه وحمده ~~حتى يدخل~~ حتى يدخل وقت الصلوة الاخرى لم يلغ بينهما
كتب الله له كاجر الحاج المعتمر وكان من اهل عليين **بيان** قال الفقيه قد
اخرجت هذه الاخبار مع ما دونت في معناها مسندة في كتاب فضايل الصلوة

باب فرض الصلوة كا الاربعة عن زرارة والنيسابوريان
عن حماد عن محمد و**يب** ابن عيسى عن حماد عن حريز عن زرارة **يب** قال سالت
ابا جعفر عليه السلم عما فرض الله من الصلوة فقال خمس صلوات في الليل و
النهار قلت هل سماهن الله وبينهن في كتابه قال نعم قال الله تبارك و
تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق
الليل ودلوكها زوالها ففيما بين دلوك الشمس الى غسق الليل اربع صلوات الليل ٥
سماهن الله وبينهن ووقتهن وغسق الليل انتصافه ثم قال وقرآن الفجر
ان قرآن الفجر كان مشهودا فهذه الخامسة وقال في ذلك اقم الصلوة طرفي
النهار وطرفاه المغرب والغداة وزلفا من الليل وهي صلوة العشاء الآخرة
وقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلوة الظهر وهي اول
صلوة صليها رسول الله صلى الله عليه وآله وهي وسط النهار ووسط
صلوتين بالنهار صلوة الغداة وصلوة العصر وفي بعض القراآت حافظوا على
الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين قال
وانزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وآله في سفر

نقصت فيهما وتركها على حالها في السفر والحضر واضاف للمقيم ركعتين وانما وضعت
الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم الجمعه للمقيم لمكان
الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعه في غير جماعه فليصلها اربع ركعات
كصلوة الظهر في ساير الايام كا حماد من حريز عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم
قال كان الذي فرض الله على العباد من الصلوات عشر ركعات وفيهن القراءة وليس
فيهن وهم يعني سهوا فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبعا وفيهن الوهم
وليس فيهن قراءة يه فمن شك في الاوليين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين ومن
شك في الاخيرتين عمل بالوهم كا الثلثه عن ابن اذينه عن زراره عن ابي جعفر
عليه السلم قال عشر ركعات ركعتان من الظهر وركعتان من العصر وركعتا الصبح
وركعتا المغرب وركعتا العشاء الآخرة لا يجوز الوهم فيهن ومن وهم في شيء
منهن استقبل الصلوة استقبالا وهي الصلوة التي فرضها الله على المؤمنين
في القرآن وفوض الى محمد صلى الله عليه وآله فزاد النبي صلى الله عليه وآله
في الصلوة سبع ركعات هي سنه ليس فيهن قراءة انما هو التسبيح والتهليل و
التكبير والدعاء فالوهم انما يكون فيهن فزاد رسول الله صلى الله عليه وآله في
صلوة المقيم غير المسافر ركعتين في الظهر والعصر والعشاء الآخرة وركعة في
المغرب للمقيم والمسافر **بيان** استقبل استأنف ويأتي حديث آخر في
هذا المعنى في باب بدو الصلوة وعللها يب الحسين عن النضر عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال الصلوة في السفر ركعتان ليس قبلهما
ولا بعدهما شيء الا المغرب ثلث يه زراره ومحمد انهما قالا قلنا لابي جعفر

عليه السلم ما تقول في الصلوة في السفر كيف هي وكم هي فقال ان الله عز و
جل يقول واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة
فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالا قلنا انما قال الله
عز وجل فليس عليكم جناح ولم يقل افعلوا فكيف اوجب ذلك كما اوجب
التمام في الحضر فقال عليه السلم او ليس قد قال الله تعالى في الصفا والمروة فمن حج
البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما الا ترون ان الطواف بهما واجب
مفروض لان الله تعالى عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه عليه السلم وكذلك
التقصير في السفر شيء صنعه النبي صلى الله عليه وآله وذكره الله تعالى في
كتابه قالا قلنا له فمن صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قد قرئت
عليه اية التقصير وفسرت له فصلى اربعا اعاد وان لم تكن قرئت عليه ولم يعلمها
فلا اعادة عليه والصلوة كلها في السفر الفريضه ركعتان كل صلوة الا المغرب
فانها ثلث ليس فيها تقصير تركها رسول الله صلى الله عليه وآله في السفر و
الحضر ثلث ركعات وقد سافر رسول الله صلى الله عليه وآله الى ذي خشب
وهي مسيره يوم من المدينه يكون اليها بريدان اربعه وعشرون ميلا فقصر و
افطر فصارت سنه وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وآله قوما صاموا حين
افطر العصاة قال فهم العصاة الى يوم القيمه وانا لنعرف ابناءهم وابناء ابنائهم الى
يومنا هذا **بيان** لما دل ظاهر الاية على مذهب المخالفين القائلين
بالتخيير بين القصر والاتمام في السفر تكلم في الرجلان مع الامام عليه السلم
من جانبهم في ذلك ولما لم يكونوا قائلين بالتخيير في الطواف مع ان الآيتين

وردنا على وتيرة واحدة عارضهما عليه السلم باية الطواف وجادلهم بالتي هي
احسن ثم بين ان الايتين كلتيهما من المتشابهات التي تاويلها انما يستفاد
من فعل النبي صلى الله عليه وآله وقوله واما السر في الاتيان برفع الجناح
في الايتين مع تحتم الامر فيهما اما في اية التقصير وقد مضى في تفسيرها
واما في اية الطواف فسياتي في كتاب الحج انشاء الله يه قال رسول الله
صلى الله عليه وآله من صلى في السفر اربعا فانا الى الله منه بري يعني
متعمدا يه وقال الصادق عليه السلم المتم في السفر كالمقصر في الحضر
كا الاربعه عن يه زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلم فرض الله الصلوة
وسن رسول الله صلى الله عليه وآله عشرة اوجه صلوة السفر وصلوة
الحضر وصلوة الخوف على ثلثه اوجه وصلوة كسوف الشمس والقمر وصلوة
العيدين وصلوة الاستسقاء والصلوة على الميت بيان سياتي بيان
الاوجه الثلثه لصلوة الخوف في محله انشاء الله ولعله عليه السلم عد صلوة
العيدين وجها واحدا لاتحاد سببهما وهو العيد وصلوة الكسوفين اثنين
لتغاير السبب كا حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم في قول الله
تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اى موجبا يه قال
الصادق عليه السلم في قول الله عز وجل ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا
موقوتا قال مفروضا باب الفرض في الصلوة يب كا
حماد عن حريز عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الفرض
في الصلوة فقال الوقت والطهور والقبله والتوجه والركوع و

الحد

والسجود والدعا قلت ما سوى ذلك قال سنة مفروضة (في فريضة) يب سعد عن
احمد عن علي بن حديد عن التيمي والحسين عن حماد عن حريز عن زرارة قال
قلت لابي جعفر عليه السلم ما فرض الله من الصلوة فقال الوقت والطهور
والركوع والسجود والقبله والدعا والتوجه قلت وما سوى ذلك فقال
سنة في فريضه بيان لفظه فرض اما مصدر مضاف واما فعل ماض
والمراد به ما ثبت من افعالها بالقرآن والدعا في هذا الحديث فسره صاحب
الفقيه بالقنوت المفروض بقوله سبحانه وقوموا لله قانتين واما
التوجه ففسره بعضهم بافتتاح الصلوة بتكبيرة الاحرام المفروض
ببعض صيغ الامر بالتكبير الواردة في القرآن ويحتمل ان يكون
المراد بالتوجه والدعا صرف وجه القلب عما سوى الله سبحانه الى الله
عز وجل حين يفتتح الصلوة مخطرا بباله انه انما يصلي صلوته هذه لله
عز وجل ذكره لا لغيره اجابة له تعالى في امتثال امره بالصلوة فياتي بتكبيرة
الافتتاح ودعا التوجه مقارنا لهذا الاخطار وبالجملة الامر الذي يعبر
عنه الفقهاء بالنيه ~~ويكون الاية الشريفة التي اليهما الشار الي ذلك~~ (والاحضار)
جميعا يب كا الخمسه عن ابي عبد الله عليه السلم قال الصلوة ثلثه
اثلاث ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود بيان المراد بالطهور
الاثر الحاصل من احدى الطهارات الثلث اعني ارتفاع الحدث و
استباحة الصلوة لانه انما عد من مقومات الصلوة واجزائها واما
في الحديث الاتي فالاظهر ان المراد به احدى الطهارات انفسها يب

الحسين عن حماد عن حريز عن زرارة عن يب ابي جعفر عليه السلم قال اذا دخل الوقت
وجب الطهور والصلوة ولا صلوة الا بطهور يب بهذا الاسناد عن ابي جعفر
عليه السلم لا صلوة الا بطهور يه قال امير المؤمنين عليه السلم افتتاح الصلوة
الوضوء وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم يه روي مسعدة بن صدقه
ان قائلا قال لجعفر بن محمد عليهما السلم جعلت فداك اني امر بقوم ناصبه وقد اقيمت
لهم الصلوة وانا على غير وضوء فان لم ادخل معهم في الصلوة قالوا ما شاؤا ان
يقولوا فاصلي معهم ثم اتوضا اذا انصرفت واصلي فقال جعفر بن محمد عليهما السلم
سبحان الله افما يخاف من يصلي من غير وضوء ان تاخذه الارض
خسفا يه روي ان رجلا من الاحبار اقعد في قبره فقيل له انا جالدوك
مائة جلدة من عذاب الله عز وجل قال لا اطيقها فلم يزالوا به حتى ردوه
الى واحدة فقال لا اطيقها فقالوا لا بد منها قال فيم تجلدونيها قالوا
نجلدك بانك صليت يوما بغير وضوء ومررت على ضعيف فلم تنصره
فجلدوه جلدة من عذاب الله تعالى فامتلاء قبره نارا يب زرارة عن ابي
جعفر عليه السلم قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبله
والركوع والسجود ثم قال القراءة سنه والتشهد سنة فلا تنقض
السنة الفريضه بيان يعني ان لم يتعمد تركهما صلوته يه قال
النبي صلى الله عليه وآله ثمانيه لا تقبل لهم صلوة العبد الابق حتى
يرجع الى مولاه والناشز عن زوجها وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام
قوم يصلي بهم وهم له كارهون وتارك الوضوء والمراءة المدركة تصلي

صحت ٤

كا محمد عن احمد بن محمد بن خالد والحسين جميعا عن القاسم ابن عروة عن عبد الحميد عن محمد عن ابي جعفر قال ثلثة لا يقبل الله لهم صلوة احدهم العبد الابق حتى يرجع الى مولاه ٤ ٤

القراءة سنة
بغير ازار

بغير خمار والزبين وهو الذي يدافع البول والغايط والسكران بيان
الزبين بالزاء والباء والياء الموحدة ثم الياء المثناة التحتانيه على وزن
مسكين باب المحافظة على الصلوة كا علي عن العبيدي
عن يونس عن البجلي عن ابان بن تغلب قال كنت صليت خلف ابي عبد الله عليه السلم
بالمزدلفه فلما انصرف التفت الي فقال يا ابان الصلوات الخمس المفروضات
من اقام حدودهن وحافظ على مواقيتهن لقي الله يوم القيمة وله عنده
عهد يدخله به الجنة ومن لم يقم حدودهن ولم يحافظ على مواقيتهن لقي الله
ولا عهد له ان شاء عذبه وان شاء غفر له كا الحسين بن محمد عن عبد الله
بن عامر عن علي بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن البجلي عن ابان بن تغلب قال صليت مع
ابي عبد الله عليه السلم المغرب بالمزدلفه فلما انصرف اقام الصلوة فصلى العشاء
الاخرة لم يركع بينهما ثم صليت معه بعد ذلك بسنة فصلى المغرب ثم قام فتنفل
باربع ركعات ثم اقام فصلى العشاء الاخرة ثم التفت الي فقال يا ابان
ان هذه الصلوات الخمس المفروضات من اقامهن وحافظ على مواقيتهن لقي
الله يوم القيمه وله عنده عهد يدخله به الجنه ومن لم يصلهن لمواقيتهن
ولم يحافظ عليهن فذاك اليه ان شاء غفر له وان شاء عذبه يه دخل رسول
صلى الله عليه وآله المسجد وفيه اناس من اصحابه فقال تدرون ما قال
ربكم قالوا الله ورسوله اعلم فقال ان ربكم يقول ان هذه الصلوات
الخمس المفروضات من صلاهن لوقتهن وحافظ عليهن لقيني يوم القيمه
وله عندي عهد ادخله به الجنة ومن لم يصلهن لوقتهن ولم يحافظ

تدرون

عليهن فذاك الي ان شئت عذبته وان شئت غفرت له كا علي بن محمد عن ابن
شمون عن الاصم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من يوم سحاب يخفى
علي الناس وقت الزوال الا كان من الامام للشمس زجرة حتى تبدو فيحتج علي اهل كل
قرية من اهتم بصلوته ومن ضيعها يب كا جماعة من اصحابنا عن ابن عيسى عن يب
الحسين عن فضاله عن حسين عن سماعه عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلام
يقول كا كل سهو في الصلوة يطرح منها غير ان الله تعالي يتم بالنوافل شي ما يحاسب اذا اول ما
به العبد الصلوة فان قبلت قبل ما سواها ان الصلوة اذا ارتفعت في وقتها
رجعت الى صاحبها وهي بيضاء مشرقة تقول حفظتني حفظك الله واذا ارتفعت
في غير وقتها بغير حدودها رجعت الي صاحبها وهي سوداء مظلمة تقول ضيعتني
ضيعك الله بيان كل سهو في الصلوة يعني كل ما ذهل عنه فيها ولم يحضر
فيه القلب فهو مطروح منها لا يعتد به ولم يرتفع غير ان الله تعالي يتم هذا
النقصان من الفريضة بما يحضر فيه القلب من النوافل ولاجل ذلك شرعت
النوافل كما ياتي بيانه في محله واريد بالوقت في الموضعين وقت الفضيلة و
في بعض النسخ اول وقتها في الاول يب قال الصادق عليه السلام ان العبد اذا صلي
الصلوة في وقتها وحافظ عليها ارتفعت بيضاء نقية يقول حفظتني
حفظك الله واذا لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها ارتفعت سوداء
مظلمة تقول ضيعتني ضيعك الله كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن
محمد بن الفضيل قال سالت عبدا صالحا عليه السلام عن قول الله عز وجل
الذين هم علي صلوتهم ساهون قال هو التضييع كا يب الثلثة عن

ابن

ابن اذينه عن زراره عن ابي جعفر عليه السلام قال بينا رسول الله صلى
الله عليه وآله كان جالسا في المسجد اذ دخل رجل فقام يصلي
فلم يتم ركوعه ولا سجوده فقال صلى الله عليه وآله نقر كنقر الغراب
لئن مات هذا وهكذا صلوته ليموتن على غير ديني بيان المراد بعدم اتمام
الركوع والسجود ترك الطمانينة فيهما كما يشعر به قوله صلى الله عليه وآله
نقر كنقر الغراب والنقر التقاط الطاير بمنقاره الحبه ويستفاد من هذا الحديث
ان التهاون في المحافظة على حدود الفرايض والتساهل في الاستيفاء اركانها
يودي الي الاستخفاف بشانها وعدم المبالاة بتركها وهو يودي الي الكفر نعوذ
بالله من ذلك كا الاربعه عن زراره عن ابي جعفر عليه السلام قال قال لا تتهاون
بصلوتك فان النبي صلعم قال عند موته ليس مني من استخف بصلوته ليس مني
من شرب مسكرا لا يرد علي الحوض لا والله كا الثلثه عن الحسن العطار عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله قال لا ينال شفاعتي
من استخف بصلوته لا يرد علي الحوض لا والله ليس مني من شرب مسكرا لا يرد
علي الحوض لا والله كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن ابي اسمعيل السراج عن
ابن مسكان عن ابي بصير قال قال ابو الحسن عليه السلام ان شفاعتنا لا تنال مستخفا
بالصلوة كا علي بن محمد عن سهل عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لا يزال الشيطان ذعرا من المؤمن ما حافظ علي الصلوات
الخمس فاذا ضيعهن اجترا عليه فادخله في العظايم يب ابن محبوب عن محمد
بن الحسين عن محمد بن حماد بن زيد عن الكاهلي عن ابيه قال قال رسول الله صلى

انه لما حضر الى الوفاة قال لي يا بني انه لا ينال شفاعتنا من استخف بالصلوة
قال الصادق عليه السلام

الله عليه وآله لا يزال الشيطان ذعرا من المؤمن هايبا له ما حافظ له على الصلوات
الخمس فاذا ضيعهن اجترا عليه بيان الذعر بالضم الخوف وبالتحريك الدهش
كا محمد عن ابن عيسى عن يب الحسين عن صفوان عن العيص قال قال ابو عبد
الله عليه السلم والله انه ليأتي على الرجل خمسون سنه ما قبل الله منه صلوة
واحدة فاي شي اشد من هذا والله انكم لتعرفون من جيرانكم واصحابكم من لو كان
يصلي لبعضكم ما قبلها منه لاستخفافه بها ان الله عز وجل لا يقبل الا الحسن
فكيف يقبل ما يستخف به كا محمد عن يب احمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا قام العبد في الصلوة خفف صلوته قال تبارك
وتعالى لملائكته اما ترون الى عبدي كانه يرى ان قضاء حوائجه بيد غيري
اما يعلم ان قضاء حوائجه بيدي كا الاربعه عن زرارة ومحمد عن احمد
عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا ادى الرجل صلوة واحدة
تامه قبلت جميع صلوته وان كن غير تامات وان افسدها كلها لم يقبل منه كن
شي منها ولم يحسب له نافله ولا فريضه وانما تقبل النافله بعد قبول الفريضه و
اذا لم يؤد الرجل الفريضه لم تقبل منه نافله وانما جعلت النافله ليتم بها ما افسد
من الفريضه كا بهذا الاسناد عن حريز يب احمد عن حماد عن حريز عن الفضيل قال
سالت ابا جعفر عليه السلم عن قول الله تعالى الذين هم على صلوتهم يحافظون قال
هي الفريضه قلت الذين هم على صلوتهم دائمون قال هي النافله بيان يعني
اريد بالمحافظة على الفرايض حتى لا يخرج عن اوقات فضيلتها ولا يتطرق
الخلل الى شيء من حدودها وبالدوام المداومة على النوافل حتى لا يفوت

عن

١

عن اصلها كا محمد عن احمد عن الحسين عن فضاله عن داود بن فرقد قال قلت
لابي عبد الله عليه السلم قوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا
قال كتابا ثابتا فليس ان عجلت قليلا او اخرت قليلا بالذي يضرك ما لم تضيع
تلك الاضاعة فان الله عز وجل يقول لقوم اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات
فسوف يلقون غيا بيان اريد بالتعجيل والتاخير اللذان يكونان في طول اوقات
الفضيله والاختيار لا اللذان يكونان خارج الوقت واريد بتلك الاضاعه
التاخير عن وقت الفضيله بلا عذر كما يأتي بيانه في محله كا علي عن العبيدي
عن يونس بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال قيل له وانا حاضر الرجل يكون في
صلوته خاليا فيدخله العجب فقال اذا كان اول صلوته بنية يريد بها ربه فلا يضره
ما دخله بعد ذلك فليمض في صلوته وليخسأ الشيطان بيان لعله اريد
بالخالي خلو الوقت عن الاشتغالات والخساء بالهمزة الطرد كا علي عن ابيه عن القلب
السراد عن جميل بن دراج عن بعض اصحابه عن ابي جعفر عليه السلم قال ايما مؤمن
حافظ على الصلوات المفروضه فصلاها لوقتها فليس هذا من الغافلين
كا محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن ابي اسمعيل السراج عن هرون بن خارجه
قال ذكرت لابي عبد الله عليه السلم رجلا من اصحابنا فاحسنت
عليه الثناء فقال لي كيف صلوته كا القميان عن صفوان عن هرون
بن خارجه قال ذكر عن ابي عبد الله عليه السلم قال الصلوة وكل بها
ملك ليس له عمل غيرها فاذا فرغ منها قبضها ثم صعد بها فان كانت مما يقبل
قبلت وان كانت مما لا يقبل قيل له ردها على عبدي فينزل بها حتى يضرب بها وجهه

ثم يقول ان لك ما يزال لك عمل يعيني بيا بعيني اما بالياء من الاعياء بمعنى
الاتعاب او بالنون او لامن التعب بمعنى الايقاع في العناء كا محمد عن سهل عن
النوفلي عن السكوني يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن موسى بن عيسى عن
محمد بن سعيد عن السكوني عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله لكل شيء وجه ووجه دينكم الصلوة فلا يشينن احدكم وجه دينه
ولكل شيء انف وانف الصلوة التكبير كا محمد بن الحسن عن سهل عن الاشعري
عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال
يا رسول الله اوصني فقال لا تدع الصلوة متعمدا فان من تركها متعمدا فقد
برئت منه ملة الاسلام يه مسعدة بن صدقة انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلم
ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلوة تسميه كافرا وما الحجة في ذلك
فقال لان الزاني وما اشبهه انما يفعل ذلك لمكان الشهوة لانها تغلبه و
تارك الصلوة لا يتركها الا استخفافا بها وذلك لانك لا تجد الزاني ياتي
المراة الا وهو مستلذ باتيانه اياها قاصدا اليها وكل من ترك الصلوة قاصدا
لتركها فليس يكون تركه قصد لتركه اللذة فاذا نفيت اللذة وقع
واذا وقع الاستخفاف وقع الكفر بيا قد مضى حديث اخر في كفر تارك
الصلوة في باب تفسير الكباير من كتاب الايمان والكفر يعني من غير علة

باب بدو الصلوات وعللها كا الثلثة عن
ابن اذينة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال ما تروي هذه الناصبة فقلت
جعلت فداك فيماذا فقال في اذانهم وركوعهم وسجودهم فقلت انهم يقولون

ان

ان ابي بن كعب راه في النوم فقال كذبوا فان الله اعز من ان يرى في النوم قال
فقال له سدير الصيرفي جعلت فداك فاحدث لنا من ذلك ذكرا فقال
ابو عبد الله عليه السلم ان الله تعالى لما عرج نبيه صلى الله عليه وآله الى سموات
السبع اما اولهن فبارك عليه والثانية علمه فرضه فانزل محملا من نور
فيه اربعون نوعا من انواع النور كانت محدقة بعرش الله تغشى ابصار الناظرين اما
واحد منها فاصفر فمن اجل ذلك اصفرت الصفرة وواحد منها احمر فمن اجل
ذلك احمرت الحمرة وواحد منها ابيض فمن اجل ذلك ابيض البياض و
الباقي على عدد سائر الخلق من النور فالالوان في ذلك المحمل حلق وسلاسل من فضة
ثم عرج به الى السماء فنفرت الملائكة الى اطراف السماء وخرت سجدا
وقالت سبوح قدوس ربنا رب الملائكة والروح ما اشبه هذا النور
بنور ربنا فقال جبرئيل الله اكبر الله اكبر ثم فتحت ابواب السماء واجتمعت
الملائكة فسلمت على النبي افواجا فقالت يا محمد كيف اخوك اذا نزلت
فاقرأه السلم قال النبي صلى الله عليه وآله افتعرفونه قالوا وكيف لا نعرفه
وقد اخذ ميثاقك وميثاقه منا وميثاق شيعته الى يوم القيمة علينا
وانا لنتصفح وجوه شيعته في كل يوم وليلة خمسا يعنون في كل وقت صلوة
وانا لنصلي عليك وعليه ثم زادني ربي اربعين نوعا من انواع النور لا يشبه
النور الاول وزادني حلقا وسلاسل وعرج به الى السماء الثانية فلما
قربت من باب السماء الثانية نفرت الملائكة الى اطراف السماء وخرت
سجدا وقالت سبوح قدوس رب الملائكة والروح ما اشبه هذا النور

بنور ربنا وقال جبرئيل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله فاجتمعت
الملائكه فقال يا جبرئيل من هذا معك قال هذا محمد قالوا وقد بعث قال نعم
قال النبي صلى الله عليه وآله فخرجوا الى شبه المعانيق فسلموا علي وقالوا اقرا اخاك
السلام قلت اتعرفونه قالوا وكيف لا نعرفه وقد اخذ ميثاقك وميثاقه ومنا
شيعته الى يوم القيمه علينا وانا لنتصفح وجوه شيعته في كل يوم وليله
خمسا يعنون في كل وقت الصلوة قال ثم زادني ربي اربعين نوعا من انواع
النور لا يشبه الانوار الاولى ثم عرج بي الى السماء الثالثه فقرت الملائكه وخرت
سجدا وقالت سبوح قدوس رب الملائكه والروح ماهذا النور الذي
يشبه نور ربنا فقال جبرئيل اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول
الله فاجتمعت الملائكه وقالت مرحبا بالاول ومرحبا بالاخر ومرحبا بالحاشر
ومرحبا بالناشر محمد خير النبيين وعلي خير الوصيين قال النبي صلى الله عليه
وآله ثم سلموا علي وسالوني عن اخي فقلت هو في الارض افتعرفونه قالوا وكيف
لا نعرفه وقد نحج البيت المعمور كل سنة وعليه رق ابيض فيه اسم محمد
واسم علي والحسن والحسين والائمة وشيعتهم الى يوم القيمه وانا لنبارك
عليهم كل يوم وليله خمسا يعنون في كل وقت صلوة ويمسحون روسهم
بايديهم قال ثم زادني اربعين نوعا من انواع النور لا يشبه تلك الانوار الاولى
ثم عرج بي حتى انتهيت الى السماء الرابعه فلم يقل الملائكه شيئا وسمعت دويا
كانه في الصدور فاجتمعت الملائكه ففتحت ابواب السماء وخرجت الي
شبه المعانيق فقال جبرئيل حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح

حي على الفلاح فقالت الملائكه صوتان مقرونان معروفان فقال
جبرئيل عليه السلام قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة فقالت الملائكه
هي لشيعته الى يوم القيمة ثم اجتمعت الملائكه وقالوا كيف تركت اخاك
فقلت لهم وتعرفونه وشيعته وهم نور حول عرش الله وان في البيت
المعمور لرقا من نور فيه كتاب من نور فيه اسم محمد وعلي والحسن و
الحسين والائمة وشيعتهم الى يوم القيمه لا يزيد فيهم رجل وانه لميثاقنا — ولا ينقص منهم رجل
وانه ليقرا علينا كل يوم جمعه ثم قيل لي ارفع راسك يا محمد فرفعت راسي
فاذا اطباق السماء قد خرقت والحجب قد رفعت ثم قيل لي طاطي راسك انظر
ما ترى فطاطات راسي فنظرت الى بيت مثل بيتكم هذا وحرم مثل حرم
هذا البيت لو القيت شيئا من يدي لم يقع الا عليه فقيل لي يا محمد ان هذا الحرم
وانت الحرام ولكل مثل مثال ثم اوحى الله الي يا محمد ادن من صاد فاغسل مساجدك
وطهرها وصل لربك فدنا رسول الله صلى الله عليه وآله من صاد وهو ماء يسيل
من ساق العرش الايمن فتلقى رسول الله صلى الله عليه وآله الماء بيده اليمنى
فمن اجل ذلك صار الوضوء باليمين ثم اوحى الله اليه ان اغسل وجهك
فانك تنظر الى عظمتي ثم اغسل ذراعيك اليمنى واليسرى فانك تلقى
بيدك كلامي ثم امسح راسك بفضل ما بقي في يديك من الماء ورجليك
الى كعبيك فاني ابارك عليك واوطئك موطئا لم يطا احد غيرك
فهذا علة الاذان والوضوء ثم اوحى الله تعالى اليه يا محمد استقبل الحجر
الاسود وكبرني على عدد حجبي فمن اجل ذلك صار التكبير سبعا لان

الحجب سبع فافتتح عند انقطاع الحجب فمن اجل ذلك صار الافتتاح سنة والحجب متطابقة
بينهن بحار النور ذلك النور الذي انزله الله تعالى على محمد فمن اجل ذلك صار
الافتتاح ثلث مرات لافتتاح الحجب ثلث مرات فصار التكبير سبعا والافتتاح
ثلثا فلما فرغ من التكبير والافتتاح اوحى الله اليه سم باسمي فمن اجل ذلك
جعل بسم الله الرحمن الرحيم في اول السورة ثم اوحى الله اليه ان احمدني فلما
قال الحمد لله رب العالمين قال النبي صلى الله عليه وآله في نفسه شكرا فاوحى
الله اليه قطعت حمدي فسم باسمي فمن اجل ذلك جعل في الحمد الرحمن الرحيم
مرتين فلما بلغ ولا الضالين قال النبي صلى الله عليه وآله الحمد لله رب
العالمين شكرا فاوحى الله اليه قطعت ذكري فسم باسمي فمن اجل ذلك
جعل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اوحى الله تعالى اليه اقرا يا محمد نسبة ربك
تبارك وتعالى قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
احد ثم امسك عنه الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله كذلك
الله ربنا فلما قال ذلك اوحى الله اليه اركع لربك يا محمد فركع فاوحى الله
اليه وهو راكع قل سبحان ربي العظيم ففعل ذلك ثلثا ثم اوحى الله اليه ان
ارفع راسك يا محمد ففعل رسول الله صلى الله عليه وآله فقام منتصبا
فاوحى الله تعالى اليه ان اسجد لربك يا محمد فخر رسول الله صلى الله عليه وآله تعالى
ساجدا فاوحى الله تعالى اليه قل سبحان ربي الأعلى ففعل ذلك ثلثا
ثم اوحى الله اليه استوجالسا يا محمد ففعل فلما رفع راسه من سجوده
واستوي جالسا نظر الى عظمة تجلت له فخر ساجدا من تلقاء نفسه

لا لامر امر به فسبح ايضا ثلثا فاوحى الله تعالى اليه انتصب قائما ففعل فلم ير ما كان
راى من العظمة فمن اجل ذلك صارت الصلوة ركعة وسجدتين ثم اوحى الله
تعالى اليه اقرا بالحمد فقراها مثل ما قراءها اولا ثم اوحى الله اليه ثم اقرا انا انزلناه في ليلة
في القدر فانها نسبتك ونسبة اهل بيتك الى يوم القيمة وفعل في الركوع ما
فعل في المرة الاولى ثم سجد سجدة واحدة فلما رفع راسه تجلت له العظمة
فخر ساجدا من تلقاء نفسه لا لامر امر به فسبح ايضا ثم اوحى الله تعالى اليه
ارفع راسك يا محمد ثبتك ربك فلما ذهب ليقوم قيل يا محمد اجلس فجلس
فاوحى الله اليه يا محمد اذا ما انعمت عليك فسم باسمي فالهم ان قال بسم الله
وبالله ولا اله الا الله والاسماء الحسنى كلها لله ثم اوحى الله اليه
يا محمد صل على نفسك وعلى اهل بيتك فقال صلى الله علي وعلى اهل بيتي
وقد فعل ثم التفت فاذا بصفوف من الملائكة والمرسلين والنبيين
فقيل يا محمد سلم عليهم فقال السلم عليكم ورحمة الله وبركاته فاوحى الله
اليه انا السلم والتحية والرحمة والبركات انت وذريتك ثم اوحى الله اليه
ان لا يلتفت يسارا فاول اية سمعها بعد قل هو الله احد وانا انزلناه
في ليلة القدر اية اصحاب اليمين واصحاب الشمال فمن اجل ذلك كان
السلم واحدة تجاه القبلة ومن اجل ذلك كان التكبير في السجود شكرا
سمع الله لمن حمده ومن اجل ذلك لان النبي صلى الله عليه وآله سمع ضجة الملائكة
بالتسبيح والتحميد والتهليل فمن اجل ذلك قال سمع الله لمن حمده ومن
اجل ذلك صارت الركعتان الاولتان كلما احدث فيهما حدثا كان

على صاحبيها اعادتهما فهذا الفرض الاول وهي صلوة الزوال يعني صلوة الظهر
بيان في هذا الحديث اسرار ورموز لا يهتدي الى اكثرها عقول امثالنا
وقدمت الاشارة الى بعض رموزهما في كتاب التوحيد ان ابي ابن كعب رآه
بدو ع في النوم سياتي في باب الاذان والاقامة نسبة الرؤيا الى عبد الله بن زيد
في اخبارنا واخبارهم قوله فانزل الله محملا بيان وتفصيل لما اجمله بقوله
اما اولهن والاحداق الاحاطه والغشاء الغطاء ولما كان الله سبحانه
وتدابع صم انما خلق العالم باسباب وترتيب فبدا من الاعلى الى الاسفل ثم عاد من الاسفل
الى الاعلى كما عرفت في تفسير حديث جنود العقل فكل ما خلق الله في هذا العالم
من نوع جعل له في العالم الاعلى والاشرف مبدا وربا وسببا يربيه ويفيض
عليه الخير باذن الله تعالى والله جل وعز رب الارباب ومسبب الاسباب
فلعل الانوار الاربعين اشارة الى تلك الارباب والاسباب كما اشار اليه
كقوله عليه السلم من اجل ذلك اصفرت الصفرة ونظائره والحلق في
السلاسل اشارة الى احاطتها بالانواع وارتباط بعضها ببعض في السببية والتربية
والفضة كناية عن اشراقها وتعريها عن اللون والكثافة المادية ونفوذ
الملائكة وخرورهم كناية عن غلبة نوره على انوارهم كيف اخوك يعني
به امير المؤمنين عليه السلم وتصفح الوجوه ملاحظتها وتفقدها يعنون
في كل وقت صلوة من كلام ابي عبد الله عليه السلم ثم زادني اي قال
ثم قال ثم زادني وهو نوع من الالتفات في الكلام ويحتمل سقوطه من
قلم النساخ شبه المعانيق يعني سرعين جمع معناق وهو الفرس الجيد

العنق

العنق نفختين وهو ضرب من السير للدابه والابل والحاشر والناشر من الحشر
والنشر بمعنى الجمع والتفريق سمي بهما لانه صلى الله عليه واله كان الاول والآخر
والرق بالفتح جلد رقيق يكتب فيه وفي قوله يسبحون وسهم بايديهم
تفسير لقولهم انا لنبارك عليهم او التفات اراد به طلب البركة منهم والدوي
الصوت صوتان مقرونان يعني بهما الكلمتين والمراد ان كلا من الصلوة
والفلاح مقرون بالآخر لا يفتر فان نعرفهما كل بصير هي لشيعته يعني
الصلوة فان صلوة غير الشيعة غير متقبلة كما مضى في كتاب الايمان والكفر
ولعل حي على خير العمل من مزيدات رسول الله صلى الله عليه وآله كالزيادة
على الركعتين في الفرايض ولهذا لم يذكر في هذا الحديث او ان ابا عبد الله
عليه السلم اتقى اشتهاده بمخالفة عمر في مثله يومئذ فلم يذكره وانه لميثاقنا
اخذ منا الميثاق بولايتهم ومودتهم وخرق اطباق السماء ودفع الحجب كنايتان
عن رؤية الملكوت ومشاهدة الجبروت والبيت والحرام اللذان رآهما
هناك في مقابلة ما في الارض منهما لعلهما كانا مثاليهما في الملكوت كما
اشير اليه بقوله ولكل مثل مثال وانت الحرام المحترم ولعل الصاد مثال
الماء في الملكوت والحجر الاسود الذي امر باستقباله هناك مثاله في الملكوت
والافتتاح الابتداء بالتكبير وانما يثلث بتخلل الادعية بينها ولعله انما
قال قطعت حدي لانه صلى الله عليه وآله راى نفسه عند شكره وزاد
في بعض النسخ بعد سورة التوحيد ملكا امسك عنه الوحي فقال رسول
الله صلى الله عليه وآله الواحد الاحد الصمد فاوحى الله اليه لم يلد ولم

يولد ولم يكن له كفوا احد ثم امسك عنه الوحي فقال رسول الله صلى الله
عليه واله كذلك الله ربنا فلم يرى ما كان راي من العظمة يعني لو كان يرى الخر
ساجدا من ثالثه ليصير السجود اكثر من اثنين ثبتك ربك دعا من الله
سبحانه لنبيه صلى الله عليه واله في بعض النسخ ان السلام مكان انا السلام
وعلى التحية انا والتحية مبتداء ولعله اريد باليمين اصحاب اليمين واصحاب الشمال
الايتان الواقعتان في سورة الواقعة من اجل ذلك كان السلام واحدة
تجاه القبلة يعني من اجل انه راي الملائكه والنبيين والمرسلين تجاه القبله
فسلم عليهم مرة سائر السلم مرة تجاه القبله وانما راهم في تجاه القبله لانهم
المقربون ليسوا من اصحاب اليمين ولا من اصحاب الشمال ومن اجل
ذلك كان التكبير في السجود شكرا لعل المراد به ان من اجل انه صلى الله
عليه واله لما استوى من السجود جالسا و نظر الى عظمه تجلت لي فخر ساجدا
شكرا لله على ما هدى اليه من رويه عظمة الله الموجبه للتكبير والسجود
صار تكبيرا السجود شكرا كا اشير له كقوله سبحانه ولتكبروا الله على ما هديكم
اي تعظموه ولعلكم تشكرون على ما هدي كا علي محمد عن بعض اصحابنا
عن علي بن الحكم عن ربيع بن محمد المسلي عن عبد الله بن سليمان
العامري عن ابي جعفر عليه السلم قال لما عرج برسول الله صلى الله
عليه واله نزلت الصلوة عشر ركعات ركعتين ركعتين فلما ولد
الحسن والحسين زاد رسول الله صلى الله عليه واله سبع ركعات
شكرا لله فاجاز الله له ذلك وترك الفجر لم يزد فيها لضيق وقتها

لانه يحضرها ملائكة الليل وملائكة النهار فلما امر الله بالتقصير في السفر وضع
عن امته ست ركعات وترك المغرب لم ينقص منها شيئا وانما يجب السهو
فيما زاد رسول الله صلى الله عليه واله فمن شك في اصل الفرض في الركعتين
الاولتين استقبل صلوته بيان قد مضى خبران اخران في هذا المعنى
في باب فرض الصلوة يه سال سعيد بن المسيب علي بن الحسين عليهما السلام
فقال له متى فرضت الصلوة على المسلمين على ما هي اليوم عليه فقال بالمدينة حين
ظهرت الدعوة وقوي الاسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول
الله صلى الله عليه واله في الصلوة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي
المغرب ركعة وفي العشاء الاخرة ركعتين واقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل
عروج ملائكة الليل الى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار الى الارض وكانت
ملائكة النهار وملائكة الليل الى السماء يشهدون مع رسول الله صلى الله عليه
واله صلوة الفجر فلذلك قال الله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا يشهده
ويشهده الملائكة النهار وملائكة الليل يه قال الصادق عليه السلم ان رسول الله
صلى الله عليه واله لما اسرى به امره ربه بخمسين صلوة فمر على النبيين نبي نبي
لا يسالونه عن شيء حتى انتهى الى موسى بن عمران عليه السلم فقال له باي شيء امرك
ربك فقال بخمسين صلوة فقال اسئل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق
ذلك فسال ربه فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لا يسالونه عن شيء
حتى مر بموسى عليه السلم فقال باي شيء امرك ربك فقال باربعين صلوة
فقال سل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسال ربه فحط عنه

عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لايسالونه عن شيء حتى مر بموسى عليه السلم فقال باي
شيء امرك ربك فقال بثلثين صلوة فقال سل ربك التخفيف قال امتك
لا تطيق ذلك فسال ربك عز وجل فحط عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي
لايسالونه عن شيء حتى مر بموسى عليه السلم فقال باي شيء امرك ربك فقال بعشرين
صلوة فقال سل ربك التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فسال ربه فحط
عنه عشرا ثم مر بالنبيين نبي نبي لايسالونه عن شيء حتى مر بموسى عليه السلم فقال
باي شيء امرك ربك فقال بعشر صلوات فقال سل ربك التخفيف فان
امتك لا تطيق ذلك فاني جئت الى بني اسرائيل بما افترض الله عز وجل عليهم
فلم ياخذوا به ولم يقروا عليه فسال النبي صلى الله عليه وآله ربه عز وجل
فخفف عنه فجعلها خمسا ثم مر بالنبيين نبي نبي لايسالونه عن شيء حتى مر بموسى
عليه السلم فقال له باي شيء امرك ربك فقال بخمس صلوات فقال سل ربك
التخفيف عنهم فان لا تطيق ذلك فقال اني لاستحيي ان اعود الى ربي فجاء امتك م
رسول الله صلى الله عليه وآله بخمس صلوات وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله جزى الله موسى بن عمران عن امتي خيرا وقال الصادق عليه السلم
جزى الله موسى عنا خيرا ايه وروي عن زيد بن علي بن الحسين عليهما السلم انه قال سالت
ابي سيد العابدين عليه السلم فقلت له يا ابه اخبرني عن جدنا رسول الله صلى الله
عليه وآله لما عرج به الى السماء وامره ربه عز وجل بخمسين صلوة كيف
لم يسله التخفيف عن امته حتى قال له موسى بن عمران عليه السلم ارجع الى
ربك فسله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فقال يا بني

ان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يقترح على ربه عز وجل فلا يراجعه
في شيء يامره به عز وجل فلما ساله موسى ذلك وصار شفيعا لامته اليه
لم يجز له رد شفاعة اخيه موسى فرجع الى ربه عز وجل فساله التخفيف
الى ان ردها الى خمس صلوات وقد ساله موسى عليه السلم ان يرجع الى ربه
ويساله التخفيف فقال يا بني الله اراد عليه السلم ان يحصل لامته التخفيف
مع اجر خمسين صلوة لقول الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
الا ترى انه عليه السلم لما هبط الى الارض نزل عليه جبرئيل فقال يا محمد
ان ربك يقرئك السلام ويقول انها خمس بخمسين ما يبدل القول لدي
وما انا بظلام للعبيد قال فقلت له يا ابه اليس الله جل ذكره لا يوصف
بمكان فقال بلى تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فما معنى قول موسى عليه السلم
لرسول الله صلى الله عليه وآله ارجع الى ربك فقال معناه معنى حكم
قول ابرهيم عليه السلم اني ذاهب الى ربي سيهدين ومعنى قول موسى
عليه السلم وعجلت اليك رب لترضى ومعنى قوله عز وجل ففروا الى الله
يعني حجوا الى بيت الله يا بني ان الكعبة بيت الله فمن حج بيت الله
فقد قصد الى الله والمساجد بيوت الله فمن سعى اليها فقد سعى
الى الله وقصد اليه والمصلي ما دام في صلوته فهو واقف بين يدي
الله عز وجل فان الله تعالى بقاعا في سمواته فمن عرج به اليها فقد عرج به اليه
منها فقد عرج به اليه الا تسمع الله عز وجل يقول تعرج الملائكة
والروح اليه ويقول عز وجل في قصة عيسى بن مريم عليه السلم بل

قال فقلت له يا ابه فلم لم يرجع الى ربه عز وجل ولم يسله التخفيف من خمس صلوات صح

قلت م

تبارك و

رفعه الله اليه وبقوله الله عزّ وجلّ اليه يصعد الكلم الطّيب والعمل
الصالح يرفعه بيان الاقتراح التحكم واريد باجر خمسين صلوة اجره
الاستحقاق العدلي لا التفضيلي فان اجره التفضيلي اجر خمسماية صلوة
وما انا بظلام للعبيد يعني ان اروي عن امتك ثوابا قدار دنت ان
اثيبهم به قال الفقيه وقد اخرجت هذا الحديث الي كتاب المعراج يروي
عن الحسن بن علي بن ابي طالب عليهم السلام انه قال جاء نفر من اليهود الي النبيّ
صلّى الله عليه وآله فساله اعلمهم عن مسائل وكان فيما ساله انه قال اخبرني
عن الله عزّ وجلّ لاي شي فرض الله عزّ وجلّ هذه الخمس الصّلوات في
خمس مواقيت علي امتك في ساعات الليل والنهار فقال النبيّ صلّى
الله عليه وآله ان الشمس عند الزّوال لها حلقه تدخل فيها
فاذا دخلت فيها زالت الشمس فيسبح كل شيء دون العرش بحمد ربّي
جلّ جلاله وهي الساعة التي يصلي علي فيها ربي جلّ جلاله ففرض
الله علي وعلي امتي فيها الصلوة وقال اقم الصلوة لدلوك
الشمس الى غسق الليل وهي الساعة التي يؤتي فيها بجهنم يوم القيمه
فما من مؤمن يوافق تلك الساعة ان يكون ساجدا او راكعا او قائما
الا حرّم الله جسده علي النّار واما صلوة العصر فهي الساعة التي
اكل آدم عليه السلام فيها من الشجرة فاخرجه الله عزّ وجلّ من الجنّة
فامر الله عزّ وجلّ ذريته بهذه الصلوة الي يوم القيمة واختارها لامتي فهي من احب الصلوات الى الله عزّ وجلّ
واوصاني ان احفظها بين الصّلوات واما صلوة
المغرب فهي الساعة التي تاب الله عزّ وجلّ فيها علي آدم ع وكان

مابين ما اكل من الشجرة وبين ما تاب الله عليه ثلثمائة سنه
من ايام الدّنيا وفي ايام الآخرة يوم كالف سنه مابين العصر الي العشاء وصلّى آدم
عليه السلام ثلث ركعات ركعة لخطيئته وركعة لخطيئة حوا وركعة لتوبته ففرض الله عزّ وجلّ
هذه الثلث ركعات علي امتي وهي الساعة التي يستجاب فيها الدعا فوعدني
ربّي عزّ وجلّ ان يستجيب لمن دعاه فيها وهي الصّلوة التي امرني ربّي بها في قوله
تبارك وتعالى فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون واما صلوة العشاء
الآخرة فان للقبر ظلمة وليوم القيمة ظلمة فامرني ربّي عزّ وجلّ وامتي بهذه الصّلوة
لتنوّر القبر وليعطيني وامتي النّور علي الصّراط وما من قدم مشت الي صلوة العتمه
الّا حرّم الله عزّ وجلّ جسدها علي النّار وهي الصّلوة التي اختارها الله تقدس
ذكره للمرسلين قبلي واما صلوة الفجر فان الشمس اذا طلعت تطلع علي قرني الشيطان
فامرني ربّي عزّ وجلّ ان اصلي قبل طلوع الشّمس صلوة الغداة وقبل ان يسجد لها الكافر
لتسجد امتي لله عزّ وجلّ وسرعتها اليّ احبّ الي الله عزّ وجلّ وهي الصّلوة التي تشهدها
ملائكة الليل وملائكة النّهار بيان لعل المراد بالحلقه دائرة نصف النّهار
المارّة بقطبي الافق وبقطبي معدل النّهار وانما يكون زوال الشمس بمجاوزتها اياها
وصرورتها الي جانب المغرب عنها وانما يسبح الله كلّ شيء دون العرش عند
الزّوال خاصه مع تسبيحه اياه في كل وقت علي الدّوام لظهور النقص بالزوال
والانحطاط والهبوط للشمس التي هي رئيس السماء واهب الضياء بامر الله
سبحانه وطاعته وهي مما يعبد من دون الله وهي اعظم كوكب في السّماء

حسما ونورا فيسبح الله عند ذلك عما يوجب النقص والافول قال الخليل
على نبينا وعليه السلم لما افلت انى لا احب الافلين انى وجهت وجهي
للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين فسبحان الله
من صورها ونورها وفي عشق جمال آرائها دورها وانما يصلي الله تعالى
على النبي صلى الله عليه وآله في تلك الساعة لتسبيحه صلى الله عليه وآله
اياه في تلك الساعة زياده على غيرها من الساعات وليشار بذلك الى
ان ليس لارتفاع منزلته صلى الله عليه وآله وسلم انحطاط وليس لصعوده
الى جناب الله هبوط وعلة فرض الصلوة في تلك الساعة هي علة التسبيح
فاللام في لدلوك الشمس للتوقيت ودلوكها زوالها وقيل ميلها وهو
من الزوال الى الغروب ويقال دلكت الشمس اذا غربت واصل التركيب
للانتقال ومنه الدالك فان الدالك لا يستقر يده ويأتي بيان سر
الاتيان بجهنم في هذه الساعه في باب فضل يوم الجمعه وليلته انشاء الله
واوصاني ان احفظها اشارة الى قوله تعالى حافظوا على الصلوات و
الصلوة الوسطى فنبه صلى الله عليه وآله وسلم على ان المراد بالصلوة
صلوة العصر ما بين العصر الى العشاء ~~يعني من قولهم ما بين~~ كلّ وبين
ما ثاب وما بينهما معترض واريد بالعشاء العشاء الاولى اعني المغرب
والعتمة بالعين المهمله والتاء الفوقانيه المفتوحتين العشاء الآخرة
ويطلق في الاصل على الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق واريد بقرآن

ضوء الصبح

السطان

الشيطان باحيتي راسه وحاجبيه وهو تمثيل لمن سجد للشمس عند طلوعها
وتسويل الشيطان له ذلك فاذا سجد لها كان الشيطان مقترنا بها ويأتي حامل لها عدد ٧
تمام الكلام فيه في باب الاوقات المكروهه للصلوة يه الحسين بن ابي العلا
عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لما اهبط ادم عليه السلم من الجنة ظهر به شامة سوداء
في وجهه من قرنه الى قدمه فطال حزنه وبكائه على ما ظهر به فاتاه جبرئيل عليه السلم فقال
له ما يبكيك فقال من هذه الشامة التي ظهرت بي قال قم يا ادم فصل فهذا وقت يا ادم ٤
الصلوة الاولى فقام فصلى فانحطت الشامه الى عنقه فجاءه في الصلوة الثانيه فقال
يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الثانيه فقام فصلى فانحطت الشامه الى سرته فجاءه
في الصلوة الثالثه فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الثالثه فقام فصلى فانحطت
الشامه الى ركبتيه فجاءه في الصلوة الرابعه فقال يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة
الرابعة فقام فصلى فانحطت الشامه الى قدميه فجاءه في الصلوة الخامسه فقال
يا آدم قم فصل فهذا وقت الصلوة الخامسة فقام فصلى فخرج منها فحمد الله واثنى عليه فقال
جبرئيل ع يا آدم مثل ولدك في هذه الصلوات كمثلك في هذه الشامه من صلى
من ولدك في كل يوم وليلة خمس صلوات خرج من ذنوبه كما خرجت من هذه ع
بيان الشامة الخال يه كتب الرضا علي بن موسى عليهما السلم الى محمد بن سنان فيما
كتب من جواب مسائله ان علة الصلوة انها اقرار بالربوبيه لله عز وجل وخلع الانداد
وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع والاعتراف والطلب
للاقاله من سالف الذنوب ووضع الوجه على الارض كل يوم اعظاما لله جل
جلاله وان يكون ذاكرا غير ناس ولا بطر ويكون خاشعا متذللا راغبا طالبا

للزيادة في الدين والدنيا مع ما فيه من الايجاب والمداومة على ذكر الله عز وجل بالليل
والنهار لئلا ينسى العبد سيده ومدبره وخالقه فيبطر ويطغى ويكون في ذكره
لربه عز وجل وقيامه بين يديه زاجرا لهن عن المعاصي ومانعا له من انواع الفساد ببيان
البطر الطغيان والتكبر من الايجاب اي ايجاب الذكر اذ لولم يوجب لانسى ولم يرث
به ٥ ري الفقيه وقد اخرجت هذه العلل مسندة في كتاب علل الشرائع والاحكام
والاسباب باب النوافل وما يتأكد منها كا
الثلث عن ابن اذينة عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قال الفريضة والنافلة
احدى وخمسون ركعة منها ركعتان بعد العتمة جالسا تعدان بركعة وهو قائم
الفريضة منها سبع عشر ركعة والنافلة اربع وثلثون ركعة كا بهذا الاسناد عن
الفضيل والبقباق وبكير قالوا سمعنا ابا عبد الله عليه السلم يقول كان رسول الله
صلى الله عليه وآله يصلي من التطوع مثلي الفريضة ويصوم من التطوع مثلي
الفريضة بيان لعل في قوله عليه السلم مثلي الفريضة في الصلوة مسامحة لما
يأتي في هذا الباب وباب اوقات النوافل من الاخبار المستفيضة ان النبي صلى الله عليه
وآله كان لا يصلي بعد العشاء شيئا حتى ينتصف الليل وعلى هذا يكون تطوعه ثلثا
وثلثين الا ان يرد ذلك ويقال المراد بالعشاء هي مع نافلتها واما قوله الفريضة مثلي
في الصوم فذلك لانه صلى الله عليه وآله كان يصوم شعبان كله ومن كل شهر
الثلثة الايام فيصير المجموع شهرين كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان يب الحسين
عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابن ابي عمير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
من افضل ما جرت به السنة من الصلوة فقال تمام الخمسين بيان وذلك

مثلي ه

لماقلنا

لما قلنا ان النبي صلى الله عليه وآله كان يقتصر على ذلك ولا يأتي
الركعتين اللتين بعد العشاء اللتين تعدان بركعة كما يظهر من الاخبار
الآتية والركعتان انما زيدتا على الخمسين تطوعا ليتم بها بدل كل ركعة من الفريضة
ركعتين من التطوع كما يأتي في علل ابن شاذان عن الرضا عليه السلم في ابواب التقصير
انشاء الله فهي خارجة عن الرواتب كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن بزيع عن
حنان قال سال عمرو بن حريث ابا عبد الله عليه السلم وانا جالس فقال له جعلت
فداك اخبرني عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله فقال كان النبي صلى
الله عليه وآله يصلي ثمان ركعات الزوال واربعا الاولى وثماني بعدها
واربعا العصر وثلث المغرب واربعا بعد المغرب والعشاء الآخرة اربعا وثمان
صلوة الليل وثلثا الوتر وركعتي الفجر وصلوة الغداة ركعتين قلت جعلت فداك
فان كنت اقوى على اكثر من هذا يعذبني الله على كثرة الصلوة فقال لا ولكن
يعذب على ترك السنة بيان يعني ان السنة في الصلوة ذلك فمن زاد
عليه وجعل الزايد سنة فقد ابدع وترك سنة النبي صلى الله عليه وآله
ويطعاه بسنته التي ابدعها فيعذبه الله على ذلك لا على كثرة الصلوة من غير ان يجعلها
بدعة مرسومة ويعتقدها سنة قائمة لما ورد ان الصلوة خير موضوع
فمن شاء استكثر ومن شاء استقل يه الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلم قال
اني لامقت الرجل يأتيني فيسألني عن عمل رسول الله صلى الله عليه و
آله اذ يدكا ندري ان رسول الله صلى الله عليه وآله قصر في شيء اني
لامقت الرجل قد قرأ القرآن ثم يستيقظ من الليل فلا يقوم حتى اذا كان

عند الصبح قام يبادر بصلوته **بيان** اظهر معنى قراءة القرآن هنا اما الوقوف
على معانيه وما يدل عليه من الحث على قيام الليل فيه و يحتمل تعلم الفاظه والقدرة على تلاوته
يب الحسن قال سالت ابا عبد الله عليه السلم هل قبل العشاء الاخرة و بعدها
شئ قال لا غير اني اصلي بعدها ركعتين ولست احسبهما من صلوة الليل **بيان** فيه
رد على العامه فانهم ابدعوا وترا بعد العشاء الآخرة يحسبونه من صلوة الليل اذا لم
(يستيقظوا) آخر الليل فان استيقظوا اعادوها فيصلون وترين في ليلة **يب** الصفار عن
سهل عن البزنطي قال قلت لابي الحسن ان اصحابنا يختلفون في صلوة التطوع بعضهم
يصلي اربعا واربعين وبعضهم يصلي خمسين فاخبرني بالذي تعمل به انت كيف هو
حتى اعمل بمثله فقال اصلي واحده وخمسين ركعة ثم قال امسك وعقد بيده الزوال
ثمانية واربعا بعد الظهر واربعا قبل العصر و ركعتين بعد المغرب و ركعتين قبل
العشاء الآخرة و ركعتين بعد العشاء من قعود تعدان بركعة من قيام وثمان صلوة
الليل والوتر ثلثا و ركعتي الفجر والفرايض سبع عشر فذلك احدى وخمسون ركعة
بيان المقتصر على اربع واربعين هو الذي كان يصلي قبل العصر اربعا و بعد المغرب
اثنتين و لا يتطوع بعد العشاء شيئا والمقتصر على الخمسين هو التارك للركعتين
بعد العشاء وانما فعلوا بذلك لورود الرخصه به و عدم تاكد تلك السبع
مثل ما يؤكد البواقي كما ياتي من الاخبار وكان الرخصه مختصه بذوي الاعذار
كما يستفاد من بعض الاخبار **كا** الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن ابن مهزيار عن فضاله عن حماد بن عثمان قال سالته عن التطوع بالنهار فذكر انه
يصلي ثمان ركعات قبل الظهر و بعدها **كا** محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال

قبل م

بعد الظهر اسس و م
ولا اسلهام

ثمان ع

عجلان

عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يصلي من الليل ثلث عشر ركعة منها الوتر و ركعتا الفجر في السفر والحضر **يب** الحسين
عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن الفضيل عن احدهما عليهما السلم ان رسول الله صلى الله
عليه وآله كان يصلي بعد ما ينتصف الليل ثلث عشر ركعة **بيان** سياتي خبر آخر
مبسوط في صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله في باب اوقات النوافل **كا** **يه** محمد
عن احمد عن الحسين عن النضر عن يحيى الحلبي عن الحارث بن المغيرة قال قال ابو عبد
الله عليه السلم اربع ركعات بعد المغرب لا تدعهن في حضر ولا سفر **يب** محمد
بن احمد عن **يب** العباس بن معروف عن عبد الله بن بحر عن ابن مسكان عن الحارث
بن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تدع اربع ركعات بعد المغرب في
سفر ولا حضر وان طلبتك الخيل **بيان** يعني الى الجهاد **يب** الحسين عن
فضاله عن حسين عن ابن مسكان عن الحارث بن المغيره قال قال لي ابو عبد
الله عليه السلم لا تدع اربع ركعات بعد المغرب في السفر ولا في الحضر وكان
ابي لا يدع ثلث عشرة ركعة بالليل في سفر و لا في حضر **يب** ابن محبوب عن ابن
عيسى عن ابيه عن وهب او عن السكوني عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله تنفلوا في ساعة الغفلة ولو بركعتين خفيفتين
فانهما تورثان دار الكرامة قيل يا رسول الله صلى الله عليه وآله وما ساعة
الغفلة قال ما بين المغرب والعشاء **كا** **يه** محمد عن احمد عن علي بن حديد
عن علي بن النعمان **يب** ابن عيسى عن علي بن النعمان عن الحارث بن المغيرة
النصري قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول صلوة النهار ست عشرة ركعة

ثمان اذا زالت الشمس وثمان بعد الظهر واربع ركعات بعد المغرب ياحارث لاتدعهن في سفر ولاحضر وركعتان بعد العشاء الآخرة كان ابي يصليهما وهو قاعد وانا اصليهما وانا قايم وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي ثلث عشرة ركعة من الليل كا علي عن العبيدي يب كا محمد عن العبيدي يب محمد بن احمد عن العبيدي عن يونس عن اسمعيل بن سعد الاحوص القمي قال قلت للرضا عليه السلم كم الصلوة من ركعة فقال احدي وخمسون ركعة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله بالنهار فقال ومن يطيق ذلك ثم قال ولكن الا اخبرك كيف اصنع انا فقلت بلى فقال ثمان ركعات قبل الظهر وثمان بعدها قلت فالمغرب قال اربع بعدها قلت فالعتمة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي العتمة ثم ينام وقال بيده هكذا فحركها قال ابن ابي عمير ثم وصف كما ذكر اصحابنا بيان لعل المراد بعدم اطاقة صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله عدم اطاقة كيفيتها من الاقبال فيها والخضوع والخشوع والادعية والمداومة والثبات عليها ونحو ذلك لا عدد ركعاتها لما تبين انه لايزيد على الخمسين او الاحدي والخمسين ويحتمل ان يكون صلى الله عليه وآله كان يكثر الصلوة يعني انه لايزيد في الرواتب على ذلك وان اكثر من غيرها ومعنى قوله وقال بيده هكذا ما وصف نومه صلى الله عليه وتوسده بيمناه كما ورد في الاخبار ومعنى قوله ثم وصف بيان عدد ركعات صلوة الليل واما معنى مجموع القولين

وكان صلى الله عليه وآله يكابد بالليل ويقاسي عبادة ربه ويعرو صلوة الليل على انه كيفية صلوة النهار على ساعات وكان يكمل ركعة وسجوده بعدد وانه الوعد لك ما نوره ... مثل ما ارى الله الذي ... ما اريد ... العوارل سيو ولعل تحريكه ... كان يمسا وسماه افعل المناسب على عدم ... وكان كان يقول ... ليتنا ... على ... كان يصنعه صلى الله عليه وآله ... بيان صلوته صلى الله عليه وآله وبالى ذكره في باب ادات الليل وصلوته

بيان الصلوات كلها وعدها بيده وبالجملة فيه اجمال معناه غير ظاهر

يب الحسين عن عثمان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم قال صلوة النافلة ثماني ركعات حين تزول الشمس قبل الظهر وست ركعات بعد الظهر وركعتان قبل العصر واربع ركعات بعد المغرب وركعتان بعد العشاء الآخرة يقرء فيهما مائة آية قائما او قاعدا والقيام افضل ولا تعدهما من الخمسين وثماني ركعات من آخر الليل يقرء في صلوة الليل بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون في الركعتين الاوليين ويقرا في سايرها ما احببت من القرآن ثم الوتر ثلث ركعات يقرء فيها جميعا قل هو الله احد وتفصل بينهما بتسليم ثم الركعتان اللتان قبل الفجر يقرا في الاولى منهما قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد يب ابن عيسى عن الوشا عن عبد الله بن سنان قال سمعت اباعبد الله ع يقول لاتصل اقل من اربع واربعين ركعة قال ورايته يصلي بعد العتمة اربع ركعات بيان حمله في التهذيبين على تاكيد ذلك وشدة استحبابه فلا ينافي استحباب الزيادة واما الاربع ركعات فلعلها كانت غير الرواتب او قضاء لها يب ابن عيسى عن يحيى بن حبيب قال سالت الرضا عليه السلم عن افضل ما يتقرب به العباد الى الله تعالى من الصلوة قال ستة واربعون ركعة فرايضه ونوافله قلت هذه رواية زرارة قال او ترى احدا كان اصدع بالحق منه بيان يعني انطق به كا صدعت بالحق اذا تكلمت به جهارا ولعله غير المعدود هي الاربع قبل العصر والركعتان بعد العشاء يب الحسين عن حماد بن عيسى عن شعيب عن ابي بصير قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن التطوع بالليل والنهار فقال الذي يستحب ان لايقصر ثمان ركعات عند زوال الشمس وبعد الظهر ركعتان وقبل العصر ركعتان

هي الاثنان ... الاربع بعد الظهر

وبعد المغرب ركعتان وقبل العتمه ركعتان ومن السحر ثمان ركعات ثم يوتر والوتر ثلث
ركعات مفصوله ثم ركعتان ثم قبل صلوة الفجر واحب صلوة الليل اليهم آخر الليل
بيان يعني احبها الى مصليها الامرين بالصلوة المرشدين اليها ما صلي في آخر الليل
فالمراد بهم رسول الله صلى الله عليه وآله واهل بيته عليهم السلام يب الحسين عن صفوان
عن ابن بكير عن زراره قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ما جرت به السنه في الصلوة
فقال ثمان ركعات الزوال وركعتان بعد الظهر وركعتان قبل العصر وركعتان
بعد المغرب وثلثه عشر ركعة من آخر الليل منها الوتر وركعتا الفجر قلت فهذا جميع
ما جرت به السنه قال نعم فقال ابو الخطاب افرايت ان قوي فزادنا يجلس
كان مسكينا فقال ان قويت فصلها كما كانت تصلى وكما ليست في ساعة من الليل ان — مر النهار وليست ساعة م
الله عز وجل يقول ومن اناء الليل فسبح بيان يعني ان كانت لك زيادة قوة
في كيفية الصلوة من الاقبال عليها والخشوع فيها ثم المداومة عليها ثم تفريق صلوة الليل — على اوقاته كصلوة النهار م
على ساعاته كما كان رسول الله صلى الله عليه واله يفعله ويأتي بيان ذلك في ابواب
المواقيت انشاء الله ومراده عليه السلام تنبيهه على انه لن يقدر على الاتيان بهذا العدد
ايضا كما ينبغي ثم سه عليه السلام على تفريق الليل بما معناه انه كما ان الصلوة ليست مختصه — صلوة م
بساعة من النهار بل مفرقه على اجزاء النهار فكذلك ليست مختصه بساعة من الليل
بل مفرقه على اجزائها وآناء الليل ساعاته وابو الخطاب هذا هو محمد بن مقلاص
الغالي الملعون ويأتي بعض احواله قال في الفقيه قال ابي رضي الله عنه في رسالته
الي اعلم يا بني ان افضل النوافل ركعتا الفجر وبعدهما ركعة الوتر وبعدها ركعتا
الزوال وبعدهما نوافل المغرب وبعدها تمام صلوة الليل وبعدها تمام نوافل

النهار

النهار باب علل عدد النوافل والحث على
المداومة عليها كا محمد عن محمد بن احمد عن السياري بن ابي قره رفعه عن ابي عبد الله (عن الفضل م)
عليه السلام قال سئل عن الخمسين والواحد ركعة فقال ان ساعات النهار اثنا عشر ساعة
وساعات الليل اثنا عشر ساعة ومن طلوع الفجر الى طلوع الشمس ساعة الى غير
ساعات الليل والنهار ومن غروب الشمس الى غروب الشفق غسق فلكل ساعة ركعتان
وللغسق ركعة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زراره قال قلت لابي
جعفر عليه السلام اني رجل تاجر اختلف واتجر فكيف لي بالزوال والمحافظة على صلوة الزوال
وكم اصلي قال تصلي ثمان ركعات اذا زالت الشمس وركعتين بعد الظهر وركعتين
قبل العصر فهذه اثنا عشر ركعة وتصلي بعد المغرب ركعتين وبعد ما ينتصف
الليل ثلث عشر ركعة منها الوتر ومنها ركعتا الفجر فتلك سبع وعشرون ركعة
سوي الفريضه وانما هذا كله تطوع وليس بمفروض ان تارك الفريضه كافر وان
تارك هذا ليس بكافر ولكنها معصية لانه يستحب اذا عمل الرجل عملا من الخير ان
يدوم عليه كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زراره قال دخلت على ابي
جعفر عليه السلام وانا شاب فوصف لي التطوع والصوم فرأى ثقل ذلك في وجهي
فقال لي ان هذا ليس كالفريضه من تركها هلك انما هو التطوع ان شغلت عنه او
تركته قضيته انهم كانوا يكرهون ان يصلوا حتى يزول النهار ان ابواب السماء تفتح — ان يرفع اعمالهم يوما تاما ويوما ناقصا
اذا زال النهار يب محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن داود بن الصرمي قال سألته عن — الا ان الله تعالى يقول الذين هم على صلواتهم
صلوة الليل والوتر فقال هي واجبة يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن جعفر — دائمون وكانوا يكرهون م

بن بشير عن عبيد عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلام قال الوتر في كتاب علي واجب وهو
وتر الليل والمغرب وتر النهار بيان اريد بالوجوب تاكد الاستحباب كما يتبين
من ساير الاخبار قال في الفقيه قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله ومن الليل فتهجد
به نافلة لك عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا فصارت صلوة الليل فريضة
على رسول الله صلى الله عليه وآله بقول الله عز وجل فتهجد فهي لغيره سنة
ونافلة يب محمد بن احمد عن الحسن بن علي بن عبد الله عن ابن فضال عن ابن مروان
عن عمار الساباطي قال كنا جلوسا عند ابي عبد الله عليه السلام بمنى فقال له رجل
ما تقول في النوافل فقال فريضة قال ففزعنا وفزع الرجل فقال ابو عبد الله
عليه السلام انما اعني صلوة الليل على رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله يقول
ومن الليل فتهجد به نافلة لك يب محمد بن احمد عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة
عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الوتر فقال سنة ليست بفريضة
يب سعد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن محمد
بن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الوتر انما كتب الله الخمس وليست الوتر
مكتوبة ان شئت صليتها وتركها قبيح يب محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن
الحسين بن علي بن يقطين [عن] محمد بن الفضيل الكوفي عن سعد بن [ابي] عمرو الجلاب
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ركعتا الفجر افاصليهما قال فكأنه نعم قلت
لم الفريضة قال فقال رسول الله صلى الله عليه وآله سنهما فما
سن رسول الله صلى الله عليه وآله فهو فرض بيان في الكفرض يفوتني ع

التهذيب

التهذيب بالتقدير والصواب ان يحمل على التاكيد وعلى ورود [التاسي] بالرسول والأخذ
بما اتاه صلى الله عليه وآله في القران باب جواز ترك
النافلة لعذر يب سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن فضال عن هرون بن مسلم عن
الحسن بن موسى الحناط قال خرجنا انا وجميل بن دراج وعائذ الأحمسي حجاجا فكان
عائذ كثيرا ما يقول لنا في الطريق ان لي الى ابي عبد الله عليه السلام حاجة اريد ان اساله عنها
فاقول له حتى نلقاه فلما دخلنا عليه وسلمنا وجلسنا فاقبل علينا بوجهه مبتديا
فقال من اتى الله بما افترض عليه لم يساله عما سوى ذلك فغمزنا عائذ فلما قمنا قلنا ما كانت
حاجتك قال الذي سمعتم قلنا كيف كانت هذه حاجتك فقال انا رجل لا اطيق القيام
بالليل فخفت ان اكون ماخوذا به فاهلك بيان قد مضى في باب فضل الصلوة اخبار
آخر في هذا المعنى يب سعد عن معاوية بن حكيم عن معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
ان ابا الحسن عليه السلام كان اذا اغتم ترك الخمسين بيان قال في التهذيبين يريد بما مر
الخمسين لان الفرايض لا يجوز تركها على حال فالقول [كان] انه انما يترك غير الموكد من النوافل
حال الاغتمام [لا] التمام كا الاثنان يب سعد عن الميثمي عن معلي بن محمد عن ابن اسباط
عن عدة من اصحابنا ان ابا الحسن موسى عليه السلام اذا اهتم ترك النافلة كا عنه عن علي بن
معبد او غيره عن احدهما عليهما السلام قال قال النبي صلى الله عليه وآله ان للقلوب اقبالا و
ادبارا فاذا اقبلت فتنفلوا واذا ادبرت فعليكم بالفريضة باب
فضل الوتر وصلته كا القمي عن احمد عن السراد عن الحناط يب الحسين عن النضر عن
محمد بن ابي حمزة عن الحناط قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن التسليم في ركعتي الوتر فقال

نعم وان كانت لك حاجة فاخرج واقضها ثم عد واركع ركعة يب الحسين عن عثمان عن ابن
مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم قال الوتر ثلث ركعات تفصل بينهن
وتقرء فيهن جميعا بقل هو الله احد يب عنه عن حماد عن العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبد
الله قال الوتر ثلث ركعات ثنتين مفصوله وواحدة يب ابن عيسى عن البرقي عن سعد
بن سعد عن ابي الحسن الرضا قال سالته عن الوتر افصل ام وصل قال فصل يب ابن محبوب
عن العباس بن معروف عن ابن بزيع عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلم
فيمن انصرف من الركعة الثانيه من الوتر هل يجوز له ان يتكلم او يخرج من المسجد ثم يعود
فيوتر قال نعم فاصنع ما تشاء وتكلم وتحدث وضوك ثم تتمها قبل ان تصلي الغداة
يب الحسين عن النضر عن محمد بن ابي حمزة عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم التسليم
في ركعتي الوتر فقال توقظ الراقد وتكلم بالحاجة يب الحسين عن حماد هو وفضالة عن ابن
عمار قال قال انه اقرا في الوتر في ثلثهن بقل هو الله احد وسلم في الركعتين توقظ الراقد وتامر
بالصلوة يب عنه عن فضالة عن يب الحناط عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس ان يصلي
الرجل الركعتين من الوتر ثم ينصرف فيقضي حاجته بيه ثم يرجع فيصلي ركعة يب سعد عن
ابن عيسى عن البرقي عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن علي ابي حمزة او عن عمن حدثه عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قلت له افضل الوتر فقال نعم قلت له اني ربما عطشت فاشرب الماء
فقال نعم يب محمد بن احمد عن ابن عيسى عن البرقي عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن علي
بن الفضل النوفلي عن علي ابي حمزه او غيره عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له
افصل في الوتر فقال نعم قلت له اني ربما عطشت فاشرب الماء فقال نعم واكرع يه محمد بن

احمد

احمد عن ابن عيسى عن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن علي بن ابي حمزة وعن
عن بعض مشيخته قال قلت لابي عبد الله عليه السلم افصل في الوتر قال نعم قلت فان
ربما عطشت فاشرب الماء فقال نعم واكرع يب الحسين عن النضر عن محمد بن ابي
حمزة عن يعقوب بن شعيب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن التسليم في ركعتي
الوتر فقال ان شئت لم تسلم يب بهذا الاسناد عن محمد عن ابن عمار قال قلت لابي
عبد الله عليه السلم في ركعتي الوتر فقال ان شئت سلمت وان شئت لم تسلم يب
عنه عن صفوان عن منصور عن مولى لابي عبد الله عليه السلم قال قلت ركعتا الوتر
ان شاء تكلم بينهما وبين الثالثه وان شاء لم يفعل يب عنه عن محمد بن زياد عن كردوية
الهمداني قال سالت العبد الصالح عليه السلم عن الوتر فقال صله يب ن ا هذه الاخبار
حملها في التهذيبين تارة على ان المراد بالتسليم فيهما قول السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين
دون السلم عليكم ورحمة الله واخرى على ان المراد ما يستباح به من الكلام وغيره
وثالثه على التقيه لموافقتها مذاهب العامة وهو الصواب لبعد الاولين و
عدم جريانها في الخبر الاخير بحيث يحصل التوفيق بين الجميع الا بتكلف ويحتمل
التخيير باب فضل صلوة
الليل والحث عليها كا الاربعه عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له اناء الليل
ساجدا وقايما يحذر الاخرة ويرجوا رحمة ربه قال يعني صلوة الليل قال قلت له و
اطراف النهار لعلك ترضى قال يعني تطوع بالنهار قال قلت له وادبار النجوم قال
ركعتان قبل الصبح قلت وادبار السجود قال ركعتان بعد المغرب يب ن ا قال
في الفقيه مدح الله تعالى امير المؤمنين عليه السلم في كتابه بقيام الليل فقال

سلمت وان شئت لم

جعفر ع

في التهذيبين ... على التقيه ... على النعل ... ام
... جوز الفصل لم يجوز الوصل ...
جوز الوصل لم يجوز الفصل وليس التخيير
... لا حد ... حملها على التقيه
الا الحديث الاخير فالصواب ان يحمل
سواه على التخيير وان كان الفصل اولى

عز من قائل امّن هو قانت اناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجوا رحمة ربّه
وآناء اللّيل ساعاته كا محمد عن يب احمد عن ابن ابي عمير عن يه هشام بن سالم
عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعا ان ناشئة اللّيل هي اشدّ وطأ واقوم
واقوم قيلا قال يعني بقوله واقوم قيلا يب قيام الرجل عن فراشه يريد به وجه
الله لا يريد به غيره كا محمد بن احمد عن النخعي عن صفوان بن هشام بن سالم عن ابي عبد الله
عليه السلم في قول الله تعا انّ ناشئة اللّيل هي اشد وطأ واقوم قيلا قال قيامه عن فراشه
لا يريد الّا الله بيان فسرت النّاشئة بالنفس التي تنشئ من مضجعها للعبادة وهو
قريب مما ذكره عليه السلم واشدّ وطأ اي كلفة او ثبات قدم وروي وطاء بالمداي
مواطأة القلب اللسان لما فيها من الاخلاص واقوم قيلا اي اشد قولا وذلك
لحضور القلب ح يب ابن ابي عمير عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلم
من كان يومن بالله واليوم الآخر فلا يبيتنّ الّا بوتر يه قال النبي صلى الله عليه وآله
الحديث كا الثلثة عن الخزاز عن محمد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان العبد
يوقظ ثلث مرات من اللّيل فان لم يقم اتاه الشيطان فبال في اذنه قال وسالته
عن قول الله تعا كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال كانوا اقل الليالي يفوتهم
لا يقومون فيها يب بهذا الاسناد الحديث الثاني يب محمد بن الحسين عن محمد بن
اسمعيل عن منصور عن ابن اذينه عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن قول
الله تعالى قم اللّيل الّا قليلا قال امر الله ان يصلّي كل ليلة الّا ان ياتي عليه ليلة
من الليالي لا يصلّي فيها شيأ يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان
عن يه العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال ليس من عبد الّا وهو يوقظ في ليلة

ثلثه م

مرة او مرتين فان قام كان ذلك والّا جاء الشيطان فبال في اذنه اولا يرى احدكم
انه اذا قام ولم يكن ذلك منه قام وهو متخثر ثقيل كسلان بيان في التهذيب رواه
عن ابي عبد الله عليه السلم وفي مكان نجاء بالجيمين والفج تباعد ما بين الرجلين وربّما
يضبط بالخاء المعجمه والجيم والفجّ نوع من المشي وهو ان يتقارب صدور القدمين
ويتباعد القدمان وكذا الفحج بالحاء المهمله والجيم واما ما في التهذيب فيشبه
ان يكون تصحيفا اذ لا يعهد فك الادغام في مثله وبالجمله وهو كناية عن سوء الهيئة
ورداءتها متخثر بالخاء المعجمه والثاء المثلثه فالراء اي مشتغل غير طيب النفس
ولا نشيط وفي بعض النسخ متحيّر وبول الشيطان في اذنه كناية عن غاية تمكنه
منه وتسلطه عليه واستهزائه به من جهة عدم سماعه لداعي ربّه وسماعه
منه واطاعته له يه الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم قال ما نوى عبد ان يقوم اية ساعة
نوى فعلم الله ذلك منه الّا وكل به ملكين يحركانه تلك الساعة كا النيسابوريان
عن حماد عن الثمالي عمن حدثه عن يه ابي عبد الله عليه السلم في قول الله عز وجلّ
انّ الحسنات يذهبن السيئات قال صلوة المومن بالليل تذهب بما عمل من ذنب
بالنهار كا السراد عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول
ثلث من فخر المومن وزينته في الدنيا والآخرة الصلوة في آخر الليل ويأسه مما
في ايدي الناس وولايته للامام من آل محمد صلى الله عليه وآله يه نزل جبرئيل
عليه السلم على النبي صلى الله عليه وآله فقال له يا جبرئيل عظني قال يا محمد عش ما
شئت فانك ميت واحبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك ملاقيه شرف
المومن صلوته بالليل وعزّه كف الاذى عن الناس يه روي عبد الله بن عباس

الاندا لمحه اسوء تبابنام

عن رسول الله صلى الله عليه واله انه قال اشراف امتي حملة القرآن واصحاب الليل
يه بحر السقا عن ابي عبد الله ان من روح الله عز وجل ثلثه التهجد بالليل و
افطار الصايم ولقاء الاخوان سان روح الله فرجه وتنفيسه قال الطبرسي يه تنفيسه
قال النبي صلى الله عليه واله في وصيته لعلي عليه السلم يا علي عليك بصلوة الليل
وعليك بصلوة عليك بصلوة الليل بب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن عمار عن الليل
ابي عبد الله عليه السلم قال كان في وصيته رسول الله صلى الله عليه واله لعلي عليه السلم
اوصيك في نفسك بخصال فاحفظها الى ان قال عليك بصلوة الليل ثلثا وعليك
بصلوة الزوال ثلثا الحديث ياتي تمامه في كتاب الروضه انشاء الله يب قال
النبي صلى الله عليه واله عند موته لابي ذر رض يا اباذر احفظ وصية نبيك
تنفعك من ختم له بقيام الليل ثم مات فله الجنة والحديث فيه طول اخذنا منه
منه موضع الحاجة يب فضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ان
البيوت التي تصلى فيها بالليل بتلاوة القرآن تضئ لاهل السماء كما تضئ نجوم
السماء لاهل الارض يه وساله عبد الله بن سنان عن قول الله عز وجل سيماهم
في وجوههم من اثر السجود قال هو السهر في الصلوة يه قال ابو جعفر عليه السلم ان الله
تبارك وتعالى يحب المداعب في الجماعة بلا رفث المتوحد بالفكر المتخلي بالعبر الساهر
بالصلوة بيان الدعابة المزاح المداعبه الممازحه والرفث الفحش والعبر
الدمع وفي بعض النسخ الجماع بدل الجماعة وهو بمعناها يه قال رسول الله صلى
الله عليه واله من كثر صلوته بالليل حسن وجهه بالنهار كا محمد بن احمد عن محمد وجهه
بن حسان الرازي عن محمد بن علي رفعه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله

محص

حسن
من صلى بالليل وجهه بالنهار كا محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم يب محمد
بن احمد عن العباس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله قال شرف المومن صلوة الليل وعز المومن كفه عن اعراض الناس كا محمد
عن الزيات يب محمد بن احمد عن الزيات عن ابن اسباط عن محمد بن علي بن ابي عبد
الله عن يب ابي الحسن عليه السلم في قول الله عز وجل ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها
عليهم الا ابتغاء رضوان الله قال صلوة الليل يب عنه عن ابن زهير النهدي عن
آدم بن اسحق عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال عليكم بصلوة الليل فانها
سنة نبيكم وداب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم يب عنه عن ابي زهير
رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال صلوة الليل تبيض الوجه وصلوة الليل تطيب الريح
وصلوة الليل تجلب الرزق يب عنه عن عمر بن علي بن عمر عن عمه محمد بن عمر
عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال ان الله عز وجل قال المال والبنون
زينة الحيوة الدنيا ان الثمانيه ركعات يصليها العبد آخر الليل زينة يصليهما
الآخرة يب بهذا الاسناد عن يه ابي عبد الله عليه السلم انه جاء رجل شكا
اليه الحاجة فافرط في الشكاية حتى كاد ان يشكو الجوع قال فقال له ابو عبد الله
عليه السلم يا هذا اتصلي بالليل قال فقال الرجل نعم قال فالتفت ابو عبد الله
عليه السلم الى اصحابه فقال كذب من زعم انه يصلي بالليل ويجوع بالنهار ان
الله تعالى ضمن بصلوة الليل قوت النهار يب عنه عن محمد بن عيسى عن القاسم
عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابيه عن جده عن آبائه عليهم السلم قيام الليل عن علي بن ابي طالب ع
مصحة البدن ورضا الرب وتمسك باخلاق النبيين وتعرض لرحمته يب

عنه عن موسى بن جعفر البغدادي عن ابن شمون عن علي بن محمد النوفلي قال سمعته
يقول ان العبد ليقوم في الليل فيميل به النعاس يمينا وشمالا وقد وقع ذقنه على صدره
فيامر الله تعالى ابواب السماء فتفتح ثم يقول للملائكة انظروا الى عبدي ما يصيبه
في التقرب الي بما لم افترض عليه راجيا مني لثلث خصال ذنبا اغفره له او توبة
اجددها له او رزقا ازيد فيه اشهدوا ملائكتي اني قد جمعتهن له ببب عنه
عن محمد بن عبد الله بن احمد عن الحسن بن علي بن ابي عثمان وابو عثمن اسمه عبد الواحد
بن حبيب قال زعم لنا محمد بن ابي حمزة الثمالي عن معوية بن عمار الدهني عن ابي عبد الله
عليه السلم قال صلوة الليل تحسن الوجه وتذهب بالهم وتجلوا البصر ببب عنه عن ابرهيم
بن اسحق عن محمد بن سليمن الديلمي عن ابيه قال قال ابو عبد الله يا سليمان لا تدع قيام
الليل فان المغبون من حرم قيام الليل ببب عنه عن سهل عن هرون بن مسلم
عن علي بن الحكم عن الحسين بن الحسن الكندي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الرجل
ليكذب الكذبة فيحرم بها صلوة الليل فاذا حرم صلوة الليل حرم بها الرزق كا محمد عن
عمران بن موسى ببب محمد بن احمد عن عمران بن موسى عن الحسن بن علي بن النعمان عن
ابيه عن بعض رجاله قال جاء رجل الى امير المومنين عليه السلم فقال يا امير المومنين
اني قد حرمت الصلوة بالليل قال فقال له امير المومنين عليه السلم انت رجل قد
قيدتك ذنوبك يه قال امير المومنين عليه السلم ان الله تبارك وتعالى اذا اراد ان
يصيب اهل الارض بعذاب قال لولا الذين يتحابون بجلالي ويعمرون مساجدي
ويستغفرون بالاسحار لولاهم لانزلت عذابي يه قال الصادق عليه السلم يقوم
الناس من فرشهم على ثلثة اصناف صنف له ولا عليه وصنف عليه ولا له

وصنف

وصنف لا عليه ولا له فاما الصنف الذي له ولا عليه فيقوم من منامه فيتوضا
ويصلي ويذكر الله عز وجل فذلك الذي له ولا عليه واما الصنف الثاني فلم يزل في
معصية الله تعالى فذلك الذي عليه ولا له واما الصنف الثالث فلم يزل نائما
حتى اصبح فذلك الذي لا عليه ولا له يه جابر بن اسميعل عن جعفر بن محمد عن ابيه
عليهما السلم ان رجلا سال علي بن ابي طالب عليه السلم عن قيام الليل بالقرآن فقال له ابشر
من صلى من الليل عشر ليله لله مخلصا ابتغاء ابتغاء ثواب الله قال الله تبارك و
تعالى لملائكته اكتبوا لعبدي من الحسنات عدد ما انبتت في الليل من حبة وورقة
وشجرة وعدد كل قصبة وخوص ومرعى ومن صلى تسع ليله اعطاه الله عشر دعوات
مستجابات واعطاه كتابه بيمينه ومن صلى ثمن ليلة اعطاه الله اجر شهيد صابر صادق
النية وشفع في اهل بيته ومن صلى سبع ليلة خرج من قبره يوم يبعث
ووجهه كالقمر ليلة البدر حتى يمر على الصراط مع الامنين ومن صلى سدس ليلة
كتب في الاوابين وغفر له ما تقدم من ذنبه ومن صلى خمس ليلة زاحم ابرهيم
خليل الرحمن في قبته ومن صلى ربع ليلة كان في اول الفائزين حتى يمر على الصراط
كالريح العاصف ويدخل الجنة بغير حساب ومن صلى ثلث ليلة لم يبق ملك
الا غبطه بمنزلته من الله عز وجل وقيل له ادخل من اي ابواب الجنة الثمانية شئت
ومن صلى نصف ليلة فلو اعطي ملاء الارض ذهبا سبعين الف مرة لم يعدل جزاؤه
وكان له بذلك عند الله عز وجل افضل من سبعين رقبة يعتقها من ولد اسمعيل
ومن صلى ثلثي الليل ليلة كان له من الحسنات قدر رمل عالج ادناها حسنة
اثقل من جبل احد عشر مرات ومن صلى ليلة تامة تاليا لكتاب الله عز وجل

راكعا وساجدا او ذاكرا اعطي من الثواب ما ادناه يخرج من الذنوب كيوم ولدته
امه ويكتب له عدد ما خلق الله عز وجل من الحسنات ومثلها درجات ويثبت النور
في قبره الاثم والحسد من قلبه ويجار من عذاب القبر ويعطى براءة من النار ويبعث في الامنين ‏— وينزع م
ويقول الرب تبارك وتعالى للملائكة يا ملائكتي انظروا الى عبدي احيى ليلة ابتغاء
مرضاتي اسكنوه الفردوس وله فيها مائة الف مدينة في كل مدينة جميع ما
تشتهي الانفس وتلذ الاعين ولم يخطر على بال بشر سوى ما اعددت له من الكرامة والمزيد والقربة
بيان الها في ليلة في جميع المواضع يحتمل الضمير وان يكون تاء مثناة للتنكير و
في قوله ليلة تامة يويد الثاني وفي بعض النسخ بتمامه بدل تامة فيويد الاول
باب جواز الجلوس في النافلة احيانا كا محمد عن
احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن يه ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلم
قال قلت له انا نتحدث نقول من صلى وهو جالس من غير علة كانت صلوته ركعتين
بركعة وسجدتين بسجدة فقال ليس هو هكذا هي تامة لكم يب سعد عن احمد عن
البزنطي عن حماد عن يه معاوية بن ميسرة انه سمع ابا عبد الله عليه السلم يقول وسئل
يصلي الرجل وهو جالس متربعا او مبسوط الرجلين فقال لا بأس بيان يأتي
لهذا الخبر تتمة الكافي يب كا علي عن ابيه عن حنان بن سدير عن ابيه قال
قلت لابي جعفر عليه السلم اتصلي النوافل وانت قاعد فقال ما اصليها الا وانا
قاعد منذ حملت هذا اللحم وبلغت هذا السن يب ابن محبوب عن احمد
عن محمد بن سهل عن يه قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل يصلي ‏— ابيه ع
النافلة قاعدا وليست به علة في سفر او حضر فقال لا بأس يب كا الحسين بن محمد عن ‏— علة م

عبد الله

عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال قلت له الرجل يصلي وهو قاعد فيقرء السورة فاذا اراد ان يختمها قام وركع بآخرها
قال صلوته صلوة القائم يب الحسين عن صفوان عن حماد عن ابي الحسن عليه السلم
قال سالته عن الرجل يصلي وهو جالس فقال اذا اردت ان تصلي وانت جالس
ويكتب لك بصلوة القائم فاقرء وانت جالس فاذا كنت في اخر السورة فاقم ‏— بدل فقم
فاتمها واركع فتلك تحسب لك بصلوة القائم يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين
عن الحسن بن علي عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله قد يشتد علي القيام ‏— القيام م
في الصلوة فقال اذا اردت ان تدرك صلوة القائم فاقرء وانت جالس فاذا
بقي من السورة آيتان فقم واتم ما بقي واركع واسجد فذلك صلوة القائم يب
الحسين عن عبد الله بن بحر عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل
يكسل او يضعف فيصلي التطوع جالسا قال يضعف ركعتين بركعة يب عنه عن
فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن الصيقل قال قال لي ابو عبد الله اذا صلى الرجل
جالسا وهو يستطيع القيام فليضعف بيان حملهما في التهذيب على الافضل يب
عنه عن فضالة عن ابان عن البصري عن يه حمران بن اعين عن احدهما عليهما السلم قال كان ابي اذا
صلى جالسا تربع فاذا ركع ثنى رجليه باب ان صلوة الضحى بدعة
كا الاربعة عن زرارة والفضيل عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم ان رسول الله صلى الله
عليه وآله قال صلوة الضحى بدعة يب الحسين عن حريز عن زرارة ومحمد والفضيل عن ابي عبد الله
وابي جعفر عليهما السلم في حديث يأتي تمامه في كتاب الصيام ان النبي صلى الله عليه وآله قام على منبره
فحمد الله واثنى عليه ثم قال ايها الناس ان الصلوة بالليل في شهر رمضان النافلة في جماعة

صلّى

بدعة وصلوة الضحى بدعة الا فلا تجتمعوا ليلا في شهر رمضان لصلوة الليل ولا تصلوا الضحى
فان ذلك معصية الا وان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار ثم نزل
وهو يقول قليل في سنة خير من كثير في بدعة كا محمد عن محمد بن اسمعيل القمي عن علي بن الحكم
عن سيف بن عميرة رفعه قال مر امير المؤمنين عليه السلم برجل يصلي الضحى في مسجد الكوفة فغمز جنبه
بالدرة وقال نحرت صلوة الاوابين نحرك الله قال فاتركها قال فقال ارايت الذي ينهى عبدا
اذا صلى فقال ابو عبد الله عليه السلم وكفى بانكار علي عليه السلم نهيا **بيان** وذلك لانه لما ابتدع
صلوة الضحى فقصت صلوة الاوابين وهي صلوة الزوال فكانما نحرت وهذا تصديق لقول
امير المؤمنين عليه السلم ما ابتدع احد بدعة الا ترك بها سنة كا علي عن العبيدي عن يونس
عن ابي وهب قال لما كان يوم فتح مكة ضربت على رسول الله صلى الله عليه وآله خيمة سوداء
من شعر الابطح ثم افاض عليه الماء من جفنة يرى فيها اثر العجين ثم تحرى القبلة ضحى فركع ثماني ركعات
لم يركعها رسول الله صلى الله عليه وآله قبل ذلك ولا بعد **بيان** ثم افاض عليه الماء اي تطهر والجفنة
بالجيم القصعة يه زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الضحى قط
قال فقلت له الم تخبرني انه كان يصلي في صدر النهار اربع ركعات قال بلي انه كان يجعلها من الثماني
التي بعد الظهر **بيان** وذلك لما ياتي من جواز تقديم النافلة على وقتها وتاخيرها الا انه بمنزلة الهدية
متى ما اتي بها قبلت وعلى هذا فيحتمل ان يكون فعله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة من هذا
القبيل فلا منافاة بين هذه الاخبار يه بكير بن اعين عن ابي جعفر عليه السلم قال ما صلى رسول
الله صلى الله عليه وآله الضحى قط يه عبد الواحد بن المختار الانصاري عن ابي جعفر
عليه السلم قال سالته عن صلوة الضحى فقال اول من صلاها قومك انهم كانوا
من الغافلين فيصلونها ولم يصلها رسول الله صلى الله عليه وآله وقال ان عليا عليه السلم مر على

رجل وهو يصليها فقال علي عليه السلم ما هذه الصلوة قال ادعها يا امير المؤمنين فقال علي
عليه السلم اكون انهى عبدا اذا صلى **بيان** كانوا من الغافلين لعل المراد به
ان الغفلة عن السنة حملتهم على ان تقلدوا مبتدعها فهم فيها على غير بصيرة اكون انهى
وذلك لان الصلوة حسن على كل حال كما ورد في الحديث ان الصلوة خير موضوع
فمن شاء استكثر ومن شاء استقل فلا ينبغي النهي عنها من جهة انها صلوة وانما
النهي يتوجه الى الابتداع والتشريع **باب** ان نوافل النهار
تسقط في السفر كا علي عن العبيدي عن يونس عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلم قال الصلوة في السفر ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء الا المغرب
فان بعدها اربع ركعات لا تدعهن في حضر ولا في سفر وليس عليك قضاء صلوة
النهار وصل صلوة الليل واقضه كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار
عن يب الحسين بن سعيد عن زرعة عن سماعة قال سالته عن الصلوة في السفر
فقال ركعتين ليس قبلهما ولا بعدهما شيء الا انه ينبغي للمسافر ان يصلي بعد المغرب
اربع ركعات وليتطوع بالليل ما شاء ان كان نازلا وان كان راكبا فليصل على دابته
وهو راكب ولتكن صلوته ايماء وليكن راسه حين يريد السجود اخفض من ركوعه
يب الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن الصلوة
تطوعا في السفر قال لا تصل قبل الركعتين ولا بعدهما شيئا نهارا يب الحسين عن صفوان
عن حذيفة بن منصور عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلم انهما قالا الصلوة في السفر
ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء يب سعد عن الزيات عن جعفر بن بشير عن
حماد بن عثمان عن عمر يب سيف التمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال له بعض

الله ع

اصحابنا انا كنا نقضى صلوة النهار اذا انزلنا بين المغرب والعشاء الآخرة فقال لا الله اعلم
بعباده رخص لهم انما فرض الله على المسافر ركعتين لا قبلها ولا بعدهما شئ الا صلوة الليل حينئذ
على بعيرك حيث توجه بك يب ابن عيسى عن السراد وعلى بن الحكم عن ابي يحيى الحناط قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صلوة النافلة بالنهار في السفر فقال يا بني لو صلحت النافلة في
السفر تمت الفريضة يه الحديث مرسلا يب ابن عيسى عن ابن اشيم عن صفوان بن يحيى قال سالت
الرضا عليه السلم عن التطوع بالنهار وانا في سفر فقال لا ولكن تقضى صلوة الليل بالنهار وانت
في سفر فقلت جعلت فداك صلوة النهار التى اصليها في الحضر اقضيها بالنهار في السفر قال
اما انا فلا اقضيها يب الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن عمر بن حنظلة
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك اني سالتك عن قضاء صلوة النهار بالليل في
السفر فقلت لا تقضها وسالك اصحابنا فقلت اقضوا فقال لي فاقول لهم لا تصلوا
واني اكره ان اقول لهم لا تصلوا والله ما ذاك عليهم يب عنه عن ابن ابي عمير عن ابن عمار
قال قلت لابي عبد الله اقضى صلوة النهار بالليل في السفر فقال نعم فقال له اسمعيل بن
جابر اقضى صلوة النهار بالليل في السفر فقال لا فقال انك قلت نعم فقال ان ذلك
تطيق وانت لا تطيق يه السراد عن حنان بن سدير عن سدير قال قال ابو عبد الله
عليه السلم كان ابي يقضي في السفر نوافل النهار بالليل ولا يتم صلوة فريضة بيان
حملهما في التهذيبين على محامل بعيدة افلها تعلاله لو قضاها لم يكن مأثوما دون
ان يكون مسنونا اقول والخبر الاخير يحتمل ان يكون انكارا لمن زعم ذلك ولعل
هذا التاويل فيه اولى مما قاله باب
حد المسير الذي يقصر فيه الصلوة كا الثلثة يب الحسين عن ابن ابي عمير

عن

عن جميل عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم عن ادنى ما يقصر فيه المسافر فقال بريد قال المصر في بريد والبريد اربعة فراسخ
كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخزاز ادنى ما يقصر فيه كاسب اللبنة عن الخزاز قال قلت لابي
المسافر فقال بريد يب كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخزاز عن بعض اصحابنا عبد الله ع ه
عن ابي عبد الله عليه السلم قال بينا نحن جلوس وابي عند والي لبني امية على المدينة
اذ جاء ابي فجلس فقال كنت عند هذا قبيل فسالهم عن التقصير فقال قائل منهم في ثلث
وقال قائل منهم يوما وليلة وقال قائل منهم روحة فسالني فقلت له ان رسول الله
صلى الله عليه واله لما نزل جبرئيل عليه السلم بالتقصير قال له النبي صلى الله عليه واله
في كم ذاك فقال في بريد قال واي شئ البريد قال ما بين ظل عير الى فئ وعير قال
ثم عبرنا زمانا ثم راى بنو امية يعملون اعلاما على الطريق وانهم ذكروا ما تكلم به عبروا
ابو جعفر عليه السلم فذرعوا ما بين ظل عير الى فئ وعير ثم جزؤه على اثنى عشر ميلا فكانت
ثلثة الاف وخمسمائة ذراع كل ميل فوضعوا الاعلام فلما ظهر بنو هاشم غيروا
امر بني امية غيرة لان الحديث هاشمي فوضعوا الى جنب كل علم علما بيان
في ثلث اي ثلث ليالى روحة اي مقدار روحة وهي مرة من الرواح بمعنى السير من الرواح
اى وقت كان ويأتي تحقيق معنى البريد من جهة اللغة في باب مواقيت الاحرام
من كتاب الحج انشاء الله عير وعير جبلان بالمدينة معروفان وانما قال ما
بين ظل عير الى فئ وعير لان الفئ انما يطلق على ما يحدث بعد الزوال من فاء يفئ
اذا رجع ولعل عيرا في جانب المشرق ووعير في جانب المغرب والغرض من التحديد
بما بين الجبلين وانما قدر ما بين ظلي الجبلين دون الجبلين انفسهما لان قاعدتي
الجبلين غير معلومة الا لاهل الحساب والهندسة وانما يعرفوهما بالاتهم

فلم يك يتبع بذلك التقدير اذا قدر به اكثر الناس وانما يعتبر الظل اذا كانت
الشمس راس الجبل ثم عبرنا اي مضينا يعني انه مر على ذلك زمان ثم رأي من الرأي
ويجوز ان يكون من الرؤية على بناء المفعول قوله غيرة يعني ان العيرة حملتهم على التغيير
لكون الحديث صدر من بني هاشم فغاروا عليه ان ينسب الى بني اميه يب قال الصادق
عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما نزل جبرئيل بالتقصير قال له النبي صلى الله
عليه وآله في كم ذلك فقال في بريد قال وكم البريد قال ما بين ظل عير الى في وعير
فذرعته بنو اميه ثم جزوه على اثني عشر ميلا فكان كل ميل الفا وخمسمائة ذراع
وهو اربعة فراسخ بيان تقدير الميل في هذا الحديث بالالف والخمسمائة ذراع
ينافي تقديره في الحديث السابق بثلثه آلاف وخمسمائة مع ان القصة واحدة فقد
تطرق السهو الى احد الحديثين والظاهر ان السهو فيه في الثاني لان الاول اقرب
ما هو المشهور في تقديره بين الاصحاب وهو الاربعة آلاف ذراع والى ما قدره
به اهل اللغة قال صاحب القاموس الميل قدر مد البصر ومنار يبنى للمسافر
او مسافة من الارض متراخيه بلا حد او مائة الف اصبع فان مرادهم بالذراع
بالذراع ذراع الذي طوله اربعة وعشرون اصبعا غالبا وكلامه موافق لكلام
اصحابنا واما الاصبع فهو سبع شعيرات عرضا وقيل ست والشعيرة سبع
شعرات من شعر البرذون واما تقدير الميل بمد البصر من الارض فقد
ضبطه بعضهم بما يتميز به الفارس من الراجل للبصر المتوسط في الارض
المستويه واما تقدير الفرسخ بثلثه اميال فمتفق عليه كا الثلثه عن بعض
اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سئل عن حد الاميال والتي يجب فيه

التقصير

واما العمي الطاعد الطلوعة
والعويب م

على اربعة الاف اصبع م
اليد م

التقصير فقال ابو عبد الله عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله جعل
حد الاميال من ظل عير الى ظل وعير وهما جبلان بالمدينه فاذا طلعت الشمس وقع
ظل الى عير ظل وعير وهو الميل الذي وضع رسول الله صلى الله عليه وآله عليه
التقصير كا العدة عن البرقي عن محمد بن اسلم الجبلي عن صباح الحذاء عن اسحق بن عمار
قال سألت ابا الحسن عليه السلم عن قوم خرجوا في سفر فلما انتهوا الى الموضع الذي يجب
عليهم فيه التقصير قصروا من الصلوة فلما صاروا على فرسخين او على ثلثة فراسخ
او اربع تخلف عنهم رجل لا يستقيم لهم سفرهم الا به فاقاموا ينتظرون مجيئه
اليهم وهم لا يستقيم لهم السفر الا بمجيئه اليهم واقاموا على ذلك اياما لا يدرون هل
يمضون في سفرهم او ينصرفون هل ينبغي لهم ان يتموا الصلوة او يقيموا على تقصيرهم
قال ان كانوا بلغوا مسيرة اربعة فراسخ فليقيموا على تقصيرهم اقاموا ام انصرفوا
وان كانوا ساروا اقل من اربعة فراسخ فليتموا الصلوة اقاموا او انصرفوا فاذا
مضوا فليقصروا بيان ام انصرفوا لا استبعاد في هذا الحكم لجواز ان يكون
فسخ عزم السفر قبل بلوغ الاربعة موجبا للتمام ويدل عليه ايضا خبر المروزي
وخبر ابي ولاد الآتيين في اواخر هذا الباب الا انه يستفاد منهما وجوب اعادة ما
قصر قبل الفسخ الا الاول وفي حديث زرارة الذي يلي حديث المروزي نفي الاعادة
وعليه الاعتماد يب سعد عن احمد عن يب الحسين عن فضاله عن حماد بن
عثمان عن الشحام قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول الرجل الصلوة في مسيرة
اثني عشر ميلا يب احمد عن ابن ابي عمير عن ابن بكير قال سألت ابا عبد الله
عن القادسية اخرج اليها اتم ام اقصر قال وكم هي قلت هي التي رايت قال قصر

بقصر ح

بيان لعل القادسيه كانت اربعة فراسخ فصاعدا يب سعد عن الزيات عن جعفر بن بشير عن
حماد بن عثمان عن محمد بن النعمان قال عن الهاشمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن التقصير فقال
في اربعة فراسخ يب عنه عن الزيات عن معاويه بن حكيم عن ابي مالك الحضرمي عن ابي الجارود
وال قلت لابي جعفر ع في كم التقصير ع ح — في كم التقصير فقال في بريد يب عنه عن ابن عيسى عن ابن فضال عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله ع
في كم اقصر الصلوة فقال في بريد الا ترى ان اهل مكة اذا خرجوا الى عرفه كان عليهم التقصير يب
عنه عن الزيات عن معوية بن حكيم عن سليمان بن محمد الخثعمي عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد
الله عليه السلم في كم التقصير فقال في بريد ويحهم كانهم لم يحجوا مع رسول الله صلى الله عليه واله
فقصروا يب ابن محبوب عن العباس عن ابن المغيرة عن ابن عمار يب العباس والحسين
عمار — بن علي عن علي عن فضاله عن ابن عمار يب الحسين عن حماد وصفوان عن كليب ابن عمار قال قلت
لابي عبد الله عليه السلم ان اهل مكة يتمون الصلوة بعرفات قال ويلهم او ويحهم اي سفر اشد
منه لا تتم كا الثلثة يب يعقوب عن ابن ابي عمير عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال اهل
كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان اهل المكة اذا خرجوا حجاجا قصروا واذا زاروا ورجعوا الى منازلهم اتموا — مكه اذا زاروا البيت ودخلوا منازلهم اتموا واذا لم يدخلوا منازلهم قصروا الثلثة عن ابن
اذينه عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال حج النبي صلى الله عليه واله فاقام بمنى ثلثا يصلي
ركعتين ثم صنع ذلك ابو بكر ثم صنع ذلك عمر ثم صنع ذلك عثمان ست وستين ثم اكملها عثمان
اربعا فصلى الظهر اربعا ثم تمارض ليشد بذلك بدعته فقال للموذن اذهب الى علي فقل له
فليصل بالناس العصر فاتى الموذن عليا عليه السلم فقال له ان امير المومنين عثمان يامرك ان
تصلي بالناس العصر فقال اذن لا اصلي الا ركعتين كما صلى رسول الله صلى الله عليه واله فذهب
الموذن فاخبر عثمان بما قال علي عليه السلم فقال اذهب اليه وقل له انك لست من هذا في شيء
اذهب فصل كما تومر فقال علي عليه السلم لا والله لا افعل فخرج عثمان فصلى بهم اربعا فلما كان

في خلافة معوية واجتمع الناس عليه وقتل امير المومنين عليه السلم حج معوية فصلى بالناس
بمنى ركعتين الظهر ثم سلم فنظرت بنو امية بعضهم الى بعض وثقيف ومن كان
من شيعة عثمان ثم قالوا قد قضى على صاحبكم وخالف واشمت به عدوه فقاموا فدخلوا
عليه فقالوا اتدري ما صنعت ما زدت على ان قضيت على صاحبنا واشمت به عدوه
ورغبت عن صنيعه وسنته فقال ويلكم اما تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه
واله صلى في هذا المكان ركعتين وابو بكر وعمر وصلى صاحبكم ست سنين
كذلك فتامروني ان ادع سنة رسول الله صلى الله عليه واله وما صنع ابو بكر وعمر
وعثمان قبل ان يحدث فقالوا لا والله ما نرضى عنك الا بذلك قال فاقبلوا فاني
مشفعكم — متبعكم وراجع الى سنة صاحبكم فصلى العصر اربعا فلم تزل الخلفاء والامراء على ذلك
الى اليوم يه جميل بن دراج عن زراره قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن التقصير فقال
بريد ذاهب وبريد جائي وكان رسول الله صلى الله عليه واله اذا اتى ذبابا قصر
وذباب على بريد وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره بريدين ثمانية فراسخ يب
سعد عن ابن عيسى عن يب الحسين عن فضاله عن ابن وهب قال قلت لابي عبد الله ع
ادنى ما يقصر فيه الصلوة فقال بريد ذاهبا وبريد جائيا كا التيملي عن اخيه عن ابيه
عن ابن رباط عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن التقصير قال في بريد قال
قلت بريد قال انه اذا ذهب بريدا ورجع بريدا شغل يومه يب سعد عن ابن عيسى
عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالته ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل
يخرج في سفره وهو مسيرة يوم قال يجب عليه التقصير اذا كان مسيرة يوم
وان كان يدور في عمله بيان فسر مسيرة يوم بمعتدل الوقت والمكان

والسير لاثقال الابل قوله وان كان يدور في عمله مصاه وان سير كان كيف في عرض المسافة
يب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن الخزاز عن ابي عبد الله عليه السلم لابي ولاد ام
قال سالته عن التقصير فقال في بريدين او بياض يوم يب كل عنه عن احمد عن يب الحسين
عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال سالته عن المسافر في كم يقصر الصلوة فقال مسيرة
يوم وذلك بريدان وهما ثمانية فراسخ يب التيملي عن التيمي عن صفوان عن الحسين وابي قتادة
عيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلم قال في التقصير حده اربعة وعشرون
ميلا يب عنه عن اخويه عن ابيهما عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم
في الرجل يخرج من منزله يريد منزلا له آخر او ضيعة له اخرى قال ان كان بينه وبين منزله
او ضيعته التي يؤم بريدان قصر وان كان دون ذلك اتم يب الحسين عن النضر عن عاصم
عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلم في كم يقصر الرجل قال في بياض يوم او بريدين
قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله الى ذي خشب فقصر قلت وكم ذي خشب
فقال بريدان يب التيملي عن محمد بن عبد الله وهرون بن مسلم جميعا عن ابن ابي عمير
عن البجلي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن التقصير في الصلوة فقلت له ان
لي ضيعة قريبة من الكوفه وهي بمنزلة القادسيه من الكوفه فربما عرضت
لي حاجة انتفع بها او يضرني القعود عنها في رمضان فاكره الخروج اليها لاني لا ادري
اصوم او افطر فقال لي فاخرج واتم الصلوة وصم فاني قد رايت القادسية فقلت
له كم ادنى ما يقصر فيه الصلوة قال جرت السنة ببياض يوم فقلت له ان
بياض يوم مختلف فيسير الرجل خمسة عشر فرسخا في يوم ويسير ويسير الآخر
اربعة فراسخ وخمسة فراسخ في يوم فقال انه ليس الى ذلك ينظر ما رايت

سير هذه

سير هذه الاثقال بين مكة والمدينه ثم اومى بيده اربعة وعشرين ميلا يكون
ثمانيه فراسخ بيان لا ينافي بين هذا الخبر وخبر ابن بكير السابق الذي دل على
ان القادسيه بلغت حد التقصير لجواز ان يكون الخروج الى الضيعة موجبا للتمام
والصيام واما قوله عليه السلم فاني رايت القادسيه فلعل المراد به انها ليست ثمانيه
فراسخ حتى يجب التقصير والافطار في الطريق يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن
يه الكاهلي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول في التقصير في الصلوة قال بريد
في بريد اربعه وعشرون ميلا ثم قال ان ابي عليه السلم كان يقول ان التقصير لم
يوضع على البغلة السفواء والدابة الناجيه وانما وضع على سير القطار بيان
يقال بغلة سفواء اي سريعة السير والناجيه الناقة السريعة تنجو بمن ركبها
ممن اراده بسوء وليعلم ان هذه الاخبار كلها من اول الباب الى هنا يتوهم
منها انها متعارضة لا غبار عليها اصلا ولا تنافي بينها من وجه وذلك لان
المستفاد منها ان حد المسير المعتبر في التقصير ليس الا ما يعبر عنه تارة ببريدين
واخرى بثمانيه فراسخ واخرى ببياض يوم كما صرح في الاخبار الا حين مع تاكيد
بعضها بانه لا اقل من ذلك ولا اكثر بانه ادنى ما يقصر فيه لكنه اعم من ان يكون
قطع هذا المسير في حالة الذهاب خاصة او مع الاياب وقع الاياب في يومه او في
يوم آخر ما لم ينقطع سفره باحدى القواطع الآتيه فيصير سفرين يكون كل
منهما اقل من الثمانيه وح كما يصح ان يقال انه ثمانيه فراسخ نظرا الى الفردين
معا يصح ان يقال اربعة فراسخ نظرا الى احد الفردين وهو حالة الذهاب
خاصة ولهذا اوردنا اخبار اول الباب بالاربعة فان من بيان ان اربعة فراسخ

فانما يسافر في الحقيقة ثمانية فراسخ لانه اذا رجع صار سفره ثمانيه وقد بين ذلك

بيانا شافيا في خبري زرارة ومحمد حيث قيل بريد ذاهب وبريد جائي وزاد في التبيين في وزيد

خبر زرارة حيث قيل وانما فعل ذلك لانه اذا رجع كان سفره ثمانيه فراسخ واما خبر ابن محمد بن

وهب حيث تعجب من قول بريد لما كان قد سمع انه بياض يوم فاجابه عليه السلم بانه اذا ذهب

بريدا ورجع بريدا فقد شغل يومه فلا دلالة فيه على انه لا بد له الرجوع من يومه

حتى يتحتم التقصير كما ظن بل المراد به ان سفره يصير حينئذ بمقدار بياض يوم فهو

ايضا دليل على ما قلناه صريح فيما فهمناه فان قيل اخبار الاربعة مطلقه لا اشعار

فيها بالاياب قلنا حمل المطلق على المقيد شايع غير مستنكر نعم وان كانت تحتمل

لكن يجب حملها على المقيدات وايضا فان اخبار هذا الباب كلها مقيدة نعم على

اخرى باتي ذكرها في الابواب الاتية على ان الغالب في السفر المراجعة فيجوز فيجوز

الاطلاق لهذا الوجه ولهذا اقتصر صاحب الكافي على اخبار الاربعه ولم يتعرض

اصلا لشيء من اخبار الثمانيه ولا الاخبار المفصل فيها بالذهاب والمجيء و

اما صاحبا الفقيه والتهذيب فزعما ان هذه الاخبار مختلفة متنافية فراما

التوفيق بينها فحملا اخبار الاربعه على ما اذا اراد المسافر الرجوع من يومه

والا فهو مخير بين القصر والاتمام واخبار الثمانيه على تحتم القصر واستدلا

على ذلك باخبار زرارة ومحمد وابن وهب واستدل في التهذيب على اشتراط

الرجوع من يومه بخبر ابن وهب وقد دريت انه لا دلالة فيه على ذلك ولا

في خبر آخر مع كثرة الاخبار الواردة في ذلك وكذلك لا اشعار في شيء من

الاخبار بالتخيير اصلا بل اخبار العرفات كلها تنادي بتحتم التقصير

ولا

ولا رجوع لاهل مكة من عرفات الا بعد ايام ولو جاز الاتمام لهم كما جاز القصر

لما وقع الانكار والذم والتفزيع عنهم عليهم السلم على ذلك ولما وقع النهي عن الاتمام

لما عدو ابتداعا ولما عدد الثمانية فراسخ او بياض يوم ادنى ما يقصر فيه وكل

ذلك واضح بحمد الله وقد تبع صاحب التهذيب في هذا التاويل والدليل ساير الاصحاب

كما هو دابهم في متابعتهم اياه من غير امعان نظر ولم يصل احد منهم الى فقه هذه الاخبار الى

يومنا هذا ولم يفت احد منهم بالمراد من الحديث كما ينبغي الا ما يظهر من كلام الشيخ المتقدم

الحسن بن ابي عقيل العماني رحمه الله حيث قال كل سفر كان مسافته بريدين وهو

ثمانيه فراسخ او بريد ذاهبا وبريد جائيا وهو اربعة فراسخ في يوم واحد او ما دون

عشرة ايام فعلى من سافر عند آل الرسول ان يصلي صلوة المسافر ركعتين فان

هذه العبارة كما ترى تدل على انه رحمه الله فهم هذه الاخبار كما فهمناه ووصل فهمه

الى ما وصلناه تراه وعلى ما حققناه لو انقطع سفره على ما دون الثمانيه قبل

الاياب يتم ذاهبا وجائيا والا يقصر كذلك **يب** الصفار عن محمد بن عيسى

عن المروزي قال قال الفقيه عليه السلم التقصير في الصلوة بريدان او بريد ذاهبا

وبريد جائيا والبريد سته اميال وهو فرسخان فالتقصير في اربع فراسخ فاذا خرج

الرجل من منزله يريد اثني عشر ميلا وذلك اربعة فراسخ ثم بلغ فرسخين ونيته الرجوع

او فرسخين آخرين قصر وان رجع عما نوى عندما بلغ فرسخين واراد المقام

فعليه التمام وان كان قصر ثم رجع عن نيته اعاد الصلوة **بيان** تفسير

البريد بستة اميال لا يمكن حمله على الاستحباب والصواب ان ينسب قوله والبريد

ستة اميال الى اخر الحديث الى الراوي ويكون ذلك من خطائه وبزول الاشكال

والحكم بالتقصير في اربع فراسخ بناء على الامر باعادة الصلوة ينافيه ما في الخبر الآتي وان ما [illegible]

طاب ثم

من الحديث شاذ والامر باعادة الصلوة يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن احمد
عن الحسن بن موسى يب سعد بن احمد عن البزنطي عن الحسن بن موسى عن زرارة قال
سالت اباعبدالله عليه السلم عن الرجل يخرج في سفر يريده فدخل عليه الوقت وقد خرج من
القرية على فرسخين فصلوا وانصرفوا فانصرف بعضهم في حاجة فلم يقض له الخروج ما يصنع
في الصلوة التى كان صلاها ركعتين قال تمت صلوته ولا يعيد بيا يشبه ان يكون
قد سقط لفظة مع القوم بعد يخرج كما هو في الفقيه ويأتي واريد بالانصراف الاول
عن الصلوة وبالثاني الى البلد حمله في التهذيبين على ما اذا لم يرجع عن نيته بل يكون عازما
عليه ليوافق الخبر السابق ونفيه بعد والصواب تاويل ذلك لاشتماله على الشاذ يب سال
زرارة اباجعفر عليه السلم عن الرجل يخرج مع القوم في السفر يريده الحديث من دون قوله وانصرفوا
حمله يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبدالله عليه السلم قال سالته عن الرجل يخرج في
حاجة فيسير خمسة فراسخ او ستة فراسخ فياتي قرية فينزل فيها ثم يخرج منها فيسير
خمسة فراسخ اخرى وستة لا يجوز ذلك ثم ينزل في ذلك الموضع قال لا يكون مسافرا
حتى يسير من منزله او قريته ثمانية فراسخ فليتم الصلوة بيا حمله في التهذيبين على
من خرج من بيته من غير نية السفر فتمادى به السير الى ان صار مسافرا من غير نية
وانما الاعتبار في التقصير بقصد المسافة لا بقطعها واستدل عليه بالخبر الآتي و
اصاب وانما لا يكون مسافرا حتى يسير من منزله او قريته ثمانية فراسخ لانه في ذهابه
اولا ليس بمسافر لخلوه عن قصد المسافة المعتبرة وانما يصير مسافرا جهة الاياب
اذا بلغ ايابه المسافة المعتبرة فاذا بلغها صار في ذهابه ايضا مسافرا لانضمام ما
يقطعه الى مسافة الاياب المنوي المعتبرة واما قوله ع فليتم الصلوة فاذا بلغها

الخبر السابق كما فعله

قصر والذي بينا تاملناه ويوضحه الآتي يب الصفار عن ابرهيم بن هاشم عن
رجل عن صفوان قال سالت الرضا عليه السلم عن رجل خرج من بغداد يريد ان يلحق
رجلا على راس ميل فلم يزل يتبعه حتى بلغ النهروان وهي اربعة فراسخ من بغداد
ايفطر اذا اراد الرجوع ويقصر قال لا يقصر ولا يفطر لانه خرج من منزله و
ليس يريد السفر ثمانية فراسخ انما خرج يريد ان يلحق صاحبه في بعض الطريق
فتمادى به السير الى الموضع الذي بلغه ولو انه خرج من منزله يريد النهروان ذاهبا
وجائيا لكان عليه ان ينوي من الليل سفرا والافطار وان هو اصبح ولم ينو السفر
فبدا له من بعد ان اصبح في السفر قصر ولم يفطر يومه ذلك يب سعد عن الفطحية
قال سالت اباعبدالله عليه السلم عن الرجل يخرج في حاجته وهو لا يريد السفر فيمضي
في ذلك يتمادى به المضي حتى يمضي به ثمانية فراسخ كيف يصنع في صلوته قال
يقصر ولا يتم الصلوة حتى يرجع الى منزله بيا وذلك لانه صار حينئذ
ناويا القطع للمعتبر في التقصير وان لم يكن قصده من الاول ذلك كذا في التهذيب
يب احمد عن السراد عن ابي ولاد قلت لابي عبدالله عليه السلم اني كنت خرجت
من الكوفة في سفينة الى قصر ابن هبيرة وهو من الكوفة فلم ادر اصلي في رجوعي
على نحو من عشرين فرسخا في الماء فسرت يومي ذلك اقصر الصلوة ثم بدا لي في الليل
الرجوع الى الكوفة فلم ادر اصلي في رجوعي بتقصير ام بتمام فكيف كان ينبغي
ان اصنع فقال ان كنت سرت في يومك الذي خرجت فيه بريدا فكان عليك
حين رجعت ان تصلي بالتقصير لانك كنت مسافرا الى ان تصير الى منزلك
قال وان كنت لم تسر في يومك الذي خرجت فيه بريدا فان عليك ان تقضي كل

لانه
المسافة
قال
فكيف

صلوة صليتهما في يومك ذلك بالتقصير بتمام من قبل ان تريم من مكانك ذلك لانك
لم تبلغ الموضع الذي يجوز فيه التقصير حتى رجعت فوجب عليك قضاء ما قصرت وعليك
قضاء ما قصرت وعليك اذا رجعت ان تتم الصلوة حتى تصير الى منزلك بيان
الى قصر ابن هبيرة اي قاصدا اليه ثم بدا لي يعني في الطريق قبل الوصول الى القصر ثم
تبرح وانما امر بالقضاء فورا لانهما فاسدة اليوم فينبغي تقديمهما على الحاضرة هذا الحديث
ايضا صريح في ان الاياب معتبر في المسافة المعتبرة وان البريد كاف في تحتم التقصير واما
اعادة ما قصر فقد مر الكلام فيه يب احمد عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلام
قال سألته عن الرجل يريد السفر في كم يقصر قال في ثلثة برد يب ابن محبوب عن
احمد عن السراد عن ابي جميله عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس للمسافر
ان يتم السفر مسيرة يومين بيان حملهما في التهذيبين غير معلل بهما لموافقتهما العامة
وكذا ينبغي ان يفعل بالخبر الآتي يه سال زكريا بن آدم ابا الحسن الرضا عليه السلام
عن التقصير في كم يقصر الرجل اذا كان في ضياع اهل بيته وامره جايز فيما بينه
في الضياع يومين وليلتين وثلثة ايام ولياليهن فكتب التقصير في مسيرة يوم وليلة

باب متى يشرع المسافر في التقصير او يعود

الى التمام كا يب محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا كا يب الحسين
عن صفوان وفضاله عن العلا عن يه محمد قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
الرجل يريد السفر متى يقصر قال اذا توارى من البيوت قال قلت الرجل
يريد السفر فيخرج حين تزول الشمس قال اذا خرجت فصل ركعتين
بيان لا يخفى ان معنى تواريه من البيوت انه لا يراه احد ممن كان

في البيوت لا انه لا يرى البيوت كما زعمه اكثر اصحابنا فاشكل عليهم التوفيق
بينه وبين عدم سماع الاذان كما في الخبر الآتي لتفاوت ما بين الامرين يب
الصفار عن عبد الله بن عامر عن التميمي عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام عمار
قال سألته عن التقصير قال اذا كنت في الموضع الذي تسمع الاذان فاتم واذا كنت
في الموضع الذي لا تسمع الاذان فقصر واذا قدمت من سفر فمثل ذلك كا الاربعة
عن صفوان يب الحسين عن صفوان عن يه اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلام
قال سألته عن الرجل يكون مسافرا ثم يقدم فيدخل بيوت الكوفة ايتم الصلوة ام يكون
مقصرا حتى يدخل اهله قال بل يكون مقصرا حتى يدخل اهله يب الحسين عن صفوان
عن العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يزال المسافر مقصرا حتى يدخل بيته
يه روي عن الصادق عليه السلام انه قال اذا خرجت من منزلك فقصر الى ان تعود اليه
بيان الجمع بين هذه الاخبار وخبر ابن سنان بالتخيير ممكن يب ابن عيسى عن
عن عبد الله بن ابي خلف عن يحيى بن هاشم عن ابي هاشم عن ابي هرون العبدي عن
ابي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وآله اذا سافر فرسخا قصر الصلوة
يب الصفار عن محمد بن عيسى عن عمرو بن سعيد قال كتب اليه جعفر بن احمد يساله عن السفر
وفي كم التقصير فكتب بخطه وانا اعرفه قال كان امير المؤمنين عليه السلام اذا سافر وخرج
في سفر قصر في فرسخ ثم اعاد عليه من قابل المسألة فكتب اليه في عشرة ايام بيان
لعل المراد به انه كتب اليه بالجواب بعد مضي عشرة ايام اورد في التهذيبين الخبرين
في جملة اخبار حد السير واولهما بالبعيد غاية البعد والصواب ان يحملا على
تحديد الشروع في التقصير ويوردا في هذا الباب كما فعلنا يب احمد عن محمد بن

يحيى عن غياث بن ابرهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلم انه كان يقصر الصلوة حين يخرج
من الكوفه في اول صلوة تحضره كا الاثنان عن الوشا قال سمعت الرضا عليه السلم
يقول اذا زالت الشمس وانت في المصر وانت تريد السفر لا يكفي فاتم فاذا خرجت
بعد الزوال قصر العصر بيان فاتم يعني في المصر وذلك لان ارادة السفر لا
يكفي في وجوب التقصير بل لابد من الخروج والبلوغ الى حيث لا يسمع الاذان
ويحتمل ان يكون المراد فاتم بعد ما خرجت وان كنت في الطريق فيوافق ما
بعده كا يب محمد عن يب احمد عن ابن فضال عن داود بن فرقد عن بشير النبال
قال خرجت مع ابي عبد الله عليه السلم حتى اتينا الشجرة فقال لي ابو عبد الله عليه السلم
يا نبال قلت لبيك قال انه لم يجب على احد من هذا العسكران يصلي اربعا غيري اهل ح
وغيرك وذلك انه دخل وقت الصلوة قبل ان يخرج كا الاربعه عن حريز عن محمد
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل يدخل من سفره وقد دخل وقت الصلوة قال
يصلي ركعتين فان خرج الى سفر وقد دخل وقت الصلوة فليصل اربعا سان
اسناد هذا الحديث في التهذيب هكذا عنه عن علي الى آخر السند مع انه لم يسبق
لمحمد بن يعقوب ذكر وانما سبق الحسين وكانه سهو ومتنه هكذا عن رجل يدخل
مكة من سفره يب سعد عن ابن عيسى عن علي بن حديد والحسين عن حماد عن
حريز عن محمد مثله الا انه قال في الاول وقد دخل وقت الصلوة وهو في الطريق
يب الفقيه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سئل اذا زالت الشمس وهو في منزله
ثم يخرج في سفر قال يبدأ بالزوال فيصليها ثم يصلي الاولى بتقصير ركعتين لانه خرج
من منزله قبل ان يحضره الاولى وسئل فان خرج بعد ما حضرت الاولى بتقصير

ركعتين

ركعتين قال يصلي اربع ركعات ثم يصلي بعد النوافل ثماني ركعات لانه خرج من منزله
بعد ما حضرت الاولى فاذا حضرت العصر صلى العصر بتقصير وهي ركعتان لانه
خرج في السفر قبل ان يحضر العصر بيان يبدأ بالزوال يعني بنافلته يب الحسين
عن صفوان ومحمد بن سنان عن اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
يدخل علي وقت الصلوة وانا في السفر فلا اصلي حتى ادخل اهلي فقال صل واتم الصلوة
قلت فدخل علي وقت الصلوة وانا في اهلي اريد السفر فلا اصلي حتى اخرج فقال فصل
وقصر فان لم تفعل فقد خالفت والله رسول الله صلى الله عليه وآله يب
الحسين عن صفوان وفضالة عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم في الرجل من
يقدم من الغيبة فيدخل عليه وقت الصلوة فقال ان كان لا يخاف ان يخرج
الوقت فليدخل فليتم وان كان يخاف ان يخرج الوقت قبل ان يدخل فليصل
وليقصر بيان يعني بذلك انه ان لم يخف خروج الوقت ان صبر حتى يدخل ع
فليصبر وليوخر وليتم في اهله وان خاف ذلك فليصل في الطريق وليقصر وكذا
القول فيما ياتي من الاخبار في هذا المعنى وفي التهذيبين حملها على ما اذا لم يسع الوقت
لاتمام الصلوة او وهم سع له وعم الحكم لمن خرج في سفر ايضا ونزل سائر اخبار
هذا الباب على الفصل ولعمري انه قد ابعد في التاويل ثم جوز استحباب الاتمام
لمن دخل من سفره وكان قد دخل عليه الوقت وهو مسافر استنادا الى
خبر منصور الآتي يب سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير
عن حماد بن عيسى عن عثمن عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول
في الرجل يقدم من سفره في وقت الصلوة فقال ان كان لا يخاف فوت الوقت

فليتم وان كان يخاف خروج الوقت فليقصر يب عنه عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلم مثله يه الحكم بن مسكين قال قال ابو عبد الله عليه السلم الحديث يب
الحسين عن صفوان عن العيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يدخل
عليه وقت الصلوة في السفر ثم يدخل بيته قبل ان يصليها قال يصليها اربعا
وقال لا يزال يقصر حتى يدخل بيته يب محمد بن احمد عن محمد بن عبد الحميد عن
سيف عن منصور قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا كان في سفر فدخل
عليه وقت الصلوة قبل ان يدخل اهله فسار حتى يدخل اهله فان شاء
قصر وان شاء اتم والاتمام احب الي بيان في التهذيب اول بعض هذه الاخبار
الى بعض كما اشرنا اليه وفي الفقيه قيد حديث حريز عن محمد بما اذا خاف فوت
الوقت ولم يخف وايده بحديث الحكم بن مسكين ثم قال وهذا يعني حديث الحكم
موافق لحديث اسمعيل بن جابر ولعل مراده بخوف فوات الوقت ما ذكرناه لا
ما ذكره في التهذيب والا لم يكن الحديثان متوافقين والاولى ان يعمل على خبر
اسمعيل بن جابر لعلو سنده ووضوح حال رجاله وتاكده بمخالفة رسول الله
صلى الله عليه وآله والحلف عليها لو لم يفعل قال في المعتبر وهذه الرواية اشهر واظهر
في العمل يعني بها رواية اسمعيل باب
عزم الاقامة في السفر والتردد فيها كا الاربعة عن زرارة والنيسابوريان
ومحمد عن يب ابن عيسى عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال قلت للرضا له ارايت من قدم بلدة الى متى ينبغي له ان يكون مقصرا و
متى ينبغي له ان يتم قال اذا دخلت ارضا فايقنت ان لك بها مقاما عشرة

وانما يصح هذا اذا احصى الوقت بالقادم السعودون الخارج الله كما هو في حديث الحكم وعلى هذا مع ماقد

ايام

ايام فاتم الصلوة وان لم تدر ما مقامك بها تقول غدا اخرج او بعد غد
فقصر ما بينك وبين ان يمضي شهر فاذا تم لك شهر فاتم الصلوة وان اردت
ان تخرج من ساعتك كا الثلثة عن الخراز قال سال محمد ابا عبد الله عليه السلم وانا اسمع
عن المسافر ان حدث نفسه باقامة عشرة ايام قال فليتم الصلوة وان لم
يدر ما يقيم يوما او اكثر فليعد ثلثين يوما ثم ليتم وان كان اقام يوما او صلوة واحدة
فقال له محمد بلغني انك قلت خمسا فقال قد قلت ذاك قال الخراز فقلت انا جعلت فداك
يكون اقل من خمس قال لا بيان يعني بقوله بلغني انك قلت خمسا انك قلت يتم الصلوة اذا
نوى اقامة خمس ولعل قوله عليه السلم قد قلت ذاك اشارة الى ما قاله عليه السلم قد
قلت ذاك اشارة الى ما قاله عليه السلم فيمن اقام بمكة او المدينة خمسا فانه يستحب له
الاتمام كما ياتي في حديث محمد وانما جاز اطلاق ذلك لانه عليه السلم كان في الحديث
البلدين كا محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن الرجل يكون بالبصرة وهو من اهل الكوفة له بها دار ومنزل فيمر
بالكوفة وانما هو مجتاز بيان لا يريد المقام الا بقدر ما يتجهز يوما او يومين قال
يقيم في جانب المصر ويقصر قلت فان دخل اهله قال عليه التمام يب
الثلثة عن يه علي بن يقطين عن ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن رجل خرج
من سفر ثم يبدو له الاقامة وهو في صلوته قال يتم اذا بدت له الاقامه
يب احمد عن محمد بن سهل عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الرجل يخرج
في سفر ثم تبدو له الاقامة وهو في صلوته ايتم ام يقصر قال يتم اذا بدت له
الاقامة كا العدة عن احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير

قال اذا قدمت ارضًا وانت تريد ان تقيم بها عشرة ايام فصم واتم وان كنت تريد ان
تقيم اقل من عشرة ايام فافطر ما بينك وبين شهر فاذا بلغ الشهر فاتم الصلوة و
الصيام وان قلت ارتحل غدوة كا محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن
عليه السلم قال سالته عن الرجل يدركه شهر رمضان في السفر فيقيم الايام في المكان
عليه صوم قال لا حتى يجمع على مقام عشرة ايام واذا اجتمع على مقام عشرة ايام
~~واذا اجتمع على مقام عشر~~ صام واتم الصلوة قال وسالته عن الرجل يكون
عليه ايام من شهر رمضان وهو مسافر يقضي اذا اقام الايام في المكان قال
لا حتى يجمع على مقام عشرة ايام بيان الاجماع العزم يب الحسين عن حماد
عن يعقوب بن شعيب عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا عزم الرجل
ان يقيم عشرا فعليه اتمام الصلوة وان كان في شك لا يدري ما يقيم فيقول
اليوم او غدا فليقصر ما بينه وبين شهر فان اقام بذلك البلد اكثر من شهر فليتم
الصلوة يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن حماد عن حريز عن محمد قال سالته
عن المسافر يقدم الارض فقال ان حدثته نفسه ان يقيم عشرا فليتم وان قال
اليوم اخرج او غدا اخرج ولا يدري فليقصر ما بينه وبين شهر فان مضى شهر
فليتم ولا يتم في اقل من عشرة الا بمكة والمدينة وان اقام بمكة والمدينة خمسا
فليتم يب منه عن عبد الصمد بن محمد عن حنان عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلم
قال اذا دخلت البلد فقلت اليوم اخرج او غدا اخرج فاستتممت عشرا فاتم
بيان حمله التهذيب على الاستحباب والصواب ان يحمل قوله فاستتممت
عشرا على عزم استتمام اقامة العشر يب الحسين عن حماد عن يه ابن وهب

ود ام صاد شهرا ... صح

عن ابي

٤٢١

عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا دخلت بلدا وانت تريد مقام عشرة ايام فاتم
الصلوة حين تقدم وان اقمت تقول غدا اخرج وبعد غد ولم تجمع على عشرة
فقصر ما بينك وبين شهر فاذا اتم الشهر فاتم الصلوة قال قلت دخلت
بلدا اول يوم من شهر رمضان ولست اريد ان اقيم عشرا قال قصر وا
وافطر قلت فاني مكثت كذلك اقول غدا او بعد غد فافطر الشهر كله
واقصر قال نعم هما واحد اذا قصرت افطرت واذا افطرت قصرت يب سعد عن موسى
بن عمر عن علي بن النعمان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول
اذا اتيت بلدة فازمعت المقام عشرة ايام فاتم الصلوة فان تركه رجل جاهل فليس عليه
اعادة بيان الازماع العزم يب سعد عن ابن عيسى عن السراد عن يه ابي ولاد الحناط
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اني كنت نويت حين دخلت المدينة ان اقيم بها عشرة
ايام فاتم الصلوة ثم بدا لي بعد ان لا اقيم بها فما ترى لي اتم ام اقصر فقال ان كنت دخلت
المدينة صليت بها صلوة فريضة واحدة بتمام فليس لك ان تقصر حتى تخرج منها وان
كنت حين دخلتها على نيتك المقام ولم تصل فيها صلوة فريضة بتمام حتى بدا لك ان لا تقيم
فانت في تلك الحال بالخيار ان شئت فانو المقام عشرا واتم وان لم تنو المقام عشرا فقصر
ما بينك وبين شهر فاذا مضى لك شهر فاتم الصلوة يب سعد عن ابن عيسى عن يه
محمد بن خالد البرقي عن حمزة بن عبد الله الجعفري قال لما ان نفرت من منى نويت
المقام بمكة فاتممت الصلوة حتى جاءني خبر من المنزل فلم اجد بدا من المصير الى المنزل
ولم ادر اتم ام اقصر وابو الحسن عليه السلم يومئذ بمكة فاتيته فقصصت عليه القصة فقال
ارجع الى التقصير بيان حمله في التهذيب على ما اذا حصل مسافرا وخرج يب

والاه في المقام دون عشرة
فقصر م

حماد عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال من قدم قبل التروية بعشرة ايام وجب
عليه اتمام الصلوة وهو بمنزلة اهل مكة فاذا خرج الى منى وجب عليه التقصير فاذا زار
البيت اتم الصلوة وعليه اتمام الصلوة اذا رجع حتى ينفر بيان انما وجب لمن قدم التروية
مكة قبل التروية بعشرة ايام اتمام الصلوة لانه لابد له من اقامة عشرة بها حتى يحج وانما
وجب عليه الاتمام اذا رجع الى منى لانه قدم مكة لطواف الزيارة وكان في عزيمة الاقامة بها
بعد الفراغ من الحج كما يكون في الاكثر وهي من مكة اقل من بريد وفيه نظر لان سفره الى
عرفات قد هدم اقامته الاولى واقامته الثانية لم تحصل بعد الا ان يقال ارادة ما دون
المسافة لا ينافي عزم الاقامة ويمكن ان يخص هذا الحكم من عزم اقامة شهر بمكة وانه يصير
بذلك بمنزلة اهلها كما يدل عليه الخبر الاتي ولك ان تحمل ذلك على الاستحباب لان الاتمام
بمكة احب من التقصير للمسافر الا انه حينئذ لا وجه للتقييد التقصير للمسافر باقامة الشهر
وبالجملة فالحديثان مشكلان يب عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن
عليه السلم عن اهل مكة اذا زاروا عليهم اتمام الصلوة قال نعم والمقيم الى شهر بمنزلتهم
بيان انما لزم اهل مكة اتمام الصلوة اذا زاروا لانها بلدة اقامتهم وانما كان
المقيم الى شهر بمنزلتهم لان من اقام ببلد الى شهر فهو بمنزلة المقيم كما مر في خبر ابي ولاد

باب من خرج الى ضيعته او يمر بها او ينزل على بعض اهله

كا محمد بن الحسن وغيره عن سهل عن البزنطي قال سالت الرضا
عليه السلم عن الرجل يخرج الى ضيعته ويقيم اليوم واليومين والثلث ايقصر ام يتم
قال يتم الصلوة كلما اتى ضيعة من ضياعه كا النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن
البجلي يب احمد عن ابن ابي عمير عن ابن بكير عنه البجلي قال قلت لابي عبد

الله عليه السلم الرجل يكون له الضياع بعضها قريب من بعض يخرج فيقيم فيها يتم
ويقصر قال يتم بيان في التهذيب والفقيه يطوف بدل فيقيم وهو اوضح وعلى
نسخة فيقيم فمعناه اقامة اليوم واليومين كما في الحديث السابق او اقامة العشر
في مجموع الضياع والا فلا وجه للسوال يب سعد بن احمد عن الحسين عن فضالة
عن ابان عن يه الهاشمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل يسافر من
ارض الى ارض وانما ينزل قراه وضيعته قال اذا نزلت قراك وضيعتك فاتم
الصلوة واذا كنت في غير ارضك فقصر كا محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد
الله عليه السلم في الرجل يخرج في سفر فيمر بقرية له او دار فينزل فيها قال يتم الصلوة
ولو لم يكن له الا نخلة واحدة ولا يقصر وليصم اذا حضره الصوم وهو فيها يب
ابن محبوب عن علي بن اسحق عن سعد بن موسى بن الخزرج قال قلت لابي
الحسن عليه السلم اخرج الى ضيعتي ومن منزلي اليها اثنا عشر فرسخا اتم الصلوة ام
اقصر قال اتم يب عنه عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن المعين عن
حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول كلما خرجت الى ارض
لي فقصرت ثلثا واتممت ثلثا بيان لعل التقصير كان في الطريق ومسير ثلث
والاتمام في المنزل يب عنه عن محمد بن عيسى عن عمران بن محمد قال قلت لابي
جعفر الثاني عليه السلم جعلت فداك ان لي ضيعة على خمسة عشر ميلا خمسة فراسخ
ربما خرجت اليها فاقيم فيها ثلثة ايام او خمسة ايام او سبعة ايام فاتم الصلوة
ام اقصر فقال قصر في الطريق واتم في الضيعة بيان هذا الحديث

الى منى م
التقصير اذا خرج الى منى لانه لا يذهب
الى عرفات ويبلغ سفره بريدين وانما اتم
الصلوة اذا زار البيت لان الاتمام بمكة
احب من التقصير وانما الزمه م صح
وعليه الاعتماد و الى طائف
الاتمام الصلوه في الحرام الا بعد

ويمكن حمله على التخيير كما تأوله الكل

مشكل لتضمنه التقصير في خمسة فراسخ اذا الايات هنا غير معتبر لانه سفر ان
الان يحمل على ما ياتي في اخر الباب يب سعد عن ابرهيم بن هاشم عن البرقي
عن الجعفري عن موسي بن [illegible] بن بزيع قال قلت لابي الحسن عليه السلم جعلت فداك
ان لي ضيعة دون بغداد فاخرج من الكوفه اريد بغداد فاقيم في تلك الضيعه
انقصر ام اتم فقال ان لم تنو المقام عشرا فقصر يب سعد عن ابرهيم عن ابن مرار عن
يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال من اتى
ضيعته ثم لم يرد المقام عشرة ايام قصر وان اراد المقام عشرة ايام اتم الصلوة
يب سعد عن احمد عن البزنطي عن حماد عن علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن الاول
عليه السلم يتخذ المنزل فيمر به ايتم ام يقصر قال كل منزل لا تستوطنه فليس لك بمنزل
وليس لك ان تتم فيه يب سعد عن النخعي عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يسافر فيمر بالمنزل له في الطريق يتم الصلوة ام يقصر
وقال يقصر انما هو المنزل الذي توطنه يب سعد عن النخعي عن صفوان عن
سعد بن ابي خلف قال سال علي بن يقطين ابا الحسن الاول عليه السلم عن الدار
يكون للرجل بمصر او الضيعه فيمر بها قال ان كان مما قد سكنه اتم فيه الصلوة وان كان
مما لم يسكنه فليقصر يب سعد عن النخعي عن ابن ابي طالب عن البزنطي عن حماد
عن يه علي بن يقطين قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلم ان لي ضياعا ومنازل
بين القريه والقريتين الفرسخان والثلثه فقال كل منزل من منازلك لا تستوطنه
فعليك فيه التقصير يب سعد عن احمد عن ابن يقطين عن اخيه قال سالته

ته علي بن يقطين قال قال ابو الحسن الاول عليه السلم كل
منزل ... لا تستوطنه فعليك فيه
التقصير م

ابا الحسن الاول عليه السلم عن رجل يمر ببعض الامصار وله بالمصر دار وليس المصر وطنه
ايتم الصلوة ام يقصر قال يقصر الصلوة والضياع مثل ذلك اذا مر بها يب
الحسين عن فضاله عن ابان عن البقباق قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن المسافر
ينزل على بعض اهله يوما وليلة قال يقصر الصلوة يب محمد بن احمد عن احمد عن داود
بن الحصين عن البقباق عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن المسافر ينزل على
بعض اهله يوما وليلة او ثلثا قال ما احب ان يقصر الصلوة يب ابن محبوب
عن محمد بن سهل عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن رجل يسير الي ضيعته على
بريدين او ثلثه ويمر على ضياع بني عمه ايقصر ويفطر او يتم او يقصر ويصوم قال
لا يقصر ولا يفطر يب سعد عن محمد بن احمد بن الحسن عن يه ابن بزيع عن ابي
الحسن الرضا عليه السلم قال سالته عن الرجل يقصر في ضيعته فقال لا باس ما لم ينو
مقام عشرة ايام الا ان يكون له فيها منزل يستوطنه فقلت ما الاستيطان
فقال ان يكون له فيها منزل يقيم فيه ستة اشهر فاذا كان كذلك يتم فيها متى
يدخلها قال واخبرني ابن بزيع انه صلى في ضيعته فقصر في صلوته قال احمد و
اخبرني علي بن اسحق بن سعد واحمد جميعا ان ضيعته التي قصر فيها الحمراء
بيان ظاهر هذا الحديث اعتبار تكرر اقامة ستة اشهر في الاستيطان
كما يستفاد من صيغة المضارع الدالة على التجدد في الموضعين وبمضمونه افتى
في الفقيه كما مر وهو اصح ما ورد في هذا الباب وبه يجمع بين الاخبار المتعارضه
فيه بحمل مطلقها على مقيدها باحد القيدين اما عزم اقامة عشر او اقامة اما
الاستيطان كما نعله في الفقيه والتهذيبين ويستفاد من اضافة الضيعه

الى صاحبها فى جميع الاخبار اعتبار الملك ايضا ويومى قوله عليه السلام فى خبر الفضيل ولو
لم يكن له الا نخلة واحدة فانه الفرد الاخفى وان اردت التوفيق التام بين جميع اخبار
هذا الباب فاحملها على التخيير بين القصر والاتمام ليندفع به الاشكال الذى اشرنا اليه فى حديث
عمران بن محمد ويتوافق خبر البقباق المتعارضان تصريحا ويومى قوله عليه السلام ما احب ان تقصر الصلوة
فى الاخير منهما والعلم عند الله باب من كان عمله السفر

عمله او منزله معه كا الاربعة والنيسابوريان ومحمد عن يب ابن عيسى عن حماد عن حريز عن يه زراره
قال قال ابو جعفر عليه السلام اربعة قد يجب عليهم التمام فى السفر كانوا او فى الحضر المكاري والكري
والراعي والاشتقان لانه عملهم يه ويروى الملاح بيان الكرى كغنى الكثير المشي وكانه
اريد به الذى يكرى نفسه للمشي واما الاشتقان فقيل امين البيادر وقال فى الفقيه
هو البريد يب احمد عن محمد بن عيسى عن ابن المغيرة يب ابن فضال عن عمرو بن عثمان
عن ابن المغيرة عن يه السكوني عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال سبعة لا يقصرون الصلوة
الجابي الذى يدور فى جبايته والامير الذى يدور فى امارته والتاجر الذى يدور فى تجارته
من سوق الى سوق والراعي والبدوي الذى يطلب مواضع القطر ومنبت الشجر والرجل
يطلب الصيد يريد به لهو الدنيا والمحارب الذى يقطع السبيل بيان الجابي المستوفي
للخراج من جبى بمعنى جمع والقطر بالفتح المطر كا الخمسة عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله
عليه السلام قال المكاري والجمال الذى يختلف وليس له مقام يتم الصلوة ويصوم شهر رمضان
يب ابن فضال عن سندي بن الربيع الحديث مقطوعا بيان الاختلاف المجيء
والذهاب كا العدة عن البرقي عن ابيه عن الجعفري عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال
الاعراب لا يقصرون وذلك ان منازلهم معهم بيان الاعراب البدويون

بغاد

عن الصدوق عن م
عن زرارة م
السكوني عن عمرو بن عثمان عن المغيرة عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام عن عمه متكلم

ويقال للواحد الاعرابي كا يب علي عن العبيدي عن يونس عن اسحق بن عمار قال
سالته عن الملاحين والاعراب هل عليهم تقصير قال لا بيوتهم معهم يب ابن محبوب
عن العلوي عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عن ابي عبد الله عليهما السلام قال اصحاب
السفن يتمون الصلوة في سفنهم كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن
يه محمد عن احدهما عليهما السلام قال ليس على الملاحين فى سفينتهم تقصير ولا على
المكاري والجمال يب احمد عن محمد بن عيسى عن ابي المغرا عن محمد مثله الا انه قال
ولا على المكارين ولا على الجمالين كا وفى رواية اخرى المكاري اذا جد به السير فليقصر
قال ومعنى جد به السير جعل منزلين منزلا يب سعد عن احمد عن عمران
بن محمد عن بعض اصحابنا يرفعه الى يه ابى عبد الله عليه السلام قال الجمال والمكاري
اذا جد بهما السير فليقصرا فيما بين المنزلين ويتما فى المنزل يب سعد عن احمد
عن الحسين عن فضاله عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال المكاري اذا جد والجمال م
بهما السير فليقصرا يب بهذا الاسناد عن فضاله عن ابان عن البقباق قال
سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المكارين الذين يختلفون فقال اذا جدوا السير فليقصروا
كا محمد عن عبد الله بن جعفر يب سعد عن يه عبد الله بن جعفر عن محمد بن جزك
قال كتبت الى ابي الحسن الثالث عليه السلام ان لي جمالا ولى قواما عليها ولست اخرج فيها الا
فى طريق مكة لرغبتي فى الحج او فى الندرة الى بعض المواضع فما يجب علي اذا انا خرجت معهم
ان اعمل ايجب علي التقصير فى الصلوة والصيام فى السفر او التمام فوقع عليه السلام اذا كنت
لا تلزمها ولا تخرج معها فى كل سفر الا الى مكة فعليك تقصير وفطور يب سعد عن
الطيالسي عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال سالت ابا ابراهيم عليه السلام عن الذين يكرون

الدواب يختلفون كل الايام اعليهم التقصير اذا كانوا في سفر قال نعم يب سعد عن
ابن عيسى عن ابيه ومحمد بن خالد البرقي عن ابن المغيرة عن اسحق بن عمار عن ابي ابرهيم عليه السلم
قال سالته عن المكارين الذين يكرون الدواب وقلت يختلفون كل ايام كلما جاءهم شيء
اختلفوا فيه فقال عليهم التقصير اذا سافروا بيان يعني اذا سافروا الى غير ما يختلفون
فيه كل ايام واوله في الاستبصار الى الخبر الاتي مع بعد التاويل وشذوذ الخبر الاتي يب
سعد عن ابرهيم بن هاشم عن ابن مرار عن يونس بن عبد الرحمن عن يه عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال المكاري ان لم يستقر في منزله الا خمسة ايام واقل قصر في سفره
بالنهار واتم بالليل وعليه صوم شهر رمضان وان كان له مقام في البلد الذي يذهب اليه
عشرة ايام او اكثر وينصرف الى منزله ويكون له مقام عشرة ايام او اكثر قصر في سفره وافطر
بيان ما تضمن هذا الخبر من التقصير بالنهار والاتمام بالليل اذا لم يستقر في منزله
اكثر من خمسة ايام مما لم يفت به احد من اصحابنا فيما اعلم الا في الاستبصار كما اشرنا
اليه مع حكمهم بصحة الحديث وعملهم بساير ما فيه والخبر الاتي خال عن هذا الحكم يب
محمد بن احمد عن ابرهيم بن هاشم عن ابن مرار عن يونس بن عبد الرحمن عن بعض رجاله عن
ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن حد المكاري الذي يصوم ويتم قال ايما مكار اقام
في منزله او في البلد الذي يدخله اكثر من عشرة ايام فعليه التقصير والافطار باب
من كان سفره بالملك كا العدة عن سهل عن يه السراد عن الخزاز عن محمد بن مروان عن ابي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول من سافر قصر وافطر الا ان يكون رجلا سفره الى
صيد او في معصية الله او رسولا لمن يعصي الله او في طلب شحناء او سعاية ضرر على قوم
مسلمين بيان في بعض النسخ او رسولا يعني رسالة فانه قد يجيء بمعناها والشحناء

العداوة والسعاية الوشي والوقيعه في شخص عند اخر وفي التهذيب او ضرر وهو
اوضح وفيه اختلافات اخر ليست بواضحة يبو قال عليه السلم لا يفطر الرجل في شهر رمضان
الا في سبيل حق كا محمد بن الحسن عن يب سهل عن ابن اسباط عن ابن بكير قال سالت ابا عبد
الله عليه السلم عن الرجل يتصيد اليوم واليومين والثلثه ايقصر الصلوة قال لا الا ان يشيع
الرجل اخاه في الدين وان التصيد مسير باطل لا يقصر الصلوة فيه وقال يقصر اذا
شيع اخاه كا محمد عن يب احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال
قلت له الرجل يخرج الى الصيد مسيرة يوم او يومين او ثلث يقصر او يتم فقال ان خرج
لقوته وقوت عياله فليفطر وليقصر وان خرج لطلب الفضول فلا ولا كرامة يك الاثنان
عن الوشا عن حماد عن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله تعالى فمن اضطر غير باغ ولا عاد قال
الباغي باغي الصيد والعادي السارق ليس لهما ان ياكلا الميتة اذا اضطرا اليها هي حرام
عليهما ليس هي عليهما كما هي على المسلمين وليس لهما ان يقصرا في الصلوة يب ابن محبوب
عن الحسن بن علي عن عباس بن عامر عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته
عمن يخرج من اهله بالصقور والبزاة والكلاب يتنزه الليلة والليلتين والثلث هل
يقصر من صلوته ام لا يقصر قال انما خرج في لهو لا يقصر قلت الرجل يشيع اخاه اليوم
واليومين في شهر رمضان قال يفطر ويقصر فان ذلك حق عليه بيان يتنزه اي
يتباعد من المكروهات يب عنه عن ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن عبد الله
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يتصيد فقال ان كان يدور حوله فلا يقصر
وان كان يتجاوز الوقت فليقصر يه عيص بن القاسم عنه عليه السلم مثله الحديث بيان اريد
بالوقت حد الرخصة في التقصير وينبغي حمله على ما اذا تصيد للقوت كما فعله في

قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن
الرجل يخرج الى الصيد ايقصر ام يتم
قال يتم لانه ليس بمسير حق كا العدة عن
احمد عن عمران بن محمد بن عمران القمي
عن بعض اصحابنا عن يه ابي عبد الله عليه السلم

العمدة عن البرقي عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن

[illegible] الى [illegible]
و جعفر بن حكيم جميعا
عن ابان

وليس [illegible]
الى [illegible]

التهذيب وعلى ما اذا قصد المسير المعتبر في التقصير يب عنه عن العباس عن السراد عن بعض اصحابنا عن يب ابي بصير عن ابي عبدالله ع قال ليس على صاحب الصيد تقصير ثلثة ايام واذا جاوز الثلثة لزمه بيان حمله في التهذيبين على الصيد للقوت دون اللهو في الفقيه على الصيد للفضول دون القوت وحمله على التقيه اصوب يب محمد عن احمد عن السياري عن بعض اهل العسكر قال خرج عن ابي الحسن عليه السلم ان صاحب الصيد يقصر ما دام على الجاده فاذا عدل عن الجاده اتم فاذا رجع اليها قصر بيان لعل المراد بصاحب الصيد من لم يرد التصيد ابتداء بل سافر ثم بدا له ان يتصيد فعدل عن الجاده للتصيد قال في الفقيه ولو ان مسافرا ممن يجب عليه التقصير مال من طريقه الى صيد لوجب عليه التمام لطلب الصيد فان رجع من صيده الى الطريق فعليه في رجوعه التقصير وكان كلامه تفسير للحديث يب ابن محبوب عن احمد عن يب الحسين عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال قال ومن سافر قصر الصلوة وافطر الا ان يكون رجلا مشيعا لسلطان جاير او خرج الى صيد او الى قرية له يكون مسيرة يوم يبيت الى اهله لا يقصر ولا يفطر بيان كان المراد يكون بالقريه مسيرة يوم كون مجموع ذهابه اليها وعوده منها الى اهله ثمانيه فراسخ وانما لا يقصر ولا يفطر لانه انقطع سفره في اثناء المسافه ببلوغه الى قريته وقد مضى صدر هذا الحديث في باب حد المسير الذي يقصر فيه الصلوة وفي الفاظه اختلافات بحسب تعدد مواضعه في التهذيب اصلحناها ما ذكرناه يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال اذا شيع الرجل اخاه فليقصر قلت ايهما افضل يصوم او يشيعه ويفطر قال يشيعه لان الله تعالى

قد وضعه عنه اذا شيعه يب سال علي بن يقطين ابا الحسن عليه السلم عن الرجل يشيع اخاه الى المكان الذي يجب عليه فيه التقصير والافطار قال لا باس بذلك يب الصفار عن الحسن بن علي عن احمد بن هلال عن ابي سعيد الخراساني قال دخل رجلان على ابي الحسن الرضا عليه السلم بخراسان فسالاه عن التقصير فقال لاحدهما وجب عليك التقصير لانك قصدتني وقال للاخر وجب عليك التمام لانك قصدت السلطان

باب اتمام الصلوة في الحرم الاربعة

كا العدة عن احمد وسهل عن البزنطي عن ابرهيم بن شيبه قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلم اساله عن اتمام الصلوة في الحرمين فكتب الي كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحب اكثار الصلوة في الحرمين فاكثر فيهما واتم كا العدة عن احمد عن عثمن قال سالت ابا الحسن ع عن اتمام الصلوة والصيام في الحرمين فقال اتمهما ولو صلوة واحدة كا علي عن ابيه عن ابن مرار عن يونس عن علي بن يقطين قال سالت ابا ابرهيم عليه السلم عن اتمام الصلوة في الحرمين فقال اتم ما احب لك ما احب لنفسي اتم الصلوة كا يونس عن ابن عمار عن ابي عبدالله عليه السلم قال قلت له اذا دخلنا مكة والمدينة نتم او نقصر قال ان قصرت فذلك وان اتممت فهو خير تزداد كا حميد ابن سماعه عن غير واحد عن ابان يب علي بن مهزيار عن ابان عن مسمع عن ابي ابرهيم عليه السلم قال كان ابي يرى لهذين الحرمين ما لا يراه لغيرهما ويقول ان الاتمام فيهما من الامر المذخور كا العدة عن سهل واحمد جميعا عن يب علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلم ان الرواية قد اختلفت عن ابائك في الاتمام والتقصير في الحرمين فمنها بان يتم الصلوة ولو صلوة واحدة ومنها ان يقصر ما لم ينو مقام عشرة ايام ولم ازل على الاتمام فيهما الى ان صدرنا في حجنا في عامنا هذا فان فقهاء اصحابنا اشاروا على

عن التقصير بمكة فقال اتم وليس بواجب الا اني احب لك مثل الذي احب لنفسي كا يونس عن زياد بن مروان قال سالت ابا ابراهيم عليه السلم

عن ع الحكم عن الحسين بن المختار عن ابي ابراهيم عليه السلام ع ع ان من المذخور الاتمام في الحرمين كا محمد عن احمد عن علي بن

مقام عشرة ايام فقصرت الي التقصير وقد ضقت بذلك حتى اعرف رايك فكتب
الي بخطه قد علمت يرحمك الله فضل الصلوة في الحرمين على غيرهما فانا احب
لك اذا دخلتهما ان لا تقصر وتكثر فيهما بالصلوة فقلت له بعد ذلك بسنتين ببيان
مشافهة اني كتبت اليك بكذا واجبتني بكذا فقال نعم فقلت فاي شيء تعني بالحرمين
فقال مكة والمدينة كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن اسحق بن جرير
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول يتم الصلوة في اربعة مواطن
في المسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الكوفة وحرم الحسين عليه السلام كا علي عن محمد
بن الحسين عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور قال حدثني من سمع ابا عبد الله
عليه السلام يقول الحديث كا العدة عن احمد ببب ابن محبوب عن احمد عن الحسين
عن عبد الملك القمي عن اسمعيل بن جابر عن عبد الحميد خادم اسمعيل بن جعفر
عن ابي عبد الله عليه السلام قال يتم الصلوة في اربعة مواطن المسجد الحرام ومسجد
الرسول ومسجد الكوفة وحرم الحسين عليه السلام كا القمي عن الكوفي عن علي
بن مهزيار عن الحسين عن ابرهيم بن ابي البلاد عن رجل من اصحابنا يقال له حسين
عن ابي عبد الله عليه السلام قال يتم الصلوة في ثلثة مواطن مسجد الحرام ومسجد الرسول
وعند قبر الحسين عليه السلام بيان قال في الاستبصار انما خص المساجد بالذكر
للتعظيم والا فمكة والمدينة والكوفة كلها مما يجوز فيه الاتمام كما نص عليه
في غير هذه الاخبار كا العدة عن سهل عن ببب ابن قولويه عن ابيه ومحمد بن
الحسن بن مت عن سعد عن محمد بن عبد الله عن صالح بن عقبة عن ابي شبل
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ازور قبر الحسين قال نعم زر الطيب واتم

الصلوة

تت ومنى اذا توجهتم من عرفات الى منى وزرتم البيت ورجعتم الى منى فاتموا الصلوة لتلك الثلثة الايام وقال باصبعه ثلثا

ص

سعد عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن الحكم

عن الحسن

الصلوة فيه قلت فان بعض اصحابنا يرون التقصير قال انما يفعل ذلك الضعفة
ببب الزيات عن صفوان عن عمر بن رباح قال قلت لابي الحسن عليه السلام
اقدم مكة واتم او اقصر قال اتم قلت ام على المدينة فاتم الصلوة او اقصر قال اتم ببب
عنه عن صفوان عن مسمع عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال لي اذا دخلت مكة
فاتم يوم تدخل ببب ابن محبوب عن الصهباني عن صفوان عن البجلي قال سألت
ابا عبد الله عليه السلام عن التمام بمكة والمدينة قال اتم وان لم تصل فيهما الا صلوة
واحدة ببب عنه عن احمد عن اللؤلؤي عن صفوان عن البجلي قال قلت
لابي الحسن عليه السلام ان هشاما روى عنك انك امرته بالتمام في الحرمين
وذلك من اجل الناس قال لا كنت انا ومن مضى من آبائي اذا وردنا مكة اتممنا
الصلوة واستترنا من الناس بيان انما استتروا عليهم السلام ذلك من
الناس لان تخصيص بعض البلاد بالاتمام دون بعض ليس معهودا
بين الناس بل كان خلاف رايهم فانهم ان رووا التخيير في السفر الا انهم لم
يفرقوا بين البلاد في ذلك واما حتم التقصير في السفر فكان معروفا
عندهم من مذهب اهل البيت عليهم السلام لا انكارهم عليهم ببب
الصفار عن محمد بن الحسين بن حماد عن عديس عن عمران بن حمران عن الحسن م
ببب محمد بن الحسين عن ابن فضال عن عمران قال قلت لابي الحسن
عليه السلام اقصر في المسجد الحرام او اتم قال ان قصرت فلك فان اتممت
فهو خير وزيادة الخير خير ببب ابن قولويه عن محمد بن همام بن
سهيل عن جعفر بن محمد بن مالك الفزاري ببب محمد بن احمد بن داود عن

ابي عبد الله الحسين بن علي بن سفيان عن جعفر بن محمد بن مالك عن محمد بن حمدان المدائني
عن زياد القندي قال قال ابو الحسن عليه السلم يا زياد احب لك ما احبه لنفسي واكره لك
ما اكره لنفسي اتم الصلوة في الحرمين وبالكوفه وعند قبر الحسين ع يب محمد بن احمد عن
الحسن بن علي بن النعمان عن ابي عبد الله البرقي عن علي بن مهزيار وابي علي بن راشد عن حماد
بن عيسى عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من مخزون علم الله الاتمام في اربعة مواطن حرم الله
وحرم رسوله صلى الله عليه واله وحرم امير المومنين عليه السلم وحرم الحسين بن علي صلوات
الله عليهم يه قال الصادق عليه السلم من الامر المذخور اتمام الصلوة في اربعة مواطن بمكة
والمدينه ومسجد الكوفه والحاير بيا قال الفقيه يعني بذلك ان يعزم على مقام عشرة
ايام في هذه المواطن حتى يتم واستدل علي ذلك بخبر ابن بزيع الاتي وبخبر حمزة بن عبد الله
الجعفري الذي مضى في اواخر باب عزم الاقامة في السفر والمستفاد من بعض الاخبار الاتيه
ان الامر بالتقصير منهم عليهم السلم احيانا انما كان لمصلحة التقية كما سنبين لك ان شاء الله
يب موسى بن القاسم وعبد الرحمن عن ابن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن التقصير
في الحرمين والتمام قال لا تتم حتى تجمع على مقام عشرة ايام فقلت ان اصحابنا رووا عنك
انك امرتهم بالتمام فقال ان اصحابك كانوا يدخلون المسجد فيصلون وياخذون نعالهم
ويخرجون والناس يستقبلونهم يدخلون المسجد للصلوة فامرتهم بالتمام يب محمد بن احمد
عن الصهباني عن علي بن مهزيار عن محمد بن ابرهيم الحضيني قال استامرت ابا جعفر عليه السلم
في الاتمام والتقصير قال اذا دخلت الحرمين فانو عشرة ايام واتم الصلوة يب ابن عيسى
عن يه ابن بزيع قال سالت الرضا عليه السلم عن الصلوة بمكة والمدينه تقصير او تمام
فقال قصر ما لم تعزم على مقام عشرة يب عنه عن علي بن حديد قال سالت الرضا ع

فان في مكة ... الاقامة في المسالة ...
... لانه لا بد له من الخروج ...
... عشرة ايام ...
... الاخبار ... الى ...

فقلت ان اصحابنا اختلفوا في الحرمين فبعضهم يقصر وبعضهم يتم وانا ممن يتم على رواية قد رواها
اصحابنا في التمام وذكرت عبد الله بن جندب انه كان يتم قال رحم الله ابن جندب ثم قال
لي لا يكون الاتمام الا ان تجمع على اقامة عشرة ايام وصل النوافل ما شئت قال ابن حديد وكان
محبتي ان يامرني بالاتمام يب ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن سعد بن ابي خلف عن علي بن يقطين
عن ابي الحسن عليه السلم في الصلوة بمكة قال من شاء اتم ومن شاء قصر يب ابن مهزيار عن فضالة
عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل قدم مكة فاقام على احرامه قال فليقصر الصلوة
ما دام محرما

باب علة التقصير في السفر

يه ذكر الفضل بن شاذان النيسابوري رحمه الله في العلل التي سمعها من الرضا
عليه السلم ان الصلوة انما قصرت في السفر لان الصلوة المفروضه اولا انما هي عشر ركعات
والسبع انما زيدت فيها بعد فخفف الله عز وجل عن العبد تلك الزياده لموضع سفره وتعبه
ونصبه واشتغاله بامر نفسه وظعنه واقامته لئلا يشتغل عما لا بد له من معيشته رحمة
من الله عز وجل وتعطفا عليه الا صلوة المغرب فانها لم تقصر لانها صلوة مقصرة في الاصل
وانما وجب التقصير في ثمانيه فراسخ لا اقل من ذلك ولا اكثر لان مسيرة ثمانيه فراسخ
يوم للعامه والقوافل والاثقال فوجب التقصير في مسيرة يوم ولو لم يجب في مسيرة يوم لما وجب
في مسيرة الف سنه وذلك لان كل يوم يكون بعد هذا اليوم فانما هو نظير هذا اليوم فلو لم يجب
في هذا اليوم لما وجب في نظيره اذ نظيره مثله لا فرق بينهما وانما ترك تطوع النهار ولم يترك
تطوع الليل لان كل صلوة لا يقصر فيها لا يقصر في تطوعها وذلك لان المغرب لا تقصير فيها
فلا تقصير فيما بعدها من التطوع وكذلك الغداة لا تقصير فيما قبلها من التطوع وانما صارت
العتمه مقصورة وليس يترك ركعتيها لان الركعتين ليستا من الخمسين وانما هي زيادة في

... الحرمين والاخبار المتعددة ...
... العشرة ... على
مقام عشرة ايام ...
الامام ...
... على جهة الفضل
والاستحباب ...
...
... على مقام عشرة ايام ...
الصلوة ... وان كان ...
...
... في هذه المواضع
والقوافل ...
... المواضع ...
... المقام عشرة ايام ...
الامام ...
... ذكرناه
... المصنف ...

الخمسين تطوعًا ليتم بهما بدل كل ركعة من الفريضة ركعتين من التطوع وانما جاز للمريض والمسافر ان يصليا صلوة الليل في اول الليل لاشتغاله وضعفه وليحرز صلوته فيستريح المريض في وقت راحته ويشتغل المسافر باشتغاله وارتحاله وسفره بيان يستفاد من هذا الحديث ان ركعتي العتمة من قبيل غير الروايت من التطوع من شاء اتى بهما في السفر ومن شاء تركهما فمعنى قوله وليس بترك ركعتها انهما ليستا مما لا بد من تركهما كسائر سواقط الروايت وبهذا يرتفع الاختلاف في اثباتهما في السفر واسقاطهما فيه يه سئل الصادق عليه السلم لم صارت المغرب ثلث ركعات واربعًا بعدها ليس فيها تقصير في حضر ولا سفر فقال ان الله عز وجل انزل على نبيه صلى الله عليه واله كل صلوة ركعتين فاضاف اليهما رسول الله صلى الله عليه واله لكل صلوة ركعتين في الحضر وقصر فيها في السفر الا المغرب والغداة فلما صلى عليه السلم المغرب بلغه مولد فاطمه عليها السلم فاضاف اليها ركعة شكرا لله عز وجل فلما ان ولد الحسن عليه السلم اضاف اليها ركعتين شكرا لله تعالى فلما ان ولد الحسين عليه السلم اضاف اليها ركعتين شكرا لله عز وجل فقال للذكر مثل حظ الانثيين فتركها على حالها في الحضر والسفر

باب الحد الذي يؤخذ به الصبيان بالصلوة

يكا الخمسة عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلم قال انا نامر صبياننا بالصلوة اذا كانوا بني خمس سنين فمروا صبيانكم بالصلوة اذا كانوا بني سبع سنين ونحن نامر صبياننا بالصوم اذا كانوا بني سبع سنين بما اطاقوا من صيام اليوم الحديث ويأتي تمامه في كتاب الصيام يه الحديث مرسلا عن الصادق عليه السلم بتمامه يب ابن محبوب عن العلوي عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سألته عن الغلام متى يجب عليه الصوم والصلوة قال اذا راهق الحلم وعرف الصلوة والصوم بيان راهق الحلم قاربه والحلم كعنق الاحتلام يب عنه عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن الغلام متى يجب عليه

الصلوة قال اذا اتى عليه ثلث عشرة سنة فان احتلم قبل ذلك فقد وجب عليه الصلوة وجرى عليه القلم والجارية مثل ذلك ان اتى لها ثلث عشرة سنة او حاضت قبل ذلك فقد وجبت عليها الصلوة وجرى عليها القلم يب عنه عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم في الصبي متى يصلي فقال اذا عقل الصلوة قلت متى يعقل الصلوة ويجب عليه فقال لست سنين يب عنه عن العباس بن معروف عن حماد بن عيسى عن ابن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلم في كم يؤخذ الصبي بالصلوة فقال فيما بين سبع سنين وست سنين قلت في كم يؤخذ بالصيام فقال فيما بين خمس عشرة واربع عشرة وان صام قبل ذلك فدعه فقد صام ابني فلان قبل ذلك وتركته يب الحسين عن محمد بن الحسين عن محمد بن الفضيل عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله ع قال اذا اتى على الصبي ست سنين وجب عليه الصلوة واذا اطاق الصوم وجب عليه الصيام بيان حمل في التهذيب الوجوب على التأكد والاستحباب دون الفرض يه الحسين بن قادن قال سألت ابا الحسن الرضا عليه السلم او سئل وانا اسمع عن الرجل يجبر ولده وهو لا يصلي اليوم واليومين فقال وكم اتى على الغلام فقلت ثماني سنين فقال سبحان الله يترك الصلوة قال قلت يصيبه الوجع قال يصلي على نحو ما يقدر يه عبد الله بن فضاله عن ابي عبد الله او ابي جعفر عليهما السلم قال سمعته يقول اذا بلغ الغلام ثلث سنين يقال له قل لا اله الا الله سبع مرات ثم يترك حتى يتم له ثلث سنين وسبعة اشهر وعشرون يومًا فيقال له قل محمد رسول الله سبع مرات ويترك حتى يتم له اربع سنين ثم يقال له قل سبع مرات صلى الله على محمد واله ثم يترك حتى يتم له خمس سنين ثم يقال له

الغلام م

ايّما يمينك وايّما شمالك فاذا عرف ذلك حوّل وجهه الي القبله ويقال له اسجد
ثم يترك حتي يتم له سبع سنين فاذا اتم له سبع سنين قيل له اغسل وجهك
وكفيك فاذا غسلهما قيل له صلّ ثم يترك حتي يتمّ له تسع سنين فاذا تمت له علّم
الوضوء وضرب عليه وامر بالصّلوة وضرب عليها واذا تعلّم الوضوء والصّلوة غفر الله
عزّ وجلّ لوالديه ان شاء الله يب الاثنان عن الوشا عن المفضل بن صالح عن جابر عن
ابي جعفر ع قال سالته عن الصّبيان اذا صفوا في الصّلوة المكتوبة قال لا تؤخروهم
عن الصلوة وفرّقوا بينهم بيان يعني لا تمنعوهم عن الجماعة ولكن فرّقوا بينهم
في الصّف لكيلا يتلاعبوا باب النّوادر
كا الاثنان عن الوشا عن ابان عن يحيي بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
امير المؤمنين عليه السلم صلوة الزّوال صلوة الأوّابين كا محمد عن سلمة بن خطاب يب
محمّد بن احمد عن سلمه عن الحسين بن يوسف عن محمد بن يحيي عن حجاج بن الخشاب عن ابي
الفوارس قال نهاني ابو عبد الله عليه السلم ان اتكلم بين الاربع التي بعد المغرب يب
محمد بن احمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن ابي العلا الخفاف عن يه جعفر بن محمّد
عليهما السلم قال من صلّي المغرب ثم عقّب لم يتكلم حتّي يصلّي ركعتين كتبتا له في عليين فان صلّى
اربعًا كتبت له حجة مبرورة كا الأربعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال من تنفّل ما بين الجمعه
الي الجمعة خمسمائة ركعة فله عند الله ما شاء الله الا انّ يتمنى محرّمًا يب محمد بن احمد
عن اللفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم قال كلّ صلوة مكتوبة لها نافلة ركعتين الّا العصر فانّه
تقدّم نافلتها فتصيران قبلها وهي الركعتان اللتان تمت بهما الثماني بعد
الظهر فاذا اردت ان تقضي شيئًا من الصّلوة مكتوبة او غيرها فلا تصلّ شيئا حتّي تبدأ فتصلّي

ركعات

قبل الفريضه التي حضرت ركعتين نافلة لها ثم اقض ما شئت وابدأ من صلوة الليل بالآيات
تقرأ ان في خلق السّموات والأرض الي انك لا تخلف الميعاد ويوم الجمعه تبدأ بالآيات
قبل الركعتين اللتين قبل الزّ والحديث بطوله ويأتي بقيّته في مواضعها بيان
ويحتمل ان يراد بالقضا في الموضعين ما يرادف الأداء وان يراد به ما يقابله واما قوله
او غيرها فبعد تخصيص الحكم اولا بالمكتوبه فمن حزازات روايات عمار ولعل المراد بالحديث
والله اعلم ان كلّ صلوة مكتوبة فلا بدّ ان يتنفل قبلها بركعتين سوى رواتبهما ثم شرع
عليها ولا يفتقر الي ركعتين اخراوين وفي صلوة الليل يبدأ بقراءة الآيات
وهذا الحكم لم نجده في خبر آخر ولا سمعنا من فقيه وكانه من الشواذ الآوارات
الآيات قبل صلوة الليل فانما من السنة كما يأتي بيانه آخر ابواب فضل الصّلوة
وفرضها وبدؤها وعللها ونوافلها وتمامها وقصرها والحمد لله اولا وآخرا

ابواب مواقيت الصّلوة الأيات قال الله تعالى
اقم الصّلوة لدلوك الشمس الي غسق الليل وقرآن الفجر انّ قرآن الفجر كان مشهودا
ومن الليل فتهجد به نافلة لك عسي ان يبعثك ربّك مقاما محمودا وقال
عزّ وجلّ اقم الصّلوة طرفي النّهار وزلفا من اللّيل وقال سبحانه فاصبر على ما
يقولون وسبّح بحمد ربّك قبل طلوع الشّمس وقبل غروبها ومن آناء
اللّيل فسبّح واطراف النّهار لعلّك ترضى وقال جلّ ذكره وسبّح بحمد ربّك
قبل طلوع الشّمس وقبل الغروب ومن اللّيل فسبّحه وادبار السّجود وقال
جلّ اسمه فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السّموات
والأرض وعشيا وحين تظهرون بيان قد مضى من الاخبار وغيرها

في ملك المكتوبة الا العصر فانه يكتفي ركعتي الاخيرتين من راتبتها فيها تنفدتم صح

الخمس مكان الركعتين او قبلهما وفي الجمعة يكتفي باللتين قبل الزوال الا انه يبدأ فيهما بقراءة الآيات

ما يستفاد منه بعض تفسير هذه الآيات والأدبار جمع دبر وقرئ بكسر الهمزة
مصدرا يقال ادبرت الصلوة اذا انقضت وتمت وقيل في تفسير هذه المسبحات
لا تغفل عن ذكر ربك صباحا ومساء وعن تنزيهه في جميع احوالك ليلا ونهارا
وسئل ابن عباس هل تجد الصلوات الخمس في القرآن قال نعم وقرأ فسبحان الله
حين تمسون الآية **باب** ان لكل صلوة

وقتين واولهما افضلهما **كا** محمد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابن عمار
او ابن وهب قال قال ابو عبد الله عليه السلم لكل صلوة وقتان واول الوقت افضلهما
كا علي عن العبيدي عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سمعته يقول لكل صلوة وقتان واول الوقت افضله وليس لاحد ان يجعل
آخر الوقتين وقتا الا في عذر من غير علة **بيان** قوله من غير علة بدل من قوله غير م
الا في عذر **كا** محمد عن سلمة بن الخطاب عن علي بن سيف بن عميرة عن ابيه عن
قتيبة الاعشى عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان فضل الوقت الاول على الآخر كفضل
الآخرة على الدنيا **كا** محمد عن احمد عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلم اعلم ان اول الوقت
ابدا افضل فعجل الخير ما استطعت واحب الاعمال الى الله ما داوم العبد عليه وان قل
بيان في هذا الحديث دلالة على افضلية الاول من الآخر من كل من الوقتين و
يستفاد منه ايضا ان كل عبادة لا يتيسر المواظبة على كثيرها فقليلها مع المداومة
افضل ولعل الوجه فيه ان تاثير الدائم في القلب اشد ومثال ذلك قطرات ماء تتقاطر
على الارض م على التوالي فانها تحدث فيها حفرة ولو كانت صلبة بخلاف ما لو صب الماء
عليها دفعة او دفعات متفرقة متباعدة الاوقات والغرض من هذا الكلام

الحث على المواظبة على اوايل الاوقات والاوقات الاوايل **كا** الثلثة **يب**
الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلم اصلحك الله
وقت كل صلوة اول الوقت افضل او وسطه او آخره فقال اوله ان رسول الله صلى الله
من م عليه وآله قال ان الله تعالى يحب من الخير ما يعجل **يب** سعد عن ابن عيسى عن الحسين
عن علي بن مهزيار عن فضالة عن عمر بن ابان عن سعيد بن الحسن قال قال ابو جعفر ع
اول الوقت زوال الشمس وهو وقت الله الاول وهو افضلهما **يه** الحديث مرسلا
عن احمد م عن الصادق عليه السلم **كا** الحسين بن محمد بن اسحق عن الازدي **يب** ابن محبوب
عن العباس عن الازدي قال **يه** قال ابو عبد الله عليه السلم لفضل الوقت الاول
على الاخير خير للمؤمن من ولده وماله **يب** محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن
السراد عن سعد عن ابي خلف عن ابي الحسن موسى ع قال الصلوات المفروضات
في اول وقتها اذا اقيم حدودها اطيب ريحا من قضيب الآس حين يؤخذ من شجره
في طيبه وريحه وطراوته فعليكم بالوقت الاول **يب** ابن عيسى عن علي بن الحكم
عن الخزاز عن محمد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا دخل وقت صلوة فتحت
ابواب السماء لصعود الاعمال فما احب ان يصعد عمل اول من عملي ولا يكتب
في الصحيفة احد اول مني **يه** قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا زالت الشمس
فتحت ابواب السماء وابواب الجنان واستجيب الدعاء فطوبى لمن رفع له عند ذلك
عمل صالح **يه** قال الصادق عليه السلم اول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله والعفو
لا يكون الا عن ذنب **يب** ابن عيسى عن اسمعيل بن سهل عن حماد عن ربعي
وقت م عن ابي عبد الله عليه السلم قال انا لنقدم ونؤخر وليس كما يقال من اخطأ الصلوة فقد

نقد هلك وانما الرخصة للناسي والمريض والمدنف والمسافر والنايم في تاخيرها
بيان المدنف بكسر النون وفتحه من اثقله المرض يب الحسين عن
فضاله عن موسى بن بكر عن زراره قال قال ابو جعفر عليه السلم احب الوقت الى
الله عز وجل اوله حين يدخل وقت الصلوة نصل الفريضه فان لم تفعل فانك
في وقت منهما حتى تغيب الشمس بيان يعني ان لم يتيسر لك الشغل
مهم او نوم او نسيان او نحو ذلك كما دل عليه الخبر السابق واللاحق يب الحسين
عن النضر وفضاله عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال لكل صلوة وقتان
واول الوقتين افضلهما ووقت صلوة الفجر حين ينشق الفجر الى ان يتجلل
الصبح السماء ولا ينبغي تاخير ذلك عمدا لكنه وقت لمن شغل او نسي او سهى
او نام ووقت المغرب حين تجب الشمس الى ان تشتبك النجوم وليس لاحد ان
يجعل اخر الوقتين وقتا الا من عذر او علة بيان اريد بوقت صلوة الفجر
وقتها الاول وتجلل الصبح السماء بالجيم انتشاره فيها وشمول ضوئه لها قوله ولا
ينبغي تاخير ذلك يعني به تاخيرها عن ذلك التجلل ولكنه وقت يعني بعد ذلك
وقت وهو الوقت الثاني ووقت المغرب يعني الوقت الاول للمغرب تجب
الشمس بالكسر اخر الوقتين يعني وقتيهما الاخرين وانما لم يتعرض لاخرى الوقتين اي تسقط ح
الاخرين اعتمادا على علم المخاطب به وظهورهما من الكتاب والسنه المفسره
له ان احدهما طلوع الشمس والاخر انتصاف الليل ويأتي بيان الاول
والاخر لكل وقت وقت لكل صلوة صلوة ان شاء الله والمستفاد من
هذا الخبر وما في معناه ان الوقت الاول للمختار والثاني للمضطر كما فهمه

صاحب التهذيب وشيخه المفيد طاب ثراهما ويؤيده اخبار اخر يأتي ذكرها ورد في بابي ادركت شيئا من الوقت
ولا ينافي ذلك كون الاول افضل وكون الثاني وقتا لان ما يفعله المختار افضل ظاهرا من كتاب الطهارة ايضا ما يدل
مما يفعله المضطر ابدا وكان العبد بقدر التقصير يتعرض للمقت من مولاه عليه على ذلك
بقدر حرمانه عن الفضائل مستوجب للبعد عنه نعم اذا كان الله هو الذي عرضه للحرمان
فلا يعاتبه عليه لان ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر فالوقت الثاني اداء للمضطر
ووقت له وفي حقه بل المضطر ان كان نايما او ناسيا فالوقت في حقه حين
تيقظه او تذكره وذلك لانه غير مخاطب بتلك الصلوة في حال النوم والنسيان
فان الله لا يكلف نفسا الا ما اتيها ولولا ان الشارع جعل للنايم والناسي وقتا
عند اليقظه والذكر لسقطت تلك الصلوة عنهما مع خروج الوقت المعلوم كما تسقط
عن المغمى عليه فما مود بان الصلوة متى صلياها على ان البحث في الاداء والقضاء
قليل الجدوى لعدم اشتراط تعيين ذلك في صحة النيه كما هو التحقيق وذلك
لانه متعين في نفسه فان فعل الغايته لا يكون الا في خارج وقتها والا لا يكون فائتة
كما ان فعل الحاضر لا يكون الا في الوقت والا لم يكن حاضرة ما شئت فسمه اداء
وقضاء على انهما بمعنى واحد في اللغه وفي اكثر استعمالات الكتاب والسنه ريح

باب اشارة جبريل لحدود الاوقات

كا الثلثه عن ابن اذينه عن زراره قال كنت قاعدا عند ابي عبد الله عليه السلم انا وحمران
بن اعين فقال له حمران ما تقول فيما يقول زراره فقد خالفته فيه فقال ابو عبد الله
عليه السلم ما هو قال يزعم ان مواقيت الصلوة كانت مفوضة الى رسول الله صلى الله عليه
واله هو الذي وضعها فقال ابو عبد الله عليه السلم فما تقول انت قلت ان جبرئيل

ثم قال ع

اتاه في اليوم الاول الوقت الاول وفي يوم الاخير بالوقت الاخير جبرئيل ما بينهما وقت
فقال ابو عبد الله عليه السلم يا حمران ان زراره يقول ان جبرئيل انما جاء مشيرا على رسول
الله صلى الله عليه وآله وصدق زراره يقول ان جبرئيل انما جعل الله ذلك الى محمد
صلى الله عليه وآله فوضعه واشار جبرئيل به عليه يب ابن سماعه عن محمد بن ابي حمزه
عن ابن وهب عن ابي عبد الله عليه السلم قال اتى جبرئيل عليه السلم رسول الله صلى الله عليه وآله
بمواقيت الصلوة فاتاه حين زالت الشمس فامره فصلى الظهر ثم اتاه حين زاد من الظل قامه
فامره فصلى العصر ثم اتاه حين غربت الشمس فامره فصلى المغرب ثم اتاه حين سقط الشفق
فامره فصلى العشاء ثم اتاه طلوع الفجر فامره فصلى الصبح ثم اتاه من الغد حين زاد في الظل
قامة فامره فصلى الظهر ثم اتاه حين زاد من الظل قامتان فامره فصلى العصر حين
زلك ثم اتاه حين غربت الشمس فامره فصلى المغرب ثم اتاه حين ذهب ثلث الليل فصلى — فامره م
العشاء ثم اتاه حين نور الصبح فامره فصلى الصبح ثم قال ما بينهما وقت يب عنه عن
احمد بن ابي بشير عن معويه بن ميسره عن ابي عبد الله عليه السلم قال اتى جبرئيل عليه السلم
وذكر مثل حديث ابي خديجه الا انه قال بدل القامة والقامتين ذراع وذراعين
بيان كذا وجد فيما رايناه من نسخ التهذيب والظاهر ان لفظة ابي خديجه
صدرت عن قلم صاحب التهذيب مكان ابن وهب سهوا وانه لما اراد ان يكتب اسم
الراوي للخبر السابق فالتفت ليجد اسمه نم زاغ بصره عن صدر ذلك الحديث الى
سابقه وكان السابق عليه حديث ابي خديجه الوارد في اخذ الرقاب الذي سنورده
في باب جواز تعجيل الفريضين فكتب ابي خديجه واما ذكر الذراع بدل القامة في
هذا الحديث الاتي فانما هو اختلاف في اللفظ فحسب والمعنى واحد كما ياتي — ولذا ذكر العلامه في الحديث ص

بحقيقه

بحقيقه انشاء الله في الباب الذي يلي هذا الباب يب ابن سماعه عن ابن رباط
عن المفضل بن عمر قال قال ابو عبد الله عليه السلم نزل جبرئيل ع على رسول الله صلى الله عليه
واله وساق الحديث مثل الاول وذكر بدل القامة والقامتين قدمين واربعة اقدام
بيان في هذه الاخبار دلالة على ان للمغرب وقتا واحدا وفي الخبر الآتي اجمال
في هذا المعنى وسياتي الكلام فيه مفصلا يب عنه عن ابن جبله عن ذريح عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اتى جبرئيل ع رسول الله صلى الله عليه وآله فاعلمه مواقيت الصلوة ع — حين ينشق الفجر وصل الاولى اذا زالت الشمس
صل الفجر وصل العتمه اذا غاب الشفق ثم اتاه من الغد فقال اسفر بالفجر فاسفر ثم اخر — وصل العصر بعدها وصل المغرب اذا سقط القرص
الظهر حتى كان الوقت الذي صلى فيه العصر وصلى العصر بعيدها وصلى المغرب
قبل سقوط الشفق وصلى العتمه حين ذهب ثلث الليل ثم قال ما بين هذين الوقتين
وقت وافضل الوقت اوله ثم قال رسول الله صلى الله لولا اني اكره ان اشق
على امتي لاخرتها الى نصف الليل بيان اجمل في هذا الحديث وقتي العصر في
المجمل يحكم عليه بالمفصل فيحمل على الاخبار السابقه قوله عليه السلم لاخرتها
الى نصف الليل يعني جعلت افضل اوقاتها عند ذلك موقتا و كتبت مودبا لها بعد الانتصاف
لكني لم افعل ذلك بل جعلت افضل اوقاتها عند سقوط الشفق يب بهذا الاسناد — اتى جبرئيل النبي م
عن ابي عبد الله عليه السلم ان النبي صلى الله عليه وآله في الوقت الثاني في المغرب قبل سقوط
الشفق بيان انما اقتصر في هذه الاخبار على بيان اوايل الاوقات الاواخر واواخر — ولم يتعرض لبيان اواخرها الان اواخر الاوقات
الاواخر كانت معلومة من غيرها او نقول لم يوقت للاوقات الاواخر تحديدا تاما — الاوايل تعرف من اوايل الاوقات
لانها ليست باوقات حقيقه وانما هي رخص لذوي الاعذار كما يرد في الاوقات
لبعضهم وانما اتى باوايلها ليتبين لها اواخر الاوايل التي كان بيانها من المهمات

واهل اوآخرها لانها تضييع للصلوة كما ياتي في الاخبار وعلى الثاني لاخفاء له وما بينهما وقت في الحديث الاول وقوله ما بين هذين الوقتين وقت في الحديث الاخير واما على الاول فلابد لهما من تاويل بان يقال يعني بذلك ان ما بينهما وبين نهايتهما وقت وبالجملة لا تستقيم هذه الاخبار الا بتاويل

باب تفسير القامة والذراع والقدم

كا علي عن ابيه عن صالح بن سعيد عن يونس عن بعض رجاله عن ابي عبد الله ع قال سالته عما جاء في الحديث ان صل الظهر اذا كانت الشمس قامة وقامتين وذراعا وذراعين وقدما وقدمين من هذا ومن هذا فمتى هذا وكيف هذا وقد يكون الظل في بعض الاوقات نصف قدم قال انما قال ظل القامة ولم يقل قامة الظل وذلك ان ظل القامة يختلف مرة يكثر ومرة يقل والقامة قامة ابدا لا يختلف ثم قال ذراع وذراعان وقدم وقدمان فصار ذراع وذراعان تفسير القامة والقامتين في الزمان الذي يكون فيه ظل القامة ذراعا وظل القامتين ذراعين فيكون ظل القامة والقامتين والذراع والذراعين متفقين في كل زمان معروفين مفسرا احدهما بالآخر مسددا به فاذا كان الزمان يكون فيه ظل القامة ذراعا كان الوقت ذراعا من ظل القامة وكانت القامة ذراعا من الظل فاذا كان ظل القامة اقل او اكثر كان الوقت محصورا بالذراع والذراعين فهذا تفسير القامة والقامتين والذراع والذراعين

بيان لابد في هذا المقام من تمهيد مقدمة ينكشف بها نقاب الارتياب من هذا الحديث ومن ساير الاحاديث التي نتلوها عليك في هذا الباب وما بعده من الابواب ان شاء الله فنقول وبالله التوفيق ان الشمس اذا طلعت كان ظلها طويلا ثم لا يزال ينقص حتى تزول فاذا زالت زاد ثم قد تقرر ان قامة كل انسان سبعة اقدام باقدامه وثلث

اربع ونصف بذراعه والذراع قدمان ولذلك يعبر عن السبع بالقدم وعن طول الشاخص الذي يقاس به الوقت بالقامة وان كان في غير الانسان وقد جرت العادة بان يكون قامة الشاخص الذي يجعل مقياسا لمعرفة الوقت ذراعا كما ياتي الاشارة اليه في حديث تعريف الزوال وكان رحل رسول الله صلى الله عليه وآله الذي كان يقيس به الوقت ايضا ذراعا فلاجل ذلك كثيرا ما يعبر عن القامة بالذراع وعن الذراع بالقامة وربما يعبر عن الظل الباقي عند الزوال من الشاخص بالقامة ايضا وكانه كان اصطلاحا معهودا وبناء هذا الحديث على ارادة هذا المعنى كما ستطلع عليه ثم ان كلا من هذه الالفاظ قد يستعمل لتعريف اول وقتي فضيلة الفريضتين كما في هذا الحديث وقد يستعمل لتعريف آخر وقتي فضيلتهما فضيلة الفريضتين كما ياتي في الاخبار الآخر فكلما يستعمل لتعريف الاول فالمراد به مقدار سبعي الشاخص وكلما يستعمل لتعريف الآخر فالمراد به مقدار تمام الشاخص ففي الاول يراد بالقامة الذراع وفي الثاني بالعكس وربما يستعمل لتعريف الآخر لفظة ظل مثلك وظل مثليك ويراد بالمثل القامة والظل قد يطلق على ما يبقى عند الزوال خاصة وقد يطلق على ما يزيد بعد ذلك بحسب الذي يقال له الفيء من فاء يفيء اذا رجع لانه كان اولا موجودا ثم عدم ثم رجع وقد يطلق على مجموع الامرين ثم ان اشتراك هذه الالفاظ بين هذه المعاني صار سببا لاشتباه الامر في هذا المقام حتى ان كثيرا من اصحابنا عدوا هذا الحديث مشكلا لا يحل وطايفة منهم عدوه متهافتا ذا خلل وانت بعد اطلاعك على ما اسلفناه لا احسبك تسترتب في معناه الا انه لما صار على النحو اخافيا فلا باس ان

ان نشرحه شرحا شافيا نقابل به الفاظه وعباراته ونكشف به عن رموزه واشاراته
فنقول والهداية من الله تفسير الحديث على وجهه والله اعلم ان يقال ان مراد السائل
انه ما معنى ما جاء في الحديث من تحديد اول وقت فريضة الظهر واول وقت فريضة
العصر تارة بصيرورة الظل قامة وقامتين واخرى بصيرورته ذراعا وذراعين
واخرى قدما وقدمين وجاء من هذا القبيل من التحديد مرة ومن هذا اخرى فمتى هذا
الوقت الذي يعبر عنه بالفاظ متباينة المعاني وكيف يصح التعبير عن شيء واحد
بمعان متعددة مع ان الظل الباقي عند الزوال قد لا يزيد على نصف القدم فلا
بد من مضي مدة مديدة حتى يصير مثل قامة الشخص فكيف يصح تحديد اول الوقت
بمضي مثل هذه المدة الطويلة من الزوال فاجاب عليه السلام بان المراد بالقامة التي
يحد بها اول الوقت التي بازاء الذراع ليس قامة الشخص الذي هو شيء ثابت
غير مختلف بل المراد به مقدار ظلها الذي يبقى على الارض عند الزوال الذي
يعبر عنه بظل القامة وهو يختلف بحسب الازمنة والبلاد مرة يكثر ومرة
يقل وانما يطلق عليه القامة في زمان يكون مقداره ذراعا فاذا زاد الفيء
اعني الذي يزيد من الظل بعد الزوال بمقدار ذراع حتى صار مساويا للظل
فهو اول الوقت للظهر فاذا زاد ذراعين فهو اول الوقت للعصر واما قوله
عليه السلام فاذا كان ظل القامة اقل او اكثر كان الوقت محصورا بالذراع و
الذراعين فمعناه ان الوقت انما ينضبط حينئذ بالذراع والذراعين
خاصة دون القامة والقامتين واما التحديد بالذراع والذراعين
وما جاء نادرا بالقدم والقدمين فانما اريد بذلك تخفيف النافلة

بالقدم والاكثر بما جاء في الحديث فانما جاء بالقدمين والاربعة اقدام وهو مساو للتحديد م

وتعجيل

تعجيل الفريضة طلبا الفضل اول الوقت فالاول ولعل الامام عليه السلام انما
لم يتعرض للقدم عند تفصيل الجواب تنبيها لما استشعر من السائل عدم اهتمامه
بذلك وانه انما كان اكثر اهتمامه بتفسير القامة وطلب العلة في تاخير اول الوقت
الى ذلك المقدار وفي التهذيب فسر القامة في هذا الخبر بما يبقى عند الزوال من الظل
سواء كان ذراعا او اقل او اكثر وجعل التحديد بصيرورة الفيء الزائد مثل الظل
الباقي كائنا ما كان واعترض عليه بعض مشايخنا طاب ثراهم بانه يقتضي اختلافا فاحشا
في الوقت بل يقتضي التكليف بعبادة يقصر عنها الوقت كما اذا كان الباقي شيئا
يسيرا جدا بل يستلزم الخلو عن التوقيت في اليوم الذي تسامت الشمس فيه راس
الشخص لانعدام الظل الاول حينئذ ويعني بالعبادة النافلة لان هذا التاخير
عن الزوال انما هو للاتيان بها كلام يتطرق عليه اولا اما الاختلاف الفاحش
فغير لازم وذلك لان كل بلد او زمان يكون الظل الباقي فيه شيئا يسيرا فانما يزيد
الفيء فيه في زمان طويل لبطوء حينئذ في التزايد وكل بلد او زمان يكون الظل
الباقي فيه كثيرا فانما يزيد الفيء فيه في زمان يسير لسرعته في التزايد حينئذ
فلا يتفاوت الامر في ذلك واما انعدام الظل راسا فهو امر نادر لا يكون الا في قليل
من البلاد وفي يوم يكون الشمس فيه مسامتة لرؤوس اهله لا غير ولا عبرة
بالنادر نعم يرد على تفسير صاحب التهذيب امران احدهما انه غير موافق
لقوله عليه السلام فاذا كان ظل القامة اقل او اكثر كان الوقت محصورا بالذراع
والذراعين لانه على تفسيره يكون دائما محصورا بمقدار الظل القامة كائنا ما كان
والثاني انه غير موافق للتحديد الوارد في ساير الاخبار المعتبرة المستفيضة

كما ياتي ذكرها بل يخالفه مخالفة شديدة كما يظهر عند الاطلاع عليهما والتامل
فيهما وعلى المعنى الذي فهمناه من الحديث لا يرد عليه شيء من هذه المواخذات
الا انه يصير جزئيا مختصا بزمان خاص ومخاطب مخصوص ولا باس بذلك ان
تبين اختلاف وقتي النافلة في الطول والقصر بحسب الازمنة والبلاد وتفاوت
حد اول وقتي الفريضتين التابع لذلك لازم على اي التقادير لما ذكرت من سرعة
تزايد الفيء تارة وبطوئه اخرى فكيف ذلك قلنا ثم ذلك كذلك ولا باس بذلك
لانه تابع لطول اليوم وقصره كساير الاوقات في الايام والليالي ببب الطاطري
عن محمد بن زياد عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال له كم القامة
فقال ذراع ان قامة رحل رسول الله صلى الله عليه وآله كانت ذراعا ببب عنه
عن ابن اسباط عن علي بن ابي حمزة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول القامة
هي الذراع ببب عنه عن محمد بن زياد عن علي بن حنظلة قال قال لي ابو عبد
الله عليه السلم القامة والقامتين الذراع والذراعين في كتاب علي عليه السلم بيان
نصبهما بالحكاية ببب ابن سماعة عن محمد بن زياد عن خليل العبدي عن زياد
بن عيسى عن علي بن حنظلة قال قال ابو عبد الله عليه السلم في كتاب علي عليه السلم
القامة ذراع والقامتان ذراعان بيان تفسير القامة بالذراع انما
يصح اذا كان قامة الشاخص ذراعا فيعبر عن احدهما بالاخر كما دل عليه
حديث ابي بصير لا مطلقا كما زعمه صاحب التهذيب فلا اريد به في زمان يكون
فيه الظل الباقي بعد نقصانه ذراعا ويراد بالقامة قامة الظل الباقي لا قامة
الشخص كما دل عليه حديثا اول الباب باب

تحديد اول وقتي الظهرين باداء النوافل كا علي عن العبيدي عن يونس عن يزيد بن
خليفة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان عمر بن حنظلة اتانا عنك بوقت فقال ابو عبد
الله عليه السلم اذا لا يكذب علينا قلت ذكر انك قلت ان اول صلوة افترضها الله على
نبيه صلى الله عليه وآله الظهر وهو قول الله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس فاذا
زالت الشمس لم يمنعك الا سبحتك ثم لا تزال في وقت الظهر الى ان يصير الظل قامة
وهو آخر الوقت فاذا صار الظل قامة دخل وقت العصر فلم تزل في وقت العصر حتى يصير الظل
قامتين وذلك المساء فقال صدق بيان السبحة بالضم صلوة النافلة يعني
ان اول الوقت الاول لصلوة الظهر في حق المتنفل بعد ما يمضي من اول الزوال بقدر
اداء نافلته طالت ام قصرت واخر الوقت الاول لها ان يصير الظل بقدر قامة او الشخص م
الشاخص والمراد بالظل ما زيد بعد الزوال الذي يقال له الفيء لا تمام ظل الشخص
اذا الباقي منه عند الزوال يختلف وربما يزيد على قامة الشخص كما مضى بيانه واول الوقت الاول للعصر المختص بها اخر الوقت وربما يفقد م
الوقت الثاني للظهر وآخر الوقت الاول للعصر صيرورة الظل بالمعنى المذكور قامتين الاول للظهر وهو بعينه اول م
وهو بعينه اول الوقت الثاني للعصر هذا في حق المتنفل المفرق بين الفرضين الاتي
بافضل الامرين في الامرين اعني التنفل والتفريق واما الذي لا يتنفل والذي يجمع بين
الفرضين كما هو المفضول فاول الوقت الاول للظهر في حق الاول اول الزوال كما دل
عليه قوله لم يمنعك الا سبحتك واول الوقت الاول للعصر في حق الثاني الفراغ من الظهر
كما هو مقتضى الجمع ولا فرق في الاخر بينهما وبين المتنفل المفرق فقوله عليه السلم فاذا
صار الظل قامة دخل وقت العصر يعني به الوقت المختص بالعصر الذي لا يشاركه الظهر
في بقاء الفضيلة ولم يرد انه لا يجوز الاتيان بالعصر قبل ذلك كيف والاخبار
الا

تنادي بان النبي صلى الله عليه وآله انما يصلي العصر اذا كان الفي ذراعين ويكفي في التفريق
الاتيان بنافلة العصر بين الفريضتين فهذا التحديد لاول وقت العصر لا ينافي كون
الاصل الاتيان بها قبل ذلك كما ياتي كذا يستفاد من مجموع الاخبار الواردة في هذا
الباب ويقتضيه التوفيق بينها جميعا كما سينكشف لك ان شاء الله كا محمد عن سلمه
بن الخطاب عن علي بن سيف بن عميرة عن ابيه عن عمر بن حنظله عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر الا ان بين يديها سبحة وذلك
اليك ان شئت قصرت كا الثلثه عن ذريح قال قلت لابي عبد الله عليه السلم متى
اصلي الظهر فقال صل الزوال ثمانية ثم صل الظهر ثم صل سبحتك طالت او قصرت
ثم صل العصر كا علي بن محمد عن سهل عن الثلثه قال اذا صليت الظهر فقد دخل وقت
العصر الا ان بين يديها سبحة فذلك اليك ان شئت طولت وان شئت قصرت
كا علي بن محمد عن سهل عن الثلثه قال اذا صليت الظهر فقد دخل وقت العصر الا ان
بين يديها سبحة فذلك اليك ان شئت طولت وان شئت قصرت كا الحسين بن
محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضاله عن حسين عن ابن مسكان عن
الحارث بن المغيرة وعمر بن حنظله ومنصور بن حازم قالوا كنا نقيس الشمس بالمدينه
بالذراع فقال ابو عبد الله ع الا انبئكم بابين من هذا اذا زالت الشمس فقد دخل وقت
الظهر الا ان بين يديها سبحة وذلك اليك ان شئت طولت وان شئت قصرت
كا يب سعد عن موسى بن الحسن عن اللولوي عن صفوان بن يحيى عن الحارث
وعمر ومنصور الحديث بزيادة في الفاظه وفي آخره فان انت خففت سبحتك
فحين تفرغ من سبحتك وان طولت فحين تفرغ من سبحتك يب ابن سماعه

الافضل

ان شئت طولت و ص

عن

عن صفوان عن الحارث عن عمر بن حنظله قال كنت اقيس الحديث على نحو الاخير يب
الحسين عن حماد بن عثمن عن عيسى بن ابي منصور قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اذا زالت الشمس فصليت سبحتك فقد دخل وقت الظهر يب ابن سماعه
عن جعفر بن مثنى العطار عن حسين عن سماعه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اذا
زالت الشمس فصل ثمان ركعات ثم صل الفريضه اربعا فاذا فرغت من سبحتك
قصرت او طولت فصل العصر يه سال مالك الجهني ابا عبد الله عليه السلم عن وقت
الظهر فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين فاذا فرغت من سبحتك
فصل الظهر متى بدا لك يب سعد عن محمد بن احمد قال كتب بعض اصحابنا الى ابي
الحسن عليه السلم روي عن ابائك القدم والقدمين والاربع والقامه والقامتين
وظل مثلك والذراع والذراعين فكتب عليه السلم لا القدم ولا القدمين اذا زالت
الشمس فقد دخل وقت الصلوتين وبين يديها سبحة وهي ثمان ركعات فان شئت طولت وان شئت قصرت ثم
فان شئت طولت وان شئت قصرت ثم صل العصر بيان يعني ان التحديد
بذلك ليس امرا محتوما لا يجوز غيره بل المعتبر الفراغ من كل من النافلتين وهو
مختلف بحسب اختلاف حال المصلين في التطويل والتقصير ولذلك اختلفت
الروايات في التحديد اقول وفايدة التحديد بالذراع والقدم معرفه خروج وقت
النافله لمن فاتته في اول الوقت ليتركها ويبدء بالفريضة وان اقصى الوقتين
ويستفاد من الخبر الآتي وبعض الاخبار الآتيه في الباب الاتي ان الفضل
في تخفيف النافله وتعجيل الفريضه وان اقصى الوقتين الذراع والذراعين

عن فضاله ص

صل الظهر فاذا فرغت كان بين الظهر والعصر
سبحة ص ص

واما القامة والقامتان وظل مثلك فانما وردت في انتهاء الوقتين الاولين
للفريضتين كما عرفت وان وردنا درا في اول الوقت فانما اريد به معنى كما اشرنا آخرا
اليه في القامة بمعنى في ظل المثل انشاء الله يب ابن سماعه عن المنقرى
عن على عن ابي بصير قال ذكر ابو عبد الله عليه السلم اول الوقت وفضله فقلت كيف
اصنع بالثمان ركعات قال خفف ما استطعت باب
تحديد اول وقتي الظهرين بالذراع والقدم يب الحسين عن محمد بن سنان
عن ابن مسكان عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن وقت الظهر
فقال ذراع من زوال الشمس ووقت العصر ذراع من وقت الظهر فذلك
اربع اقدام من زوال الشمس وقال زراره قال لي ابو جعفر ع حين سالته
عن ذلك ان حايط مسجد رسول الله صلى الله عليه واله كان قامة فكان
اذا مضى من فيئه ذراع صلى الظهر واذا مضى من فيئه ذراعان صلى العصر
ثم قال اتدرى لم جعل الذراع والذراعان قلت لم جعل ذلك قال لمكان الفريضه
فان لك ان تتنفل من زوال الشمس الى ان يمضى الفيء ذراعا فاذا بلغ فيئك
ذراعا من الزوال بدات بالفريضه وتركت النافلة فاذا بلغ فيئك ذراعين
بدات بالفريضه وتركت النافله واذا بلغ فيئك ذراعين بدات بالفريضه
وتركت النافله يب قال ابن مسكان وحدثني بالذراع والذراعين سليمان
بن خالد وابو بصير المرادي وحسين صاحب القلانس وابن ابي يعفور و
من لا احصيهم منهم بيان اريد بالقامه في هذا الحديث وما بعده قامة
الانسان

الانسان يب ابن سماعه عن ابن رباط عن ابن مسكان عن زراره قال سمعت ابا
جعفر عليه السلم يقول كان حايط مسجد رسول الله صلى الله عليه واله قامة واذا
مضى من فيئه ذراع صلى الظهر واذا مضى من فيئه ذراعان صلى العصر ثم قال
اتدرى لم جعل الذراع والذراعان قلت لا قال من اجل الفريضه اذا دخل
وقت الذراع والذراعين بدات بالفريضه وتركت النافله بيان لما
ثبت وتحقق ان لا نافلة في وقت فريضه كما ياتي بيانه وثبت ايضا المنع من
تقديم نافلة الظهرين على الزوال الا على سبيل الرخصة حاول الامام عليه السلم
التوفيق بين الامرين فقال اتدرى لم جعل الذراع والذراعان لمكان الفريضه
يعني انما جعل وقت فريضه الظهر في حق المتنفل بعد الزوال بمقدار ذراع ووقت
فريضة العصر بمقدار ذراعين ولم يجعل الاول الزوال والثاني الفراغ من الظهر
لمكان حرمة الفريضه لئلا يتطوع بعد دخول وقتها وفي بعض النسخ لمكان النافله
وهو ايضا صحيح يعني انما اخرج ذلك من وقت الفريضه لمكان النافله يب
محمد بن احمد عن العباس بن المعروف عن صفوان بن يحيي عن اسحق بن عمار
يب ~~ابن سماعه عن الحسن بن هذيل عن اسحق~~ عن اسمعيل الجعفي
عن ابي جعفر عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله اذا كان
في الجدار ذراعا صلى الظهر واذا كان ذراعين صلى العصر قال قلت
ان الجدران تختلف بعضها طويل وبعضها قصير فقال كان جدار مسجد رسول الله
صلى الله عليه واله يومئذ قامة وزاد في حديث صفوان وانما جعل
الذراع والذراعان لئلا يكون تطوع في وقت الفريضه يب ابن سماعه

بعضها قصير
يب ابن سماعه عن الحسن بن هذيل عن اسحق عن الاسناد والحديث وزاد م

عن الميثمي عن ابان عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر عليه السلم قال اتدري لم جعل الذراع
والذراعان قال قلت لم قال لمكان الفريضه لئلا يوخذ من وقت هذه ويدخل
في وقت هذه يب عنه عن ابن مسكان عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال
اتدري لم جعل الذراع والذراعان قلت لم قال لمكان الفريضه لك ان تتنفل
من زوال الشمس الى ان يبلغ ذراعًا فاذا بلغ ذراعا بدات بالفريضه وتركت
النافله يب عنه عن حسين بن هاشم عن ابن مسكان عن زراره عن ابي
عبد الله عليه السلم قال وقت الظهر على ذراع يب عنه عن محمد بن ابي
حمزه وحسين بن هاشم وابن رباط وصفوان بن يحيي كلهم عن يعقوب بن
شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان سالته عن وقت الظهر فقال
اذا كان الفيء ذراعًا يب عنه عن حسين بن هاشم عن ابن مسكان عن
ابن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلي الظهر على ذراع
والعصر على نحو ذلك يب عنه عن الميثمي عن ابي جعفر [بن وهيب] عن عبيد بن زراره
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن افضل وقت الظهر قال ذراع بعد الزوال
قال قلت في الشتاء والصيف سواء قال نعم بيان وذلك لان ازدياد
الفيء في الشتاء يكون سريعا فيقصر وقت النافله على قدر قصر اليوم ويكون
في الصيف بطيئا فيطول وقتها على قدر طول اليوم وهذا هو العدل يب الحسين
عن حريز يب الفضيل وزراره وبكير ومحمد والعجلي قالوا قالا ابو جعفر وابو
عبد الله عليهما السلم وقت الظهر بعد الزوال قدمان ووقت العصر بعد ذلك
قدمان يب وهذا اول الوقت الى ان يمضي اربع اقدام للعصر يب الحسين

عن

عن عبد الله بن محمد قال كتبت اليه جعلت فداك روى اصحابنا عن ابي جعفر وعن ابي عبد الله عليهما السلم انهما قالا اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين الا ان بين
يديها سبحة ان شئت طولت وان شئت قصرت وروى بعضهم وايك عنهما
ان وقت الظهر على قدمين من الزوال ووقت العصر على اربعة اقدام من الزوال
فان صليت قبل ذلك لم يجزك وبعضهم يقول يجزي ذلك الفضل في انتظار ولكن
القدمين والاربعة اقدام وقد احببت جعلت فداك ان اعرف موضع الفضل
في الوقت فكتب عليه السلم القدمان والاربعة اقدام صواب جميعا بيان يعني انهما صواب في تحديد موضع الفضل من الوقت
وفي معرفة آخر وقتي النافلتين يب سعد عن موسى بن جعفر
عن الصهباني عن ميمون بن يوسف النخاس عن محمد بن الفرج قال كتبت
اساله عن اوقات الصلوة فاجاب اذا زالت الشمس فصل سبحتك واحب
ان يكون فراغك من الفريضه والشمس على قدمين ثم صل سبحتك واحب
ان يكون فراغك من العصر والشمس على اربعة اقدام وان عجل بك امر فابدأ بالفريضتين
بالفريضتين واقض نافلة بعدهما فاذا طلع الفجر فصل الفريضه ثم اقض
بعد ما شئت يب عنه عن ابن جبله عن ذريح عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سأله اناس وانا حاضر فقال اذا زالت الشمس فهو وقت لا يحبسك
معه الا سبحتك تطيلها او تقصرها فقال بعض القوم انا نصلي الاولى
اذا كانت على قدمين والعصر على اربعة اقدام فقال ابو عبد الله عليه السلم النصف
من ذلك احب الي يب عنه عن صالح بن خالد عن صفوان الجمال عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قلت العصر متى اصليها اذا

اذا كنت في غير سفر قال على قدر ثلثي قدم بعد الظهر بيان انما قال اذا
كنت في غير سفر لان في السفر يسقط النافلة فلا يقدر لها وقت فيكون
وقت العصر الفراغ من الظهر وانما قدر في الحضر بقدم ثلثي قدم لان ذلك
مقدار ادائنا فلته يب عنه عن محمد بن ابي حمزة وحسين بن هاشم وابن رباط
وصفوان بن يحيى كلهم عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته
عن صلوة الظهر فقال اذا كان الفيء ذراعا قلت ذراعا من اي شيء قال ذراعا
من فيئك قلت فالعصر قال الشطر من ذلك قلت هذا شبر قال اوليس شبر
كثيرا بيان الشطر ذلك اي النصف من الذراع هذا شبر اي النصف
من الذراع شبر كانه استقله كا محمد عن احمد عن البزنطي عن صفوان الجمال
قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلم عند الزوال فقلت بابي انت وامي
وقت العصر فقال ما يستقبل ابلك فقلت اذا كنت في غير سفر فقال على
اقل من قدم ثلثي قدم وقت العصر يب ابن سماعة عن وهيب بن حفص
عن ابي بصير يب عنه عن ابن جبلة عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم قال الصلوة في الحضر ثماني ركعات اذا زالت الشمس ما بينك
وبين ان يذهب ثلثا القامة فاذا ذهب ثلثا القامة بدأت بالفريضة
بيان يعني اذا فاتتك النافلة في اول الوقت فلك ان تاتي بها الى ثلثي القامة
ان شئت على جهة الرخصة وان ذهب وقتها بانقضاء مقدار الذراع
يب ابن سماعة عن ابن مسكان عن سليمن بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم قال

العصر

العصر على ذراعين فمن تركها حتى يصير على ستة اقدام فذلك المضيع بيان يعني
انه ضيع الافضل من اوقات الفضيلة لما ياتي من بقاء وقت فضيلته الى ان يصير
الفيء قامتين يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
قال للرجل ان يصلي الزوال ما بين زوال الشمس الى ان يمضي قدمان فان كان قد بقي
من الزوال ركعة واحدة او قبل ان يمضي قدمان اتم الصلوة حتى يصلي الصلوة
تمام الركعات وان مضى قدمان قبل ان يصلي ركعة بدأ بالاولى ولم يصل الزوال
الا بعد ذلك وللرجل ان يصلي من نوافل العصر ما بين الاولى الى ان يمضي اربعة اقدام
فان مضت الاربعة اقدام ولم يصل من النوافل شيئا فلا يصلي النوافل وان كان قد صلى
ركعة فليتم النوافل حتى يفرغ منها ثم يصلي العصر وقال للرجل ان يصلي ان
بقي عليه شيء من صلوة الزوال الى ان يمضي بعد حضور الاولى نصف قدم
وللرجل اذا كان قد صلى من نوافل الاولى شيئا قبل ان يحضر العصر فله ان يتم
نوافل الاولى الى ان يمضي بعد حضور العصر قدم وقال القدم بعد حضور
العصر مثل نصف قدم بعد حضور الاولى في الوقت الحديث بيان قد
مضى صدر هذا الجزء في نوادر الابواب السابقة وله ذيل ياتي في موضعه
واريد بالزوال نافلتها ولفظة اوفي او قبل ان يمضي قدمان زائدة كانها من طغيان
قلم النساخ ويوجد في اكثر النسخ بدل قوله من نوافل العصر من نوافل الاولى
والوجه فيه ما يوجد في بعض الاخبار من نسبة النوافل اليومية كلها الى
الظهر كما مضى في صدر هذا الحديث وفي اخبار آخر وياتي فيه ايضا وفي
قوله وللرجل اذا كان قد صلى من نوافل الاولى شيئا فان المراد بها نوافل

المضيع

والصواب قد صلى مكان قد بقي وان صح

العصر ويوجد في بعض النسخ هناك ايضا العصر بدل الاولي وهو اوضح في
الموضعين واما قوله نصف قدم وقوله قدم فالمراد بهما ان له مقدار ذلك من
وقت الفريضه يسعه ان يصرفه في بقية النوافل فلما كان وقت نوافل العصر
من الزوال ضعف وقت نوافل الاولي جعل مقدار توسيع وقتها ضعيف مقدار
توسيع وقت نوافل الاولي وهذا معنى قوله القدم بعد حضور العصر مثل
نصف قدم بعد حضور الاولي يعني نسبه هذا الي وقت هذه كنسبه ذاك
الي وقت تلك يب الحسين عن فضاله عن حسين عن ابن مسكان يب عنه
عن صفوان يب ابن سماعه عن صفوان عن ابن مسكان عن اسمعيل بن عبد الخالق
قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن وقت الظهر قال بعد الزوال بقدم او نحو
ذلك الا في يوم الجمعة او في السفر فان وقتها حين تزول الشمس يب ابن
سماعه عن علي بن النعمان وابن رباط عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلم
عن وقت الظهر قال بعد الزوال قال سالته عن وقت الظهر اهو اذا زالت
الشمس فقال بعد الزوال بقدم او نحو ذلك الا في السفر او يوم الجمعة فان
وقتها اذا زالت بيان انما كان في الجمعة والسفر وقتها اول الزوال لانه
لا نافلة فيهما عند الزوال لسبقها في الجمعه وسقوطها في السفر وللجمعة وقت
واحد وهو عند الزوال كما يأتي بيانه في محله يب الحسين عن فضاله عن موسى
بن بكر عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال صلوة المسافر حين تزول الشمس
لانه ليس قبلها في السفر صلوة وان شاء آخرها الي وقت الظهر في
الحضر غير ان افضل ذلك ان يصليها في اول وقتها حين تزول الشمس

يب ابن سماعه عن جعفر عن مثنى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع
قال صلى العصر علي اربعة اقدام قال مثنى قال لي ابو عبد الله ع صلى العصر يوم — قال لي ابو بصير صح
الجمعه علي ستة اقدام بيان سياتي في ابواب الجمعه استحباب تقديم
عصر يوم الجمعه بالاضافه الي ساير الايام بحيث تودي في وقت ظهر ساير
الايام وعلي هذا فلعل الحكم في الحديث بستة اقدام يكون مختصا بالمخاطب
لمصلحة راها الامام عليه السلم له فانهم كانوا لا يصلون الجمعه في الاكثر
الامع المخالفين ويستعملون التقية في صلوة هذا اليوم فلعل التقيه تقتضي
ذلك والعلم عند الله باب

تحديد وقتي الظهرين بالزوال والغروب والقامه كا العدة عن احمد
عن الحسين عن القاسم بن عروة عن عبيد يب ابن عيسى عن البرنطي — ابن زرارة صح
عن القاسم مولى ابي ايوب عن عبيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا زالت
الشمس فقد دخل وقت الصلوتين الا ان هذه قبل هذه بيان هذا بيان
اول وقت الاول الظهرين في غير المتنفل وذي الحاجه والجامع بين الفريضين
في اول الوقت الوقت بالظهر بمقدار ادائه وآخر الوقت بالعصر بمقدار — وكذا ما ياتي من الاخبار في هذا المعنى وفي الاستثناء تنبيه
ادائه والخبر الاتي نص فيه ويمكن ان نقول بشمول هذه الاخبار للمتنفل — على اختصاص اول الوقت بالظهر صح
ايضا بمعنى دخول وقت الصلوتين مع نافلتيهما مرتبة موزعة بالزوال
ومما ينبه على هذا حديث مالك الجهني المتقدم الذي اوردناه في آخر باب
التحديد باداء النوافل يب سعد عن ابن عيسى وموسى بن جعفر عن
ابي جعفر عن عبد الله بن الصلت عن ابن فضال عن داود بن فرقد
عن بعض اصحابنا — ابن ابي يزيد وهو داود بن فرقد صح

عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت
الظهر حتى يمضي مقدار ما يصلي المصلي اربع ركعات فاذا مضى ذلك فقد دخل
وقت الظهر والعصر حتى يبقى من الشمس مقدار ما يصلي اربع ركعات فاذا
بقي مقدار ذلك فقد خرج وقت الظهر وبقي وقت العصر حتى تغيب الشمس
يب السراد عن ابن رئاب عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام بين الظهر
والعصر حد معروف فقال لا بيان لعل المراد بنفي الحد بينهما ان عند الفراغ
من الظهر يجوز الدخول في العصر بلا انتظار وهذا لا ينافي استحباب التفريق
بينهما او ان المراد به ان التفريق بينهما ليس موقتا بامر معروف وانما
يحصل بادنى فصل ولو بالاتيان بالنافلة لما ياتي من انه اذا كان بينهما تطوع
فلا جمع يب ابن عيسى عن البزنطي عن الضحاك بن زيد عن عبيد بن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل
قال ان الله افترض اربع صلوات اول وقتها من زوال الشمس الى انتصاف
الليل منها صلوتان اول وقتهما من عند زوال الشمس الى غروب الشمس الا
ان هذه قبل هذه ومنها صلوتان اول وقتهما من غروب الشمس الى انتصاف
الليل الا ان هذه قبل هذه يب سعد عن احمد بن عيسى عن الحسين ومحمد بن خالد البرقي
والعباس بن معروف جميعا عن القاسم بن عروة عن يه عبيد بن زرارة
قال سالنا ابا عبد الله عليه السلام عن وقت الظهر والعصر فقال اذا زالت
الشمس دخل وقت الصلوتين الظهر والعصر جميعا الا ان هذه قبل هذه
ثم انت في وقت منهما جميعا حتى تغيب الشمس يب ابن عيسى عن البرقي

عن

٦١

عن القاسم بن عروة عن عبيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زالت الشمس
الحديث بيان في هذه الاخبار بيان آخر الوقت الثاني لكل من الفريضتين وياتي
في معناها اخبار آخر يب سعد عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن
النضر بن سويد عن ابن بكير عن يه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا زالت
الشمس دخل الوقتان الظهر والعصر واذا غابت الشمس دخل الوقتان
المغرب والعشاء الآخرة يب ابن سماعة عن محمد بن ابي حمزة عن ابن حماد عن الصباح
بن سيابة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين
يب عنه عن محمد بن ابي حمزة عن سفيان السمط عن ابي عبد الله عليه السلام مثله كا يب
عنه عن محمد بن زياد عن بزيع عن العبد الصالح عليه السلام مثله يب عنه عن
محمد بن ابي حمزة عن ابن مسكان عن مالك الجهني قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين يب عنه
عن الميثمي وغير عن ابن وهب قال سالته عن رجل صلى الظهر حين زالت الشمس
قال لا باس به يب عنه عن ابن جبلة عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام
في الرجل يريد الحاجة او النوم حين تزول الشمس فجعل يصلي الاولى حينئذ
قال لا باس يب احمد عن البرقي عن سعد بن سعد قال قال الرضا عليه السلام اذا
دخل الوقت عليك فصلهما فانك لا تدري ما يكون بيان هذا الخبر يشمل
المتنفل وغير المتنفل وعلى الاول يكون معنى صلهما صلهما مع نافلتهما يب
ابن سماعة عن ابن جبلة عن ابن بكير عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت
له اني صليت الظهر في يوم غيم فانجلت فوجدتني صليت حين زال النهار

قال فقال لاتقد ولاتقد بيان قال في التهذيبين انما نهاه عن المعاوده الى مثله لان ذلك فعل من لا يصلي النوافل ولا ينبغي الاستمرار على ترك النوافل انما يسوّغ ذلك عند العوارض والعلل اقول بل الصواب ان يعلل النهي بان تعجيل الصّلوة في يوم الغيم ربّما يفضي الى وقوع الصّلوة قبل الوقت فهو مما يخالف الحزم والاحتياط يب سعد عن احمد عن الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن معمر بن يحيى قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول وقت العصر الى غروب الشمس بيان هذا تحديد لاخر الوقت الثاني للعصر سواء للمتنفل وغيره والجامع وغير الجامع يب سعد عن يعقوب بن يزيد عن الوشاء عن احمد بن عمر عن ابي الحسن ع قال سالته عن وقت الظهر والعصر فقال وقت الظهر اذا زاغت الشمس الى ان يذهب الظل قامه ووقت العصر قامه ونصف الى قامتين بيان الزيغ الميل يعني انما مال من وسط السماء الى نحو المغرب يذهب اي يزيد بعد ما ينقص واريد بالقامه قامه الشخص والشاخص وكذا في الخبر الاتي وهذا تحديد لتمام الوقتين الاولين لكل من الفريضتين من الابتداء الى الانتهاء في حق المتنفل وغيره سواء وقد مضى خبر آخر في هذا المعنى في باب التحديد بالنوافل يب الحسين عن احمد قال سالته عن وقت صلوة الظّهر والعصر فكتب قامة للظهر وقامة للعصر بيان هذا ايضا تحديد لتمام وقتي الفضيله للمتنفل وغيره قوله وقامة للعصر يعني به بعد القامه الاولى لا بعد الفراغ من الظهر يب ابن سماعه عن عبيس عن حماد عن محمد بن حكيم قال سمعت العبد الصالح عليه السلم وهو يقول ان اول وقت الظهر زوال الشمس وآخر وقتها قامه من الزوال واول وقت العصر قامه وآخر وقتها قامتان قلت في الشتاء والصيف

عن وقت الظهر والعصر فقال وقت الظهر والعصر فقال وقت الظهر اذا زالت الشمس صح

سوآء قال نعم يب ابن عيسى عن السراد عن ابرهيم الكرخي قال سالت ابا الحسن موسى عليه السلم متى يدخل وقت الظهر قال اذا زالت الشمس فقلت متى يخرج وقتها فقال من بعد ما يمضي من زوالها اربعة اقدام ان وقت الظهر ضيق ليس كغيره قلت فمتى يدخل وقت العصر فقال ان آخر وقت الظهر هو اول وقت العصر فقلت متى يخرج وقت العصر فقال وقت العصر الى ان تغرب الشمس وذلك من علة وهو تضييع فقلت له لو ان رجلا صلى الظهر بعد ما يمضي من زوال الشمس اربعة اقدام اكان عندك غير مؤدّ لها فقال ان كان تعمد ذلك ليخالف السنه والوقت لم يقبل منه كما لو ان رجلا آخر العصر الى قرب ان يغرب الشمس متعمدا من غير علة لم يقبل منه ان رسول الله صلى الله عليه وآله قد وقت للصلوات المفروضات اوقاتا وحدّ حدودا في سنته للناس فمن رغب عن سنة من سننه الموجبات كان مثل من رغب عن فرايض الله تعا يب ابن سماعه عن حسين بن هاشم عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان الموتور اهله وماله من ضيع صلوة العصر قلت وما الموتور قال لا يكون له اهل ولا مال في الجنة قلت وما تضييعها قال يدعها حتى تصفر او تغيب الشمس يه قال ابو جعفر عليه السلم لابي بصير ما خدعوك فيه من شيء فلا يخدعونك في العصر صلها والشمس بيضاء نقيه فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال الموتور اهله وماله من ضيع صلوة العصر صلها والشمس بيضاء قيل وما الموتور الحديث يب ابن محبوب عن العبيدي عن الجعفري قال قال الفقيه عليه السلم آخر وقت العصر ستة اقدام ونصف بيان يعني به وقته الافضل

من بين ساير اوقات فضيلتيه وذلك لامتداد وقت فضيلته الى ما ستين فان للفضيلة درجات افضلهما الاول فالاول واقواه في هذه الاخبار دلالة على ان اخبار سعة الوقتين الى الغروب مختصة بصاحب العذر والمضطر وان الوقت للمختار الوقت الاول كما دل عليه قول الصادق عليه السلام في الخبر الذي مضى في الباب الاول وليس لاحد ان يجعل آخر الوقتين وقتا الا من عذر او علة والاحتياط يقتضي ذلك يب

سعد عن احمد عن الصيباني عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن وقت صلوة الظهر في القيظ فلم يجبني فلما ان كان بعد ذلك قال لعمر بن سعيد بن هلال ان زرارة سالني عن وقت صلوة الظهر في القيظ فلم اخبره فحرجت من ذلك فاقراه مني السلام وقل له اذا كان ظلك مثلك فصل الظهر واذا كان ظلك مثليك فصل العصر بيان حرجت من ذلك بالحاء المهملة ثم الجيم اي ضاق صدري من عدم اجابتي له حين سؤاله اياي ولعل تاخير جوابه لخصوص تقية ... بعض مشايخنا رحمهم الله يمكن تخصيص هذا الخبر ببعض البلاد وفي بعض الاوقات كبلد يكون ظل الزوال فيه حال القيظ خمسة اقدام مثلا فاذا صار مع الزيادة الحاصلة بعد الزوال مساويا للشخص يكون قد زاد قدمين فيتوافق مع الاخبار الاخر لكنه محل بعيد اقول ويحتمل ان يكون رخصة لتاخير الصلوتين حين شدة الحر الى الوقتين الآخرين لتحصيل برودة الهواء وسهولة الامر على الناس ولا سيما في الجماعة في المواضع المكشوفة كما يدل عليه في الحديث الآتي في صلوة الظهر فيقول له رسول الله صلى الله عليه وآله ابرد ابرد بيان لعل المراد من الابراد الدخول في

الحديث الآتي بروايه ابن وهب عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان المؤذن ياتي النبي صلى الله عليه وآله وسلم

آخر

في آخر النهار وتاخير الصلوة عن اول وقتها حتى يبرد الهوا قال في القاموس ابرد دخل في آخر النهار وابرده جاء به باردا والابردان الغداة والعشي وقال في الفقيه يعني عجل عجل قال واخذ ذلك من البريد اقول هذا التفسير ان يقال ان مراده طاب ثراه انه صلى الله عليه وآله امر بتعجيل الاذان والاسراع فيه كفعل البريد في مشيه اما ليتخلص الناس من شدة الحر سريعا ويتفرغوا من صلوتهم حثيثا واما لتعجيل راحة القلب وقرة العين كما كان النبي صلى الله عليه وآله يقول ارحنا يا بلال وكان يقول قرة عيني في الصلوة ويحتمل تفسيرا رابعا وهو ان يكون لفظه من الاول ومعناه الشق الثاني من الثاني اعني ابردنا فالشوق ولعلني تلج الفؤاد بذكر ربي جل ذكره باب

وتوجيه

معرفة الزوال والذكر عنده يب ابن سماعة عن المنقري عن ابن ابي حمزة قال ذكر عند ابي عبد الله عليه السلام زوال الشمس فقال ابو عبد الله عليه السلام تاخذون عودا طوله ثلثة اشبار ان زاد فهو ابين فيقام فما دام ترى الظل ينتقص فلم تزل فاذا زاد الظل بعد النقصان فقد زالت يب ابن عيسى رفعه عن سماعة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك متى وقت الصلوة فاقبل يلتفت يمينا وشمالا كانه يطلب شيا فلما رايت ذلك تناولت عودا فقلت هذا تطلب قال نعم فاخذ العود فنصب بحيال الشمس ثم قال ان الشمس اذا طلعت كان الفيء طويلا ثم لا يزال ينقص حتى تزول الشمس فاذا زالت زادت فاذا استبنت الزيادة فصل الظهر ثم تمهل قدر ذراع وصل العصر بيان قال الصادق ع تبيان زوال الشمس ان تاخذ عودا

طوله ذراع واربع اصابع فيجعل اربع اصابع في الارض فاذا نقص الظل حتى يبلغ
غايته ثم زاد فقد زالت الشمس وتفتح ابواب السماء وتهب الرياح وتقضى الحوايج
العظام بيان قد تعرف الزوال بالاصطرلاب بان يستعلم به ارتفاع الشمس قبيل
الزوال فما دام ارتفاعها في الزيادة لم تزل واذا شرع في النقصان فقد زالت
وباستخراج خط نصف النهار والطرق في استخراجه كثيرة منها ما هو المشهور بين
الفقهاء وهو الدايرة الهندسيه وطريق عملها ان تسوي موضعا من الارض خاليا
من ارتفاع وانخفاض وتدير عليها دايرة باي بعد شئت وتنصب على مركزها
مقياسا مخروطا محدد الراس يكون على زوايا قائمة ويعرف ذلك بان يقدر
ما بين راس المقياس ومحيط الدائرة من ثلث مواضع فان تساوت الابعاد فهو
عمود ثم ترصد ظل المقياس قبل الزوال حين يكون خارجا من محيط الدائرة نحو
المغرب فاذا انتهى راس الظل الى محيط الدايرة يريد الدخول فيه تعلم عليه علامة
ثم ترصده بعد الزوال قبل خروج الظل من الدائرة فاذا اراد الخروج عنه تعلم
علامة وتصل ما بين العلامتين بخط مستقيم وتنصف ذلك الخط وتصل
ما بين مركز الدائرة ومنتصف ذلك الخط بخط فهو خط نصف النهار فاذا القى
المقياس ظله على هذا الخط كانت الشمس في وسط السماء لم تزل فاذا
ابتداء راس الظل يخرج عنه فقد زالت الشمس وربما لا يستقيم هذا
الطريق في بعض الاحيان بل يحتاج الى تعديل حتى يستقيم الا ان الامر فيه سهل
والطريق الاسهل في استخراج هذا الخط الذي لا يحتاج الى كثير آلة ان يخط
على ظل خط الشاقول عند طلوع الشمس خطا وعند غروبها اخر فان اتصلا

خطا

خطا وعند غروبها اخر فان اتصلا خطا واحدا نصف ذلك الخط بخط آخر
على القوايم وان تقاطعا نصف الزاويه التي حصلت من تقاطعهما بخط فالخط
المنصف في الصورتين هو خط نصف النهار يب عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلم انه قال تزول الشمس في النصف من حزيران على نصف قدم
وفي النصف من تموز على قدم ونصف وفي النصف من تشرين الاول على خمسة — و في النصف من اب على قدمين ونصف وفي النصف
ونصف وفي النصف من ايلول على ثلثة اقدام من تشرين الاخر على سبعة ونصف — من ايلول على ثلثة اقدام ونصف وفي النصف من
وفي النصف من كانون الاول على تسعة ونصف وفي النصف من كانون الاخر — تشرين
على سبعه ونصف وفي النصف من نيسان على قدمين ونصف وفي النصف من ايار على — من شباط على خمسة ونصف وفي النصف
قدم ونصف وفي النصف من حزيران على نصف قدم بيان هذا الحديث تبين اختلاف — من اذار على ثلثة ونصف وفي النصف صح
الظل الباقي عند الزوال بحسب الازمنة كما اشرنا اليه سابقا والظاهر انه مختص
بالعراق وما قاربها كما قاله بعض علمائنا يب حريز قال كنت عند ابي عبد الله فسأله
رجل فقال له جعلت فداك ان الشمس تنقضي ثم تركد ساعة من قبل ان تزول
فقال انها تؤامر أتزول او لا تزول بيان تنقضي من الانقضاء او بالنائين
من التنقضي وعلى التقديرين فمعناه بلوغها او سقوطها وركودها اي سكونها بين — الى الغاية والركود يقال للسكون الذي بين حركتين
حركتينا والوجه في ركود الشمس قبل الزوال تزايد شعاعها آنا فانا وانتقاص — كما ورد في حديث الصلوة في ركوعها وسجودها
الظل الى حد ما ثم انتقاص الشعاع وتزايد الظل في محله ان كل حركتين مختلفتين — وقد يثبت صح
لابد بينهما من سكون فبعد بلوغ نقصان الظل الى الغاية وقبل اخذه في الازدياد
لابد وان يركد شعاع الشمس في الارض ساعة ثم يزيد وهذا ركودها في الارض
من حيث شعاعها بحسب الواقع وقد حصل بتبعية الظلال كان تسميتها و

واضائتها انما يحصلان تبعيته انعكاس اشعتها من الارض والجبال علي ما زعمه جماعة
وهذا لاينافي استمرار حركتهما في الفلك علي وتيرة واحدة والموامرة المشاورة يعني انهما
تشاور بها في نزولها وذلك لانهما مسخرة بامر ربها لا يتحرك ولا تسكن الا باذن منه
جل وعز وزمان هذا السكون وان كان قليلا جدا الا ان الشمس لما لم يحس بحركتهما
طرء هذا الركود فهي كانها راكدة ساعة ما ويأتي في باب فضل يوم الجمعه وليلته ان هذا
الركود للشمس لا يكون لها يوم الجمعه وسنبين هناك السر في ذلك ان شاء الله يه
سال محمد ابا جعفر عليه السلم عن ركود الشمس فقال يا محمد ما اصغر جثتك واعضل
مسئلتك وانك لاهل للجواب ان الشمس اذا طلعت جذبها سبعون الف ملك بعد
ان اخذ بكل شعاع منها خمسة آلاف من الملائكة من بين جاذب ودافع حتى اذا بلغت
الجو وجازت الكو قلبها ملك النور ظهرا لبطن فصار ما يلي الارض الي السماء وبلغ شعاعها
تخوم العرش فعند ذلك نادت الملائكة سبحان الله ولا اله الا الله والحمد لله
الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل
وكبره تكبيرا فقال له جعلت فداك احافظ علي هذا الكلام عند زوال الشمس فقال
نعم حافظ عليه كما تحافظ علي عينيك فاذا زالت الشمس صارت الملائكة من ورائها
يسبحون الله في فلك الجو الي ان تغيب بيان الملائكة الموكلون بالسموات والكواكب
كثيرة لا يحصيهم كثرة الا الله سبحانه منهم من وكل بالجذب ومنهم من وكل بالدفع ومنهم من
وكل بالطلوع والافول ومنهم من وكل بالرد والقبول ومنهم بواب ومنهم حجاب ومنهم راكع
ومنهم ساجد ومنهم حافون ومنهم صافون الي غير ذلك قال الله سبحانه وما يعلم جنود
ربك الا هو وقال النبي صلى الله عليه وآله اطت السماء وحق لها ان تئط فما فيها موضع

قدم الا وفيه ملك راكع او ساجد والاطيط الانين من التعب ولعل الجاذب للشمس
من الملائكة هو الموكل علي حركتها اليومية الشرقية بحركة معدل النهار علي خلاف توالي
البروج والدافع الموكل علي حركتها بحركة الغربية علي التوالي بحسب حركة اوجها بحركة
منطقة البروج وحركتها الخاصة بحركة فلكها الخارج المركز والخمسة آلاف من جملة
الدافعين الموكلين بهذه الحركة وبلوغها الجو وجوازها الكو عبارة عن قيام جرمها المونر برؤيته
وحضيضه في سطح دائرة نصف النهار عمودا علي سطح الافق اما منطبقا علي قطر نصف
النهار الذي طرفاه قطبا الافق او موازيا له ثم اذا جاوزتها الي جهة المغرب صار ما كان
يلي الارض من جرمها ما دامت شرقية عن نصف النهار الي السماء وما يلي السماء الي
الارض حتى ينتهي الي افق المغرب وهذا معنى تقليب ملك النور اياها ظهرا لبطن واللام
في لبطن كانها للتعليل اي قلب ظهرا منها ليصير بطنا فيظهر ولعل معنى بلوغ شعاعها
تخوم العرش بالمعجمة بعد المثناة من فوق اي حدوده وصوله الي نصف الغربي من العالم
كما وصلت الي نصف الشرقي منه وفي بعض النسخ نحو من العرش اي طرفا منه والسر في
تسبيح الملائكة عند الزوال وبعدها والترغيب في ذلك للناس ما مر في بيان حديث
جاء نفر من اليهود من باب بدو الصلوة وعللها كا الثلثه عن يه ابي عبد
الله الفرا عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال له رجل من اصحابنا انه ربما اشتبه علينا الوقت
في يوم غيم فقال تعرف هذه الطيور التي يكون عندكم بالعراق يقال لها الديوك فقال
نعم قال اذا ارتفعت اصواتها وتجاوبت كا فقد زالت الشمس او قال فصله يه فعند
ذلك فصل يب كا علي بن محمد عن سهل عن محمد بن ابرهيم النوفلي عن الحسين بن المختار عن
رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له اني رجل موذن فاذا كان يوم الغيم لم اعرف

الوقت فقال اذا صاح الديك ثلثه اصوات ولاء فقد زالت الشمس ودخل وقت
الصلوة **كا يب** الحسين بن المختار عن الصادق عليه السلم الحديث **يب** محمد
عن محمد بن الحسين عن عثمان عن سماعه قال سالته عن الصلوة بالليل والنهار
اذا لم تر الشمس ولا القمر ولا النجوم فقال تجتهد رايك وتعمد القبلة جهدك

باب تحديد اول وقت المغرب باستتار القرص

كا علي عن العبيدي عن يونس عن يزيد بن خليفه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان
عمر بن حنظله اتانا عنك بوقت فقال ابو عبد الله عليه السلم اذا لا يكذب علينا قلت
قال وقت المغرب اذا غاب القرص الا ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا
جدّ به السير اخر المغرب ويجمع بينها وبين العشاء فقال صدق وقال وقت العشاء
فقال صدق وقال وقت العشاء حين تغيب الشفق الى ثلث الليل ووقت الفجر حين يبدو
وحتى يضي **بيان** الجد بالكسر العجله واريد بالشفق الشفق الغربي **يب** قال
ابو جعفر عليه السلم وقت المغرب اذا غاب القرص **كا** العدة عن احمد عن **يب** الحسين عن
النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول وقت المغرب
اذا غربت الشمس فغاب قرصها **يب** احمد عن علي بن الحكم عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سمعته يقول وقت المغرب انه سئل عن وقت المغرب فقال اذا غاب كرسيها
قلت وما كرسيها قال قرصها فقلت متى تغيب قرصها قال اذا نظرت اليه فلم تره
يب ابن سماعه عن الميثمي عن ابان عن الهاشمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان
رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب حين تغيب الشمس حيث يغيب حاجبها
بيان لعل المراد بحاجبها ضوؤها الذي في نواحيها فان حجاب الشمس

حين يغيب الشفق الى ثلث الليل ووقت الفجر حين يبدو

يقال لضوئها وحاجبها لنواحيها وفي بعض النسخ حين تغيب حاجبها **يب** ابن
محبوب عن موسى بن جعفر البغدادي عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن عمرو بن
ابي نصر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول في المغرب اذا توارى القرص كان وقت
الصلوة وافطر **يب** سعد عن موسى بن الحسن والحسن بن علي عن احمد بن هلال
عن ابن ابي عمير عن جعفر بن عثمان عن **يب** سماعه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم في
المغرب انا ربما صلينا ونحن نخاف ان يكون الشمس باقيه خلف الجبل او قد
سترنا منها الجبل فقال ليس عليك صعود الجبل **يب** عنه عن احمد عن الحسين
عن حماد عن حريز عن **يب** الشحام او غيره قال صعدت مره جبل ابي قبيس
والناس يصلون المغرب فرايت الشمس لم تغب انما توارت خلف الجبل عن الناس
فلقيت ابا عبد الله عليه السلم فاخبرته بذلك فقال لي ولم فعلت ذلك بئس ما صنعت
انما تصليها اذا لم ترها خلف جبل غابت او غارت ما لم يتجللها سحاب او ظلمه
تظلها فانما عليك مشرقك ومغربك وليس على الناس ان يبحثوا **يب** بيان لفظه
او غيره ليست في نسخ الفقيه ولا في الاسناد وفيه **يب كا** الاربعه عن زراره **يب**
سعد عن احمد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن **يه** حماد عن حريز
عن زراره قال قال ابو جعفر عليه السلم وقت المغرب اذا غاب القرص فان رايت
القرص فان رايت بعد ذلك وقد صليت فاعد الصلوة ومضى صومك وتكف
عن الطعام ان كنت اصبت منه شيئا **يه** صدر الحديث مرسلا **بيان** لعل يعني
ذيل الحديث انه اذا اشتبه عليك الغيم او حجاب آخر فظننت ان القرص قد غاب
ثم ظهر خلافه بروئيته صح صومك لانك لم تتعمد الافطار ولم تصح صلوتك

خلف

كذلك روى زيد الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم

لونوعها خارج الوقت يب ابن سماعه عن اخيه جعفر عن ابرهيم بن عبد
الحميد عن صباح بن سيابه والشحام قالا سالوا الشيخ عليه السلم تركهما علي محمد عن صباح م
صلى الله عليه واله عن المغرب فقال لبعضهم جعلني الله فداك ينتظر حتى
تطلع كوكب فقال خطابيه ان جبرئيل عليه السلم نزل بها على محمد صلى الله عليه واله
حين سقط القرص يب ابن محبوب عن يب الصهباني عن عبد الرحمن
بن حماد عن ابرهيم بن عبد الحميد عن الشحام قال قال رجل لابي عبد الله
عليه السلم اوخر المغرب حتى تستبين النجوم قال فقال خطابيه الحديث بيان
يعني منه سنة خطابية اي منسوبة الى ابي الخطاب وهو رجل غال ملعون على
لسان الصادق عليه السلم اسمه محمد بن مقلاص بالصاد والسين المهملتين
وقد كان صاحب بدع واهواء كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن
يب علي بن مهزيار عن حماد بن عيسى عن حريز عن الشحام قال سالت ابا عبد
الله عليه السلم عن وقت المغرب فقال ان جبرئيل عليه السلم اتى النبي صلى الله
عليه واله لكل صلوة بوقتين غير صلوة المغرب فان وقتها واحد ووقتها
وجوبها بيان يعني بالوجوب السقوط والضمير راجع الى الشمس يب ابن
محبوب عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن اديم بن الحر قال سمعت ابا
عبد الله ع يقول ان جبرئيل عليه السلم امر رسول الله صلى الله عليه واله
الصلوات كلها فجعل لكل صلوة وقتين الا المغرب فانه جعل لها وقتا
واحدا كا وروا زراره والفضيل قالا قال ابو جعفر عليه السلم ان لكل
صلوة وقتين غير المغرب فان وقتها واحد ووقتها وجوبها

ووقت

ووقت فوتها سقوط الشفق كا وروي ان لها وقتين اخر وقتها
سقوط الشفق بيان قال في الكافي وليس هذا مما يخالف الحديث الاول ان
لها وقتا واحدا لان الشفق هو الحمرة وليس بين غيبوبة الشفق وبين غيبوبة الشمس
الحمرة الا شي يسير وذلك ان علامة غيبوبة الشمس بلوغ الحمرة القبلة وليس
بين بلوغ الحمرة القبلة وبين غيبوبتها الا قدر ما يصلي الانسان صلوة المغرب
ونوافلها اذا صليتها على تؤدة وسكون وقد تفقدت ذلك غير مرة ولذلك
صار وقت المغرب ضيقا ومثله قال في التهذيبين وقال انما نفي بالخبرين
المتقدمين سعة الوقت اقول والذي افهمه من مجموع الاخبار والتوفيق بينها
ان مجموع هذا الوقت هو الوقت الاول للمغرب واما الوقت الثاني لها فهو من سقوط
الشفق الى ان يبقى مقدار اربع ركعات الى انتصاف الليل وانما ورد نفي وقتها الثاني
في بعض الاخبار لشدة التاكيد والترغيب في فعلها في الوقت الاول زيادة على الصلوات الاخر
حتى كان وقتها الثاني ليس وقتا لها الا في الاسفار او للمضطرين وذوي الاعذار

باب ان علامة تمام استتار القرص ذهاب
الحمرة من المشرق

كا يب علي بن محمد عن سهل عن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن
ابي عبد الله عليه السلم قال وقت سقوط القرص ووجوب الافطار ان تقوم بحذاء
القبله وتتفقد الحمرة التي ترتفع من المشرق اذا جازت قمة الراس الى ناحية المغرب
فقد وجب الافطار وسقط القرص بيان قمة الراس بالكسر اعلاه كا والعدة عن ابن ابي عمير عن القاسم بن عروة
الثلثه عن القاسم بن عروة والعدة عن احمد ومحمد عن احمد عن محمد بن خالد و
الحسين عن القاسم بن عروة يب ابن سماعه عن ابن فضال عن القاسم بن عروه

بيه ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن القاسم بن عروة عن العجلي عن ابي جعفر عليه السلم
قال اذا غاب الحمرة من هذا الجانب يعني من المشرق فقد غابت الشمس
من شرق الارض وغربها محمد عن احمد عن ابن اشيم عن بعض اصحابنا عن ابي
عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول وقت المغرب اذا ذهب الحمرة من المشرق
وتدري كيف ذلك قلت لا قال لان المشرق مطل على المغرب هكذا ورفع
يمينه فوق يساره فاذا غابت ههنا ذهبت الحمرة من ههنا بيان الاطلال
بالمهملة الاشراف ومعنى اشراف المشرق على المغرب مقابلته اياه مع ارتفاع له
عليه فان المشرق ما ارتفع من الافق والمغرب ما انحط عنه ونقول في توضيح
لا شك ان معنى غيبوبة الشمس وغروبها استتارها وذهابها الا ان فيهما
موضع اشتباه على الفقهاء واهل الحديث وذلك لان الغروب المعتبر انما
اطلقنا الصلوة ههنا ولم نقيدها بالمغرب ليشمل صلوة العصر فان اخر وقتها المغرب
فانما قيدناها بالمغرب في اخر البيان لان الاحتياط والافضلية في التاخير مختص
بصلوة المغرب للصلوة والافطار هل يكفي فيه استتار عين الشمس عن البصر
وذهاب قرصها عن النظر للمتوجه الى الافق الغربي بلا حايل ام لا بد فيه مع ذلك
من ذهاب اثارها اعني ذهاب شعاعها الواقع على التلال والجبال الشرقيتين
بل ذهاب الحمرة التي تبدو من ضوئها في السماء نحو الافق الشرقي وميلها
عن وسط السماء بل ذهاب الصفرة والبياض اللذين يتعاقبان بعد ذلك فان
هذه كلها من اثار الشمس وتوابع قرصها فلا يتحقق ذهاب الشمس وغروبها
حقيقة الا بذهابها فنقول وبالله التوفيق اما ذهاب الشعاع الواقع على

التلال والجبال المرئيين فلا بد منه في تحقق الغروب اذ مع وجوده لا غروب للعين
في ذينك الموضعين اللذين حكمهما حكم المكان الذي نحن فيه واحد اذ هما بمرأى
منا واما الصفرة والبياض فلا عبرة بهما وبذهابهما وذلك لانهما ليسا من اثار
الشمس بلا واسطة بل هما من اثار الاثار بقي الكلام في الحمرة الشرقية السماوية
والاخبار في اعتبار ذهابها مختلفة فمنها ما يدل على اعتباره وجعله علامة لغروب
القرص في الافاق كهذه الاخبار ومنها ما يدل على ان ذهاب القرص عن النظر كاف
في تحقق الغروب كالاخبار التي مضت والمستفاد من مجموعها والجمع بينهما
ان اعتباره في وقتي صلوة المغرب والافطار احوط وافضل وان كفى استتار القرص
في تحقق الوقت كما يظهر لمن تامل فيها ووفق للتوفيق بينها وبين الاخبار التي نتلوها
عليك في الباب الاتي ان شاء الله علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل عن السراد عن الحناط
قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان الله خلق حجابا من ظلمة مما يلي المشرق ووكل به
ملكا فاذا غابت الشمس اغترف ذلك الملك غرفة بيديه ثم استقبل بها
المغرب يتبع الشفق ويخرج من بين يديه قليلا قليلا ويمضي فيوافي المغرب
عند سقوط الشفق فيسرح الظلمة ثم يعود الى المشرق فاذا طلع الفجر نشر جناحيه
فاستاق الظلمة من المشرق الى المغرب حتى يوافي بها المغرب عند طلوع الشمس
بيان لعل المراد بالحجاب الظلماني وعند الله العلم وعند قائله ظل الارض المخروطي
من الشمس وبالملك الموكل به روحانية الشمس المحركة لها الدايرة بها وباخذه
بيديه القوة المحركة لها بالذات التي هي سبب لنقل ضوئها من محل الى اخر
وبالاخرى القوة المحركة لظل الارض بالعرض بتبعية تحريك الشمس التي هي سبب

لنقل الظلمه من محل الي آخر وعوده الي المشرق انما هو بعكس البدو بالاضافه الي
الضوء والظل وبالنسبة الى فوق الارض وتحتها ونشر جناحيه كانه كناية عن
نشر الضوء من جانب والظلمه من آخر والاستباق السوق **بيان**
تاخير المغرب عن استتار القرص للاحتياط **يب** ابن سماعه عن صفوان عن يعقوب
بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال لي مسوا بالمغرب قليلا فان الشمس تغيب
قليلا فان الشمس تغيب من عندكم قبل ان تغيب من عندنا **بيان** مسوا
بالمغرب اي اخروها وادخلوها في المساء قال في التهذيب معناه حتى تغيب
الحمرة من ناحية المشرق اقول ويستفاد من التعليل اختصاصه ببعض
المواضع **يب** عنه عن المسعري عن عبد الله بن وضاح قال كتبت الى العبد
الصالح عليه السلم يتوارى القرص ويقبل الليل ثم يزيد الليل ارتفاعا وتستتر
عنا الشمس وترتفع فوق الجبل حمرة ويوذن عندنا المؤذنون فاصلي
حينئذ وافطر ان كنت صائما او انتظر حتى تذهب الحمرة التي فوق الجبل فكتب
الي اري لك ان تنتظر حتى تذهب الحمرة وتاخذ بالحائطة لدينك **بيان**
يعني اذا شككت في دخول الوقت فعليك بالاحتياط في التاخير حتى تتيقن **يب** عنه
عن ابن رباط عن جارود واسمعيل بن ابي سماك عن محمد بن ابي حمزة
عن جارود قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم يا جارود ينصحون فلا يقبلون
واذا سمعوا بشيء نادوا به او حدثوا بشيء اذاعوه قلت لهم مسوا
بالمغرب قليلا فتركوها حتى اشتبكت النجوم فانا الآن اصليها
اذا سقط القرص **بيان** في هذه الاخبار دلالة على ما قلناه

في التاخير حتى

قليلا

اشتباك النجوم كثرتها ودخول بعضها في بعض ... الصياد

من ان

من ان الوقت يدخل بسقوط القرص الا ان الافضل التاخير الى ذهاب الحمرة
لتحصيل التيقن بالاستتار من جميع المواضع احتياطا **يب** ابن محبوب عن احمد
بن الحسن عن علي بن يعقوب عن مروان بن مسلم عن عمار الساباطي عن ابي عبد
الله عليه السلم قال انما امرت ابا الخطاب ان يصلي المغرب حين زالت الحمرة
فجعل هو الحمرة التي من قبل المغرب فكان يصلي حين تغيب الشفق **يب** عنه عن
العباس بن معروف عن ابن المغيرة عن ذريح **يب** ابن سماعة عن ابن جبلة عن
ذريح قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان اناسا من اصحاب ابي الخطاب يمسون
بالمغرب حتى تشتبك النجوم قال ابرأ الى الله عن فعل ذلك متعمدا **بيان**
اشتباك النجوم كثرتها ودخول بعضها في بعض اخذ من شبكة الصياد
يب ابن عيسى عن محمد بن ابي حمزة عمن ذكره عن **يه** ابي عبد الله عليه السلم قال
قال ملعون ملعون من آخر المغرب طلب فضلها **يه** وقيل له ان اهل
العراق يوخرون المغرب حتى تشتبك النجوم فقال هذا من عمل عدو الله
ابي الخطاب **يب** ابن عيسى عن سعيد بن جناح عن بعض اصحابنا عن
الرضا عليه السلم قال ان ابا الخطاب قد كان افسد عامة اهل الكوفة و
كانوا لا يصلون المغرب حتى يغيب الشفق وانما ذلك للمسافر والخائف
ولصاحب الحاجة **يه** محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي المغرب ويصلي
معه حي من الانصار يقال لهم بنو سلمة منازلهم على نصف ميل
فيصلون معه ثم ينصرفون الى منازلهم وهم يرون مواضع سهامهم

بيب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن حكيم عن شهاب بن عبد ربه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم يا شهاب اني احب اذا صليت المغرب ان اري في السماء كوكبا بيان قال في التهذيبين وجه الاستحباب ان يتاني الانسان في صلوته ويصليها على تودة فانه اذا فعل ذلك يكون فراغه منها عند ظهور الكواكب اقول ويحتمل ان يكون المراد بقوله عليه السلم اذا صليت المغرب اذا اردت ان اصلي المغرب فان ايراد مثل هذه العبارة لمثل هذا المعنى شايع وحينئذ يوافق الخبر الاتي بيب ابن عيسى عن علي بن الصلت عن الازدي عن ابي عبد الله عليه السلم فلما جن عليه الليل راي كوكبا فهذا اول الوقت وآخر ذلك غيبوبة الشفق واول وقت العشاء ذهاب الحمرة وآخر وقتها الى غسق الليل يعني نصف الليل

يا

تحديد اطراف اوقات العشائين كا العدة عن احمد عن الحسين عن القاسم بن عروة عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا غربت الشمس دخل وقت الصلوتين الا ان هذه قبل هذه بيب احمد عن البزنطي عن القاسم مولى ابي ايوب عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا غربت الشمس فقد دخل وقت الصلوتين الى نصف الليل الا ان هذه قبل هذه بيان في الاستثناء تنبيه على اختصاص اول الوقت بالمغرب بمقدار صلوته وكذا اختصاص الآخر بالعشاء وسياتي التصريح به في حديث داود بن فرقد يه قال الصادق عليه السلم اذا غابت الشمس حل الافطار ووجبت الصلوة واذا صليت المغرب فقد دخل وقت العشاء الآخرة الى انتصاف الليل كا علي بن محمد

ومحمد بن الحسن عن سهل عن اسمعيل بن مهران قال كتبت الى الرضا عليه السلم ذكر اصحابنا انه اذا زالت الشمس فقد دخل وقت الظهر والعصر واذا غربت دخل وقت المغرب والعشاء الآخرة الا ان هذه قبل هذه في السفر والحضر وان وقت المغرب الى ربع الليل فكتب كذلك الوقت غير ان وقت المغرب ضيق وآخر وقتها ذهاب الحمرة ومصيرها الى البياض في افق المغرب بيان يعني وقته للمختار ضيق واما للمضطر والمسافر فموسع الى ان يبقى للانتصاف مقدار اربع بيب سعد عن ابن عيسى وموسى بن جعفر عن عبد الله بن الصلت عن ابن فضال عن داود بن فرقد عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا غابت الشمس فقد دخل وقت المغرب حتى يمضي مقدار ما يصلي المصلي ثلث ركعات فاذا مضى ذلك فقد دخل وقت المغرب والعشاء الاخرة حتى يبقى من انتصاف الليل مقدار ما يصلي المصلي اربع ركعات فاذا بقي مقدار ذلك فقد خرج وقت المغرب وبقي وقت العشاء الآخرة الى انتصاف الليل بيب ابن سماعه عن المنقري عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال وقت المغرب حين تغيب الشمس بيب عنه عن صفوان بن يحيي عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن وقت المغرب قال ما بين غروب الشمس الى سقوط الشفق بيب عنه عن محمد بن زياد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال وقت المغرب من تغيب الشمس الى ان تشتبك النجوم بيب عنه

حين

قال سالت الرسا عن وقت المغرب قال ان الله تعالى يقول لكتابه لابراهيم عليه السلام

سالته عن وقت المغرب قال اذا تغيرت الحمرة وذهبت الصفرة وقبل ان تشتبك النجوم

بيان تحديد انتهاء وقت المغرب في الخبرين انما هو للمختار دون المضطر كما ياتي بيانه

انشاء الله كا محمد عن احمد عن الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن عمران بن علي الحلبي قال

سالت اباعبد الله عليه السلام متى يجب العتمة فقال اذا غاب الشفق والشفق الحمرة فقال

عبيد الله اصلحك الله انه يبقي بعد ذهاب الحمرة ضوء شديد معترض فقال ابو عبد الله

عليه السلام ان الشفق انما هو الحمرة وليس الضوء من الشفق كا محمد عن ابن عيسى عن ابن

فضال قال سال علي بن اسباط ابا الحسن عليه السلام ونحن نسمع الشفق الحمرة او البياض

فقال الحمرة لو كان البياض كان الى ثلث الليل كا الاثنان عن الوشاء عن ابان عن ابي بصير

يب ابن سماعه عن محمد بن زياد عن هرون بن خارجه عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لولا اني اخاف ان اشق على امتي لاخرت العتمه

الى ثلث الليل وانت في رخصه الى نصف الليل وهو غسق الليل فاذا مضى الغسق

نادي ملكان من رقد عن صلوة المكتوبة بعد نصف الليل فلا رقدت عيناه

كا وروي ايضا الى نصف الليل بيان يعني روي ايضا ان النبي صلى الله عليه

وآله قال لولا ان اشق على امتي لاخرت العتمه الى نصف الليل اشار بذلك الى

رواية ذريح الذي مضت في باب اشارة جبرئيل ع وقد مضى بيان معنى هذا

الحديث هناك يه وفي رواية ابن عمار وقت العشاء الآخرة الى ثلث الليل يه

قال ابو جعفر عليه السلام ملك موكل يقول من بات عن العشاء الآخرة الى نصف الليل

فلا انام الله عينه يه وروي فيمن نام عن العشاء الآخرة الى نصف الليل

انه يقضي ويصبح صايما عقوبة وانما وجب ذلك عليه لنومه عنها الى

نصف

في هذه الاخبار

اخافه

سلك م

نصف الليل بيان سياتي هذه الرواية مسندة في كتاب الصيام انشاء الله

يب ابن سماعه عن صفوان عن معلى ابي عثمان عن معلى بن خنيس عن ابي

عبد الله عليه السلام قال آخر وقت العتمه نصف الليل يب عنه عن الحسين

بن هاشم عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال العتمه الى

ثلث الليل او الى نصف الليل وذلك التضييع بيان يعني تاخيرها الى

نصف الليل انما هو اخر الوقت للمضطر واما المختار فاخر الوقت له

ثلث الليل وبهذا يجمع بين هذه الاخبار والمستفاد من الاخبار الآتيه ان ادنى

عذر يكفي في جواز التقديم والتاخير عن اوقات الفضيله كما ستطلع عليه

باب الجمع بين كل من الظهرين

والعشائين كا الخمسه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله

اذا كان في سفر او عجلت به حاجة يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء

قال وقال ابو عبد الله عليه السلام لا باس بان يعجل العشاء الآخرة في السفر قبل ان يغيب الشفق

كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال كنت

انا ونفر من اصحابنا مترافقين فيهم ميسر فيما بين مكة والمدينه فارتحلنا

ونحن نشك في الزوال وقال بعضنا لبعض فامشوا بنا قليلا حتى نتيقن الزوال

ثم نصلي ففعلنا فامشينا الا قليلا حتى عرض لنا قطار ابي عبد الله عليه السلام

فقلت اتى القطار فرايت محمد بن اسمعيل فقلت له صليتم فقال لي امرنا جدي

فصلينا الظهر والعصر جميعا ثم ارتحلنا فذهبت الى اصحابي فاعلمتهم ذلك

كا محمد عن احمد عن يب سعد عن احمد ابن عيسى عن علي بن الحكم عن ابن بكير عن

تضييع وذلك لان نصف الليل م

م

به حاجة

لا باس

عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله بالناس الظهر والعصر حين زالت الشمس في جماعة من غير علة وصلى بهم المغرب والعشاء قبل سقوط الشفق من غير علة جماعة وانما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله ليتسع الوقت على امته كا محمد عن الفضيل بن محمد عن يحيى بن ابي بكر زكريا عن الوليد عن صفوان الجمال قال صلى بنا ابو عبد الله عليه السلم الظهر والعصر عند ما زالت الشمس باذان واقامتين ثم قال اني على حاجه فتنفلوا يه عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واقامتين يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن رهط منهم الفضيل وزرارة عن ابي جعفر عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله جمع بين الظهر والعصر باذان واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين يب الحسين عن فضالة عن موسى بن بكر عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول اذا كنت مسافرا لم تبال ان تؤخر الظهر حتى يدخل وقت العصر فتصلي الظهر ثم تصلي العصر وكذلك المغرب والعشاء الآخرة تؤخر المغرب حتى تصليها في آخر وقتها وركعتين بعدها ثم تصلي العشاء يب ابن عيسى عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه عليهما السلم ان النبي صلى الله عليه وآله كان في الليلة المطيرة يؤخر المغرب ويعجل من العشاء فيصليهما جميعا ويقول من لا يرحم لا يرحم كا علي بن محمد عن سهل عن البزنطي عن عبد الله بن سنان قال شهدت المغرب ليلة مطيرة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله

فحين كان قريبا من الشفق نادوا واقاموا الصلوة فصلوا المغرب ثم امهلوا الناس حتى صلوا ركعتين ثم قام المنادي في مكانه في المسجد فاقام الصلوة فصلوا العشاء ثم انصرف الناس الى منازلهم فسالت ابا عبد الله عليه السلم عن ذلك فقال نعم قد كان رسول الله صلى الله عليه وآله عمل بهذا يب سعد عن محمد بن الحسين عن موسى بن عمر عن ابن المغيرة عن اسحق بن عمار قال سالنا ابا عبد الله عليه السلم يجمع بين المغرب والعشاء في الحضر قبل ان يغيب الشفق من غير علة قال لا باس يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن منصور عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن صلوة المغرب والعشاء بجمع فقال باذان واقامتين لا تصلي بينهما شيئا هكذا صلى رسول الله صلى الله عليه وآله كا علي بن محمد عن محمد بن موسى عن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن حماد بن عثمان عن محمد بن حكيم قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول الجمع بين الصلوتين اذا لم يكن بينهما تطوع واذا كان بينهما تطوع فلا جمع كا محمد عن سلمة بن الخطاب عن الحسين بن سيف عن حماد بن عثمان عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن عليه السلم قال سمعته يقول اذا جمعت بين الصلوتين فلا تطوع بينهما يب محمد عن محمد بن احمد عن عباس الناقد قال تفرق ما كان بيدي وتفرق عني حرفائي فشكوت ذلك الى ابي محمد عليه السلم فقال لي اجمع بين الظهر والعصر ترى ما تحب يب في التهذيب ابي عبد الله بدل ابي محمد ولعله سهو والحرفا جمع حريف وهو المعامل يب البيسابوري عن حماد عن ربعي عن الفضيل قال كان علي بن الحسين عليه السلم يامر الصبيان ان يجمعوا بين المغرب والعشاء الآخرة ويقول

سعد عن الجمحي عن علي بن الحكم
الاسناد والاحاديث الى قوله علم
اولا

كا ... م

طين

هو خير من ان تناموا عنهما باب

تعجيل كل من الظهرين وتاخيرها العذر يب محمد عن محمد بن الحسين عن
عبد الرحمن بن ابي هاشم البجلي عن ابي خديجة عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله
انسان وانا حاضر فقال ربما دخلت المسجد وبعض اصحابنا يصلي العصر وبعضهم
يصلي الظهر فقال انا امرتهم بهذا لو صلوا على وقت واحد لعرفوا فاخذ برقابهم
يب ابن سماعة عن علي بن شجرة عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله قال قلت له يكون
اصحابنا في المكان مجتمعين فيقوم بعضهم يصلي الظهر وبعضهم يصلي العصر
قال كل واسع يب عنه عن احمد بن ابي بشير عن حماد بن ابي طلحة عن زرارة قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام الرجلان يصليان في وقت واحد واحدهما يعجل
العصر والآخر يوخر الظهر قال لا باس يب عنه عن ابن رباط عن ابن اذينة عن محمد
قال ربما دخلت على ابي جعفر عليه السلام وقد صليت الظهر والعصر فيقول صليت الظهر
والعصر فيقول صليت الظهر فاقول نعم والعصر فيقول ما صليت الظهر فاقول نعم
والعصر فيقول ما صليت الظهر فيقوم مترسلا غير مستعجل فيغتسل او يتوضا
ثم يصلي الظهر ثم يصلي العصر وربما دخلت عليه ولم اصل الظهر فيقول قد صليت
الظهر فاقول لا فيقول قد صليت الظهر والعصر يب الحسين عن صفوان عن
ابن بكير عن ابي بصير قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام في يوم جمعة وقد صليت
الجمعة والعصر فوجدته قد باهى يعني من الباءة اي جامع فخرج الي في ملحفة ثم دعا
جاريته فامرها ان تضع له ماء يصبه عليه فقلت له اصلحك الله ما اغتسلت
فقال ما اغتسلت بعد ولا صليت فقلت له قد صلينا الظهر والعصر جميعا قال لا باس

ببيب ابن سماعة عن احمد بن ابي بشير عن معوية بن ميسرة قال قلت لابي عبد
الله عليه السلام اذا زالت الشمس في طول النهار للرجل ان يصلي الظهر والعصر قال نعم
وما احب ان يفعل ذلك في كل يوم يب عنه عن محمد بن زياد عن الكاهلي عن زرارة
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اصوم فلا اقيل حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس
صليت نوافلي ثم صليت الظهر ثم صليت نوافلي ثم صليت العصر ثم نمت وذلك
قبل ان يصلي الناس فقال يا زرارة اذا زالت الشمس فقد دخل الوقت ولكن
اكره لك ان تتخذه وقتا دائما بيان ايقل من القيلولة وهي النوم في الضحى
وهذا الحديث يدل على كراهية التعجيل في العصر من غير علة اذا اتخذ عادة وان تخللت
النافلة واما فعل النبي صلى الله عليه وآله كامر فلبيان الرخصة كما صرح به بقوله
عليه السلام ليتسع الوقت على امته يب ابن محبوب عن احمد بن الحسين عن علي بن
يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن عبيد بن زرارة عن يه ابي عبد الله
عليه السلام قال لا يفوت الصلوة من اراد الصلوة لا يفوت صلوة النهار حتى يغيب
الشمس ولا صلوة الليل حتى يطلع الفجر يب ولا صلوة الفجر حتى تطلع الشمس
بيان قال في الفقيه وذلك للمضطر والعليل والناسي يب محمد بن احمد عن
ابن عيسى عن ابيه عن ابن ابي عمير يب ابن محبوب عن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير
عن حماد عن يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صليت في السفر شيئا
من الصلوة في غير وقتها فلا يضرك بيان حمله في التهذيبين على ما بعد الوقت
لعذر لا ما قبله او من دون عذر والصواب ان يحمل الوقت على وقت الفضيلة
والاختيار حيث ان السفر محل عذر واضطرار يعني صليت في وقت ذوي الاعذار

باب لتشمل تقديم العصر والعشاء ايضا
تاخير المغرب الى مغيب الشفق الغربي في السفر او لعلة كا محمد عن سلمة بن الخطاب عن محمد
بن الوليد عن ابان يب احمد عن الحسين عن فضاله عن ابان عن عمرو بن يزيد عن ابي عبد الله
عليه السلم قال وقت المغرب في السفر الى ربع الليل كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن
علي بن مهزيار عن فضاله عن ابان عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله عليه السلم وقت المغرب في السفر
الى ثلث الليل . وروي ايضا الى نصف الليل يب احمد عن الحسين عن فضاله عن حسين عن
اسحق بن عمار عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم انت في وقت من المغرب في السفر الى
خمسة اميال من بعد غروب الشمس يب الحسين عن القاسم بن محمد عن رفاعه عن اسمعيل
بن جابر قال كنت مع ابي عبد الله عليه السلم حتى اذا بلغنا بين العشائين قال يا اسمعيل امض
مع الثقل والعيال حتى الحقك وكان ذلك عند سقوط الشمس فكرهت ان انزل واصلي وادع
العيال وقد امرني ان اكون معهم فسرت ثم لحقني ابو عبد الله عليه السلم فقال يا اسمعيل هل صليت
المغرب بعد فقلت لا فنزل عن دابته فاذن واقام وصلى المغرب وصليت معه وكان من
الموضع الذي فارقته فيه الى الموضع الذي لحقني اميال يب ابن سماعه عن حسين بن حماد
عن عديس عن اسحق بن عمار عن القاسم بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال ذكر ابو الخطاب
فلعنه ثم قال انه لم يكن يحفظ شيئا حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وآله غابت له
الشمس في مكان كذا كذا وصلى المغرب بالشجرة وبينهما ستة اميال فاخبرته
بذلك في السفر فوضعه في الحضر يب ابن عيسى عن علي بن يقطين عن اخيه
عن ابيه قال سالته عن الرجل يدركه صلوة المغرب في الطريق ايؤخرها الى
ان يغيب الشفق قال لا باس بذلك في السفر فاما في الحضر فدون ذلك شيئا

ابان

ستة

بيان يعني بغيبوبة الشفق قبل يب سعد عن احمد عن ابن فضال عن جميل
بن دراج قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما تقول في الرجل يصلي المغرب بعد
ما يسقط الشفق فقال لعلة لا بأس يب ابن سماعه عن علي بن سيف عن محمد بن
علي قال صحبت الرضا عليه السلم في السفر فرايته يصلي المغرب اذا اقبلت الفحمة من
المشرق يعني السواد بيان الفحمة بالفاء والحاء المهملة يقال لظلمة العشاء
واشتداد سواد الليل يب سعد عن احمد عن ابي همام اسمعيل بن همام قال رايت
الرضا عليه السلم وكنا عنده لم يصل المغرب حتى ظهرت النجوم ثم قام فيصلي بنا على
باب دار ابن محمود يب عنه عن احمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن داود الصرمي
قال كنت عند ابي الحسن الثالث عليه السلم يوما فجلس يحدث حتى غابت الشمس ثم
دعا بشمع وهو جالس يتحدث فلما خرجت من البيت نظرت وقد غاب الشفق
قبل ان يصلي المغرب ثم دعا بالماء فتوضا وصلى بيان هذان الخبران حملهما
في التهذيب على حال الضرورة وايده بالاخبار الاتية يب سعد عن ابن عيسى
والصهباني عن عبد الله بن الصلت عن الجوهري عن عبد الله بن سنان عن
عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اكون مع هؤلاء وانصرف من عندهم
عند المغرب فامر بالمساجد فاقيمت الصلوة فان انا نزلت اصلي معهم لم
استمكن من الاذان والاقامة وافتتاح الصلوة فقال ائت منزلك وانزع
ثيابك وان اردت ان تتوضا فتوضا وصل فانك في وقت الى ربع الليل
يب الحسين عن ابن ابي عمير عن محمد بن يونس وانا اريد المنزل فان اخرت
الصلوة حتى اصلي في المنزل كان امكن لي وادركني المساء فاصلي في بعض المساجد

قلت فالعشاء الاخرة قبل ان يسقط الشفق فقال لعلة لا باس م

فصلى عند ابن عيسى واخيه بيان م

وعلى الصرمي ... والكوري في حاشية ... المغرب م

فقال ذلك صل في منزلك يب ابن محبوب عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن عمر
بن يزيد يب محمد بن الحسين عن الصهباني عن محمد بن عمر عن محمد بن عنافر عن عمر
بن يزيد قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن وقت المغرب فقال اذا كان ارفق
بك وامكن لك في صلوتك وكنت في حوايجك فلك ان توخرها الى ربع الليل
فقال قال لي شاهد في بلد يب سعد عن الفطحية عن ابي عبد الله ع قال سالته وهو صه
عن صلوة المغرب اذا حضرت هل يجوز ان توخرها ساعة قال لا باس ان كان صائما
افطر وان كان له حاجة قضاها ثم صلى

باب

تاخير العشاء عن مغيب الشفق الغربي وتقديمها عليه كا محمد عن سهل علي بن م
عن علي بن الريان قال كتبت اليه الرجل يكون في الدار يمنعه حيطانها النظر الى
حمرة المغرب ومعرفة مغيب الشفق ووقت صلوة العشاء الآخرة متى يصليها
وكيف يصنع فوقع عليه السلم يصليها اذا كان على هذه الصفة عند قصر النجوم والمغرب
عند اشتباكها وبياض مغيب الشفق يب قال في التهذيب معنى قصر النجوم
بيانها وبينه والعشاء عند اشتباكها وبياض مغيب الشفق وهو اظهر لان
اشتباك النجوم انما يتحقق بعد قصرها وفي الكافي قصرة النجوم بالتاء في اخره
ويوجد في بعض نسخه ايضا متصلا بالحديث ومعنى قصرة النجوم بيانها يب
الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان قال سمعت اباعبد الله عليه السلم يقول اخر
رسول الله صلى الله عليه وآله ليلة من الليالي العشاء الآخرة ما شاء الله فجاء
عمر فدق الباب فقال يا رسول الله نام النساء ونام الصبيان فخرج رسول
الله صلى الله عليه وآله فقال ليس عليكم ان تؤذوني ولا تامروني انما عليكم

ان تسمعوا وتطيعوا يب سعد عن احمد عن عبد الله بن الصلت عن ابن فضال
عن الحسين بن عطية عن زرارة قال سالت اباجعفر واباعبد الله عليهما السلم عن
الرجل يصلي العشاء الآخرة قبل سقوط الشفق فقال لا باس به يب بهذا الاسناد عن
ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن عبيد الله وعمران ابني علي الحلبيين قالا كنا نختصم في
الطريق في الصلوة صلوة العشاء الآخرة قبل سقوط الشفق وكان منا من يضيق
بذلك صدره فدخلنا على ابي عبد الله عليه السلم فسالناه عن صلوة العشاء الآخرة
قبل سقوط الشفق فقال لا باس بذلك قلنا اي شيء الشفق فقال الحمرة يب
بهذا الاسناد عن ابن فضال عن اسحق البطيخي قال رايت اباعبد الله عليه السلم صلى
العشاء الآخرة قبل سقوط الشفق ثم ارتحل كا الخمسة عن ابي عبد
الله عليه السلم قال لا باس بان يعجل العشاء الآخرة في السفر قبل ان يغيب الشفق
احمد عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمن عن محمد علي الحلبي عن عبيد الله الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس ان يوخر المغرب في السفر حتى تغيب الشفق ولا باس
بان تعجل العتمة في السفر قبل ان يغيب الشفق يه الحديث مرسلا مقطوعا يب
الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن الحذاء قال سمعت اباجعفر عليه السلم
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كانت ليلة مظلمة وريح ومطر صلى
المغرب ثم مكث قدر ما يتنفل الناس ثم اقام موذنه ثم صلى العشاء ثم انصرفوا

باب

وقت صلوة الفجر كا علي بن محمد عن سهل
عن علي بن مهزيار قال كتب ابو الحسن بن الحصين الى ابي جعفر الثاني عليه السلم
معي جعلت فداك قد اختلف مواليك في صلوة الفجر فمنهم من يصلي اذا طلع

الفجر الأول المستطيل في السماء ومنهم من يصلي اذا اعترض في اسفل الافق واستبان
ولست اعرف افضل الوقتين فاصلي فيه فان رايت ان تعلمني افضل الوقتين وتحده
لي وكيف اصنع مع القمر والفجر لايتبين معه حتى يحمر ويصبح وكيف اصنع مع الغيم
وماحد ذلك في السفر والحضر فعلت ان شاء الله فكتب عليه السلام بخطه وقراته
الفجر يرحمك الله هو الخيط الابيض المعترض ليس هو الابيض صعداء فلا تصل
في سفر ولا حضر حتى تتبينه فان الله تعالى لم يجعل خلقه في شبهة من هذا فقال
وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر والخيط
الابيض هو المعترض الذي يحرم به الاكل والشرب في الصوم وكذلك
هو الذي يوجب به الصلوة يب ابن عيسى عن الحسين عن الحصين بن ابي
الحصين قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام جعلت فداك الحديث بادنى تفاوت في الفاظه
بيان قوله فعلت متعلق بقوله فان رايت والابيض المعترض هو الذي ياخذ طولا
وعرضا وينبسط في عرض الافق كنصف دائرة ويسمى بالصبح الصادق لانه صدقك
عن الصبح وبينه لك ويسمى ايضا بالفجر الثاني لانه بعد الابيض صعداء كبراء الذي
يظهر اولا عند قرب الصباح مستدقا مستطيلا صاعدا كالعمود ويسمى ذاك
بالفجر الاول لسبقه والكاذب لكون الافق مظلما بعد ولو كان صادقا لكان المنير
مما يلي الشمس دون ما يبعد منه ويشبه بذنب السرحان لدقته واستطالته
كا الثلثه عن يه علي بن عطيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال الفجر هو الذي اذا رايته
معترضا كانه بياض سورى بيان البياض بالنون والباء الموحدة من نبض
الما اذا سال وربما قرئ بالموحدة ثم الياء المثناة من تحت وسورى على وزن

بشرى

بشرى موضع بالعراق والمراد بياضها او بياضها نهرها كما دل عليه الخبر الاتي
يب ابن محبوب عن ابن عيسى عن الحسين عن فضاله عن هشام بن الهذيل عن
ابي الحسن الماضي عليه السلام قال سالته عن وقت صلوة الفجر فقال يعترض الفجر حين م
فتراه مثل نهر سورى كا علي عن العبيدي عن يونس عن يزيد بن خليفه
عن ابي عبد الله قال وقت الفجر حين يبدو حتى يضيء يب سعد عن ابن
عيسى عن علي بن حديد والتميمي عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي ركعتي الصبح وهي
الفجر اذا اعترض الفجر واضاء حسنا يه روي ان وقت الغداة اذا اعترض الفجر
فاضاء حسنا بيان قال في الفقيه فاما الفجر الذي يشبه ذنب السرحان
فذاك الفجر الكاذب والفجر الصادق هو المعترض كالقباطي وياتي تفسير القباطي
كا الخمسه عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت الفجر حين ينشق الفجر الى ان
يتجلل الصبح السماء ولا ينبغي تاخير ذلك عمدا لكنه وقت لمن شغل او نسي
او نام يب الحسين عن النضر عن فضاله عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد
الله عليه السلام مثله او زاد او سهى كا علي بن محمد عن سهل عن البزنطي يب
ابن عيسى عن البزنطي عن عبد الرحمن بن سالم عن اسحق بن عمار قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام اخبرني بافضل المواقيت في صلوة الفجر فقال مع طلوع الفجر
ان الله يقول وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر
يشهده ملائكة الليل وملائكة النهار فاذا صلى العبد صلوة الصبح

مع طلوع الفجر اثبتت له مرتين اثبتها ملائكة الليل وملائكة النهار ب الحسين
عن فضاله عن العلا عن محمد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل صلى الفجر حين
طلع الفجر قال لا باس بيا نفى البأس لا ينافي الافضلية لانه اجاب
به من زعم ان فيه الباس وهذه الاخبار كلها كانت الاول الوقت الاول للفجر تحديد
الذي للمختار وما ياتي بعد ذلك فهو تحديد لتمام الوقتين او الوقت الثاني
الذي لذوي الاعذار ب ابن عيسى عن ابن المغيره عن موسى بن بكر عن زراره عن
ابي جعفر عليه السلم قال وقت صلوة الغداه ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس
سعد عن الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل اذا غلبته عيناه او عاقه
امر ان يصلي المكتوبه من الفجر ما بين ان يطلع الفجر الى ان تطلع الشمس وذلك
في المكتوبه خاصة فان صلى ركعة من الغداة ثم طلعت الشمس فليتم و
قد جازت صلوته بيا يعنى له ان يصلي قوله في المكتوبة خاصه يعني دون
نافلة الفجر ب ابن محبوب عن علي بن خالد عن الفطحيه مثله وزاد وان
طلعت قبل ان يصلي ركعة فليقطع الصلوة ولا يصلي حتى تطلع الشمس الشمس م
ويذهب شعاعها بيا وذلك لكراهة الصلوة عند طلوعها كما يأتي
ب سعد عن الزيات بنان عن عمرو بن عثمان عن ابي جميله عن سعد
بن طريف عن الاصبغ بن نباته قال قال امير المومنين عليه السلم من ادرك
من الغداة ركعة قبل طلوع الشمس فقد ادرك الغداة تامة ب
الحسين عن النضر عن عاصم عن ابي بصير المكفوف قال سالت ابا عبد الله

قال سالت

قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصائم متى يحرم عليه الطعام فقال اذا كان الفجر كالقبطية البيضاء قلت فمتى تحل
كان كذلك فقلت الست في وقت من تلك الساعه الى ان تطلع الشمس فقال الصلوة فقال اذا
لا انما نعدها صلوة الصبيان ثم قال انه لم يكن يحمد الرجل ان يصلي في المسجد
ثم يرجع فينبه اهله وصبيانه بيا يعني انما نعد ما صلى بعد ذلك
صلوة الصبيان ثم قال ليس بمحمود من لم ينبه اهله للصلوة قبل غدوه الى
المسجد والقبطية بضم القاف واسكان الموحده وتشديد الياء منسوبة الى
القبط بالكسر على خلاف القياس ثياب رقيقة تتخذ بمصر ويجمع على قباطي بالفتح و
القبطي بالكسر يقال لاهل مصر وبنيها والتغيير في النسبه هنا للاختصاص
كالدهري بالضم في النسبة الى الدهر بالفتح ويختص بالثياب دون الناس
فيقال رجل قبطي وجماعه قبطية بالكسر فيهما باب
الصلوة قبل الوقت كا محمد عن سلمه بن الخطاب عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد
عن ابيه عن ابي بصير ب ابن سماعه عن الميثمي عن ابن وهب عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلم قال من صلى في غير وقت فلا صلوة له ب ابن سماعه عن محمد بن
الحسن العطار عن ابيه عن عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلم قال
لان اصلي الظهر في وقت العصر احب الي من ان اصليها قبل ان تزول الشمس
فاني اذا صليت قبل ان تزول الشمس لم تحسب لي واذا صليت في وقت العصر
حسبت لي ب قال ابو جعفر عليه السلم لان اصلي بعد ما مضى الوقت احب
الي من ان اصلي وانا في شك من الوقت وقبل الوقت ما الطاطري
عن عبد الله بن وضاح عن سماعه قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اياك

ان تصلي قبل ان تزول فانك تصلي في وقت العصر اخير لك من ان تصلي قبل ان
تزول يب ابن محبوب عن يعقوب بن زيد عن ابن ابي عمير عن يه اسمعيل بن
ابي رباح عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا صليت وانت ترى انك في وقت
ولم يدخل الوقت فدخل الوقت وانت في الصلوة فقد اجزأت عنك كا الحسين
بن محمد عن عبد بن عامر عن يب علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن زرارة عن
ابي جعفر عليه السلم في رجل صلى الغداة بليل غرّه من ذلك القمر ونام حتى طلعت الشمس
فاخبر انه صلى بليل قال يعيد صلوته باب اوقات النوافل

ت سعد عن الرجال ورواه عن عمرو بن عثمان
عن ابي جميلة عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة
قال قال امير المؤمنين عليه السلم من ادرك من الغداة ركعة
قبل طلوع الشمس فقد ادرك الغداة تامة
ص

يب الثلثة عن ابن اذينة عن عدة انهم سمعوا ابا جعفر عليه السلم يقول كان امير
المؤمنين عليه السلم لا يصلي من النهار حتى تزول الشمس ولا من الليل بعد ما يصلي
العشآء حتى ينتصف الليل بيان قال في الكافي معنى هذا انه ليس وقت صلوة
فريضة ولا سنة لان الاوقات كلها قد بينها رسول الله صلى الله عليه وآله فاما
القضاء قضاء الفريضة وتقديم النوافل وتاخيرها فلا باس يب ابن
محبوب عن علي بن السندي عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلم قال كان علي عليه السلم لا يصلي من الليل شيا اذا صلى العتمة
حتى ينتصف الليل ولا يصلي من النهار حتى تزول الشمس يه عبد الله بن
زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
اذا صلى العشآء آوى الى فراشه لم يصل شيا حتى ينتصف الليل يب
الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن عبد الحميد الطائي عن محمد عن ابي
عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول قال سمعته يقول كان رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وآله اذا صلى العشآء الآخرة آوى الى فراشه لا يصلي
شيئًا الا بعد انتصاف الليل لا في شهر رمضان ولا في غيره يب الحسين عن
النضر عن موسى بن بكر عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول كان رسول
الله صلى الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيا حتى تزول الشمس فاذا زال
النهار قدر نصف اصبع صلى ثمان ركعات فاذا فاء الفيء ذراعا صلى الظهر ثم بعد صلى م
الظهر ركعتين ويصلي قبل وقت العصر ركعتين فاذا فاء الفيء ذراعين صلى
العصر وصلى المغرب حين تغيب الشمس فاذا غاب الشفق دخل وقت العشاء
وآخر وقت المغرب اياب الشفق فاذا آب الشفق دخل وقت العشآء وآخر وقت
العشآء ثلث الليل وكان لا يصلي بعد العشآء حتى ينتصف الليل ثم يصلي ثلث
عشرة ركعة منها الوتر ومنها ركعتا الفجر قبل الغداة فاذا طلع الفجر فاذا اصلى
واضاء صلى الغداة يه قال ابو جعفر عليه السلم كان رسول الله صلى الله عليه وآله
لا يصلي من النهار شيئًا حتى تزول فاذا زالت صلى ثماني ركعات وهي صلوة الشمس
الاوابين تفتح في تلك الساعة ابواب السمآء ويستجاب الدعا وتهب الرياح
وينظر الله الي خلقه فاذا فاء الفيء ذراعًا صلى الظهر اربعًا وصلى بعد الظهر
ركعتين ثم يصلي ركعتين اخراوين ثم يصلي العصر اربعا اذا فاء الفيء ذراعًا ثم لا يصلي
بعد العصر شيئًا حتى تؤب الشمس فاذا ابت وهو ان تغيب صلى المغرب ثلثا
وبعد المغرب اربعًا ثم لا يصلي شيئًا حتى تسقط الشفق فاذا سقط الشفق صلى العشآء
ثم اوى رسول الله صلى الله عليه وآله الي فراشه ولم يصل شيئًا حتى يزول نصف
الليل فاذا زال نصف الليل صلى ثماني ركعات واوتر في الربع الاخير من الليل

بثلث ركعات فقرأ فيهن قل هو الله احد ويفصل بين الثلث بتسليمه ويتكلم ويأمر
بالحاجة ولا يخرج من مصلاه حتى يصلي الثالثة التي يوتر فيها ويقنت فيها قبل الركوع
ثم يسلم ويصلي ركعتي الفجر قبل الفجر وعنده وبعيده ثم يصلي ركعتي الفجر الصبح وهو
الفجر اذا اعترض الفجر واضاء حسنا فهذه صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله
التي قبضه الله عز وجل عليها بيا قد مضى اخبار آخر في تحديد اوقات النوافل
النهارية مستوفي لا وجه لاعادتها يه قال ابو جعفر عليه السلم وقت صلوة الليل ما بين
نصف الليل الى آخره يب احمد عن اسمعيل بن سعد الاشعري قال سالت ابا الحسن
الرضا عليه السلم عن افضل الوتر فقال احبها الى الفجر الاول وسالته عن افضل ساعات ساعات م
الليل قال الثلث الباقي وسالته عن الوتر بعد فجر الصبح قال نعم قد كان ابي ربما
اوتر بعدما انفجر الصبح كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن يب علي بن مهزيار
عن فضالة وحماد عن ابن وهب قال سالت ابا عبد الله عن افضل ساعات الوتر
فقال الفجر الاول ذلك يب احمد عن علي بن الحكم عن هرون عن مرازم عن ابي عبد
الله عليه السلم قال قلت له متى اصلي صلوة الليل فقال صلها آخر الليل قال فقلت
فاني لا استنبه فقال تستنبه مرة فتصليها وتنام فتقضيها فاذا اهتممت بقضائها
بالنهار استنبهت كا محمد عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن اسمعيل بن ابي ساره
عن ابان بن تغلب قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اية ساعة كان رسول الله
صلى الله عليه وآله يوتر فقال فقال على مثل مغيب الشمس الى مغيب صلوة
المغرب كا الثلثة عن ابن اذينه عن زراره قال قلت لابي جعفر عليه السلم الركعتان قبل
الغداة اين موضعهما فقال قبل طلوع الفجر فاذا طلع الفجر فقد دخل وقت الغداة

كا علي بن محمد عن سهل عن علي بن مهزيار قال قرات في كتاب رجل الى ابي جعفر
عليه السلم الركعتان اللتان قبل صلوة الفجر من صلوة الليل هي ام من صلوة
النهار وفي اي وقت اصليهما فكتب بخطه احشهما في صلوة الليل حشوا
بيان احش بالحاء المهمله والشين المعجمه على صيغة الامر من حشاء القطن
في الشيء جعله فيه يب ابن عيسى عن البزنطي قال سالت الرضا عليه السلم عن ركعتي
الفجر قال احش بهما صلوة الليل يب سعد عن احمد عن البزنطي قال قلت
لابي الحسن عليه السلم ركعتي الفجر اصليهما قبل الفجر وبعد الفجر فقال قال ابو جعفر
عليه السلم احش بهما صلوة الليل وصليهما قبل الفجر يب الحسين عن الحسن عن زرعه
عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت ركعتا الفجر من صلوة
الليل هي قال نعم يب عنه عن النضر عن هشام بن سالم عن زراره عن ابي جعفر
عليه السلم قال سالته عن ركعتي الفجر قبل الفجر او بعد الفجر فقال قبل الفجر
انهما من صلوة الليل ثلث عشرة ركعة صلوة الليل تريد ان تقايس لو كان
عليك من شهر رمضان اكنت تتطوع اذا دخل عليك وقت الفريضه فابدأ
بالفريضه بيان اتريد ان يقايس بالبناء للمفعول اي يستدل لك
بالقياس وللفاعل اي تستدل انت به قيل ولعله عليه السلم لما علم ان زراره كثيرا
ما يبحث مع المخالفين على طريق الزامهم اوان غرضه تنبيه على اتحاد حكمها
لا الاستدلال بالقياس المنهي عنه يب عنه عن النضر عن هشام عن سليمن
بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الركعتين اللتين قبل الفجر قال
تركعهما حين تنزل الغداة انهما قبل الغداه بيان يعني ابتداء نزولها لا انها

قبل صلوة الغداة يب عنه عن حماد بن عيسى عن محمد بن حمزه بن بيض عن محمد
قال سالت اباجعفر عليه السلم عن اول وقت ركعتى الفجر فقال سدس الليل
الباقى يب احمد عن محمد بن الحسن بن علان عن اسحق بن عمار قال سالت
اباعبد الله عليه السلم عن الركعتين اللتين قبل الفجر قال قبيل الفجر ومعه
وبعده قلت ومتى ادعهما حتى اقضيهما قال قال اذا قال الموذن قد قامت
الصلوة يب عنه عن ابن يقطين عن اخيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم
عن الرجل لا يصلى الغداة حتى يسفر وتظهر الحمرة ولم يركع ركعتى الفجر
ايركعهما او يوخرهما قال يوخرهما يب ابن عيسى عن على بن الحكم عن سيف
عن الحضرمي قال سالت اباعبد الله عليه السلم فقلت متى اصلّي ركعتى الفجر قال
حين يعترض الفجر وهو الذى تسميه العرب الصديع يب الحسين عن محمد
بن سنان عن ابن مسكان عن يعقوب بن سالم البزاز قال قال ابو عبد الله
عليه السلم لبعد الفجر واقرا فيهما فى الاولى قل يا ايّها الكافرون وفى الثانيه صلّهما خ
قل هو الله احد يب عنه عن صفوان ابن ابي عمير عن البجلى قال قال ابو عبد
الله عليه السلم صليهما بعد ما طلع الفجر يه قال الصادق عليه السلم صل ركعتى
الفجر قبل الفجر وعنده وبعده تقرء فى الاولى الحمد وقل يا ايّها الكافرون بعده بدل
وفى الثانيه الحمد وقل هو الله احد يب الحسين عن فضاله عن حماد
بن عثمان عن محمّد قال سمعت اباجعفر عليه السلم يقول صلّى ركعتى الفجر
قبل الفجر وبعده وعنده يب عنه عن صفوان عن العلا عن ابن
ابي يعفور وابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن ابن ابي يعفور قال سالت

اباعبد الله

اباعبد الله عن ركعتى الفجر متى اصليهما فقال قبل الفجر ومعه وبعده يب
عنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال صليهما
مع الفجر وقبله وبعده يب عنه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن محمد قال
سالت اباعبد الله عليه السلم عن ركعتى قال صليهما قبل الفجر ومع الفجر وبعد الفجر خ
الفجر بيان هذه الاخبار حملها فى التهذيب تارة علي من لم يكن له ان يحشوهما
في صلوة الليل وتارة حمل الفجر على الفجر الاوّل وتارة حملها علي التقية لان عند
مخالفينا ان هاتين الرّكعتين لا يصليان الا بعد طلوع الفجر الاوّل وتارة حملها
الثاني واستدل على الاخيرين بما ياتي وفى الاستبصار حملها تارة على الرخصة والامر
بما بعد الفجر علي التقية وبما قبله على الأفضل حتى يحصل التوفيق الاتم يب الحسين
عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن اسحق بن عمار عمن اخبره عنه عليه السلم قال صل
الركعتين ما بينك وبين ان يكون الضوء حذاء راسك فان كان بعد ذلك
فابدء بالفجر بيان فسر صاحب التهذيب كون الضوء حذاء الرّاس بالفجر الاوّل
ومع هذا استدل به علي ان المراد بالفجر في الأخبار السّابقه الفجر الاول وانت
خبير بانه صريح فى نقيض مطلوبه والصّواب ان يفسر كون الضوء حذاء الرّاس
بالاسفار الذّي يكون بعد الفجر الثاني ويجعل هذا آخر الوقت للركعتين يب
عنه عن القاسم بن محمد عن الحسين بن ابي العلا قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
الرّجل يقوم وقد نور بالغداة قال فليصل السّجدتين اللتين قبل الغداة ثمّ ليصل
الغداة يب ابن عيسى عن على بن الحكم عن على عن ابي بصير قال قلت لابي عبد
الله عليه السّلم متى اصلّى ركعتى الفجر قال فقال لي بعد طلوع الفجر قال قلت له ان ابا

استظهار التبيين وقت الفريضه والاخر على التقية والاولى ان تحمل على الرخصة

جعفر عليه السلم امرني ان اصليهما قبل طلوع الفجر فقال يا ابا محمد ان الشيعة اتوا ابي
مسترشدين فافتاهم بمر الحق واتوني شكاكا فافتيتهم بالتقيه يب ابن ابي عمير عن
حماد بن عثمن قال قال ابو عبد الله عليه السلم ربما صليتهما وعلي ليل فان قمت ولم يطلع
الفجر اعدتهما يب صفوان عن ابن بكير عن زراره قال سمعت ابا جعفر عليه السلم
يقول اني اصلي صلوة الليل فافرغ من صلوتي واصلي ركعتين فانام ما شاء الله
قبل ان يطلع الفجر فان استيقظت قبل الفجر اعدتهما بيان الاعادة في هذين عند
الخبرين مخصوص بمن نام بعدهما كما دل عليه وذلك لان النوم بعدهما
غير محمود كما ياتي وفي التهذيب حملهما علي البعيد من دون حاجة كا القيمان
عن صفوان عن ابن بكير قال قال ابو عبد الله عليه السلم ما كان يحمد الرجل ان يقوم
من آخر الليل فيصلي صلوته ضربة واحدة ثم ينام ويذهب بيان يعني ليس بشيق
عليه بل هو سهل يسير وفي بعض النسخ يجد مكان يحمد يب سعد عن ابن
عيسى واخيه بنان عن علي بن الحكم عن ابن بكير عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال احد
انما علي احدكم اذا انتصف الليل ان يقوم فيصلي صلوته جملة واحدة ثلث عشر
ركعة ثم ان شاء جلس فدعا وان شاء نام وان شاء ذهب حيث شاء

باب الساعات التي يستجاب فيها الدعاء

من الليل ومعرفة زوال الليل كا الثلثه يب الحسين عن ابن ابي عمير عن
ابن اذينه عن عمر بن يزيد انه سمع ابا عبد الله عليه السلم يقول ان في الليل
لساعة ما يوافقها عبد مسلم يصلي ويدعو الله فيها الا استجاب له في
كل ليلة قلت اصلحك الله فاية ساعة هي من الليل قال اذا مضى نصف

الليل كا في السدس الاول من النصف الباقي يب الى الثلث الباقي يب
الحسين عن صفوان عن الخراز عن عبيده النيسابوري قال قلت لابي عبد
الله عليه السلم جعلت فداك ان الناس يروون عن النبي صلى الله عليه وآله
ان في الليل لساعة لا يدعو فيها عبد مؤمن بدعوة الا استجيب له قال نعم
قلت متى هي قال ما بين نصف الليل الي الثلث الباقي قلت ليلة من الليالي
او كل ليلة فقال كل ليلة بيان هذه الساعة وان دونها العامة الا انهم
لم يعرفوها كما اعترفوا به ونحن بحمد الله عرفناها بتعريف اهل البيت عليهم السلم
ووفقنا الله لادراكها يه سال عمر بن حنظله ابا عبد الله عليه السلم فقال له
زوال الشمس نعرفه بالنهار فكيف لنا بالليل فقال الليل زوال كزوال
الشمس فقال باي شئ نعرفه قال بالنجوم اذا انحدرت بيان المراد بالنجوم
النجوم الطالعة عند غروب القرص مما يقرب مداره من مدار الشمس
فان قيل قد تحقق ان ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس ليس من الليل فلا يقع
انحدار تلك النجوم الا بعد مضي نصف ذلك الزمان عن زوال الليل قلنا من
كما ان ما بين الطلوعين ليس من الليل كذلك ليس ما بين غروب القرص
وذهاب الشفق المشرقي منه ولهذا نؤخر صلوة المغرب الى ذهاب الشفق
فينقص هذا من اول الليل كما ينقص ذلك من آخره يب علي عن القا ساني
يب محمد بن احمد عن القاساني عن سليمان بن حفص المروزي عن ابي
الحسن العسكري عليه السلم قال اذا انتصف الليل ظهر بياض في وسط
السماء شبه عمود من حديد تضئ له الدنيا فيكون ساعة ثم يذهب

ويظلم فاذا بقي ثلث الليل ظهر بياض الليل من قبل المشرق فاضاءت له الدنيا
فيكون ساعة ثم يذهب وهو وقت صلوة الليل ثم يظلم قبل الفجر ثم يطلع الفجر
الصادق من قبل المشرق ومن اراد ان يصلي صلوة الليل في نصف الشهر الليل
فيطول له ذلك له باب جواز تقديم النوافل على
اوقاتها و تاخيرها عنها يب الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار
عن الحسين عن حماد بن عيسى عن يزيد بن ضمرة الليثي عن محمد قال سالت اباجعفر عليه السلم
عن الرجل يشتغل عن الزوال ايعجل من اول النهار فقال نعم اذا علم انه يشتغل فيعجلها
في صدر النهار كلها كا علي بن محمد عن سهل عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن عمر
بن يزيد عن ابي عبدالله عليه السلم قال اعلم ان النافلة بمنزلة الهدية متى ما اتي بها
قبلت يب محمد بن احمد عن ابرهيم بن هاشم عن عمرو بن عثمن عن محمد بن عذافر
قال قال ابو عبدالله عليه السلم صلوة التطوع بمنزلة الهدية متى ما اتي بها قبلت فقدم
منها ما شئت واخر ما شئت يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن بعض اصحابه عن
ابي عبدالله عليه السلم قال لي صلوة النهار ست عشر ركعة صلها اي النهار
شئت ان شئت في اوله وان شئت في وسطه وان شئت في آخره يب
عنه عن علي بن الحكم عن سيف بن عبد الاعلى قال سالت اباعبدالله عليه السلم
عن نافلة النهار قال ست عشر ركعة متى ما نشطت ان علي بن الحسين عليهما السلم
كانت له ساعات من النهار يصلي فيها فاذا شغله ضيعة او سلطان
قضاها انما النافلة مثل الهدية متى ما اتي بها قبلت يب عنه عن عمار بن
المبارك عن ظريف بن ناصح عن القاسم بن الوليد الغساني قال قلت لابي

عبدالله عليه السلم جعلت فداك صلوة النهار صلوة النوافل كم هي قال ست عشرة
ركعة اي ساعات النهار شئت ان تصليها صليتها الا انك اذا صليتها في مواقيتها
افضل يب عنه عن علي بن الحكم عن الخزاز عن اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبدالله
عليه السلم اني اشتغل قال فاصنع كما نصنع صل ست ركعات اذا كانت الشمس
في مثل موضعها صلوة العصر يعني ارتفاع الضحى الاكبر واعتد بها من الزوال
بيان في التهذيبين خص هذه الرخصة بمن علم من حاله انه ان لم يقدمها
اشتغل عنها ولم يتمكن من قضائها كما في الخبر وخبر الليثي المتقدم والاظهر عمومها
وان كان الافضل الاتيان بها في مواقيتها يب العدة عن احمد عن الحسين عن
حماد بن عيسى عن معوية بن وهب عن ابي عبدالله عليه السلم قال قلت له ان رجلا
من مواليك من صلحائهم شكى الي ما يلقى من النوم وقال اني اريد القيام الى الصلوة
بالليل فيغلبني النوم حتى اصبح وربما قضيت صلوتي الشهر متتابعا والشهرين
اصبر على ثقله فقال قرة عين له والله قال ولم يرخص له في الصلوة في اول
الليل وقال القضاء بالنهار افضل يب قلت فان من نسائنا ابكارا
الجارية تحب الخير واهله وتحرص على الصلوة فيغلبها النوم حتى ربما
وربما ضعفت عن قضائه وهي تقوى اول الليل فرخص لهن في الصلوة عليه
اول الليل اذا ضعفن وضيعن القضاء يب حماد عن عن محمد بن سنان
عن ابن مسكان عن محمد قال سالته عن الرجل لا يستيقظ من آخر الليل يستيقظ
حتى يمضي لذلك العشر والخمس عشر فيصلي اول الليل احب اليك ام يقضي
قال لا بل يقضي احب الي اني اكره ان يتخذ ذلك خلقا وكان زرارة

يقول كيف يصلي صلوة لم يدخل وقتها انما وقتها بعد نصف الليل بيا انما كره ان يتخذ
خلقاً لانه يحرم بذلك عن الأفضل ولانه اذا اتخذ خلقاً صار بدعة يه قال عمر بن
حنظله لابي عبد الله عليه السلم اني مكثت ثماني عشرة ليله انوي القيام فلا اقوم
افاصلي اول الليل قال لا اقض بالنهار فاني كره ان تتخذ ذلك خلقاً يب ابن
محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم
قال قلت الرجل من امره القيام بالليل يمضي عليه الليل والليلتان والثلث لا
يقوم فيقضي احب اليك ام يعجل الوتر اول الليل قال بل يقضي وان كان ثلثين
ليله يب ابن مسكان عن ليث المرادي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة
في الصيف في الليالي القصار صلوة الليل في اول الليل فقال نعم نعم ما رايت و
نعم ما صنعت يعني في السفر او في البرد فيعجل صلوة الليل والوتر في اول الليل
فقال نعم يه ابو جرير القمي عن ابي الحسن موسى عليه السلم قال قال صل صلوة الليل
في السفر من اول الليل في المحمل والوتر وركعتي الفجر كا محمد عن يب احمد عن محمد
بن سنان يب الحسين عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن صلوة الليل والوتر في اول الليل في السفر اذا تخوفت البرد او
كانت علة قال لا باس انا افعل ذلك يب الطاطري عن ابن رباط عن يعقوب
بن سالم عن ابي عبد الله قال سالته عن الرجل يخاف الجنابة في السفر او البرد
ايعجل صلوة الليل والوتر في اول الليل قال نعم يب عنه عن محمد بن زياد
عن محمد بن حمران عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن صلوة الليل اصليها
اول الليل قال نعم اني لافعل ذلك فاذا اعجلني الجمال صليتها في المحمل

قال فسالته عن الرجل يخاف الجنابة في السفر ح

الليل م

٨٣

يب احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
مثله الا انه قال وكانت بك علة وزاد في آخره في السفر يب الحسين
عن النضر عن زرعة عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن وقت صلوة
الليل في السفر فقال من حين تصلي العتمة الى ان ينفجر الصبح يه سال سماعة ابا الحسن
الأول عليه السلم الحديث يب صفوان عن ابن مسكان عن ليث قال سالت ابا
عبد الله عليه السلم عن الصلوة في الصيف في الليالي القصار اصلي في اول الليل
قال نعم يب عنه عن ابن مسكان عن يعقوب الاحمر قال سالته عن صلوة الليل
في الصيف في الليالي القصار في اول الليل فقال نعم ما رايت ونعم ما صنعت
ثم قال ان الشاب يكثر النوم فانا امرك به يب الحسين عن النضر عن موسى
بن بكر عن علي بن سعيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صلوة الليل والوتر في
السفر من اول الليل يب اذا لم يستطع ان يصلي في آخره ش قال نعم يب ابن
محبوب عن ابرهيم بن مهزيار عن الحسين بن علي بن بلال قال كتبت اليه في
وقت صلوة الليل فكتب عند زوال الليل وهو نصفه افضل فاوله وآخره
جايز يب عنه عن محمد بن عيسى قال كتبت اليه اساله يا سيدي روي عن
جدك انه قال لا باس بان يصلي الرجل صلوة الليل في اول الليل فكتب في
اي وقت صلى فهو جايز ان شاء الله يب عنه عن محمد بن عيسى عن ابن ابي
عمير يب الحسين عن ابن ابي عمير عن جعفر بن عثمان عن سماعة عن ابي عبد
الله عليه السلم قال لا باس بصلوة الليل من اول الليل الى آخره الا ان افضل ذلك
اذا انتصف الليل يب كا النيسابوريان عن صفوان عن منصور بن حازم

ت علي بن مهزيار عن الحسن عن حماد بن عيسى عن
شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا خشيت ان لا تقوم آخر الليل او كانت
بك علة او اصابك برد فصل صلوتك و
اوتر من اول الليل ح ح

فان فاتت م

عن ابان بن تغلب قال خرجت مع ابي عبد الله بينما بين مكه والمدينه وكان
يقول اما انتم فشباب تؤخرون واما انا فشيخ اعجل وكان يصلي صلوة الليل
اول الليل بيان قال في الفقيه كلما روي من الاطلاق في صلوة الليل من اول الليل
فانما هو في السفر لان المفسر من الاخبار يحكم على المجمل وكذا قال في التهذيبين
وزاد في وقت ايضا يغلب على يجوز له تقديمها واستدل عليه بالاخبار المتقدمه
يب سعد عن احمد عن البرقي عن المرزبان بن عمران عن عمر بن يزيد قال قلت
لابي عبد الله عليه السلم اقوم وقد طلع الفجر فان انا بدات بالفجر صليتها في اول
وقتها وان بدات في صلوة الليل والوتر صليت الفجر في وقت هولاء فقال ابدء
بصلوة الليل والوتر ولا تجعل ذلك عادة يه الحديث مرسلا مقطوعا يب
احمد عن البرقي عن صفوان عن الخراز عن سليمان بن خالد قال قال لي ابو عبد الله
عليه السلم ربما قمت وقد طلع الفجر فاصلي صلوة الليل والوتر والركعتين قبل
الفجر ثم اصلي الفجر قال قلت لي ابو عبد الله عليه السلم افعل انا ذا قال نعم ولا يكون
منك عادة يب عنه عن الوشا عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول اذا قمت وقد طلع الفجر فابدا بالوتر ثم صلي الركعتين ثم صل الركعات
اذا اصبحت يب عنه عن محمد بن الحسين عن عمار بن المبارك عن محمد بن عذافر
عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم قال اصلحك الله اقوم وقد طلع الفجر و
لم اصل صلوة الليل فقال صل صلوة الليل واوتر وصل ركعتي الفجر يب الصفار
عن يعقوب بن يزيد عن عمرو بن عثمن ومحمد بن عمر بن يزيد عن محمد بن عذافر
عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن صلوة الليل والوتر

الظن الانسان انه ان لم يصليها فاتته اذ
شق عليه القيام اخر الليل ولا يتمكن منه
القضاء في ح ح

بعد

الفجر
بعد طلوع فقال صلها بعد الفجر حتى يكون في وقت يصلي الغداة في آخر
وقتها ولا تتعمد ذلك كل ليلة وقال اوتر ايضا بعد فراغك منها بيان
قال في التهذيبين هذه رخصه في تاخير النوافل والافضل ان يصلي الغداة في اول
وقتها ثم يقضي صلوة الليل واستدل عليه بالخبر الاتي يب الحسين عن فضاله عن
حماد عن اسمعيل بن جابر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اوتر بعد ما يطلع الفجر قال لا الفجر

باب من ضاق عليه وقت صلوة الليل كا

علي بن محمد عن محمد بن الحسين عن الحجال عن عبد الله الوليد الكندي عن اسمعيل بن جابر
او عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اني اقوم آخر الليل واخاف الصبح
قال اقرء الحمد واعجل واعجل كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار
عن فضاله عن القاسم بن بريد عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن الرجل يقوم
من آخر الليل وهو يخشى ان يفجاه الصبح ايبدا بالوتر او يصلي الصلوة على وجهها حتى يكون
الوتر آخر ذلك قال بل يبدا بالوتر وقال انا كنت فاعلا ذلك يب محمد بن احمد
عن محمد بن الحسين يب السراد عن ابن محمد وهب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول اما يرضى احدكم ان يقوم قبيل الصبح فيوتر ويصلي ركعتي الفجر ويكتب له
بصلوة الليل يب احمد عن علي بن الحكم عن زرعه عن المفضل بن عمر قال قلت
لابي عبد الله عليه السلم اقوم وانا اشك في الفجر فقال صل على شكك فاذا طلع
الفجر فاوتر وصلي الركعتين فاذا انت قمت وقد طلع الفجر فابدء بالفريضه و
لا تصل غيرها فاذا فرغت فاقض مكانك ولا يكون هذا عادة واياك ان
تطلع على هذا اهلك فيصلون على ذلك ولا يصلون بالليل بيان صل على

شكك يعني صلّ صلوة الليل وان شككت في الفجر يب ابن محبوب عن يعقوب
بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابرهيم بن عبد الحميد عن بعض اصحابنا عن ابي عبد
الله عليه السّلم واظنّه اسحق بن غالب قال قال اذا قام الرجل من الليل فظنّ
ان الصّبح قد اضاء فاوتر ثم نظر فرأى ان عليه ليلا قال يضيف الى الوتر ركعة ثم يستقبل
صلوة الليل ثم يوتر بعده يب عنه عن بنان عن سعد بن السندي عن علي بن
عبد الله بن عمران عن الرّضا عليه السلم قال قال اذا كنت في صلوة الفجر فخرجت
ورايت الصبح فزد ركعة الى الركعتين اللتين صليتهما قبله واجعله وترا
هكذا في النّسخ التي رايناها والصّواب الليل مكان الفجر يعني اذا كنت قد صليت
من صلوة الليل ركعتين فرايت الصبح فاجعله وترا يب احمد عن علي بن الحكم
عن علي بن عبد العزيز قال قلت لابي عبد الله عليه السّلم اقوم وانا اتخوف الفجر قال فاوتر
قلت فانظر فاذا علي ليل قال فصل صلوة الليل يب محمد بن احمد عن محمد بن اسمعيل
عن علي بن الحكم عن ابي الفضل النحوي من الاحول قال قال ابو عبد الله عليه السّلم
اذا كنت صليت اربع ركعات من صلوة الليل قبل طلوع الفجر فاتم الصّلوة
طلع ام لم يطلع يه الحديث مرسلا مقطوعا يب الحسين عن محمد بن سنان
عن ابن مسكان عن يعقوب البزاز قال قلت له اقوم قبل الفجر بقليل فاصلي اربع
ركعات ثم اتخوف ان ينفجر الفجر ابدا بالوتر او اتم الركعات قال لا بل اوتر و
اخر الركعات حتى تقضيها في صدر النهار بيان هذا الخبر حمله في التهذيبين
على الافضل يب محمد بن احمد عن احمد عن الحجال عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان
يصلي ركعتين بعد العشاء يقرا فيهما بمائة آية ولا يحتسب بهما وركعتين

فراي خ

عن مؤمن الطاق خ

ولا يحسبهما

وهو جالس يقرا فيهما بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فان استيقظ من
الليل صلى صلوة الليل واوتر وان لم يستيقظ حتى يطلع الفجر صلى ركعة
فصارت شفعا واحتسب بالركعتين اللتين صلاهما بعد العشاء وترا بيان لعل
المراد انه صلى ركعة فصارت مع اللتين صلاهما جالسا شفعا فيصير ان
نافلة الفجر واحتسب بالركعتين بيان لعدهما واحدة ليصير مع هذه شفعا
وفي بعض النّسخ صلى ركعتين فيكون المراد فصارت مع صلوته هذه شفعا وهي
مع اللتين صليهما جالسا يحتسب بصلوة الوتر لانهما تعدان بواحدة وربما يوجد
سبعا مكان شفعا وكانه تصحيف بيان قال في الفقيه وان قمت ولم يكن
عليك من الوقت بقدر ما تصلي فيه صلوة الليل على ما تريد فصلّها وادرجها
ادراجا والادراج ان يقرا في كل ركعة بالحمد وحدها فان خشيت طلوع الفجر
فصل ركعتين واوتر بالثالثة فان طلع الفجر فصل ركعتي الفجر وقد مضى الوقت
بما لا يريد باب آداب الليل وصلوته كا
الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان صلوة رسول الله صلّى الله عليه و
آله كان اذا صلى العشاء الآخرة امر بوضوئه وسواكه يوضع عند راسه مخمرا
فيرقد ما شاء الله ثم يقوم فيستاك ويتوضا ويصلي اربع ركعات ثم يرقد
ثم يقوم فيستاك ويتوضا ويصلي اربع ركعات ثم يرقد حتى اذا كان في وجه
الصبح قام فاوتر ثم يصلي الركعتين ثم قال لقد كان لكم في رسول الله اسوة
حسنة قلت متى يقوم قال بعد ثلث الليل وقال في حديث آخر بعد نصف
الليل وفي رواية اخرى يكون قيامه وركوعه وسجوده سواء ويستاك

في كلّ مرّة قام من نومه ويقرأ الآيات من آل عمران ان في خلق السموات
والأرض الى قوله انك لاتخلف الميعاد **بيان** الوضوء بالفتح ما يتوضا به
كالطهور والسحور وتخير الآيات تعظيمه والمراد بوجه الصبح اما قرب طلوعه
فيراد به الصبح الثاني او ابتداء ظهوره فيراد به الصبح الاول والمستتر في
ثم قال يعود الى الامام لا الى النبيّ صلى الله عليه وآله وفي تلاوته عليه السلم اية
التاسي اشارة الى استحباب جميع تلك الافعال حتى توسط النوم بين **...** ابن محبوب
عن العباس بن معروف عن ابن المغيرة عن ابن وهب قال سمعت اباعبدالله عليه السلم
يقول وذكر صلوة النبيّ صلى الله عليه وآله قال كان يأتي بطهور فيخمر عند راسه
ويوضع سواكه تحت فراشه ثم ينام ماشاء الله فاذا استيقظ جلس ثم قلب
بصره في السماء ثم تلا الآيات من آل عمران ان في خلق السموات ثم يستنّ ويتطهر
ثم يقوم الى المسجد فيركع اربع ركعات على قدر قراءته ركوعه وسجوده على
قدر ركوعه يركع حتى يقال متى يرفع راسه ويسجد حتى يقال متى يرفع راسه
ثم يعود الى فراشه فينام ماشاء الله ثم يستيقظ فيجلس فيتلوا الآيات من
آل عمران ويقلب بصره في السماء ثم يستنّ ويتطهر ويقوم الى المسجد
فيصلي اربع ركعات كما ركع قبل ذلك ثم يعود الى فراشه فينام
ماشاء الله ثم يستيقظ فيجلس فيتلوا الآيات من آل عمران ويقلب
بصره في السماء ثم يستنّ ويتطهر ويقوم الى المسجد فيوتر ويصلي
الركعتين ثم يخرج الى الصلوة **بيان** يستن يستاك **...** الاربعة عن
زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا قمت بالليل من منامك فقل

ثنا ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن ابي عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي في كل ركعة ... ركوعه مثل قيامه وسجوده مثل ركوعه ويرفع راسه من الركوع والسجود ... [illegible]

الحمد

الحمد لله الذي ردّ علي روحي لاحمده واعبده فاذا سمعت صوت الديوك
فقل سبّوح قدّوس ربّ الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك
لا اله الّا انت فانظر الى آفاق السماء وقل اللهم انه لايواري عنك ليل ساج ولا
سماء ذات ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر لجّي
تدلج بين يدي المدلج من خلقك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور غارت النجوم
ونامت العيون وانت الحيّ القيّوم لاتاخذك سنة ولا نوم سبحان ربّ العالمين واله
المرسلين والحمد لله ربّ العالمين ثم اقرأ الخمس آيات من آخر آل عمران انّ في خلق السموات
والأرض الى قوله انّك لاتخلف الميعاد ثم استك وتوضأ فاذا وضعت يدك في الماء
فقل بسم الله وبالله اللهم اجعلني من التوّابين واجعلني من المتطهرين فاذا فرغت
فقل الحمد لله ربّ العالمين فاذا قمت الى صلوتك فقل بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله
وبالله ومن الله والى الله وماشاء الله ولا حول ولا قوّة الّا بالله اللهم اجعلني من
زوارك وعمار مساجدك وافتح لي باب توبتك واغلق عني باب معصيتك وكلّ معصية
الحمد لله الذي جعلني ممن يناجيه اللهم اقبل عليّ بوجهك جلّ ثناؤك ثم افتتح الصلوة
بالتكبير **بيان** لايواري عنك ليل ساج يعني لايستر عنك ليل راكد ظلامه
مستقر قد بلغ غايته ذات مهاد بكسر الميم اي ذات امكنة مستوية ممهدة بحر لجّي
بضم اللام وقد يكسر وتشديد الجيم المكسورة اي عظيم والادلاج السير في الليل وقد
يطلق على العبادة في الليل مجازا لانها سير الى الله تعالى قيل معنى تدلج بين يدي
المدلج ان رحمتك وتوفيقك واعانتك لمن توجه اليك وعبدك صادرة عنك
قبل توجهه اليك وعبادته لك اذ لا رحمتك وتوفيقك وايقاعك ذلك في
نوم

وحدك لاشريك لك عملت سوءا وظلمت
نفسي فاغفر لي وارحمني انه لايغفر الذنوب
الا انت فلهذا قمت ح

لله ح

في قلبه لم يخطر ذلك بباله فكأنك سرت اليه قبل ان يسري هو اليك خائنة الاعين
اي النظرة الخائنة الصادرة عن الاعين او الخائنة مصدر كالعافية اي خيانة الاعين
غارت النجوم اي غابت او تسفلت وانحدرت بعد اخذها في الصعود والارتفاع
واللام للعهد والسنة مبادا النوم نقنا عذاب النار لما كان خلق السموات والارض
لحكم ومصالح منها ان يكون سببا لمعايش الانسان ومحل الاعتبار بذلك حسن
التفريع على الكلام السابق والمراد بالمنادي الرسول صلى الله عليه وآله وقيل
القرآن والذنوب الكبائر وبالسيئات الصغائر على رسلك اي على تصديقهم
او على السنتهم وستاتي اخبار آخر في داب الليل واذكاره في ابواب الذكر والدعاء و
القرآن انشاء الله باب الاوقات المكروهة للصلوة

وفضائلهما

ودليل يدل على معرفة الصانع ويحثه على طاعته
والقيام بوظايف عباداته لينال الفوز
الابدي والانسان

قال الصادق ... اللهم الى
صلوة الليل ...

١ القميان عن صفوان عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال يصلي على الجنازة في كل
ساعة انها ليست بصلوة ركوع ولا سجود وانما يكره الصلوة عند طلوع
الشمس وعند غروبها التي فيها الخشوع والركوع والسجود لانها تغرب
بين قرني شيطان وتطلع بين قرني شيطان ٢ علي عن ابيه رفعه قال
قال رجل لابي عبد الله الحديث الذي روي عن ابي جعفر عليه السلم ان الشمس
تطلع بين قرني الشيطان قال نعم ان ابليس اتخذ عرشا بين السماء والارض
فاذا طلعت الشمس وسجد في ذلك الوقت الناس قال ابليس لشياطينه
ان بني آدم يصلون لي ٣ علي بن محمد عن سهل عن الحسين بن راشد عن الحسين
بن مسلم قال قلت لابي الحسن الثاني عليه السلم اكون في السوق فاعرف الوقت
ويضيق علي ان ادخل فاصلي قال ان الشيطان يقارن الشمس في ثلثه

احوال

احوال
اذا زرت واذا كبدت واذا غربت فصل بعد الزوال فان الشيطان يريد ان يوقعك
على حد يقطع بك دونه بيان زرت الشمس ... طلعت وكبدت
وصلت اي كبد السماء اي وسطها ولعل مراد الراوي ان اشتغالي بامر السوق
يمنعني ان ادخل موضع صلوتي فاصلي في اول وقتها فاجابه عليه السلم بان وقت الغروب
من الاوقات المكروهة للصلوة كوقتي الطلوع والقيام فاحتمل ان لا يتاخر
صلوتك اليه ويحتمل ان يكون مراده اني اعرف ان الوقت قد دخل الا اني لم
استيقن به يقينا تسكن نفسي اليه حتى ادخل موضع صلوتي فاصلي اصلي على
هذا الحال ام اصبر حتى يتحقق لي الزوال فاجابه عليه السلم بان وقت وصول الشمس
الى وسط السماء هو وقت مقارنة الشيطان لها كوقتي طلوعها وغروبها
فلا ينبغي لك ان تصلي حتى يتحقق لك الزوال فان الشيطان يريد ان يوقعك
على حد يقطع بك سبيل الحق دونه اي يحملك على الصلوة قبل دخول وقتها
لكيلا تحسب لك تلك الصلوة ٤ الطاطري عن محمد بن ابي حمزة وابن رباط عن ابن مسكان
عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا صلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس
فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان الشمس تطلع بين قرني
شيطان وتغرب بين قرني شيطان وقال لا صلوة بعد العصر حتى تصلى المغرب
٥ عنه عن محمد بن سكين عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا صلوة
بعد العصر حتى تصلى المغرب ولا صلوة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ٦ محمد
بن احمد عن محمد بن عيسى عن ابي الحسن علي بن بلال قال كتبت اليه في قضاء النافلة
من طلوع الفجر الى طلوع الشمس ومن بعد العصر الى ان تغيب الشمس وعند

فكتب اليه لا يجوز ذلك الا للمقتضي فاما لغيره فلا **بيا** يعني لا يجوز الصلوة
في هذين الوقتين الا لمن يقضي صلوة نافلة او فريضة **بر** قد روي نهي عن الصلوة
عند طلوع الشمس وعند غروبها لان الشمس تطلع بين قرني شيطان وتغرب
بين قرني شيطان الا انه روى لي جماعة من مشايخنا رحمهم الله عن ابي الحسين
محمد بن جعفر الاسدي رضي الله عنه انه ورد عليه فيما ورد من جواب مسائله من محمد
بن عثمان العمري قدس الله روحه واما ما سالت عنه من الصلوة عند طلوع
الشمس وعند غروبها فلئن كان كما يقول الناس ان الشمس تطلع بين قرني
الشيطان وتغرب بين قرني الشيطان فما ارغم انف الشيطان بشيء
افضل من الصلوة فصلها وارغم انف الشيطان **بيا** في التهذيب بحمل النهي
عن الصلوة في هذه الاوقات على ابتداء النوافل لما مضى ويأتي من جواز القضاء
فيها وفي جميع الاوقات واصاب وجعل فيها حديث الاسدي رخصة وابعد
لان الظاهر منه ان الاول صدر عن تقية وفي الاستبصار جوز حمله على التقية
بيه الحسين عن فضالة عن ابن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال لا صلوة نصف النهار الا يوم الجمعة **يب** ابرهيم بن اسحق الاحمري عن الربيع
عن محمد بن الحسن بن ابي خلف عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال صلوة العيدين مع الامام سنة وليس قبلهما ولا بعدهما
صلوة ذلك اليوم الى الزوال فان كان فاتك الوتر في ليلتك فصليته
بعد الزوال **بيا** سياتي اخبار اخر في هذا المغني في ابواب العيدين
انشاء الله **با** صلوات التي تصلى في كل وقت

يكلب علي عن العبيدي عن يونس عن ابي سعيد المكاري عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال خمس صلوات تصليهن في كل وقت صلوة الكسوف
والصلوة على الميت وصلوة الاحرام والصلوة التي تفوت وصلوة الطواف من
الفجر الى طلوع الشمس وبعد العصر الى الليل **كا** الاربعة عن صفوان عن ابن
عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول خمس صلوات لا تترك على كل حال اذا
طفت بالبيت واذا اردت ان تحرم وصلوة الكسوف واذا اردت ان تحرم وصلوة
الكسوف واذا نسيت فصل اذا ذكرت وصلوة الجنازة **كا** الاربعة عن **يه** زرارة
عن ابي جعفر عليه السلم قال اربع صلوات يصليهن الرجل في كل ساعة صلوة فاتتك
فمتى ذكرتها اديتها وصلوة ركعتي الطواف الفريضة وصلوة الكسوف والصلوة
على الميت هولاء تصليهن في الساعات كلها **بب** الطاطري عن ابن زياد عن
حماد عن نعمان الرازي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل فاته شيء
من الصلوات فذكر عند طلوع الشمس وعند غروبها قال فليصل حين ذكره
يه قال سأله حماد بن عثمان ابا عبد الله عليه السلم عن رجل الحديث **بب** الطاطري
عن ابن زياد عن زرارة وغيره عن ابي جعفر عليه السلم انه سئل عن رجل صلى
بغير طهور او نسي صلوة لم يصلها او نام عنها قال يصليها اذا ذكرها في اية
ساعة ذكرها ليلا او نهارا **يب** سعد عن محمد بن الحسين عن صفوان بن
يحيى عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل
ينام عن الغداة حتى تبزغ الشمس ايصلي حين يستيقظ او ينتظر الشمس حتى تبسط م
فقال يصلي حين يستيقظ قلت يوتر او يصلي الركعتين قال بل يبدء

بالفريضه بيان البزوغ الطلوع يب الحسين عن فضاله عن حسين
عن سماعه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن رجل
نام عن الغداة حتى طلعت الشمس فقال يصلي ركعتين ثم يصلي الغداة بيان
حمله في التهذيبين على ما اذا انتظر الجماعة وفيه بعد والاولى حمله
على الرخصه ويأتي حديث آخر في هذا المعنى في باب من فاتته صلوة او شك
فيها كا محمد عن محمد بن الحسين يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى
بن حبيب قال كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلم يكون علي الصلوة النافله متى
اقضيها فكتب في اي ساعه شئت من ليل او نهار يب احمد عن علي بن سيف
عن حسان بن مهران قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قضاء النوافل
قال ما بين طلوع الشمس الى غروبها يب محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن
علي بن الحكم عن زرعه عن المفضل بن عمر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
جعلت فداك تفوتني صلوة الليل فاصلي الفجر فلي ان اصلي بعد صلوة الفجر ما فاتني
من صلوة الليل وانا في مصلاي قبل طلوع الشمس فقال نعم ولكن لا تعلم به اهلك
فيتخذونه سنة يب سعد عن موسى بن جعفر بن ابي جعفر عن الصهباني عن
ميمون عن محمد بن ابي فرج قال كتبت الى العبد الصالح عليه السلم اساله عن مسالة
فكتب الي وصل بعد العصر من النوافل ما شئت وصل بعد الغداة من النوافل
ما شئت بيان ينبغي تقييده بالقضاء دون الابتداء لما مر في الباب السابق
من التصريح بالنهي عما سوى القضاء ولان ساير ما يأتي في هذا الباب
مقيد بالقضاء يب عنه عن الزيات عن ابن بزيع عن ابي الحسن

عبد

عبد الله بن عون الشامي عن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم في قضاء
صلوة الليل والوتر تفوت الرجل ايقضيها بعد صلوة الفجر وبعد العصر
قال لا باس بذلك يب محمد بن احمد عن ابرهيم عن محمد عمر الزيات عن جميل بن دراج
قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلم عن قضاء صلوة الليل بعد الفجر الى طلوع الشمس
قال نعم وبعد العصر الى الليل فهو من سر آل محمد المخزون يب ابن عيسى عن احمد
بن النضر والبزنطي في بعض اسناديهما قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن القضاء
قبل طلوع الشمس وبعد العصر فقال نعم فاقضه فانه من سر آل محمد عليهم السلم
يه قال الصادق عليه السلم قضاء صلوة الليل بعد الغداة وبعد العصر من سر آل محمد المخزون
يب احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن سليمان بن هرون قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن قضاء الصلوة بعد العصر قال نعم انما هي النوافل فاقضها
متى شئت يب علي بن مهزيار عن الحسن عن فضاله يب الحسين عن فضاله والحسن
عن القاسم بن محمد عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلم قال اقض صلوة
النهار اي ساعه شئت من ليل او نهار كل ذلك سواء يب عنه عن فضاله
عن ابن حسين عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول صلوة النهار يجوز قضاؤها اي ساعة شئت من ليل او
نهار بيان يأتي اخبار آخر تناسب هذا الباب في باب قضاء النوافل
ان شاء الله يب ابن عيسى عن سعد بن اسمعيل بن عيسى قال سالت
الرضا عليه السلم يصلي الاولى ثم يتنفل فيدركه وقت العصر من قبل ان يفرغ

من نافلته فيبطي بالعصر تقضى نافلته بعد العصر او يوخرها حتى يصليها فى وقت
آخر قال يصلي العصر ويقضي نافلته فى يوم آخر بيان فيبطي بالعصر يعني به فان
اتم نافلته يبطي بفريضة العصر ايقضي نافلته بعد الفريضه او يوخرها
الى وقت آخر والمراد فيبطي بفريضة العصر حتى يقضي نافلته بعد دخوله
وقت العصر قبل ادائها الفريضه او يوخر النافله وفي بعض النسخ ثم يقضي
نافلته وهو لايجمع مع المعنى الاول وانما يجمع مع الثاني بتكلف وينبغي
حمل تاخير القضاء على التقيه لان العامة يبالغون فى النهى عن النافله
بعد العصر مطلقًا ولهذا مضى ان القضاء بعد العصر من سر آل محمد المخزون
وانما يقدم الفريضه لما ياتي من كراهة التطوع بعد دخول وقت الفريضه
يب ابن محبوب عن على بن خالد عن القطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن الرجل ينام عن الفجر حتى تطلع الشمس وهو فى سفر كيف
يصنع ايجوز له ان يقضي بالنهار قال لا يقضي صلوة نافلة ولا فريضه
بالنهار ولا يجوز له ولا يثبت له ولكن يوخرها فيقضيها بالليل بيان
نسبة فى التهذيبين الى الشذوذ ومخالفته لظاهر الكتاب واجماع
الامة

باب كراهية التطوع وقت الفريضه

كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن على بن مهزيار عن فضاله عن
حسين عن ابن مسكان عن زراره قال قال لي اتدري لم جعل الذراع
والذراعان قال قلت لم قال لمكان الفريضه لك ان تتنفل من زوال

الشمس

الشمس الى ان يبلغ الفيء ذراعًا فاذا بلغ الفيء ذراعًا بدات بالفريضه و
تركت النافله بيان يعني جعل ذلك لئلا يزاحم النافله الفريضه فوقت
الفريضه فوقت الظهر لا يدخل في حق المتنفل الا بعد مضى الذراع ونحوه كما مر
بيانه وبهذا توفق بين كراهه التطوع بعد دخول وقت الفريضه وبين
تحديد اول وقت النافله بالزوال كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن يونس
بن يعقوب عن منهال قال سالت ابا عبد الله عن الوقت الذي لا ينبغي
لي اذا جاء الزوال قال ذراع او مثله بيان اراد بالزوال نافله الزوال
يعني لا ينبغي لي الاتيان بالنافله لمضى وقتها ودخول وقت الفريضه
او مثله يعني به ما تقرب معه فانه يتفاوت بتطويل النافله وتقصيرها
يب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن سماعة قال سالته عن الرجل
ياتي المسجد وقد صلى اهله ايبتدي بالمكتوبة او يتطوع فقال ان كان
في وقت حسن فلا باس بالتطوع قبل الفريضه وان كان خاف الفوت
من اجل ما مضى من الوقت فليبداء بالفريضه وهو حق الله ثم ليتطوع بما شاء
يب الامر موسع ان يصلي الانسان فى اول دخول وقت الفريضه
النوافل الا ان يخاف فوت الفريضه والفضل اذا صلى الانسان
وحده ان يبدا بالفريضه اذا دخل وقتها ليكون فضل اول الوقت
وليس بمحظور عليه ان يصلي النوافل من اول الوقت الى قريب من اخر الوقت
كا محمد عن احمد عن الحسين عن عثمان عن اسحق بن عمار قال قلت اصلي

سماعة عن ابي عبد الله عليه السلام

في وقت فريضة نافلة قال نعم في اول الوقت اذا كنت مع امام تقتدي به فاذا كنت
وحدك فابدا بالمكتوبة بيان وذلك لانه مع الامام ينتظر الاجتماع فهو في فرضة
من الوقت كا الثلثه عن الخراز عن محمد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اذا دخل
وقت الفريضه أتنفل او ابدا بالفريضه فقال ان الفضل ان تبدا بالفريضه
وانما اخرت الظهر ذراعا من عند الزوال من اجل صلوة الاوابين يب الطاطري
عن محمد بن سكين عن يب ابن عمار عن نجيه قال قلت لابي جعفر عليه السلم تدركني
الصلوة فابدا بالنافله فقال لا ابدا بالفريضه واقض النافله يب ابن سماعه
عن صالح بن خالد وعبيس بن هشام عن ثابت عن زياد ابي عتاب عن ابي
عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول اذا حضرت المكتوبة فابدأ بها فلا يضرك ان
تترك ما قبلها من النوافل يب عنه عن ابن جبله يب الطاطري عن ابن جبله
عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال قال لي رجل من اهل المدينه يا ابا
جعفر مالي لا اراك تتطوع بين الاذان والاقامه كما يصنع الناس فقلت
انا اذا اردنا ان نتطوع كان تطوعنا في غير وقت فريضه فاذا دخلت
الفريضه فلا تطوع يب الطاطري عن محمد بن زياد عن حماد بن عثمان
عن اديم بن الحر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول لا يتنفل الرجل اذا
دخل وقت فريضة قال وقال اذا دخل وقت فريضه فابدا بها يب احمد ابن عيسى
عن علي بن الحكم عن سيف عن الحضرمي عن جعفر بن محمد عليهما السلم قال اذا
دخل وقت صلوة مفروضة فلا تطوع يب احمد عن البرقي عن سعد
بن سعد عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال سألته عن الرجل يكون في بيته

وهو

وهو يصلي وهو يرى ان عليه ليلا ثم يدخل عليه الآخر من الباب فقال
قد اصبحت هل يعيد الوتر ام لا او يعيد شيئا من صلوة قال يعيد ان صلاها
مصبحا بيان علله في التهذيبين بانه صلاها في غير وقتها اذ لا يجوز له ان
يصلي نافله عند تضيق الوقت تضيق وقت الفريضه وكانه طاب ثراه فسر الاصباح
بتجلي الصبح السماء وخروج وقت الفضيله واراد بتضيق الوقت تضيق وقت
الفضيله واصاب في التاويل اذ قد مضى جواز الايتار بعد طلوع الفجر مع العلم به
فكيف لا يجوز مع الجهل ومضى ايضا ان النافله بمنزله الهديه متى اتي بها قبلت
الا ان كلا من الامرين كان مشروطا بان لا يزاحم بها الفريضه كما يستفاد من
الاخبار الآخر ومما قد مضى في معناها والظاهر اشتراطه بالعلم بالمزاحمة ايضا
وههنا ليس كذلك لعدم علمه بالمزاحمه فلا يخلو من اشكال وروي في الحبل
المتين عن زراره قال قلت لابي جعفر عليه السلم اصلي نافله وعلي فريضه
او في وقت فريضه قال لا انه لا تصلى نافلة في وقت فريضة ارايت لو كان
عليك من شهر رمضان كان لك ان تتطوع حتى تقضيه قلت لا قال فكذلك
الصلوة قال فقايسني وما كان يقايسني وقد مضى الكلام في المقايسه في
هذا المعنى بعينه في بيان حديث زراره بعينه الذي اوردناه في جمله الاخبار
التي وردت في وقت النافلة الفجر ويستفاد من ذلك الحديث بل اكثر
الاخبار الوارده في هذا المعنى بعينه في بيان حديث زراره بعينه الذي
اوردناه في جملة الاخبار شمول هذا المعنى شمول هذا المنع الروايات
بل ما ورد كثير منها الا فيها كما مضى بعضها في غير هذا الباب وبعضها فيه

وان المراد بوقت الفريضه وقت فضيلتها ولاعبار علي ذلك اصلا فيما
احسب الا انه اشتبه علي كثير من اصحابنا فزعموا ان المراد بالنافله الممنوع
عنها في وقت الفريضه غير الرواتب لاشتراك كثير من الرواتب في
الوقت مع الفرايض وانت قد دريت انه لاشركه لشيء منها في وقت فضيله
الفرايض اصلا وان الاخبار تنادي بانه لم يجعل الذراع والذراعان الا
لنفي الاشتراك وقد وقع التصريح بذلك في خبري اسمعيل الجعفي اللذين
مضيا في باب تفصيل اوقات الظهرين حيث قيل انما جعل الذراع والذراعان
لئلا يكون تطوع في وقت فريضه وقيل لئلا يوخذ من هذه ويدخل في وقت
هذه ثم زعم جماعة منهم ان هذا النهي نهي تحريم مع ان خبري سماعه ومحمد
يناديان بالجواز وانه خلاف الفضل ليس الا **بيـ** عمر بن يزيد سال ابا عبد الله
عليه السلم عن الرواية التي يروون انه لا ينبغي ان تتطوع في وقت فريضه
ما حد هذا الوقت قال اذا اخذ المقيم في الاقامة فقال له الناس يختلفون
في الاقامة قال المقيم الذي تصلي معه **بـاب** النوادر
بـ القمي وغيره عن محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن ابيه عن منصور
بن حازم او غيره عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال علي بن الحسين عليهما السلم
من اهتم بمواقيت الصلوة لم يستكمل لذة الدنيا اخر ابواب مواقيت
الصلوة والحمد لله اولا واخرا ابواب لباس المصلي
ومكانه والقبلة والنداء **الآيات** قال الله عز وجل يا بني
آدم قد انزلنا عليكم لباسا يواري سوآتكم وريشا ولباس التقوى

٩٢

ذلك خير ذلك من آيات الله وقال الله سبحانه يا بني آدم خذوا زينتكم عند
كل مسجد وقال تعالى ومن اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه
وسعى في خرابها اولئك ما كان لهم ان يدخلوها الا خائفين لهم في الدنيا
خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم وقال جل اسمه انما يعمر مساجد الله من
آمن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة واتى الزكوة ولم يخش الا الله فعسى اولئك
ان يكونوا من المهتدين وقال جل وعز قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك
قبلة ترضيها فول وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها فول وجهك
شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره وقال جل ذكره و
لله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم وقال عز و
جل يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين
اوتوا الكتاب من قبلكم والكفار اولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين واذا
ناديتم الي الصلوة اتخذوها هزوا ولعبا ذلك بانهم قوم لا يعقلون **بيـان**
الريش ثوب التجمل ولباس الزينه استعير من ريش الطاير لانه لباسه و
زينته خذوا زينتكم الزينة فسرت تارة بمطلق اللباس لستر العورة
وما لا ينبغي ان يرى واخرى بلباس التجمل والمشط والسواك والخاتم والسجادة
والسبحه ونحوها وفي ذكر السعي في خراب المساجد بعد المنع اشعار
بان المنع عن الذكر فيها تخريب لها كما ان الذكر فيها تعمير والتعمير يشمل
الذكر والصلوة وتلاوة القرآن واصلاح ما استهدم وازاله ما يكره و
الكنس والسراج ونحو ذلك تقلب وجهك في السماء اي توجهك

نحوها انتظار التحول القبلة النازل منها الي الكعبة وهي قبلة ابيك ابرهيم فول
وجهك اصرفه والشطر للجانب والنحو والجهة وفي التعبير به دلالة
على اتساع امر القبلة والمشرق النصف الذي تطلع فيه الشمس و
المغرب النصف الذي تغرب فيه وياتي في الاخبار انها نزلت في قبلة
المتحير واذا ناديتم اي لا تتخذوا الذين اذا ناديتم الي الصلوة اتخذوها
منا داة الصلوة اي الاذان هزوا ولعبا اوليا با ب
ادني ما يستر به المصلي كا الاربعة عن محمد بن اسمعيل النيسابوري عن حماد عن حريز
عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن الرجل يصلي في قميص واحد
او في قباء طاق او في قباء محشو وليس عليه ازار فقال اذا كان
عليه قميص صفيق او قباء ليس بطويل الفرج فلا باس والثوب
الواحد يتوشح به وسراويل كل ذلك لا باس به وقال اذا لبس السراويل
فليجعل على عاتقه شيا ولو حبلا يب الحسين عن حماد عن حريز عن محمد عن
ابي عبد الله عليه السلم مثله على اختلاف في بعض الفاظه قال والسراويل
بتلك المنزلة مكان وسراويل بيان كان المراد بالطاق ما لا بطانة له
والصفيق خلاف السخيف وهو قليل الغزل وفرج القبا شقوقها
والتوشح التقلد وتوشح الرجل بثوبه هو ان يدخله تحت يده اليمنى
ويلقيه على منكبه الايسر كما يفعله المحرم وتوشحه بحمايل سيفه ان يقع
الحمايل على عاتقه اليسري ويكون اليمنى مكشوفة كا محمد عن احمد بن معروف
عن السراد يب سعد عن احمد عن السراد يب محمد بن احمد عن العباس بن معروف

عن السراد

السراد عن ابن رئاب عن زياد بن سوقة عن ابي جعفر عليه السلم قال
لا باس ان يصلي احدكم في الثوب الواحد وان ازراره محلولة ان دين محمد
حنيف بيان الحنيف ما لا حرج فيه ولا ضيق يب احمد عن ابن فضال
عن رجل قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان الناس يقولون ان الرجل اذا
صلى وازراره محلولة ويداه داخلة في القميص انما يصلي عريانا قال لا باس
يه زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال ان آخر صلوة صلاها النبي صلى
الله عليه وآله بالناس في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه الا اراك
الثوب قلت بلى قال فاخرج ملحفة فذرعتها فكانت سبع اذرع في ثمانية
اشبار بيان الملحفة ما يلبس فوق ساير اللباس وهذه الاخبار محمولة
على الرخصة وما ياتي على الكراهية فلا منافاة يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين محمد عن محمد بن يحيى م
عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال لا يصلي الرجل
محلولة الازرار اذا لم يكن عليه ازار يب الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن
ابرهيم الاحمري قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل يصلي وازراره محللة
قال لا ينبغي ذلك كا محمد عن الاربعة قال رايت ابا جعفر عليه السلم صلى في ازار
واحد ليس بواسع قد عقده على عنقه فقلت له ما ترى للرجل يصلي في قميص
واحد فقال اذا كان كثيفا فلا باس به والمراة تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان
الدرع كثيفا يعني اذا كان ستيرا قلت رحمك الله الامة تغطي راسها اذا
صلت فقال ليس على الامة قناع يه محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال المراة
تصلي في الدرع والمقنعة اذا كان كثيفا يعني ستيرا بيان درع المراة قميصها

وقيل الدرع ما جيبه على الصدر والقميص ما جيبه الى المنكب كا محمد عن
احمد عن الحسين عن عثمان عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور قال قال ابو
عبد الله عليه السلم تصلي المرأة في ثلثة اثواب ازار ودرع وخمار ولا يضرها
بان تقنع بالخمار فان لم تجد فثوبين تتزر باحدهما وتقنع بالآخر قلت فان كان
درع وملحفة ليس عليها مقنعة فقال لا باس اذا تقنعت بالملحفة فان لم تكفها
فلتلبسها طولا بيان تقنعها بالخمار ان تواري به راسها وشعرها وعنقها
وعنى بنفي الضرر نفيه في الاكتفاء في ستر راسها بالثوب الواحد الذي هو
الخمار يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة قال سألت ابا جعفر
عليه السلم عن ادنى ما تصلي فيه المرأة قال درع وملحفة فتنشرها على راسها
وتجلل بها كا محمد عن احمد عن السراد عن هشام بن سالم عن يه محمد قال سمعت
ابا جعفر عليه السلم يقول ليس على الامة قناع في الصلوة ولا على المدبرة ولا على
المكاتبة اذا اشترطت عليها قناع في الصلوة وهي مملوكة حتى تودي جميع
مكاتبتها ما يجري على المملوك في الحدود كلها كا قال وسألته عن الامة اذا
ولدت عليها الخمار قال لو كان عليها لكان عليها اذا هي حاضت وليس عليها
التقنيع في الصلوة بيان كان الراوي ظن ان حد وجوب التقنيع على الاماء
اذا ولدن فنبهه عليه السلم على ان حده اذا حضن وانه ساقط عن الاماء
في جميع الاحوال يب الحسين عن صفوان عن البجلي عن ابي الحسن عليه السلم
قال ليس على الاماء ان يتقنعن في الصلوة ولا ينبغي للمرأة ان تصلي الا في ثوبين
يب سعد عن ابن عيسى واخيه بنان عن السراد عن العلا عن محمد عن ابي

ويجري عليها

عبد الله

عبد الله عليه السلم قال قلت له الامة تغطي راسها فقال لا ولا على ام الولد
ان تغطي راسها اذا لم يكن لها ولد يب عنه عن احمد عن محمد بن
عبد الله الانصاري عن صفوان عن ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال لا باس بالمرأة المسلمة الحرة ان تصلي وهي مكشوفة الراس يب عنه عن
ابي علي بن محمد بن عبد الله ابو ايوب المكي عن ابن اسباط عن ابن بكير عن ابي
عبد الله عليه السلم قال لا باس ان تصلي المرأة المسلمة وليس على راسها قناع
بيان حملهما في التهذيبين على الصغيرة او من لم تتمكن من القناع او من عليها
ثوب يسترها من راسها الى قدميها يب الحسين عن ابن ابي عمير عن جميل
بن دراج قال سألت ابا عبد الله عليه السلم عن المرأة تصلي في درع وخمار فقال
يكون عليها ملحفة تضمها عليها بيان حمله في التهذيبين فيهما على الافضل
يه سال علي بن جعفر اخاه موسى عليه السلم عن المرأة ليس عليها الا ملحفة واحدة
كيف تصلي قال تلتف بها وتغطي راسها وتصلي فان خرجت رجلها وليس تقدر
على غير ذلك فلا باس يه وفي رواية المعلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سألته عن المرأة تصلي في درع وملحفة ليس عليها ازار ولا مقنعة قال لا باس اذا التفعت بها
بيان بها فان لم تكن تكفيها عرضا جعلتها طولا يه وسال يونس بن يعقوب
ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي في ثوب واحد قال نعم قال قلت فالمرأة
قال لا ولا يصلح للحرة اذا حاضت الا الخمار الا ان لا تجده كا الخمسة عن ابي عبد
الله عليه السلم قال لا يصلح للمرأة المسلمة ان تلبس من الخمر والدروع ما لا يواري
شيئا كا علي بن محمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل يصلي في سراويل ليس معه

قال ويحتمل ان يكون المراد في الاخير الامة والكل تكلف بعيد مع ان الثالث لا يجري في الاولى

غيره قال يجعل التكه على عاتقه يب احمد عن السراد عن يه عبد الله بن سنان
قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن رجل ليس معه الا سراويل قال يحل التكه
منه فيطرحها على عاتقه ويصلي قال وان كان معه سيف وليس معه ثوب
فليتقلد بالسيف ويصلي قايما يه سال علي بن جعفر اخاه موسى عليه السلم عن الرجل
يصلي بالقوم وعليه سراويل ورداء قال لا باس به بيان يعني ليس عليه
شيء غيرهما يب ابن محبوب عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى
عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلح له ان يؤم في سراويل وقلنسوة قال
لا يصلح وسالته عن السراويل هل يجوز مكان الازار قال نعم يه روى زراره
عن ابي جعفر عليه السلم قال ادنى ما يجزي ان تصلي فيه بقدر ما يكون
على منكبيك مثل جناحي الخطاف يه وقال ابو بصير لابي عبد الله عليه السلم
ما يجزي الرجل من الثياب ان يصلي فيه فقال صلى الحسين بن
علي صلوات الله عليهما في ثوب قد قلص عن نصف ساقه وقارب ركبتيه
ليس على منكبه منه الا قدر جناحي الخطاف وكان اذا ركع سقط عن
منكبيه وكلما سجد يناله عنقه فيرده على منكبيه بيده فلم يزل ذلك
دابه ودأبه مشتغلا به حتى انصرف بيان قلص اي انضم وارتفع يه وروي الفضيل عن ابي جعفر عليه السلم قال صلت فاطمه عليها السلم
في درع وخمارها على راسها ليس عليها اكثر مما وارت به
شعرها واذنيها كا محمد عن يب احمد عن علي بن حديد عن جميل قال
سال مرازم ابا عبد الله عليه السلم وانا معه حاضر عن الرجل الحاضر

يصلي

يصلي في ازار مؤتزرا به قال يجعل على رقبته منديلا او عمامه يتردى
به كا القميان عن صفوان يب محمد بن احمد عن علي الميثمي عن صفوان
عن رفاعه عمن سمع ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي في ثوب واحد يأتزر به قال
لا باس به اذا رفعه الى الثديين بيان في الكافي الثندوتين بدل الثديين والثندوة
بالثاء المثلثة ثم النون لحم الثدي او اصله كا علي عن احمد بن عبدوس عن ابن سنان
عن ابن جندب عن سفيان بن السمط عن ابي عبد الله عليه السلم قال الرجل اذا اتزر
بثوب واحد الى ثندوته صلى فيه

باب

ما لا ينبغي للمصلي من الزي وما لا باس به يب الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن يب علي بن مهزيار عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن رجل ام قوما في قميص واحد ليس عليه رداء فقال لا ينبغي الا ان يكون عليه رداء
او عمامه يرتدي بها بيان الرداء الثوب الذي يجعل على المنكبين وفسر في القاموس
بالملحفة يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن عبيد بن زراره عن ابيه قال
صلى بنا ابو جعفر عليه السلم في ثوب واحد بيان كانه اراد به غير العمامه فانها قد لا تسمى
ثوبا فلا ينافي ما ياتي يب محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم
قال سالته عن الرجل هل يصلح له ان يجمع طرفي ردائه على يساره قال لا يصلح جمعهما على
اليسار ولكن اجمعهما على يمينك او دعهما وسالته عن السيف هل يجري مجرى الرداء
يؤم القوم في السيف فقال لا يصلح ان يؤم في السيف الا في حرب يب عنه عن
احمد عن ابيه عن وهب بن وهب عن جعفر يه ان عليا عليه السلم قال السيف بمنزلة
الرداء تصلي فيه ما لم تر فيه دما والقوس بمنزلة الرداء بيان لانه لا يجوز للرجل

ان يصلي وبين يديه سيف لان القبله امن روي ذلك عن امير المومنين عليه السلم

بيان تصلي فيه سيجمله على غير الامام ليلا ينافي الحديث السابق ما لم

تر فيه دما يعني اذا لم تكن الدم مرئيا لك (فستقذره) وذلك لان السيف ما لا يتم فيه

الصلوة فيجوز ان يكون فيه نجاسة لان القبله امن لعل المراد به ان استصحاب

السيف انما يكون للخوف وقد جعل الله القبلة امنا اذ قال عز وجل واذ جعلنا

البيت مثابة للناس وامنا فينبغي للمصلي حين توجهه الى القبله ان يتوكل على الله

ولا يخاف احدا ولا يجعل الخوف ويذهل عن الذكر يب عنه عن الفطحيه عن

ابي عبد الله عليه السلم قال سئل رجل يؤم بقوم يجوز له ان يتوشح قال لا لا يصلي

الرجل بقوم وهو متوشح فوق ثيابه وان كانت عليه ثياب كثيرة لان الامام

لا يجوز له الصلوة وهو متوشح كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن هشام بن

سالم عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا ينبغي ان يتوشح بازار

فوق القميص وانت تصلي ولا تتزر بازار فوق القميص اذا انت صليت

فانه من زي الجاهلية يب احمد عن علي بن الحكم عن مالك بن عطيه عن

يه زياد بن المنذر عن ابي جعفر عليه السلم قال ساله رجل وانا حاضر عن الرجل

يخرج من الحمام او يغتسل فيتوشح ويلبس قميصه فوق الازار فيصلي وهو كذلك

قال هذا عمل قوم لوط قال قلت فانه يتوشح فوق القميص فقال هذا من التجبر

قال قلت ان القميص رقيق يلتحف به قال نعم ثم قال ان حل الازار في الصلوة

والحذف بالحصى ومضغ الكندر في المجالس وعلى ظهر الطريق من عمل قوم

لوط كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن حماد بن

عيسى

السعجذا فستقذره عن الرجل

عيسى عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بان يصلي

الرجل وثوبه على ظهره ومنكبيه فيسبله الى الارض ولا يلتحف به واخبرني من راه

يفعل ذلك بيان الاسبال الارسال وذلك اشارة الى الاسبال يه سال عبد الله

بن بكير ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي ويرسل جانبي (ثوبه) قال لا باس يه قال زراره

قال ابو جعفر عليه السلم خرج امير المؤمنين صلوات الله عليه فراهم يصلون في

المسجد قد سدلوا ارديتهم فقال ما لكم قد سدلتم ثيابكم كانكم يهود قد خرجوا

من فهرهم يعني بيعتهم اياكم وسدل ثيابكم بيان في النهاية نهى عن السدل في الصلوة

هو ان يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك وكانت

اليهود تفعله فنهوا عنه وهذا مطرد في القميص وغيره من الثياب وقيل ان

يضع وسط الازار على راسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير ان يجعلها

على كتفيه ومنه حديث علي عليه السلم انه راى قوما يصلون قد سدلوا ثيابهم

فقال كانهم اليهود ومنه حديث عايشه انها سدلت قناعها وهي محرمه

اي اسبلته قال في المغرب سدل الثوب سدلا من باب طلب اذا ارسله من غير

ان يضم جانبيه هو ان يلقيه على راسه ويرخيه على منكبيه واسدل خطأ

اقول فالفرق بين ما نهى عنه في هذا الحديث وبين ما جوز في الحديث ع

بوضعه على الراس ووضعه على المنكب كا محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان

عن سماعه قال سالته عن الرجل يشتمل في صلوته بثوب واحد قال لا يشتمل

بثوب واحد فاما ان يتوشح فيغطي منكبيه فلا باس كا الاربعه عن يه

ثوبه م
على ومم

زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اياك والتحاف الصماء قلت وما التحاف الصماء قال
ان تدخل الثوب من تحت جناحك فتجعله على منكب واحد شا في هذا التفسير اجمال
قال في الصحاح اشتمال الصماء ان تجلل جسدك بثوبك نحو شملة الاعراب باكسيتهم وهو
ان يرد الكسا من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم يرده ثانيه من خلفه
على يده اليمنى وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا وعن ابي عبيدة ان اشتمال الصما عند
العرب ان يشتمل الرجل بثوب يجلل به جسده كله ولا يرفع منه جانبا يخرج منه يده
قال بعض اللغويين وانما قيل صماء لانه اذا اشتمل به سد على يديه ورجليه المنافذ
كلها كالصخرة الصماء وقال بعضهم انما كان غير مرغوب فيه لانه اذا اشتمل به
سد على يديه المنافذ فلعله يصيبه شيء يريد الاحتراس منه فلا يقدر عليه
وقال ابو عبيدة ان الفقهاء يقولون ان اشتمال الصماء هو ان يشتمل بثوب واحد
ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبيه فيبدو فرجه وفي
القاموس فسره تارة بهذا المعنى واخرى بالمعنى الاول وما في الحديث لا ينافي شيئا
من هذه التفاسير يب محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن اسمعيل عن
بعض اصحابنا عن احدهم عليهم السلم قال الارتداء فوق التوشح فوق القميص
مكروه يب سعد عن محمد بن الحسين عن يه موسى بن عمر بن بزيع قال قلت
للرضا عليه السلم اشد الازار والمنديل فوق قميصي في الصلوة فقال لا باس به يب
عنه عن ابن عيسى عن موسى بن القاسم قال رايت ابا جعفر الثاني عليه السلم
يصلي في قميص قد اتزر فوقه منديلا وهو يصلي يب عنه عن علي الميثمي عن

في الصلوة مكروه والتوشح حج

حماد

حماد بن عيسى قال كتب الحسين بن علي بن يقطين الى العبد الصالح عليه السلم هل يصلي الرجل
الصلوة وعليه ازار متوشح به فوق القميص فكتب نعم بيان هذه الاخبار حملها
في التهذيب على ما اذا توشح بالازار ليغطي ما كشف منه ويستر ما يتعري من بدنه وما
تقدم على ما اذا التحف به ويشتمل كما يلتحف اليهود فلا منافاة واستدل على هذا التفصيل
بحديث سماعه المتقدم وحملها في الاستبصار على رفع الحظر والجواز وقال في الفقيه
وقد رويت رخصة في التوشح بالازار فوق القميص عن العبد الصالح وعن ابي الحسن
الثالث وعن ابي جعفر الثاني عليهم السلم وبها اخذ وافتى كا محمد رفعه قال قال
ابو عبد الله عليه السلم لا تصل فيما شف او سف يعني الثوب الصيقل يب محمد بن
احمد عن السياري عن احمد بن حماد رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال لا تصل فيما شف
او صف يعني الثوب المصيقل بيان شف الثوب اي رق فحكى ما تحته ووصفه
واما سف وصف بالمهملتين فقد فسرهما الراوي وقال في الذكرى معنى
شف لاحت منه البشرة ومعنى وصف حكى الحجم قال وفي خط الشيخ ابي جعفر
رحمه الله في التهذيب او وصف بواو واحدة والمعروف بواوين من الوصف
يه سال ابن بزيع ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الثوب المعلم فكره ما فيه من
التماثيل بيان اعلمه وعلمه وسمه وعلم الثوب تخطيطه ورقمه والتمثال
بالكسر الصورة كا علي عن العبيدي عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلم انه كره ان يصلي وعليه ثوب فيه تماثيل يب ابن محبوب
عن محمد بن الحسين عن عبد الله عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال لا
باس ان يكون التماثيل في الثوب اذا غيرت الصورة منه كا محمد عن احمد

عن ابن فضال يب محمد بن احمد عن معويه بن حكيم عن ابن فضال عن حماد بن عثمان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال تكره الصلوة في الثوب المصبوغ المشبع المفدم بيان
المفدم بالفاء الساكنه وفتح الدال الشديد الحمرة او اللون يب محمد بن احمد عن
ابيه عن ابن المغيرة عمن حدثه عن يزيد بن خليفه عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره الصلوة
في المشبع بالعصفر المضرج بالزعفران بيان المضرج بالضاد المعجمه والجيم
المصبوغ بالحمرة دون المفدم وفوق المورد كا وروي لا تصل في ثوب اسود
فاما الخف والكسا والعمامه فلا باس كا علي بن محمد عن سهل عن محسن بن احمد
عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له اصلي في القلنسوة السوداء فقال
لا تصل فيها فانها لباس اهل النار يه الحديث مرسلا بيان سياتي في ابواب — لباس ل
الملابس من كتاب المطاعم والمشارب والتجملات ان شاء الله اخبار في كراهه
لباس السود وما لا يكره منه قال في الفقيه وسمعت مشايخنا رحمهم الله
يقولون لا يجوز الصلوة في الطابقيه ولا يجوز للمعتم ان يصلي الا وهو متحنك
والطابقية ان يتعمم من غير حنك وهي للعمه بمعنى التعمم ويأتي الاخبار في — صفة م
استحباب التحنك في ابواب الملابس ان شاء الله واما اختصاصه بحالة — من التجملات ايضا ح
الصلوة فلم يجد له خبرا الا ما ذكره رحمه الله عن مشايخنا كا النيسابوريان
عن حماد عن ربعي عن يه محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت ايصلي الرجل
وهو متلثم فقال اما على وجه الارض فلا واما على الدابة فلا باس بيان لعل
الوجه في الفرق ان الراكب ربما يتلثم لئلا يدخل فاه الغبار فيلزمه ذلك
بخلاف الواقع على الارض يه سال عبد الله بن سنان ابا عبد الله عليه السلم

هل يقرء الرجل في صلوته وثوبه على فيه قال لا باس بذلك يب سعد عن احمد
عن السراد عن ابن رياب عن يب الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم هل يقرء
الرجل في صلوته وثوبه على فيه فقال لا بأس بذلك اذا اسمع الهمهمه بيان
يعني اذا قدر على القراءة بحيث يسمع نفسه الهمهمه يب الحسين عن سماعه — عن عثمان ع
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي ويقرء القرآن متلثم فقال
لا باس يب سعد عن ابن عيسى عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار
عن الحسن بن علي عمن ذكره من اصحابنا عن احدهما عليهما السلم انه قال لا باس
بان يقرء الرجل في الصلوة وثوبه على فيه بيان حملهما في التهذيبين على
ما اذا لم يمنع اللثام من سماع كا يب الحسين عن الحسن عن زرعه عن سماعه — القرآن ع
قال سالته عن المرءة الرجل يصلي فيتلو القرآن وهو متلثم فقال لا باس
به وان كشف عن فيه فهو افضل قال وسالته عن المرءة تصلي متنقبة
قال اذا كشفت عن موضع السجود فلا باس به وان اسفرت فهو افضل
محمد عن احمد عن علي بن النعمان عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل
يصلي وهو يومي على دابته متعمما قال يكشف موضع السجود كا محمد عن
احمد عن الحسين عن فضاله عن حسين عن ابن مسكان عن الحضرمي
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي وعليه خضابه قال لا يصلي
وهو عليه ولكن ينزعه اذا اراد ان يصلي قلت ان حناه وخرقته نظيفة
فقال لا يصلي وهو عليه والمرءة ايضا لا تصلي وعليها خضابها بيان
حمله في التهذيبين على الاستحباب لما ياتي من الرخصه يب سعد

عن احمد عن السّراد عن يه رفاعه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن المختضب
اذا تمكن من السجود والقرآءة يصلي في حنائه قال نعم اذا كانت خرقته طاهرة وكان
متوضيًا يب عنه عن احمد عن محمد بن سهل بن اليسع عن ابيه عن ابي الحسن عليه السلم
قال سالته ايصلّي الرّجل في خضابه اذا كان على طهر فقال نعم يب سعد عن الفطحيه
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن المرءة تصلي ويداها مربوطتان بالحناء فقال
ان كانت توضات للصّلوة قبل ذلك فلا باس بالصّلوة وهي مختضبة ويداها مربوطتان
يه عمار عن الصادق عليه السلم قال لا بأس بان يصلي المراة وهي مختضبه ويداها
مربوطتان يب سعد عن ابن عيسى عن موسى بن القاسم عن يه علي بن جعفر
يه وعلي بن يقطين شه عن ابي الحسن موسى عليه السلم قال سالته عن الرّجل والمرءة
يختضبان ايصليان وهما مختضبان بالحناء والوسمه فقال اذا ابرز
الفم والمنخر فلا باس يب سعد عن الحسن بن علي عن احمد بن هلال عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له منديل يتمندل
به ايجوز ان يضعه الرّجل على منكبيه او يتزر به ويصلي قال لا بأس . احمد عن
ابن فضال عن يه يونس بن يعقوب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل
ايصلي وعليه البرطلة فقال لا يضرّه بيا البرطله ضرب من القلنسوه يب
احمد عن محمد بن يحيي عن غياث بن ابرهيم عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلم
قال لا تصلي المرءة عطلاً بيا يعني خاليه عن الحلي وقيل هي بضم العين و
التنوين بمعني خلو جيدها عن القلايد كا القمي عن احمد عن الفطحيه يب
ابن محبوب عن الفطحيه عن ابي عبد الله قال سالته عن الرجل يصلي فيدخل

محمد بن ؟
العدة عن سهل عن الحسين على بن نعمان عن ارطات بن حبيب عن
ابي مريم الانصاري قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلم
يقول قال رسول الله صم يا علي مر نسائك لا يصلين عطلا ولو
تعلقن في اعناقهن سيرا السير ما يقد من الجلد

يده في ثوبه قال اذا كان عليه ثوب اخر ازار او سراويل فلا بأس وان لم يكن فلا
يجوز له ذلك وان ادخل يدا واحدة ولم يدخل الاخري فلا باس بيا حمله في
التهذيب على الاستحباب للخبر الاتي ويمكن تقييد الخبر الاتي به يب الحسين
عن فضاله عن العلاء عن يه محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن الرّجل يصلي
ولا يخرج يديه من ثوبه فقال ان اخرج يديه فحسن وان لم يخرج فلا باس كا
الثلثة يب احمد عن ابن ابي عمير عن البجلي قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلم
فدخل عليه عبد الملك القمي فقال اصلحك الله اسجد ويدي في ثوبي فقال
ان شئت قال ثم قال اني والله ما من هذا وشبهه اخاف عليكم كا محمد عن احمد
عن السّراد عن مصادف عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي صلوة فريضة وهو
معقص الشعر قال يعيد صلوته بيان معقص الشعر فتله او نسج
بعضه على بعض وينبغي حمل الاعاده على الاستحباب باب
الصلوة في الجلود والاوبار والاشعار كا الثلثه عن ابن بكير قال سال
زرارة ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في الثعالب والفنك والسنجاب
وغيره من الوبر فاخرج كتابا زعم انه املاء رسول الله صلى الله عليه
واله ان الصلوة في وبر كل شيء حرام اكله فالصلوة في وبره وشعره
وجلده وبوله وروثه والبانه وكل شيء منه فاسدة لا تقبل تلك الصّلوة حتى
يصلي في غيره مما احل الله اكله ثم قال يا زرارة هذا عن رسول الله صلى الله
عليه واله فاحفظ ذلك يا زرارة وان كان مما يوكل لحمه فالصّلوة في وبره

وبوله وشعره وروثه والبانه وكل شيء منه جايز اذا علمت انه ذكى قد ذكاه الذبح وان كان غير ذلك مما قد نهيت عن اكله وحرم عليك اكله فالصلوة في كل شيء منه فاسد ذكاه الذبح او لم يذكه بيان الفنك بالفاء والنون المفتوحتين حيوان غير ماكول اللحم يتخذ من جلده الفرا فروته اطيب انواع الفرا وما يتراءى لي من التكرار في عبارة هذا الحديث ومن الخزازة في قوله لا تقبل تلك الصلوة حتى يصلي وغيرهما يعطي ان لفظ الحديث لابن بكير او غيره من الرواة وانه نقل بالمعنى وكيف كان فهو ليس علي عمومه لما ياتي وثبت من جواز الصلوة في الخز والابريسم غير المحض وغيره وشعر الانسان وغير ذلك الا ان يقال ان المتبادر من الماكول وغير الماكول غير الانسان وغير ما لا نفس له من الديدان ونحوهما وان الخز مما احل اكله بل كثير من الحيوانات كما ياتي بيانه في كتاب المطاعم ويستفاد في ان النهي مختص باللباس وما يلاقيه اللباس ويتلطخ به دون ما يستصحبه المصلي من دون لبس كعظم الفيل مثلا اذا استصحبه يب كا علي بن محمد عن عبد الله بن اسحق العلوي عن الحسن بن علي عن محمد بن سليمان الديلمي عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا عبد الله وابا الحسن عليهما السلم عن لباس الفرا والصلوة فيها فقال لا تصل فيها الا فيما كان منه ذكيا قال قلت وليس الذكي ما ذكي بالحديد فقال بلى اذا كان مما يوكل لحمه قلت وما يوكل لحمه من غير الغنم قال لا باس بالسنجاب فانه دابة لا تاكل اللحم وليس هو مما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله

اذ نهى عن كل ذي ناب ومخلب بيان الفراجمع فرو وهو ما يقال له بالفارسية پوستين ولعل ما في وما يوكل لحمه من غير الغنم استفهامية يعني اي شيء يوكل لحمه مما يلبس فراه من غير الغنم يب محمد بن احمد عن عمر بن علي بن عمر بن يزيد عن ابرهيم بن محمد الهمداني قال كتبت اليه يسقط على ثوبي الوبر والشعر مما لا يوكل لحمه من غير تقية ولا ضرورة فكتب لا يجوز الصلوة فيه يب عنه عن رجل عن النخعي عن الوشا قال كان ابو عبد الله عليه السلم يكره الصلوة في وبر كل شيء لا يوكل لحمه كا علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل عن يب علي بن مهزيار عن ابي علي بن راشد قال قلت لابي جعفر عليه السلم ما تقول في الفرا اي شيء يصلي فيه فقال اي الفرا قلت الفنك والسنجاب والسمور قال فصل في الفنك والسنجاب فاما السمور قال فصل في الفنك والسنجاب فاما السمور فلا تصل فيه قلت فالثعالب نصلي فيها قال لا ولكن يلبس بعد الصلوة قلت اصلي في الثوب الذي يليه قال لا بيان السمور كتنور حيوان ببلاد الروس وبلاد الترك يشبه النمس ومنه اسود لامع واشقر والجمع سمامير كتنانير كذا في مصباح المنير وفي القاموس النمس بالكسر دويبة بمصر تقتل الثعبان كا علي بن محمد عن عبد الله بن اسحق عمن ذكره عن مقاتل بن مقاتل قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الصلوة في السمور والسنجاب والثعلب فقال لا خير في ذا كله ما خلا السنجاب فانه دابة لا تاكل اللحم يه روي عن قاسم الخياط قال سمعت موسى بن جعفر عليه السلم ما اكل الورق والشجر فلا باس ان يصلي فيه وما اكل الميتة فلا تصل فيه القميان يب محمد بن احمد عن الصهباني عن علي بن مهزيار عن رجل

ساله الماضي عليه السلم عن الصلوة في جلود الثعالب فنهى عن الصلوة فيها وفي الثوب الذي يليها فلم ادر اي الثوبين الذي يلصق بالوبر او الذي يلصق بالجلد فوقع عليه السلم بخطه الثوب الذي يلصق بالجلد قال وذكر ابو الحسن عليه السلم انه سئل عن هذه المسئله فقال لا تصل في الثوب الذي فوقه ولا في الثوب الذي تحته يب علي بن مهزيار قال كتب اليه ابرهيم بن عقبه عندنا جوارب وتكك تعمل من وبر الارانب فهل تجوز الصلوة في وبر الارانب من غير ضرورة ولا تقيه فكتب لا يجوز الصلوة فيها يب ابن محبوب عن بنان عن علي بن مهزيار عن احمد بن اسحق الابهري قال كتبت اليه جعلت فداك عندنا جوارب الحديث كا علي بن ابرهيم عن احمد بن عبدوس عن ابن سنان عن ابن جندب عن سفيان بن السمط قال قرات في كتاب محمد بن ابرهيم الى ابي الحسن عليه السلم يساله عن الفنك يصلي فيه قال لا باس وكتب يساله عن جلود الارانب فكتب مكروه يب الحسين عن محمد بن ابرهيم قال كتبت اليه اساله عن الصلوة في جلود الارانب فكتب مكروهة يب محمد بن احمد عن الصهباني قال كتبت الى ابي محمد عليه السلم اساله هل يصلي في قلنسوة عليها وبر ما لا يوكل لحمه او تكه حريرا او تكه من وبر الارانب فكتب لا تحل الصلوة في حرير محض وان كان الوبر ذكيا حلت الصلوة فيه ان شاء الله بيان لعل هذا الخبر ورد مورد التقيه او ان الكراهه في الارانب لم يبلغ مبلغ الحظر والتحريم يب الحسين عن حماد عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن جلود الثعالب ايصلي فيها فقال ما احب ان اصلي فيها يب ابن عيسى عن جعفر بن محمد بن ابي زيد قال

سئل الرضا عليه السلم اصلي في الفنك والسنجاب قال نعم فقلت في الثعالب اذا كانت ذكية قال لا تصل فيها يب محمد بن احمد عن داود بن الصرمي عن بشر بن يسار قال سالته عن الصلوة في الفنك والفرا والسنجاب والسمور والحواصل التي تصاد ببلاد الشرك او بلاد الاسلام ان اصلي فيه لغير تقيه قال فقال صل في السنجاب والحواصل الخوارزميه ولا تصل في الثعالب ولا السمور بيان في القاموس الفرا الحمار الوحشي والسنجاب حيوان على حد اليربوع اكبر من الفارة وقيل الحواصل طيور ببلاد خوارزم يعمل من جلودها بعد نزع الريش مع بقاء الوبر ويتخذ منه الفرا وقد ينسج من اوبارها الثياب يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن جميل عن الحسين بن شهاب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن جلود الثعالب اذا كانت ذكية ايصلي فيها قال نعم يب عنه عن علي بن السندي عن صفوان عن البجلي قال سالته عن اللحاف من الثعالب والجرز منه ايصلي فيها ام لا قال اذا كان ذكيا فلا باس به بيان او الجرز منه هكذا في نسخ التهذيب التي راينا ها وقيل الجرز بكسر الجيم وتقديم المهمله على المعجمه من لباس النساء وفي الاستبصار او الخوارزميه وكانها الصحيح فيكون المراد بها الحواصل يب الحسين عن ابن ابي عمير عن جميل عن ابي عبد الله عليه السلم قال الفرا والسمور والسنجاب والثعالب واشباهه قال لا باس بالصلوة فيه بيان هذه الاخبار حملها في التهذيبين على التقيه وجوز في التهذيب حملها على ما لا يتم فيه الصلوة منفردا كا علي بن محمد عن عبد الله بن اسحق العلوي عن الحسن بن علي عن الديلمي عن قريب عن ابن ابي يعفور قال كنت عند

ابي عبد الله عليه السلم اذ دخل عليه رجل من الخزازين فقال له جعلت فداك ما تقول
في الصلوة في الخز فقال لا باس بالصلوة فيه فقال له الرجل جعلت فداك انه ميت
وهو علاجي وانا اعرفه فقال له ابو عبد الله عليه السلم انا اعرف به منك فقال
له الرجل انه علاجي وليس احد اعرف به مني فتبسم ابو عبد الله عليه السلم ثم قال له
اما تقول انه دابة تخرج من الماء او تصاد من الماء فيخرج فاذا فقدت الماء مات
فقال الرجل صدقت جعلت فداك هكذا هو فقال له ابو عبد الله عليه السلم
فانك تقول انه دابة تمشي علي اربع وليس هو على حد الحيتان فتكون ذكوته
خروجه من الماء فقال الرجل اي والله هكذا اقول فقال له ابو عبد الله عليه السلم
فان الله تعالى احله وجعل ذكوته موته كما احل الحيتان وجعل ذكاتها موتها تبارك و
بيان علاجي اي صنعتي وقد اختلف في حقيقة الخز فقيل دابة بحرية ذات
اربع اذا فارقت الماء ماتت وقال المحقق في المعتبر حدثني جماعة من التجار
انه قندس ولم اتحققه وقال في الذكري لعله ما يسمى في زماننا بمصر وبر
السمك وهو مشهور هناك قيل هذا الحديث مخالف لما اتفق عليه اصحابنا
من انه لا يحل من حيوان البحر الا السمك ولا من السمك الا ذو الفلس الا ان ان يقال
المراد بحله حل استعماله في الصلوة لا حل اكله اقول ويأتي في كتاب المطاعم
عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن اكل لحم الخز فقال انه كلب الماء ان كان
له ناب فلا تقربه والا فاقربه ومثله عن ابي الحسن عليه السلم وانه قال
لزكريا ابن آدم اما انا فاني اكره لك اكله فلا تاكل وعن ابي عبد الله
عليه السلم انه سبع يرعى في البر ويأوي في الماء ويأتي في ابواب الملابس

١٠٣

عنه عليه السلم وقد سئل عن لبس جلوده وانها كلاب تخرج من الماء فقال اذا خرجت
من الماء تعيش خارجه فقال الرجل لا فقال لا باس ويمكن التوفيق بين هذه الاخبار
بان يقال لعلها اذا فارقت الماء زمانا طويلا لا تعيش وان ذا نابها محرم اللحم
دون ما ليس له ناب او ان كانت ذا ناب فحرام والا فهي حلال وان جلودها واو
بارها مما يجوز الصلوة فيه مطلقا كا العدة عن احمد رفعه عن ابي عبد الله ع
في الخز الخالص انه لا بأس به فاما الذي يخلط فيه وبر الارانب وغير ذلك
مما يشبه هذا فلا تصل فيه يب احمد عن محمد بن عيسى عن النخعي رفعه عن ابي عبد
الله عليه السلم مثله يب محمد بن احمد عن معاوية بن حكيم عن معمر بن خلاد قال سألت
ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الصلوة في الخز فقال صل فيه يب الحسين عن يه
الجعفري قال رايت ابا الحسن الرضا عليه السلم يصلي في جبة خز يه علي بن مهزيار
قال رايت ابا جعفر الثاني عليه السلم يصلي الفريضة وغيرها في جبة خز طاروني
وكساني جبة خز وذكر انه لبسها على بدنه وصلى فيها وامرني بالصلوة فيها يه
يحيى بن عمران قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه السلم في السنجاب والفنك والخز
وقلت جعلت فداك احب ان لا تجيبني بالتقية في ذلك فكتب بخطه الي صل فيها
يب محمد بن احمد عن البرقي عن ابيه عن سعد بن سعد عن الرضا عليه السلم قال
سألته عن جلود الخز فقال هو ذا نحن نلبس فقلت ذاك الوبر جعلت فداك
قال اذا حل وبره حل جلده يب سعد عن احمد عن داود الصرمي عن بشير بن
يسار قال سألته عن الصلوة في الخز يغش بوبر الارانب فكتب يجوز ذلك يب
سعد عن ابن عيسى واخيه بنان عن يه داود الصرمي قال سأل رجل ابا

الحسن الثالث عليه السلم الحديث بيا نسبه فى التهذيبين الى الشذوذ واختلافه
اللفظ فى السايل والمسئول ثم حمله على التقيه فالفقيه هذه رخصة الاخذ بها
ماجور وردها ماثوم والاصل ما ذكره ابى فى رسالته ابا الحسن عليه السلم
الى وصل فى الخز ما لم يكن مغشوشا بوبر الارانب كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد
عن اسمعيل بن سعد الاحوص قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الصلوة فى جلود
السباع فقال لا تصل فيها يب الحسين عن الحسن عن زرعه عن سماعة قال
سالته عن لحوم السباع وجلودها فقال اما لحوم السباع من الطير والدواب
فانا نكرهه واما الجلود فاركبوا عليها ولا تلبسوا منها شيا تصلون فيه كا
القمى عن محمد بن احمد عن السيارى عن ابى يزيد القمى وقسم حى من اليمن
بالبصرة عن ابى الحسن الرضا عليه السلم انه ساله عن جلود الدارش الذى يتخذ
منه الخفاف قال فقال لا تصل فيها فانها تدبغ بخرء الكلاب بيا الدارش
جلد اسود معروف كانه فارسى يب احمد عن موسى بن القاسم وابى قتاده
جميعا عن على بن جعفر عن اخيه عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلى ومعه
دبة من جلد حمار يب او بغل يب وعليه نعل من جلد حمار هل يجزيه صلوته
او عليه الاعادة تش قال لا يصلح له ان يصلى وهى معه الا ان يتخوف عليها
ذهابا فلا باس ان يصلى وهى معه بيا سياتى بقية اخبار لباس الجلود
والاوبار والاشعار مما لا يتعلق بالصلوة فى ابواب الملابس من كتاب المطاعم
والمشارب والتجملات ان شاء الله يب ابن محبوب عن على بن الريان قال كتبت
الى الحسن عليه السلم هل يجوز الصلوة فى ثوب يكون فيه شعر الانسان واطفاره

من قبل ان ينفضه ويلقيه عنه فوقع يجوز يه سال على بن الريان بن الصلت ابا الحسن الثالث
عن الرجل ياخذ من شعره واظفاره ثم يقوم الى الصلوة من غير ان ينفضه من ثوبه
فقال لا باس

باب الصلوة فى جلد الميته وما لا يعلم ذكاته

يب ابن عيسى عن ابن ابى عمير عن غير واحد عن ابى عبد الله عليه السلم فى الميته قال
لا تصل فى شئ منه ولا شسع بيا الشسع بالكسر ما يشد به النعل يب الحسين عن
حماد عن حريز عن محمد يب عنه عن فضاله عن العلا عن يه محمد يه عن ابى جعفر
عليه السلم تش قال سالته عن الجلد الميت ايلبس فى الصلوة اذا دبغ فقال لا ولو
دبغ سبعين مرة كا الحمسه عن ابى عبد الله عليه السلم قال لا تكره الصلوة فى الفرا الا
ما صنع فى ارض الحجاز او ما علمت منه ذكاه بيا وذلك لاستحلال غير اهل
الحجاز يومئذ بالدبغ والكراهه لا تنافى الجواز مع عدم العلم بكونه ميته فلا ينافى
الاخبار الآتيه كا على بن محمد عن عبد الله بن اسحق العلوى عن الحسن بن على عن
الديلمى عن عيثم بن اسلم النجاشى عن ابى بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الصلوة فى الفرا فقال كان على بن الحسين عليهما السلم رجلا صردا لا يدفئه فراء
الحجاز لان دباغتها بالقرظ وكان يبعث الى العراق فيوتى مما قبلهم بالفرو
فيلبسه فاذا حضرت الصلوة القاه والقى القميص الذى تحته الذى
يليه وكان يسال عن ذلك فقال ان اهل العراق يستحلون لباس الجلود الميته ويزعمون
ان دباغه ذكاته بيا الصرد البرد فارسى معرب ككتف الذى يجد البرد
سريعا والدفوء السخونة والحرارة والقرظ محركة ورق السلم يدبغ به الاديم

ولعل اجتنابه عليه السلم كان استحبابًا واحتياطًا لما ياتي من جواز الاكتفاء بعدم
العلم يه سئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل لموسى فاخلع نعليك انك
بالواد المقدس طوى قال كانتا من جلد حمار ميت يب سعد عن ابن عيسى عن
الحسين عن عثمان عن يه سماعه قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن تقليد السيف
في الصلوة فيه الغراء والكيمخت فقال لا باس ما لم يعلم انه ميته بيان الغراء
بكسر الغين المعجمه والراء المهمله والمد ما يلصق ويتخذ من الجلود والسمك
والكيمخت ياتي تفسيره كا النيسابوريان عن صفوان عن ابن مسكان عن
الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الخفاف عندنا في السوق نشتريها
فما ترى في الصلوة فيها فقال صل فيها حتى يقال لك انها ميتة بعينها يب
الحسين عن فضاله عن حسين عن ابن مسكان عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن الخفاف التي تباع في السوق فقال اشتر وصل فيها حتى تعلم
انه ميته بعينه يب سعد عن ابن عيسى عن الحسين عن فضاله عن
ابان عن الهاشمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن لباس الجلود والخفاف
والنعال والصلوة فيها اذا لم يكن من ارض المسلمين فقال اما النعال
والخفاف فلا باس بهما بيان وذلك لعدم العلم بكونهما من ذبيحتهم
بعينها ولعله ذبحها مسلم او اشتروها من مسلم فهي مرخص فيها في
ستر الرجلين بها اما في ستر غير الرجلين فليس التوسعه بمثابه المثابه
يه روى عن جعفر بن محمد بن محمد بن يونس ان اباه كتب الى ابي الحسن عليه السلم

يساله

يساله عن الفرو والخف البسه واصلي فيه ولا اعلم انه ذكي فكتب لا باس
به كا علي بن محمد عن سهل عن علي بن مهزيار عن محمد بن الحسين الاشعري
قال كتب بعض اصحابنا الى ابي جعفر الثاني عليه السلم المعترض السوق ما تقول
في الفرو نشتري من السوق فقال اذا كان مضمونا فلا باس بيان يعني اذا
ضمن البايع ذكاته كا علي عن سهل عن بعض اصحابه عن الحسن بن الجهم قال قلت
لابي الحسن عليه السلم اعترض السوق فاشتري خفا لا ادري ذكي هو ام لا قال صل فيه اذكى م
قلت فالنعل قال مثل ذلك قلت اني اضيق من هذا قال اترغب عما كان ابو
الحسن عليه السلم يفعله يب ابن محبوب عن احمد عن البزنطي قال سالته عن الرجل
ياتي السوق فيشتري جبة فراء لا يدري اذكية هي ام غير ذكية ايصلي فيها فقال
نعم ليس عليكم المسئله ان ابا جعفر عليه السلم كان يقول ان الخوارج ضيقوا على
انفسهم بجهالتهم وان الدين اوسع من ذلك يه سال الجعفري العبد الصالح موسى
بن جعفر عليهما السلم عن الرجل ياتي السوق الحديث يب البرقي عن ابيه عن ابن
المغيره عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بالصلوة
فيما كان من صوف الميتة ان الصوف ليس فيه روح قال عبد الله وحدثني علي ابن م
ابي حمزه ان رجلا سال ابا عبد الله عليه السلم وانا عنده عن الرجل يتقلد السيف
ويصلي فيه قال نعم فقال الرجل ان فيه الكيمخت فقال وما الكيمخت فقال
جلود دواب منه ما يكون ذكيا ومنه ما يكون ميتة فقال ما علمت انه ميتة
فلا تصل فيه يب سعد عن النخعي عن ابن المغيره عن اسحق بن عمار عن العبد
الصالح انه قال لا باس بالصلوة في الفرا اليماني وفيما صنع في ارض الاسلام قلت

فان كان فيهما غير اهل الاسلام قال اذا كان الغالب عليها المسلمون فلا بأس بب
احمد عن سعد بن اسمعيل بن عيسى عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن جلود
الفرا نشتريها الرجل في سوق من اسواق الجبل ايسال عن ذكاته اذا كان البايع مسلمًا
غير عارف قال عليكم انتم ان تسالوا عنه اذا رايتم المشركين يبيعون ذلك واذا رايتم يصلون
فيه فلا تسئلوا عنه يه سال اسمعيل بن عيسى ابا الحسن الرضا عليه السلم الحديث بيان
الجبل بالجيم والياء المثناة التحتانية الصنف من الناس وانما يجب السوال اذا كان
البايع مشركا لغلبة الظن حينئذٍ بانه ذكى الا ان يخبر هو بانه من ذبيحة المسلمين
فيصير مشكوكا فيه فجاز لبسه حينئذٍ حتى يعلم كونه ميتة بب احمد عن البزنطي
عن الرضا عليه السلم قال سالته عن الخفاف ياتي السوق فيشتري الخف لا يدري
اذكى ام لا ما تقول في الصلوة فيه وهو لا يدري ايصلي فيه قال نعم انا اشتري الخف هوام م
من السوق ويصنع لي واصلي فيه وليس عليكم المسئله باب
الصلوة في الابريسم والديباج والقز والذهب والحديد كا العقيان قال
كتبت الى ابي محمد عليه السلم اساله هل يصلي في قلنسوة حرير محض او قلنسوة
ديباج فكتب لا تحل الصلوة في حرير محض بيا قد مضى خبر آخر في هذا
المعنى والديباج نوع من الثياب يتخذ من الحرير وكانه حرير منقوش فارسي
معرب ويقال الثوب الكعبه ديباج الكعبة لنقشه كما ورد في حديث مسمع
فلعل الحرير يطلق على ما لا نقش له ويقابل الديباج قال في المغرب الديباج
الثوب الذي سداه ولحمته ابريسم وعندهم اسم للمنقش والجمع ديابيج
وعن النخعي انه كان له طيلسان مدبج اي اطرافه مزينة بالديباج كا محمد

عن احمد عن محمد بن خالد عن اسمعيل بن سعد الاحوص قال سالت ابا الحسن
الرضا عليه السلم هل يصلي الرجل في ثوب ابريسم فقال لا يب محمد بن احمد عن يعقوب
بن يزيد عن عدة من اصحابنا عن ابن اسباط عن ابي الحارث قال سالت الرضا
عليه السلم الحديث يب ابن عيسى عن اسمعيل بن سعد الاحوص قال سالته
عن الثوب الابريسم هل يصلي فيه الرجال قال لا بيان فيه اشعار بجواز
صلوة المراة فيه ويؤيده ما ياتي في ابواب الملابس من كتاب المطاعم والمشارب
والتجملات ان النساء يلبسن الحرير والديباج الا في الاحرام وفي الفقيه عمم المنع
النساء وان جوز لهن لبسه لعموم المنع في بعض الاخبار وكون تجويز اللبس
لا يستلزم تجويز الصلوة وفيه ما فيه يب سعد عن موسى بن الحسن عن احمد
بن هلال عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال كل ما لا
يجوز الصلوة فيه وحده فلا باس بالصلوة فيه مثل التكه الابريسم والقلنسوة
والخف والزنار يكون في السراويل ويصلي فيه بيان اراد عليه السلم بقوله ما
لا يجوز الصلوة فيه وحده ما لا يستر العورة وعنى بقوله عليه السلم فلا باس
بالصلوة فيه اذا كان حريرا محضا وهذا مناف لحديث اول الباب وذلك
اصح سندا واحوط قيلا الا ان هذا اشهر فتوى بين اصحابنا والزنار ما
يشد على الوسط من تزبر النبي اذا دق يب عنه عن احمد عن ابن بزيع قال
سالت ابا الحسن عليه السلم عن الصلوة في ثوب ديباج فقال ما لم يكن فيه
التماثيل فلا بأس بيا حمله في التهذيبين على حال الحرب لما ياتي من
جواز لبسه ح او على ما اذا كان لحمته او سداه غزلا او كتانا كا الرقي

عن البزنطي قال سال الحسين بن قياماً ابا الحسن عليه السلم عن الثوب الملحم بالقز و
القطن القز من النصف ايصلي فيه قال لا باس وقد كان لابي الحسن عليه السلم اكثر م
منه جباب كا علي عن احمد بن عبدوس عن ابن سنان عن ابن جندب عن سفيان
السمط قال في كتاب محمد بن ابرهيم الي ابي الحسن عليه السلم يساله عن ثوب حشوه توانج
قز يصلي فيه فكتب لا بأس به يب الحسين قال قرات كتاب محمد بن ابرهيم الي
ابي الحسن عليه السلم يساله عن الصلوة في ثوب حشوه قز فكتب اليه قرائه لا باس
بالصلوة فيه بب يه كتب ابرهيم بن مهزيار الي ابي محمد الحسن عليه السلم في الرجل يجعل
في جبته بدل القطن قزا هل يصلي فيه فكتب نعم لا باس به بيان القز بالفتح
والتشديد نوع من الحرير فارسي معرب وقال في الفقيه يعني به قز المعز لا قز
الابريسم ويعني بقز المعز وبره يب محمد بن احمد عن الفطحيه يه عمار عن ابي عبد
الله عليه السلم في الرجل يصلي و عليه خاتم حديد قال لا و لا يتختم به الرجل فانه
من لباس اهل النار يب وقال لا يلبس الرجل الذهب ولا يصلي فيه لانه يلبس
من لباس اهل الجنة وعن الثوب يكون علمه ديباجا قال لا تصلي فيه شـ وعن
الثوب يكون في علمه مثال طير او غير ذلك ايصلي فيه قال لا وعن الرجل يلبس
الخاتم فيه نقش مثال الطير او غير ذلك قال لا يجوز الصلوة فيه يب
عنه عن رجل عن الحسن بن علي عن ابيه عن علي بن عقبه عن النميري عن
ابي عبد الله عليه السلم في الحديد انه حلية اهل النار والذهب حلية اهل
الجنة وجعل الله الذهب في الدنيا زينة النساء فحرم على الرجال لبسه
والصلوة فيه وجعل الله الحديد في الدنيا زينة الجن والشياطين فحرم

يحرم

٤٢١

١٠٦

يحرم على الرجل المسلم ان يلبسه في الصلوة الا ان يكون قبال عدو فلا بأس به قال
قلت فالرجل في السفر يكون معه السكين في خفه لا يستغني عنه او في سراويله
مشدود والمفتاح يخشى ان وضعه ضاع او يكون في وسط المنطقه من
حديد قال لا باس بالسكين والمنطقه للمسافر في وقت ضرورة وكذلك المفتاح
اذا خاف الضيعه والنسيان ولا باس بالسيف وكل آلة السلاح في الحرب و
في غير ذلك لا يجوز الصلوة في شيء من الحديد فانه نجس ممسوخ كا محمد عن
بعض اصحابنا عن علي بن عقبه عن النميري عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سالته عن الرجل يكون في السفر ومعه سكين الحديث على تفاوت في الفاظه
بيان قد مضى حديث آخر في نجاسة الحديد في باب ما لا يحتاج الي التطهير
من ابواب الطهاره عن الخبث من كتاب الطهارة ومضى ما يخالفه ايضا وحملها
في المعتبر على كراهة استصحابه قال ان النجاسة قد يطلق على ما يستحب تجنبه م
والا فهو ليس بنجس باتفاق الطوايف يكل الاربعه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال يه قال رسول الله صلى الله عليه واله لا يصلي الرجل وفي يده خاتم
حديد يه وقال عليه السلم ما طهر الله يدا فيها حلقة حديد كا علي عن ابيه
عن احمد بن محمد بن ابي الفضل المدايني عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال لا يصلي الرجل وفي تكته مفتاح حديد كا وروي اذا كان المفتاح في
غلاف فلا بأس

باب سایر ما یکره معه الصلوة وما لا يكره

كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن
علي بن مهزيار عن فضاله عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته

عن الدراهم السود التي فيها التماثيل ايصلي الرجل وهي معه فقال لا بأس اذا كانت
مواراة كا وفي رواية البجلي عنه عليه السلم انه قال لا بد للناس من حفظ بضايعهم فان
صلى وهي معه فلتكن من خلفه ولا يجعل شيا منها بينه وبين القبلة يه سال البجلي اباعبد
الله عليه السلم عن الدراهم السود يكون مع الرجل وهو يصلي مربوطة او غير مربوطه
فقال ما اشتهى ان يصلي ومعه هذه الدراهم التي فيها التماثيل ثم قال ما للناس
بد من حفظ بضايعهم الحديث يب الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد قال
سالت اباجعفر عليه السلم عن الرجل يصلي وفي ثوبه دراهم فيها تماثيل فقال لا باس
بذلك كا محمد عن العمركي عن يه علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم قال
سالته عن رجل صلى وفي كمه طير قال ان خاف الذهاب عليه فلا باس قال
وسالته عن الخلاخل هل يصلح للنساء والصبيان لبسها فقال ان كانت صماء
فلا باس وان كانت لها صوت فلا كا محمد عن يب محمد بن احمد عن ابرهيم بن
مهزيار قال سالته عن الصلوة في جرموق وابتته بجرموق فبعثت اليه فقال
يصلي فيه بيان جرموق كعصفور يلبس فوق الخف كانه معرب سرموزه
كا علي بن محمد عن سهل عن محمد بن الحسين عن بعض الطالبين يلقب براس
المذري قال سمعت الرضا عليه السلم يقول افضل موضع القدمين للصلوة
النعلان يب الحسين عن حماد عن ابن عمار قال رايت اباعبدالله عليه السلم
يصلي في نعليه غير مرة ولم اره ينزعهما قط يب ابن محبوب عن العباس
عن ابن المغيرة عن ابان عن يه البصري عن ابي عبدالله عليه السلم قال
اذا صليت فصل في نعليك اذا كانت طاهرة يب فانه يقال ذلك من

السنه يه فان ذلك من السنه يب سعد عن ابن عيسى عن ابيه عن ابن
المغيرة مثله مقطوعا كما في الفقيه بيان قوله عليه السلم يقال يعطى
التردد في كون ذلك من السنه وهم صلوات الله عليهم منزهون عن
ذلك فلعل غرضه عليه السلم اني لا اقول ذلك او المراد انك اذا فعلت
هذا اقتدى الناس بك وعلموا انه من السنه وذلك لانه كان من اجلاء
اصحابه عليه السلم يب الحسين عن محمد بن اسمعيل قال رايته يصلي في نعليه
لم يخلعهما واحسبه قال ركعتي الطواف يب سعد عن ابن عيسى عن العباس
بن معروف عن علي بن مهزيار قال رايت اباجعفر عليه السلم صلى حين زالت الشمس
يوم التروية ست ركعات خلف المقام وعليه نعلاه لم ينزعهما يب
سعد عن موسى بن الحسن واحمد بن هلال عن موسى بن القاسم عن
علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن فارة المسك يكون
مع الرجل يصلي وهي معه في جيبه او ثيابه فقال لا باس بذلك يه وعن
الرجل هل يصلح له ان يصلي وفي فيه الخرز واللؤلؤ قال ان كان يمنعه
من قراءته فلا وان كان لا يمنعه فلا باس يب ابن محبوب عن عبدالله
بن جعفر قال كتبت اليه يعني ابا محمد عليه السلم يجوز للرجل ان يصلي ومعه
فارة مسك فكتب لا بأس به اذا كان ذكيا بيان فسر في الذكرى الذكي
بالطاهر يب سعد عن الحسن بن علي بن مهزيار عن ابيه قال كتبت الى ابي
محمد عليه السلم اساله عن الصلوة في القرمز فان اصحابنا يتوقفون فيه
فكتب لا باس به مطلق والحمد لله يه كتب ابرهيم بن مهزيار الى ابي محمد

عليه السلم بيساله الحديث بيان القرمز صبغ ارمني يكون من عصارة دود يكون
في آجامهم ويأتي في ابواب الملابس من كتاب المطاعم والمشارب والتجملات
النهي عن لبسه من دون تقييد بالصلوة وهو محمول على الكراهة كا الحسين محمد
عن عبدالله بن عامر عن يب علي بن مهزيار عن صفوان عن العيص بن القاسم قال
سالت اباعبدالله عليه السلم عن رجل صلى في ثوب رجل اياما ثم ان صاحب الثوب
اخبره انه لا يصلي فيه قال لا يعيد شيئاً من صلوته كا محمد رفعه عن ابي عبدالله
عليه السلم قال صل في منديلك الذي تتمندل به ولا تصل في منديل يتمندل به
غيرك بيان كان النهي للتنزيه نك النيسابوريان عن صفوان عن يه
العيص بن القاسم قال سالت اباعبدالله عليه السلم عن الرجل يصلي في ثوب المرءة
وفي ازارها ويعتم بخمارها قال نعم اذا كانت مامونة كا محمد عن احمد عن محمد
بن الحسين عن سماعه عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت الطيلسان عن عثمان خ
يعمله المجوس اصلي فيه قال اليس يغسل بالماء قلت بلى قال لا باس قلت
الثوب الجديد يعمله الحايك اصلي فيه قال نعم بيان الطيلسان
ثوب يلقى على الكتفين يحيط بالبدن وقد مضى ما يتعلق بطهارة اللباس
في كتاب الطهارة مستوفى فلا وجه لاعادته باب
من لا يجد الساتر او الطاهر او نسيه وعنه يكف الاربعة عن
زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلم رجل خرج من سفينة عريانا
اوسلب ثيابه ولم يجد شيئا يصلي فيه فقال يصلي ايماء فان
كانت امرءة جعلت يدها على فرجها وان كان رجلا وضع يده

على سوءته ثم يجلسان فيوميان ايماء ولا يسجدان ولا يركعان
فيبدو ما خلفهما يكون صلاتهما ايماء برؤسهما قال وان كانا في ماء
او بحر لجي لم يسجدا عليه وموضوع عنهما التوجه فيه يوميان في ذلك ايماء رفعهما
توجه ووضعهما يه الحديث مرسلا مقطوعا الى قوله برؤسهما على اختلاف في الفاظه
وخذف من صدره وزاد ويكون سجودهما اخفض من ركوعهما قال واذا كانوا
جماعة صلوا وحدانا وفي الماء والطين يكون الصلوة بالايماء والركوع اخفض
من السجود بيان لعل المراد بالتوجه الموضوع عنهما التوجه الى القبلة حين
الافتتاح فانه يكفي عنه رفع الراس ووضعه اذا تعذر وانما جعل الركوع اخفض
من السجود لانه متمكن من الركوع فياتي به على وجهه وانما يومي بالسجود
لتعذره يب ابن محبوب عن العمركي يب عنه عن العلوي عن العمركي
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل قطع عليه او
غرق متاعه فبقي عريانا وحضرت الصلوة كيف يصلي قال ان اصاب حشيشا
يستر به عورته اتم صلوته بالركوع والسجود وان لم يصب شيئا يستر به عورته
اوماء وهو قائم بيان قطع بالبناء على المجهول اي سلب ثيابه قطاع الطريق
والحشيش ما يبس من الكلاء وان لم يكن يابسا سمي علفا وقد مضى تفسير
العورة في ابواب ازالة النجاسة من كتاب الطهارة يب عنه عن يعقوب بن يزيد
عن ابن ابي عمير عن ابن مسكان عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه السلم في الرجل
يخرج عريانا فتدركه الصلوة قال يصلي عريانا قائما ان لم يره احد فان راه
احد صلى جالسا يه الحديث مرسلا مقطوعا يب محمد بن احمد عن النخعي

عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله عليه السلم قال العاري الذي ليس له ثوب اذا وجد
حفرة دخلها وسجد فيها وركع يب سعد عن ابن عيسى يب الحسين عن النضر
عن عبد بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلم قال سالته عن قوم صلوا جماعة وهم
عراة قال يتقدمهم الامام بركبتيه ويصلي بهم جلوسًا وهو جالس يب سعد عن محمد
بن الحسين عن ابن جبله عن اسحق بن عمار قلت لابي عبدالله عليه السلم قوم قطع عليهم
الطريق واخذت ثيابهم فبقوا عراة وحضرت الصلوة كيف يصنعون فقال يتقدمهم
امامهم فيجلس ويجلسون خلفه فيومي ايمآء بالركوع والسجود وهم يركعون
ويسجدون خلفه على وجوههم يب الحسين عن القاسم بن محمد عن ابان عن محمد
الحلبي قال سالت ابا عبدالله ع عن الرجل يجنب في الثوب ويصيبه بول و
ليس معه ثوب غيره قال يصلي فيه اذا اضطر اليه يه سال محمد بن الحلبي
اباعبدالله عليه السلم عن الرجل يكون له الثوب الواحد فيه بول لايقدر
على غسله قال يصلي فيه يب يه علي بن جعفر عن اخيه عليه السلم قال سالته
عن رجل عريان حضرت الصلوة فاصاب ثوبا نصفه دم او كله يصلي فيه
او يصلي عريانا فقال ان وجد مآء غسله وان لم يجد مآء صلى فيه
ولم يصل عريانا يب سعد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان عن
يه البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يجنب
في ثوب وليس معه غيره ولا يقدر على غسله قال يصلي فيه يه و
في خبر آخر يصلي فيه واذا وجد المآء غسله واعاد الصلوة يب المشايخ
عن سعد عن احمد عن السراد عن ابان يه محمد الحلبي قال قلت لابي

عبدالله عليه السلم رجل اجنب في ثوبه وليس معه ثوب غيره قال يصلي فيه واذا وجد
الماء غسله كا وفي خبر آخر واعاد الصلوة بيان ينبغي حمل الاعادة على الاستحباب
لخلو الاخبار الاخر عنه وقد مضى في هذا الحديث كلام في باب التطهير عن المني من
كتاب الطهارة يب محمد بن احمد عن الفطحيه عن ابي عبدالله ع انه سئل عن رجل
ليس معه الا ثوب ولا تحل الصلوة فيه وليس يجد مآء يغسله كيف يصنع قال
يتيمم ويصلي فاذا اصاب ماء غسله واعاد الصلوة بيان ان كان هذا الخبر هو
الذي اشير اليه في الفقيه والكافي باشتماله على الاعادة فهو متضمن للتيمم فلا
يستفاد منه الاعاده اذا كان متطهرا بالمآء كا جماعة عن احمد عن الحسين عن اخيه
الحسن عن زرعه عن سماعه قال سالته عن رجل يكون في فلاة من الارض ليس
عليه الا ثوب واحد واجنب فيه وليس عنده ماء كيف يصنع قال يتيمم ويصلي
عريانا قاعدا ويومي ايماءً يب ابن محبوب عن احمد مثله بادني تفاوت الا انه قال في
آخره قائما كان قاعدا يب محمد بن احمد عن محمد بن عبد الحميد عن سيف عن منصور
عن محمد بن علي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل اصابته جنابة وهو بالفلاة
وليس عليه الا ثوب واحد فاصاب ثوبه مني قال يتيمم ويطرح ثوبه ويجلس
مجتمعا ويصلي ويومي ايمآء بيان في التهذيب حمل هذين الخبرين الاصل
وحمل الاخبار السابقه على محامل بعيدة غاية البعد والاولى ان يعمل على تلك
لانها اصح سندا ولان العمل عليها يستلزم استيفاء الافعال من القيام
والركوع والسجود بخلاف الاخيرين وان جاز العمل عليهما ايضا لان لنا
الخيار اذا تعارضت الاخبار يب سعد عن علي المبثمي عن يه صفوان

بن يحيى عن ابي الحسن عليه السلم قال كتبت اليه اساله عن رجل كان معه ثوبان فاصاب احدهما
بول ولم يدر ايهما هو وحضرت الصلوة وخاف فوتها وليس عنده ماء كيف يصنع
قال يصلي فيهما جميعا **بيان** قال الفقيه يعني على الانفراد **يب** ابن محبوب عن محمد بن
احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل صلى و وجد
خارج لا يعلم به هل عليه اعادة او ما حاله قال لا اعادة عليه و قد تمت صلوته

باب المواضع التي تكره فيها الصلوة وما لا تكره

كا علي بن محمد عن عبد الله عن البرقي عن ابيه عن عبد الله بن الفضل عمن حدثه
عن **يه** ابي عبد الله ع قال عشرة مواضع لا يصلى فيها الطين والماء والحمام والقبور
ومسان الطرق وقرى النمل ومعاطن الابل ومجرى الماء والسبخ والثلج **بيان**
اريد بمعاطن الابل مباركها التي تأوي اليها وانما يكره الصلوة في الطين والثلج اذ
لم يثبت الجبهه عليها وفي الحمام اذا لم يكن الموضع نظيفا وفي القبور اذا لم يبعد عنها
عشرة اذرع وفي المعاطن وجواد الطرق اذا امن الضيعه على متاعه كما ياتي **كا** محمد
عن **يب** محمد بن احمد **يب** وابن محبوب **ش** عن الفطحيه **يه** عمار عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن حد الطين الذي لا يسجد فيه ما هو قال اذا غرق الجبهه ولم تثبت
على الارض وعن الرجل يصلي بين القبور قال لا يجوز ذلك الا ان يجعل بينه وبين
القبور اذا صلى عشرة اذرع من بين يديه وعشرة اذرع من خلفه وعشرة اذرع
عن يمينه وعشرة اذرع عن يساره ثم يصلي ان شاء **كا** الخمسه **يه** الحلبي عن ابي
عبد الله قال سالته عن الصلوة في مرابض الغنم فقال صل فيها ولا تصل في اعطان
الابل الا ان تخاف على متاعك الضيعه فاكنسه ورشه بالماء وصل **كا** وسالته

والسبخ

عن الصلوة في ظهر الطريق فقال لا باس ان تصلي في الظواهر التي بين الجواد واما على
الجواد فلا تصل فيها **ش** قال وكره الصلوة في السبخه الا ان يكون مكانا لينا تقع عليه
الجبهه مستويه **كا** قال وسالته عن الصلوة في البيعه فقال اذا استقبلت القبله فلا باس
قال ورايته في المنازل التي في طريق مكة يرش احيانا موضع جبهته ثم يسجد عليه
رطبا كما هو وربما لم يرش الذي يرى انه نظيف قال وسالته عن الرجل يخوض في
الماء فتدركه الصلوة فقال ان كان في حرب فانه يجزيه الايماء وان كان تاجرا فليقم
ولا يدخله حتى يصلي **بيان** فليقم اي خارج الماء من الاقامة وفي معنى آخر الحديث اخبار
آخر تاتي في باب صلوة فاقد الارض **يه** سئل الصادق عليه السلم عن الصلوة في بيوت
المجوس وهي ترش بالماء قال لا باس به ثم قال ورايته في طريق مكة الحديث الى قوله نظيف
كا محمد عن احمد عن محمد بن الفضيل قال **يه** قال الرضا عليه السلم كل طريق يوطا ويتطرق
كانت فيه جادة او لم تكن فلا ينبغي الصلوة فيه قلت فاين اصلي قال يمنة ويسرة
يب ابن عيسى عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال كل طريق
يوطا فلا تصل عليه قال قلت انه قد روي عن جدك ان الصلوة على الظواهر لا باس
بها قال ذلك ربما سايرني عليه الرجل قال قلت فان خاف الرجل على متاعه الضيعة
قال فان خاف فليصل **بيان** لعل المراد بمسايرة الرجل على ظهر الطريق مروره عليه
اذا سار بحذاء رفيقه فيصير الظهر حينئذ موطا وعلى هذا فنفي الباس في الظواهر
محمول على ما اذا امن ذلك **يب** الحسين عن حماد عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد
الله عليه السلم عن الصلوة في السفر فقال لا تصل على الجاده واعتزل على جانبيها **كا**
محمد عن احمد عن حماد **يب** الحسين عن حماد عن حريز عن محمد قال سالته ابا عبد الله ع

كا

عن الصلوة فى اعطان الابل فقال ان تخوفت الضيعة على متاعك فاكنسه وانضحه
وصل ولا باس بالصلوة فى مرابض الغنم كا محمد عن احمد ومحمد بن الحسين عن عثمان
عن سماعة قال لا تصل فى مرابض الخيل والبغال والحمير يب الحسين عن الحسن
عن زرعه عن سماعه قال سالته عن الصلوة فى اعطان الابل وفى مرابض البقر
والغنم فقال ان نضحته بالماء وقد كان يابسا فلا باس بالصلوة فيها فاما مرابض
الخيل والبغال فلا بيان حمله فى التهذيبين على الضرورة والخوف على المتاع يب
ابن محبوب عن علي بن خالد عن الفطحيه قال سالت اباعبدالله عليه السلم عن الصلوة
فى بيت الحمام قال اذا كان الموضع نظيفا فلا باس يه سال علي بن جعفر اخاه موسى
عليه السلم عن الصلوة فى بيت الحمام الحديث بيان حمله فى الفقيه والتهذيبين على
الضرورة بيت المسلخ وقال فى الاستبصار او على ضرب من الرخصة وقال فى الفقيه
وانما يكره فى الحمام ماوي الشياطين اقول والاقرب ان يحمل النهى على ما اذا لم يكن لانه م
الموضع نظيفا كما مر ويحتمل عموم الكراهة وان خفت فى النظيف يب عنه عن العبيدي
عن الحسين بن يقطين عن ابيه قال سالت ابا الحسن الماضي عليه السلم عن الصلوة في
القبور هل يصلح قال لا باس يب محمد بن احمد عن معاويه بن حكيم عن معمر بن خلاد تِه علي بن جعفر عن اخيه موسى ع مثله م
عن الرضا عليه السلم قال لا باس بالصلوة بين المقابر ما لم يتخذ القبر قبله يب محمد
بن احمد بن داود عن ابيه عن محمد بن عبدالله الحميري قال كتبت الى الفقيه ع اساله
عن الرجل يزور قبور الائمه عليهم السلم هل يجوز ان يسجد علي القبر ام لا وهل يجوز
لمن صلي عند قبورهم ان يقوم وراء القبر ويجعل القبر قبله ويقوم عند راسه
ورجليه وهل يجوز ان يتقدم القبر ويصلي ويجعله خلفه ام لا ولا زيارة

فاجاب

فاجاب وقرات التوقيع ومنه نسخت اما السجود على القبر فلا يجوز في نافلة
ولا فريضه ولا زيارة بل يضع خده الايمن علي القبر واما الصلوة فانها خلفه يجعله
الامام ولا يجوز ان يصلي بين يديه لان الامام لا يتقدم ويصلي عن يمينه وشماله
يه قال النبي صلى الله عليه وآله لا تتخذوا قبري قبلة ولا مسجدا فان الله عز وجل
لعن اليهود لانهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد بيان ربما يقال المراد باتخاذ
القبر قبله ان يتوجه اليه اينما كان وباتخاذه مسجدا ان يضع جبهته عليه فلا ينافي
الخبر السابق وقال فى الفقيه لا يجوز الصلوة الى شئ من القبور حتى يكون بينه وبينه
حائل ولو قدر لبنة او عنزة منصوبة او ثوب موضوع ثم قال وقد روي انه لا باس
بالصلوة الى قبلة فيها قبر امام والاصل ما قدمناه انتهى كلامه ومدلوله المنع من جعل
القبر بينه وبين القبله الا مع السترة مطلقا كا محمد عن احمد عن يه داود الصرمي قال
سالت ابا الحسن ع قلت اني اخرج فى هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلي فيه من
الثلج فقال ان امكنك ان لا تسجد على الثلج فلا تسجد وان لم يمكنك فسوه واسجد
عليه وفى حديث آخر اسجد على ثوبك بيان لعل المراد من السجود علي الثلج الصلوة
عليه وياتي اخبار آخر فى هذا المعنى في باب ما يسجد عليه وفى باب صلوة فاقد الارض
انشاء الله يب الحسين عن حماد عن العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبدالله
عليه السلم قال سالته عن الصلوة فى السبخه لم تكرهه قال لان الجبهه لا تقع مستويه
فقلت ان كان فيها ارض مستوية فقال لا باس يب عنه عن الحسن عن زرعه عن
سماعه قال سالته عن الصلوة فى السباخ فقال لا باس يب احمد عن ابن اشيم عن
محمد بن ابرهيم الحصيني قال سالته عن الرجل يصلي على السرير وهو يقدر على

الارض فكتب لاباس صلّ عليه يب احمد عن موسى بن القاسم وابي قتاده عن علي بن
جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلح له ان يصلى على الرّز المعلق بين
نخلتين قال ان كان مستويا يقدر على الصلوة عليه فلاباس قال وسالته عن فراش
حرير ومثله من الديباج يصلح للرجل النوم عليه والتكاة والصلوة قال يفرشه و
يقوم عليه ولا يسجد عليه يب احمد عن الوشا عن احمد بن عايذ عن عمر بن حنظله
قال قلت لابي عبد الله يكون الكدس من الطعام مطينا مثل السطح قال صل عليه
يب ابن محبوب عن احمد عن الحسين عن فضاله عن حسين عن ابن مسكان عن محمد
بن المصادف عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن كدس طعام مطين اصلى
فوقه فقال لا تصل فوقه قلت فانه مثل السطح مستو فقال لا تصل عليه بيان الكدس
بالضم ما يجمع من الطعام في البيدر حمله في التهذيبين على الكراهه والاول على الرخصة
كا علي عن العبيدي عن يونس عن عبد الله بن سنان يب الحسين عن النضر عن
عبد الله قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في البيع والكنايس فقال رش
وصل قال وسالته عن بيوت المجوس فقال رشها وصل يب الحسين عن صفوان
عن العيص قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن البيع والكنايس يصلى فيهما
فقال نعم وسالته هل يصلح بعضها مسجدا فقال نعم بيان في بعض النسخ
نقضها بالنون والقاف بدل بعضها والنقض بالضم والكسر ما انقض
وهدم من البنا والمراد الاثر كالاجر والخشب ويحتمل المحل يب عنه عن
فضاله عن حماد عن الحكم بن الحكيم قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول و
سئل عن الصلوة في البيع والكنايس فقال صل فيهما فقد رايتها اما انظفها

قلت

قلت ايصلى فيها وان كانوا يصلون فيها فقال نعم اما تقرا القرآن قل كل يعمل على
شاكلته فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا صل على القبله وغربهم يه قال اصلح
بن الحكم سئل الصادق عليه السلم عن الصلوة في البيع والكنايس فقال صل فيها قال
قلت اصلى فيها وان كان يصلون فيها الحديث الا انه قال في آخره ودعهم مكان وغربهم
يب الحسين عن حماد عن العقرقوفي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن
الصلوة في بيوت المجوس فقال رشه وصل يب محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر
عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الصلوة على بواري اليهود والنصارى الذين
يقعدون عليها في بيوتهم ايصلح قال لا يصلى عليها ٢
ما لا ينبغي الصلوة عنده وما لا باس به كا محمد بن الحسن وعلي بن محمد عن
سهل عن السراد عن ابن رئاب عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد
الله عليه السلم اقوم في الصلوة فارى قدامي العذره فقال تنح عنها ما استطعت
ولا تصل على الجواد كا علي عن سهل عن البزنطي عمن سال ابا عبد الله عليه السلم عن حايط المسجد
من بالوعه يبال فيها فقال ان كان نزه من البالوعه فلا تصل فيه وان كان نزه من
البالوعه فلا تصل فيه وان كان نز من غير ذلك فلا باس يب روى محمد بن ابي حمزه
عن ابي الحسن الاول عليه السلم انه قال اذا ظهر النز من خلف الكنيف وهو في القبله يستره
بشيء بيان النز بالكسر ما يتحلب من الماء القليل من ارض او جدار او غيرهما
كا علي عن العبيدي عن يونس عن حماد عن عامر بن نعيم قال سالت ابا عبد الله ع
عن هذه المنازل التي ينزلها الناس فيها ابوال الدواب والسرجين ويدخلها
اليهود والنصارى وكيف يصلى فيها قال صل على ثوبك يب الحسين عن فضاله
الصال

الحو

بيان قد مضى في باب ما يطهر بغير الماء من كتاب الطهارة اخبار تناسب هذا الباب

عن فضاله عن حماد عن يب عامر بن نعيم القمي الحديث بادني تفاوت بيان السرجين بالكسر معرب سركين يب الاثنان عن الوشاعن ابان عن عمر بن خالد عن ابي جعفر عليه السلم قال جبرئيل يا رسول الله انا لا ندخل بيتا فيه صورة انسان ولا بيتا يبال فيه ولا بيتا فيه كلب يب القميان عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان جبرئيل اتاني فقال انا معشر الملائكه لا ندخل بيتا فيه كلب ولا تمثال جسد ولا اناء يبال فيه يه قال الصادق عليه السلم لا تصل في دار فيها كلب الا ان يكون كلب الصيد واغلقت دونه بابا فلا باس فان الملائكه لا تدخل بيتا فيه كلب ولا بيتا فيه تماثيل ولا بيتا فيه بول مجموع في آنيه بيان قال في الفقيه بعد هذا الحديث ولا يجوز الصلوة في بيت فيه خمر او مسكر كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميله عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تصل في بيت فيه مجوسي ولا باس ان يصلي وفيه يهودي او نصراني يب ابن محبوب عن الصباح عن الحسن بن علي عن ابي جميله عن ابي عبد الله عليه السلم مثله يب محمد عن عمران بن موسى ومحمد بن احمد عن الفطحيه يه عمار عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي وبين يديه مصحف مفتوح في قبلته قال لا قلت فان كان في غلاف قال نعم قال كان يكرهها لا يصلي الرجل وفي قبلته نار او حديد يب يه قلت له ان يصلي وبين يديه مجمرة شبه قال نعم شر وعن الرجل يصلي وفي قبلته قنديل معلق وفيه نار الا انه بحاله قال اذا ارتفع كان شر

محصور في آنيه

كا محمد عن محمد بن احمد عن الفطحيه عن ابي عبد الله قال لا تصل في بيت فيه خمر او مسكر لان الملائكه لا تدخله

وقال لا يصلي الرجل وفي قبلته نار او حديد فان كان فيها نار فلا يصلي حتى ينحيها عن قبلته وعن الرجل يصلي وبين يديه تور فيه نضوح قال نعم

شر الا يصلي بحياله بيان هذا الجزء نقله في التهذيب عن الكافي مع الزيادة التي رقمنا في اوله علامة التهذيب والفقيه مع انا لم نجد تلك الزيادة في شيء من نسخ الكافي والشبه محركه النحاس الاصفر ويكسر والتور الاناء والنضوح من الطيب ما ينضح به كا محمد عن العمركي عن الحسين يه علي بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلي والسراج موضوع بين يديه في القبله فقال لا يصلح ان يستقبل النار كا وروي ايضا انه لا باس به لان الذي يصلي له اقرب اليه من ذلك يب محمد بن احمد عن الكوفي عن الحسين بن عمرو عن ابيه عمرو بن ابرهيم الهمداني رفع الحديث قال يه قال ابو عبد الله عليه السلم لا باس ان يصلي الرجل والنار والسراج والصورة بين يديه ان الذي يصلي له اقرب اليه من الذي بين يديه بيان نسبه في التهذيبين الى الشذوذ والرخصه وقال في الفقيه انما رخصه اقترنت بها علة صدرت عن ثقات ثم اتصلت بالمجهولين والانقطاع فمن اخذ بها لم يكن مخطئا بعد ان يعلم ان الاصل هو النهي وان الاطلاق رخصة والرخصة رحمة يه سال علي بن جعفر اخاه موسى عليه السلم عن الرجل هل يصلح ان يصلي وامامه مشجب وعليه ثياب فقال لا باس وساله عن الرجل يصلي وامامه ثوم او بصل قال لا باس وساله عن الرجل يصلي وامامه شيء من الطير قال لا باس وعن الرجل يصلي وامامه النخله وفيها حملها قال لا باس وعن الرجل يصلي في الكرم وفيه حمله قال لا باس وعن الرجل يصلي وامامه حمار واقف قال يضع بينه وبينه قصبة او عودا او شيئا يقيمه بينهما ثم يصلي فلا باس

بيان المشجب بالشين المعجمة والجيم خشبات تلقى عليها الثياب والحمل بالكسر الثمر على الشجر يه سال سعد بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الرجل يكون معه المرأة الحائض في المحمل ايصلي معه قال نعم كا جماعة عن الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد قال سالت احدهما عليهما السلم عن التماثيل في البيت قال لا باس اذا كانت عن يمينك وعن شمالك وعن خلفك او تحت رجلك فان كانت في القبلة فالق عليها ثوبا وفي كا محمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الدار والحجرة فيها التماثيل ايصلي فيها قال لا فقال لا تصل فيها وفيها شيء يستقبلك الا ان لا تجد بدا فيقطع رؤوسها والا فلا تصل فيها يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن السراد عن العلا عن محمد قال قلت لابي جعفر عليه السلم اصلي والتماثيل قدامي وانا انظر اليها قال لا اطرح عليها ثوبا ولا باس بها اذا كانت عن يمينك الحديث وزادوا وفوق راسك وفي آخره وصل يب الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلم ربما قمت اصلي وبين يدي الوسادة فيها تماثيل طير فجعلت عليها ثوبا يب الحسين عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ليث المرادي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الوسائد تكون في البيت فيها التماثيل عن يمين او شمال فقال لا باس ما لم تكن تجاه القبلة فان كان شيء منها بين يديك واجعلها من خلفك يب عنه عن فضالة عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم انه قال لا باس ان تصلي على كل التماثيل اذا جعلتها تحتك يب ابن محبوب عن العباس عن ابن المغيرة عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم في التماثيل تكون في البساط فيقع عينك عليه وانت تصلي قال ان

كان

محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن السراد عن العلاء عن محمد قال قلت لابي جعفر عليه السلام اصلي والتماثيل قدامي وانا انظر اليها قال لا اطرح عليها ثوبا ولا باس بها اذا كانت عن يمينك الحديث وزادوا وفوق راسك وفي آخره وصل

ما يلي القبلة فغطه وصل واذا كان معك دراهم سود فيها تماثيل فلا تجعله من بين يديك وصل

تحتك قال لا باس ان تصلي على المثال اذا جعلته ... عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله ع

كان بعين واحد فلا باس وان كان له عينان فلا يب احمد عن موسى بن عمران عن ابن ابي عمير الحديث على اختلاف في الفاظه يه الحديث مرسلا على اختلاف في الفاظه يه وقال عليه السلم لا باس بالصلوة وانت تنظر الى التصاوير اذا كانت بعين واحد يب احمد عن سعد بن اسمعيل عن ابيه قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم عن المصلي والبساط عليه تماثيل ايقوم عليه فيصلي ام لا فقال والله اني لاكره وعن رجل دخل على رجل عنده بساط عليه تمثال فقال اتجد هنا مثالا فقال لا تجلس عليه ولا تصل عليه بيان لعل المراد بقوله عليه السلم اتجد هنا مثالا انه ليس عندنا وفي بيوتنا ذلك وكان عليك ان تعلم انه مما لا ينبغي شهوده حمله في التهذيبين على الكراهة لما روي من نفي الباس عن القعود والوقوف ما لم يسجد عليها

باب كراهة الصلوة في مواضع مخصوصة

ا محمد عن بن احمد عن البزنطي قال قلت لابي الحسن عليه السلم انا كنا في البيداء في آخر الليل فتوضات واستكت وانا اهم بالصلوة ثم كانه دخل قلبي شيء فهل يصلي في البيداء في المحمل فقال في البيداء قلت واين حد البيداء فقال كان ابو جعفر عليه السلم اذا بلغ ذات الجيش جد في السير ولا يصلي حتى ياتي معرس النبي صلى الله عليه وآله قلت واين ذات الجيش قال دون الحفيرة بثلثة اميال بيان هذه مواضع بين الحرمين مكروهة والبيداء على راس ميل من ذي الحليفة روي ان جيش السفياني ياتي اليها قاصدا مدينة الرسول صلى الله عليه وآله فيخسف الله بتلك الارض والتعريس بالمهملات النزول آخر الليل يه سال علي بن مهزيار ابا الحسن الثالث

لا تصلّ

عن الرجل يسير في البيداء فتدركه صلوة فريضه فلا يخرج من البيداء حتى
يخرج وقتها كيف يصنع بالصلوة وقد نهى ان يصلي في البيداء فقال يصلي
فيها ويجتنب قارعة الطريق كا محمد وغيره عن يب محمد بن احمد عن يه النخعي
عن ابي الحسن الاخير عليه السلم قال قلت له تحضر الصلوة والرجل بالبيداء فقال
يتنحى عن الجواد يمنة ويسرة ويصلي كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن يب
علي بن مهزيار عن فضاله عن ابن عمار يب موسى بن القاسم عن العامري عن صفوان
عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم ان رقال الصلوة تكره في ثلثه مواطن
من الطريق البيداء وهي ذات الجيش وذات الصلاصل وضجنان قال وقال
لا باس ان يصلي بين الظواهر وهي الجواد جواد الطريق ويكره ان يصلي في
الجواد بيان في الطريق اي طريق مكه والصلاصل جمع الصلصال
وهو الطين الحر المخلوط بالرمل فصار يتصلصل اذا جف اي يتصوت
فاذا طبخ بالنار فهو الفخار نقله الجوهري عن ابي عبيده وذات الصلاصل وقد كتب
بالسين ارض مخصوصه ذات صوت اذا مشى عليها وضجنان بفتح المعجمه
وسكون الجيم والنونين بينهما الف جبل بناحيه مكة يه روي انه لا يصلي
في البيداء ولا في ذات الصلاصل ولا في وادي الشقره ولا في وادي ضجنان
بيان الشقرة ضرب من الحمرة وكتف يقال لكل ارض فيها شقايق
النعمان وبالضم باديه من المدينه خسف بها وهي المراد ههنا وقيل هذه الاربع
كلها مواضع خسف باهلها قاله في التذكره كا محمد عن يب احمد عن ابن
فضال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا يصلي في وادي

الشقرة كا جماعة عن احمد عن يب الحسين عن فضاله عن العلا عن محمد عن
احدهما عليهما السلم قال لا يصلي المكتوبه في الكعبه كا وروي في خبر آخر يصلي الى اربع — حديث م
جوانبها اذا اضطر الى ذلك بيان لعل ذلك لاستلزامه جعلها خلفه فاذا
صلى اربع مرات استقبل كل ما جعله خلفه وتدارك ما اساء ويحتمل ان يكون
المراد ان يصلي الصلوة الواحدة الى اربع جوانبها بان يدور في صلوته يب الطاطري عن — الواحدة م
محمد بن ابي حمزه عن ابن عمار كا الحسين عن فضاله عن ابن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلم قال سمعته يقول لا تصل المكتوبة في جوف الكعبه فان رسول الله صلى الله — المكتوبة م
عليه وآله لم يدخلها في حج ولا عمرة ولكن دخلها في فتح مكة فصلى فيها
ركعتين بين العمودين ومعه اسامه يب عنه عن جبله عن العلا عن محمد
عن احدهما عليهما السلم قال لا يصلح صلوة المكتوبة جوف الكعبه يب الحسين عن
صفوان عن فضاله عن العلا عن محمد مثله وزاد واما اذا خاف فوت الصلوة
فلا باس ان يصليها في جوف الكعبه يب الحسين عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم حضرت الصلوة المكتوبه وانا في الكعبه افاصلي
فيها قال صل بيان يأتي ان من لم يمكنه الخروج منها يصلي فيها مستلقيا موميا
يب محمد بن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
اني كنت اصلي في الحجر فقال لي رجل لا تصل المكتوبة في هذا الموضع فان في الحجر من
البيت فقال كذب صل فيه حيث شئت باب
صلوة كل من الرجل والمرءة بحذاء الآخر كا يب علي عن ابيه عن حماد عن حريز عن — او قريب منه م
ابي عبد الله عليه السلم في المرءة تصلي الى جنب رجل قريبا منه فقال اذا كان

بينهما موضع رحل فلا باس بيان اراد بالرحل رحل البعير وهو الذي يكون له كالسرج للفرس كا على بن محمد عن سهل عن البزنطي عن العلا يب الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن الرجل يصلي في زاوية الحجرة وامراته او ابنته تصلي بحذائه في الزاوية الاخرى فقال لا ينبغي له ذلك فان كان بينهما شبر اجزءه قال وسالته عن المرءة تزامل الرجل في المحمل يصليان جميعا فقال لا ولكن يصلي الرجل فاذا صلى صلت المراة بيان بحذائه اي بازائه الى جانبه وزاد في التهذيب بعد قوله اجزاه يعني اذا كان الرجل متقدما على المرأة بشبر وفوق فيه الحديثين و زاد في سناد الثاني وفضاله عطفا على صفوان وتفسير الشبر يحتمل ان يكون لصاحب التهذيب وان يكون لغيره من الرواة ولعل معناه كون الرجل اقرب من المرءة الى القبلة بشبر كما يستفاد عن بعض الاخبار الاتية وربما يظن ان لفظه الشبر في الحديث بالمهمله والمثناة من فوق وانما ما صحف وهو محتمل ايضا لانه ~~يستبعد بلوغ الحجرة في الضيق الى حد لا يبلغ البعد بين المصلين في زاويتها مقدار شبر~~ كا على بن محمد عن سهل عن ابن سنان عن ابن مسكان يب الحسين عن فضاله عن حسين عن الصيقل عن ابن مسكان عن ابي بصير كا م عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل والمرءة يصليان في وقت واحد المرءة عن يمين الرجل بحذائه فقال لا الا ان يكون بينهما شبرا او ذراع يب الحسين عن محمد بن سنان عن ابن مسكان مثله الا انه قال في بيت مكان في وقت واحد وزاد ونحوه في آخره يه سال ابن وهب ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل والمرءة يصليان في بيت واحد فقال اذا كان بينهما قدر شبر صلت بحذاءه وحدها وهو وحده

عن ابي بصير عن ابي عبد الله ع

لا باس

لا باس يه وفي رواية زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه اذا كان بينها وبينه قدر ما يتخطى او قدر عظم الذراع فصاعدا فلا باس ان صلت بحذائه وحدها كا محمد عن محمد بن الحسين يب سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمن عن ادريس بن عبد الله القمي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي وبحياله امرءة نائمة على فراشها جنبا فقال ان كانت قاعدة فلا تضره وان كانت تصلي فلا بحياله اي بازائه الى جانبه ولعل المراد بقعودها قعودها عن الصلوة يعني ان كانت لم تصل كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن رباط عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي وعايشه نائمة معترضة بين يديه وهي لا تصلي كا الاثنان عن الوشا عن ابان عن البصري قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي والمرءة بحذائه يمنة او يسرة قال لا باس به اذا كانت لا تصلي كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عمن رواه عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي والمرءة تصلي بحذائه او الى جانبه فقال اذا كان سجودها مع ركوعه فلا باس بيان يعني اذا كان موضع سجودها يحاذي موضع ركوعه وهي عبارة عن تقدمه عليها بشبر ونحوه يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عمن اخبره عن جميل عن ابي عبد الله عليه السلم مثله يب عنه عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن المرءة تصلي عند الرجل فقال لا تصلي المرءة بحيال الرجل الا ان يكون قدامها ولو بصدره يب موسى

بن القاسم عن علي عن درست عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن الرجل والمرءة يصليان جميعا في المحمل قال لا ولكن يصلي الرجل ويصلي
المرءة يه سال علي بن سعد ابا الحسن الرضا عليه السلم عن الرجل يكون معه المرءة الحايض
في المحمل ايصلي وهي معه وقال نعم يب سعد عن سندي بن محمد عن ابان عن ابن ابي
يعفور قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اصلي والمرءة الى جنبي وهي تصلي فقال لا الا ان تتقدم
هي او انت ولا باس ان تصلي وهي بحذاك جالسة او قائمة بيان لعل المراد
بتقدم احدهما على الاخر ان تصلي قبله فلا ينافي يب محمد بن احمد عن الفطحية
عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن الرجل يستقيم له ان يصلي وبين يديه امرءة
تصلي قال لا يصلي حتى يجعل بينه وبينها اكثر من عشرة اذرع وان كانت عن
يمينه وعن يساره جعل بينه وبينها مثل ذلك وان كانت تصلي خلفه فلا باس
وان كانت المرءة قاعدة او نايمة او قائمة في غير صلوة فلا باس حيث كانت يب
احمد عن الحجال عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم في المرءة تصلي عند الرجل
قال اذا كان بينهما حاجز فلا باس يب احمد عن موسى بن القاسم وابي قتاده
عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلي في مسجد حيطانه
كوا كله قبلته وجانباه وامراته تصلي حياله يراها ولا تراه قال لا باس بيان
الكوا ممدودا ومقصورا جمع الكوة بالتشديد وهي الروزنة يب العياشي
عن جعفر بن محمد عن العمركي عن يب علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم
قال سالته عن امام كان في صلوة الظهر فقامت امراة بحياله تصلي معه
وهي تحسب انها العصر هل يفسد ذلك على القوم وما حال المرءة في صلوتها

معهم

الآن

وان كانت تصيب ثوبه ح

معهم وقد كانت صلت الظهر قال لا يفسد ذلك على القوم ~~وما حال المرءة~~
~~في صلوتها~~ تعيد المرءة صلوتها بيان انما تعيدها لتقدمها على الرجال
في الصف ومحاذاتها للامام وانما ينبغي ان تقف خلفهم يب علي بن مهزيار
عن حماد عن حريز عن الفضيل عن ابي جعفر عليه السلم قال المرءة تصلي خلف
زوجها الفريضة والتطوع وتاتم به في الصلوة يب سعد عن يعقوب
بن يزيد عن ابن فضال عمن اخبره عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلم
في الرجل يصلي والمرءة تصلي بحذاه قال لا باس بيان حمله في التهذيب
على ما اذا كان بينهما اكثر من عشرة اذرع او حاجز كما مر وفيه بعد وفي الاستبصار
على ما اذا كان متقدما عليها بشيء يسير وهو ابعد والصواب ان يحمل على
الرخصة وما تقدم على الكراهة على تفاوت مراتبها في الشدة والضعف
بحسب مراتب البعد بينهما فاشدها عدم الفصل ثم الشبر ثم الذراع
وموضع الرجل الى اكثر من عشرة اذرع او تقدم الرجل فتنتفي الكراهة
راسا وبهذا يتوافق الاخبار جميعا يه جميل عن ابي عبد الله عليه السلم انه
قال لا باس ان يصلي المرءة بحذاء الرجل وهو يصلي فان النبي صلى الله عليه
واله كان يصلي وعايشة مضطجعة بين يديه وهي حايض وكان اذا اراد
ان يسجد غمز رجليها فرفعت رجليها حتى يسجد بيان هكذا وجد الحديث
في النسخ التي رايناها والصواب لا باس ان تضطجع المراة بحذاء الرجل ولعله
مما صحف

باب ما يستتر به المصلي

ممن يمر بين يديه كا العدة عن احمد عن يب الحسين عن ابن سنان عن ابن

الكثر

مسكان يب الحسين عن فضاله عن حسين عن الصيقل عن ابن مسكان عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان طول رحل رسول الله صلى الله عليه وآله ذراعا
وكان اذا صلى وضعه بين يديه يستتر به ممن يمر بين يديه بيان اريد بالرحل
رحل البعير واريد بطوله ارتفاعه من الارض اعنى السمك ويسمى ما يستتر
به السُترة بالضم كاينا ما كان كا محمد عن يب احمد عن السراد عن ابن وهب
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يجعل العنزة
بين يديه اذا صلى بيان العنزة بفتح العين المهمله وتحريك النون وبعدها
زاي عصاة في اسفلها حربة وفي الصحاح انها اطول من العصا واقصر من الرمح
يب احمد عن ابيه عن ابن المغيرة عن غياث عن ابي عبد الله عليه السلم ان النبي
صلى الله عليه وآله وضع قلنسوة وصلى اليها يب محمد بن احمد عن ابرهيم بن
هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن ابائه عليهم السلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى احدكم بارض فلاة فليجعل بين يديه
مثل موخرة الرحل فان لم يجد فحجرا فان لم يجد فسهما فان لم يجد فليخط في الارض
بين يديه بيان مثل موخرة الرحل يعني بتلك المماثله ارتفاعه من الارض يب
عنه عن موسى بن عمر عن محمد بن اسمعيل عن الرضا عليه السلم في الرجل يصلي
قال يكون بين يديه كومة من تراب او يخط بين يديه بخط بيان الكومة بالضم
والفتح القطعة من التراب كا محمد عن يب احمد عن عثمان عن ابن مسكان
عن ابن ابي يعفور قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل هل يقطع صلوته
شيء مما يمر به فقال لا يقطع صلوة المسلم شيء ولكن ادروا ما استطعتم بيان

والحديث بالسند الاخير مضمر خ

الدرء الدفع يعني ادفعوا آفة المار بالاستتار كيب ابن مسكان عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا يقطع الصلوة المسلم شيء كلب ولا حمار ولا امراة ولكن
استتروا بشيء فان كان بين يديك قدر ذراع رافع من الأرض فقد استترت
يب الحمسه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل ايقطع صلوته شيء مما
يمر بين يديه فقال لا يقطع صلوة المسلم شيء ولكن ادرا ما استطعت بيان
قال في الكافي الفضل في هذا ان يستتر بشيء ويضع بين يديه ما يتقي به المار فان لم
يفعل فليس به باس لان الذي يصلي له المصلي اقرب اليه ممن يمر بين يديه ولكن
ذلك ادب الصلوة وتوقيرها وقال في التهذيب هذه الاخبار محموله على
الاستحباب لا ان من لم يفعله فسدت صلوته كا علي رفعه عن محمد قال
دخل ابو حنيفة على ابي عبد الله عليه السلم فقال له رايت ابنك موسى يصلي
والناس يمرون بين يديه ولا ينهاهم وفيه ما فيه فقال ابو عبد الله عليه السلم
ادعوا الي موسى فدعي فقال يا بني ان ابا حنيفه يذكر انك تصلي والناس كنت م
يمرون بين يديك فلم تنههم فقال نعم يا ابت ان الذي كنت اصلي له كان اقرب الي منهم يقول الذي م
الله تعالى ونحن اقرب اليه من حبل الوريد قال فضمه ابو عبد الله عليه السلم
الى نفسه ثم قال بابي انت وامي يا مستودع الاسرار بيان قال في الكافي آداب هذا م
منه صلوات الله عليه لا انه ترك الفضل اقول ليس في الحديث انه عليه السلم
ترك الستر وانما فيه انه لم ينه الناس عن المرور فلعله لا يلزم نهي الناس
بعد وضع الستر وانما اللازم حينئذ حضور القلب مع الله حتى يكون جامعا
بين التوقير الظاهر للصلوة والتوقير الباطن لها ولهذا ادب عليه السلم ابا حنيفه

بذلك وكان هذا هو المراد من كلام صاحب الكافي يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين
عن عمرو بن خالد عن سفيان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان يصلي ذات
يوم اذ مر رجل قدامه وابنه موسى جالس فلما انصرف قال له ابنه يا ابت ما رايت
الرجل مر قدامك فقال يا بني ان الذي اصلي له اقرب الي من الذي مر قدامي كا
الثلثه عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اقوم اصلي بمكة والمراة بين
يدي جالسة او مارة فقال لا باس انما سميت مكة لانها تبك فيها الرجال
والنسآء بيان يعني يزدحمون فيها با

بناء المساجد وان الارض كلها مسجد يب كا الثلثه عن هشام بن الحكم عن
الحذا قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من بنى مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة
قال ابو عبيده فمر بي ابو عبد الله عليه السلم في طريق مكه وقد سويت باحجار مسجدا
فقلت له جعلت فداك نرجوا ان يكون هذا من ذلك فقال نعم يه قال ابو جعفر
عليه السلم من بنى مسجدا كمفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنه قال ابو عبيده الحذا
ومر بي وانا بين مكة والمدينه اضع الاحجار فقلت هذا من ذاك فقال نعم
بيان المفحص كمقعد من الفحص بمعنى البحث والكشف وهو موضعها
الذي تبيت وتبيض فيه كانها تفحص عنه التراب اي تكشفه وفي بعض الالفاظ
ولو كمفحص قطاه والتشبيه على سبيل التمثيل مبالغه في الصغر كانه قيل و
لو كان المسجد المبني بالنسبة الى المصلي كمفحص القطاة بالنسبة اليها وقيل
ويمكن ان يكون وجه الشبه عدم احتياجه الى بناء الجدران بل يكفي رسومها
كما نبه عليه نقل ابي عبيده كا علي بن محمد عن يب سهل عن البرنطي عن ابان عن

ابي

ان م

عن ابي الجارود قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن المسجد يكون في البيت فيريد
اهل البيت ان يتوسعوا بطايفة منه او يحولونه الى غير مكانه قال لا باس
بذلك قال وسالته عن المكان يكون حشا ثم ينظف ويجعل مسجدا قال
يطرح عليه من التراب حتى يواريه فهو اطهر يب سعد عن ابن عيسى كا
عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن المسجد يكون في الدار وفي البيت فيبدو لاهله ان يتوسعوا الحديث
الا انه قال في اخره فان ذلك يطهره ان شاء الله يه سال عبيد الله الحلبي
ابا عبد الله عليه السلم في مسجد الحديث وزاد وينظفه قبل ويطهره بيان
الحش مثلثة المستراح وفي بعض النسخ خبيثا يب سعد عن الاثنين عن
جعفر بن محمد عليهما السلم قال سئل ايصلح مكان حش ان يتخذ مسجدا فقال
اذا القي عليه من التراب ما يواري ذلك ويقطع ريحه فلا باس وذلك
لان التراب يطهره وبه مضت السنه يب ابن محبوب عن محمد بن
الحسين عن ابن فضال عن ثعلبه بن ميمون عن محمد بن مصادف عن ابي
عبد الله عليه السلم قال لا باس بان يجعل على العذرة مسجدا يه سئل
ابو الحسن الاول عليه السلم عن الطين فيه التبن يطين به المسجد او
البيت الذي يصلى فيه فقال لا باس وسئل عن الجص يطبخ بالعذرة
ايصلح ان يجصص به المسجد فقال لا باس وسئل عن بيت قد كان
حشا زمانا هل يصلح ان يجعل مسجدا فقال اذا نظف واصلح فلا باس
بيان قد مضى كلام في حديث الجص في باب ما يطهر بغير الماء من كتاب

الطهارة يب النيسابوري عن صفوان عن العيص قال سالت اباعبد الله عليه السلم
عن البيع والكنايس هل يصلح نقضهما لبناء المساجد فقال نعم بيان اريد
بنقضهما بضم النون وكسرها آلات بنائهما كما ويحتمل المصدر يب الحسين
بن محمد رفعه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
انى لاكره الصلوة في مساجدهم قال لا تكره فما من مسجد بنى الا على قبر نبي او
وصي نبي قتل فاصاب تلك البقعة رشة من دمه فاحب الله ان يذكر فيها — البقعة ح
فادّ فيها الفرايض والنوافل واقض ما فاتك يب الحسن بن علي العلوي عن سهل
بن جمهور عن عبد العظيم بن عبد الله العلوي عن الحسن بن الحسين العرني عن
عمرو بن جميع قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن الصلوة فى المساجد المصورة فقال
اكره ذلك ولكن لا يضركم ذلك اليوم ولو قد قام العدل لرايتم كيف يصنع في
ذلك بيان يعني يهدمها ويكسرها كما يظهر من الحديث الاتي كا الخمسة — وهذا من ازالة الصور
محمد بن احمد عن احمد عن ابيه عن ابن ابي عمير قال سئل ابو عبد الله عليه السلم — عن حماد عن الحلبي ح
عن المساجد المظللة ايكره الصلوة فيها قال نعم ولكن لا يضركم اليوم ولو قد
كان العدل لرايتم كيف يصنع فى ذلك يه سال عبيد الله بن علي الحلبي ابا — بيان هذا الحديث في التهذيب مضمرا ح
عبد الله عليه السلم عن المساجد المظللة يكره القيام فيها قال نعم ولكن لا يضركم
الصلوة فيها بيان اراد بالقيام القيام للصلوة كما فى قوله سبحانه احق ان
تقوم فيه اي تصلي المراد بالمظللة المسقفة فان التظليل من دون سقف
جايز كما يظهر من الخبر الاتي يه وقال ابو جعفر عليه السلم اول ما يبداء به قايمنا
سقوف المساجد فيكسرها ويامر بها فيجعل عريشا كعريش موسى عليه السلم بيان

العريش

العريش ما يستظل به من الخشب ونحوه قال الله تعالى في الاعراف معروشات وغير
معروشات كا علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل عن البزنطي ويكا علي عن ابيه
عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول
ان رسول الله صلى الله عليه وآله بنى مسجده بالسميط ثم ان المسلمين كثروا فقالوا
يا رسول الله لو امرت بالمسجد فزيد فيه فقال نعم فامر به فزيد فيه وبنى بالسعيدة
ثم ان المسلمين كثروا فقالوا يا رسول الله لو امرت بالمسجد فزيد فيه فقال نعم
فامر به فزيد فيه وبنى جداره بالانثى والذكر ثم اشتد عليهم الحر فقالوا يا رسول
الله لو امرت بالمسجد فظلل فقال نعم فامر به فاقيمت فيه سواري من جذوع
النخل ثم طرحت عليه العوارض والخصف والاذخر فعاشوا فيه حتى اصابتهم
الامطار فجعل المسجد يكف عليهم فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وآله لو امرت بالمسجد فطين فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وآله لا عريش كعريش موسى عليه السلم فلم يزل
كذلك حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان جداره قبل ان يظلل
قامة فكان اذا كان الفيء ذراعا وهو قدر مربض عنز صلى الظهر فاذا كان
ضعف ذلك صلى العصر وقال السميط لبنة لبنة والسعيدة لبنة ونصف
والانثى والذكر لبنتان مخالفتان بيان وذلك لان كلما كان المكان
اوسع كان جداره اطول وكلما كان الجدار اطول فالمناسب ان يكون عرضه
اوسع وسمكه ارفع والسواري من الخشب ما يوضع طوله والعوارض ما يوضع — في الطول
في العرض والخصف ورق النخل يكف ويقطر يب محمد بن احمد عن احمد عن
محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه يه عن علي عليهم السلم انه كان يكسر

المحاريب اذا راها في المساجد ويقول كانها مذابح اليهود بيان قيل كانوا يجعلون المحاريب في المساجد فيكسرها عليه السلم بب عنه عن جعفر عن ابيه عليهما السلم يه ان عليا راى المسجد الكوفه قد شرف فقال كانه بيعة وقال ان المساجد تبنى جمّا لا تشرف بيان جما بضم الجيم وتشديد الميم جمع اجم وهو من الكبش ما لا قرن له شبه الشرف بالقرون ولا تشرف بتخفيف الراء على البناء للمفعول اي لا تبنى شروفه يعني لا يجعل الشرف لجدرانها بب احمد عن البرقي عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن آبائه عليهم السلم يه ان عليا عليه السلم مر على منارة طويله فامر بهدمها ثم قال لا ترفع المنارة الا مع سطح المسجد بيان قيل اول من رفع المناره في المسجد عمر يب ابن محبوب عن العباس عن صفوان عن القاسم بن محمد عن سليمن مولى طربال عن عبيد بن زراره قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول الارض كلها مسجد الا بئر غايط او مقبرة بيان يعني حكمها حكم المسجد في جواز الصلوة عليها وان كان للمسجد فضيله لانعقاد الجماعه فيه غالبا ولانه ما وضع الا للصلوة ولانه بيت الله واما قوله عليه السلم الا بئر غايط او مقبرة يعني ما داما كذلك فان طمت البئر وانمحى اثر القبر فحكمها حكم ساير الارض في جواز الصلوة عليها كراهة وزاد في الاستبصار او حماما وينبغي ان يقيد بما اذا لم ينظف الموضع كا مر يه قال النبي صلى الله عليه وآله اعطيت خمسا لم يعطها احد قبلي جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا الحديث وقد مضى في باب التيمم بيان وذلك لان الانبياء الذين كانوا قبله صلوات الله عليهم لم يكن لهم ولا لاممهم ان يصلوا الا في مساجدهم ومعابدهم المخصوصه الا مع الاضطرار فاعطى نبينا

صلى الله

١٢

صلى الله عليه وآله ان يصلي وامته في كل مكان من الارض ادركتهم الصلوة فيه وان لم يكونوا مضطرين رحمة من الله لهم ونعمة وتوسعة وفضلا الا مواضع مخصوصة يكره الصلوة فيها لعلة كما مضى

باب

ادب المساجد وتوقيرها وتوقير القبلة كا علي عن صالح بن سعيد الراشدي عن ابيه عن يونس عنهم عليهم السلم قال الفضل في دخول المسجد ان تبدأ برجلك اليمنى اذا دخلت وباليسرى اذا خرجت كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا دخلت وباليسرى اذا خرجت علي عن ابيه عن ابن المغيرة المسجد فصل على النبي صلى الله عليه وآله واذا خرجت فافعل ذلك يب الحسين عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال اذا دخلت المسجد فقل بسم الله والسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله وملائكته يصلون على محمد وآل محمد والسلم عليهم ورحمة الله وبركاته رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك واذا خرجت فقل مثل ذلك يب عنه عن فضيل بن عثمان عن عبد الله بن الحسن قال اذا دخلت المسجد فقل اللهم اغفر لي وافتح لي ابواب رحمتك واذا خرجت فقل اللهم اغفر لي وافتح لي ابواب فضلك يب ابن محبوب عن الكوفي عن الاشعري عن القداح عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال قال النبي صلى الله عليه وآله تعاهدوا نعالكم عند ابواب مساجدكم ونهى ان ينتعل الرجل وهو قائم بيان لعل المراد بتعاهدها تفقدها والنظر اليها لئلا يكون ملطخة بالقذر يب كا احمد عن البرقي عن القاسم عن جده عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم عن آبائه عن علي عليهم السلم

قال من اكل شيئا من المؤذيات ريحها فلا يقربن المسجد يب ابن محبوب عن الصهباني عن
محمد بن سنان عن العلا بن الفضيل عمن رواه عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا دخلت
المسجد وانت تريد ان تجلس فلا تدخله الا طاهرا واذا دخلته فاستقبل
القبلة ثم ادع الله واساله وسم حين تدخله واحمد الله وصل على النبي صلى الله
عليه وآله كا الاربعه عن ابي عبد الله عليه السلم يب احمد عن محمد بن حسان الرازي
عن ابي محمد الرازي عن اسمعيل بن ابي عبد الله عن ابيه عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله الاتكاء في المسجد رهبانية العرب المومن مجلسه مسجده و
صومعته بيته بيان الاتكاء هو القعود مطمئنا قال في النهايه المتكي في العربيه
كل من استوى قاعدا على وطاء متمكنا والعامه لا تعرف المتكي الا من مال في قعوده
متعمدا على احد شقيه والتاء فيه بدل من الواو واصله من الوكاء وهو ما يشد
به الكيس وغيره كانه اوكاء مقعدته وشدها بالقعود على الوطاء الذي تحته انتهى
كلامه والرهبانيه من الرهبة بمعنى الخوف كانوا يترهبون بالتخلي من اشغال
الدنيا وترك ملاذها والزهد فيها والعزلة عن اهلها وتعمد مشاقها حتى ان منهم
من كان يخصي نفسه ويضع السلسلة في عنقه وغير ذلك من انواع التعذيب
فنفاها النبي صلى الله عليه وآله ونهى المسلمين عنها وقال لا رهبانيه في الاسلام
وقال عليكم بالجهاد فانه رهبانيه امتي وذلك لانه لا زهد ولا تخلي اكثر من بذل
النفس في سبيل الله فلعل معنى الحديث انه كان الرهبانيه قبل الاسلام
كانت في ترك الدنيا والملاذ وتحمل المشاق فرهبانية العرب في الاسلام الجلوس
في المسجد والتفرغ للعبادة وجمع الباطن لذكر المعبود مطمئنا من غير استيفاز

ثم قال المؤمن مجلسه مسجده وخلوته للعبادة بيته يعني انه دائما في عبادة ربه لا
حاجة له الى رهبانية اخرى يتحمل فيها المشاق زيادة على ما كلف به يب احمد عن محمد
بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن جعفر عن ابيه عن ابائه عن علي عليهم السلم قال البزاق
في المسجد خطيئة وكفارته دفنه يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن موسى
بن يسار عن علي بن جعفر السكوني عن جعفر عن ابيه عن ابائه عليهم السلم قال من وقر بنخامته
المسجد لقي الله يوم القيمه ضاحكا قد اعطي كتابه بيمينه يب عنه عن ابي اسحق
النهاوندي عن البرقي عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول من تنخع في المسجد ثم ردها في جوفه لم تمر بداء في جوفه الا
ابراته به الحديث مرسلا يه ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن البزاق
في القبلة يه وراي عليه السلم نخامة في المسجد فمشى اليها بعرجون من عراجين
ابن طاب فحكها ثم رجع القهقرى فبنى على صلوته وقال الصادق عليه السلم
وهذا يفتح من الصلوة ابوابا كثيرة بيان يعني يستفاد منه الاذن في
اشياء كثيرة في الصلوة وانه ينبغي تنحية الاذى عن النظر ولا سيما في الصلوة
والمبادرة الى ذلك ولو كان في الصلوة تعظيما لها وللمسجد والمومنين والمشي
قهقرى للمحافظة على القبلة وان مثل هذا الفعل في بعض الاحيان لا ينافي
حضور القلب المطلوب في الصلوة بل يحققه الى غير ذلك وابن طاب
تمر بالمدينه وفي بعض النسخ ارطاب وكانه تصحيف كا جماعة عن احمد
عن يب الحسين عن محمد بن حمران عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد
الله عليه السلم قال قلت له الرجل يكون في المسجد في الصلوة فيريد ان يبصق

النخاع النخام ص

فقال عن يساره

وان كان في غير الصلوة فلا يبصق حذاء القبله ويبصق عن يمينه وشماله يب
محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد عن جعفر
عن يه ابيه عليهما السلم لا يبزقن احدكم في الصلوة قبل وجهه ولا عن يمينه و
ليبزق عن يساره وتحت قدمه اليسرى ببيان قال في التهذيبين هذه الاخبار
محمولة على ضرب من الكراهية ولو فعل الانسان غير ذلك لم يكن ماثوما واستدل
عليه بالخبرين الآتيين كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن يب علي بن
مهزيار قال رايت ابا جعفر الثاني عليه السلم تفل في المسجد الحرام فيما بين الركن اليماني
والحجر الاسود ولم يدفنه ببيان في بعض النسخ التهذيب محمد بن علي بن مهزيار
بدل علي بن مهزيار يب سعد عن ابن عيسى عن العباس بن معروف عن صفوان عن
القاسم بن محمد عن سليمان مولى طربال عن عبيد بن زرارة قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول كان ابو جعفر عليه السلم يصلي في المسجد فيبصق امامه وعن يمينه
وعن شماله وخلفه على الحصى ولا يغطيه كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن محمد قال قال ابو جعفر عليه السلم اذا
وجد قمله في المسجد دفنها في الحصى كا محمد بن حميد عن ابن سماعه عن غير واحد
عن ابان عن يه الشحام قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اخرج من المسجد
وفي ثوبي حصاة قال فردها او اطرحها في مسجد يب البرقي عن ابيه عن
وهب بن وهب عن جعفر عن يب ابيه عليهما السلم قال اذا وجد احدكم اذا اخرج
احدكم الحصاة من المسجد فليردها في مكانها او في مسجد اخر فانها تسبح
فانما تسبح محمد عن احمد فلا تسبيح كا محمد عن احمد عن يب الحسين كا

عن

قال

كان م

عن الحسين عن فضالة عن رفاعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الوضوء
في المسجد فكرهه من الغايط والبول كا يب علي عن العبيدي عن يونس عن ابن وهب
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن النوم في المسجد الحرام ومسجد الرسول فقال نعم
فاين ينام الناس كا ل الاربعه عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلم ما تقول
في النوم في المساجد فقال لا باس الا في المسجدين مسجد النبي ومسجد الحرام
وقال وكان ياخذ بيدي في بعض الليالي فيتنحى ناحيه ثم يجلس فيتحدث
في المسجد الحرام فربما نام ونمت فقلت له في ذلك فقال انما يكره ان ينام في
المسجد الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله فاما النوم في هذا
الموضع فليس به باس بيان وذلك لانه زيد في المسجد بعده صلى الله عليه
وآله كا يب علي عن العبيدي عن يونس عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن سل السيف في المسجد وعن بري
النبل في المسجد وقال انما بني لغير ذلك بيان النبل السهام العربيه ولا
واحد لها من لفظها وبريها نحتها يب كا الخمسه يب محمد بن احمد عن احمد
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته
ايعلق الرجل السلاح في المسجد فقال نعم واما في المسجد الاكبر فان جدي
نهى رجلا يبري مشقصا في المسجد بيان اعلاق السلاح ان يجعل لها
علاقه والسلاح يقال للقوس بلا وتر والسيف والعصا كما يقال للمطلق آله
الحرب وحديدها والمشقص بالكسر النبل كا محمد عن يب احمد عن السراد عن
البجلي عن جعفر بن ابرهيم عن علي بن الحسين عليهما السلم قال قال رسول الله صلى

الله عليه وآله من سمعتموه ينشد الشعر في المساجد فقولوا فض الله فاك انما
نصبت المساجد للقران بيان انشاد الشعر قراته واراد بالشعر ما فيه تخييل
وتمويه وتغزل وتعشق لا الكلام الموزون[2] ما يكون حكمة وموعظة ومناجاه   اذ من الموزون
مع الله سبحانه وقد ورد عن ابي عبد الله عليه السلم وقد سئل عن انشاد الشعر
في الطواف فقال ما لا باس[2] ويأتي مسندا في كتاب الحج انشاء الله وعليه يحمل ما   فلو باس بر ح
في الخبر الاتي او علي الجواز يب ابن محبوب عن محمد بن احمد الهاشمي عن العمركى
عن على بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الشعر ايصلح ان ينشد
في المسجد فقال لا باس وسالته عن الضاله ايصلح ان ينشد في المسجد قال
لا بأس بيان انشاد الضاله تعريفها ونشدها طلبها والسوال عنها والنشيد من
وهو رفع الصوت والكل محتمل والخبر رخصه فلا ينافي الكراهه كما ياتي يب
عنه عن الخشاب عن ابن اسباط عن بعض رجاله قال قال ابو عبد الله
عليه السلم جنبوا مساجدكم[2] البيع والمجانين والصبيان والاحكام والضالة   الشرى
والحدود ورفع الصوت بيان ربما خص الاحكام بما فيه جدل وخصومة
او حبس على الحقوق او بما صدر عن غير المعصوم وذلك لان امير المؤمنين
عليه السلم حكم في جامع الكوفه وقضى فيه بين الناس بالاخلاف ودكة
القضا الي يومنا هذا معروفه اقول ويحتمل النهي عن اكثرهن الامور
محتصا باوقات الصلوات يه سمع النبي صلى الله عليه وآله رجلا   بدل محتضا
ينشد ضالة له في المسجد فقال قولوا له لا ردها الله عليك فانها لغير
هذا بنيت يه وقال عليه السلم جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم

ودفع

ودفع اصواتكم وشراكم وبيعكم والضاله والحدود والاحكام كا محمد بن احمد عن
سهل عن جعفر بن محمد بن بشار عن الدهقان عن عبد الحميد عن ابي ابرهيم عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم
وبيعكم واجعلوا مطاهركم على ابواب مساجدكم يه العباس بن عامر عن ابي الصحاري
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له رجل اشترى دارا فبقيت عرصة فبناها
بيت غلة ايوقفه علي المسجد قال المجوس اوقفوا على بيت النار يه سئل عليه السلم
عن الوقوف على المساجد فقال لا يجوز فان المجوس وقفوا على بيوت النار[2] كا على بن محمد
عن الثلثه عن ابي عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن رطانه الاعاجم
في المساجد يب ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن آبائه
عليهم السلم مثله بيان الرطانه بفتح الراء وكسرها التراطن كلام لا يفهمه الجمهور
وانما هو مواضعة بين اثنين او جماعه العرب يخص بها غالبا كلام العجم يب
عنه عن آبائه عليهم السلم قال قال النبي صلى الله عليه وآله من سمع النداء في
المسجد فخرج منه من غير علة فهو منافق الا ان يريد الرجوع اليه يب
عنه عن آبائه عليهم السلم ان النبي صلى الله عليه وآله ابصر رجلا يحذف بحصاة
في المسجد فقال ما زالت تلعن حتى وقعت ثم قال الحذف في النادي من
اخلاق قوم لوط ثم تلا عليه السلم وتاتون في ناديكم المنكر قال هو الحذف
بيان الحذف بالمعجمتين الرمى والنادي المجلس ما دام فيه اهله
يب ابن محبوب عن احمد عن البرقي عن النوفلي عن السكوني عن جعفر
عن ابيه عليهما السلم ان النبي صلى الله عليه وآله قال كشف السرة والفخذ

بيان المستفاد من الخبرين تعليل المنع بالتشبه بالمجوس ولعل الوجه فيه خفة مؤنة المساجد لعدم افتقارها الى الوقف فانه انما افتقر اليه للتعدي من حدها ع ع ع

والركبة فى المسجد من العورة يب عنه عن الحسن بن على بن النعمان عن محمد بن حسان
عن اسحق بن يشكر الكاهلي عن الحكم عن انس قال يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من اسرج من مسجد من مساجد الله سراجا لم تزل الملائكة وحملة العرش يستغفرون
له ما دام في ذلك المسجد ضوء من ذلك السراج كا محمد بن احمد عن سهل عن جعفر بن سليمان
عن الدهقان عن عبد الحميد عن ابي ابرهيم عليه السلم قال يه قال رسول الله صلى الله عليه
وآله من كنس فى المسجد يوم الخميس وليلة الجمعه فاخرج منه من التراب ما يذر فى
العين غفر الله له بيان اي مقدار ما يذر فيها من الكحل وغيره باب
فضل المساجد والصلوة فيها كا العدة عن احمد عن ابن ابي عمير عن جابر عن ابي
جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لجبرئيل عليه السلم يا جبرئيل
اي البقاع احب الى الله تعالى قال المساجد واحب اهلها الى الله تعالى اولهم
دخولا واخرهم خروجا منها سه ابن محبوب عن يعقوب بن زيد عن ابن ابي عمير
عن ابرهيم بن عبد الحميد عن سعد الاسكاف عن زياد بن عيسى عن ابي الجارود
عن الاصبغ عن يه علي بن ابي طالب عليه السلم قال كان يقول من اختلف الى المسجد
اصاب احدي الثمان اخا مستفادا في الله او علما مستطرفا او اية محكمة او
يسمع كلمة تدله علي هدي او رحمة منتظرة او كلمة ترده عن ردي او يترك
ذنبا خشية او حياء بيان المستطرف بالطاء المهملة وفتح الراء من الطرفة وهي
النفيس والجديد والمحكم ما استقل بالدلالة من غير توقف علي قرينة
والردي الهلاك والخشية والحيا اما من الله او من الملائكة او من الناس
او احد بهما من احدهم والاخر من سواه يه روي ان فى التورية مكتوبا

ان

١٢٥

ان بيوتي فى الارض المساجد فطوبى لعبد تطهر فى بيته ثم زارني فى بيتي الا
ان على المزور كرامة الزاير الابشر المشائين في المساجد بالنور الساطع يوم الظلمات الى م
القيمة بيان انما صارت المساجد بيوت الله فى الارض لان المسجد محل
العباده ومحل العبادة بما هي عبادة هو محل ظهور المعبود وموقف شهوده
فيكون بيتا له بالحقيقه ولكنه بيت في الباطن والمعني لا في الظاهر والصورة
فانه فى الصورة كساير مواضع الارض تامل تدرك انشاء الله يه وروي
ان الله تبارك وتعالى لا يريد عذابا لاهل الارض حتى لا يحاشي فيهم احدا فاذا نظر اهل م
الي الشيب ناقلي اقدامهم الى الصلوات والولدان يتعلمون القران رحمهم الله
فاخر ذلك عنهم بيان لا يحاشي اي لا يستثني والشيب بالكسر جمع
اشيب وهو المبيض الراس يب محمد بن احمد عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي
عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم قال الا صلوة عليهم قال قال النبي
صلى الله عليه وآله من كان القران حديثه والمسجد بيته بنى الله له بيتا في الجنة كان م
يب احمد عن محمد بن يحيي عن طلحه بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم قال لا صلوة
لمن لم يشهد الصلوات المكتوبات من جيران المسجد اذا كان فارغا صحيحا بيان
لعل المراد بالمسجد المسجد الذي يصلي فيه جماعة ويحتمل الاطلاق واما الخبر الاتي
فالظاهر ان المراد بالمسجد فيه مسجد المخالفين يب احمد عن علي بن الحكم عن
عن عقبة بن مسلم عن ابرهيم بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له
ان رجلا يصلي بنا نقتدي به فهو احب اليك او في المسجد قال المسجد احب
الي يب محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن النوفلي عن السكوني عن جعفر

عن ابيه عن يب علي عليهم السلم قال صلوة في بيت المقدس تعدل الف صلوة وصلوة في
مسجد الاعظم مائة صلوة وصلوة في مسجد القبيله خمسة وعشرون صلوة وصلوة
في مسجد السوق اثنتا عشر صلوة وصلوة الرجل في بيته وحده صلوة واحدة بيان
لفظة وحده ليست في بعض نسخ الفقيه فان قلنا انه التضعيف في الاجر باعتبار
الجماعة وكثرتها فاثباتها اوضح في مقابلة الوحدة بالجماعة فان قلنا انه باعتبار
فضل المسجد من غير نظر الى الجماعة فاسقاطها اوضح في مقابلة كل من الوحدة
والجماعه بمثله يب عنه عن لعلى بن حمزه عن الحال عن علي بن الحكم عن رجل عن ابي
ابي عبد الله عليه السلم قال من مشى الى المسجد لم يضع رجلا على رطب ولا يابس
الا سبحت له الارض الى الارض السابعة يب عنه عن يعقوب بن يزيد عن زياد بن مروان الى الارض م
عن يونس بن ظبيان قال يه قال ابو عبد الله عليه السلم خير مساجد نسائكم
البيوت يه روي ان خير المساجد للنساء البيوت وصلوة المرءة في بيتها افضل
من صلوتها في صفتها وصلوتها في صفتها افضل من صلوتها في صحن دارها وصلوتها
في صحن دارها افضل من صلوتها في سطح بيتها وتكره للمراة الصلوة في سطح غير
محجر يه روي هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال صلوة المرءة في مخدعها
افضل من صلوتها في بيتها وصلوتها في بيتها افضل من صلوتها في الدار بيان
المخدع كمصحف البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير يب عنه عن
الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الصلوة في المدينه هل هي
مثل الصلوة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا ان الصلوة
في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله الف صلوة والصلوة في المدينه

مثل

١٢٤

مثل الصلوة في ساير البلدان بيان سياتي الاخبار في فضل مسجد الحرام ومسجد
الرسول والمسجد الاعظم بالكوفة وساير المساجد المباركه وفضل الصلوة فيها وذكر
المساجد الملعونة في كتاب الحج والعمرة والزيارات انشاء الله كا الحسين بن محمد عن عبد الله
بن عامر عن علي بن مهزيار عن جعفر بن محمد الهاشمي عن ابي حفص العطار شيخ من اهل المدينه
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلى
احدكم المكتوبة وخرج من المسجد فليقف بباب المسجد ثم ليقل اللهم دعوتني
فاجبت دعوتك وصليت مكتوبتك وانتشرت في ارضك كما امرتني فاسئلك
من فضلك العمل بطاعتك واجتناب سخطك والكفاف من الرزق برحمتك بيان
وانتشرت في ارضك اشارة الى قوله سبحانه فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض
وابتغوا من فضل الله

باب

الصلوة على البعير والدابة وفي المحمل وماشيا كا محمد عن يب احمد عن ابن سنان
يب وعلي بن النعمان ش عن ابن مسكان عن الحلبي انه سال ابا عبد الله عليه السلم
عن صلوة النافلة على البعير والدابة فقال نعم حيث كان متوجها كا قال فقلت استقبل
القبلة اذا اردت التكبير قال لا ولكن تكبر حيث ما تكون متوجها وكذلك
فعل رسول الله صلى الله عليه وآله يكا الثلثه عن يب البجلي عن ابي الحسن عليه السلم
في الرجل يصلي النوافل في الامصار وهو على دابته حيث توجهت به فقال نعم لا باس
يه البجلي عن ابي عبد الله عليه السلم مثله يب احمد عن الحسين عن ابن ابي عمير وعلي بن
الحكم عن حماد بن عثمان عن ابي الحسن الاول عليه السلم في الرجل يصلي النافله على دابته في
الامصار قال لا باس يب الحسين عن احمد عن صفوان الجمال قال كان ابو عبد الله

عليه السلم يصلي صلوة الليل بالنهار وعلى راحلته اينما توجهت به يكا محمد عن
حمدان بن سليمان عن سعد بن سعد عن مقاتل بن مقاتل عن ابي الحارث قال
سالته يعني الرضا عليه السلم عن الاربع ركعات بعد المغرب في السفر يحملني
الجمال ولا يمكنني على الارض هل اصليها في المحمل فقال نعم صلها في المحمل كا محمد — الصلوة م ب
عن احمد عن التيمي عن صفوان عن ابي الحسن عليه السلم قال صل ركعتي الفجر
في المحمل كا محمد عن محمد بن الحسن عن صفوان عن صفوان عن يعقوب بن شعيب — ب
قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي على راحلته قال يومي ايماء وليجعل
السجود اخفض من الركوع قلت يصلي وهو يمشي قال نعم يومي ايماء وليجعل
السجود اخفض من الركوع يب سعد عن محمد بن الحسن عن صفوان عن
يعقوب بن شعيب قال سالت اباعبد الله عليه السلم في السفر وانا امشي قال اوم ايماء — او م م
واجعل السجود اخفض من الركوع يكا الاربعة يه حريز عمن ذكره عن ابي جعفر
عليه السلم انه لم يكن يرى باسا ان يصلي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الابل يب سعد
عن ابن عيسى عن البزنطي عن العلا عن محمد قال قال لي ابو جعفر عليه السلم صل صلوة الليل
والوتر والركعتين في المحمل يب احمد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال قرات
في كتاب لعبد الله بن محمد الى ابي الحسن عليه السلم اختلف اصحابنا في رواياتهم عن ابي عبد
الله عليه السلم في ركعتي الفجر في السفر فروى بعضهم ان صلهما في المحمل وروى بعضهم
لا يصليهما الا على الارض فاعلمني كيف تصنع انت لاقتدي بك في ذلك فوقع
عليه السلم موسع عليك باية عملت يب بهذا الاسناد عن علي بن مهزيار عن الكوفي
عن ابن المغيرة وصفوان وابن ابي عمير عن اصحابهم عن يه ابي عبد الله عليه السلم

٧

١٢٧

١٤ الصلوة في المحمل فقال صل متربعا وممدود الرجلين وكيف امكنك يب عنه
عن محمد بن خالد عن جعفر بن بشير عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس
بان يصلي الرجل صلوة الليل ان يقضيها بالنهار وهو يمشي بالنهار وهو يمشي يتوجه — في السفر وهو يمشي ولا باس ان فاتته
الى القبلة ثم يمشي ويقرء فاذا اراد ان يركع حول وجهه الى القبلة وركع وسجد — صلوة الليل م ح
ثم مشى يب عنه عن علي بن الحكم عن ابان عن يه ابرهيم الكرخي عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قلت له اني لا اقدر على ان اتوجه الى القبلة في المحمل فقال ما هذا الضيق
اما لك برسول الله اسوة يب عنه عن العباس بن معروف عن علي بن
مهزيار عن النخعي عن ابن المغيرة عن عيينة عن ابرهيم بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ان صليت وانت تمشي كبرت ثم مشيت فقرات فاذا اردت ان تركع اومات
بالركوع ثم اومات بالسجود فليس في السفر تطوع يه سال سعد بن يسار
اباعبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي صلوة الليل وهو على دابته اله ان يغطي
وجهه وهو يصلي قال اما اذا قرأ فنعم واما اذا اومى بوجهه للسجود فليكشفه حيث
اومات به الدابة ببيان وذلك لان الايماء بالوجه بدل من السجود الذي يشترط
فيه كشف الجبهة بخلاف القراءة يب الحسين عن صفوان عن البجلي عن ابي الحسن
عليه السلم قال سالته عن الصلوة النافلة في الحضر على ظهر الدابة اذا خرجت قريبا من
ابيات الكوفة او كنت مستعجلا بالكوفة فقال ان كنت مستعجلا لا تقدر على
النزول وتخوفت فوت ذلك ان تركته وانت راكب فنعم والا فان صلوتك
على الارض احب الي يب عنه عن التيمي قال سالت ابا الحسن عليه السلم
عن الصلوة بالليل في السفر في المحمل قال اذا كنت على غير القبلة فاستقبل القبلة

صلى م

ثم كبّر وصلّ حيث ذهب بك بعيرك قلت جعلت فداك في اول الليل فقال اذا خفت الفوت في اخره بيب عنه عن حماد عن ابن وهب قال سمعت اباعبد الله عليه السلم يقول كان ابي يدعو بالطهور في السفر وهو في محمله فتوتي بالتور فيه الماء فيتوضأ ثم يصلي الثماني والوتر في محمله فاذا نزل صلّى الركعتين والصبح بيب سعد عن احمد بن هلال عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل يكون في وقت فريضه ولا يمكنه الارض من القيام عليها ولا السجود عليها من كثرة الثلج والماء والمطر والوحل ايجوز له ان يصلي الفريضه في المحمل قال نعم هو بمنزله الصلوة في السفينه ان امكنه قائما والا قاعدا وكل ما كان من ذلك فالله اولي بالعذر يقول الله عز وجل ان الانسان علي نفسه بصيرة بيب سعد عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سمعت اباعبد الله عليه السلم يقول صلّى رسول الله صلى الله عليه وآله الفريضه في المحمل في يوم وحل ومطر بيب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن ظريف بن ناصح عن مصبح عن مندل بن علي قال سمعت اباعبد الله عليه السلم يقول صلي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على راحلته الفريضه في يوم مطير بيب كان رسول الله صلى الله عليه واله يصلي على راحلته الفريضه في يوم مطير بيب ابن محبوب عن الحميري قال كتبت الي ابي الحسن عليه السلم روي جعلني الله فداك مواليك عن ابائك ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى الفريضه على راحلته في يوم مطير ويصيبنا المطر في محاملنا والارض مبتلة والمطر يوذي فهل يجوز لنا يا سيدي ان نصلي في هذه الحالة في محاملنا او على دوابنا الفريضه ان شاء الله فوقع عليه السلم يجوز ذلك مع الضرورة الشديدة بيب عنه

عن

عن احمد بن الحسن عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تصلّ شيئًا من المفروض راكبا قال النضر في حديثه الا ان يكون مريضا بب محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ايصلي الرجل شيئا من المفروض راكبا فقال لا الا من ضرورة بيان سياتي اخبار اخر في الصلوة راكبا وفي المحمل للمريض انشاء الله باب

الصلوة في السفينة كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى قال سمعت اباعبد الله عليه السلم يسال عن الصلوة في السفينه فيقول ان استطعتم ان تخرجوا الى الجدد فاخرجوا فان لم تقدروا فصلوا قياما فان لم تستطيعوا فصلوا قعودا وتحروا القبله بيان الجدد وجه الارض وشاطي النهر والتحري الاجتهاد وتحصيل الظن بيب الحسين عن الجوهري عن علي بن ابي حمزة عن علي بن ابرهيم قال سالته عن الصلوة في السفينه قال يصلي وهو جالس اذا لم يمكنه القيام في السفينه ولا يصلي في السفينه وهو يقدر على الشط وقال ويصلي في السفينه يحول وجهه الي القبله ثم يصلي كيف ما دارت بيان لعل علي بن ابرهيم هنا هو الجواني الذي خرج مع الرضا عليه السلم الى خراسان والحديث مضمر وكان المسئول الكاظم عليه السلم لوقف علي بن حمزة الراوي عنه ويحتمل ان يكون قد بدل ابي ابرهيم بعلي بن ابرهيم وانه خطا من قلم النساخ فسري الى ساير النسخ بيب عنه ابن ابي عمير عن الخزاز قال قلت لابي عبد الله عليه السلم انا ابتلينا وكنا في سفينه فامسينا ولم نقدر علي مكان نخرج فيه فقال اصحاب السفينة ليس يصلي يومنا ما دمنا نطمع في الخروج فقال ان ابي كان يقول تلك صلوة نوح عليه السلم اوما ترضى ان يصلي

صلوة نوح فقلت بلى جعلت فداك قال لا يضيقن صدرك فان نوحا قد صلى في
السفينه قال قلت قائما او قاعدا قال بلي قائما قال قلت فاني ربما استقبلت القبله
فدارت السفينه قال تحر القبله بجهدك يب عنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان
عن سليمان بن خالد قال سالته عن الصلوة في السفينه فقال يصلي قائما فان لم
يستطع القيام فليجلس ويصلي وهو مستقبل القبله فان دارت السفينه فليدر
مع القبله ان قدر على ذلك وان لم يقدر علي ذلك فليثبت على مقامه وليتحر
القبله بجهده وقال يصلي النافله مستقبل صدر السفينه وهو مستقبل القبله
اذا كبر ثم لا يضره حيث دارت بيان قوله وليتحر القبله مستأنف كا
محمد عن محمد بن الحسين يه المعنوي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن
الصلوة في السفينه فقال اذا كان محملة ثقيلة اذا قمت فيها لم يتحرك فصل قائما
وان كانت خفيفه تكفأ فصل قاعدا بيان تكفأ تقلب كا يب الثلثه كا محمد
عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل
عن الصلوة في السفينه فقال يستقبل القبله فاذا دارت واستطاع ان يتوجه
الي القبله فليفعل والا فليصل حيث توجهت به قال فان امكنه القيام
فليصل قائما والا فليقعد ثم ليصل يه سال عبد الله بن علي الحلبي ابا عبد الله
عليه السلم عن الصلوة في السفينه فقال يستقبل القبله ويصف رجليه
فاذا دارت الحديث كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن بعض اصحابه عن
ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يكون في السفينه فلا يدري اين القبلة قال
يتحرى فان لم يدر صلي نحو راسها يه روي انه اذا عصفت الريح بمن في

السفينه

السفينه ولم يقدر على ان يدور الي القبله صلي الى صدر السفينه يب وسال زرارة ابا جعفر
عليه السلم في الرجل يصلي النوافل في السفينه قال يصلي نحو راسها كا علي بن محمد عن سهل
عن ابي هاشم الجعفري قال كنت مع ابي الحسن عليه السلم في السفينه في دجلة فحضرت
الصلوة فقلت جعلت فداك نصلي في جماعه فقال لا تصلي في بطن واد جماعة بيان
حمله في التهذيبين على الكراهه او على ما اذا لم يتمكن من القيام على الاجتماع لما ياتى من
من الاخبار الدالة علي الجواز يب احمد عن الحسين عن النضر وفضاله عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن صلوة الفريضه في السفينه وهو يجد الارض
يخرج اليها غير انه يخاف السبع واللصوص ويكون معه قوم لا يجتمع رايهم على الخروج
ولا يطيعونه وهل يضع وجهه اذا صلى او يومي ايماء او قاعدا او قائما فقال ان استطاع ان
يصلي قائما فهو افضل وان لم يستطع صلي جالسا وقال لا عليه ان لا يخرج فان ابي
ساله عن مثل هذه المسئله رجل فقال اترغب عن صلوة نوح عليه السلم يب ابن محبوب
عن علي بن السندي عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الصلوة في السفينه فقال ان رجلا اتى ابي فساله فقال اني اكون في السفينه و
الجدد مني قريب فاخرج فاصلي عليه فقال له ابو جعفر عليه السلم اما ترضى ان تصلي
بصلوة نوح يه وقال له جميل بن دراج يعني ابا عبد الله عليه السلم يكون السفينه
قريبة من الجدد فاخرج واصلي قال صل فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلم يب
الحسين عن فضاله عن ابن عماد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في
السفينه فقال تستقبل القبله بوجهك ثم تصلي كيف دارت تصلي قائما فان
لم تستطع فجالسا تجمع الصلوة فيها ان اراد وا ويصلي على القير والقفر ويسجد عليه

بيان القفر بضم القاف وسكون الفاء ثم الراء شئ يشبه القير وقيل
هو نوع منه يقال له قفر اليهود يب احمد عن عتيبة بياع القصب عن
يه ابرهيم بن ميمون قال قلت لابي عبد الله عليه السلم نخرج الى الاهواز
في السفن فلنجمع فيها الصلوة قال نعم ليس به باس قلت ونسجد على ما فيها
وعلى القير قال لا باس يب احمد عن ابيه عن ابن المغيرة والنخعي عن ابن المغيرة
عن عتيبة عن ابرهيم بن ميمون انه سال ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة
في جماعة في السفينه فقال لا باس يب ابن محبوب عن محمد بن عيسى عن
ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن الماضي عليه السلم عن الرجل
يكون في السفينه هل له ان يضع الحصير على المتاع او القت او التبن والحنطه
او الشعير واشباهه ثم يصلي عليه فقال لا باس يه سال علي بن جعفر اخاه موسى
عليه السلم عن الرجل الحديث يب عنه عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن
صالح بن الحكم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة في السفينه فقال ان
رجلا سال ابي عن الصلوة في السفينه فقال له اترغب عن صلوة نوح عليه السلم
فقلت له آخذ معي مدرة اسجد عليها فقال نعم يب عنه عن العباس عن ابن
المغيرة عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بالصلوة
في جماعة في السفينه يب عنه عن العلوي عن العمركي عن علي بن جعفر عن
اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن قوم صلوا جماعة في سفينة اين يقوم
الامام وان كان معهم نساء كيف يصنعون اقياما يصلون ام جلوسا
قال يصلون قياما فان لم يقدروا على القيام صلوا جلوسا هم ويقوم

الامام

١٣٠

الامام امامهم والنساء خلفهم وان ضاقت السفينه تعدن النساء وصلى الرجال
ولا باس ان يكون النساء بحيالهم يب احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه
عن ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن السفينه لم يقدر صاحبها على القيام
ايصلي وهو جالس يومي او يسجد قال يقوم وان حنى ظهره بيان قال في
التهذيبين يعني اذا تمكن من الانحناء وان لم يقدر على القيام تاما والا صلى
جالسا او على الايماء كما يدل عليه الخبر الاتي يب احمد عن ابن ابي عمير عن غير
واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال الصلوة في السفينه ايماء يب
احمد عن ابن فضال عن المفضل بن صالح قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن
الصلوة في الفرات وما هو اضعف منه من الانهار في السفينه فقال ان صليت
فحسن وان خرجت فحسن يه سال يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلم عن
الصلوة الحديث يب احمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة المكتوبة في السفينه وهي تاخذ شرقا وغربا
فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم اتبع السفينه ودر معها حيث دارت بك
يه قال علي عليه السلم اذا ركبت السفينه وكانت تسير فصل وانت جالس
واذا كانت قائمة فصل وانت قايم باب

بدو القبلة الحسنه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته هل كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الى بيت المقدس قال نعم فقلت اكان يجعل القبله
الكعبة خلف ظهره فقال اما اذا كان بمكة فلا واما اذا هاجر الى المدينه فنعم
حتى حول الى الكعبه يه صلى رسول الله صلى الله عليه واله الى البيت المقدس

شهراً

بعد النبوة ثلث عشر سنة بمكه وتسعة عشر بالمدينه ثم عيرته اليهود فقالوا له
انك تابع قبلتنا فاغتم لذلك غما شديدا فلما كان في بعض الليل خرج عليه السلم
يقلب وجهه في افاق السماء فلما اصبح صلى الغداه فلما صلى من الظهر ركعتين جاءه
جبرئيل عليه السلم فقال له قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضيها
فول وجهك شطر المسجد الحرام الايه ثم اخذ بيد النبي صلى الله عليه واله
فحول وجهه الى الكعبه وحول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء
والنساء مقام الرجال فكان اول صلوته الى بيت المقدس واخرها الى الكعبة
وبلغ الخبر مسجدا بالمدينه وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحولوا نحو القبله
فكانت اول صلوتهم الى بيت المقدس واخرها الى الكعبه فسمي ذلك المسجد
مسجد القبلتين فقال المسلمون صلواتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول
الله فانزل الله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلوتكم الى بيت
المقدس بيان قال الفقيه وقد اخرجت الخبر في ذلك على وجهه
في كتاب النبوة يب الطاطري عن محمد بن ابي حمزة عن ابن مسكان عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن قوله تعالى وما جعلنا القبلة التي كنت
عليها الا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه امره به قال نعم
ان رسول الله صلى الله عليه واله كان يقلب وجهه في السماء فعلم
الله عز وجل ما في نفسه فقال قد نرى تقلب وجهك في السماء
فلنولينك قبلة ترضيها بيان اريد بالقبلة التي كان عليها بيت
المقدس كما يظهر من الحديث الاتي ومامر في تفسير ابي محمد

العسكري

العسكري عليه السلم عن النبي صلى الله عليه واله في تفسير هذه الاية
قال الا لنعلم ذلك موجودا بعد ان علمناه سيوجد قال وذلك ان هوى اهل مكه كان
في الكعبة فاراد الله ان يبين متبع محمد و من خالفه باتباع القبلة التي كرهها ومحمد صلى الله
عليه واله يامرها ولما كان هوى اهل المدينه في بيت المقدس امرهم بمخالفتها
والتوجه الى الكعبه ليتبين من يوافق محمدا صلى الله عليه واله فيما يكرهه
وهو مصدقه يب عنه عن وهيب عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلم في قوله تعالى
سيقول السفهاء من الناس ما وليهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق و
المغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فقلت له الله امره ان يصلي الى بيت المقدس
قال نعم الا ترى ان الله تعالى يقول وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم
من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وان كانت لكبيرة الا على الذين هدى
الله وما كان الله ليضيع ايمانكم ان الله بالناس لرءوف رحيم قال ان بني عبد
الاشهل اتوهم وهم في الصلوة وقد صلوا ركعتين الى بيت المقدس فقيل لهم
ان نبيكم قد صرف الى الكعبه فتحول النساء مكان الرجال والرجال مكان النساء
وجعلوا الركعتين الباقيتين الى الكعبه فصلوا صلوة واحدة الى القبلتين فلذلك
سمي مسجدهم مسجد القبلتين بيان اتوهم اي جماعة والظاهر ان لفظة هم
زيادة من النساخ وبناء الفعل للمفعول كما في قيل فان في بعض الفاظ هذه القصه
فاتي بني عبد الاشهل رجل من الانصار وفي بعضها فاتى رجل ممن صلى مع النبي
صلى الله عليه واله قوما في المسجد وبالجمله ما يدل على انفراد المخبر يب الطاطري
عن محمد بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له متى صرف رسول الله

عن الى الكعبة

صلى الله عليه واله الى الكعبه قال بعد رجوعه من بدر **باب**

وجوب الاستقبال وحد القبله **يب** الاربعه عن زرارة عن **يه** ابي جعفر عليه السلام

قال اذا استقبلت القبله توجهك فلا تقلب وجهك فتفسد صلوتك فان الله — عن القبلة م

تعالى قال لنبيه صلى الله عليه واله في الفريضه فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث

ما كنتم فولوا وجوهكم شطره واخشع ببصرك ولا ترفعه الى السماء وليكن حذاء

وجهك في موضع سجودك **يه** قال ابو جعفر عليه السلام لزرارة لا تعاد الصلوة الا

من خمسة الطهور والوقت والقبله والركوع والسجود **يب** الطاطري عن محمد

بن ابي حمزه عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن

قول الله تعالى فاقم وجهك للدين حنيفا قال امره ان يقيم وجهه القبله ليس فيه

شيء من عبادة الاوثان خالصا مخلصا **يب** بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلام

قال سالته عن قول الله عز وجل واقيموا وجوهكم عند كل مسجد قال هذه هي

القبله ايضا **يب** ابن محبوب عن احمد بن الحسن عن ابي جميله عن محمد بن علي الحلبي — بن فضال م

عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى اقيموا وجوهكم عند كل مسجد قال مساجد

محدثه فامروا ان يقيموا وجوهكم شطر المسجد الحرام **يه** زرارة عن ابي جعفر

عليه السلام انه قال لا صلوة الا الى القبله قال قلت اين حد القبله قال ما بين المشرق

والمغرب قبله كله قال قلت فمن صلى بغير القبله او في يوم غيم في غير الوقت

قال يعيد **بيان** معنى قوله عليه السلام ما بين المشرق والمغرب قبله كله ان القبله

هي جهة الكعبه لا عينها كما يدل عليه قول الله عز وجل فول وجهك شطر المسجد

الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فان الشطر هو النحو والجهة في الجهة

اتساع

اتساع فانك اذا استقبلت دائرة الافق ~~استقبلت دائرة الافق~~ استقبلت

بنصفها الا انها من حيث مقابلتها مع جسد الانسان ينقسم الى اربع جهات

يكون كل منها ربع الدور وعرفها بعض اصحابنا بانها اعظم سمت تشتمل على

الكعبه قطعا او ظنا بحيث يتساوي اجزاؤه في احتمال هذه الاشتمال من

غير ترجيح **يب** محمد بن احمد عن الحسن بن الحسين عن الحجال عن بعض رجاله

عن **يه** ابي عبد الله عليه السلام ان الله تعالى جعل الكعبه قبله لاهل المسجد

وجعل المسجد قبله لاهل الحرم وجعل الحرم قبله لاهل الدنيا **يب** ابن عقده

عن الحسين بن محمد بن حازم عن تغلب بن ضحاك عن بشير بن جعفر الجعفي

ابي الوليد قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام يقول البيت قبله لاهل المسجد

والمسجد قبله لاهل الحرم والحرم قبله للناس جميعا **بيان** قال بعض

اصحابنا ان المراد بالمسجد والحرم جهتهما وانما ذكر على سبيل التقريب

الى الافهام اظهارا لسعه الجهة فلا منافاه بين الخبرين والاخبار الداله

على ان قبلة الناس جميعا جهة الكعبه **كا** علي بن محمد رفعه قال قيل لابي

عبد الله عليه السلام لم صار الرجل ينحرف في الصلوة الى اليسار فقال لان

للكعبه ~~علي بن محمد رفعه قال قيل لابي عبد الله عليه السلام~~ ستة حدود

اربعة منها على يسارك واثنان منها على يمينك فمن اجل ذلك وقع

التحريف لاصحابنا ذات اليسار عن القبله وعن السبب فيه فقال ان

الحجر الاسود لما انزل به من الجنة ووضع في موضعه جعل انصاب

الحرم من حيث يلحقه النور نور الحجر فهي عن عين الكعبه اربعة

على اليسار بيان اريد بالحدود العلامات التي نصبت لتعرف مساحة الحرم وهي التي عبرت عنها في الخبر الاتي بالانصاب قال في القاموس انصاب الحرم حدوده **يب** وسال المفضل بن عمر ابا عبد الله عليه السلام عن التحريف

اميال وعن يسارها ثمانية اميال كله اثنا عشر ميلا فاذا انحرف الانسان ذات
اليمين خرج عن حد القبله لقلة انصاب الحرم واذا انحرف ذات اليسار لم يكن خارجا
من حد القبله بيان اراد باصحابه اهل العراق وبناء هذين الخبرين على ان البعيد
يستقبل الحرم وحملهما الاصحاب على الاستحباب ان قيل ان الانحراف الى اليسار ان كان
الى القبله فواجب وعنها فغير جائز اجيب بان الانحراف عنها الى التوسط فيها فيستحب
يب الطاطري عن محمد بن ابي حمزه عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ساله
رجل قال صليت فوق ابي قبيس العصر فهل يجزي ذلك والكعبه تحتي قال نعم انها قبله من
موضعها الى السماء كا جماعة عن احمد عن يب الحسين عن فضاله عن حسين عن ابن مسكان
عن خالد بن اسمعيل قال قلت لأبي عبد الله عليه السلم الرجل يصلي على ابي قبيس مستقبل القبله
قال لا بأس يب كا علي بن محمد عن اسحق بن محمد عن عبد السلام بن صالح عن الرضا عليه السلم
في الذي تدركه الصلوة وهو فوق الكعبه قال ان قام لم يكن له قبله ولكن يستلقي على
قفاه ويفتح عينيه الى السماء ويعقد بقلبه القبلة التي في السماء البيت المعمور و
يقراء فاذا اراد ان يركع غمض عينيه واذا اراد ان يرفع راسه من الركوع فتح
عينيه والسجود على نحو ذلك يب احمد بن الحسن عن علي بن مهزيار عن محمد بن
عبد الله بن مروان قال رايت يونس بمنى يسال ابا الحسن عليه السلم عن الرجل
اذا حضرته صلوة الفريضه وهو في الكعبه فلم يمكنه الخروج من الكعبه استلقى
على قفاه وصلى ايماء وذكر قول الله تعالى اينما تولوا فثم وجه الله بيان قد مضى
جواز الصلوة فيها قائما من غير استلقاء كانه سقط من الحديث شئ والوجه
في الاستلقاء التحرز عن الاستدبار باب

معرفه القبله وقبلة المتحير يب الطاطري عن جعفر بن سماعه عن العلا عن محمد
عن احدهما عليهما السلام قال سالته عن القبلة قال ضع الجدي في قفاك
وصل يه قال رجل للصادق عليه السلم اني اكون في السفر ولا اهتدي الى
القبلة بالليل فقال اتعرف الكوكب الذي يقال له جدي قلت نعم قال
اجعله على يمينك واذا كنت في طريق الحج فاجعله بين كتفيك بيان هذه
العلامة انما يستقيم لاهل العراق وراوي الخبر الاول وهو محمد بن مسلم
عراقي وانما سال عن قبلة بلاده ولكل ناحية علامة غير علامة الاخرى
ولاستعلام القبله طرق كثيرة اشهرها طريق الدائرة الهندية والعمل فيه بعد
تسوية الارض ورسم الدائرة الهنديه واستخراج الخطين القاسمين لها
ارباعا كما في مباحث الوقت ان تقسم كل ربع تسعين قسما متساوية ثم
يعد من نقطة الجنوب او الشمال بقدر ما بين طولي البلد ومكة الى المغرب
ان زاد طول البلد على طول مكة والى المشرق ان نقص ومن نقطه المشرق
او المغرب الى ان زاد طول البلد على طول مكه بقدر ما بين العرضين الى الشمال
ان نقص عرضه والى الجنوب ان زاد عليه ويخرج من منتهى الاجزا الطوليه
خطا موازيا لاحد الخطين ومن منتهى الاجزاء العرضية خطا موازيا للآخر
فيقاطع الخطان داخل الدائرة غالبا فيصل بين مركزها ونقطة التقاطع بخط
منته الى محيطها فهو على شطر القبلة واكثر العلامات التي قررها الفقهاء
ماخوذ من امثال هذه الطرق يب زراره ومحمد عن ابي جعفر عليه السلم قال يجزي
المتحير ابدا اينما توجه اذا لم يعلم اين وجه القبله كا محمد عن احمد عن حماد عن

حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلم يجزئ التحري ابدا اذا لم يعلم اين وجه القبلة
كا محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن سماعة يب الحسين عن الحسن عن زرعة
عن يب سماعة قال سألته عن الصلوة بالليل والنهار اذا لم تر الشمس
ولا القمر ولا النجوم قال اجتهد رايك وتعمد القبلة جهدك كا محمد عن احمد
عن الحسين عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلم
عن قبلة المتحير فقال يصلي حيث شاء كا وروي ايضا انه يصلي الى اربع جوانب
يه وقد روي فيمن لا يهتدي القبلة في مفازة ان يصلي الى اربعة جوانب يه
ونزلت هذه الاية في قبلة المتحير ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه
الله بيان هذا الكلام اورده بعد حديث ابن عمار الذي يأتي في الباب الاتي
فيحتمل ان يكون من كلام ابي عبد الله عليه السلم وقد ورد في اخبار اخر انها
نزلت في النافلة في السفر رواها العياشي وعلي بن ابرهيم في تفسيريهما
وصاحب التهذيب في تبيانه يب ابن محبوب عن العباس عن ابن ابي
المغيرة عن اسمعيل بن عباد يب الحسين عن اسمعيل عن خراش عن بعض
اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له جعلت فداك ان هؤلاء
المخالفين علينا يقولون اذا اطبقت علينا او اظلمت فلم نعرف السماء كنا
وانتم سواء في الاجتهاد فقال ليس كما يقولون اذا كان ذلك فليصل
لاربع وجوه بيان في هذا الاعتراض من المخالفين دلالة واضحة على
عدم جواز الاجتهادات عند الامامية وان هذا كان امرا معلوما
عندهم مسلما من الطرفين وجوابه ان هذا ليس اجتهادا في الحكم

الشرعي وانما هو اجتهاد في ما يتبع الحكم الشرعي وهو جايز عند الجميع الا
ان الامام عليه السلم عدل عن هذا الجواب الى جواب اخر لمصلحة راها وارشاد
الاصحابه الى المجادلة بالتي هي احسن فقال انا لا نضطر قط الى الاجتهاد في امر
لان لنا ان ناخذ بالاحتياط في كل ما اشتبه حكمه علينا وان جاز لنا الاجتهاد
فيه اذا لم يكن حكما شرعيا وبهذا يحصل التوفيق بين الاخبار في هذا المقام
وفي التهذيب حمل الاخبار الاجتهاد على ما اذا لم يتيسر الصلوة لاربع جهات
لمانع والصواب ما قلنا باب
من تبين خطاه في القبلة كا محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم
يب الحسين عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمن بن خالد يب الطاطري
عن محمد بن ابي حمزة عن ابن مسكان عن سليمن بن خالد قال قلت لابي عبد
الله عليه السلم الرجل يكون في قفر من الارض في يوم غيم فيصلي لغير القبلة
ثم يضحي فيعلم انه صلى لغير القبلة كيف يصنع قال ان كان في وقت فليعد
صلوته وان كان مضى الوقت فحسبه اجتهاده يه عن البصري انه سأله
عليه السلم عن رجل اعمى صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد
وان كان قد مضى الوقت فلا يعد قال وسألته عن رجل صلى وهي متغيمة
ثم تجلت فعلم انه صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان
الوقت قد مضى فلا يعد يب كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن يب علي بن
مهزيار عن فضالة عن البصري يب الطاطري عن محمد بن زياد عن البصري عن ابان م
ابي عبد الله عليه السلم قال اذا صليت وانت على غير القبلة واستبان لك

انك صليت علي غير القبله وانت فى وقت فاعد وان فاتك الوقت فلا تعد يب ابن
محبوب عن محمد بن الحسين عن يعقوب بن يقطين يب الحسين عن يعقوب بن يقطين
قال سالت عبدا صالحا ع عن رجل صلى في يوم سحاب على غير القبله ثم طلعت الشمس
وهو في وقت ايعيد الصلوة اذا كان قد صلى على غير القبله وان كان قد تحري القبله
بجهده اتجزيه صلوته فقال يعيد ما كان فى وقت فاذا ذهب الوقت فلا اعادة
عليه يب ابن محبوب عن احمد عن الحسين عن ابان عن زراره عن ابي جعفر [عن فضالة ح]
عليه السلم قال اذا صليت علي غير القبله فاستبان لك قبل ان تصبح انك صليت
علي غير [القبلة م] فاعد صلوتك يب الطاطري عن محمد بن زياد عن حماد عن عمرو بن يحيي
قال سالنا باعبد الله عليه السلم عن رجل صلي على غير القبله [ثم تبين له القبلة م] وقد دخل وقت
صلوة اخرى قال يعيدها قبل ان يصلي هذه التي قد دخل وقتها بيان لعل المراد
بدخول وقت صلوة اخرى ما الاينافي بقاء وقت اجزاء الاولي يب بهذا الإسناد
عن حماد عن معمر بن يحيي مثله وزاد الا ان يخاف فوت التي دخل وقتها يه قال
عليه السلم الاعمى اذا صلى لغير القبله فان كان فى وقت فليعد وان كان قد مضي
الوقت فلا يعيد كا القمى ومحمد عن محمد بن احمد عن الفطحيه عن ابي عبد الله
عليه السلم قال في رجل صلي علي غير القبله فيعلم وهو فى الصلوة قبل ان يفرغ من
صلوته قال ان كان متوجها فيما بين المشرق والمغرب فليحول وجهه الي القبله
حين يعلم وان كان متوجها الي دبر القبله فليقطع الصلوة ثم يحول وجهه الى القبله
ثم يفتتح الصلوة يب ابن محبوب عن احمد عن ابيه عن ابن المغيرة عن القاسم
بن الوليد قال سالته عن الرجل تبين له وهو فى الصلوة انه علي غير القبلة قال

يستقبلها

يستقبلها اذا اثبت ذلك وان كان قد كا فرغ منها فلا يعيدها يب عنه
عن محمد بن الحسين عن الحجال عن ثعلبة عن يه ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قلت الرجل يقوم في الصلوة ثم ينظر بعد ما فرغ فيري انه قد انحرف عن القبله
يمينا وشمالا فقال قد مضت صلوته وما بين المشرق والمغرب قبله يب الحسين
عن محمد بن الحصين قال كتبت الى عبد صالح عليه السلم الرجل يصلي في يوم غيم في
فلاة من الارض فلا يعرف القبله فيصلي حتى اذا فرغ من صلوته بدت له الشمس
فاذا هو قد صلي لغير القبله ايعتد بصلوته ام يعيدها فكتب يعيدها ما لم
يفته الوقت اولم يعلم ان الله يقول وقوله الحق فاينما تولوا فثم وجه الله بيان
قوله اولم يعلم استشهاد لعدم الاعادة مع فوات الوقت ولا يخفى ان في بعض هذه الاخبار [الاعادة م]
دلاله على ان ظهور الانحراف بعد الفراغ او في الاثناء مع التدارك مغتفر وان كان
الوقت باقيا بل قد دل خبر الفطحيه وابن عمار على الاغتفار ما لم يبلغ الاستدبار
او احد المشرقين باب بدو الأذان
والاقامة وفضلهما كا الثلثه عن ابن اذينه عن زراره والفضيل عن ابي
جعفر عليه السلم قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه وآله الي السماء فبلغ
البيت المعمور وحضرت الصلوة فاذن جبرئيل واقام فتقدم رسول الله صلى
الله عليه وآله وصفت الملائكة والنبيون خلف محمد صلى الله عليه وآله
يه حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لما اسري برسول
الله صلى الله عليه وآله حضرت الصلوة فاذن جبرئيل عليه السلم فلما قال
الله اكبر الله اكبر قالت الملائكة الله اكبر الله اكبر فلما قال اشهد ان لا اله

الا الله قالت الملائكه خلع الانداد فلما قال اشهد ان محمدا رسول الله قالت الملائكه
نبي بعث فلما قال حي على الصلوة قالت الملائكه حث على عبادة ربه فلما قال حي على الفلاح
قالت الملائكه افلح من تبعه يب الثلثه عن حماد عن يب منصور بن حازم عن ابي عبد
الله عليه السلم قال لما اهبط جبرئيل عليه السلم بالاذان على رسول الله صلى الله عليه
واله كان راسه في حجر علي عليه السلم فاذن جبرئيل واقام فلما انتبه رسول الله صلى
الله عليه واله قال يا علي سمعت قال نعم يا رسول الله قال حفظت قال نعم قال
ادع بلالا فعلمه فدعا علي عليه السلم بلالا فعلمه **بيان** في هذا الحديث رد على ما
اطبق عليه العامة من ان الاذان ليس بالوحي وانما منشاؤه ان عبد الله بن
زيد رأى ذلك في المنام فعرضه على النبي صلى الله عليه واله فامر ان يعلمه
بلالا قال ابن عقيل اجمعت الشيعه عن الصادق عليه السلم انه لعن قوما زعموا — البيم
ان النبي صلى الله عليه واله اخذ ذلك من عبد الله بن زيد وقال نزل الوحي
به على نبيكم صلى الله عليه واله في الطرايف من طريف ما سمعت ووقفت عليه — وقال ابن طاوس
ان ابا داود وابن ماجه ذكرا في كتاب السنن ان النبي صلى الله عليه واله كان
هم بالبوق وامر بالناقوس فاري عبد الله بن زيد في المنام رجلا عليه ثوبان
اخضران فعلمه الاذان اقول وقد مضى نسبة هذه الروايات الى ابي بن كعب
في باب بدو الصلوة وعللها كا الخمسه عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا
اذنت واقمت صلى خلفك صفان من الملائكه واذا اقمت صلى خلفك
صف من الملائكه يب الحسين عن يحيى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا اذنت في ارض فلاة واقمت صلى خلفك صفان من الملائكه

وان اقمت

وان اقمت ولم تؤذن صلى خلفك واحد يب عنه عن فضالة عن حسين
عن ابن مسكان عن محمد قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم انك اذا اذنت
واقمت صلى خلفك صفان من الملائكه وان اقمت اقامة بغير اذان صلى
خلفك صف واحد يه الحديث مرسلا مقطوعا بلفظ الغيبه وزاد وحد
الصف ما بين المشرق والمغرب يه وفي رواية العباس بن هلال عن ابي
الحسن الرضا عليه السلم انه قال من اذن واقام صلى وراءه صفان من
الملائكه وان اقام بغير اذان صلى على يمينه واحد وعن شماله واحد ثم قال
اغتنم الصفين يه وفي رواية ابن ابي ليلى عن علي عليه السلم قال من صلى باذان
واقامه صلى خلفه صفان من الملائكه لا يرى طرفاهما ومن صلى باقامة
صلى خلفه ملك **بيان** لعل اختلاف الاخبار لتفاوت المصلين في الباعث
على ترك الاذان ومن شغله عنه امر مهم فهو صاحب الصف ومن شغله امر
غير مهم فهو صاحب الملكين ومن شغله مجرد الكسل فهو صاحب الملك الواحد

باب رفع الصوت بالاذان وحكايته للسامع

كا محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن يحيى بن عمران الحلبي عن محمد بن
مروان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول المؤذن يغفر الله له مد صوته ويشهد له
كل شي سمعه كا علي بن محمد عن يب سهل عن السراد عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان طول حايط مسجد رسول الله صلى الله
عليه واله قامة وكان يقول صلى الله عليه واله لبلال اذا دخل الوقت
يا بلال اعل فوق الجدار وارفع صوتك بالاذان فان الله قد وكل بالاذان

ربما ترفعه الى السماء وان الملائكه اذا سمعوا الاذان من اهل الارض قالت
هذه اصوات امة محمد بتوحيد الله عز وجل فيستغفرون لامة محمد صلى الله
عليه واله حتى يفرغوا من تلك الصلوة يه روي ان الصائح الملائكه اذا سمعت
الاذان من اهل الارض الحديث بكا علي بن مهزيار عن محمد بن راشد قال حدثني
يه هشام بن ابرهيم انه شكى الى ابي الحسن الرضا عليه السلم سقمه وانه لا يولد له فامره
ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال ففعلت ذلك فاذهب الله عني سقمي وكثر
ولدي قال محمد بن راشد وكنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي وجماعة خدمي
وعيالي حتى كانني كنت ابقى وما لي احد يخدمني ش فلما سمعت ذلك من هشام
عملت به فاذهب الله عني وعن عيالي العلل كا جماعه عن ابن عيسى عن الحسين
عن الجعفري قال سمعته يقول اذن في بيتك فانه يطرد الشيطان ويستحب
من اجل الصبيان بيان يعني انك اذا اذنت يهرب منه الشيطان
ويستانس به الصبيان ويصغون اليه الاذان ويتعلمون منك الاذان
ولا يعبث بهم الشيطان يب ابن محبوب عن احمد عن التيمي عن حماد عن
حريز عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اذنت فلا تخفين
صوتك فان الله ياجرك مد صوتك فيه يه سال ابن وهب ابا عبد الله
عليه السلم عن الاذان قال ارفع به صوتك فاذا اقمت فدون ذلك ولا تنتظر
باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلوة واحدر اقامتك حدرا بيان
الحدر بالمهملات الاسراع وتقصيرا لوقف كا النيسابوريان عن حماد عن يحيى
عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سمع

المؤذن

المؤذن يؤذن قال مثل ما يقول في كل شيء بيان ولو حوقل الحاكي اذا
حيعل المؤذن جاز لورود الرواية بذلك ايضا يه قال ابو جعفر عليه السلم لمحمد بن
مسلم يا بن مسلم لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي ينادي بالاذان
وانت على الخلاء فاذكر الله عز وجل وقل كما يقول المؤذن يه روي انه من سمع الاذان
فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه كا علي بن محمد عن سهل عن السراد عن جميل
بن صالح عن يه الحارث بن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلم قال من سمع المؤذن
يقول اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقال مصدقا محتسبا
وانا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله اكتفي بهما عمن ابى و
جحد واعين بهما من اقر وشهد كان له من الاجر عدد من انكر وجحد ومثل عدد
من اقر وعرف

باب ثواب المؤذن

كا محمد
عن احمد عن التيمي رفعه قال قال ثلثه يوم القيمة على كثبان المسك احدهم مؤذن
اذن احتسابا بيان كثبان جمع كثيب فهو الرمل المستطيل المحدودب احتسابا
اي طلبا لوجه الله وثوابه من الحسب كالاعتداد من العد لانه يعتد عمله ويحتسبه
عند الله يب ابن محبوب عن احمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ذكريا صاحب
السابري عن ابي عبد الله عليه السلم قال ثلثه في الجنة على المسك الاذفر مؤذن
اذن احتسابا وامام ام قوما وهم به راضون ومملوك يطيع الله ويطيع
مواليه يب عنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن حسان عن عيسى بن عبد
الله عن ابيه عن جده عن علي عليه السلم قال يه قال رسول الله صلى الله عليه
وآله للمؤذن فيما بين الاذان والاقامة مثل اجر الشهيد المتشحط بدمه في

سبيل الله قال قلت يا رسول الله انهم يجتلدون على الاذان قال كلا انه ياتي
على الناس زمان يطرحون الاذان على ضعفائهم وتلك لحوم حرمها الله
على النار بيان تشحط بالمعجمة ثم المهملتين تلطخ وتمرغ واضطرب قوله فيما بين
الاذان والاقامة يحتمل معنيين احدهما من ابتدائهما الى انتهائهما والاخر
بعد الفراغ من احديهما وقبل الشروع في الاخر ويؤيد الثاني حديث اسحق الجريري
الذي ياتي في باب الفصل بينهما ووجه شبهه بالشهيد توجهه الى الله وشغله بذكر
الله وشهوده مع الله وفي الفقيه فقال علي عليه السلم انهم يجتلدون والاجتلاد
تكلف الجلادة يعني ان الناس يحرصون على الاذان ويتخاصمون عليه اذا
سمعوا ذلك وهم اليوم كذلك فدعه النبي صلى الله عليه وآله فقال صلى
الله عليه وآله ولكن ياتي زمان لا يرغب فيه الناس بل يستنكفون عنه
ويزهدون فيه ويطرحونه على ضعفائهم الذين لا يعبا بهم فلحوم اولئك
الضعفاء حرام على النار لرغبتهم فيه يومئذ واحتمالهم له او ان المراد
ان لحوم طايفة لا يستكبرون على الاذان يومئذ ولا يطرحونه على الضعفاء
لحوم حرمها الله على النار يب عنه عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير
عن ابن وهب عن ابي عبد الله عليه السلم قال يه قال رسول الله صلى الله عليه
وآله من اذن في مصر من امصار المسلمين سنة وجبت له الجنة يب عنه
عن العباس عن ابن المغيرة عن بكر بن سالم عن سعد الاسكاف قال سمعت ابا
جعفر عليه السلم يقول من اذن سبع سنين احتسابا جاء يوم القيمة و
لا ذنب له يه الحديث مرسلا يب عنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن علي عن

مصعب

١٣٨

مصعب بن سلام التميمي عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه السلم قال من اذن
عشر سنين محتسبا يغفر الله له مد بصره وصوته في السماء ويصدقه كل رطب
ويابس سمعه وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم وله من كل من يصلي بصوته
حسنة يه قال ابو جعفر عليه السلم المؤذن يغفر الله له مد بصره ومد صوته
في السماء الحديث يب عنه عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن العرزمي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان من اطول الناس اعناقا يوم القيمة المؤذنين
يب عنه عن معوية بن حكيم عن الجعفري عن ابيه قال دخل رجل من اهل الشام
على ابي عبد الله عليه السلم فقال له ان اول من سبق الى الجنة بلال قال ولم قال لانه
اول من اذن يه روي عبد الله بن علي قال حملت متاعي من البصرة الى مصر فقدمتها
فبينا انا في بعض الطريق اذا انا بشيخ طويل شديد الادمة ابيض الراس واللحية
عليه طمران احدهما اسود والاخر ابيض فقلت من هذا فقالوا بلال مولى رسول الله
صلى الله عليه وآله فاخذت الواحي فاتيته فسلمت عليه فقلت له السلام عليك
ايها الشيخ فقال وعليك السلم فقلت يرحمك الله حدثني بما سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وآله فقال وما يدريك من انا فقلت انت بلال مؤذن
رسول الله صلى الله عليه وآله قال فبكى وبكيت حتى اجتمع الناس علينا ونحن
نحن نبكي قال ثم قال يا غلام من اي البلاد انت قلت من اهل العراق قال
بخ بخ ساعة ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت ثم سكت
رسول الله صلى الله عليه وآله يقول المؤذنون امناء المومنين على
صلوتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم لا يسئلون الله عز وجل شيئا الا

وقد

اعطاهم ولا يشفعون في شئ الا شفعوا قلت زدني رحمك الله قال اكتب
بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن
اربعين عاما محتسبا بعثه الله عز وجل يوم القيمه وله عمل اربعين صديقا
عملا مبرورا مستقبلا قلت زدني رحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن عشرين عاما بعثه
الله عز وجل يوم القيمه وله من النور مثل زنة السما قلت زدني رحمك الله
قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
من اذن عشر سنه اسكنه الله عز وجل مع ابرهيم الخليل في قبته او في درجته
قلت زدني رحمك الله ~~قال زدني رحمك~~ الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من اذن سنة واحدة بعثه
الله عز وجل يوم القيمه وقد غفرت له ذنوبه كلها بالغة ما بلغت ولو
كانت مثل زنة جبل احد قلت زدني رحمك الله قال نعم فاحفظ
واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من
اذن في سبيل الله صلوة واحدة ايمانا واحتسابا وتقربا الى الله
تعالى غفر الله له ما سلف من ذنوبه ومن عليه بالعصمه فيما بقي
من عمره وجمع بينه وبين الشهداء في الجنة قلت زدني رحمك الله
حدثني باحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه واله قال
ويحك يا غلام قطعت انياط قلبي وبكى وبكيت حتى اني والله لرحمته
ثم قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله

عليه

عليه وآله يقول اذا كان يوم القيمه وجمع الله عز وجل الناس في
صعيد واحد بعث الله عز وجل الى المؤذنين ملائكه من نور
ومعهم الويه واعلام من نور تقود ون جنايب ازمتها زبرجد اخضر و
حقايبها المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياما تقودهم
الملائكه ينادون باعلى صوتهم بالاذان ثم بكى بكاء شديدا حتى انتحب
وبكيت فلما سكت قلت مم بكاؤك فقال ويحك ذكرتني شيئا سمعت
حبيبي وصفيي عليه السلم يقول والذي بعثني بالحق نبيا انهم ليمرون على الخلق
قياما على النجايب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي
ضجيجا فسأله اسامه بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو قال الضجيج التسبيح و
التحميد والتهليل فاذا قالوا اشهد ان لا اله الا الله قالت امتي اياه كنا نعبد
في الدنيا فيقال صدقتم فاذا قالوا اشهد ان محمدا رسول الله قالت امتي هذا
الذي اتانا برساله ربنا جل جلاله وامنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هو
النبي الذي ادى اليكم الرساله من ربكم وكنتم به مومنين فحقيق على الله عز وجل
ان يجمع بينكم وبين نبيكم فينتهي بهم الى منازلهم وفيها ما لا عين رات و
لا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ثم نظر الي فقال ان استطعت
ولا قوة الا بالله ان لا تموت الا وانت مؤذن فافعل فقلت رحمك
الله تفضل علي واخبرني فاني فقير محتاج وادّ الي ما سمعت من
رسول الله صلى الله عليه وآله فانك قد رايته ولم اره وصف لي
كما وصف لك رسول الله صلى الله عليه واله بناء الجنه فقال اكتب

وسنورد تمامه ان شآء الله تعالى في باب صفة الجنة من كتاب الجنايز فانه
بذاك المقام انسب **بخ** بخ كلمة يقال عند المدح والرضا بشئ وتكرر للمبالغة
فان وصلت خفضت ونونت وربما شددت يقال بخبخت الرجل اذا قيل له
ذلك ولعل المراد بلحوم الناس اعراضهم والوجه في امانتهم على الاعراض والدمآء
انهم الذين يدعون الناس الى اقامة الحدود والاولى ان يقال ان المراد بلحومهم
لحوم انعامهم فان الاذان لما كان من شعاير الاسلام وكل بلد يتحقق
فيه الاذان جاز شراء اللحم من اسواقهم واكله على موايدهم وكان دماؤهم
محقونه بذلك ولايجوز قتالهم فالمؤذنون امناؤهم على ذلك
وانياط القلب عروقه والحقايب بالقاف ثم بعد الحاء المهمله والموحده
بعد المثناه من تحت جمع حقيبة وهي ما يشد في موخر رحل او قتب والذفر
حدة الرايحه ومنه المسك الاذفر اي الجيد في الغاية والانتحاب اشد البكاء
يه روي انه لما قبض النبي صلى الله عليه وآله امتنع بلال من الاذان لا
اوذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وان فاطمة عليها السلم
قالت ذات يوم اني اشتهى ان اسمع صوت مؤذن ابي صلى الله عليه
وآله بالاذان فبلغ ذلك بلالا فاخذ في الاذان فلما قال الله اكبر الله اكبر
ذكرت اباها صلى الله عليه وآله وايامه فلم تتمالك من البكاء فلما بلغ الى
قوله اشهد ان محمدا رسول الله شهقت فاطمه عليها السلم شهقه وسقطت
لوجهها وغشي عليها فقال الناس لبلال امسك يا بلال فقد فارقت
ابنة رسول الله صلى الله عليه وآله الدنيا وظنوا انها قد ماتت فقطع

اذان

وقال

اذانه ولم يتمه فافاقت فاطمه عليها السلم وسالته ان يتم الاذان فلم يفعل
فقال لها ياسيدة النسوان اني اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا
سمعت صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك **باب**
صفة الاذان والاقامة **كا** علي عن العبيدي عن يونس عن ابان عن اسمعيل
الجعفي قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول الاذان والاقامه خمسة
وثلثون حرفا فعد ذلك بيده واحد واحدا الاذان ثمانيه عشر حرفا والاقامة
سبعة عشر حرفا **كا** القمي عن احمد عن ابن الحسين عن التيمي عن صفوان
الجمال قال سمعت ابا عبدالله عليه السلم يقول الاذان مثنى مثنى والاقامة
مثنى مثنى **كا** النيسابوريان عن حماد عن حريز عن زراره عن ابي جعفر
عليه السلم قال يا زراره تفتح الاذان باربع تكبيرات وتختمه بتكبيرتين
وتهليلتين **كا** الاربعه عن زراره قال قال ابو جعفر عليه السلم اذا اذنت
فافصح بالالف والهاء وصل على النبي كلما ذكرته او ذكره ذاكر في اذان
وغيره **بيان** كان المراد بالالف والها ما في التكبير او في لفظي الجلاله
والصلوة ويحتمل شمولها لفظه اشهد ويأتي ما يشعر بالاول ولاينافي
الثاني والثالث **يه** زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال لايجزيك من
الاذان الا ما اسمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهاء وصل
على النبي صلى الله عليه وآله كلما ذكرته او ذكره ذاكر عندك في الاذان
او غيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع
اكثر وكان اجرك في ذلك اعظم **بيان** يستفاد من هذا الحديث

ط

بوله

عدم اجزاء الاذان اذا لم يسمع نفسه اذا كان المؤذن وعدم اجتزائه بسماع
الهمهمة لغير المفهمة ان كان المؤذن غيره وفى بعض النسخ او افهمته بالهمزة
والبناء للمفعول والمعنى واحد كا علي عن العبيدي عن يونس عن ابن وهب يب الحسين
عن فضاله عن حماد بن عيسى عن يه ابن وهب قال سألت ابا عبد الله عليه السلم من
التثويب فى الاذان والاقامة فقال ما نعرفه بيان التثويب بالثاء المثلثه
ان يقال فى اذان الفجر الصلوة خير من النوم مرتين وهي من بدع عمر وكنى عليه السلم
بعدم المعرفة عن كونه بدعة وربما يفسر التثويب بالاتيان بالحيعلتين بين الاذانين
قال فى النهاية الاصل فى التثويب ان يجئ الرجل مستصرخا فيلوح بثوبه ليرى و
يشتهر فسمى الدعاء تثويبا لذلك وكل داع مثوب وقيل انما سمى تثويبا من ثاب
يثوب اذا رجع فهو رجوع الى الامر بالمبادرة الى الصلوة فان المؤذن اذا قال
حي على الصلوة فقد دعاهم اليها فاذا قال بعده الصلوة خير من النوم فقد رجع
الى كلام معناه المبادرة اليها انتهى كلامه كا جماعه من اصحابنا عن ابن عيسى
عن محمد بن سنان يب الحسين عن محمد بن سنان عن الحسن بن السرى
عن ابي عبد الله عليه السلم قال الاذان ترتيل والاقامة حدر بيان الترتيل
تبيين الحروف وحفظ الوقوف وفى بعض النسخ ترسل والترسل التثبت و
التأنى ترك العجلة كا الاربعة عن زراره قال قال ابو جعفر عليه السلم الاذان
جزم بافصاح الالف والهاء والاقامه حدر بيان فى النهاية فيه الجزم
بالسكون وترك المد والاعراب فى اواخر حروفه قال والجزم القطع يب
محمد بن احمد عن احمد عن عثمان يه خالد بن نجيح عنه عليه السلم انه قال
عن الصادق م

التكبير

التكبير جزم فى الاذان مع الافصاح بالهاء والالف يه خالد بن نجيح عنه عليه السلم
انه قال الاذان والاقامة مجزومان وفى خبر اخر موقوفان يب الحسين عن
النضر عن عبد الله بن سنان قال سألته يعني اباعبد الله عليه السلم عن الاذان فقال يقول
الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه — اشهد ان لا اله الا الله اشهد
واله وسلم حى على الصلوة حى على الصلوة حى على الفلاح حى على الفلاح حى على — ان محمدا رسول الله م
خير العمل حى على خير العمل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله
بيان قد ورد فى تفسير التكبير ان المراد انه اكبر من كل شئ او اكبر من — وحى اسم فعل م
ان يوصف وحى فى حيعلة بفتح الياء بمعنى اقبل والفلاح بمعنى الفوز بالامنية — الحيعلات م
والظفر ومعنى حي على الفلاح اقبل على ما يوجب الفوز والظفر بالسعادة العظمى (اسم فعل م)
فى الاخرة ومعنى حى على خير العمل اقبل على عمل هو افضل الاعمال اعنى الصلوة
يب ابن محبوب عن السندي عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زراره عن — على بن م
والفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلم قال لما اسري برسول الله صلى الله
عليه واله وصف الملائكه والنبيون خلف رسول الله صلى الله عليه و — فبلغ البيت المعمور حضرت الصلوة فاذن
اله فقلنا له كيف اذن فقال الله اكبر الله اكبر وذكر مثل حديث السابق ثم (قال م) — جبرئيل واقام فتقدم رسول الله صلى الله عليه واله
قال والاقامة مثلها الا ان فيها قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة بين — وسلم م م
حى على خير العمل حى على خير العمل وبين الله اكبر فامر بها رسول الله صلى الله
عليه واله بلالا فلم يزل يؤذن بها حتى قبض الله تعالى رسوله يب عنه عن
احمد بن الحسن عن فضاله عن سيف عن يه الحضرمي وكليب الاسدي
عن ابي عبد الله عليه السلم انه حكى لهما الاذان فقال الله اكبر الله اكبر — الله اكبر الله اكبر م

اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله ثم ذكر مثل ما في الحديثين ثم قال
عمّ والاقامه كذلك يب الحسين عن فضاله عن حماد بن عيسى عن اسحق بن عمار عن
المعلى بن خنيس قال سمعت اباعبد الله عليه السلم يوذن فقال الله اكبر الله
اكبر الله اكبر الله اكبر وذكر مثل السابقه ببان في التهذيبين
حمل تثنية التكبير في اول الاذان في الحديثين الاولين على قصد افهام
السايل كيفية التلفظ وفيه بعد والصواب نحمل الخيار وجواز
الاقتصار قال في الفقيه بعد ذكر حديث الحضرمي وكليب هذا هو
الاذان الصحيح لا يزاد فيه ولا ينقص منه والمفوضة لعنهم الله قد
وضعوا اخبارا زادوا بها في الاذان محمد وال محمد خير البرية مرتين
وفي بعضها بعد اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان عليا
ولي الله مرتين ومنهم من روى بدل ذلك اشهد ان عليا امير المومنين
حقا مرتين ولا شك في ان عليا ولي الله وانه امير المومنين حقا و
ان محمدا وال محمد صلوات الله عليهم اجمعين خير البرية ولكن ليس
ذلك في اصل الاذان قال وانما ذكرت ذلك ليعرف بهذه الزيادة
المتهمون بالتفويض المدلسون انفسهم في جملتنا اقول يعني ليتميز
بها المفوض من غير المفوض والمفوضة هم القائلون بان الله فوض خلق
الدنيا الي محمد صلى الله عليه وآله وسلم بعد ان خلقه فهو الخلاق لها بما
عليه السلم يتم فيها وقيل فوض ذلك الي علي سعد عن احمد عن الحسين عن فضاله عن العلا عن الحذا
قال رايت اباجعفر عليه السلم يكبر واحدة واحدة في الاذان فقلت

له

له لم تكبر واحدة واحدة فقال لا باس به اذا كنت مستعجلا يب
الحسين عن القاسم بن عروة عن العجلي عن ابي جعفر عليه السلم قال الاذان
يقصر في السفر كما يقصر الصلوة الاذان واحدا واحدا والاقامة واحدة يب سعد عن
محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن نعمان الرازي قال سمعت اباعبد الله عليه السلم
يقول يجزيك من الاقامه طاق طاق في السفر يب الحسين عن فضاله عن حسين بن عثمان
عن ابن مسكان عن يزيد مولى الحكم عمن حدثه عن ابي عبد الله قال سمعته يقول لان
اقيم مثنى مثنى احب الي من ان اوذن واقيم واحدا واحدا يب سعد عن احمد عن الحسين ثم عنه عن فضالة عن ابن وهب عن ابي عبد الله عليه السلم
عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال الاقامه مرة قال الاذان مثنى مثنى والاقامة واحدة م ح م
مرة الا قول الله اكبر الله اكبر فانه مرتان ببيان حملهما في التهذيبين على التقيه
او العجله يب ابن محبوب عن احمد عن التيمي عن حماد عن حريز عن زراره قال قال لي
ابو جعفر عليه السلم يا زراره تفتتح الاذان باربع تكبيرات وتختمه بتكبيرين وتهليلتين والهليلتين م
وان شئت زدت على التثويب حي على الفلاح مكان الصلوة خير من النوم ببيان
زدت على التثويب يعني زدت بناء على ضرورة الاتيان بالتثويب وانما يفعله
اذا اخفت بها او ابهمها بحيث يوهم انه اتى بالتثويب يب عنه عن احمد بن الحسن
انه اتى بالتثويب ولو بلفظ م بن الحسين عن فضاله عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال كان ابي
ينادي في بيته بالصلوة خير من النوم ولو رددت ذلك لم يكن به باس
رددت يعني زدت بناء كانه من الترديد يعني التكرير يب عنه عن احمد
بن الحسن عن الحسين عن حماد عن العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلم قال النداء والتثويب في الاقامة من السنة ببيان قال

في التهذيبين ما اشبه هذين الخبرين مما يتضمن ذكر هذه الفاظ فانما محمولة
على التقيه لاجماع الطايفه على ترك العمل بها او انه يحتمل ان يكون نداوه
عليه السلم في بيته بالتثويب خارج الاذان وقوله عليه السلم من السنه توريه منه
يعني من سنة اهل البدع كا محمد عن احمد عن السراد عن علي عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلم قال لو ان موذنا اعاد في الشهاده وفي حي على الصلوة او حي على
الفلاح المرتين والثلث واكثر من ذلك اذا كان انما يريد به جماعة القوم ليجمعهم
لم يكن به باس كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن يب علي بن مهزيار عن
ابن ابي عمير عن الخزاز عن معاذ بن كثير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا دخل الرجل
المسجد وهو لا ياتم بصاحبه وقد بقي على الامام اية او ايتان فخشي ان هو اذن
واقام ان يركع فليقل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله
وليدخل في الصلوة بيان انما قال وهو لا ياتم بصاحبه لانه لو كان صاحبه
مرضيا ياتم به ولا يقرء خلفه سقط عنه هذا القدر افقه ان الاذان والاقامة
مثنى مثنى وقال اذا اقام مثنى مثنى ولم يوذن اجزاه في الصلوة المكتوبة
ومن اقام الصلوة واحدة واحدة ولم يوذن لم يجزه الا باذان يب
عنه عن العباس عن ابن المغيرة عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا اذن موذن فنقص الاذان وانت تريد ان تصلي باذانه فاتم
ما نقص هو من اذانه بيان كانه اشار به الى اذان العامه وتركهم
حي على خير العمل يه ابو بصير عن احدهما عليهما السلم قال ان بلالا كان
عبدا صالحا فقال لا اوذن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

معاوية

قد قامت الصلوة

في كا يه علي بن حديد عن ابن محبوب عن يعقوب عن ابي همام عن
ابي الحسن عليه السلم قال الاذان والاقامة صح

فترك

فترك يومئذ حي على خير العمل يه وكان ابن النباح يقول في اذانه حي
على خير العمل حي على خير العمل فاذا راه علي عليه السلم قال مرحبا بالقائلين
عدلا وبالصلوة مرحبا واهلا بيان ابن النباح كان موذنا لامير المومنين
صلوات الله عليه وكان اسم النبي مكررا في الاذان واول من حذفه ابن اروى
انما عدل عن العدل عمر عدل الله به عن طريق الجنة يه قال الصادق عليه السلم
كان اسم النبي صلى الله عليه واله وسلم مكررا في الاذان واول من حذفه ابن اروى بيان اراد بابن
اروى عثمان واروى اسم امه يه قد اذن رسول الله صلى الله عليه وآله
وكان يقول اشهد اني رسول الله وقد قيل كان يقول اشهد ان محمدا رسول
الله لان الاخبار قد وردت بهما جميعا باب
الفصل بين الاذان والاقامة كا محمد بن الحسن عن سهل عن البزنطي عن
ابي الحسن عليه السلم قال القعود بين الاذان والاقامه في الصلوات كلها اذا لم
يكن قبل الاقامة صلوة تصليها يب الحسين عن احمد قال قال الحديث مقطوعا
يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن الحسن بن شهاب عن ابي عبد الله
عليه السلم قال لا بد من قعود بين الاذان والاقامة يب عنه عن الجعفري
قال سمعته يقول افرق بين الاذان والاقامة بجلوس او بركعتين يب سعد عن
محمد بن الحسين عن العبيدي عن سعدان بن مسلم عن اسحق الجريري عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قال من جلس فيما بين اذان المغرب والاقامة كان
كالمتشحط بدمه في سبيل الله يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن ابن نفاح
عن سيف بن عميرة عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان بين كل

اذانين قعدة الا المغرب فان بينهما نفسا بيان لعل المراد بقوله عليه السلام فان بينهما
نفسا جواز الاكتفاء فيه بالنفس وان كان الاتيان بالجلوس افضل ليوافق الخبر
السابق وكانه الى هذا اشار في الفقيه حيث قال وينبغي ان يكون بين الاذان و
الاقامة جلسة الا المغرب فانه يجزي بين الاذان والاقامة نفس وفي الاستبصار
حمل الاول على ما اذا صلى اول الوقت والاخير على ما اذا ضاق الوقت ويؤيد ما
قلناه ما رواه ابن طاوس في كتاب فلاح السائل عن التلعكبري عن محمد بن
همام عن حميد بن زياد عن ابن سماعة عن الحسن بن معاوية بن وهب عن ابيه
قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام وقت المغرب فاذا هو قد اذن وجلس
فسمعته يدعو بدعاء ما سمعت بمثله فسكت حتى فرغ من صلوته ثم قلت يا سيدي
لقد سمعت منك دعاء ما سمعت بمثله قط قال هذا دعاء امير المومنين صلوات
الله عليه ليلة بات على فراش رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يا من
ليس معه رب يدعى يا من ليس فوقه خالق يخشى يا من ليس دونه اله يتقى
يا من ليس له وزير يغشى يا من ليس معه رب يدعا يا من ليس فوقه خالق
يخشى يا من ليس له بواب ينادي يا من لا يزداد على كثرة السوال الا كرما وجودا
يا من لا يزداد على عظيم الجرم الا رحمة وعفوا صل على محمد وال محمد وافعل بي
ما انت اهله فانك اهل التقوى واهل المغفرة وانت اهل الجود والخير و
الكرم قال ابن طاوس وقد رويت روايات ان الافضل ان لا يجلس بين
اذان المغرب واقامتها وهو الظاهر من عمل جماعة من اهل التوفيق و
لعل الجلوس بينهما في وقت دون وقت او لفريق دون فريق يب كا.

الحسن

الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن الحسين بن راشد
عن جعفر بن محمد بن يقطين رفعه اليهم قال يقول الرجل اذا فرغ من الاذان
وجلس اللهم اجعل قلبي بارا ورزقي دارا واجعل لي عند قبر نبيك صلى الله
عليه واله قرارا ومستقرا بيان الرزق الدار الذي يتجدد شيئا فشيئا
من قولهم در اللبن اذا زاد وكثر جريانه من الضرع مستقرا اما عطف تفسيري
واما ان القرار اشارة الى مجاورة القبر في الحيوة والمستقر الى مجاورته بعد
الدفن يب محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابي علي صاحب ۱حلام
الانماط عن ابي عبد الله او ابي الحسن عليهما السلام قال قال يؤذن للظهر على
ست ركعات ويؤذن للعصر على ست ركعات بعد الظهر يب ابن محبوب
عن الفطحية قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل نسي ان يفصل بين الاذان
والاقامة بشيء حتى اخذ في الصلوة او اقام للصلوة قال ليس عليه شيء
وليس له ان يدع ذلك عمدا سئل ما الذي يجزي من التسبيح بين الاذان
والاقامة قال يقول الحمد لله يب سعد عن الحسين بن عمر بن يزيد عن
يونس بن عبد الرحمن عن ابن مسكان قال رايت ابا عبد الله عليه السلام اذن
واقام من غير ان يفصل بينهما بجلوس بيان لعله عليه السلام اكتفى فيه بتسبيح او
تحميد او نفس وكان للمغرب وروى ابن طاوس طاب ثراه في كتاب فلاح
السائل عن التلعكبري باسناده عن الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان
امير المؤمنين عليه السلام يقول لاصحابه من سجد بين الاذان والاقامة فقال في
سجوده رب لك سجدت خاضعا خاشعا ذليلا يقول الله تعالى ملائكتي وعزتي

ته محمد بن احمد عن الفطحية يب عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا اقمت للصلوة فريضة فاذن واقم وافصل
بين الاذان والاقامة بقعود او تسبيح او كلام قال
وسالته كم الذي يجزي بين الاذان والاقامة من القول
قال الحمد لله

وجلالي لاجعلن محبته في قلوب عبادي المؤمنين وهيبته في قلوب المنافقين
وباسناده عن ابن ابي عمير عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلم قال رايته اذن ثم
اهوي ثم سجد سجدتين بين الاذان والاقامة فلما رفع راسه قال يا با عمير من
فعل مثل فعلي غفر الله له ذنوبه كلها وقال من اذن ثم سجد فقال لا اله الا انت
ربي سجدت لك خاضعا خاشعا غفر الله له ذنوبه يه قال الصادق عليه السلم
من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم اني اسئلك باقبال نهارك وادبار ليلك
وحضور صلوتك واصوات دعائك ان تتوب علي انك انت التواب الرحيم
وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم مات من يومه وليلته مات
تائبا بيان قوله حين يسمع يحتمل ان يكون المراد به حين فرغ من سماعه
فيكون من دعاء الفصل بين الاذانين وفي بعض النسخ حين سمع وهو اظهر
في هذا المعنى كما ان يسمع اظهر في معنى ابتداء السماع او طول مدة السماع
ولعله عليه السلم اشار بقوله مثل ذلك الى انه ينبغي ان يقول عند سماع
اذان المغرب اللهم اني اسالك باقبال ليلك وادبار نهارك فان المماثلة
انما تتحقق بذلك والا فهو عينه لا مثله وان جاز اطلاق المثل على العين

باب شرايط الاذان والاقامة و

اداتهما كا محمد عن يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سئل عن الاذان هل يجوز ان يكون من غير عارف قال لا يستقيم الاذان
ولا يجوز ان يؤذن به الا رجل مسلم عارف فان علم الاذان فاذن به ولو
لم يكن عارفا لم يجز اذانه ولا اقامته ولا يقتدى به بيان المراد بالعارف العارف

بهذا الامام

يعرف بامامة الائمة

بهذا الامر كما مر مرارا فانه بهذا المعنى في عرفهم عليهم السلم ولعمري ان من لم يعرف هذا
الامر لم يعرف شيئا كما في الحديث النبوي من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة
جاهلية ومن عرفه كفاه معرفة اذا عرفه حق معرفته وفي بعض النسخ ولا يعتد به
مكان لا يقتدى به وهو اوضح وعلى نسخة لا يقتدى به يعني اذا كان اماما للصلوة يه قال
علي عليه السلم قال رسول الله صلى الله عليه وآله اقراكم ويؤذن لكم خياركم ت يؤمكم
في حديث احمد عن البرقي عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن يه علي آخرا فصحكم
عليه السلم قال اخر ما فارقت عليه حبيب قلبي صلى الله عليه وآله انه قال يا علي اذا صليت
فصل صلوة اضعف من خلفك ولا تتخذن مؤذنا ياخذ على اذانه اجرا يه اتى
رجل امير المؤمنين عليه السلم فقال يا امير المؤمنين والله اني لاحبك فقال له ولكني
ابغضك قال ولم قال لانك تبغي في الاذان كسبا وتاخذ على تعليم القرآن اجرا
كا الخمسه يب الحسين عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي قال لا باس عن ابي عبد الله ع
ان يؤذن الرجل من غير وضوء ولا يقيم الا وهو على وضوء كا ابو داود عن الحسين
يب احمد عن الحسين عن فضالة عن حسين عن عمرو بن ابي نصر قال قلت لابي
عبد الله عليه السلم ايتكلم الرجل في الاذان قال لا باس قلت في الاقامة قال لا
يب سعد عن الحسين الحديث الى قوله لا باس كا علي بن محمد عن سهل عن البزنطي
عن ابي الحسن عليه السلم قال يؤذن الرجل وهو جالس ولا يقيم الا وهو قائم ويؤذن
وانت راكب ولا تقيم الا وانت على الارض يه البزنطي عن الرضا عليه السلم قال يؤذن
الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب كا الخمسه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت
له يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب على غير القبلة قال اذا

كان التشهد مستقبل القبلة فلا باس كا محمد عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن
صالح بن عقبه عن ابي هرون المكفوف قال قال ابو عبدالله عليه السلم يا ابا هرون
الاقامه من الصلوة فاذا اقمت فلا تتكلم ولا تؤم بيدك كا بهذا الاسناد عن صالح
بن عقبه عن سليمان بن صالح عن ابي عبدالله عليه السلم قال لا يقيم احدكم الصلوة
وهو ماش ولا راكب ولا مضطجع الا ان يكون مريضا وليتمكن في الاقامة كما يتمكن
في الصلوة فانه اذا اخذ في الاقامة فهو في صلوة يب الحسين عن النضر عن ابن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس ان تؤذن وانت على غير طهور ولا تقيم الا وانت
على وضوء يه زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب
واحد قائما او قاعدا او اينما توجهت ولكن اذا اقمت فعلى وضوء متهيئا للصلوة بيان
قد مضى ان ادنى ما يجزي من الساتر في الصلوة ثوبان فبين في هذا الحديث ان ذلك
لا يشترط في الاذان بل يكفي فيه ثوب واحد يب ابن محبوب عن العباس عن ابن
المغيرة عن ابن سنان عن ابي عبدالله عليه السلم قال لا باس ان يؤذن الغلام الذي
لم يحتلم يب سعد عن محمد بن الحسين عن الخشاب عن ابن كلوب بن عمار عن	على سحق م
ابي عبد الله عليه السلم عن ابيه عليه السلم يه ان عليا عليه السلم كان يقول لا بأس
ان يؤذن الغلام قبل ان يحتلم ولا باس ان يؤذن المؤذن وهو جنب
ولا يقيم حتى يغتسل يب الحسين عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال
سالته عن المؤذن يتكلم وهو يؤذن فقال لا بأس حتى يفرغ من اذانه
بيان يعني يجوز التكلم في اثنائه الى ان يفرغ منه بخلاف الاقامة فانه
انما يجوز التكلم في اثنائها الى ان يقال قد قامت الصلوة فيحرم كما ياتي يب

الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان عن ابن مسكان عن ابن ابي عمير
قال سالت ابا عبدالله عليه السلم عن الرجل يتكلم في الاذانه قال نعم فاذا قال المؤذن	في الاقامة م
قد قامت الصلوة فقد حرم الكلام على اهل المسجد الا ان يكونوا قد اجتمعوا من
شتى وليس لهم امام فلا باس ان يقول بعضهم لبعض تقدم يا فلان يب
عنه عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال قال ابو عبدالله عليه السلم اذا قام
المؤذن الصلوة فقد حرم الكلام الا ان يكون القوم ليس يعرف لهم امام
يب عنه عن حماد عن حريز عن محمد قال قال ابو عبدالله عليه السلم لا تكلم
اذا اقمت الصلوة فانك اذا تكلمت اعدت الاقامة يه زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال
اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام واهل المسجد الا في تقديم يب عنه عن محمد بن	امام م
سنان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي قال سالت ابا عبدالله عليه السلم عن الرجل يتكلم
في اذانه او في اقامته فقال لا باس يب سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير
عن حماد بن عثمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يتكلم بعد ما يقيم الصلوة
قال نعم يب عنه عن جعفر بن بشير عن الحسن بن شهاب قال سمعت ابا عبدالله
عليه السلم يقول لا باس بان يتكلم الرجل وهو يقيم الصلوة وبعد ما يقيم ان شاء
بيان حملهما في التهذيبين على حال الضرورة وفيما يتعلق بالصلوة من تقديم
امام او تسوية صف ونحوهما اقول ويحتمل اختصاص التحريم بالجماعة دون المنفرد
فان التحريم انما ورد فيهم دون الجواز للمنفرد ولا ينافي لزوم الاعادة عليه لو تكلم
يب الحسين عن فضالة عن حسين عن سماعه عن يه ابي بصير قال قال ابو عبد
عليه السلم لا باس ان تؤذن راكبا او ماشيا او على غير وضوء ولا تقيم وانت

راكباً وجالس الا من علة او يكون في ارض ملصة يب عنه عن النضر عن ابن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بالمسافر ان يوذن وهو راكب ويقيم
وهو على الارض قائم يب سمنه عن حماد عن ربعي عن محمد قال قلت لابي عبد الله ع
يوذن الرجل وهو قاعد قال نعم ولا تقيم الا وهو قائم يب عنه عن احمد عن عبد
الصالح عليه السلم قال يوذن الرجل وهو جالس ولا يقيم الا وهو قائم وقال تؤذن
وانت راكب ولا تقيم الا وانت على الارض يب عنه عن فضاله عن العلاء عن محمد
عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن الرجل يوذن وهو يمشي وعلى ظهر دابته وهو
على غير طهور فقال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا باس يه سال محمد
اباجعفر عليه السلم الحديث بادنى تفاوت يه ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ان اذنت في الطريق وفي بيتك ثم اقمت في المسجد اجزاك يب سعد عن ابن
بزيع يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن ابن بزيع عن صالح بن عقبه عن يونس
الشيباني عن ابي عبد الله قال قلت له اوذن وانا راكب قال نعم قلت فاقيم وانا راكب
قال لا قلت فاقيم وانا ماش الى الصلوة قال ثم قال لي اذا اقمت فاقم مرسلا فانك — فقال نعم ماش م
في الصلوة فقلت له قد سالتك اقيم وانا ماش فقلت لي نعم ايجوز ان امشي
في الصلوة قال نعم اذا دخلت من باب المسجد فكبرت وانت مع امام عادل ثم مشيت
الى الصلوة اجزاك ذلك بيان لعل المراد بالترسل ههنا التؤدة والتثبت في البدن لئلا
ينافي الحدر فيهما كما مضى وفي حديث ابن محبوب زاد بعد قوله فاقيم وانا راكب — دون القول
قال لا قلت فاقيم ورجلي في الركاب قال لا قلت فاقيم وانا قاعد قال لا وزاد
في آخر الحديث واذا الامام كبر للركوع كنت معه في الركعة لانه ان ادركته وهو

راكع

٩٧

راكع لم تدرك التكبير لم تكن معه في الركوع يب ابن عيسى عن محمد بن سنان
عن ابي خالد عن عمران قال سالت اباجعفر عليه السلم عن الاذان جالسا قال لا يؤذن
جالسا الا راكب او مريض بيان حمله في التهذيبين على الاستحباب والفضل
يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن يه للحسن بن السري
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من السنة ان تضع اصبعيك في اذنيك في الاذان
يب عنه عن محمد بن الحسين عن ابن اسباط عن علي بن جعفر قال سالت
اباالحسن عليه السلم عن الاذان في المنارة اسنة هو فقال انما كان يؤذن
للنبي صلى الله عليه وآله في الارض ولم تكن يومئذ منارة بيان قيل انما
احدث المنارة عمر يب احمد عن البرقي عن النوفلي عن السكوني عن جعفر
عن ابيه عن آبائه عن علي عليهم السلم ان النبي صلى الله عليه وآله كان اذا
دخل المسجد وبلال يقيم الصلوة جلس كا علي عن ابيه عن علي بن مهزيار
عن بعض اصحابنا عن اسمعيل بن جابر ان ابي عبد الله عليه السلم كان يؤذن
ويقيم غيره وقال كان يقيم وقد اذن غيره يه كان علي عليه السلم يؤذن
ويقيم غيره وكان يقيم وقد اذن غيره باب
مواضع الاذان والاقامة ومتى يجوز تركهما كا محمد عن احمد عن الحسين
عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير عن احدهما عليهما السلم قال سالته
ايجزي اذان واحد قال ان صليت جماعة لم يجزء الا اذان واقامة
وان كنت وحدك تبادر امرا تخاف ان يفوتك يجزيك اقامة الا الفجر
والمغرب فانه ينبغي ان تؤذن فيهما وتقيم من اجل انه لا يقصر فيهما كما يقصر

قد مضى ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول لبلال اعل الجدار وارفع صوتك بالاذان فلعل الارض ههنا ما يقابل المنارة ص ص

في ساير الصلوات يب الحسين عن فضالة عن ابن وهب وابن عمار عن الصباح بن
سيابة قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام لا تدع الاذان في الصلوات كلها فان
تركته فلا تتركه في المغرب والفجر فانه ليس فيهما تقصير يب سعد عن ابن عيسى عن
ابن فضال عن ابن بكير عن الصيقل قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا كان القوم
لا ينتظرون احدا اكتفوا باقامة واحدة بيان وذلك لان الاذان انما
هو الاشعار ولا ضرورة ح داعية الى الاشعار فلا يتأكد يب عنه عن احمد
عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلام انه كان اذا صلى
وحده في البيت اقام اقامة واحدة ولم يؤذن يب الحسين عن فضالة عن
عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك اذا خلوت في بيتك
اقامة واحدة بغير اذان يب عنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال
ابو عبد الله عليه السلام لا تصل الغداة والمغرب الا باذان واقامة ورخص
في ساير الصلوات بالاقامة والاذان افضل يب عنه عن النضر عن ابن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال يجزيك في الصلاة اقامة واحدة الا الغداة
والمغرب يب سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن عمر بن يزيد
قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الاقامة بغير اذان في المغرب فقال
ليس به باس وما احب ان يعتاد يه زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال ان
ادنى ما يجزي من الاذان ان يفتتح الليل باذان واقامة وان يفتتح
النهار باذان واقامة ويجزيك في ساير الصلوات اقامة بغير اذان
كا محمد عن يب محمد بن احمد عن الفطحية يه عمار عن ابي عبد الله

عليه السلام

148

وحده م
عليه السلام قال سئل عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلي فيجيء رجل آخر فيقول له
نصلي جماعة هل يجوز ان يصليا بذلك الاذان والاقامة قال لا ولكن يؤذن
ويقيم يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة
عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول يقصر الاذان في
السفر كما يقصر الصلاة يجزي اقامة واحدة يه البصري عن الصادق
عليه السلام قال يجزي في السفر اقامة بغير اذان يب الحسين عن قال سألت — الثلاثة م
ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل هل يجزيه في السفر والحضر اقامة ليس معها
اذان قال نعم لا باس به يب سعد عمن عن الرجل احمد عن الحسين
عن فضالة عن ابان عن محمد والفضيل بن يسار عن احدهما عليهما السلام قال يجزيك
اقامة في السفر كا محمد عن محمد بن الحسين عن فضالة عن ابان عن محمد بن يحيى
الخزاز عن ابن غياث عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال الاذان الثالث يوم — حفص م — سعد عن احمد عن عمر عن ابيه عن حفص م
البزاز م
الجمعة بدعة بيان قيل المراد بالاذان الثالث وهو الذي احدثه عثمان
او معوية على اختلاف القولين قبل الوقت فان النبي صلى الله عليه وآله
شرع للصلاة اذانا واقامة فالزائد ثالث وهو بدعة وقيل الاذان
الاول يوم الجمعة اذان الصبح والثاني اذان الجمعة المشروعة والثالث
المبتدعة وقيل بل الثالث اذان العصر فهو بدعة لان النبي صلى الله عليه
وآله كان يجمع بين الفريضتين يوم الجمعة من دون اذان بينهما كا علي عن — يب ـه حماد م
ابيه عن صالح بن سعد عن يونس عن ابن مسكان عن ابي بصير قال
سألته عن الرجل ينتهي الى الامام حين يسلم فقال ليس عليه ان يعيد

الاذان فليدخل معهم في اذانهم فان وجدهم قد تفرقوا اعاد الأذان يب احمد عن علي بن
الحكم عن ابان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت الرجل يدخل المسجد وقد
صلى القوم ايوذن ويقيم قال ان كان دخل ولم يتفرق الصف صلي باذانهم واقامتهم
وان كان تفرق القوم الصف اذن واقام يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن
بن علي عن الحسين بن علوان يب محمد بن احمد عن ابن عيسى عن ابي الجوزا عن الحسين بن
علوان عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن ابائه عليهم السلم قال
دخل رجلان المسجد وقد صلى الناس فقال لهما علي عليه السلم ان شئتما فليوم
احدكما صاحبه ولا يوذن ولا يقيم بيان ينبغي حمله على ما اذا لم يتفرقوا
وكذا الخبر الاتي يب محمد بن احمد عن علي بن محمد عن ابيه عن ابن المغيرة عن
السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلم انه كان يقول اذا دخل الرجل
المسجد وقد صلى اهله فلا يؤذنن ولا يقيمن ولا يتطوع حتى يبدء بصلوة
الفريضة ولا يخرج منه الى غيره حتى يصلي فيه يب ابن ابي عمير عن ابي علي
الحراني يب ابن عيسى عن الحسين بن سعيد عن يه ابي علي قال كنا عند ابي عبد
الله عليه السلم فاتاه رجل فقال جعلت فداك صلينا في المسجد الفجر وانصرف
بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فاذن فمنعناه و
دفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلم احسنت ادفعه عن ذلك
وامنعه اشد المنع فقلت فان دخلوا فارادوا ان يصلوا فيه جماعة قال
يقومون في ناحية المسجد ولا يبدر بهم امام بيان هذا الخبر يقتضي حمل
تفرق الصف في الخبرين الاولين على تفرقهم كلهم دون البعض ذيل

لفظ الحديث بالاسناد الثاني هكذا وقد صلى علي عليه السلام بالناس فقال لهما ان شئتما الحديث وهو اوضح م م

تمنعاه (

قلة التهذيب م

ياتي

۱۴۰

والسياد باخبار الحديث اما المنع خلف الجماعة فلتلك الصلوة الثانية كما فهم والتغير واما المنع من تقدم الامام ح علي الامامين و سقيم التغيير ولايبدو لهم امام وهو اوضح م م

اداب الماموم

ياتي في باب النوادر من ابواب الجمعة والجماعات ان شاء الله س محمد بن احمد
عن الفطحية يب عمار عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن الرجل ادرك الامام
حين سلم قال عليه ان يؤذن ويقيم ويفتتح الصلوة بيان محمول على ما
اذا تفرقوا يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن موسى بن عيسى قال
كتبت اليه رجل يجب عليه اعادة الصلوة ايعيدها باذان واقامة
فكتب يعيدها باقامة يب محمد بن احمد عن الفطحية عن ابي عبد الله
عليه السلم قال سئل عن الرجل اذا اعاد الصلوة هل يعيد الاذان والاقامة
قال نعم يب ابن محبوب عن الفطحية قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم
يقول لابد للمريض ان يؤذن ويقيم اذا اراد الصلوة ولو في نفسه ان
لم يقدر على ان يتكلم به سئل فان كان شديد الوجع قال لابد من ان يؤذن
ويقيم لانه لا صلوة الا باذان واقامة بيان حمله في الاستبصار على
التاكيد يب عنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن
عقبه عن ابي مريم الانصاري قال صلى بنا ابو جعفر عليه السلم في قميص بلا
ازار ولا رداء ولا اذان ولا اقامة فلما انصرف قلت له عافاك الله
صليت بنا في قميص بلا ازار ولا رداء ولا اقامة فقال ان قميصي
كثيف فهو يجزي ان لا يكون علي ازار ولا رداء واني مررت بجعفر
وهو يؤذن ويقيم فلم اتكلم فاجزاني ذلك يب سعد عن ابي الجوزا
عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن ابي جعفر عليه السلم قال كنا
معه فسمع اقامة جار له بالصلوة فقال قوموا فقمنا فصلينا معه

ولا اذان م

بغير اذان ولا اقامة يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن ابن المغيرة عن ابن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال السنة في الاذان يوم عرفه ان يؤذن
ويقيم للظهر ثم يصلي ثم يقوم فيقيم للعصر بغير اذان وكذلك في المغرب و
العشاء بمزدلفة بيان ياتي اخبار اخر في هذا المعنى في كتاب الحج ان شاء الله
وقد مضى في مطلق الجمع بين الصلوتين الاكتفاء باذان واقامتين وكذا فيمن
عليه صلوات انه يكتفي باذان واحد لاوليهن ويقيم لكل من البواقي باب
سقوط الاذان والاقامة عن النساء كا النيسابوريان عن ابن ابي عمير يب
سعد عن احمد عن الحسين عن فضاله وابن ابي عمير عن جميل بن دراج
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن المراة عليها اذان واقامة قال لا يه
قال الصادق عليه السلم ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا
جماعة ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة ولا الهرولة بين الصفا
والمروة ولا الحلق انما يقصرن من شعورهن يه وقال الصادق عليه السلم
ليس على المراة اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان القبيلة ويكفيها
الشهادتان لكن اذا اذنت واقامت فهو افضل يب الحسين عن النضر
وفضاله عن عبد الله قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن المرءة تؤذن
للصلوة فقال حسن ان فعلت وان لم تفعل اجزاها ان تكبر وان تشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يب عنه عن ابن ابي عمير عن
ابن اذينة عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلم النساء عليهن
اذان فقال اذا شهدت الشهادتين فحسبها كا القمي عن احمد عن

الحسين

وياتي فيمن تقضي م

يه قال الصادق عليه السلم اذا تغولت لكم الغول فاذنوا
وقال الصادق عليه السلم المولود اذا ولد يؤذن في اذنه
اليمنى ويقام في اليسرى يه وقال عليه السلم من لم
ياكل اللحم اربعين يوما ساء خلقه ومن ساء خلقه
فاذنوا في اذنه م م

الحسين عن فضاله عن ابان عن ابي مريم الانصاري قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول اقامة المرءة ان تكبر وتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده و
رسوله باب
وقت الاذان وان المؤذن مؤتمن كا محمد عن ابن عيسى عن يب الحسين عن
النضر عن يحيى الحلبي عن عمران بن علي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الاذان
قبل الفجر فقال اذا كان في جماعة فلا واذا كان وحده فلا باس يب الحسين
عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله قال قلت له ان لنا مؤذنا يؤذن
بليل فقال اما ان ذلك ينفع الجيران لقيامهم الى الصلوات واما السنة
فانه تنادي مع طلوع الفجر ولا يكون بين الاذان والاقامة الا الركعتان
بيان المراد بقيامهم الى الصلوة اما تنبهم للفريضة واما قيامهم
الى صلوة الليل يب عنه عن فضاله عن ابن سنان قال سالته عن النداء
قبل طلوع الفجر فقال لا باس واما السنة مع الفجر وان ذلك لينفع الجيران
يعني قبل الفجر يب عنه عن فضاله عن حماد عن عمران الحلبي قال سالت ابا عبد
الله عليه السلم عن الاذان في الفجر قبل الركعتين او بعدهما فقال اذا كنت اماما
تنتظر جماعة فالاذان قبلهما وان كنت وحدك فلا يضرك قبلهما اذنت
او بعدهما يب سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن ذريح المحاربي
قال يه قال لي ابو عبد الله عليه السلم صل الجمعة باذان هؤلاء فانهم اشد
شيء مواظبة على الوقت بيان اراد بهؤلاء المخالفين يب احمد عن علي
بن الحكم والحسين عن ابن ابي عمير عن حماد عن خالد القسري قال قلت لابي

لابي عبد الله عليه السلام اخاف ان يصلي يوم الجمعة قبل ان تزول الشمس فقال انما
ذلك على المؤذنين يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن ابن زران عن عيسى بن
عبد الله الهاشمي عن ابيه عن جده عن علي عليه السلام قال المؤذن مؤتمن والامام ضامن
بيان يأتي تفسير الامام في محله يه قال الصادق عليه السلام في المؤذنين انهم الامناء
يه كان لرسول الله صلى الله عليه وآله مؤذنان احدهما بلال والآخر ابن ام مكتوم
اعمى وكان يؤذن قبل الصبح وكان بلال بعد الصبح فقال رسول
الله صلى الله عليه وآله ان ابن ام مكتوم يؤذن بليل فاذا سمعتم اذانه فكلوا
واشربوا حتى تسمعوا اذان بلال بيان قال في الفقيه فغيرت العامة هذا
الحديث عن جهته وقالوا انه صلى الله عليه وآله قال ان بلالا يؤذن بليل
فاذا سمعتم اذانه فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم باب
من نسي الاذان والاقامة او سهى فيهما او شك يب كا النيسابوريان
عن صفوان عن العلا عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في الرجل ينسى
الاذان والاقامة حتى يدخل في الصلوة قال ان كان ذكر قبل ان يقرأ
فليصل على النبي صلى الله عليه وآله وليقم وان كان قد قرء فليتم صلوته
يه سال الشحام اباعبد الله عليه السلام عن رجل نسي الاذان والاقامة حتى
دخل في الصلوة الحديث يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان
عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يستفتح
صلوته المكتوبة ثم يذكر انه لم يقم قال فان ذكر انه لم يقم قبل ان يقرء
فليسلم على النبي صلى الله عليه وآله ثم يقيم ويصلي وان ذكر بعدما قرا بعض
السورة

ضمان

وكان ابن ام مكتوم

السورة فليتم على صلوته يب عنه عن محمد بن الحسين عن اسحق بن آدم عن
ابي العباس الفضل بن حسان الدالاني عن زكريا بن آدم قال قلت لابي الحسن الرضا
عليه السلام جعلت فداك كنت في صلوتي فذكرت في الركعة الثانية وانا في
القراءة اني لم اقم فكيف اصنع قال اسكت موضع قراءتك وقل قد قامت الصلوة
ثم امض في قراءتك وصلوتك وقد تمت صلوتك بيان اسكت يعني بصلوتك
وقل يعني في نفسك اذا سكت عن القراءة يب احمد عن علي بن النعمان عن سعيد
الاعرج وابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا افتتحت
الصلوة فنسيت ان تؤذن وتقيم ثم ذكرت قبل ان تركع فانصرف فاذن
واقم واستفتح الصلوة وان كنت قد ركعت فاتم صلوتك يب ابن محبوب
عن سلمة بن الخطاب عن ابن جبلة عن ابن بكير عن زرارة عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قلت له رجل نسي الاذان والاقامة حتى يكبر قال يمضي على
صلوته ولا يعيد يب عنه عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن نعمان الرازي
قال سمعت اباعبد الله عليه السلام وساله ابو عبيدة الحذاء عن حديث رجل نسي
ان يؤذن ويقيم حتى كبر ودخل في الصلوة قال ان كان دخل المسجد و
من نيته ان يؤذن ويقيم فليمض في صلوته ولا ينصرف يب الحسين عن
محمد بن الفضيل عن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن رجل
نسي الاذان حتى صلى قال لا يعيد يب عنه عن علي بن السندي عن حماد
بن عيسى عن العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن رجل نسي ان يقيم الصلوة حتى انصرف يعيد صلوته قال

حسان

بلسانك وقل يعني في نفسك او اسكت عن القراءة
وقل باللسان والاول اقرب الى اللفظ للسكوت
والسجال الصلوة لانها ليست قراءة ولا
ذكرا ولا دعاء والثاني اليق باللفظ القول
واوفق بسوق الكلام م ح م

لايعيدها ولايعود لمثلها **بيان** هذه الاخبار الاربعه اوردها في التهذيب بهذا الترتيب والظاهر عود الضمير في عنه في هذا الخبر الاخير الى ابن محبوب كما اظهر في الاستبصار لا الى الحسين كما يتوهم ان قبل النسيان لايدخل تحت الاختيار **يب** سعد عن احمد عن البزنطي عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل نسي الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة قال ليس عليه شي **يب** عنه عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمن عن عبيد بن زرارة عن ابيه قال سالت اباجعفر عليه السلم عن رجل نسي الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة قال فليمض في صلوته فانما الاذان سنة **يب** احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الرجل ينسى ان يقيم الصلوة وقد افتتح الصلوة قال ان كان قد فرغ من صلوته فقد تمت صلوته وان لم يكن فرغ من صلوته فليعد **بيان** في التهذيبين حمل كل ما يشتمل على التدارك والاعادة على الاستحباب وقد اصاب فخبر محمول على الرخصه **كا** محمد عن **يب** احمد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال من سها في الاذان فقدم او اخر اعاد على الاول الذي اخره حتى يمضي على آخره **يه** عن ابي جعفر عليه السلم في الاذان والاقامة تبدء بالاول فالاول فان قلت حي على الصلوة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي على الصلوة **يه** عمار الساباطي انه قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن رجل نسي من الاذان حرفا فذكره حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى اخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة **يب** ابن محبوب

عن

فامعنى قوله عليه السلم ولايعود لمثلها قلنا النسيان وان لم يدخل تحت الاختيار الا ان مايؤدي اليه يدخل تحت الاختيار وهو ترك الاهتمام وعدم المبالات و لهذا ورد لاتؤاخذنا ان نسينا فان طلب ترك المؤاخذه يشعر بجوازها م ح م

عن الفطحيه قال سالت اباعبد الله عليه السلم او سمعته يقول ان نسي الرجل حرفا من الاذان حتى ياخذ في الاقامة فليمض في الاقامة فليس عليه شيء فان نسي حرفا من الاقامة عاد الى الحرف الذي نسيه ثم يقول من ذلك الموضع الى اخر الاقامة **يب** احمد عن البزنطي عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل شك في الاذان وقد دخل في الاقامة قال يمضي قلت رجل شك في الاذان والاقامة وقد كبر قال يمضي الحديث ويأتي تمامه في موضعه

باب علل الاذان والاقامة

يه فيما ذكر الفضل بن شاذان من العلل عن الرضا عليه السلم انه قال انما امر الناس بالاذان لعلل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للناس وتنبيها للغافل وتعريفا لمن جهل الوقت واشتغل عنه ويكون المؤذن بذلك داعيا الى عبادة الخالق ومرغبا فيها مقرا له بالتوحيد مجاهرا بالايمان معلنا بالاسلام مؤذنا لمن ينساها وانما يقال له مؤذن لانه يؤذن بالصلوة وانما بدا فيه بالتكبير وختم بالتهليل لان الله عز وجل اراد ان يكون الابتدا بذكره واسمه واسم الله في التكبير في اول الحرف وفي التهليل في اخره وانما جعل مثنى مثنى ليكون تكرارا في آذان المستمعين موكدا عليهم ان سها احد عن الاول لم يسه عن الثاني ولان الصلوة ركعتان ركعتان ولذلك جعل الاذان مثنى مثنى وجعل التكبير في اول الاذان اربعا لان اول الاذان انما يبدو غفلة وليس قبله كلام ينبه المستمع له فجعل الاوليان تنبيها للمستمعين لما بعده في الاذان وجعل بعد التكبير الشهادتان لان اول الايمان هو التوحيد والاقرار لله تعالى بالوحدانية والثاني الاقرار لرسول الله

صلى الله بالرساله وان طاعتهما ومعرفتهما مقرونتان ولان اصل الايمان انما هو
الشهادة فجعل شهادتين شهادتين كما جعل في ساير الحقوق شاهدان فاذا اقر العبد
لله عز وجل بالوحدانية واقر للرسول صلى الله عليه وآله بالرساله فقد اقر بجملة الايمان
لان اصل الايمان انما هو بالله ورسوله وانما جعل بعد الشهادتين الدعا الى
الصلوة لان الاذان انما وضع لموضع الصلوة وانما هو نداء الى الصلوة في وسط
الاذان ودعا الى الفلاح والى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه كما فتح باسمه باب
النوادر كا محمد عن يحيى كا يب محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن عبد الله
بن علي الزراد قال سال ابو كهمس ابا عبد الله عليه السلم فقال يصلي الرجل نوافله
في موضع او يفرقها قال لا بل ههنا وههنا فانها تشهد له يوم القيمة كا علي بن محمد عن سهل
عن محمد بن الريان قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلم رجل يقضي شيئا من صلوته الخمسين
في المسجد الحرام او في مسجد الرسول او في مسجد الكوفه ايحسب له الركعة على تضاعيف
ما جاء عن آبائك في هذه المساجد حتى يجزيه اذا كانت عليه عشرة الاف ركعة ان
يصلي مائة ركعة او اقل او اكثر وكيف يكون حاله فوقع عليه السلم يحسب له بالضعف
فاما ان يكون تقصيرا من صلوة بحالها فلا يفعل هو الى الزيادة اقرب منه
الى النقصان بيان اراد السائل انه قد جاء مضاعفة ثواب الصلوة بحسب
شرف المكان فاذا كان ثواب ركعة في موضع ثواب مائة في غيره مثلا فاذا
قضى الرجل من فائتته ركعة في ذلك الموضع فهل يحسب له عن قضاء مائة
ركعه يكون عليه وانما قال او اقل او اكثر لتفاوت الثواب بحسب تفاوت
شرف المواضع فاجاب عليه السلم ان المضاعفة حق ومحسوبة ولكنها لا تحسبه

عن

عن الفوايت ولا توجب تقصيرا من الصلوة بان ينقص منها ويقضيها بحالها
هي الى اقتضائهما زيادة الصلوة فيهما اقرب الى اقتضائهما النقصان لان ازدياد الثواب
موجب لازدياد الرغبة في الصلوة والاكثار فيهما لا انقصائهما والاقلال منها
اخر الكلام في ابواب لباس المصلي ومكانه والقبله والنداء والحمد لله اولا
واخرا

صفه الصلوة واذكارها وتعقيبها وادابها وعللها قال الله تعالى
وقوموا لله قانتين وقال جل ذكره وكبره تكبيرا وقال سبحانه فاقرءوا ما تيسر
من القران وقال جل اسمه ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك
سبيلا وقال عز وجل يا ايها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم و
افعلوا الخير لعلكم تفلحون وقال جل وعز فسبح باسم ربك العظيم وقال سبحانه
سبح اسم ربك الاعلى وقال تبارك وتعالى وان المساجد لله فلا تدعوا
مع الله احدا وقال ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين وقال
جل ذكره واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفه دون الجهر من القول بالغدو
والآصال ولا تكن من الغافلين وقال عز اسمه ان الله وملائكته يصلون
على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما بيان القنوت
الطاعة ويستفاد من الايه وجوب اخلاص النية على كل مكلف وانما ياتي
ذلك لكل احد بقدر فهمه ومعرفته فمن لم يعرف من الله سوى انه المثيب
والمعاقب كاكثر الناس كفاه نيته الثواب والخلاص من العقاب و
على هذا القياس ويرفع الله الذين آمنوا والذين اوتوا العلم درجات

اقرب منهما م

قد مضى معناه في اول الكتاب م

وقد مضى تحقيق ذلك في باب العبادة من كتاب الايمان والكفر والتكبير انما يتحقق
باستصغار ماسواه لعظمته وفيه ايضا درجات متفاضلات وكذلك القراءة
فان من القاري الى القاري في التفهم والتدبر فراسخ وبرادي ورب تال للقران
والقران يلعنه ولا تجهر اي الجهر العالي الشديد ولا تخافت بحيث لا تسمع اذنك
بل اقتصد فيهما في جميع صلواتك وان تفاوتت في مراتب الاقتصاد واعبدوا ربكم
لا تجعلوا الركوع والسجود لغير ربكم او أتموا بعبادة اخرى بعد عبادة من هذا
القبيل ومن طريق العامة والخاصه في آيتي التسبيح المذكورتين انه لما نزلت
اوليهما قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم ولما نزلت ثانيتهما
قال اجعلوها في سجودكم وسياتي في الاخبار انشاء الله وعن الصادق عليه السلام
يقول في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده وفي الركوع السجود سبحان ربي
الاعلى وبحمده الفريضه واحدة والسنة ثلثه والمساجد فسرت تارة عليهما م
بالاعضاء السبعه التي يسجد كما ياتي وفي الحديث النبوي امرنا ان اسجد
على سبعة ادابي اي اعضاء واخرى بالمساجد المعروفه واخرى ببقاع
الارض كلها لقوله صلى الله عليه وآله جعلت لي الارض مسجدا وعلى التقديرات
معناها انما خلقت لان يعبد ها الله بها او فيها فلا تشركوا معه غيره
في سجودكم وعبادتكم والامر بالدعاء والذكر تضرعا وخيفة يشمل ساير اذكار خفية
الصلوة وغير الصلوة ودون الجهر من القول يدل على لزوم الاقتصاد فيها
جميعا وكذا كراهة الاعتدا كما يفعله المتصوفه في حلقهم من الجهر بالذكر
والاعتدا في الندا ممنوع منه بمقتضى هذه الآيات وياتي تمام الكلام في

صدر

العزيز
صدر ابواب الذكر انشاء الله تضرعا وخيفة لبيمل وقت الصلوة
والتسليم على النبي صلى الله عليه وآله حين ذكره وانما امر به في التشهد لانه
مذكور فيه اوانه تكليف على حده

باب

القيام الى الصلوة والافتتاح الى التكبير كا علي عن ابيه عن بني الحسين عن فضالة
عن ابان وابن وهب قالا قال ابو عبد الله عليه السلام اذا قمت الى الصلوة فقل
اللهم اني اقدم اليك محمدا صلى الله عليه واله بين يدي حاجتي واتوجه به
اليك فاجعلني به وجيها عندك في الدنيا والاخرة ومن المقربين واجعل صلوتي
به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم
كا العدة عن البرقي عن بعض اصحابنا رفعه قال تقول قبل دخولك في الصلوة
اللهم اني اقدم محمدا صلى الله عليه وآله نبيك بين يدي حاجتي واتوجه
به اليك في طلبتي فاجعلني به وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين اللهم
اجعل صلواتي بهم مقبولة وذنبي بهم مغفورا ودعائي بهم مستجابا يا ارحم الراحمين
كا عنه عن ابيه عن عبد الله بن القاسم عن صفوان الجمال قال شهدت ابا
عبد الله عليه السلام استقبل القبلة قبل التكبير فقال اللهم لا تؤيسني
من روحك ولا تقنطني من رحمتك ولا تؤمني مكرك فانه لا يامن مكر
الله الا القوم الخاسرون قلت جعلت فداك ما سمعت بهذا من احد قبلك
فقال ان من اكبر الكبائر عند الله الياس من روح الله والقنوط من
رحمة الله والامن من مكر الله يه قال الصادق عليه السلام اذا اردت ان تقوم
الى الصلوة الليل فقل اللهم اني اتوجه اليك بنبيك نبي الرحمة واله

كا محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المومنين عليه السلام يقول من قال هذا القول
كان مع محمد صلى الله عليه واله وسلم اذا قام من قبل ان يستفتح الصلوة اللهم اني اتوجه اليك بمحمد وال محمد واقدمهم بين يدي صلواتي
واتقرب بهم اليك فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين انت مننت على بمعرفتهم فاختم لي بطاعتهم و
معرفتهم وولايتهم فانها السعادة اختم لي بها انك على كل شئ قدير ثم تصلي فاذا انصرفت قلت اللهم اجعلني مع محمد
وال محمد في كل عافية وبلاء واجعلني مع محمد وال محمد في كل مثوى ومنقلب اللهم اجعل محياى محياهم ومماتي مماتهم واجعلني
معهم في المواطن كلها ولا تفرق بيني وبينهم انك على كل شئ قدير صح صح صح

واقدمهم بين يدي حوائجي فاجعلني بهم وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين
اللهم ارحمني بهم ولا تعذبني بهم واهدني بهم ولا تضلني بهم وارزقني
بهم ولا تحرمني بهم واقض لي حوائجي للدنيا والآخرة انك على كل شئ قدير واقض م
وبكل شئ عليم كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا افتتحت الصلوة
فارفع كفيك ثم ابسطهما ثم كبر ثلث تكبيرات ثم قل اللهم انت الملك الحق
لا اله الا انت سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر الذنوب
الا انت ثم كبر تكبيرتين ثم قل لبيك وسعديك والخير في يديك والشر
ليس اليك والمهدي من هديت لا ملجاء منك الا اليك سبحانك وحنانيك
تباركت وتعاليت سبحانك رب البيت ثم تكبر تكبيرتين ثم يقول وجهت تكبيرتين بدل
وجهي للذي فطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة حنيفا مسلما وما انا
من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له و
بذلك امرت وانا من المشركين ان صلوتي ونسكي المسلمين ثم تعوذ من الشيطان
الرجيم ثم اقرا فاتحة الكتاب كا الاربعة عن زرارة قال ادنى ما يجزي
من التكبير في التوجه تكبيرة واحدة وثلث تكبيرات احسن وسبع افضل
بيان الافتتاح بالصلوة هو الاحرام بها والتوجه الى الله سبحانه بقصدها
ونيتها لبيك وسعديك اي اقامة على طاعتك بعد اقامة ومساعدة
على امتثال امرك بعد مساعدة والشر ليس اليك اي ليس منسوبا اليك
ولا صادرا عنك والحنان بتخفيف النون الرحمة وبتشديدها ذو الرحمة
ومعنى سبحانك وحنانيك انزهك عما لا يليق بك تنزيها والحال اني اسئلك

رحمة بعد رحمة والحنيف المائل عن الباطل الى الحق والنسك العبادة والمستفاد
من هذا الحديث ان الاولى من هذه التكبيرات هي تكبيرة الاحرام ويدل عليه ايضا
الحديث الذي ياتي في باب العلل في علة السبع وما ذكره جماعة من اصحابنا من
التخيير في جعلها اي السبع شاء لا مستند له ويستفاد من هذا الحديث ايضا
ان وقت دعاء التوجه بعد اكمال السبع وان بالاولى وذلك لان الافتتاح افتتح م
لمن ياتي بالزايد على الواحدة انما يقع بالمجموع وكلها داخل في صلوته واقع بعد الاحرام
كيف لا ولو كان بعضها خارجا عنها واقعا قبل الاحرام لم يكن من الافتتاح
في شئ فما ذكروه في وقت الدعاء مما يخالف ذلك لا وجه له ولا مستند و
يستفاد من ظاهر هذا الحديث ايضا شمول الاتيان بسبع تكبيرات والتوجه كل
الصلوات الا ان اصحابنا قد اختلفوا في ذلك فمنهم من عم ومنهم من خص
بالفرايض ومنهم من خص بسبع صلوات ومنهم من خص بست كما ياتي وكل
مطالب بالنص نعم روى ابن طاوس في كتاب فلاح السائل عن التلعكبري
عن محمد بن همام عن عبد الله بن علاء المداري عن ابن شمون عن حماد عن حريز
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال افتتح في ثلثة مواطن بالتوجه
والتكبير في اول الزوال وصلوة الليل والمفردة من الوتر وقد يجزيك فيما
سوى ذلك من التطوع ان تكبر تكبيرة لكل ركعتين اقول اريد بثلثة مواطن
بعد الفرايض كما يدل عليه قوله عليه السلم من التطوع وقد حمله ابن طاوس
على التاكيد في هذه الثلثة بعد تخصيصها بسبعة مواضع بالحاق الفريضة
واولى نافلة المغرب والوتيرة وركعتي الاحرام وفي الفقيه خصها بهذه

بست صلوات نقلا عن رسالة والده اليه باسقاط الوتيرة من هذه السبعة السبعة
وروى ابن طاوس في كتاب الفلاح ايضا عن ابن ابي عمير عن الازدي عن ابي عبد الله
عليه السلام في حديث له قال كان امير المؤمنين عليه السلام يقول لاصحابه من اقام الصلوة
وقال قبل ان يحرم ويكبر يا محسن قد اتاك المسيء وقد امرت المحسن ان يتجاوز
عن المسيء وانت المحسن وانا المسيء فبحق محمد وآل محمد صل على محمد وال محمد وتجاوز
عن قبيح ما تعلم مني فيقول الله ملائكتي اشهدوا اني قد عفوت عنه وارضيت
عنه اهل تبعاته يب سعد عن احمد عن علي بن حديد والتميمي والحسين عن حماد
عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر (ابي عبد الله) عليه السلام قال يجزيك في الصلوة من الكلام
في التوجه الى الله سبحانه ان تقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض على ملة
ابرهيم حنيفا مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي
لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ويجزيك تكبيرة
واحدة كا النيسابوريان عن حماد عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
كنت اماما اجزأتك تكبيرة واحدة لان معك ذا الحاجة والضعيف والكبير
يب قد يجزي في الافتتاح تكبيرة واحدة وكان رسول الله صلى الله عليه وآله
اتم الناس صلوة واوجزهم كان اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بسم الله
الرحمن الرحيم يب الحسين عن فضالة عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال الامام يجزيه تكبيرة واحدة ويجزيك ثلث مترسلا اذا كنت وحدك
بيان مترسلا يعني متانيا متثبتا يقال ترسل الرجل في كلامه ومشيه
اذا لم يعجل يب احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالت ابا عبد الله

كا الاربعة عن زرارة قال ادنى ما يجزي من التكبير في التوجه تكبيرة واحدة وثلث تكبيرات احسن وسبع افضل صح

عليه لم

عليه السلام عن اخف ما يكون من التكبير في الصلوة قال ثلث تكبيرات فاذا
كانت قراءة قرات بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون واذا كنت اماما
فانه يجزيك ان تكبر واحدة تجهر فيها وتسر ستا يب ابن محبوب عن محمد بن
الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة قال رايت ابا جعفر عليه السلام او
سمعته استفتح الصلوة بسبع تكبيرات ولاء يب عنه عن يعقوب بن يزيد
عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال
سالته عن ادنى ما يجزي في الصلوة من التكبير قال تكبيرة واحدة يب عنه عن في م
احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال
اذا افتتحت الصلوة فكبر ان شئت واحدة وان شئت ثلثا وان شئت
خمسا وان شئت سبعا فكل واحد ذلك مجز عنك غير انك اذا كنت
اماما لم تجهر الا بتكبيرة يب الحسين عن فضالة عن حسين عن الشحام
وابن ابي عمير عن الخزاز عن الشحام قال قلت لابي عبد الله عليه السلام الافتتاح
قال تكبيرة يجزيك قلت فالسبع قال ذلك الفضل يب عنه عن ابن ابي
عمير عن ابن اذينة عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال التكبيرة الواحدة في
افتتاح الصلوة تجزي والثلث افضل والسبع افضل كله يب سعد عن
احمد عن علي بن حديد والتميمي والحسين عن حماد عن حريز عن زرارة قال
قال ابو جعفر عليه السلام اذا انت كبرت في اول صلوتك بعد الاستفتاح باحدى
وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله ولم تكبر اجزاك التكبير الاول عن تكبير
الصلوة كلها بيان يعني في الرباعية لكل ركوع واحدة ولكل سجود ثنتان

وتكبيرة للقنوت واما الثنائية فيكفي فيها احدى عشرة تكبيرة وفي الثلاثية
ست عشرة ويأتي بيان ذلك في الحديث مبسوطا في باب القنوت ان شاء الله

باب ـــــــ رفع اليدين بالتكبير

كا الثلثة عن جميل بن دراج عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال ترفع يديك في افتتاح الصلوة قبالة وجهك ولا ترفعهما كل ذلك كا الاربعة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فكبرت فارفع يديك ولا تجاوز بكفيك اذنيك اي حيال خديك يب الحسين عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا دخلت المسجد فاحمد الله واثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله فاذا افتتحت الصلوة فكبرت فلا تجاوز اذنيك ولا ترفع يديك بالدعاء في المكتوبة تجاوز بهما راسك يب عنه عن حماد بن عيسى عن ابن عمار قال رايت ابا عبد الله عليه السلام حين افتتح الصلوة يرفع يديه اسفل من وجهه قليلا يب عنه عن التيمي عن صفوان الجمال قال رايت ابا عبد الله عليه السلام اذا كبر في الصلوة يرفع يديه حتى يكاد تبلغ اذنيه يب عنه عن فضالة عن ابن سنان قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يصلي يرفع يديه حيال وجهه حين استفتح يب عنه عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله تعالى فصل لربك وانحر قال هو رفع يديك حذاء وجهك يب ابن محبوب عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال رايت ابا عبد الله عليه السلام افتتح الصلوة فرفع يديه حيال وجهه واستقبل

عن فضالة م

بيان يعني انه مشتق من النحر يعني موضع القلادة واعلى الصدر فان اليدين حالة رفعهما حذاء الوجه يحيطان بالنحر ويأتي في حديث زرارة الوارد في اداب الصلوة وارفع يديك بالتكبير الى نحرك

العلم

القبلة بطن كفيه يب سعد عن ابن عيسى عن موسى بن القاسم وابي قتادة عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال قال على الامام ان يرفع يديه في الصلوة ليس على غيره ان يرفع يديه في الصلوة بيان حمله في التهذيب على ان للامام افضل واشد تاكيدا وان كان لغيره ايضا فيه فضل ويأتي في باب الركوع انه العبودية وانه زينة الصلوة م

باب ـــــــ قراءة البسملة والجهر بها

كا علي عن العبيدي عن يونس عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اذا قمت للصلوة اقرء بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة القران قال نعم قلت فاذا قرات فاتحة الكتاب اقرا بسم الله الرحمن الرحيم مع السورة قال نعم كا محمد عن احمد عن علي بن مهزيار عن يحيى بن ابي عمران الهمداني قال كتبت الى ابي جعفر عليه السلام جعلت فداك ما تقول في رجل ابتداء بسم الله الرحمن الرحيم في صلوته وحده في ام الكتاب فلما صار الى غير ام الكتاب من السورة تركها فقال العياشي ليس بذلك باس فكتب بخطه يعيدها مرتين على رغم انفه يعني العياشي بيان يعيدها يعني الصلوة او البسملة والاول اظهر قوله مرتين كانه متعلق بقوله فكتب لا بقوله يعيدها اذ لا وجه لتكرار الاعادة كا محمد عن علي بن الحسين بن علي عن عباد بن يعقوب عن عمرو بن مصعب عن فرات بن احنف عن ابي جعفر عليه السلام قال سمعته يقول اول كل كتاب نزل من السماء بسم الله الرحمن الرحيم فاذا قرات بسم الله الرحمن الرحيم فلا تبالي ان لا تستعيذ فاذا قرات بسم الله الرحمن الرحيم سترتك فيما بين السماء والارض يب ابن محبوب عن العباس عن ابن ابي عمير عن الخزاز عن محمد قال سالت

اباعبدالله عليه السلم عن السبع المثاني والقرآن العظيم عن الفاتحه قال نعم
قلت بسم الله الرحمن الرحيم من السبع قال نعم هي افضلهن يب عنه عن محمد
بن الحسين عن محمد بن الحسين عن محمد بن حماد بن زيد عن الكاهلي عن ابي عبد
الله عن ابيه عليهما السلم قال بسم الله الرحمن الرحيم اقرب الى اسم الله الاعظم من ناظر
العين الى بياضها يب بهذا الاسناد عن الكاهلي قال صلى بنا ابو عبدالله عليه السلم
في مسجد بني كاهل فجهر مرتين ببسم الله الرحمن الرحيم وقنت في الفجر وسلم واحدة
مما يلي القبله بيان فجهر مرتين اي في كل ركعة اي لم يكن تقيه والافني فاتحه كل اوله م
ركعة يب عنه عن عبد الصمد بن محمد عن حنان بن سدير قال صليت
خلف ابي عبدالله عليه السلم فتعوذ باجهار ثم جهر ببسم الله الرحمن الرحيم
يب احمد عن التيمي عن صباح الحذاء عن رجل عن الثمالي قال قال لي
علي بن الحسين عليهما السلم يا ثمالي ان الصلوة اذا اقيمت جاء الشيطان الى قرين
الامام فيقول هل ذكر ربه فان قال نعم ذهب وان قال لا ركب على كتفيه
وكان امام القوم حتى ينصرفوا قال فقلت جعلت فداك اليس يقرؤن
القران قال بلى ليس حيث تذهب يا ثمالي انما هو الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم
بيان المراد بقرين الامام الملك الموكل به يب الحسين عن التيمي عن صفوان
قال صليت خلف ابي عبدالله عليه السلم اياما وكان يقرأ في فاتحه الكتاب
بسم الله الرحمن الرحيم فاذا كانت صلوة لا يجهر فيها بالقراءة جهر ببسم
الله الرحمن الرحيم واخفى ما سوى ذلك يب سعد عن احمد عن العباس
عن صفوان عن ابي جرير القمي قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلم عن
الرجل

الرجل يصلي بقوم يكرهون ان يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم فقال لا يجهر يب عنه
عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي والحسين عن علي بن النعمان ومحمد عبدالله بن علي عن م
بن سنان وابن مسكان عن محمد الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلم انهما سالاه عمن
يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم حين يريد يقرأ فاتحة الكتاب قال نعم ان شاء سرا وان
شاء جهرا فقالا افيقرؤها مع السورة الاخرى فقال لا يب عنه عن احمد
عن الحسين عن فضالة عن ابان عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن
الرجل يفتتح القراءة في الصلوة ايقرأ بسم الله الرحمن الرحيم قال نعم اذا
افتتح الصلوة فليقلها في اول ما يفتتح ثم يكفيه ما بعد ذلك يب ابن محبوب
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن مسمع قال صليت مع ابي
عبدالله عليه السلم فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ثم
قرأ السورة التي بعد الحمد ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قام في الثانيه ثم
فقرأ الحمد ولم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بسورة اخرى بيان
حملها في التهذيب على محامل بعيدة والصواب ان تحمل على التقيه كما
جوز في الاستبصار يب سعد عن احمد عن التيمي والحسين عن حماد
يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن حماد عن حريز عن محمد قال
سالت اباعبدالله عليه السلم عن الرجل يكون اماما يستفتح بالحمد ولا يقرأ
بسم الله الرحمن الرحيم قال لا يضره ولا باس بذلك بيان حمله في التهذيب
على التقيه او النسيان باب
قراءة الفاتحة واجزائها كا علي عن العبيدي عن يونس عن العلاء يب

الحسين عن فضاله عن العلا عن محمد قال سالته عن الذي لا يقرء فاتحه الكتاب
في صلوته قال لا صلوة له الا ان يقرء بها في جهر او اخفات قلت ايهما احب اليك اذا كان
خائفا او مستعجلا يقرء بسورة او فاتحه الكتاب قال فاتحه الكتاب كا ابو داود
عن ب الحسين عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الصيقل قال قلت لابي عبد
الله عليه السلم ايجزي عني ان اقرا في الفريضه فاتحه الكتاب وحدها اذا كنت مستعجلا
او اعجلني شئ فقال لا باس يب كا علي عن العبيدي عن يونس عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال يجوز للمريض ان يقرا في الفريضه فاتحه الكتاب
وحدها ويجوز للصحيح في قضاء صلوة التطوع بالليل والنهار يب سعد عن
احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس
بان يقرا الرجل في الفريضه بفاتحة الكتاب في الركعتين الاوليين اذا ما اعجلت
به حاجة او تخوف شيئا يب سعد عن احمد عن السراد عن ابن رئاب عن ابي
عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول ان فاتحة الكتاب تجوز وحدها في الفريضه
يب السراد عن ابن رئاب عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان فاتحه الكتاب
وحدها تجزي في الفريضه بيان حملهما في التهذيبين على حال الضرورة دون
الاختيار كما يشعر به الاخبار السابقه باب
كراهه قول امين بعد الفاتحه يب كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن
جميل عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كنت خلف امام فقرا الحمد وفرغ
من قراتها فقل انت الحمد لله رب العالمين ولا تقل امين يب الحسين
عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن محمد الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم

قال الصلوة

اقول اذا فرغت من فاتحه الكتاب امين قال لا يب الحسين عن حماد عن ابن
وهب قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اقول امين اذا قال الامام غير المغضوب عليهم و
لا الضالين قال هم اليهود والنصارى ولم يجب في هذا يب الحسين عن ابن ابي
عمير عن جميل قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قول الناس في الصلوة جماعة حين
يقرأ فاتحة الكتاب امين قال ما احسنها واخفض الصوت بها بيان حملهما في
التهذيبين على التقية كما يشعر به العدول عن الجواب في الاول على تفسير الطائفتين
بعد ان طعن في الاخير بان راويه قد روى خلافه يعني به ما ذكرناه في اول
الباب اقول الطعن غير وارد لاحتمال ان يكون احسنها من الاحسان
بمعنى العلم على صيغة التكلم وما نافية كقوله عليه السلم في التثويب ما نعرفه وعلى هذا
فلا تنافي بين خبري جميل بل هو له فقال وانما امر عليه السلم بخفض الصوت بها
ليتميز عن القران والتقيه يحصل بالاتيان بها مع الخفض ايضا كما يحصل
مع الرفع وربما يجعل من التحسين ويحمل الصيغتان على التكلم وما قلناه اظهر
باب ما يقرا بعد الفاتحة في الفرايض كا
علي عن العبيدي عن يونس عن الخراز يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن الخراز
عن محمد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم القراءة في الصلوة فيها شئ موقت
قال لا الا الجمعة عن الخراز يقرا فيها الجمعة والمنافقين يب قلت فاي السور
يقرا في الصلوة قال اما الظهر والعشاء الاخرة يقرا فيهما سواء والعصر و
المغرب واما الغداة فاطول فاما الظهر والعشاء الاخرة فسبح اسم ربك
الاعلى والشمس وضحيها ونحوها واما العصر والمغرب فاذا جاء نصر الله والهيكم

امين م
يتوافقان م
سواء م

التكاثر ونحوها واما الغداة فعمّ يتساءلون وهل اتيك حديث الغاشيه و
لا اقسم بيوم القيمة وهل اتي على الانسان حين من الدهر يب ابن عيسى عن
السراد عن عيسى بن عبد الله القمى عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول
الله صلى الله عليه واله يصلي الغداة بعم يتساءلون وهل اتيك حديث
الغاشيه ولا اقسم بيوم القيمه وشبهها وكان يصلي الظهر بسبح اسم والشمس
وضحيها وهل اتيك حديث الغاشيه وشبهها وكان يصلي الظهر بسبح اسم المغرب
بقل هو الله احد واذا جاء نصر الله والفتح واذا زلزلت وكان يصلي العشاء الاخرة
بنحو مما المغرب يب عنه عن ابي سعيد المكاري وابن بكير عن عبيد بن زرارة وثعلبه
عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام اصلي بقل هو الله احد لم يصل قبلهما
ولا بعدهما بقل هو الله احد اتم منها يب عنه عن علي بن الحكم عن صفوان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول قل هو الله احد تجزي في خمسين صلوة
كا القمى عن محمد بن حسان عن اسمعيل بن مهران عن ابن ابي حمزة عن منصور
بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام قال من مضى به يوم فصلى فيه بخمس
صلوات فلم يقرأ بقل هو الله احد قيل له يا عبد الله لست من المصلين كا علي
بن محمد يب سهل عن احمد بن عبدوس عن محمد بن زاديه عن ابي علي بن راشد
قال قلت لابي الحسن جعلت فداك انك كتبت الى محمد بن الفرج تعلمه ان
افضل ما يقرأ في الفرايض انا انزلناه وقل هو الله احد وان صدري
ليضيق بقرائتهما في الفجر فقال لا يضيقن صدرك بهما فان الفضل و
الله فيهما كا محمد عن محمد بن الحسين عن التميمي عن صفوان الجمال قال

عن ابان م

المغرب بقل هو الله احد واذا جاء نصر الله والفتح واذا زلزلة وكان يصلي العشاء الاخر

ويصلي الظهر والعصر م

فقال نعم قد صلى رسول الله في كلتا الركعتين بقل هو الله م

بان سائله عن الاقتصار على هذه السوره في الصلوة اعني قرائتها في الركعتين جميعا فاجيب بانها اتم صلوة قرء فيها بغير السوره م

ص

صلى بنا ابو عبد الله عليه السلام المغرب فقرا بالمعوذتين في الركعتين كا محمد عن
يب يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن داود بن فرقد عن
صابر مولى بسام امّنا ابو عبد الله عليه السلام في صلوة المغرب فقرا المعوذتين
ثم قال هما من القران يب بهذا الاسناد عن سيف عن منصور قال امرني
ابو عبد الله عليه السلام ان اقرا المعوذتين في المكتوبه يب بهذا الاسناد عن سيف
عن عامر بن عبد الله قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام من قرا شيئا من الحم في
صلوة الفجر فاته الوقت بيان يعني بالحم السوره المفتتحة بحم وفي بعض
النسخ الحواميم بدل الحم وقيل انه من اقوال العامه وليس من كلام العرب و
قال في القاموس الحم وذوات حم السوره المفتتحة بها ولا تقل حواميم قال
في الفقيه افضل ما يقرا في الصلوة في اليوم والليله في الركعة الاولى الحمد
وانا انزلناه وفي الثانيه الحمد وقل هو الله احد الا في صلوة العشاء الاخرة
ليلة الجمعه فان الافضل ان يقرا في الاولى منهما الحمد وسورة الجمعه وفي
الثانيه الحمد وسبح اسم ربك وفي صلوة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعه في
الاولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانيه الحمد وسورة المنافقين وجايز ان
يقرا في العشاء الاخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة
والمنافقين ولا يجوز ان يقرا في صلوة الظهر يوم الجمعه بغير سورة الجمعه
والمنافقين فان نسيتهما او واحدة منهما في صلوة الظهر وقرات غيرهما ثم ذكرت
فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم يقرا نصف السوره فاذا قرات
نصف السوره فتمم السورة فاجعلها ركعتين نافلة وسلم فيهما واعد

قال م

يقول م

صلوتك بسورة الجمعه والمنافقين وقد رويت رخصه فى القراءة فى صلوة
الظهر بغير سورة الجمعه والمنافقين لا استعملها ولا افتى بها الا فى
حال السفر والمرض وخيفة الحاجة وفى صلوة الغداة يوم الاثنين ويوم فوت م
الخميس فى الركعة الاولى الحمد وهل اتى على الانسان وفى الثانيه الحمد
وهل اتيك حديث الغاشيه فان من قراهما فى غداة اليومين وقاه
الله شر اليومين قال وحكى من صحب الرضا عليه السلم الى خراسان
لما اشخص اليها انه كان يقرا فى صلوته بالسور التى ذكرناها فلذلك
اخترناها من بين السور بالذكر فى هذا الكتاب ولعله طاب ثراه اراد بالصلوة
الظهر يوم الجمعه ما يشمل صلوة الجمعه فانما يصدق عليها انها الصلوة
الظهر يوم الجمعه ويأتى تمام الكلام فى هذا فى ابواب الجمعه ان شاء الله

باب ما يقرا فى النوافل كايب

على عن ابيه عن ابن المغيرة عن معاذ بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا
تدع ان تقرا بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فى سبع مواطن فى
الركعتين قبل الفجر وركعتى الزوال وركعتين بعد المغرب وركعتين
من اول صلوة الليل وركعتى الاحرام والفجر اذا اصبحت بها وركعتى
الطواف به الحديث مرسلا مقطوعا كا وروى فى رواية اخرى انه يبدا
فى هذا كله بقل هو الله احد وفى الركعة الثانيه بقل يا ايها الكافرون الا فى الركعتين قبل الفجر فانه يبدء بقل يا ايها الكافرون ح ح
ثم يقرا فى الركعة الثانيه بقل هو الله احد كا ابو داود عن على بن مهزيار
وباسناده عن صفوان الجمال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول صلوة

الاوابين

١٦١

الاوابين الخمسون كلها بقل هو الله احد بيان قد مضى ان صلوة الزوال
تسمى بصلوة الاوابين والمستفاد من هذا الحديث ان مجموع الخمسين
فرايضها ونوافلها يسمى بهذا الاسم لعل المراد بالاوابين الذين يصلون
الخمسين فان من يصلى الزوال يبعد ان لا يصلى البواقى والمراد بالحديث
اما استحباب قراءة هذه السورة فى كل ركعة ركعة من الخمسين او فى كل صلوة
منها ولو فى احدى الركعتين او الركعات ويحتمل ان يكون المراد ان الاوابين يقرون المراد م
فى جميع فرايضهم ونوافلهم الخمسين بقل هو الله احد كا محمد عن محمد بن الحسين عن
محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبه عن ابي هرون المكفوف قال سال رجل ابا
عبد الله عليه السلم وانا حاضر كم اقرا فى الزوال فقال ثمانين اية فخرج الرجل
فقال يا ابا هرون هل رايت شيخا اعجب من هذا سالنى عن شىء فاخبرته
ولم يسالنى عن تفسيره هذا الذى يزعم اهل العراق انه عاقلهم يا ابا هرون
ان الحمد سبع ايات وقل هو الله احد ثلث ايات فهذه عشر ايات والزوال
ثمانى ركعات فهذه ثمانون اية يب ابن عيسى عن عبد الله بن الحسين
الطويل عن ابي داود المنشد عن محسن الميثمى عن ابي عبد الله عليه السلم قال
يقرء فى صلوة الزوال فى الركعة الاولى الحمد وقل هو الله احد وفى الركعة
الثانيه الحمد وقل يا ايها الكافرون وفى الركعة الثالثه الحمد وقل
هو الله احد واية الكرسى وفى الركعة الرابعه الحمد وقل هو الله احد
واخر البقرة امن الرسول الى اخرها وفى الركعه الخامسه الحمد و
قل هو الله احد والخمس ايات من ال عمران ان فى خلق السموات و

الارض الى قوله انك لا تخلف الميعاد وفي الركعة السادسه الحمد
وقل هو الله احد وثلث ايات السجدة ان ربكم الله الذي خلق السموات
والارض الى قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين وفي الركعة السابعة
الحمد وقل هو الله احد والايات من سورة الانعام وجعلوا لله شركاء الجن
الى قوله وهو اللطيف الخبير وفي الركعة الثامنه الحمد وقل هو الله احد
واخر سورة الحشر من قوله لو انزلنا هذا القران على جبل لرايته الى
اخرها فاذا فرغت قلت اللهم مقلب القلوب والابصار ثبت قلبي
على دينك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك
انت الوهاب سبع مرات ثم تقول استجير بالله من النار سبع مرات
يب احمد عن اسمعيل بن عبد الخالق عن محمد بن ابي طلحه عن عبد الخالق
عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان يقرا في الركعتين بعد العتمة بالواقعه
وقل هو الله احد يب ابن عيسى عن عبد الله بن الصلت عن ابن ابي
عمير قال كان ابو عبد الله عليه السلم يقرأ الحديث يب ابن محبوب عن محمد
بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن محمد عن كامل عن ابي جعفر
عليه السلم اذا استفتحت صلوة الليل وفرغت من الاستفتاح فاقرا *قال م*
اية الكرسي والمعوذتين ثم اقرا فاتحة الكتاب وسورة بيه روي
ان من قرأ في الركعتين الاوليين من صلوة الليل في كل ركعة منهما الحمد مع
وقل هو الله احد ثلثين مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب الا
غفر له كا علي عن العبيدي عن يونس عن ابن مناف قال سالت
بن سنان

اباعبد الله عليه السلم عن الوتر ما يقرا فيهن جميعا قال بقل هو الله احد
قلت في ثلثهن قال نعم .. روي ان من قرا في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله احد
قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك يب الحسين عن يعقوب بن يقطين
قال سالت العبد الصالح عليه السلم عن القراءة في الوتر وقلت ان بعضا روى قل *في الثلث وبعضا روى بالمعوذتين وفي الثالثة*
هو الله احد تعدل ثلث القران وكان يجب ان يجمعها في الوتر ليكون القران *قل هو الله احد فقال اعمل بالمعوذتين وقل هو الله*
كله بيان قد يقال الوجه في معادله هذه السورة للثلث القران ان مقاصد القران *احد يب الحسين عن النضر عن الحلبي عن الحارث*
وكان يجب ان يجمعها في الوتر الكريم ترجع عند التحقيق الى ثلثه معان معرفة الله *بن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان ابي*
ومعرفة السعادة والشقاوة الاخروية والعلم ما يوصل الى السعادة ويبعد *عليه السلم يقول قل هو الله احد م م*
عن الشقاوة وسورة الاخلاص يشتمل على الاصل الاول وهو معرفة الله وتوحيده
وتنزيهه عن مشابهة الخلق بالصمديه ونفي الاصل والفرع والكفو وكما سميت الفاتحه ام
القرآن لاشتمالها على تلك الاصول الثلثه وعادلت هذه السورة ثلث القران
لاشتمالها على واحد منها يب الحسين عن صفوان عن البجلي قال سالت ابا عبد
الله عليه السلم عن القراءة في الوتر فقال كان بيني وبين ابي باب فكان ابي اذا
صلى يقرأ في الوتر بقل هو الله احد في ثلثهن وكان يقرأ قل هو الله احد فاذا فرغ
منها كذلك الله او كذلك الله ربي يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابي مسعود الطائي *ابن م*
عن ابي عبد الله عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه واله كان يقرئ في
اخر صلوة الليل هل اتى على الانسان قال علي بن النعمان وقال الحارث سمعته
وهو يقول قل هو الله احد ثلث القران قل يا ايها الكافرون تعدل ربعه و
كان رسول الله صلى الله عليه واله يجمع قل هو الله احد في الوتر لكي يجمع

يجمع القران كله يب الحسين عن النضر عن محمد بن ابي حمزة عن ابي الجارود عن ابي عبد
الله عليه السلم قال سمعته يقول كان علي عليه السلم يوتر بتسع سور بيان لعل المراد انه
صلوات الله عليه كان يقرء في كل من الثلث بكل من الثلث يب الحسين عن النضر عن
ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اقرا في ركعتي الفجر باي سورة احببت وقال اما انا
فاحب ان اقرا فيهما بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون يب ابن عيسى عن علي بن الحكم
عن اسمعيل بن عبد الخالق عن ابي جعفر محمد بن ابي طلحة خال سهل بن عبد ربه عن ابي عبد
الله عليه السلم قال قرات في صلوة الفجر بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون وقد فعل
ذلك رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يب احمد بن عبد الله عن البرقي عن ابيه عن عبد
الله بن الفضل النوفلي عن علي بن ابي حمزة قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الرجل المستعجل
ما الذي يجزيه في النافلة قال ثلث تسبيحات في القراءة وتسبيحة في الركوع وتسبيحة
في السجود باب الرجوع من سورة الى اخرى
يكب الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضالة عن حسين
عن عمرو بن ابي نصر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الرجل يقوم في الصلوة فيريد
ان يقرا سورة فيقرء قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون فقال يرجع من
كل سورة الا من قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون يب ابن عيسى عن ابن
مسكان عن الحلبي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل قرا في الغداة سورة
قل هو الله احد قال لا باس ومن افتتح بسورة ثم بدا له ان يرجع في سورة
غيرها فلا باس الا قل هو الله احد فلا يرجع منها الى غيرها وكذلك قل يا ايها
الكافرون يب الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال

سالت

١٠٣

سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل اراد ان يقرا في سورة فاخذ في اخرى قال
فليرجع الى السورة الاولى الا ان يقرا بقل هو الله احد يب الحسين عن ابن ابي
عمير عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يريد ان يقرا السورة
فيقرا غيرها فقال له ان يرجع ما بينه وبين ان يقرا ثلثيها بيان ينبغي تقييد
هذا الخبر بما في الاخبار السابقة وتقييدها بما فيه وسياتي في باب القراءة في
صلوة يوم الجمعة استثناء من هذه الاخبار ان شاء الله باب
تكرير السورة وتبعيضها كا القمي وغيره عن الكوفي عن عثمان عن سعد بن يسار
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم سليم مولاك ذكر انه ليس معه من القران الا
سورة يس فيقوم من الليل فينفد ما معه من القران ايعيد ما قرا قال لا
باس يب ابن محبوب عن احمد عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن اخيه
موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل يقرا سورة واحدة في الركعتين من الفريضة
وهو يحسن غيرها فان فعل فما عليه قال اذا احسن غيرها فلا يفعل وان لم يحسن
غيرها فلا باس يب سعد عن احمد عن العباس بن معروف عن صفوان عن
ابن مسكان عن الحسن بن السري عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
يقرا الرجل السورة الواحدة في الركعتين من الفريضة فقال لا باس اذا كانت
اكثر من ثلث ايات بيان ظاهر الخبر التبعيض دون التكرير ولاسيما
الثاني كما يشعر به اخره وفي التهذيبين حمله على التكرير وعلى ما اذا لم يحسن
غيرها فرارا من جواز التبعيض مع ان في الاخبار الاتية ما هو نص في الجواز
يب احمد عن البرقي عن سعد بن سعد عن ابي الحسن الرضا عليه السلم

قال سالته عن رجل قرا في ركعة الحمد ونصف سورة هل يجزيه في الثانيه
ان لا يقرا الحمد ويقرء ما بقي من السورة فقال يقرا الحمد ثم يقرء ما بقي من السورة
يب سعد عن الحسين عن فضاله عن ابان عمن اخبره عن احدهما عليهما السلام قال
سالته هل تقسم السورة في ركعتين فقال نعم اقسمها كيف شئت يب سعد
عن محمد بن عيسى عن ياسين البصري عن حريز عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم انه سئل عن السورة ايصلي الرجل بها في الركعتين من الفريضه فقال نعم
اذا كانت ست ايات قرا بالنصف منها في الركعة الاولى والنصف الاخر في
الركعة الثانيه بيان ايصلي الرجل اي يقراها في صلوته يب الحسين
عن ابن ابي عمير عن ابان عن الهاشمي قال صلى بنا ابو عبد الله وابو جعفر
عليهما السلم فقرا بفاتحه الكتاب واخر سورة المائده فلما سلم التفت الينا فقال
اني انما اردت اعلمكم بيان لعل المراد به تعليم جواز التبعيض وان كان
خلاف الافضل فكان صاحب التهذيبين فهم منه تعليم التقيه لانه جعل
سابقه على التقيه مستدلا به ولا يخفى ما في هذا الاستدلال ويأتي في الباب
الاتي ايضا ما يدل على جواز التبعيض وما يدل على كراهية باب
القران بين السورتين كا محمد عن محمد بن الحسين يب ابن محبوب
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال انما يكره ان يجمع بين السورتين في الفريضه فاما النافله فلا باس كا القمي
عن محمد بن احمد عن محمد بن عبد الحميد عن سيف عن منصور قال قال
ابو عبد الله عليه السلم لا يقرا في المكتوبه باقل من سورة ولا باكثر يب الحسين

يب الحسين عن صفوان م

عن

عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن الرجل يقرء
السورتين في الركعة فقال لا لكل سورة ركعة يب الحسين عن صفوان عن ابن
بكير عن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يقرن بين السورتين
في الركعة فقال ان لكل سورة حقا فاعطها حقها من الركوع والسجود قلت فيقطع السورة
فقال لا باس بيان هذا الخبر نص في جواز التبعيض فيحمل النهي على الكراهه
كما ياتي التصريح بها يب الحسين عن القروي عن ابان عن عمر بن يزيد قال قلت
لابي عبد الله عليه السلم اقرا سورتين في ركعة قال نعم قلت اليس يقال اعط
كل سورة حقها من الركوع والسجود فقال ذلك في الفريضه فاما النافله فليس
به باس يب الحسين عن محمد بن القاسم قال سالت عبدا صالحا عليه السلم هل يجوز
ان يقرا في صلوة الليل بالسورتين والثلث فقال ما كان من صلوة الليل
فاقرا بالسورتين والثلث وما كان من صلوة النهار فلا يقرء الا بسورة سورة
يب سعد عن احمد عن عثمان عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد
الله عليه السلم قال لا باس ان تجمع في النافله من السور ما شئت يب الحسين
عن فضاله عن العلاء عن الشحام قال صلى بنا ابو عبد الله عليه السلم الفجر فقرء الضحى
والم نشرح في ركعة يب ابن محبوب عن احمد عن الحسين عن فضاله عن حسين
عن ابن مسكان عن الشحام قال صلى بنا ابو عبد الله عليه السلم فقرا بالضحى والم نشرح
بيان حمله في التهذيبين على انه قراهما في ركعة واحدة كما في سابقه
قال لانه لا يجوز قرائتهما الا في ركعة وقال في الاستبصار لان هاتين السورتين
سورة واحدة عند آل محمد عليه السلم وينبغي ان يقرءهما موضعا واحدا و

حق السورة من الركوع والسجود الذي ياتي بهما بعد الفراغ عنها فاذا قرن بين السورتين لم يعط حق الاولى منهما واخر م

م

لايفصل بينهما بسم الله الرحمن الرحيم في الفرايض وقال في الفقيه موسع
عليك اي السور قرات في فرايضك الا اربع سور وهي سورة الضحي والم
نشرح لانهما جميعا سورة واحدة ولايلاف والم تر كيف لانهما جميعا سورة
واحدة فان قراتهما كان قراءة والضحي والم نشرح في ركعة فريضة ولايقرن
بين سورتين في فريضة فاما في النافلة فاقرن ما شئت اقول لعل الشيخين
طاب ثراهما انما استفادا ما قالاه من حديث اخر واما هذه الاخبار فلا دلالة
في شيء منها على التوحيد ولا على سقوط البسملة يب احمد عن ابن ابي عمير عن بعض
اصحابنا عن الشحام قال صلي ابو عبد الله عليه السلام فقرء في الاولي والضحي و
في الثانية الم نشرح لك صدرك بيان حمله في التهذيبين على قرانهما
في النافلة يب احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلام
عن القران بين السورتين في المكتوبة والنافلة قال لاباس وعن تبعيض السورة
قال اكره ولاباس في النافلة بيان حمله في التهذيب على ما اذا كان احدهما
الحمد ولايخفي بعده والصواب ان يقول يجوز الامرين وان كان خلاف
الاولي كما في الاستبصار باب
قراءة العزايم في الفريضة كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن القاسم
بن عروة عن ابن بكير عن زرارة عن احدهما عليهما السلام قال لايقرا في المكتوبة بشيء
من العزايم فان السجود زيادة في المكتوبة بيان سياتي تفسير العزايم و
سجدات التلاوة واحكامها في ابواب تلاوة القران من هذا الكتاب
ان شاء الله يب كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام انه سئل عن الرجل

ولايلاف والم تر كيف في ركعة ولاينفرد بواحدة
من هذه الاربع السور في ركعة فريضة مح

روي في مجمع البيان عن العياشي وباسناده عن المفضل بن
صالح عن ابي عبد الله عليه السلام قال لاتجمع سورتين في ركعة
واحدة الا الضحي والم نشرح والم تر كيف ولايلاف قريش وهذا
يدل على التعدد وعن ابي العباس عن احدهما عليهما السلام الم
قال الم تر كيف فعل ربك ولايلاف قريش سورة واحدة
وروي ان ابي بن كعب لم يفصل بينهما في مصحفه وهذا انما
يدل على وحدة الاخيرتين دون الاوليين مح

يقرا بالسجدة في اخر السورة قال يسجد ثم يقوم فيقرء فاتحة الكتاب
ثم يركع ويسجد كا القمي عن احمد عن يب الحسين عن فضالة عن حسين
عن سماعة عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان صليت مع قوم فقرا
الامام اقرا باسم ربك الذي خلق او شيئا من العزايم وفرغ من قراءته ولم يسجد
فاوم ايماء والحايض يسجد اذا سمعت السجدة يب الحسين عن عثمان
عن سماعة قال من قرا اقرا باسم ربك فاذا ختمها فليسجد فاذا قام فليقرا فاتحة
الكتاب وليركع قال وان ابتليت بها مع امام لايسجد فيجزيك الايماء والركوع
ولايقرء في الفريضة واقرا في التطوع يب احمد عن محمد بن خالد عن ابن وهب
عن ابي عبد الله عن ابيه عن علي عليهم السلام انه قال اذا كان اخر السورة السجدة
اجزاك ان تركع بها بيان حمله في التهذيبين على ما اذا كان مع قوم لايتمكن معهم
من السجود يب الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سالته
عن الرجل يقرء السجدة فينساها حتى يركع ويسجد قال يسجد اذا ذكر اذا كانت
من العزايم يب سعد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلام عن الرجل
يقرا في المكتوبة سورة فيها سجدة من العزايم فقال اذا بلغ موضع السجدة فلا
يقراها وان احب ان يرجع فيقرا سورة غيرها ويدع التي فيها السجدة
فيرجع الي غيرها وعن الرجل يصلي مع قوم لايقتدي بهم فيصلي لنفسه وربما
قرؤا اية من العزايم فلا يسجدون فيها فكيف يصنع قال لايسجد يب احمد عن
موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن امام
قوم قراء السجدة فاحدث قبل ان يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيتشهد

اقوم

وهب ح

ويسجد وينصرف هو وقد تمت صلوتهم بيان العايد في يتشهد ويسجد اما راجع الى
راجع الامام وتسميته توطية وتمهيد للتلاوة واما راجع الى الغير والمراد انه انما يسجد
للتلاوة بعد فراغه من التشهد وكذلك القوم
لسجوده م

باب الجهر والاخفات

كا محمد عن احمد عن عثمان عن سماعه قال سالته عن
قول الله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها قال المخافته ما دون سمعك
والجهر ان ترفع صوتك شديدا كا علي عن العبيدي عن يونس عن عبد الله بن سنان
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم على الامام ان يسمع من خلفه وان كثروا فقال ليقرا
قراءة وسطا يقول الله تعالى ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها كا الثلثة عن ابن
اذينه وابن بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال لا يكتب من القران والدعا الا
ما اسمع نفسه كا القمي عن يب محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي
حمزة عمن ذكره قال قال ابو عبد الله عليه السلم يجزيك من القراءة معهم مثل حديث
النفس كا محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته
عن الرجل يصلح له ان يقرا في صلوته ويحرك لسانه بالقراءة في لهواته من غير ان
يسمع نفسه قال لا باس ان لا يحرك لسانه يتوهم توهما بيان اللهوات
جمع اللهاة وهي اللحمة المشرفة على الحلق او ما بين منقطع اللسان الى منقطع
القلب من اعلى الفم حمله في التهذيبين على ما اذا كان مع قوم لا يقتدي
بهم كما في الخبر السابق كا محمد عن محمد بن الحسين عن السراد يب محمد بن احمد عن
العباس بن معروف عن السراد عن ابن رباب عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته هل يقرا الرجل في صلوته وثوبه على فيه قال لا باس بذلك اذا اسمع

اذنيه

اذنيه الهمهمة يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن ابن فضاله عن بعض اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلم قال السنه في صلوة النهار الاخفات والسنة في صلوة
الليل الاجهار بيان يا في استثناء صلوة الجمعه من هذه القاعدة في محله يب عنه
عن علي بن السندي عن عثمان عن سماعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل
هل يجهر بقراءته في التطوع بالنهار قال نعم بيان حمله في التهذيبين على الرخصه والجواز
يب البرقي عن بعض اصحابنا عن ابن اسباط عن عمه انه سال ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل يقوم من اخر الليل فيرفع صوته بالقران فقال ينبغي للرجل اذا صلى
في الليل ان يسمع اهله لكي يقوم القائم ويتحرك المتحرك يب محمد بن احمد
عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن ابي جعفر عليه السلم قال
كان امير المومنين صلوات الله عليه اذا صلى يقرا في الاوليين من صلوته
الظهر سرا ويسبح في الاخيرتين على نحو من صلوته العشاء وكان يقرا في الاوليين
من صلوته العصر سرا ويسبح في الاخيرتين على نحو من صلوته العشاء وكان يقول
اول صلوة احدكم الركوع بيان لعل قوله عليه السلم على نحو في الموضعين متعلق
بتسبح دون يقرا ومعنى اخر الحديث عدم المبالاة بان لا يظهر كونه مصليا
الا بعد الركوع كا الخمسه قال سالنا ابا عبد الله عليه السلم عن القراءة في الجمعه
اذا صليت وحدي اربعا اجهر بالقراءة فقال نعم قال اقرا بسورة الجمعه
يوم الجمعه يب سعد عن الزيات عن جعفر بن بشير عن يب حماد بن عثمن
عن عمران الحلبي قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي الجمعه اربع ركعات
ايجهر فيها بالقراءة قال نعم والقنوت في الثانيه يب الحسين عن علي بن النعمان عن

من صلوة الظهر

ابن مسكان عن حريز عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال لنا صلوا في السفر
صلوة الجمعة جماعة بغير خطبة واجهروا بالقراءة فقلت انه ينكر علينا الجهر بها
في السفر فقال اجهروا بها يب الحسين عن فضالة عن الحسين بن عبد الله الارجاني
عن محمد بن مروان قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن صلوة الظهر يوم الجمعه في
السفر قال تصليها في السفر قال يصليها ركعتين والقراءة فيها جهرا يب
الحسين عن ابن ابي عمير عن جميل قال سالته اباعبد الله عليه السلم عن الجماعة يوم
الجمعه في السفر فقال تصنعون كما تصنعون في غير يوم الجمعه في الظهر
ولا يجهر الامام انما يجهر اذا كانت خطبة يب الحسين عن العلاء عن محمد
قال سالته الحديث الا انه قال ولا يجهر الامام فيها بالقراءة بيان حملهما في
التهذيبين على التقية والخوف وفي الفقيه حمل الاخفات الاصل اذا صليها
وحده واربعا وحمل الجهر رخصة قال واذا صليها جماعة جهر وان كان في
السفر وان انكر عليه يب احمد عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن
اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل في الفريضه ما يجهر فيه بالقراءة — يصلي م
هل عليه ان لا يجهر قال ان شاء جهر وان شاء لم يفعل بيان قال في التهذيبين — يعني عليه باس ان لم يجهر قال في التهذيبين هذا الخبر موافق للعامة
هذا الخبر موافق للعامه لانهم الذين يجيزون في ذلك يب يب حريز عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلم في رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه واخفى
فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال ان ذلك فعل متعمدا فقد نقض صلوته
وعليه الاعادة وان فعل ذلك ناسيا او ساهيا او لا يدري فلا شيء
عليه وقد تمت صلوته يب محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن
اخيه

اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل له ان يجهر بالتشهد والقول في الركوع والسجود — ابن محبوب عن عبيد عن علي بن يقطين عن اخيه عن ابيه
والقنوت قال ان شاء جهر وان شاء لم يجهر يه زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال — قال سالت ابا الحسن الماضي عليه السلم عن الرجل هل يصلح له
القنوت كله جهارا با — ان يجهر بالتشهد الحديث م م
سائر احكام القراءة يكب الاربعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال في الرجل
يصلي في موضع ثم يريد ان يتقدم قال يكف عن القراءة في مشيه حتى يتقدم
الى الموضع الذي يريد ثم يقراء بيان وذلك لاشتراط القيام والثبات
حال القراءة كا محمد عن الاربعة قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الرجل — في رفضه مهما امكن م
يوم القوم فيغلط قال يفتح عليه من خلفه يب ابن محبوب عن يعقوب
بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال من غلط
في سورة فليقرا قل هو الله احد ثم ليركع بيان سياتي اخبار اخر فيمن غلط
ونسي في باب السهو في القراءة ان شاء الله يب محمد بن احمد عن الفطحيه
عن ابي عبد الله عليه السلم قال الرجل اذا قرا والشمس وضحيها فيختمها
يقول صدق الله وصدق رسوله والرجل اذا قراء الله خير اما يشركون يقول الله
خير الله خير الله اكبر واذا قرا ثم الذين كفروا بربهم يعدلون كذب — يقول م
العادلون بالله والرجل اذا قرا الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن
له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا يقول الله
اكبر الله اكبر الله اكبر قلت فان لم يفعل الرجل شيئا من هذا اذا قرا
قال ليس عليه شيء يب ابن عيسى عن الحسن بن علي عن عبد الله
البرقي وابي احمد عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال سعى

للعبد اذا صلى ان يرتل في قرائته فاذا مر باية فيها ذكر الجنة وذكر النار سال الله الجنة ونعوذ بالله من النار واذا مر بيا ايها الناس ويا ايها الذين آمنوا يقول لبيك ربنا **بيان** والترتيل حفظ الوقوف وبيان الحروف كذا عن امير المؤمنين عليه السلم **يب** ابن عيسى عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن فضالة عن ابان عن الصيقل قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما تقول في الرجل يصلي وهو ~~ينظر في المصحف يقرا فيه يضع السراج قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما~~ يقول في الرجل يقرا فيه يضع السراج قال قلت لابي عبد الله يصلي وهو ينظر في المصحف يقرا فيه يضع السراج قريبا منه قال لا باس بذلك **يب** محمد بن احمد عن ابي عبد الله عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل يقرا في الفريضة بفاتحة الكتاب وسورة اخرى في النفس الواحد قال ان شاء قرا في نفس وان شاء غيره **كا** محمد باسناده عن ابي عبد الله عليه السلم قال يكره ان يقرا قل هو الله احد في نفس واحد **يب** محمد بن احمد عن الحشاب عن ابن كلوب عن اسحق بن عمار عن جعفر عن ابيه عليهما السلم ان رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله اختلفا في صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله فكتبا الى ابي بن كعب كم كانت لرسول الله صلى الله عليه وآله من سكتة قال كانت له سكتتان اذا فرغ من ام القرآن واذا فرغ من السورة **كا** الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال تلبية الاخرس وتشهده وقراءته للقرآن في الصلوة تحريك لسانه واشاراته باصبعه **باب الركوع والذكر**

هكذا وجدناه في هذا الحديث في نسخ التهذيب وفيه تفاوت ... هذا السؤال ... والقول حديث ... على اللسان ... ولا ... للمدين ... العباس ... عن الحلبي قال ... ما لا ... وانا اصلي ... اهدنا الصراط المستقيم ... الا على ... فلما ... في ما وصل حامل القرآن ...

فيه وبعده **كا** الاربعة ومحمد عن ابن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا اردت ان تركع فقل وانت منتصب الله اكبر ثم اركع وقل اللهم لك ركعت ولك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وانت ربي خشع لك قلبي وسمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي ومخي وعصبي وعظامي وما اقلته قدماي غير مستنكف ولا مستكبر ولا مستحسر سبحان ربي العظيم وبحمده ثلث مرات في ترتيل وتصف في ركوعك بين قدميك تجعل بينهما قدر شبر وتمكن راحتيك من ركبتيك وتضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وبلغ باطراف اصابعك عين الركبة وفرج اصابعك اذا وضعتها على ركبتيك واقم صلبك ومد عنقك وليكن نظرك بين قدميك ثم قل سمع الله لمن حمده وانت منتصب قايم الحمد لله رب العالمين اهل الجبروت والكبرياء والعظمة لله رب العالمين تجهر بها صوتك ثم ترفع يديك بالتكبير وتخر ساجدا **بيان** وما اقلته قدماي بتشديد اللام اي ما حملته فهو من قبيل عطف العام على الخاص والاستنكاف معناه بالفارسية ننگ داشتن والاستكبار طلب الكبر من غير استحقاق والاستحسار بالحاء والسين المهملتين التعب والمراد اني لا اجد من الركوع تعبا ولا كلالا ولا مشقة بل اجد لذة وراحة ومعنى سبحان ربي العظيم وبحمده انزه ربي العظيم عما لا يليق بعز شانه تنزيها وانا متلبس بحمده على ما وفقني له من تنزيهه وعبادته كان المصلي لما اسند التنزيه الى نفسه خاف ان يكون في هذا الاسناد نوع تبجح بانه مصدر لهذا الفعل العظيم ...

يقولم وانا متلبس بحمد وعلى انه صيرني اهلا لتسبيحه وقابلا لعبادته وسبحان
مصدر كغفران ومعناه التنزيه وبلع بالعين المهملة اي لقم وسمع في سمع الله
متضمن معنى الاستجابة او الشكر او الاصغا، ولهذا عدي باللام وينبغي ان
يقصد المصلي بر الدعاء لا مجرد الثناء يب الاربعه عن زرارة قال قال
ابو جعفر عليه السلم اذا اردت ان تركع وتسجد فارفع يديك وكبر ثم اركع و
اسجد كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن ابن رزيع
قال رايت ابا الحسن عليه السلم يركع ركوعا اخفض من ركوع كل من رايته يركع
فكان اذا ركع جنح بيديه كا محمد عن احمد عن السندي بن الربيع عن سعد
بن جناح قال كنت عند ابي جعفر عليه السلم في منزله بالمدينه فقال مبتديا من اتم
ركوعه لم يدخله وحشة في القبر كا القمي عن محمد بن احمد عن يعقوب بن
يزيد عن ابن ابي عمير عن علي بن عقبه قال رآني ابو الحسن عليه السلم بالمدينه وانا
اصلي وانكس راسي واتمدد في ركوعي فارسل الي لا تفعل كا القمي عن احمد
بن احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن رجل عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا رفعت راسك من الركوع فاقم صلبك فانه لا صلوة لمن لا يقيم
صلبه يب محمد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابي المعزا عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم من لم يقم صلبه في
الصلوة فلا صلوة له يب الحسين عن حماد عن ابن عمار قال رايت ابا عبد الله
عليه السلم يرفع يديه اذا ركع واذا رفع راسه من الركوع واذا سجد واذا رفع
راسه من السجود واذا اراد ان يسجد الثانيه يب ابن محبوب عن ابن

وفي يه اختلافات مع الكافي في بعض الفاظ دعاء الركوع ودعاء السجود الا انه لم يسندهما الى رواية ولهذا لم يتعرض لهما

المغيرة عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلم قال في الرجل يرفع يده كلما
اهوى للركوع والسجود وكلما رفع راسه من ركوع او سجود قال هي
العبوديه يب عن العباس موسى الوراق عن عمرو بن شمر عن جرير عن
زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلم رفعك يديك في الصلوة زينتها يب محمد
بن احمد عن يوسف بن الحارث عن عبد الله بن يزيد المنقري عن موسى بن ايوب
الغافقي عن عمه اياس بن عامر الغافقي عن عقبه بن عامر الجهني قال لما نزلت
سبح باسم ربك الاعلى قال لنا رسول الله صلى الله عليه وآله اجعلوها في سجودكم
يب سعد عن ابن عيسى عن الحسين ومحمد بن خالد البرقي والعباس بن معروف
عن القاسم بن عروة عن هشام بن سالم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن التسبيح
في الركوع والسجود فقال يقول في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود
سبحان ربي الاعلى الفريضه من ذلك تسبيحة والسنة ثلث والفضل في
سبع يب عنه عن احمد عن علي بن حديد والتميمي والحسين عن حماد عن حريز عن
زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له ما يجزي من القول من القول في الركوع
والسجود فقال ثلث تسبيحات في ترسل وواحدة تامة تجزي يب عنه عن
النخعي عن محمد بن ابي حمزة عن علي بن يقطين عن ابي الحسن الاول عليه السلم قال
سالته عن الركوع والسجود كم يجزي فيه من التسبيح فقال ثلثة ويجزيك
واحدة اذا امكنت جبهتك من الارض يب عنه عن ابن عيسى عن ابن يقطين
عن اخيه عن ابي الحسن الاول عليه السلم قال سالته عن الرجل يسجد كم يجزيه
من التسبيح في ركوعه وسجوده فقال ثلث ويجزيه واحدة يب ابن محبوب

بيان اريد بثلث تسبيحات في ترسل ان يقول سبحان الله ثلث مرات وفي تان وتثبت وبواحدة تامة ان يقول سبحان ربي العظيم وبحمده في الركوع وسبحان ربي الاعلى وبحمده في السجود

بيان الظاهر ان المراد بالتسبيح سبحان الله ويحتمل التام ولعل السر في اشتراط امكان الجبهة من الارض في الاجتزاء بالواحدة تعجيل اكثر الناس في ركوعهم وسجودهم وعدم صبرهم على اللبث والمكث حتى اتى بواحدة في محلها ومنه بعضها في الهوي او الرفع فلا بد ان هذه صفته ان ياتي بالثلث ليتحقق له مقدار واحدة

عن الصهباني عن التميمي عن مسمع عن ابي عبد الله عليه السلم قال يجزيك عن القول في الركوع والسجود ثلث تسبيحات او قدرهن مترسلا وليس له ولا كرامة ان يقول سبح سبح سبح يب عنه عن احمد بن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن الركوع والسجود هل نزل في القرآن فقال نعم قول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا فقلت كيف حد الركوع والسجود فقال اما ما يجزيك من الركوع فثلث تسبيحات تقول سبحان الله سبحان الله ثلثا ومن كان يقوى على ان يطول الركوع والسجود فليطول ما استطاع يكون ذلك في تسبيح الله وتحميده وتمجيده والدعاء والتضرع فان اقرب ما يكون العبد الى ربه وهو ساجد فاما الامام فانه اذا قام بالناس فلا ينبغي ان يطول بهم فان في الناس الضعيف ومن له الحاجة فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا صلى بالناس خفف بهم يب عنه عن العباس بن معروف عن حماد بن عيسى عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اخف ما يكون من التسبيح في الصلوة قال ثلث تسبيحات سبحان الله سبحان الله سبحان الله يب الحسين عن صفوان عن مسمع عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا يجزي الرجل في صلوته اقل من ثلث تسبيحات او قدرهن يب عنه عن محمد بن سنان عن ابن بصير قال سالته عن ادنى ما يجزي من التسبيح في الركوع والسجود فقال ثلث تسبيحات يب محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك عن الحضرمي قال قال ابو جعفر عليه السلم تدري اي شيء حد الركوع والسجود قلت لا قال

بيان كانهم كانوا يقولون هذه الكلمة ثلثا في ركوعهم وسجودهم وهي اما بالضم مخفف سبحان بحذف المزيدتين واما فعل ماض مجهول يعود المستتر فيها الى الله صح

مترسلا يقول هم

عن ابي بكر الحضرمي

تسبيح في الركوع ثلث مرات سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات فمن نقص واحدة نقص ثلث صلوته ومن نقص ثنتين نقص ثلثي صلوته ومن لم يسبح فلا صلوة له يب ن حمله في التهذيب على تركه متعمدا دون ما اذا اسهى او نسي كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن ابن فضال عن احمد بن عمر الحلبي عن ابيه عن ابان بن تغلب قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلم وهو يصلي فعددت له في الركوع والسجود ستين تسبيحة يب احمد بن احمد بن عمر عن ابان بن تغلب الحديث محمد عن يب احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن حمزة بن حمران والصيقل قالا دخلنا على ابي عبد الله عليه السلم وعنده قوم فصلى بهم العصر وقد كنا صلينا فعددنا له في ركوعه سبحان ربي العظيم اربعا او ثلثا وثلثين مرة وقال احدهما في حديثه وبحمده في الركوع والسجود سواء يب ن قال في الكافي دل هذا على انه عليه السلم علم احتمال القوم بطول ركوعه وسجوده وذلك انه روي ان الفضل للامام ان يخفف ويصلي بصلوة اضعف القوم مثله قال في التهذيبين كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن هشام بن الحكم قال قال ابو عبد الله عليه السلم ما من كلمة اخف على اللسان منها ولا ابلغ من سبحان الله قال قلت يجزيني في الركوع والسجود ان اقول مكان التسبيح لا اله الا الله الحمد لله والله اكبر قال نعم كل ذا ذكر الله قال قلت الحمد لله ولا اله الا الله قد عرفناهما فما تفسير سبحان الله قال انفة لله الا ترى الرجل اذا عجب من الشيء قال سبحان الله كا محمد عن الرزاز يب سعد سالته يجزي عني ان اقول مكان

عن الرزاز عن جعفر عن ابن تميم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم

يب احمد عن احمد بن عمر عن ابان مثله

بيان الانفة الاستنكاف يقال انف من شيء يانف انفا وانفة اذا اكرهه وشرفت نفسه عنه واراد بها هنا الحمية من العزة والعضب مما لا يرتضيه الله سبحانه صح

التسبيح في الركوع والسجود لا اله الا الله والحمد لله والله اكبر فقال نعم **يب** كل
هذا ذكر الله **يب** الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام
مثله مع الزيادتين **كا** علي عن العبيدي عن يونس عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له ادنى ما يجزي للمريض من التسبيح في الركوع والسجود قال تسبيحه واحدة

باب السجدتين والذكر فيهما وفيما بينهما

وبعدهما **كا** الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سجدت فكبر وقل اللهم
لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت وعليك توكلت وانت ربي سجد وجهي
للذي خلقه وشق سمعه وبصره الحمد لله رب العالمين تبارك الله احسن
الخالقين ثم قل سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات فاذا رفعت راسك
فقل بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واجرني وادفع عني اني
لما انزلت الي من خير فقير تبارك الله رب العالمين **كا** محمد عن احمد بن
الحسين عن السراد عن الاحمد عن الحذا قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول
وهو ساجد اسئلك بحق حبيبك محمد صلى الله عليه واله الا بدلت
سياتي حسنات وحاسبتني حسابا يسيرا ثم قال في الثانية اسئلك بحق
حبيبك محمد صلى الله عليه واله الا كفيتني مونة الدنيا وكل هول
دون الجنة وقال في الثالثة اسئلك بحق حبيبك محمد صلى الله
عليه واله لما غفرت لي الكثير من الذنوب والقليل وقبلت مني من عملي
اليسير ثم قال في الرابعة اسئلك بحق حبيبك محمد صلى الله عليه
واله لما ادخلتني الجنة وجعلتني من سكانها ولما نجيتني من سفعات

النار

النار برحمتك صلى الله على محمد واله **بيان** لما معنى الا كقوله تعالى
لما عليها حافظ وبيسير المحاسبة ان يسامح فيها وسفعات النار اثارها
وعلاماتها من تغير الالوان الى السواد ونحوها قال في الفقيه والسجود
منتهى العبادة من ابن ادم لله تعالى ذكره واقرب ما يكون العبد
الى الله عز وجل اذا كان في سجوده وذلك قول الله تعالى واسجد واقترب
وسياتي هذا المعنى في الحديث في ابواب الاذكار والدعوات ان شاء الله
كا حماعة عن احمد عن الحسين عن فضالة عن عبد الله بن سنان
عن حفص الاعور عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام اذا سجد يتخوى
كما يتخوى البعير الضامر يعني بروكه بيان يقال خوى في سجوده تخوية
اذا تجافى وفرج ما بين عضديه **كا** الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن
علي بن مهزيار عن محمد بن اسمعيل قال رايت ابا الحسن عليه السلام اذا سجد يحرك
ثلث اصابع من اصابعه واحدة بعد واحدة تحريكا خفيفا كانه يعد التسبيح
ثم رفع راسه **يب** الحسين عن فضالة عن محمد قال رايت ابا عبد الله عليه السلام
يضع يديه قبل ركبتيه اذا سجد واذا اراد ان يقوم رفع ركبتيه قبل يديه
يب عنه عن الجوهري عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله عليه السلام
عن الرجل يضع يديه على الارض قبل ركبتيه في الصلوة فقال نعم **يب** عنه
عن صفوان عن العلا عن محمد قال سئل عن الرجل يضع يديه على الارض قبل
ركبتيه قال نعم يعني في الصلوة **يب** عنه عن فضالة عن حسين
عن حسين عن سماعه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس

كذا في النسخ التي رايناها من باب التفعيل وضبطه اهل اللغة من باب التفعيل قال في النهاية فيه انه كان اذا سجد خوى اي جافى بطنه عن الارض ورفعها وجافى عضديه عن جنبيه حتى يخوى ما بين ذلك ومنه حديث علي اذا سجد الرجل فليخو وفي القاموس خوى في سجوده تخوية تجافى وفرج ما بين عضديه وجنبيه وفي بعض النسخ [illegible]

اذا صلى الرّجل ان يضع ركبتيه على الارض قبل يديه يب عنه عن فضالة عن ابان
عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرّجل اذا ركع رفع راسه
ايبدا فيضع يديه على الارض ام ركبتيه قال لا يضره باي ذلك بدا هو مقبول
منه بيان حملهما في التهذيبين على الضرورة ومن لا يتمكن والاولى ان يحملا
على الرخصة والجواز يب عن النضر عن يحيى الحلبي عن داود الابزاري عن ابي عبد
الله عليه السلم قال ادنى التسبيح ثلث مرات وانت ساجد لا تعجل بهن كا علي عن
ابيه وعلي بن محمّد جميعا عن القاسم بن محمد عن المنقري عن حفص بن غياث
قال رايت ابا عبد الله عليه السلم يتخلل بساتين الكوفه فانتهى الى نخلة فتوضا عندها
ثم ركع وسجد فاحصيت في سجوده خمسمائة تسبيحة ثم استند الى النخله فدعا
بدعوات ثم قال يا حفص انها والله النخله التي قال الله تعالى لمريم عليها السلم وهزي
اليك بجذع النخله تساقط عليك رطبا جنيا بيان قد مضى قدر التسبيح
في السجود وكم تستحب منه في الباب السابق كا الاربعه عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم
قال الجبهه كلّها من قصاص شعر الرّاس الى الحاجبين موضع السجود فايّما سقط
من ذلك الى الارض اجزاك مقدار الدرهم ومقدار طرف الانمله يب الحسين
عن عبد الله بن بحر عن ابن اذينه عن زراره عن ابي جعفر عليه السّلم قال سالته عن حد
السجود قال ما بين قصاص الشعر الى موضع الحاجب ما وضعت منه اجزاك يب
عنه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زراره يب عن احدهما عليهما السلم قال
قلت الرجل يسجد وعليه قلنسوه او عمامه فقال اذا مسّ شيء من جبهته الارض
فيما بين حاجبه وقصاص شعره فقد اجزا عنه يب ابن محبوب عن موسى بن عمر

عن موسى

عن موسى بن عمر عن ابن فضال عن ابن بكير وثعلبه عن العجلي عن ابي جعفر عليه السلم قال ما بين الجبهه
الى الانف اي ذلك اصبت به الارض في السجود اجزاك والسجود عليه كله افضل يب ابن
عيسى عن ابن فضال عن مروان بن مسلم يب عمار الساباطي .. عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ما بين قصاص الشعر الى طرف الانف مسجد اي ذلك اصبت به الارض اجزاك ..
وروى زراره عنه عليه السلم مثل ذلك كا محمد عن احمد عن الحسين عن فضاله عن ابان
عن البصري قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرّجل يسجد وعليه العمامه لا يصيب
جبهته الارض قال لا يجزيه ذلك حتى يصل جبهته الى الارض يب محمد بن احمد عن
العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن المرءة تطول قصتها
فاذا سجدت وقع بعض جبهتها على الارض وبعض يغطها الشعر هل يجوز ذلك
قال لا حتى تضع جبهتها على الارض بيان القصه الخصله من الشعر ولعلّ
المراد بالمنهي عنه المشبك من الشعر المستوعب يب ابن عيسى عن البرقي عن محمد
بن مصادف قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول انما السجود على الجبهة وليس
على الانف سجود يب ابن محبوب عن احمد عن التميمي عن حماد عن حريز عن زراره
قال قال ابو جعفر عليه السّلم قال رسول الله صلى الله عليه وآله السجود على سبعه اعظم
الجبهه واليدين والركبتين والابهامين وترغم بانفك ارغاما فاما الفرض
فهذه السبعه والارغام بالانف فسنة من النبي صلى الله عليه واله بيان
الارغام الصاق الانف بالرغام بالفتح التراب كا علي عن ابيه عن ابن المغيره قال
اخبرني من سمع ابا عبد الله عليه السلم يقول لا صلوة لمن لم يصب انفه ما يصيب
جبينه بيان لعل المراد لا صلوة كامله يب احمد عن محمد بن يحيى عن عمار

عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال قال علي عليه السلم لا يجزي صلوة لا يصيب الانف
ما يصيب الجبين **بيان** حمله في التهذيب على الكراهه دون الفرض **يب**
ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن موسى بن يسار المقري عن علي بن جعفر
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلم عن ابيه عن اباه عليهم السلم ان النبي
صلى الله عليه وآله قال ضعوا اليدين حيث تضعوا الوجه فانهما تسجدان
كما تسجد الوجه **يه** السكوني عن الصادق عن ابيه عليهما السلم قال اذا سجد
احدكم فليباشر بكفيه الى الارض لعل الله تعالى يرفع عنه الغل يوم القيمه
بيان محمولان على الاستحباب دون الايجاب كما يظهر من الخبر الاتي
يب احمد عن محمد بن سنان عن ابي خالد عن ابي حمزه قال قال ابو جعفر
عليه السلم لا باس ان تسجد وبين كفيك وبين الارض ثوبك **يب** احمد
عن محمد بن يحيي عن طلحه بن زيد عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال ان عليا
عليه السلم كان يكره ان يصلي على قصاص شعره حتى يرسله ارسالا **يب**
احمد عن معويه بن حكيم عن ابي مالك الحضرمي عن الحسين بن حماد
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اسجد فيقع جبهتي على الموضع المرتفع
قال ارفع راسك ثم ضعه **يب** المفضل بن صالح عن الحسين بن حماد قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يسجد على الحصى قال يرفع راسه
حتى يستمكن **كا يب** النيسابوري عن صفوان عن ابن عمار قال
قال ابو عبد الله عليه السلم اذا وضعت جبهتك على نبكه فلا ترفعها
ولكن جرها على الارض **بيان** النبكه محركه التل الصغير ومكان

ان ربط

بيان لعل المراد انه عم كان يكره ان يصلي ساجدا على طرف جبهته الاعلى الملاصق لقصاص الشعر حتى يرسل القصاص الى ان لا يمكن ان يضع جبهته على الارض ويحتمل ان يستدل له البعض على كراهه عدم اصابه الانف في السجود ما اصاب الجبين م

ثابت مرتفع هذا الخبر محمول على ما اذا تمكن من جر الجبهه وذلك على ما اذا لم
يتمكن منه كما قال في الاستبصار والسر في الامر بجر الجبهة الاحتراز عن تعدد السجود
وقد يكون الموضع الاول لا يصدق عليه السجود فلا يلزم التعدد في الرفع
كا الثلثه عن عبد الله بن سنان **يب** الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن موضع جبهه الساجد ايكون ارفع من مقامه
فقال لا ولكن يكون مستويا **بيان** وفي حديث اخر في السجود على الارض
المرتفعه قال اذا كان موضع جبهتك مرتفعا عن رجليك قدر لبنة فلا باس
يب ابن محبوب عن النهدي عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن
ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن السجود على الارض المرتفع فقال اذا كان
موضع جبهتك مرتفعا عن موضع يديك قدر لبنة فلا باس **يب** عنه
احمد عن موسى بن القاسم وابي قتاده عن علي بن جعفر عن اخيه موسى
عليه السلم قال سالته عن الرجل يسجد على الحصى ولا يمكن جبهته من الارض
قال يحرك جبهته حتى يمكن فينحي الحصى عن جبهته ولا يرفع راسه
يب عنه عن احمد عن ابيه عن ابن المغيره عن ابن مسكان عن حسين
بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له اضع وجهي للسجود فيقع
وجهي على حجر او على شيء مرتفع احول وجهي الى مكان مستو قال
نعم جر وجهك على الارض من غير ان ترفعه **يب** عنه عن النضر
عن عاصم بن حميد عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل يرفع موضع جبهته في المسجد فقال اني احب

ان اضع وجهي في موضع قدمي وكرهه **كا** محمد عن احمد عن **يب** الحسين عن صفوان
عن اسحق بن عمار عن بعض اصحابه عن مصادف قال خرج بي دمل فكنت اسجد على
جانب فراي ابو عبد الله عليه السلم اثره فقال ما هذا فقلت لا استطيع ان اسجد
من اجل الدمل فانما اسجد منحرفا فقال لي لا تفعل ولكن احفر حفيره واجعل
الدمل في الحفيره حتى يقع جبهتك على الارض **يب** علي بن محمد باسناده قال
سئل ابو عبد الله عليه السلم عمن بجبهته علة لا يقدر على السجود عليها قال يضع
ذقنه على الارض ان الله تعالى يقول ويخرون للاذقان سجدا **ش**
حمله في التهذيب على من لم يتمكن من الحفيره **يب** احمد عن ابن بزيع عن
اسمعيل السراج عن هارون بن خارجه قال رايت ابا عبد الله عليه السلم
وهو ساجد وقد رفع قدميه من الارض واحدى قدميه على الاخرى
بيان حمله في التهذيبين على الضرورة ويجوز حمله على غير الصلوة **كا** حماعه
عن ابن عيسى عن الحسين عن فضاله عن حسين عن سماعه عن ابي بصير عن ابي عبد
الله عليه السلم قال لا يقع بين السجدتين اقعاء **بيان** الاقعاء الصاق الاليتين
بالارض ونصب الساقين والفخذين مع وضع اليدين على الارض كما يقعي
الكلب كذا في النهايه في تفسير حديث النهي عن الاقعاء في الصلوة **يب** ابن
عمار عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بالاقعاء
في الصلوة فيما بين السجدتين **بيان** حمله في التهذيبين على الرخصه
او الضروره **يب** ابن عيسى عن علي بن الحكم عن الخراز عن عبد الحميد
بن عواص عن ابي عبد الله عليه السلم قال رايته اذا رفع راسه من السجده

الثانيه

ـ احمد بن الحسن م

ومحمد الحلبي قال لا يقعي في الصلوة
بين السجدتين كاقعاء الكلب ـ احمد
ابن الحكم م

وقال في الفقيه لا باس بالاقعاء فيما بين السجدتين
ولا باس به بين الاولى والثانية وبين الثالثة والرابع
ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين لان المقعي ليس بجالس
انما يكون بعضه قد جلس على بعض فلا يصبر للدعاء والتشهد
اقول هذا مناف للخبرين الاولين وما يأتي في باب الاداب
من اطلاق النهي عن الاقعاء في الصلوة وما يأتي من استحباب
الجلوس بين الركعات فلذا التهذيبين صوب ح

الثانيه من الركعة جلس حتى يطمئن ثم يقوم **يب** سماعه عن ابي
بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا رفعت راسك من السجده الثانيه من
الركعه الاولى حين تريد ان تقوم فاستوجالسا ثم قم **يب** محمد بن احمد عن
يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسن بن زياد عن محمد بن ابي حمزه عن علي بن الحزور
عن الاصبغ بن نباته قال كان امير المؤمنين عليه السلم اذا رفع راسه من السجود
قعد حتى يطمئن ثم يقوم فقيل له يا امير المؤمنين كان من قبلك ابو بكر وعمر
اذا رفعوا رؤسهم من السجود نهضوا على صدور اقدامهم كما ينهض الابل فقال
امير المؤمنين عليه السلم انما يفعل ذلك اهل الجفاء من الناس ان هذا من توقير
الصلوة **يب** علي بن الحكم عن رحيم قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلم جعلت فداك
اراك اذا صليت فرفعت راسك من السجود في الركعة الاولى والثالثه تستوي
جالسا ثم تقوم فنصنع كما تصنع قال لا تنظروا الى ما اصنع انا اصنعوا ما
تومرون **بيان** قال في التهذيبين انما قال ذلك لئلا يعتقدوا ان ذلك
يلزمهم على طريق الفرض **يب** ابن عيسى عن الحجال عن ابن بكير عن زراره قال رايت
ابا جعفر وابا عبد الله عليه السلم اذا رفعا رؤسهما من السجده الثانيه نهضا ولم
يجلسا **كا يب** الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا سجد الرجل ثم اراد
ان ينهض فلا يعجن بيديه في الارض ولكن يبسط كفيه من غير ان يضع مقعدته
على الارض **بيان** العجن الاعتماد على ظهور الاصابع حال كونها مضمومة
الى الكف كما يفعل العجان حال العجن ولعل المراد بقوله من غير ان يضع مقعدته
على الارض ترك الاقعاء **كا** محمد عن احمد عن **يب** الحسين عن فضاله عن سيف

اقول ويحتمل ان يكون النهي لل...
لكونه اجنبيا م

عن الحضرمي قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا قمت من الركعة فاعتمد علي كفيك
وقل بحول الله وقوته اقوم واقعد فان عليا عليه السلم كان يفعل ذلك يب الحسين
عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا قمت من السجود
وقلت اللهم ربي بحولك وقوتك اقوم واقعد وان شئت قلت واركع واسجد
يب عنه عن حماد عن حريز عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا قام
الرجل من السجود قال بحول الله اقوم واقعد باب
ما يسجد عليه وما يكره كا محمد عن يب ابن عيسى عن محمد بن خالد والحسين
عن القاسم بن عروه عن البقباق قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا تسجد الا علي
الارض او ما انبتت الارض الا القطن والكتان يب محمد بن احمد عن العباس
بن معروف عن محمد بن يحيي الصيرفي عن يب حماد بن عثمان بن عيسى عن عثمان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول السجود علي ما انبتت الأرض الا
ما اكل او لبس كا النيسابوريان يب الاربعه عن زراره عن ابي
جعفر عليه السلم قال قلت له اسجد علي الزفت يعني القير فقال لا ولا علي
الثوب الكرسف ولا علي الصوف ولا علي شئ من الحيوان ولا علي
طعام ولا علي شئ من ثمار الارض ولا علي شئ من الرياش بيان
الزفت بكسر الزاي والرياش جمع ريش يب يه هشام بن الحكم
عن ابي عبد الله عليه السلم قال له اخبرني عما يجوز السجود عليه و
عما لا يجوز قال السجود لا يجوز الا علي الأرض او علي ما انبتت
الأرض او علي ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس الحديث ويأتي

تمامه

بلغ

عن حماد عن حريز

تمامه من الفقيه يب يه قال الصادق عليه السلم السجود علي الأرض فريضته
وعلي غير الأرض سنة يه وقال عليه السلم السجود علي طين قبر الحسين عليه السلم
ينور الي الارض السابعه كا يب الثلثه عن ابن اذينه عن الفضيل بن يسار
والعجلي عن احدهما عليهما السلم قال لا بأس بالقيام علي المصلي من الشعر والصوف
اذا كان يسجد علي الأرض فان كان من نبات الأرض فلا بأس بالقيام عليه
والسجود عليه كا محمد عن يب احمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان
عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلم دعا ابي بالخمرة فابطأت
عليه فاخذ كفا من حصا فجعله علي البساط ثم سجد بيان الخمرة بضم الخاء
المعجمه واسكان الميم سجادة صغيرة منسوجة من السعف كا احمد عن يب
الحسين عن فضالة عن ابان عن البصري عن حمران يب الحسين عن فضالة
عن جميل بن دراج عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عقبه عن حمران عن احدهما
عليهما السلم قال كان ابي يصلي علي الخمرة يجعلها علي الطنفسه ويسجد عليها فاذا لم
يكن خمرة جعل حصى علي الطنفسه حيث يسجد بيان الطنفسه بتثليث
الطاء والفاء بساط لا خمل له ويقال له البلاس بفتح الباء وكسرها كا
محمد باسناده قال يب قال ابو عبد الله عليه السلم السجود علي الارض فريضة
وعلي الخمرة سنة كا علي بن محمد وغيره عن سهل عن علي بن الريان يب علي بن محمد
عن علي بن الريان قال كتب بعض اصحابنا بيد ابرهيم بن عقبه اليه يعني ابا جعفر
عليه السلم يسأله عن الصلوة علي الخمرة المدنيه فكتب صل فيها ما كان معمولا
بخيوط ولا تصل علي ما كان معمولا بسيوره قال فتوقف اصحابنا فانشد

بيان لعل المراد من الحديث ان المستفاد من
امره سبحانه بالسجود انما هو وضع الجبهة على
الارض اذ هو الكامل في الخضوع والعبودية
واما جواز وضعها على غير الارض فانما استفيد
من فعل النبي صلى الله عليه وآله وقوله رخصة وتوسعة ورحمة

كذا في الصحاح قال وتزمل بالخيوط اي تنسج وقال في
النهاية في حديث ام سلمة قال لها وهي حائض ناوليني الخمرة
هي مقدار ما يضع الرجل عليه وجهه في سجوده من حصير
او نسيجة خوص ونحوه من النبات ولا تكون خمرة الا في
هذا المقدار وسميت خمرة لان خيوطها مستورة
بسعفها وقد تكررت في الحديث وهكذا فسرت
وقد جاء في سنن ابي داود عن ابن عباس
قال جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فجاءت
بها فالقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله على الخمرة
التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل موضع
درهم قال وهذا صريح في اطلاق الخمرة على
الكبير من نوعها

بهم بيت شعر لتابط شرا العدواني وكانما حيوطه بادنى تغار وتفتل و
ما راي كان رجل اضبالا كان يعمل الخيوط بيان لعل توقعهم لمكان القاء
في الخيوطه والسيور وتابط شرا اسم شاعر وفي التهذيب الفهمي مكان
العدواني وتغار من اغرت الحبل اي فتلته فهو مغار ويقال حبل شديد الغار
اي شديد الفتل فالعطف تفسيري ولعل النهي عن الصلوة على المعمول بالسيور
مع انها مستورة فيها بالنبات ولا يقع عليها السجود وانما هو لان عاملها كانوا
لا يحترزون عن الميتة او يزعمون ان دباغها طهورها وقد مضى عدم جواز
الانتفاع منها ولو بشسع يب احمد عن موسى بن القاسم وابي قتادة
جميعا عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلي على
الرطبة النابتة قال فقال اذا الصق جبهته بالارض فلا باس وعن الحشيش
النابت الثيل وهو يصيب ارضا جددا قال لا باس بيان لعل المراد بالصاق
الجبهة بالارض تمكينها من الرطبة بحيث يستقر عليها والثيل ككيس ضرب
من النبت يشبه ورقه ورق البر الا انه اقصر منه لا يكاد ينبت الا على ماء
او موضع تحته ماء ونباته فرش على الارض تذهب ذهابا بعيدا كا القمي
وغيره عن يب احمد عن علي الميثمي عن محمد بن عمرو بن سعيد عن ابي الحسن
الرضا عليه السلم قال لا تسجد على القفر ولا القير ولا على الصاروج سا
القفر بالضم ضرب من القير يقال له قفر اليهود والصاروج النورة
باخلاطها فارسي معرب يه سال ابن عمار ابا عبد الله عليه السلم عن السجود
على القار قال لا باس به بيان القار القير يه وروي عنه منصور

بن حازم

السيور جمع سير بالفتح وهو ما يقد من الجلد ح

فانها غير معهودة فانشد البيت لتشهد لهم على صحتها ح

الخزح

عن جعفر عن اخيه موسى ع قال سالته عن فراش حرير ومثله من الديباج ومصلى حرير ومثله من الديباج يصلح للرجل النوم عليه والتكائه والصلوة قال يفرشه ويقوم عليه ولا يسجد عليه يه سمع عن ابي عبد الله ع قال لا باس ان ياخذ من ديباج الكعبة فيجعله غلاف مصحف او مصلى يصلي عليه بيان ينبغي حمله على ما اذا سجد على غيره كا سمحمد عن العمركي عن يه ح

البيدح

بن حازم انه قال القير من نبات الارض يب الحسين بن النضر عن محمد بن ابي حمزة
عن ابن عمار قال يه سال المعلى بن خنيس ابا عبد الله عليه السلم وانا عنده عن السجود
على القفر وعلى القير فقال لا باس بيان حمله في التهذيبين على حال الضرورة و
التقية ويحتمل يجوز حمل النهي على الكراهة كا علي بن محمد عن سهل عن محمد
بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تسجد على
الذهب ولا على الفضة كا يب محمد عن محمد بن الحسين ان بعض اصحابنا كتب
الى ابي الحسن الماضي عليه السلم يساله عن الصلوة على الزجاج فلما نفذ كتابي اليه نال ح
تفكرت قلت هو ما انبت الارض وما كان لي ان اساله عنه فكتب الي لا تصل
على الزجاج وان حدثتك نفسك انه مما انبت الارض لكنه من الملح والرمل
وهما ممسوخان كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن فضالة عن جميل بن دراج بيان يعني حولت صورتاهما ولم يبقيا على صرافتهما ح
عن ابي عبد الله عليه السلم انه كره ان يسجد على قرطاس عليه كتابة يب احمد
عن علي بن مهزيار قال يه سال داود بن ابي يزيد ابا الحسن عليه السلم الثالث ح
عن القراطيس والكواغذ المكتوبة عليها هل يجوز السجود عليها ام لا فكتب
يجوز بيان لا تنافي بين الجواز والكراهة يب احمد عن التميمي عن
صفوان الجمال قال رايت ابا عبد الله عليه السلم في المحمل على قرطاس واكثر يسجد ح
ذلك يومي ايماء بيان يعني اكثر ما يصلي في المحمل يومي كا محمد عن يب
احمد يب يه السراد قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الجص يوقد
عليه العذرة وعظام الموتى ثم يجصص به المسجد ايسجد عليه فكتب
الي بخطه ان الماء والنار قد طهراه بيان قد مضى الكلام في هذا

من كتاب الطهارة

الحديث في ابواب التطهير عن الجنث كا يب علي عن ابيه عن محمد بن يحيي عن غياث
بن ابرهيم عن ابيه عن علي عليهم السلم قال لايسجد الرجل علي شئ ليس عليه ثيابا (عن جعفر عن ع)
جسده بيا حمله في التهذيبين علي التقيه لموافقته لبعض العامه قال وليس
عليه العمل لايجوز ان يقف الانسان علي ما لم يسجد عليه يب احمد عن البزنطي
عن مثنى الحناط عن عيينه بياع القصب قال قلت لابي عبدالله عليه السلم ادخل
المسجد في اليوم الشديد الحر فاكره ان اصلي علي الحصي فابسط ثوبي واسجد
عليه فقال نعم ليس به باس يب الحسين عن القاسم بن محمد علي عن ابي (ع ح)
بصير عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له اكون في السفر فتحضر الصلوة واخاف
الرمضاء علي وجهي كيف اصنع قال تسجد علي بعض ثوبك فقلت ليس علي
ثوب يمكنني ان اسجد علي طرفه و لاذيله قال اسجد علي ظهر كفك فانها
احد المساجد بيا لعل المراد ان كفك مساجلك علي الارض فاذا
وضعت جبهتك عليها صارت موضوعة قال يضع ثوبه تحت جبهته
يب احمد عن ابي طالب بن الصلت عن القاسم بن الفضيل قال قلت
للرضا عليه السلم جعلت فداك الرجل يسجد علي كمه من اذي الحر و
البرد قال لاباس به يب عنه عن عباد بن سليمن عن سعد بن سعد
عن محمد بن القاسم بن الفضيل عن احمد بن عمر قال سالت ابا الحسن عليه السلم
عن الرجل يسجد علي كم قميصه من اذي الحر والبرد او علي ردائه اذا كان
تحته مسح او غيره مما لايسجد عليه فقال لاباس به يب بهذا الاسناد
عن محمد بن القاسم قال كتب رجل الي ابي الحسن عليه السلم هل يسجد الرجل

(في الهامش: علي الارض يتوسطها ... سال ابو بصير ابا عبدالله ع عن رجل يصلي في حر شديد فيخاف علي جبهته من الارض ع)

علي الثوب يتقي به وجهه من الجبهه من الحر والبرد ومن الشئ يكره السجود
عليه فقال نعم لاباس به يب سعد عن الزيات عن وهيب بن حفص
عن ابي بصير قال سالت ابا عبدالله عليه السلم عن الرجل يسجد علي المسح فقال اذا كان
في تقيه فلاباس يب احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن يب ابيه قال سالت
ابا الحسن الماضي عليه السلم عن الرجل يسجد علي المسح والبساط فقال لاباس اذا
كان في حال تقيه يب سعد عن احمد عن داود الصرمي سالت ابا الحسن
الثالث عليه السلم هل يجوز السجود علي الكتان والقطن من غير تقيه فقال جايز
بيا حمله في التهذيبين علي ضرورة اخري من حر او برد وينافيه الخبر الاتي
ومابعد الخبر الاتي لادلالة فيه علي هذا الحمل كما ظنه يب سعد عن عبدالله
بن جعفر عن الحسين بن علي بن كيسان الصنعاني قال كتبت الي ابي الحسن الثالث
عليه السلم اساله عن السجود علي القطن والكتان من غير تقية ولاضرورة
فكتب الي ذلك جايز بيا حمل الضرورة في التهذيبين علي ما اذا بلغت الي
هلاك النفس وفيه بعد والاولي ان يحمل النهي علي الكراهه يب محمد بن احمد
عن محمد بن عبدالحميد عن سيف عن منصور عن غير واحد من اصحابنا قال قلت
لابي جعفر عليه السلم انا نكون بارض باردة يكون فيها الثلج افنسجد عليه فقال
لا ولكن اجعل بينك وبينه شيا قطنا او كتانا يب احمد عن معمر بن
خلاد قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن السجود علي الثلج فقال لاتسجد في
السبخة ولا علي الثلج بيا حملهما في التهذيبين علي حال الاختيار وتقدم في
باب المواضع التي تكره فيها الصلوة في هذا المعنى كلام ويأتي
وما لا تكره ع

فيه اخبار آخر في باب صلوة فاقد الارض يب محمد عن محمد بن يحيي عن طلحة
بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم انه كان لا يسجد علي الكمين ولا علي
العامة يب احمد عن احمد بن اسحق عن بيب ياسر الخادم قال مر بي
ابو الحسن عليه السلم وانا اصلي على الطبري وقد القيت عليه شيئا اسجد عليه
فقال لي مالك لا تسجد عليه اليس هو من نبات الأرض بيان الطبري
كانه كان من القطن او الكتان كما يظهر في الإستبصار يب احمد عن
الخراساني قال قلت للرضا عليه السلم الرجل يصلي علي سرير من ساج ويسجد
علي الساج قال نعم يب احمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ذكر ان رجلا اتى ابا جعفر عليه السلم ساله
عن السجود علي البوريا والخصفه والنبات قال نعم بيان الخصفه
بالتحريك الجلة التي تعمل من الخوص للتمر كا عنه عن الخزاز عن يب الحسين
عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن اسحق بن الفضل انه سال ابا عبد الله
عليه السلم عن السجود على الحصر والبواري قال لا باس وان تسجد على الأرض
احب الي فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ذلك ان يمكن
جبهته علي الأرض فانا احب لك ما كان رسول الله صلى الله عليه
وآله يحبه يب ابن محبوب عن ابن ابي عمير يب الحسين عن ابن
ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال
سالته عن المريض فقال يسجد على الارض او على المروحة او
علي سواك يرفعه هو افضل من الايماء انما كره من كره السجود

محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال لا باس بالصلوة على البوريا والخصفة وكل نبات الا الثمرة

٤٢١

علي المروحه من اجل المروحه او علي سواك يرفعه هو افضل الاوثان
التي كانت تعبد من دون الله وانا لم نعبد غير الله قط فاسجد علي
المروحه او علي عود او علي سواك بيان في الفقيه هكذا سالته عن
المريض كيف يسجد فقال علي خمرة او علي المروحه الحديث باب
القنوت وتكبيره كا يب احمد عن الحسين عن التميمي عن
صفوان الجمال قال صليت خلف ابي عبد الله عليه السلم اياما فكان يقنت
في كل صلوة يجهر فيها او لا يجهر فيها كا محمد وغيره عن ابن عيسى عن يب الحسين
عن ابن ابي عمير وصفوان عن ابن بكير عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلم
عن القنوت في الصلوة الخمس فقال اقنت فيهن جميعا قال وسالت ابا
عبد الله عليه السلم بعد ذلك عن القنوت فقال لي اما ما جهرت فيه فلا تشك
كا يب علي عن ابيه عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي بصير قال سالت ابا
عبد الله عليه السلم عن القنوت فقال فيما يجهر فيه القراءة قال فقلت
له اني سالت اباك عن ذلك في الخمس كلها فقال رحم الله ابي ان اصحاب
ابي اتوه فسالوه فاخبرهم بالحق ثم اتوني شكاكا فافتيتهم بالتقيه علي
عن العبيدي عن يونس عن محمد بن الفضيل عن الحارث بن المغيره قال
قال ابو عبد الله عليه السلم اقنت في كل ركعتين فريضة او نافلة قبل الركوع
بيان ياتي في ابواب الجمعه والجماعات ان في صلوة الجمعة قنوتين احدهما
في الاولي قبل الركوع والثاني في الثانيه بعده ط النيسابوريان عن ابن

فقال

ابي عمير عن البجلي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن القنوت فقال في
كل صلوة فريضه ونافله كا بهذا الاسناد عن يونس عن وهب بن عبد ربه
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له كا الثلثه
عمن زراره يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زراره عن ابي جعفر
عليه السلم قال القنوت في كل صلوة في الركعة الثانيه قبل الركوع كا علي بن محمد عن
سهل عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي عن درست بن محمد قال قال
القنوت في كل صلوة في الفريضه والتطوع كا محمد عن احمد عن الحسين عن
يعقوب بن يقطين قال سالت عبدا صالحا عليه السلم عن القنوت في
الوتر والفجر وما يجهر فيه قبل الركوع او بعده فقال قبل الركوع حين
تفرغ من قرائتك يب الحسين عن فضاله عن ابن مسكان عن ابي عبد
الله عليه السلم قال القنوت في المغرب في الركعة الثانيه وفي العشاء و
الغداة مثل ذلك او في الوتر في الركعة الثالثه يب عنه عن الحسن
عن زرعه عن سماعه قال سالته عن القنوت في اي صلوة هو فقال
كل شي يجهر فيه بالقراءة فيه قنوت والقنوت قبل الركوع وبعد
القراءة يب ابن عيسى عن اذينه عن وهب عن ابي عبد الله عليه السلم
قال القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضه يب
قال الحسن واخبرني عبد الله بن بكير عن زراره عن ابي جعفر
عليه السلم قال القنوت في كل الصلوات يب قال محمد بن مسلم فذكرت

في الجمعه والعشاء والعتمه والوتر والغداة
فمن ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له
بيان اريد بالعشاء الاول اعني المغرب وبا
لعتمه العشاء الاخرة ب عنه عن ابن فضال
عن ابن بكير عن محمد عن ابي جعفر ع
قال القنوت في كل ركعة صح

ذلك

ذلك لابي عبد الله عليه السلم فقال اما ما لا تشك فيه فما جهر فيه بالقراءة
يب عنه عن علي بن الحكم عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن عبد الملك
بن عمرو قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن القنوت قبل الركوع او بعد
قال لا قبله ولا بعده يب عنه عن البرقي عن سعد بن سعد عن ابي الحسن
الرضا عليه السلم قال سالته عن القنوت هل يقنت في الصلوة كلها ام
فيما يجهر فيها بالقراءة قال ليس القنوت الا في الغداة والجمعة والوتر
والمغرب يب سعد عن ابن عيسى عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن القنوت في اي الصلوات اقنت فقال
لا تقنت الا في الفجر بيان في التهذيبين حمل كلما نقول فيه من الصلوة
على عدم التاكيد او التقيه كما يظهر من الاخبار الاتيه وقال في الفقيه
القنوت سنة واجبة من تركها متعمدا في كل صلوة فلا صلوة له قال الله
عز وجل قوموا لله قانتين يعني مطيعين داعين يب علي بن مهزيار والحسين
عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال قال ابو جعفر عليه السلم في القنوت
ان شئت فاقنت وان شئت لا تقنت قال ابو الحسن
قبل الركوع وان شئت فبعد بيان حمله في التهذيبين على القضاء او
التقية على مذهب بعضهم في الغداة يب سال ابن عمار ابا عبد الله عليه السلم
عن القنوت في الوتر قال قبل الركوع قال فان نسيت اقنت اذا رفعت
راسي فقال لا بيان حمله في الفقيه على التقيه يب سعد عن
محمد بن الحسين عن ابن اسباط عن الحكم بن مسكين عن عمار الساباطي
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اخاف ان اقنت وخلفي مخالفون

ع فاذا كان تقيه فلا تقنت وانا اتقلد هذا
ب الحسن عن الجوهري عن ابان عن اسمعيل
الجعفي ومعمر بن يحيى عن ابي جعفر ع قال
القنوت صح

بيان لما كانت التقيه فى القنوت فى رفع اليدين لان المرئى دون الذكر والدعاء نبه ع بان رفعها الى التكبير للركوع ينوب منابه ح م

فقال ارفع يديك يجزي يعنى رفعهما كانك تركع ز بب ابن محبوب عن
على بن محمد بن سليمن قال كتبت الى الفقيه عليه السلم اساله عن القنوت فكتب
اذا كانت ضرورة شديدة فلا ترفع اليدين وقل ثلث مرات بسم الله الرحمن
الرحيم بب سعد عن محمد بن الوليد الخزاز عن ابان عن البصري عن ابي عبد
الله عليه السلم فى الرجل يدخل فى الركعة الاخيرة من الغداة مع الامام فقنت
الامام ايقنت معه قال نعم ويجزيه من القنوت لنفسه كا يب الثلثه
عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال التكبير فى صلوة الفرض الخمس صلوات
خمس وتسعون تكبيرة منها تكبيرة القنوت خمس كا يب وفى داود ايضا
على عن ابيه عن ابن المغيرة وفسرهن فى الظهر احدي وعشرين تكبيرة
وفى العصر احدي وعشرين تكبيرة وفى المغرب ستة عشرة تكبيرة
وفى العشاء الاخرة احدي وعشرين تكبيرة وخمس تكبيرات القنوت
فى خمس صلوات يب محمد بن احمد عن موسى بن عمر عن ابن المغيرة عن
الصباح المزنى قال قال امير المؤمنين عليه السلم خمس وتسعون
تكبيرة فى اليوم والليلة للصلوات منها تكبير القنوت باب
ما يقال فى القنوت كا محمد عن احمد عن بب الحسين عن فضالة عن
ابان عن الهاشمى قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن القنوت و
ما يقال فيه فقال ما قضى الله على لسانك ولا اعلم فيه شيئاً
موقتاً كا عدة الاسناد عن ابان كا الاثنان عن ابان عن البصري
عن ابي عبد الله عليه السلم قال القنوت فى الفريضة الدعاء وفى

وفى الفجر احدى عشرة تكبيرة ح م

عن فضالة م

الوتر

الوتر الاستغفار كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن القاسم بن محمد
عن على عن ابي بصير قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن ادنى القنوت
فقال خمس تسبيحات يب احمد عن على بن حديد والتميمي والحسين
عن حماد عن حريز عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال يجزيك من
القنوت خمس تسبيحات فى ترسل كا يب الثلثه عن سعد بن ابي خلف عن ابي
عبد الله عليه السلم قال يجزيك فى القنوت اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا
فى الدنيا والاخرة انك على كل شئ قدير يه روي عن ابي بكر بن ابي سماك قال صليت
خلف ابي عبد الله عليه السلم الفجر فلما فرغ من قراءته فى الثانيه جهر بصوته نحوا مما
كان يقرا وقال اللهم اغفر لنا الدعا الى قوله والاخرة بب سعد عن ابن عيسى عن ابيه
عن ابن المغيرة عن ابي القاسم معاوية عن ابي بكر بن ابي سماك عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال فى القنوت فى قنوت الوتر اللهم اغفر لنا الى قوله والاخرة وقال يجزي من القنوت
ثلث تسبيحات يه سال الحلبي اباعبد الله عليه السلم عن القنوت فيه قول معلوم
فقال اثن على ربك وصل على نبيك واستغفر لذنبك بيان قال فى الفقيه وادنى
ما يجزي من القنوت رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك انت الاعز الاكرم ومنها
ان يقول سبحان من دانت له السموات والارض بالعبوديه ومنها ان تسبح ثلث
تسبيحات ولا باس ان تدعو ربك فى قنوتك وركوعك وسجودك وقيامك
وقعودك للدنيا والاخرة وتسمى حاجتك ان شئت قال والقول فى قنوت الفريضه
فى الايام كلها الا فى الجمعه اللهم انى اسالك لى ولوالدي واهل بيتي ولاخواني
المؤمنين فيك اليقين والعفو والمعافات والرحمة والمغفرة والعافية فى الدنيا

انواع منها ان يقول ح

والآخرة كا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اطولكم قنوتا في دار الدنيا اطولكم
راحة يوم القيمة في الموقف كا النيسابوريان عن صفوان يب الحسين
عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال استغفر الله
في الوتر سبعين مرة كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن القنوت
في الوتر هل فيه شئ موقت يتبع ويقال فقال لا اثن على الله وصل على
النبي صلى الله عليه واله وسلم واستغفر لذنبك العظيم ثم قال كل ذنب
عظيم يب الحسين عن فضالة عن ابان عن الهاشمي قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عما اقول في وتري فقال ما قضى الله على لسانك وقدره يب
عنه عن فضالة عن ابن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه يقول في قول
الله عز وجل بالاسحار هم يستغفرون في الوتر في اخر الليل سبعين مرة
يب عنه عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال قلت له
المستغفرين بالاسحار فقال استغفر رسول الله صلى الله عليه في
وتره سبعين مرة يب احمد عن الحسين عن يب عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال تدعوا في وترك على عدوك وان شئت سميتهم
وتستغفر وترفع يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت فتحت
ثوبك يه عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من قال في وتره
اذا اوتر استغفر الله واتوب اليه سبعين مرة وواظب على ذلك
حتى قضى سنة كتبه الله عنده من المستغفرين بالاسحار ووجبت
له المغفرة من الله عز وجل يه ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال

استغفر

استغفر الله في الوتر سبعين مرة تنصب يدك اليسرى وتعد باليمنى
الاستغفار وكان رسول الله صلى الله عليه واله يستغفر الله في الوتر
سبعين مرة وتقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرات يب و
كان علي بن الحسين سيد العابدين عليه السلم يقول العفو العفو ثلثمائة
مرة في الوتر في السحر يه معروف بن خربوذ عن احدهما عليهما السلم قال قل في
قنوت الوتر لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم سبحان
الله رب السموات السبع وما فيهن ورب العرش العظيم سبحان الله ومابينهن ع
رب الارضين السبع وما فيهن وما بينهن ورب العرش العظيم انت الله اللهم ع
نور السموات والارض وانت الله زين السموات والارض وانت الله جمال السموات
والارض وانت الله عماد السموات والارض وانت الله قوام السموات
والارض وانت الله صريخ المستصرخين وانت الله غياث غياث
المستغيثين وانت الله المفرج عن المكروبين وانت الله المروح
عن المغمومين وانت الله مجيب دعوة المضطرين وانت الله اله العالمين
وانت الله الرحمن الرحيم وانت الله كاشف السوء وانت الله بك
تنزل كل حاجة يا الله ليس يرد غضبك الا حلمك ولا ينجي من عذابك
الا رحمتك ولا ينجي منك الا التضرع اليك فهب لي من لدنك يا الهي
رحمة تغنيني عن رحمة سواك بالقدرة التي بها احييت جميع ما
في البلاد وبها تنشر ميت العباد ولا تهلكني غما حتى تغفر
لي وترحمني وتعرفني الاستجابة في دعائي وترزقني العافية

الى منتهى اجلي واقلني عثرتي ولا تشمت بي عدوي ولا تمكنه من رقبتي
اللهم ان رفعتني فمن ذا الذي يضعني وان وضعتني فمن ذا الذي
يرفعني وان اهلكتني فمن ذا الذي يحول بينك وبيني او يتعرض لك
في شيء من امري وقد علمت ان ليس في حكمك ظلم ولا في نقمتك عجلة
انما يعجل من يخاف الفوت وانما يحتاج الى الظلم الضعيف وقد تعاليت
عن ذلك يا الهي فلا تجعلني للبلاء غرضا ولا لنقمتك نصبا ومهلني
ونفسي واقلني عن ذلك يا الهي فلا تجعلني ببلاء على اثر بلاء فقد
ترى ضعفي وقلة حيلتي واستعيذ بك الليلة فاعذني واستجيرك
من النار فاجرني واسالك الجنة فلا تحرمني ثم ادع الله بما احببت
واستغفر سبعين مرة يه كان النبي صلى الله عليه وآله يقول
في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت
وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت
انك تقضي ولا يقضى عليك سبحانك رب البيت استغفرك
واتوب اليك واؤمن بك واتوكل عليك لا حول ولا قوة الا بك
يا رحيم يه وكان امير المؤمنين عليه السلام يدعو في قنوت الوتر بهذا
الدعا اللهم خلقتني بتقدير وتدبير وتبصير بغير تقصير
واخرجتني من ظلمات ثلث بحولك وقوتك احاول الدنيا
ثم ازاولها ثم اتابها واجتني فيها الكلاء والمرعى وبصرتني
فيها الهدى فنعم الرب انت ونعم المولى فيا من كرمني وشرفني

بيان العماد والقوام متقاربان وكذا المعرج بالجيم والمروح بالمهملتين وكذا الغرض والنصب بفتحتين فيهما وتتبع على وزن تكرم والاثر بكسر الهمزة واسكان المثلثة وبفتحهما يقال خرجت على اثره اي بعده بقليل ع

اسقني ونعمني

ونعمني وعرفني اعوذ بك من الزقوم واعوذ بك من الحميم و
اعوذ بك من مقيل في النار بين اطباق النار في ظلال النار يوم
النار يا رب النار اللهم اسالك مقيلا في الجنة بين انهارها واشجارها
وثمارها وريحانها وخدمها وازواجها اللهم اني اسئلك خير الخير
رضوانك والجنة واعوذ بك من شر الشر سخطك والنار هذا مقام
العائذ بك من النار ثلث مرات اللهم اجعل خوفك في جسدي كله
واجعل قلبي اشد مخافة لك ما هو واجعل لي ما في كل يوم وليلة حظا
ونصيبا من عمل بطاعتك واتباع مرضاتك اللهم انت منتهى غايتي
ورجائي ومسئلتي وطلبتي اسئلك الهي كمال الايمان وتمام اليقين
وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك يا سيدي اجعل احساني
مضاعفا وصلوتي تضرعا ودعائي مستجابا وعملي مقبولا وسعيي
مشكورا وذنبي مغفورا ولقني من لدنك نضرة وسرورا وصلى الله على
محمد وآله يه الثمالي قال كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول في اخر وتره و
هو قائم رب اسات وظلمت نفسي وبئس ما صنعت وهذه يداي
بما صنعتا قال ثم يبسط يديه جميعا قدام وجهه ويقول وهذه رقبتي
خاضعة لك لما اتيت قال ثم يطاطي راسه ويخضع برقبته ثم يقول
وها انا ذا بين يديك فخذ لنفسك الرضا من نفسي حتى ترضى لك
العتبى لا اعود لا اعود لا اعود قال كان والله اذا قال لا اعود
لم يعد بيان العتبى اسم من الاعتاب يقال اعتبه اي ازال

بلغ

عتبه وهوان يرضيه اي لك مني ان ارضيك ولا اعود الي ما يسخطك
بقوله الباب المعتذر ... قال ابو جعفر عليه السلام القنوت في يوم الجمعه
لعبد الله والصلوة على نبي الله وكلمات الفرج هذا الدعا والقنوت في الوتر
كقنوتك يوم الجمعة ثم يقول قبل دعائك لنفسك اللهم تم نورك
فهديت فلك الحمد ربنا وجهك اكرم الوجوه وجهتك خير الجهات وعطيتك
افضل العطيات اهناها نطاع ربنا فتشكر وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت
تجيب المضطر وتكشف الضر وتشفي السقيم وتنجي من الكرب العظيم لا يجزي
الاءك احد ولا يحصي نعماءك قول قائل اللهم رفعت الابصار ونقلت
الاقدام ومدت الاعناق ورفعت الايدي ودعيت بالالسن واليك سرهم
ونجويهم في الاعمال ربنا اغفر لنا وارحمنا وافتح بيننا وبين قومنا بالحق
وانت خير الفاتحين اللهم انا نشكو اليك غيبة نبينا وشدة
الزمان علينا ووقوع الفتن بنا وتظاهر الاعداء وكثرة عدونا وقلة
عددنا فافرج ذلك يا رب بفتح منك تعجله ونصر منك تعزه وامام
عدل تظهره اله الحق رب العالمين ثم يقول استغفر الله واتوب
اليه سبعين مرة ونعوذ بالله من النار كثيرا **بيان** تمام تمام الكلام
في قنوت الجمعه في ابواب الجمعه والجماعات ان شاء الله **كا** علي بن محمد
عن سهل بن احمد عن عبد العزيز عن بعض اصحابنا قال كان ابو الحسن
الاول عليه السلام اذا رفع راسه من اخر ركعة الوتر قال هذا مقام من
حسناته نعمة منك وشكره ضعيف وذنبه عظيم وليس لذلك الا رفعك

ورحمتك

ورحمتك فانك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل صلى الله عليه
واله كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار هم يستغفرون طال يستغفرون
هجوعي وقل قيامي وهذا السحر وانا استغفرك لذنوبي استغفار من
لا يجد لنفسه ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا **يه** قال الصادق
كلما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام **بيان** قال في الفقيه
ذكر شيخنا محمد بن الحسين بن احمد بن الوليد رضي الله عنه سعد بن
عبد الله انه كان لا يجوز الدعا في القنوت بالفارسيه وكان محمد بن الحسن بقوام
الصفار رحمه الله يقول انه يجوز والذي اقول به انه يجوز لقول ابي جعفر
الثاني عليه السلام لا باس ان يتكلم الرجل في الصلوة الفريضه بكل شيء يناجي
به ربه عز وجل ولو لم يرد هذا الخبر ايضا لكنت اجيزه بالخبر الذي روي
عن الصادق عليه السلام انه قال كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي و
النهي عن الدعا بالفارسيه في الصلوة غير موجود **باب**
التشهد وما يقال فيه **كا** محمد عن ابن عيسى عن الحسين عن عثمن عن منصور
بن حازم عن بكر بن حبيب قال سالت ابا جعفر عليه السلام عن التشهد فقال
لو كان كما يقولون واجبا على الناس هلكوا انما كان القوم يقولون
ايسر ما يعلمون والتسليمات المكروه والدعاء غير ذلك ليس بواجب المتكرهة
ولا مهيئتم به وانما يكفيك في الشهادتين التحميد تحسب **كا** وفي رواية بعد الاتيان او قبلهما
اخرى عن **يب** الحسين عن صفوان عن منصور عن بكر بن حبيب
قال قلت لابي جعفر عليه السلام اي شيء اقول في التشهد والقنوت قال

بيان يعني انه ليس فيه لفظ خاص موظف لا يجوز التجاوز عنه ولو كان كذلك لهلك الناس لانهم انما ياتون به بالفاظ مختلفة وربما زادوا وربما نقصوا م

قد يا حسن ما علمت فانه لو كان موقتا لهلك الناس كا محمد عن احمد عن
الحجال عن ثعلبه بن ميمون عن يحيى بن طلحه عن سورة بن كليب قال
سالت ابا جعفر عليه السلم عن ادنى ما يجزي من التشهد فقال الشهادتان
كا محمد عن علي بن النعمان عن داود بن فرقد عن يعقوب بن شعيب قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم اقرا في التشهد ما طاب فلله وما خبث فلغيره
فقال هكذا كان يقول علي عليه السلم كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن
فضاله عن ابن مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله عليه السلم كلما
ذكرت الله به والنبي صلى الله عليه واله فهو من الصلوة فان قلت
السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد انصرفت يب الحسين عن صفوان
عن ابن بكير عن عبد الملك بن عمرو الاحول عن ابي عبد الله عليه السلم قال التشهد
في الركعتين الاولتين الحمد لله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وال محمد وتقبل شفاعته
وارفع درجته يب سعد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار
عن حماد عن حريز عن زراره قال قلت لابي جعفر عليه السلم ما يجزي من
القول في التشهد في الركعتين الاوليين قال ان تقول اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم
صل على محمد واله وتقبل شفاعته وارفع درجته يب سعد عن
العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن حريز عن زراره قال قلت
لابي جعفر عليه السلم ما يجزي من القول في التشهد في الركعتين

احمد عن م

حسين كا عن م

بيان يعني في التشهد ويأتي بيان معنى الانصراف به في باب التسليم ان شاء الله م

الاولين

١٨٦

الاوليين قال ان يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له قلت
فما يجزي من التشهد في الركعتين الاخيرتين فقال الشهادتان يب احمد
عن ابن ابي عمير عن سعد بن بكير عن حبيب الخثعمي عن ابي جعفر عليه السلم
عن ابي جعفر عليه السلم يقول اذا جلس الرجل للتشهد فحمد الله اجزاه بيان
حمله في التهذيب على التقيه لوجوب الشهادتين والصلوة على النبي
صلى الله عليه واله عندنا يب عنه عن البزنطي قال قال قلت لابي
الحسن عليه السلم جعلت فداك التشهد الذي في الثانيه يجزي ان
اقول في الرابعه يب احمد عن علي بن الحكم عن الخزاز عن محمد قال
قلت لابي جعفر عبد الله عليه السلم التشهد في الصلوة قال مرتين
قال قلت فكيف مرتين قال اذا استويت جالسا فقل اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم تنصرف
قال قلت له قول العبد التحيات لله والصلوات الطيبات لله قال
هذا اللطف من الدعا يلطف العبد ربه يب عنه عن الحجال عن علي
بن عبيد عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم قال التشهد
في كتاب علي شفع بيان رد على العامه حيث حذفوا الشهادة
بالرساله من الصلوة وقد مضى ان اول من فعل ذلك ابن اروى
يعني عثمان يب ابن ابي عمير عن ابي بصير عن زراره عن ابي عبد
الله عليه السلم انه قال من تمام الصوم اعطاء الزكوة كالصلوة على النبي
على النبي صلى الله عليه واله من تمام الصلوة ومن صام ولم يؤدها

اقول ويحتمل ان يكون المراد فحمد الله بعد ان يكون قد اتى بالتشهد اجزاه يعني عن ساير الاذكار كما قلناه في بيان حديث اول الباب م

قال نعم م

ملع

بيان يلطف العبد ربه يتقرب اليه بالتودد والتعطف وان يكون مبدئه من الله يلطف اياه اولا بان الهمه ذلك وحمله عليه م

الاذان وم

يه حماد عن حريز عن ابي بصير عن زراره م

فلاصوم لهم اذا تركها متعمدا ومن صلى ولم يصل على النبيّ وترك ذلك متعمدا
فلاصلوة له انّ الله تعالى بدا بها قبل الصلوة فقال قد افلح من تزكّى و
ذكر اسم ربّه فصلى بيان اريد بالزكوة زكوة الفطرة والبارز في بدايها
يحتمل عوده الى الزكوة بان يكون اشارة الى قوله تزكى الى الصّلوة على
النبيّ بان يكون اشارة الى قوله ترلوالى الصلوة على النبي بان يكون اشارة
الى قوله وذكر اسم ربّه بان يكون اسم الرب اشارة الى النبيّ صلّى الله
عليه واله فانهم صلوات الله عليهم اسماء الحسنى كما مر بيانه في الجزء
الاول من هذا الكتاب يب الحسين عن النضر عن زرعه عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا جلست في الركعة الثانيه فقل بسم
الله وبالله والحمد لله خير الاسماء الحسنى لله اشهد ان لا اله
الّا الله وحده لاشريك له وان محمدا عبده ورسوله بالحق بشيرا ارسله خ
ونذيرا بين يدي الساعة اشهد انك نعم الرب وان محمدا نعم الرسول
اللهمّ صلّ على محمّد وال محمد وتقبل شفاعته في امته وارفع درجته
ثم يحمد الله مرتين او ثلثا ثم تقول فاذا جلست في الرابعه قلت بسم الله
وبالله والحمد لله وخير الاسماء اشهد ان لا اله الّا الله وحده لاشريك
له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين
يدي الساعه اشهد انك نعم الرب وان محمّدا نعم الرّسول التحيات
لله والصلوات الطاهرات الطيبات الزاكيات الغاديات الرائحات
السابغات الناعمات لله ما طاب وزكى وطهر وخلص و

م ظ اريد بالزكوة زكوة الفطرة والبارز في بداء
بها يعود اليها بنبه بذلك على ان زكوة الفطرة هي
المراد بقوله تع تزكى وصلوة عيد الفطر هي
المرادة بقوله عز وجل فصلى والغرض من الحديث
الحث على زكوة الفطر والصلوة على النبي صلى الله
عليه واله في الصلوة وان قبول الصوم متوقف
على ذلك وقبول الصلوة على الله ؟
هذه نسخه صحيح

صفا لله واشهد ان لا اله الّا الله وحده لاشريك له واشهد
ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي
السّاعه اشهد ان ربّي نعم الرّب وان محمّدا نعم الرّسول واشهد انّ السّاعة
اتيه لاريب فيها وانّ الله يبعث من في القبور الحمد لله الّذي هدانا لهذا وما
كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله الحمد لله ربّ العالمين اللهمّ صلّ على محمّد
وآل محمّد وبارك على محمّد وال محمّد وسلّم على محمّد وآل محمّد
وترحم على محمّد وآل محمّد كما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وال
ابرهيم انّك حميد مجيد اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد واغفر لنا
ولاخواننا الّذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلّا للّذين آمنوا
ربّنا انّك رؤف رحيم اللهمّ صلّ على محمّد وال محمّد وامنن عليّ بالجنّه
وعافني من النّار اللهمّ صلّ على محمّد وال محمّد واغفر للمؤمنين و
المؤمنات ولمن دخل بيتي ولا تزد الظالمين الّا تبارا ثم قل السّلم عليك مومنا خ
ايها النّبيّ ورحمة الله وبركاته السلم على انبياء الله ورسله السلم على
جبرئيل وميكائيل والملائكة المقرّبين السّلم على محمّد بن عبد الله خاتم
النبيين لا نبي بعده السلم علينا وعلى عباد الله الصّالحين ثم يسلم وادنى
ما يجزي من التشهد والشهادتان بيان المراد بين يدي السّاعه
امامها وقريبا منها وهو اما متعلق بارسله او بشيرا او نذيرا والتحية ما
يحيى به من سلام وثناء ونحوهما وقد تفسر التحيات هنا بالعظمه
والملك والبقاء والغاديات الكائنات في وقت الغدو والرّايحات

الكاينات في وقت الرّواح وهو من زوال الشّمس الي الليل وماقبله غدو
المراد بالسّابقات الكاملات الباقيات والناعمات مايقرب من معنى
الطّيبات وخص بفتح اللّام والتبار الهلاك يب ابن محبوب عن العباس
عن ابي شعيب عن ابي جميله عن البصري قال قلت لابي عبدالله عليه السلم مامعنى
قول الرجل التحيات لله قال الملك لله يب ابن محبوب عن الكوفي عن ابي
داود سليمان بن سفيان عن عمرو بن حريب قال قال لي ابو عبدالله عليه السلم
قل في الركعتين الاوليين بعد التشهد قبل ان تنهض سبحان الله سبحان
الله سبع مرات يب احمد عن ابيه عن ابن المغيره عن ابن بكير عن ابي
عبدالله عليه السلم قال التشهد في النافله بعض التشهد الفريضه يب
عنه عن البزنطي عن ثعلبه بن ميمون عن ميسر عن ابي جعفر عليه السلم
قال شيئان يفسد الناس بهما صلوتهم قول الرجل تبارك اسمك عز وجل
وتعالى جدك ولا اله غيرك وانما هو شيء قالت الجن بجهاله فحكى
الله عز وجل عنهم وقول الرجل السلم علينا وعلى عباد الصالحين
يب قال الصادق عليه السلم افسد ابن مسعود على الناس صلوتهم
بشيئين بقوله تبارك اسم ربك وتعالى جدك الحديث بيان قال
في الفقيه يعني في التشهد الاول فاما في التشهد الثاني بعد الشهادتين
فلا بأس لان المصلي اذا تشهد الشهادتين في التشهد الاخير فقد
فرغ من الصلوات اقول الفراغ لايستلزم الانصراف فلاينافي الخبر
الآتي يب ابن محبوب عن احمد بن الحسن بن علي بن فضاله عن علي

الواقيات ك

تنبيه وليس المراد بقوله كما صليت ونظائره تشبيه الصلوة بالصلوة ونظايرها بنظايرها بل المراد الموازاة وتعليل الطلب بوجود ما يقتضيه وان وقوع المطلوب ليس ببدع اذ وقع مثله وما يوجبه ولهذا الكلام نظائر كثيرة ولكنه قد اشتبه على كثير من الاعلام

اريد بالناس المخالفون من العامه وبافساد صلوتهم بهما اتيانهم بهما في التشهد الاول في اثناء الصلوة مع انهما السلام اذ كان ما وان جاز الاتيان بها بهذا السلام في التشهد الاخير بعد الفراغ من ساير الاذكار لا يصير [illegible] كا متمم الصلوة

بن

بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن يب ابي كهمس عن ابي عبد
الله عليه السلم قال سالته عن الركعتين الاوليين اذا جلست فيهما للتشهد
فقلت وانا جالس السلم عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته انصراف
هو قال لا ولكن اذا قلت السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو الانصراف
يب الحسين عن فضاله عن حسين عن الحلبي قال قال ابو عبدالله عليه السلم
كلما ذكرت الله عز وجل والنبي صلى الله عليه واله فهو من الصلوة وان
قلت السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد انصرفت كا محمد عن احمد
عن حماد يب الحسين عن حماد عن حريز عن محمد قال قال ابو عبدالله عليه السلم
كلما ذكرت الله اذا جلست في الركعتين الاوليين فتشهدت ثم قمت فقل
بحول الله وقوتك اقوم واقعد يب عنه عن فضاله عن سيف عن
الحضرمي قال قال لي ابو عبدالله عليه السلم اذا قمت من الركعتين فاعتمد
على كفيك فقل بحول الله وقوته اقوم واقعد فان عليا عليه السلم كان يفعل
ذلك يب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه
عن الفضيل وزراره ومحمد عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا فرغ من الشهادتين
فقد مضت صلوته فان كان مستعجلا في امر يخاف ان يفوته فسلم
وانصرف اجزاه باب
ما يقال في الركعتين الاخيرتين كا النيسابوريان عن حماد عن حريز
عن زراره قال قلت لابي جعفر عليه السلم ما يجزي من القول في الركعتين
الاخيرتين قال ان تقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر

بيان في الكافي من الركعة مكان من الركعتين كما مضى في باب السجدتين فيشمل الثلثة

ملع

ويكبر ويركع يه وهيب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال
ادنى ما يجزي من القول في الركعتين الاخيرتين ثلث تسبيحات يقول سبحان
الله سبحان الله سبحان الله يه زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال لا تقرا
في الركعتين الاخيرتين من الاربع الركعات المفروضات شيئا اماما كنت
اوغير امام قال قلت فما اقول قال ان كنت اماما او وحدك فقل سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله ثلث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وتركع
يب الحسين عن النضر عن الحلبي عن عبيد بن زرارة قال سالت اباعبد الله
عليه السلم عن الركعتين الاخيرتين من الظهر قال تسبح وتحمد الله وتستغفر
لذنبك وان شئت فاتحة الكتاب فانها تحميد ودعا يب سعد عن احمد
عن ابن فضال عن ابن بكير عن علي بن حنظله عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سالته عن الركعتين الاخيرتين ما اصنع فيهما فقال ان شئت فاقراء
فاتحه الكتاب وان شئت فاذكر الله فيهما سواء قال قلت فاي ذلك افضل
فقال هما والله سواء ان شئت سبحت وان شئت قرات يب الحسين
عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله قال اذا كنت اماما فاقرء
في الركعتين الاخيرتين بفاتحة الكتاب وان كنت وحدك فيسعك
فعلت اولم تفعل كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن يب علي بن
مهزيار عن النضر بن سويد عن محمد بن ابي حمزه عن ابن عمار قال سالت
اباعبد الله عليه السلم عن القراءة خلف الامام في الركعتين الاخيرتين فقال
الامام يقراء فاتحه الكتاب ومن خلفه يسبح فاذا كنت وحدك فاقراء

فيهما

فيهما وان شئت فسبح يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن ابن ابي عمير
عن جميل بن دراج قال سالت اباعبد الله عليه السلم عما يقرا الامام في الركعتين
في آخر الصلوة فقال بفاتحة الكتاب ولا يقرا الذين خلفه ويقرأ الرجل فيهما
اذا صلى وحده بفاتحة الكتاب يب ابن عيسى عن محمد بن الحسن بن علان
عن محمد بن حكيم قال سالت اباالحسن عليه السلم ايما افضل القراءة في الركعتين
الاخيرتين او التسبيح فقال القراءة افضل بيان حمله في التهذيبين على
ما اذا قمت في الركعتين الاخيرتين لا يقرا فيهما فقل الحمد لله وسبحان
الله والله اكبر بيان لا يقرا فيهما يحتمل النفي والنهي والاول اقربهما
وعلى الثاني يدل على افضلية التسبيح وجعله في التهذيبين نهيا و
حمله على البعيد وجوز في الاستبصار النفي ايضا باب
التسليم كا محمد عن احمد عن الحسين عن فضاله عن حسين عن ابن
مسكان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا كنت في صف
فسلم تسليمة عن يمينك وتسليمه عن يسارك لان عن يسارك
من يسلم عليك فان كنت اماما فسلم تسليمه واحده وانت مستقبل
القبله كا بهذا الاسناد يب الحسين عن فضاله عن حسين عن
ابن مسكان عن عنبسة بن مصعب قال سالت اباعبد الله عليه السلم
عن الرجل يقوم في الصف خلف الامام وليس على يساره احد كيف
يسلم قال يسلم واحدة عن يمينه يب ابن محبوب عن محمد بن احمد
عن البرقي عن علي بن جعفر قال رايت اخوتي موسى واسحق ومحمد

والانصراف

بني جعفر يسلمون في الصلوة عن اليمين والشمال السلم عليكم ورحمة الله السلام
عليكم ورحمة الله يب الحسين عن الخزاز عن عبد الحميد بن عواض عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان كنت تؤمّ قوما اجزاك تسليمة واحدة عن يمينك وان كنت مع
امام فتسليمتين وان كنت وحدك فواحدة مستقبل القبلة يب عنه عن صفوان
عن منصور قال قال ابو عبد الله عليه السلم الامام يسلم واحدة ومن ورائه يسلم اثنتين
فان لم يكن عن شماله احد يسلم واحدة يب عنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كنت اماما فانما التسليم ان تسلم على النبي واله
السلم وتقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا قلت ذلك فقد انقطعت
الصلوة ثم تؤذن القوم فتقول وانت مستقبل القبله السلم عليكم وكذلك اذا كنت
وحدك تقول السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين مثل ما سلمت وانت امام
فاذا كنت في جماعة فقل مثل ما قلت وسلم على من على يمينك وشمالك فان
لم يكن على شمالك احد فسلم على الذين عن يمينك ولا تدع التسليم على يمينك ان
لم يكن على شمالك احد فسلم على الذين عن يمينك ولا تدع التسليم على يمينك وان
لم يكن على شمالك احد بيان تؤذن القوم من الايذان اي تشعرهم وتشير اليهم
بقلبك وتقصدهم وتتوجه اليهم بباطنك وقاطبهم ويستفاد من هذا الحديث وبعض
الاخبار السابقة ان اخر اجزاء الصلوة قول المصلي السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين
وبه ينصرف عن الصلوة وبعد الانصراف عنها بذلك ياتي بالتسليم الذي هو اذن
وايذان بالانصراف وتحليل الصلوة وهو قوله السلم عليكم ولما اشتبه هذا
المعنى على اكثر متاخري اصحابنا اختلفوا في صيغة التسليم المحلل اختلافا لا يرجى

السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ويقول لهم

زوالله

زواله ولله الحمد على ما هدانا قوله عليه السلم في اخر الحديث وان لم يكن على شمالك احد
الظاهر انه كان على يمينك فسهى النساخ فكتبوا شمالك وفي بعض النسخ ان لم يكن بدون
الواو وكانه نشاء اسقاطه مما راوا من التهافت الناشي من ذلك السهو ويؤيد
ما قلناه ما ياتي من كلام الفقيه يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن
زرارة ومحمد ومعمر بن يحيى واسمعيل عن ابي جعفر عليه السلم قال تسلم تسليمة واحدة
اماما كان او غيره حمله في التهذيبين على ما اذا لم يكن على يسارك احد قال
في الفقيه تسلم وانت مستقبل القبله وتميل بانفك الى يمينك وان كنت بعينك
خلف امام تاتم به فسلم تجاه القبله واحدة ردا على الامام وتسلم على يمينك
واحدة وعلى يسارك واحدة الا ان لا يكون على يسارك انسان فلا تسلم على
يسارك الا ان تكون بجنب الحايط فتسلم على يسارك ولا تدع التسليم على
يمينك كان على يمينك احد ولم يكن يب الفطحيه قال سالت ابا عبد
الله عليه السلم عن التسليم ما هو قال هو اذن بيان قال بعض العارفين
ما معناه انه لما كانت الصلوة غيبة عن الناس وحضورا مع الله
عز وجل فالانصراف منها رجوع منه سبحانه اليهم ولهذا شرع التسليم
عند الانصراف منها لان التسليم تحية من غاب ثم حضر واما من لم يغب في
صلوته عن نفسه وعن الناس بل يكون معهم في الحديث في نفسه
فهو لم يزل حاضرا معهم فتسليمه خال عن معناه كا محمد عن يب احمد
عن عثمان عن سماعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا انصرفت من
الصلوة فانصرف عن يمينك يه محمد عن ابي جعفر عليه السلم مثله

العياشي عن محمد بن نصر عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن هشام
بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول اذا انصرف الامام فلا يصلي
في مقامه حتى ينحرف عن مقامه ذلك باب

فضل التعقيب واداه يب محمد عن احمد عن علي بن حديد عن ابن ابي عمير ذكره
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من صلى صلوة فريضة وعقب الى اخرى فهو
ضيف الله وحق على الله ان يكرم ضيفه يب كا الاربعه عن يب زرارة عن ابي
جعفر عليه السلم قال الدعا بعد الفريضه افضل من الصلوة متنفلا به و
بذلك جرت السنة بيان لعل المراد بالتنفل غير الرواتب لانها اهم من التعقيب
كما مر بيانه على انه لا راتبة بعد فريضة الا نافلة المغرب وقد مضى انه لا ينبغي
تركها في سفر ولا حضر يب الحسين عن فضاله عن ابان عن شهاب بن عبد
ربه وعبد الله بن سنان كليهما عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله عليه السلم
قال التعقيب ابلغ في طلب الرزق من الضرب في البلاد يعني بالتعقيب الدعا
بعقيب الصلوات بيان الضرب في البلاد والمسافرة فيها والمراد هنا السفر
للتجارة وسياتي في كتاب المعايش ان تسعة اعشار الرزق في التجارة
ومع ذلك فالتعقيب ابلغ منها في طلبه وذلك لان المعقب يكل امره
الى الله ويشتغل بطاعته بخلاف التاجر فانه يطلب بكده ويتكل على
السبب وقد ورد انه من كان لله كان الله له يب قال الصادق عليه السلم
الجلوس بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعا حتى تطلع الشمس ابلغ
في طلب الرزق من الضرب في الارض يب محمد بن احمد عن احمد عن ابيه

عن ربيع

عن ربيع بن زكريا الكاتب عن عبد الله بن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ما عالج الناس شيئا اشد من التعقيب بيان المعالجه المزاولة والمداواة
كان المراد انهم لا يزاولون عملا اشق عليهم منه او المراد انه لا دواء انفع
لادوائهم منه يب البرقي عن القاسم بن حميد عن ابي عبد الله عليه السلم عن ابي بصير
عن ابائه عليهم السلم يب ان امير المومنين عليه السلم قال اذا فرغ احدكم من
الصلوة فليرفع يديه الى السماء ولينصب في الدعا فقال ابن سبا يا امير المومنين
اليس الله بكل مكان قال بلى قال فلم يرفع يديه الى السماء قال او ما تقرء
وفي السماء رزقكم وما توعدون فمن اين يطلب الرزق الا من موضعه
وموضع الرزق وما وعد الله السماء بيان النصب الجد وابن سبا هذا
من الغلاة المشهورين واسمه عبد الله كا الاثنان عن الوشا عن ابان عن 7
الحسن بن المغيرة انه سمع ابا عبد الله عليه السلم يقول ان فضل الدعا بعد الفريضه
على الدعا بعد النافله كفضل الفريضه على النافله قال ثم قال ادعه ولا تقل
قد فرغ من الامر فان الدعا هو العباده ان الله تعالى يقول ان الذين يستكبرون
عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وقال ادعوني استجب لكم وقال اذا
اردت ان تدعو الله فمجده واحمده وسبحه وهلله واثن عليه وصل على
النبي صلى الله عليه واله ثم سل تعط يب الحسين عن صفوان عن العلا
عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال الدعا دبر المكتوبه افضل من الدعاء دبر
التطوع كفضل المكتوبه على التطوع يب احمد عن العباس عن علي بن مهزيار
عن ابن داود المسترق عن هشام بن سالم قال قلت لابي عبد الله عليه السلم

دبر كل شيء بالضم والفتح اخره وقال المطرزي الفتح هو المعروف في اللغة واما الجارحة فبالضم
قال ابن الاعرابي والصحيح الضم

اني اخرج في الحاجة واحب ان اكون معقبا فقال ان كنت على وضوء فانت
معقب يه قال الصادق عليه السلم المومن معقب مادام على وضوء باب
فضل تسبيح الزهراء عليها السلم وصفته كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن
عامر عن علي بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضاله يب الحسين عن فضاله عن
عبد بن سنان قال يه قال ابو عبد الله عليه السلم من سبح تسبيح فاطمه عليها السلم
قبل ان يثني رجليه من صلوة الفريضه غفر له ويبدأ بالتكبير بيان يثني مثل
يرمي يعطف ولعل المراد به تحويل ركبتيه عن جهة القبله والانصراف عنهما
يب العدة عن البرقي عن يحيى بن محمد عن علي بن النعمان عن التميمي عن رجل
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من سبح الله في دبر الفريضه تسبيح فاطمه الزهراء
عليها السلم المائه واتبعها بلا اله الا الله مرة غفر الله له كا يب محمد عن محمد بن
الحسين عن ابن بزيع عن صالح بن عقبه عن ابي هرون المكفوف عن ابي عبد
الله عليه السلم قال يا ابا هرون انا نامر صبياننا بتسبيح فاطمه عليها السلم كما نامرهم
بالصلوة فالزمه فانه لم يلزمه عبد فشقي كا يب بهذا الاسناد عن صالح
بن عقبه عن ابي جعفر عليه السلم ما عبد الله بشيء من التحميد افضل من
تسبيح فاطمه عليها السلم ولو كان شيء افضل منه لنحله رسول الله صلى الله
عليه وآله فاطمه عليها السلم كا يب عنه عن عن ابي خالد القماط قال سمعته
ابا عبد الله عليه السلم يقول تسبيح فاطمه عليها السلم في كل يوم في دبر كل صلوة
احب الي من صلوة الف ركعة في كل يوم كا محمد عن عن ابن عيسى عن علي
بن الحكم عن سيف بن عميرة عن بكر ابي بكر عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم

قال

قال تسبيح فاطمه عليها السلم من الذكر الكثير الذي قال الله تعالى اذكروا الله ذكرا الزهراء
كثيرا كا بهذا الاسناد عن سيف عن الشحام ومنصور بن حازم وسعيد
الاعرج عن ابي عبد الله عليه السلم مثله كا يب العدة عن احمد عن عمرو بن
عثمان عن محمد بن عذافر قال دخلت مع ابي ابي عبد الله عليه السلم نسأله
ابي عن تسبيح فاطمه عليها السلم فقال الله اكبر حتى احصي اربعا وثلثين مرة ثم قال
الحمد لله حتى بلغ سبعا وستين ثم قال سبحان الله حتى بلغ مائه يحصيها
بيده جمله واحده كا يب علي بن محمد عن سهل عن عبد الحميد عن صفوان عن
ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال من تسبيح فاطمه عليها السلم
تبدأ بالتكبير اربعا وثلثين ثم التحميد ثلثا وثلثين ثم التسبيح ثلثا وثلثين كا
القمي عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن جعفر عمن ذكره عن ابي
عبد الله عليه السلم انه كان تسبح فاطمه عليها السلم فيصله كا عنه عن محمد بن احمد
رفعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا شككت في تسبيح فاطمه عليها السلم فاعد بيان
يعني ائت بما شككت فيه باب
ما يقال بعد كل صلوة كا محمد عن ابن عيسى عن عبد الصمد عن الحسين بن
حماد عن ابي جعفر عليه السلم قال من قال في دبر صلوة الفريضه قبل ان يثني
رجليه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم ذو الجلال والاكرام واتوب
اليه ثلث مرات غفر الله له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر بيان
روى ابن طاوس في كتاب فلاح السائل عن ابي محمد جعفر بن احمد القمي
باسناده عن المفضل بن عمر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم لاي علة

يكبر المصلي بعد التسليم ثلثا قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما فتح مكة
صلى باصحابه الظهر عند حجر الاسود فلما سلم رفع يديه وكبر ثلثا وقال لا اله
الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وغلب الاحزاب وحده
فله الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير اقبل على اصحابه
فقال لا تدعوا هذا التكبير وهذا القول فانه من فعل ذلك بعد التسليم
وقال هذا القول كان قد ادى ما يجب عليه من شكر الله تعالى على
تقوية الاسلام وجنده وباسناده عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال اذا سلمت فارفع يديك بالتكبير ثلثا كا القمي عن محمد بن حسان
عن اسمعيل بن مهران عن ابن ابي حمزة عن سيف بن عميرة عن الحضرمي عن
ابي عبد الله عليه السلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدع ان يقرء
في دبر الفريضة بقل هو الله احد فانه من قراها جمع له خير الدنيا والآخرة
وغفر له ولوالديه وما ولدا كا محمد عن بنان عن علي بن الحكم عن ابان كا الاثنان
عن الوشا عن ابان عن محمد الواسطي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول لا
تدع في دبر صلوة اعيذ نفسي وما رزقني بالله الواحد الاحد الصمد حتى كل
تختمها واعيذ نفسي وما رزقني بربي برب الفلق حتى تختمها واعيذ نفسي
وما رزقني برب الناس حتى تختمها كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن عبد
العزيز عن بكر بن محمد عمن رواه عن يه ابي عبد الله عليه السلم قال من قال
هذه الكلمات عند كل صلوة مكتوبة حفظ في نفسه وداره وماله وولده
اجير نفسي ومالي واهلي وداري وكل ما هو مني بالله الواحد الاحد

الصمد

الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد واجير مالي وولدي و نفسي
كل ما هو مني برب الفلق من شر ما خلق ومن شر غاسق الى اخرها و
برب الناس الى اخرها واية الكرسي الى اخرها كا علي بن محمد عن سهل عن
علي بن مهزيار قال كتب محمد بن ابرهيم الى ابي الحسن عليه السلم ان رايت يا سيدي
ان تعلمني دعاء ادعو به في دبر صلواتي يجمع الله لي به خير الدنيا والآخرة
فكتب عليه السلم تقول اعوذ بوجهك الكريم وعزتك التي لا ترام وقدرتك
التي لا يمتنع منها شئ من شر الدنيا والآخرة وشر الاوجاع كلها ولا
حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم يب الاربعة عن زرارة عن
ابي جعفر عليه السلم قال اقل ما يجزيك من الدعا بعد الفريضة اللهم
اني اسالك من كل خير احاط به علمك واعوذ بك من كل شر احاط
به علمك اللهم اني اسالك عافيتك في اموري كلها واعوذ
بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة يه قال الصادق عليه السلم ادنى
ما يجزيك من الدعا بعد المكتوبة ان يقول اللهم صل على محمد وال
محمد اللهم انا نسئلك من كل خير احاط به علمك الدعا بالنون
مكان الهمزة في الجميع يب الاربعة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال قال لا تنسوا الموجبتين او قال عليكم بالموجبتين في دبر كل
صلوة قلت وما الموجبتان قال تسال الله الجنة وتعوذ بالله من النار
كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن داود العجلي مولى ابي المغرا قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلم يقول ثلث اعطين سمع الخلايق الجنة والنار والحور العين

فاذا صلى العبد وقال اللهم اعتقني من النار وادخلني الجنة وزوجني الحور العين
قالت النار يا رب ان عبدك قد سالك ان تعتقه مني فاعتقه وقالت الجنة يا رب
ان عبدك قد سالك اياي فاسكنه وقالت الحور العين يا رب ان عبدك قد خطبنا
اليك فزوجه منا فان هو انصرف من صلوته ولم يسال الله شيئا من هذا قالت الحور
العين ان هذا العبد فينا لزاهد وقالت الجنة ان هذا العبد فيّ لزاهد وقالت
النار هذا العبد بي لجاهل كا حميد عن ابن سماعه عن الميثمي عن يعقوب بن شعيب
عن ابي عبد الله عليه السلم قال لما امر الله تعالى هذه الآيات ان يهبطن الى الارض
تعلقن بالعرش وقلن اي رب الى اين تهبطنا الى اهل الخطايا والذنوب فاوحى الله اليهن
ان اهبطن فوعزتي وجلالي لا يتلوكن احد من آل محمد وشيعتهم في دبر ما افترضت
عليه الا نظرت اليه بعيني المكنونه في كل يوم سبعين نظرة اقضي له مع كل نظرة
سبعين حاجة وقبلته على ما فيه من المعاصي وهي ام الكتاب وشهد الله
انه لا اله الا هو وآية الكرسي وآية الملك كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان
عن عبد الملك القمي عن اخيه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا فرغت
من صلوتك فقل اللهم اني ادينك بطاعتك وولايتك وولاية رسولك
وولاية الائمة من اولهم الى آخرهم وتسميهم ثم قل اللهم اني ادينك بطاعتك
وولايتهم والرضا بما فضلتهم به غير متكبر ولا مستكبر على معنى ما انزلت في
كتابك على حدود ما اتانيه وما لم ياتنا مؤمن مقر مسلم بذلك راض بما رضيت
به يا رب اريد به وجهك والدار الآخرة مرهوبا ومرغوبا اليك فيه فاحيني ما تلجئني
احييتني على ذلك وامتني اذا امتني على ذلك وابعثني اذا بعثتني على ذلك

وان كان

وان كان مني تقصير فيما مضى فاني اتوب اليك منه وارغب اليك فيما عندك
واسالك ان تعصمني من معاصيك ولا تكلني الى نفسي طرفة عين ابدا ما
احييتني لا اقل من ذلك ولا اكثر ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحمت
يا ارحم الراحمين واسالك ان تعصمني بطاعتك حتى تتوفاني عليها وانت
عني راض وان تختم لي بالسعاده ولا تحولني عنها ابدا ولا قوة الا بك يب
الحسين عن النضر والحسن عن زرعه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قل بعد التسليم الله اكبر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شي قدير لا اله
الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده اللهم
اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط
مستقيم عنه عن معاويه بن شريح عن ابن وهب عن عمرو بن نهيك عن سلام
المكي عن ابي جعفر عليه السلم قال اتى رجل الى النبي صلى الله عليه وآله يقال
له شيبة الهذلي فقال يا رسول الله اني شيخ قد كبر سني وضعف قوتي عن عمل كنت
قد عودته نفسي من صلوة وصيام وحج وجهاد فعلمني يا رسول الله كلاما
فقال لهم ينفعني الله به وخفف علي يا رسول الله اعد فاعاد ثلث مرات فقال له
رسول الله صلى الله عليه وآله ما حولك شجرة ولا مدرة الا وقد بكت
من رحمتك فاذا صليت الصبح فقل عشر مرات سبحان الله العظيم
وبحمده لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فان الله يعافيك بذلك
من العمى والجنون والفقر والهرم فقال يا رسول الله هذا للدنيا فما

للآخرة فقال تقول في دبر كل صلوة اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك
وانشر علي من رحمتك وانزل علي بركاتك قال فقبض عليهن بيده ثم مضى قال فقال
رجل لابن عباس ما اشد ما قبض عليها خالك قال فقال النبي صلى الله عليه
وآله اما انه ان وافى بها يوم القيمة لم يدعها متعمدا فتح الله له ثمانية ابواب
من ابواب الجنة يدخل من ايها شاء. بيان الكبر بفتحتين اقصى كبر السن و
المراد به ههنا الضعف والاسترخا الناشي منه ولعل المراد بالقبض عليهن
عدهن بالاصابع وضمها لهن خالك اي صاحبك يقال انا خال هذا الفرس
اي صاحبه ويمكن ان يكون المراد بالخال معناه الحقيقي و يكون عبد الله بن
عباس منتسبا من جانب الام الى هذيل يه قال ابو جعفر عليه السلم تقول في دبر
كل صلوة اللهم اهدني من عندك الدعا يب الحسين عن صفوان عن ابن بكير
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم قول الله عز وجل اذكروا الله ذكرا كثيرا
ما ذا الذكر الكثير قال اولها ان يسبح في دبر المكتوبة ثلثين مرة يب الحسين عن
ابن المغيرة عن الخزاز عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان رسول الله صلى
الله عليه واله قال لاصحابه ذات يوم ارايتم لو جمعتم ما عندكم من الثياب والآنية
ثم وضعتم بعضه على بعض ترونه يبلغ السماء قالوا لا يا رسول الله فقال يقول احدكم
اذا فرغ من صلوته سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ثلثين مرة
وهن يدفعن الهدم والغرق والحرق والتردي في البئر واكل السبع وميتة السوء
والبلية التي نزلت على العبد في ذلك اليوم بيان يعني لو اردتم ان تدفعوا
البلاء النازل من السماء بايديكم بان تصعدوا الى السماء وتمنعوه من النزول

لما قدرتم عليه الا ان لكم ان تدفعوه بنحو آخر وهو ان تقولوا ذلك بعد
صلوتكم يب عن امير المؤمنين عليه السلم قال من احب ان يخرج من الدنيا و
قد تخلص من الذنوب كما يتخلص الذهب الذي لا كدر فيه ولا يطلبه احد
بظلمة فليقل في دبر كل صلوة نسبة الرب تبارك وتعالى اثنتي عشرة مرة ثم يبسط يديه
فيقول اللهم اني اسالك باسمك المكنون المخزون الطهر الطاهر المبارك و
اسالك باسمك العظيم وسلطانك القديم ان تصلي على محمد وال محمد وان
تعتق رقبتي من النار وتخرجني من الدنيا امنا وتدخلني الجنة سالما وان
تجعل دعائي اوله فلاحا واوسطه نجاحا واخره صلاحا انك انت علام الغيوب
ثم قال امير المؤمنين عليه السلم من المخبيات ما علمني رسول الله صلى الله عليه
واله وامرني ان اعلمه الحسن والحسين بيان في الفقيه فليقل في دبر الصلوات الخمس
ونسبة الرب سورة التوحيد ثم قد مر وجه التسمية في كتاب التوحيد يب ابن محبوب
عن ابرهيم بن اسحق النهاوندي عن ابي عاصم يوسف عن محمد بن سليمن الديلمي
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم فقلت له جعلت فداك ان شيعتك يقولون ان الايمان
مستقر ومستودع فعلمني شيئا اذا انا قلته استكملت الايمان قال قل في
دبر كل صلوة فريضة رضيت بالله ربا وبمحمد نبيا وبالاسلام دينا وبالقران
كتابا وبالكعبة قبلة وبعلي وليا واماما وبالحسن والحسين والائمة صلوات
عليهم اللهم اني رضيت بهم ائمة فارضني لهم انك على كل شيء قدير بيان
المستقر هو الثابت الذي لا يزول والمستودع هو المعار المسلوب يعني ان
الناس من يكون ايمانه ثابتا ثبته الله بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي

يا واهب العطايا يا مطلق الاسارى
يا فكاك الرقاب من النار اسالك ان
تصلي على محمد وال محمد م

هدايه

الاخرة ومنهم من يكون ايمانه مستودعا يختم له بالسوء ويسلب الايمان نعوذ بالله
منه كا البرقي عن بعض اصحابه رفعه قال من قال بعد كل صلوة وهو اخذ بلحيته بيده اليمنى
يا ذا الجلال والاكرام ارحمني من النار ثلث مرات وبيده اليسرى مرفوعة بطنها الى ما يلي السماء
ثم يقول اجرني من العذاب الاليم ثم يوخر يده عن لحيته ثم يرفع يده ويجعل بطنه مما يلي السماء ثم
يقول يا عزيز يا حكيم يا رحمن يا رحيم ويقلب يديه ويجعل بطنهما مما يلي السماء ثم يقول
اجرني من العذاب الاليم ثلث مرات صل على محمد والملائكة والروح غفر له
ورضي عنه ووصل بالاستغفار له حتى يموت جميع الخلائق الا الثقلين
الجن والانس وقال اذا فرغت من تشهدك فارفع يديك وقل اللهم
اغفر لي مغفرة عزما لا يغادر ذنبا ولا ارتكب بعدها محرما ابدا وعافني
معافاة لا ابلوي بعدها ابدا واهدني هدى لا اضل بعده ابدا وانفعني
يا رب بما علمتني واجعله لي ولا تجعله علي وارزقني كفافا وارضني به يا رباه
وتب علي يا الله يا الله يا الله يا رحمن يا رحمن يا رحمن يا رحيم يا رحيم يا رحيم ارحمني
من النار ذات السعير وابسط علي من سعة رزقك واهدني لما اختلف فيه
من الحق باذنك واعصمني من الشيطان الرجيم وابلغ محمدا صلى الله عليه وآله
عني تحية كثيرة وسلاما واهدني بهديك واغنني بغناك واجعلني
من اوليائك المخلصين وصلى الله على محمد وآل محمد آمين قال من قال هذا بعد
كل صلوة رد الله عليه روحه في قبره وكان حيا مرزوقا ناعما مسرورا الى
يوم القيمة بيان وصل من الصلة بمعنى الاحسان وفاعله جميع الخلائق
الثلث عن ابن عمار قال من قال في دبر الفريضة يا من يفعل ما يشاء ولا يفعل

مايشاء

ثلث م

ما يشاء احد غيره ثلثا ثم سال اعطي ما سال كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن اسمعيل عن
ابي اسمعيل السراج عن علي بن شجرة عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلم انه
قال تمسح يدك على جبهتك ووجهك في دبر المغرب والصلوات وتقول بسم
الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اني اعوذ بك من
الهم والحزن والسقم والعدم والصغار والذل والفواحش ما ظهر منها
وما بطن كا احمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم دعاء يدعى به في كل صلوة
تصليها وان كان بك داء من سقم ووجع فاذا قضيت صلوتك فامسح بيدك
على موضع سجودك من الارض وادع بهذا الدعاء وامر يدك على موضع وجعك سبع
مرات يقول يا من كبس الارض على الماء وسد الهواء بالسماء واختار لنفسه احسن
الاسماء صل على محمد وآل محمد وافعل بي كذا وكذا وارزقني كذا وكذا وعافني من
كذا وكذا كا العدة عن سهل عن بعض اصحابه عن يه محمد بن الفرج قال كتب الي
ابو جعفر بن الرضا عليه السلم وقال اذا انصرفت من صلوة مكتوبة فقل رضيت بالله
ربا وبمحمد نبيا وبالاسلام دينا وبالقرآن كتابا وبفلان وفلان ائمة اللهم وليك
فلان فاحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوقه ومن
تحته وامدد له في عمره واجعله القائم بامرك والمنتصر لدينك وأره ما يحب و
يقر به عينه في نفسه وذريته وفي اهله وماله وفي شيعته وفي عدوه وأرهم
منه ما يحذرون وأره فيهم ما يحب ويقر به عينه واشف به صدورنا وصدور
قوم مؤمنين قال وكان النبي صلى الله عليه وآله يقول اذا فرغ من صلوته
اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت واسرافي على

تصليها

يا من كبس الارض على الماء اى ادخلها
وحبسها بدم

نفسي وما انت اعلم به مني اللهم انت المقدم والموخر لا اله الا انت بعلمك الغيب
وبقدرتك على الخلق اجمعين ما علمت الحيوة خيرا لي فاحيني وتوفني اذا علمت
الوفاة خيرا لي اللهم اني اسئلك خشيتك في السر والعلانية وكلمة الحق في الغضب
والرضا والقصد في الفقر والغنا واسئلك نعيما لا ينفد وقرة عين لا ينقطع و
اسالك الرضا بالقضاء وبركة الموت بعد العيش وبرد العيش بعد الموت و
لذة النظر الى وجهك وشوقا الى رويتك ولقائك من غير ضراء مضرة و
لا فتنة مضلة اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين اللهم
اهدنا فيمن هديت اللهم اني اسالك عزيمة الرشاد والثبات في الامر والرشد
واسئلك شكر نعمتك وحسن عافيتك واداء حقك واسئلك يا رب
قلبا سليما ولسانا صادقا واستغفرك لما تعلم واسئلك خير ما تعلم واعوذ
بك من شر ما تعلم فانك تعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب **يب كا** محمد عن محمد
بن الحسين عن ابن بزيع عن الخيبري عن الحسين بن ثوير وابي سلمة السراج قالا
سمعنا ابا عبد الله عليه السلم وهو يلعن في دبر كل مكتوبة اربعة من الرجال اربعا
من التيمي والعدوي وفلان ومعاويه ويسميهم وفلانة وفلانة وهندا
وام الحكم اخت معاوية **بيان** في الكافي ذكر كلا من الثلثه الاول بلفظة
فلان **يب** ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان
عن المنخل بن جميل عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا انحرفت عن صلوة
مكتوبة فلا تنحرف الا بانصراف لعن بني اميه **باب**
ما يقال بعد المغرب والغداة **كا** العدة عن ابن عيسى عن الحسين عن عثمن

عن

عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا صليت المغرب والغداة
فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبع
مرات فانه من قالها لم يصبه جذام ولا برص ولا جنون ولا سبعون
نوعا من انواع البلاء **كا** البرقي عن سماعه عن ابي عبد الله عليه السلم مثله
كا البرقي عن اسمعيل بن مهران عن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
من قال في دبر صلوة المغرب سبع مرات بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا
قوة الا بالله العلي العظيم دفع الله سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الريح
والبرص والجنون وان كان شقيا محي من الشقا وكتب في السعداء **كا** وفي
رواية سعدان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم مثله الا انه قال اهونها
الجنون والجذام والبرص وان كان شقيا رجوت ان يحوله الله الى السعادة
كا البرقي عن ابن فضاله عن الحسن بن الجهم عن ابي عبد الله عليه السلم مثله الا
انه قال يقولها ثلث مرات حين يصبح وثلث مرات حين يمسي لم يخف شيطانا
ولا سلطانا ولا برصا ولا جذاما ولم يقل سبع مرات قال ابو الحسن عليه السلم
وانا اقولها مائة مرة **كا** عنه عن محمد بن عبد الحميد عن سعيد بن زيد
عن ابي الحسن عليه السلم قال اذا صليت المغرب فلا تبسط رجلك فلا تكلم
احدا حتى يقول مائة مرة بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم مائة مرة في المغرب ومائة مرة في الغداة فمن قالها دفع عنه
مائة نوع من انواع البلاء ادنى نوع منها البرص والجذام والشيطان
والسلطان **بيان** ذكر ابن طاوس رحمه الله في مهج الدعوات

السيد في

لا ينفد

عن عثمان م

ودبر صلوة الفجر م

مسندا الى ابي الحسن الرضا عليه السلم ان من قالها بعد صلوة الفجر مائة مرة كان
اقرب الى اسم الله الاعظم من سواد العين الى بياضها وانه دخل فيها اسم الله
الاعظم كا الثلثة عن محمد الجعفي عن ابيه قال كنت كثيرا ما اشتكى عيني
فشكوت ذلك الى ابي عبد الله عليه السلم فقال الا اعلمك دعا لدنياك واخرتك
وبلاغا لوجع عينك قلت بلى قال يقول في دبر الفجر ودبر المغرب اللهم انى اسالك
بحق محمد وال محمد عليك صل على محمد وال محمد واجعل النور في بصري والبصيرة
في ديني واليقين في قلبي والاخلاص في عملي والسلامة في نفسي والسعة في رزقي
والشكر لك ابدا ما ابقيتني كا الخمسة عن محمد بن عبد الحميد عن الصباح
بن سيابه عن يب ابي عبد الله عليه السلم قال من قال اذا صلى المغرب ثلث مرات
الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره اعطي خيرا كثيرا كا علي
بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان عن سعيد بن يسار قال قال ابو عبد الله
عليه السلم اذا صليت المغرب فامر يدك على جبهتك وقل بسم الله الرحمن الرحيم
الذي لا اله الا الله هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب
عني الهم والحزن ثلث مرات كا الثلثه عن ابي جعفر الثاني قال ان رجلا
رجلا بالشام يقال له يب هلقام بن ابي هلقام قال اتيت ابا ابرهيم عليه السلم
فقلت له جعلت فداك علمني دعاء جامعا للدنيا والاخرة واوجز فقال
قل في دبر الفجر الى ان يطلع الشمس سبحان الله العظيم وبحمده استغفر
الله واساله من فضله قال هلقام لقد كنت من اسوء اهل بيتي حالا
فما علمت حتى اتاني ميراث من قبل رجل ما ظننت ان بيني وبينه

قرابة

قرابة الى اليوم لمن ايسر اهل بيتي مالا وما ذلك الا بما علمني مولاي
مولاي العبد الصالح عليه السلم كا العدة عن سهل عن بعض اصحابه عن
يه محمد بن الفرج قال كتب الي ابو جعفر بن الرضا عليه السلم بهذا الدعا
وعلمنيه وقال من قال في دبر صلوة الفجر لم يلتمس حاجة الا تيسرت له وكفاه
الله ما اهمه بسم الله وبالله وصلى الله على محمد واله وافوض امري
الى الله ان الله بصير بالعباد فوقاه الله سيات ما مكروا لا اله
الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين فاستجبنا له
ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين حسبنا الله ونعم الوكيل
فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء ما شاء الله
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ما شاء الله لا ما شاء الناس ما شاء الله م
وان كره الناس حسبي الرب من المربوبين حسبي الخالق من
المخلوقين حسبي الرازق من المرزوقين حسبي الذي لم يزل
حسبي حسبي من كان مذ كنت حسبي حسبي الله الذي لا اله الا
هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم يه حفص بن
البختري عن الصادق عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه
واله كان يقول بعد صلوة الفجر اللهم انى اعوذ بك من الهم
والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال
وبوار الايم والغفله والذله والقسوة والمسكنة واعوذ بك من نفس لا تقنع
ومن قلب لا تخشع ومن عين لا تدمع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة

لاتنفع واعوذ بك من امراة تشيبني قبل اوان مشيبي واعوذ بك من
ولد يكون على ربا واعوذ بك من مال يكون على عذابا واعوذ بك
من صاحب خديعة ان راي حسنة دفنها وان راي سيئة افشاها
اللهم لاتجعل لفاجر عندي يدا ولامنة ضلع الدين بالتحريك
ثقله بوان الايم كسادها بان تبقى في بيتها لاتخطبة با بالموحدة ربما
يضبط على وزن سما بمعنى المتن المتطول المترفع الذي يتقى ويحذر
وربما يضبطه ربا بالتشديد من الربيبه على تضمين معنى الترفع
والاستعلاء فان الربيه اذا يتعدي باللام ولعله اصوب البرقي
عن بعض اصحابه رفعه قال يقول بعد الفجر اللهم لك الحمد حمدا
خالدا مع خلودك ولك الحمد حمدا لامنتهى له دون رضاك و
لك الحمد حمدا لاامدله دون مشيتك ولك الحمد حمدا لاجزاء لقائله
الارضاك اللهم لك الحمد واليك المشتكى وانت المستعان اللهم
لك الحمد كما انت اهله الحمد لله بمحامده كلها على نعمائه كلها حتى ينتهى
الحمد الى حيث مايحب ربي ويرضى ويقول بعد الفجر قبل ان يتكلم
الحمد لله ملاء الميزان ومنتهى الرضا وزنة العرش وسبحان الله
ملاء الميزان ومنتهى الرضا وزنة العرش والله اكبر ملاء الميزان
ومنتهى الرضا وزنة العرش ولااله الا الله ملاء الميزان ومنتهى
الرضا وزنة العرش يعيد ذلك اربع مرات ثم يقول اسالك
مسالة العبد الذليل ان تصلي على محمد وال محمد وان تغفر لنا

يعني السيد والمالك والمربي ح

ذنوبنا

ذنوبنا وتقضى لنا حوائجنا في الدنيا والاخرة في يسر منك وعافيته
.. روي عدة من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال كان ابي
عليه السلام يقول اذا صلى الغداة يامن هو اقرب الي من حبل الوريد يامن يحول
بين المرء وقلبه يامن هو بالمنظر الاعلى يامن ليس كمثله شئ وهو السميع
العليم يا اجود من سئل يا اوسع من اعطى ويا خير مدعو ويا افضل
مرتجى يا اسمع السامعين ويا ابصر الناظرين ويا خير السامعين ويا
خير الناصرين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم الحاكمين
صل على محمد وال محمد واوسع على رزقي وامدد لي في عمري وانشر
على من رحمتك واجعلني ممن تنتصر به لدينك ولاتستبدل بي غيري
اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة فاوسع علي وعلى عيالي من
رزقك الواسع الحلال واكفنا من الفقر ثم مرحبا بالحافظين وحيا
كما الله من كاتبين اكتبا رحمكما الله اني اشهد ان لا اله الا الله
وحده لاشريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله واشهد ان الدين
كما شرع وان الاسلام كما وصف وان الكتاب كما انزل وان القول
كما حدث وان الله هو الحق المبين اللهم بلغ محمدا وال محمد افضل
التحية وافضل السلام اصبحت وربي محمودا اصبحت لا اشرك بالله
شيا ولاادعو مع الله احدا ولا اتخذ من دونه وليا اصبحت
عبدا مملوكا لااملك الا ما ملكني ربي اصبحت لااستطيع ان اسوق
الى نفسي خير ما ارجو ولا اصرف عنها شر ما احذر اصبحت مرتهنا

انالد

يقول م

بعلم واصبحت فقيرا لا اجد افقر مني بالله اصبح وبالله امسي وبالله احيي
وبالله اموت والى الله النشور. روي عن سمع انه قال صليت مع ابي عبد الله عليه السلم
اربعين صباحا وكان اذا انفتل رفع يديه الى السماء وقال اصبحنا واصبح
الملك لله اللهم انا عبيدك وابنا عبيدك اللهم احفظنا من حيث نحفظ
ومن حيث لا نحتفظ اللهم احرسنا من حيث نحترس ومن حيث لا نحترس
اللهم استرنا من حيث نستتر ومن حيث لا نستتر اللهم استرنا بالغنا و
العافية اللهم ارزقنا العافية ودوام العافية وارزقنا الشكر على العافية

باب ما يقال بعد ساير الصلوات

كا العدة عن البرقي عن ابيه رفعه يب عن الصادق عليه السلم مثله قال يقول بعد
العشائين اللهم بيدك مقادير الليل والنهار ومقادير الدنيا والآخرة
ومقادير الموت والحيوة ومقادير الشمس والقمر ومقادير النصر والخذلان
ومقادير الغنى والفقر كا اللهم بارك لي في ديني ودنياي وفي جسدي
واهلي وولدي يب اللهم ادرء عني شر فسقة كا العرب والعجم و ش الجن
والانس واجعل منقلبي الى خير دايم ونعيم لا يزول. كان الصادق
عليه السلم يقول بعد العشائين الدعا الى الآخر كا محمد عن ابن عيسى عن البرقي
عن عيسى بن عبد الله القمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال يب كان امير
المؤمنين يقول اذا فرغ من الزوال اللهم اني اتقرب اليك بجودك
وكرمك واتقرب اليك بمحمد عبدك ورسولك واتقرب اليك
بملائكتك المقربين وانبيائك المرسلين وبك اللهم انت الغنى

عني

عني

وبي الفاقة اليك انت الغنى وانا الفقير اليك اقلني عثرتي وستر
على ذنوبي فاقض اليوم حاجتي ولا تعذبني بقبيح ما تعلم مني فان عفوك
وجودك تسعني قال ثم تخر ساجدا وتقول يا اهل التقوى ويا اهل المغفرة
يا بر يا رحيم انت ابر بي من ابي وامي ومن جميع الخلايق اقلبني بقضاء حاجتي
مجابا دعائي مرحوما صوتي قد كشفت انواع البلاء عني يه زرارة عن ابي
جعفر عليه السلم قال اذا انت انصرفت من الوتر فقل سبحان ربي الملك
القدوس العزيز الحكيم ثلث مرات ثم يقول يا حي يا قيوم يا بر يا رحيم
يا غني يا كريم ارزقني من التجارة اعظمها فضلا واوسعها رزقا وخيرها
لي عاقبة فانه لا خير فيما لا عاقبة له يب عنه عن العبيدي عن المروزي
قال قال الفقيه العسكري عليه السلم يجب على المسافر ان يقول في دبر
كل صلوة يقصر فيها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
ثلثين مرة لتمام الصلوة يه الحديث مرسلا مقطوعا باب
سجود الشكر يه يب البرقي عن ابيه عن ابي عبيد عن حريز عن ابن؟
مرازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سجدة الشكر واجبة على كل مسلم
تتم بها صلوتك وترضي بها ربك وتعجب الملائكة منك وان العبد
اذا صلى ثم سجد سجدة فتح الرب تبارك وتعالى الحجاب بين العبد
وبين الملائكة ويقول يا ملائكتي انظروا الى عبدي ادى فرضي
واتم عهدي ثم سجد لي شكرا على ما انعمت به عليه ملائكتي ماذا له
عندي قال فيقول الملائكة يا ربنا رحمتك ثم يقول الرب تبارك

الشكر

له نقول الملائكة يا ربنا كفاية معصي فيقول الله تبارك وتعالى ثم ماذا ع

ثم ماذا له فيقول يا ربنا جنتك فيقول الرب تبارك وتعالى ثم ماذا قال فلا
يبقى شيء من الخير الا قالته الملائكة فيقول الله يا ملائكتي ثم ماذا فيقول
الملائكة ربنا لا علم لنا قال فيقول الله تبارك وتعالى اشكر له كما شكرني
واقبل اليه بفضلي واريه وجهي بيان في التهذيب رحمتي مكان وجهي
قال الفقيه من وصف الله تعالى ذكره بالوجه كالوجوه فقد كفر واشرك
و وجهه انبياؤه وحججه صلوات الله عليهم وهم الذين يتوجه
بهم الانسان الى الله عز وجل والى معرفته ومعرفة دينه والنظر اليهم
في يوم القيمة ثواب عظيم يفوق كل ثواب وقد قال الله تعالى كل من عليها
فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام وقال تعالى فاينما تولوا فثم
وجه الله يعني فثم التوجه الى الله ولا يجب ان ينكر من الاخبار الفاظ
القول وقد مضى منا تحقيق معنى الوجه في كتاب التوحيد يب ابن
عيسى عن محمد بن سنان عن يب اسحق بن عمار قال سمعت اباعبد الله
عليه السلام يقول كان موسى بن عمران اذا صلى لم ينفتل حتى يلصق خده
الايمن بالارض وخده الايسر بالارض . قال وقال اسحق رايت من
ابى من يصنع ذلك قال محمد بن سنان يعني موسى في الحجر في جوف
الليل بيان قال يعني محمد بن سنان وقال اسحق يعني اسحق بن عمار يعني
اي موسى السابق جد اسحق ... قال ابو جعفر عليه السلام اوحى الله
تعالى الى موسى بن عمران اتدري لما اصطفيتك بكلامي دون
خلقي قال موسى لا يا رب قال يا موسى انى قلبت عبادي ظهرا

وبطنا

وبطنا فلم اجد فيهم احدا اذل نفسا لي منك يا موسى انك اذا صليت
وضعت خديك على التراب كا الثلثة عن جعفر بن علي قال رايت
ابا الحسن عليه السلام وقد سجد بعد الصلوة فبسط ذراعيه على الارض و
الصق جؤجؤه بالارض في دعائه بيان الجؤجؤ كهدهد الصدر كا علي
عن يحيى بن عبد الرحمن بن خاقان قال رايت ابا الحسن الثالث عليه السلام
سجد سجدة الشكر فافترش ذراعيه والصق صدره وبطنه بالارض
فسالته عن ذلك فقال كذا يجب كا علي عن ابيه عن يه
ابن جندب قال سالت ابا الحسن الماضي عليه السلام عما اقول في سجدة
الشكر فقد اختلف اصحابنا فيه فقال قل وانت ساجد اللهم اني
اشهدك واشهد ملائكتك وانبيائك ورسلك وجميع خلقك
انك انت الله ربي والاسلام ديني ومحمد نبيي وفلان الى اخرهم ائمتي
بهم اتولى ومن عدوهم اتبرأ اللهم انى انشدك دم المظلوم ثلثا
اللهم انى انشدك بايوائك على نفسك لاعدائك لتهلكنهم بايدينا
وايدي المؤمنين ثلثا اللهم انى انشدك بايوائك على نفسك لاوليائك
لتظفرنهم بعدوك وعدوهم ان تصلى على محمد وعلى المستحفظين
من ال محمد ثلثا اللهم انى اسئلك اليسر بعد العسر ثلثا ثم ضع خدك
الايمن على الارض وتقول يا كهفي حين تعييني المذاهب وتضيق
على الارض بما رحبت ويا بارئ خلقي رحمة بي وقد كنت عن خلقي غنيا
صل على محمد وعلى المستحفظين من ال محمد ثم ضع خدك الايسر وتقول يا

بضيق

مذلّ كل جبار ويا معز كل ذليل قد وعزتك بلغ مجهودي ثلثا ثم يقول يا حنان
يا منان يا كاسف الكرب العظام ثلثا ثم يعود للسجود فيقول مائة مرة شكرا شكرا
ثم تسال حاجتك ان شاء الله بيان في الفقيه صرح باسماء الائمة عليهم السلم هكذا
وعلي امامي والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد وموسى
بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن
الحسن ائمتي ومعنى انشدك اسالك بالله والمراد هنا اسالك بحقك ان
تاخذ بدم المظلوم يعني الحسين عليه السلم وتنتقم من قاتليه ومن
اسس اساس الظلم عليه وعلى ابيه واخيه صلوات الله عليهم والايواء بالمثناه
التحتانيه والمد العهد والمستحفظين بالبناء للفاعل او المفعول بمعنى استحفظوا
الامانة اي حفظوها واستحفظهم الله تعالى اياها يا كهفي حين تعييني
المذاهب اي ملجائي حين تعييني مسالكي الى الخلق وترددي اليهم وتعييني
بيائين مثنائين من تحت من الاعياء او بنونين اوليهما مشددة وبينهما مثناه
تحتانيه من التعنيه بمعنى الايقاع في العناء بما رحبت اي بسعتها وما مصدرية
علي عن القاساني عن المروزي قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلم في سجدة الشكر
الى مائة مرة شكرا شكرا وان شئت عفوا عفوا محمد والقمي عن محمد بن احمد
عن القاساني عن محمد بن عيسى عن المروزي قال كتب الي الرجل في سجدة
الشكر الحديث يه المروزي قال كتب الي ابو الحسن الرضا عليه السلم قل في سجدة
الشكر الحديث كا العدة عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن محمد بن سليمان
عن ابيه قال خرجت مع ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلم الى بعض امواله

بلغ

حين تعييني

فكتب

فقام الى الصلوة الظهر فلما فرغ خر لله ساجدا فسمعته يقول بصوت حزين
وتغرغر دموعه رب عصيتك بلساني ولو شئت وعزتك لاخرستني و
عصيتك بسمعي ولو شئت وعزتك لاصممتني و عصيتك ببصري ولو شئت وعزتك
لاكمهتني وعصيتك بيدي ولو شئت وعزتك لكنعتني وعصيتك برجلي ولو شئت وعزتك لجذمتني وعصيتك بفرجي
ولو شئت وعزتك لعقمتني وعصيتك بجميع جوارحي التي انعمت بها علي و
ليس هذا جزاءك مني قال ثم احصيت له الف مرة وهو يقول العفو العفو
قال ثم الصق خده الايمن بالارض فسمعته وهو يقول بصوت حزين بوءت اليك
بذنبي عملت سوءا وظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب غيرك
يا مولاي ثلث مرات ثم الصق خده الايسر بالارض فسمعته وهو يقول ارحم
من اساء واقترف واستكان واعترف ثلث مرات ثم رفع راسه بيان
لاكمهتني اي لاعميتني والاكمه الذي يولد اعمى لكنعتني بالنون والعين
المهملة اي لقبضت اصابعي لجذمتني بالجيم والذال المعجمة لقطعت رجلي
بوءت اليك بالباء الموحدة والمضمومة والهمزة اي اقررت ان قيل
كيف يصدر عن المعصوم مثل هذا الدعا قلنا ان الانبياء والائمة عليهم السلم
لما كانت اوقاتهم مستغرقة في ذكر الله وقلوبهم مشغولة به جل ثنائه
وخواطرهم متعلقة بالملاء الاعلى وهم ابدا في المراقبة وكانوا اذا اشتغلوا
بلوازم البشرية من الاكل والشرب والنكاح وساير المباحات عدوا ذلك
ذنبا وتقصيرا كما ان الذين يجالسون الملوك لو اشتغلوا وقت مجالسته
وملاحظته بالالتفات الى غيره لعدوا ذلك تقصيرا واعتذروا منه

وعصيتك بسمعي

بالالتفات

وعليه يحاماو رد ان النبي صلى الله عليه واله كان يتوب الى الله عز وجل
كل يوم سبعين مرة ير كان ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم يسجد ما يصلي بعد ٢
فلا يرفع راسه حتى يتعالى النهار بيان روي في عيون اخبار الرضا
عليه السلم ان دار السندي بن شاهك التي كان الكاظم عليه السلم محبوسا
فيها كانت قريبة من دار الرشيد وكان الرشيد اذا صعد سطح داره
اشرف على الحبس فقال يوما للربيع يا ربيع ما ذاك الثوب الذي اراه كل
يوم في ذلك الموضع فقال له الربيع ما ذاك بثوب وانما هو موسى بن جعفر
عليه السلم وله كل يوم سجدة بعد طلوع الشمس الى وقت الزوال يب الصدوق
عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن العباس بن معروف عن سعدان
بن مسلم عن ير جهم بن ابي جهم قال رايت ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم موسى بن ع
وقد سجد بعد الثلث ركعات من المغرب فقلت له جعلت فداك
رايتك سجدت بعد الثلث فقال هل رايتني فقلت نعم قال فلا تدعها
فان الدعا فيها مستجاب يب صا محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار
عن محمد بن عيسى عن حفص الجوهري قال صلى بنا ابو الحسن علي بن محمد
عليه السلم صلوة المغرب فسجد سجدة الشكر بعد السابعة فقلت له كان
اباؤك يسجدون بعد الثلثة فقال ما كان احد من ابائي يسجد الا
بعد السبعة بيان كان هذا الخبر ورد مورد التقية كما يشعر به قول
الكاظم عليه السلم في الخبر المتقدم ورايتني وورد في توقيعات صاحب
الامر عليه السلم ايضا انما بعد الفريضة افضل ير البجلي عن ابي عبد الله

عليه السلم

عليه السلم قال من سجد سجدة الشكر لنعمة وهو متوضئ كتب الله له بها عشر
صلوات ومحى عنه عشر خطايا عظام بيان روي عن النبي صلى الله
عليه واله سجد يوما فاطال فسئل عنه فقال اتاني جبرئيل عليه السلم فقال
من صلى عليك مرة صلى الله عليه عشرا فخررت شكرا لله وروي ان امير
المؤمنين عليه السلم سجد يوم النهروان شكرا لما وجد ذا الثدية قتيلا
يب ابن محبوب عن ابي اسحق النهاوندي عن احمد بن عمر عن محمد بن سنان عن
اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا ذكرت نعمة الله عليك
وكنت في موضع لا يراك احد فالصق خدك بالارض واذا كنت في ملاء من الناس
فضع يدك على اسفل بطنك واحن ظهرك وليكن تواضعا لله فان ذلك احب
ويرى ان ذلك غمز وجدته في اسفل بطنك بيان احن اي ثن وياتي ذكر
اذكار اخر للسجود في ابواب الادعية والاذكار ان شاء الله يب ابن عيسى
عن البرقي عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلم
قال سالته عن سجدة الشكر فقال اي شئ سجدة الشكر فقلت له ان اصحابنا
يسجدون بعد الفريضة سجدة واحدة ويقولون هي سجدة الشكر فقال
انما الشكر اذا انعم على عبد النعمة ان يقول سبحان الذي سخر لنا هذا
وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين بيان
حمله في التهذيب على التقية لموافقته قول العامة باب
ان للصلوة حدودا وابوابا كا علي عن ابيه عن عيسى عن ابي عبد الله حماد بن ع
عليه السلم قال للصلوة اربعة الاف حد كا وفي رواية اخرى للصلوة اربعة الاف

باب ... عن الرضا عليه السلام انه قال للصلوة اربعة الاف باب بيان لعل الحدود والابواب اشارة الى ما ياتي في الابواب الاتية من الاداب والسنن فعلا وتركا بل ما يشتمل عليها في تلك الابواب وساير الفرايض والشرايط والسنن والاداب وبالجملة كل ما يتعلق بالصلوة مما اوردناه في كتابي الطهارة والصلوة بل وما قبلهما من الكتب وذكر ابن طاوس رحمه الله في كتاب فلاح السائل ونجاح المسائل نقلا عن الكراجكي انه ذكر في كتاب كنز الفوايد قال جاء الحديث ان ابا جعفر المنصور خرج في يوم جمعة متوكيا على يد الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام فقال له رجل يقال له رزام مولى خالد بن عبد الله من هذا الذي بلغ من خطره ما يعتمد امير المومنين على يده فقيل له هذا ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق فقال اني والله ما علمت لوددت ان خد ابي جعفر موضع نعل جعفر ثم قام فوقف بين يدي المنصور فقال له اسال يا امير المومنين فقال له المنصور سل من هذا فقال اني اريدك بالسواد فقال له المنصور سل هذا فالتفت رزام الى الامام جعفر بن محمد عليهما السلام فقال له اخبرني عن الصلوة وحدودها فقال له الصادق صلوات الله عليه للصلوة اربعة الاف حد لست تواخذ بها فقال اخبرني بما لا يحل له تركه ولا يتم الصلوة الا بذي طهر سابغ وتمام بالغ غير نازغ ولا زايغ عرف فوقف واخبت فثبت فهو واقف بين الياس والطمع والصبر والجزع كان الوعد له صنع والوعيد به وقع بذل عرضه وتمثل غرضه وبذل في الله المهجة وتنكب اليه المحجة مترغم بارتغام يقطع علايق

الاهتمام

الاهتمام بغير من له قصد واليه وفد ومنه استرفد فاذا اتى بذلك كانت هي الصلوة التي امر وعنها اخبر وانها هي الصلوة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر فالتفت المنصور الى ابي عبد الله عليه السلام فقال يا ابا عبد الله عليه السلام لا نزال من بحرك نغترف واليك نزدلف تبصر من العمى وتجلو بنورك الطخيا فنحن نعوم في سبحات قدسك وطامي بحرك انتهى غير نازغ من قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ اي وسوسة ولا زايغ من قوله عز وجل واما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل عرف يعني عرف الله فوقف يعني بين يدي الله او على المعرفة واخبت اي خشع فثبت على خشوعه وتمثل غرضه اي معروضه وتنكب اليه المحجة عدل عن الطريق الى الله سبحانه والارتغام التذلل والازدلاف القرب والطخيا الليلة المظلمة والعوم السباحة والطمي الامتلاء باب

اداب الصلوة ... الاربعة والنيسابوريان عن حماد ومحمد عن احمد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فلا تلصق قدميك بالاخرى دع بينهما فصلا اصبعا اقل ذلك الى شبر اكثره واسدل منكبيك وارسل يديك ولا تشبك اصابعك ولتكونا على فخذيك قبالة ركبتيك وليكن نظرك الى موضع سجودك فاذا ركعت فصف في ركوعك قدميك تجعل بينهما قدر شبر وتمكن راحتيك من ركبتيك وتضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وبلغ اطراف الاصابع عين الركبة وفرج اصابعك اذا وضعتها على ركبتيك فان وصلت اطراف اصابعك في ركوعك الى ركبتيك اجزاك ذلك واحب الي ان تمكن كفيك من ركبتيك فتجعل

اصابعك في عين الركبة وتفرج بينهما واقم صلبك ومد عنقك وليكن
نظرك الى ما بين قدميك فاذا اردت ان تسجد فارفع يديك بالتكبير
وخر ساجدا وابدا بيديك فضعهما على الارض قبل ركبتيك تضعهما
ولا يفترش ذراعيك افتراش السبع ذراعيه ولا تضعن ذراعيك
على ركبتيك وفخذيك ولكن تجنح بمرفقيك ولا تلصق كفيك بركبتيك
ولا تدنهما من وجهك بين ذلك حيال منكبيك ولا تجعلهما بين
يدي ركبتيك ولكن تحرفهما عن ذلك شيئا وابسطهما
على الارض بسطا واقبضهما اليك قبضا وان كان تحتهما ثوب فلا
يضرك فان افضيت بهما الى الارض فهو افضل ولا تفرجن بين اصابعك
في سجودك ولكن ضمهن جميعا قال واذا قعدت في تشهدك فالصق
ركبتيك بالارض وفرج بينهما شيئا ولكن ظاهر قدمك اليسرى
على الارض وظاهر قدمك اليمنى على باطن قدمك اليسرى واليتاك
على الارض فتكون انما قعد بعضك على بعض فلا تصبر للتشهد و
الدعا بيان الاسدال الارسال والارخاء وتشبيك الاصابع ادخال
بعضها في بعض والصفن بين القدمين ان يحاذيهما والتبليغ
بالمهمله الالقام والتجنيح بالمرفقين جعلهما مرتفعا عن الارض
كالجناحين يه قال الصادق عليه السلم اذا قمت الى الصلوة فقل
اللهم اني اقدم اليك محمدا بين يدي حاجتي واتوجه به اليك
فاجعلني به وجيها في الدنيا والآخرة ومن المقربين واجعل صلوتي

ولكن

وطرف ابهام ملك اليمنى على الارض و اياك والقعود على قدميك فتتأذى بذلك ولا تكون قاعدا على الارض

به مقبولة وذنبي به مغفورا ودعائي به مستجابا انك انت الغفور الرحيم
فاذا قمت الى الصلوة فلا تاتها شبعا ولا متكاسلا ولا متناعسا ولا
مستعجلا ولكن على سكون ووقار فاذا دخلت في صلوتك فعليك بالتخشع
والاقبال على صلوتك فان الله عز وجل يقول والذين هم في صلوتهم خاشعون
ويقول وانها لكبيرة الا على الخاشعين واستقبل القبله بوجهك ولا
تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك وقم منتصبا فان رسول الله
صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واخشع ببصرك
لله عز وجل ولا ترفعه الى السماء ولكن نظرك الى موضع سجودك
قلبك بصلوتك فانه لا يقبل من صلوتك الا ما اقبلت منها بقلبك
حتى انه ربما قبل من صلوة العبد ربعها او ثلثها او نصفها ولكن الله
عز وجل يتمها للمؤمنين بالنوافل وليكن قيامك في الصلوة قيام العبد
الذليل بين يدي الملك الجليل واعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه
وصل صلوة مودع كانك لا تصلي بعدها ابدا ولا تعبث بلحيتك
ولا براسك ولا بيديك ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم رجلا على
رجل وزاوج بين قدميك واجعل بينهما قدر ثلث اصابع الى شبر
ولا تمطى ولا تتثاب ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلوة و
لا تتورك فان الله عز وجل قد عذب قوما على التورك كان احدهم
يضع يديه على وركيه من ملالة الصلوة ولا تكفر فانما يضع ذلك
المجوس وارسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فانه احرى

ان تهتم بصلوتك ولاتشتغل عنها نفسك فانك اذا حركتها كان ذلك
يلهيك ولاتستند الي جدار الا ان تكون مريضا ولاتلتفت عن يمينك
ولاعن يسارك فان التفت حتى تري من خلفك فقد وجب عليك
اعادة الصلوة وان العبد اذا التفت في صلوته ناداه الله عز وجل
فقال عبدي الي من تلتفت اتلتفت الى من هو خير لك مني فان التفت
ثلث مرات ثلث مرات صرف الله عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك
ابدا ولاتنفخ في موضع سجودك فاذا اردت النفخ فليكن قبل دخولك
في الصلوة فانه يكره ثلث نفخات في موضع السجود وعلى الرقي وعلى
الطعام الحار ولاتبزق ولاتمخط فان من حبس ريقه اجلالا لله
عز وجل في صلوته اورثه الله عز وجل صحة الى الممات وارفع يديك
بالتكبير الى نحرك ولاتجاوز بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما
بسطا وكبر ثلث تكبيرات وقل اللهم انت الملك الحق المبين لا اله الا انت
سبحانك وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي ذنبي انه لا يغفر
الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين في ترسل ترفع بهما يديك وقل لبيك
وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدي من هديت
عبدك وابن عبديك منك وبك ولك واليك لاملجأ ولامنجى ولا
مفر منك الا اليك تباركت وتعاليت سبحانك وحنانيك
سبحانك رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهي للذي
فطر السموات والارض على ملة ابراهيم ودين محمد ومنهاج علي حنيفا

مسلما

مسلما وما انا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله
رب العالمين لاشريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين
اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم
وان شئت كبرت سبع تكبيرات ولاء الا ان الذي وصفناه تعبد بيانٍ
كذا في الفقيه ولاندري اكله بهذه العبارة من كلام الصادق عليه السلم
ام بعضه والباقي مستمع من كلماتهم المتفرقه وقد نسب بعضها اليهم
عليهم السلم في مواضع اخر جنس وبقيه الحديث فانه نسب في باب القبلة الي (مثل قوله من ؟)
الصادق عليه السلم وقد مضى بعض ما ذكره مسندا وياتي ذكر البواقي ايضا
مسندا مع الرخصه في اكثر ما نهي عنه وما ذكر في تفسير التورك احدهم
والتكفير وضع احدي اليدين على الاخرى عند الصدر والرقي بالضم جمع
رقيه وهي معروفه والترسل قد مضى تفسيره ولعله اراد بالتعبد الاقرار بالعبودية
كا علي عن ابيه عن بيه حماد بن عيسى قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم يوما يا حماد (بلغ)
تحسن ان تصلي قال فقلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة قال لاعليك
يا حماد قم فصل قال فقمت بين يديه متوجها الي القبلة فاستفتحت الصلوة وركعت
وسجدت فقال يا حماد لاتحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل منكم ياتي عليه ستون
سنة او سبعون سنة فلا يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني
في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة فقام ابو عبد الله مستقبل
القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا علي فخذيه قد ضم اصابعه وقرب بين
قدميه حتى كان بينهما قدر ثلث اصابع منفرجات واستقبل باصابع

رجليه جميعا القبلة لم يحرفهما عن القبلة وقال بخشوع الله اكبر ثم قرا الحمد بترتيل
وقل هو الله احد ثم صبر هنية بقدر ما تنفس وهو قائم ثم رفع يديه حيال وجهه
وقال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه منفرجات ورد ركبتيه
الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء او دهن لم
تزل لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلثا بترتيل فقال
سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى قائما فلما استمكن من القيام قال سمع الله
لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه ثم سجد وبسط كفيه مضمومتي
الاصابع بين يدي ركبتيه حيال وجهه وقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث
مرات ولم يضع شيئا من جسده على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الكفين
الركبتين وانامل ابهامي الرجلين والجبهة والانف وقال سبعة منها فرض يسجد
عليها وهي التي ذكرها الله في كتابه فقال وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا
وهي الجبهة والكفان والركبتان والابهامان ووضع الانف على الارض سنة
ثم رفع راسه من السجود فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد على فخذه الايسر
وقد وضع ظاهر قدمه الايمن على بطن قدمه الايسر وقال استغفر الله ربي
واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما قال في الاولى
ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع
ذراعيه على الارض فصلى ركعتين على هذا ويداه مضمومتا الاصابع وهو جالس
في التشهد فلما فرغ من التشهد سلم فقال يا حماد هكذا صل بيان لا عليك
اي لا باس عليك بالرجل منكم اي من الشيعة او من خواصهم بخشوع

ولا تلتفت ولا تعبث بيديك
واصابعك ولا تبزق عن يمينك
ولا يسارك ولا بين يديك م

اي بتذلل

اي بتذلل وخوف وخضوع وفي الصحاح خشع ببصره اي غضه والخشوع
يكون بالقلب والجوارح فبالقلب اي تجمع الهمة ويفرغ قلبه عن غير العبادة
والمعبود وبالجوارح اي يغض بصره ويقبل على العبادة لا يلتفت ولا يعبث
والترتيل التاني وتبين الحروف قال امير المؤمنين عليه السلام في قوله تعالى
ورتل القران ترتيلا انه حفظ الوقوف وبيان الحروف حيال وجهه
اي بازائه والمراد انه عليه السلام لم يرفع يديه بالتكبير ازيد من محاذاة وجهه
ملا كفيه من ركبتيه يعني ماسها الكل كفيه ولم يكتف بوضع اطرافها و
ما تضمن الحديث انه عليه السلام كبر للسجود وهو قائم ينافي ما في الاخبار
كما ياتي من التكبير له حال الهوي اليه وكذا تغميضه عليه السلام عينيه حال
الركوع ينافي ما تقدم في حديث زرارة من قوله عليه السلام وليكن نظرك فيما
بين قدميك والجمع فيهما بالتخيير ممكن وفي الذكرى جمع بين الخبرين بان
الناظر الى ما بين قدميه يقرب صورته صورة المغمض قوله وبسط كفيه
بين يدي ركبتيه لا ينافي ما في خبر زرارة السابق ولا تجعلهما بين ركبتيك
لان المراد بكون الشيء بين اليدين كونه بين جهتي اليمين والشمال على سمت
اليدين مع القرب منهما وهو اعم من المواجهة الحقيقية والانحراف الى
احد الجانبين ويستعمل ذلك في كل المعنيين فاستعمل في احد الحديثين
في احدهما وفي الاخر في الاخر يب ابن محبوب عن علي بن الريان عن
الحسين بن راشد عن بعض اصحابه عن مسمع عن ابي عبد الله عن ابيه
عن امير المؤمنين عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله نهى ان يغمض

ويمكن الجمع بان المراد بالنظر الى ما بين القدمين حال الركوع ان يغمض
بحيث يكون نظره الى ... الركوع ... يكون
... والله اعلم

الرجل عينيه في الصلوة كا احمد عن الحسين عن فضالة عن معلى ابي عثمان عن
معلى بن خنيس عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول كان علي بن الحسين
عليهما السلم اذا هوى ساجدا انكب وهو يكبر كا محمد عن احمد عن حماد عن حريز
عن رجل عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له فصل لربك وانحر قال النحر الاعتدال
في القيام ان يقيم صلبه ونحره وقال لا يكفر فانما يصنع ذلك المجوس ولا تلثم
ولا تحتفز ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك بيان التلثم
شد النقاب على الفم والاحتفاز بالحاء المهملة واخره زاي التضام في
السجود والجلوس يب الحسين عن صفوان وفضالة عن العلا عن محمد
عن احدهما عليهما السلم قال قلت الرجل يضع يده في الصلوة وحكى اليمنى على
اليسرى فقال ذلك التكفير لا يفعل يب علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا جلست في الصلوة فلا تجلس على يمينك واجلس على يسارك
واذا سجدت فابسط كفيك على الارض فاذا ركعت فالقم ركبتيك كفيك
يب محمد بن احمد عن محمد بن يحيى المعاذي عن الطيالسي عن سيف عن
اسحق عن سعد بن عبد الله انه قال لجعفر بن محمد عليهما السلم اني اصلي في
المسجد الحرام فاقعد على رجلي اليسرى من اجل الندى قال اقعد على
اليتيك وان كنت في الطين يب الحسين عن التميمي عن .. صفوان
الجمال قال رايت ابا عبد الله عليه السلم اذا صلى ففرغ من صلوته رفع يديه
جميعا فوق راسه بيان لا يستفاد من هذا الخبر حكم محقق اذ لا يتبين
منه كيفية الرفع اهو مع وضع على الراس ام بدونه وعلى اي نحو كان ثم

بيان وحكى عطف على قال اي حكى فعله لوضع اليمنى على اليسرى م

انه عليه السلم فعله مرة ام كان دابه ذلك ثم اهو سنة او ادب يلزمنا
اتباعه ام لا ثم ان اداب الصلوة سوى ما ذكر في هذا الباب
كثيرة منها ما قد مضى في تضاعيف الابواب متفرقة ومنها ما ياتي كذلك باب
ما يختص المراة من الاداب كا الاربعة عن زرارة قال اذا قامت
المراة في الصلوة جمعت بين قدميها ولا تفرج بينهما وتضم يديها الى صدرها
لمكان ثدييها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطاطا
كثيرا فترتفع عجيزتها فاذا جلست فعلى اليتيها ليس كما يقعد الرجل واذا
سقطت للسجود بدات بالقعود بالركبتين قبل اليدين ثم تسجد لاطية بالارض
فاذا كانت في جلوسها ضمت فخذيها ورفعت ركبتيها من الارض واذا نهضت
انسلت انسلالا لا ترفع عجيزتها اولا .. الحديث مرسلا مقطوعا بيان
الطاطاء التطامن والانخفاض لاطية لاصقة والانسلال الخروج كا
احمد عن يب الحسين عن عثمان عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور عن ابي
عبد الله عليه السلم قال اذا سجدت المراة بسطت ذراعيها كا . محمد عن
احمد عن ابن بكير عن بعض اصحابنا قال المراة اذا سجدت تضممت والرجل
اذا سجد يتفتح كا علي عن ابيه عن يب الحسين عن فضالة عن ابان عن البصري
قال سالته عن جلوس المراة في الصلوة قال تضم فخذيها باب
الاقبال على الصلوة وترك ما ينافيه كا الاربعة والنيسابوريان عن حماد
عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلم اذا قمت في الصلوة فعليك بالاقبال
على صلوتك فانما يحسب لك منها ما اقبلت عليه ولا تعبث فيها بيدك

تو طاطاه وطاطا م
ابن فضال م
عن زرارة م

ولا براسك ولا بلحيتك ولا يحدث نفسك ولا تتثاب ولا تتمط ولا تكفر فانما يفعل المجوس ولا تلثم ولا تحتفز ولا تفرج كما يتفرج البعير ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك ولا تفرقع اصابعك فان ذلك كله نقصان من الصلوة ولا تقم الى الصلوة متكاسلا ولا متناعسا ولا متثاقلا فانها من خلال النفاق فان الله تعالى نهى المؤمنين ان يقوموا الى الصلوة وهم سكارى يعني سكر النوم وقال للمنافقين واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلا كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا دخلت في صلوتك فعليك بالتخشع والاقبال على صلوتك فان الله تعالى يقول الذين هم في صلوتهم خاشعون كا محمد عن سب احمد عن حماد عن الحسين بن المختار عن الشحام قال قلت لابي عبد الله عليه السلم قول الله تعالى ولا تقربوا الصلوة وانتم سكارى قال منه سكر النوم يه زكريا النقاض عن ابي جعفر عليه السلم مثله يه العيص بن القاسم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا غلب الرجل النوم وهو في الصلوة فليضع راسه ولينم فاني اخوف عليه ان اراد ان يقول اللهم ادخلني الجنه ان يقول ادخلني النار يه قال الصادق عليه السلم لا يجتمع الرغبة والرهبة في قلب الا وجبت له الجنة فاذا صليت فاقبل بقلبك على الله عز وجل فانه ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله في صلوته ودعائه الا اقبل الله عليه بقلوب المؤمنين اليه وايده مع مودتهم اياه بالجنة كا علي عن ابيه عن الحسن بن ابي الحسين الفارسي عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الله

بيان
يعني سكر النوم اريد به ان ضمير سكر النوم كما ياتي في حديث الشحام وضمير سكر الاستغراق في تفكر امور الدنيا بحيث لا يعقل ما يقول في صلوته ويفعل ويأتي في كتاب المطاعم والمشارب ان شارب الخمر لا تحتسب صلوته اربعين صباحا اى لا يعطي عليها اجرا

بدل تخشع

كم

كره لكم ايتها الامه اربعا وعشرين خصله ونهاكم عنها كره لكم العبث في الصلوة يه قال رسول الله صلى الله عليه واله ان الله تبارك وتعالى كره لي ست خصال وكرهتهن للاوصياء من ولدي واتباعهم من بعدي العبث في الصلوة والرفث في الصوم والمن بعد الصدقه واتيان المساجد جنبا والتطلع في الدور والضحك بين القبور كا العده عن احمد وابو داود عن الحسين بن سعيد عن علي بن ابي حمزه بن حميد عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان ابي يقول كان علي بن الحسين عليهما السلم اذا قام في الصلوة كانه ساق شجرة لا يتحرك منه شيء الا ما حركته الريح منه كا يب النيسابوريان عن حماد عن ربعي عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان علي بن الحسين عليهما السلم اذا قام في الصلوة تغير لونه فاذا سجد لم يرفع راسه حتى يرفض عرقا بيان ارفضاض العرق ترششه وذكر ابن طاوس في كتاب فلاح السائل ان ابن بابويه رحمه الله روى في كتاب زهد امير المؤمنين عليه السلم باسناده عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان علي عليه السلم اذا قام الى الصلوة فقال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض تغير لونه حتى يعرف ذلك في وجهه قال وانه روى في كتاب الزهد عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن سعيد عن المفضل بن صالح عن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان عليه السلم يركع فيسيل عرقه حتى يطأ في عرقه من طول قيامه وذكر ابن طاوس ايضا في كتاب فلاحه عن يعقوب بن نعيم قال وكان ثقه جليلا انه قال حدثني محمد بن عبد الله بن زياد العلوي بجرجان قال كان الحسن بن علي عليهما السلم اذا فرغ من وضوئه

[illegible]

ان يدخل على ذي العرش جلّ وعزّ ان يتغير لونه وروي انّه فيه ايضا عن
صاحب كتاب زهرة المهج وتواريخ الحجج باسناده عن السراد عن عبد
العزيز العبدي عن ابن ابي يعفور قال قال مولانا الصادق عليه السلم
كان علي بن الحسين عليهما السلم اذا حضرت الصلوة اقشعر جلده واصفر
لونه وارتعد كالسعفة قال وروي عنه عليه السلم عند قوله في الصلوة
وجهت وجهي مثل الذي روينا عن مولانا علي عليه السلم يب الحسين
عن حماد عن بعض اصحابنا عن الثمالي قال رايت علي بن الحسين عليهما السلم
يصلي فسقط رداؤه عن منكبيه قال فلم يسوه حتى فرغ من صلوته
قال فسالته عن ذلك فقال ويحك اتدري بين يدي من كنت
ان العبد لا يقبل منه صلوة الا ما اقبل منها فقلت جعلت فداك
هلكنا فقال كلا ان الله تعالى يتم ذلك بالنوافل كا محمد عن ابن ابي

بيان يعني يجبره بما اقبل عليه النوافل م

عمير يب الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد عن ابي جعفر
عليه السلم قال ان العبد ليرفع له من صلوته نصفها وثلثها وربعها
وخمسها فما يرفع له الا ما اقبل عليها بقلبه وانما امروا بالنوافل ليتم
لهم بها ما نقصوا من الفريضة كا يب عنه عن فضالة عن رواه عن ابي
بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم يرفع للرجل من الصلوة ربعها او
ثمنها او نصفها واكثر بقدر ما سهى ولكن الله تعالى يتم بذلك
بالنوافل كا محمد عن احمد عن يب الحسين عن القاسم بن محمد عن علي
عن ابي بصير قال قال رجل لابي عبد الله عليه السلم وانا اسمع جعلت

بيان اريد بالسهو الذهول وعدم احضار القلب بالصلوة وفي الكلام مسامحة اي يترك بقدر ما سهى لا يرفع وكذلك الخبر الاتي م

فداك

فداك اني كثير السهو في الصلوة فقال وهل يسلم منه احد فقلت ما
اظن احدا اكثر سهوا مني فقال ابو عبد الله اجل لا كا الاربعة عن بصير ويب

بيان لعل المراد ان العبد يرفع له للصلوة نصفها وثلثها ادباعها واعلم الله على سهوه فيها ولكنه يتم له بالنوافل قال ابو بصير ما ادى النوافل ان يترك على حال فقال لا م

النيسابوريان عن حماد عن حريز عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر وابي
عبد الله عليهما السلم انهما قالا انما لك من صلوتك ما اقبلت عليه منها
فان اوهمها كلها او غفل عن ادابها لفت فضرب بها وجه صاحبها كا
محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن هشام بن سالم عن محمد قال قلت
لابي عبد الله عليه السلم ان عمار الساباطي روى عنك رواية قال وما
هي قلت روى ان السنة فريضة فقال اين يذهب اين يذهب ليس هكذا
حدثته انما قلت له من صلى فاقبل على صلوته لم يحدث نفسه فيها او لم
يسه فيها اقبل الله عليه فربما رفع نصفها او ربعها او ثلثها او

ما اقبل عليها د

خمسها او خمسها وانما امرنا بالسنة ليكمل بها ما ذهب من المكتوبة
كا الاثنان عن الوشا عن ابان عن الفضيل بن يسار عن احدهما عليهما السلم
في الرجل يتثاءب ويتمطى في الصلوة قال هو من الشيطان ولا يملكه كا يب

ولن

الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم مثله كا محمد عن ابن عيسى رفعه عن
ابي عبد الله عليه السلم قال اذا قمت في الصلوة فلا تعبث بلحيتك ولا
براسك ولا تعبث بالحصى وانت تصلي الا ان تسوي حيث تسجد
فانه لا باس يب احمد عن محمد بن يحيى عن غياث بن ابرهيم عن
جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم قال لا تجاوز بطرفك في الصلوة
موضع سجودك يب احمد علي بن الحكم عن داود بن زربي عن ابي

عن

بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا قمت في الصلوة فاعلم انك بين يدي
الله فان كنت لا تراه فاعلم انه يراك فاقبل قبل صلوتك ولا تمتخط ولا تبزق
ولا تنقض اصابعك ولا تورك فان قوما قد عذبوا بنقض الاصابع والتورك
في الصلوة واذا رفعت راسك من الركوع فاقم صلبك حتى ترجع مفاصلك
واذا سجدت فاقعد مثل ذلك واذا كان في الركعة الاولي والثالثه
فرفعت راسك من السجود فاستقم جالسا حتى ترجع مفاصلك فاذا
نهضت قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فان عليا عليه السلم هكذا
يفعل باب علل الاذكار الصلوة
وافعالها انما جرت افتتاح الصلوة بسبع تكبيرات لما رواه زراره
عن ابي جعفر عليه السلم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله الي الصلوة
وقد كان الحسين ابطا عن الكلام حتى تخوفوا ان لا يتكلم وان يكون به خرس
فخرج به عليه السلم حاملا على عاتقه وصف الناس خلفه فاقامه علي
يمينه فافتتح رسول الله صلى الله عليه واله الصلوة فكبر الحسين عليه السلم
فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآله تكبيره عاد فكبر وكبر الحسين
عليه السلم حتى كبر رسول الله صلى الله وآله سبع تكبيرات وكبر الحسين
عليه السلم فجرت السنه بذلك يب الحسين عن النضر وفضاله عن عبد
الله بن سنان عن حفص عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان رسول الله
صلى الله عليه واله كان في الصلوة والي جانبه الحسين بن علي عليهما السلم
فكبر رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يحر الحسين التكبير ثم كبر رسول

الله صلى الله عليه وآله ولم يحر الحسين التكبير ولم يزل رسول الله صلى
الله عليه وآله يكبر ويعالج الحسين التكبير فلم يحر حتى اكمل سبع تكبيرات
فاحار الحسين عليه السلم التكبير في السابعه فقال ابو عبد الله عليه السلم فصارت
سنه بيان المحاوره المجاوبه والتحاور التجاوب يقال كلمته فما احار
لي جوابا ولعل المراد ان الحسين عليه السلم وان كبر في كل مرة الا انه لم يفصح بها
الا في المرة الاخيره وبهذا يجمع بين الخبرين كا روي هشام بن الحكم عن ابي
الحسن موسي بن جعفر عليهما السلم لذلك علة اخري وهي ان النبي صلى الله عليه
واله لما اسري به الي السماء قطع سبع حجب فكبر عند كل حجاب تكبيرة
فاوصله الله عز وجل بذلك الي منتهى الكرامة يب وذكر الفضل بن
شاذان عن الرضا عليه السلم لذلك علة اخري وهي انه انما صارت
التكبيرات في اول الصلوة سبعا لان اصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما
بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع وتكبيرتي السجدتين وتكبيرة الركوع
في الثانيه وتكبيرتي السجدتين فاذا كبر الانسان
في اول صلوته سبع تكبيرات ثم نسي شيا من تكبيرات الافتتاح من
بعد او سهي عنها لم يدخل عليه نقص في صلوته بيان لعل المراد
باستفتاح الركعتين بالسبع التكبيرات التي يستفتح بها فعلهما ولهذا
لم يعد منها الاربع التي بعد الرفع من السجدات فا في الفقيه
وهذه العلل كلها صحيحه وكثرة العلل للشي تزيده تاكيدا
ولا يدخل هذا في التناقض يب سال رجل امير المومنين عليه السلم

وقال له يا بن عم خير الخلق ما معنى رفع يديك في التكبيرة الاولى فقال عليه السلام
معناه الله اكبر الواحد الاحد الذي ليس كمثله شيء لا يلمس بالاخماس
ولا يدرك بالحواس بيان الاخماس الأصابع ـه فيما ذكره الفضل من
العلل عن الرضا عليه السلم انه امر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون
القرآن مهجورا مضيعا وليكون محفوظا مدروسا فلا يضمحل ولا يهجر
ولا يجهل وانما بدا بالحمد دون ساير السور لانه ليس شي من القرآن و
الكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد
وذلك ان قوله عز وجل الحمد لله انما هو اداء لما اوجب الله عز وجل
على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده من الخير رب العالمين توحيد له
وتمجيد واقرار بانه هو الخالق المالك لا غيره الرحمن الرحيم استعطاف
وذكر لالائه ونعمائه على جميع خلقه مالك يوم الدين اقرار له بالبعث والحساب
والمجازات وايجاب ملك الاخرة له كايجاب ملك الدنيا اياك نعبد رغبة
وتقرب الى الله تعالى ذكره واخلاص بالعمل دون غيره واياك نستعين
استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة لما انعم الله عليه ونصره
اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدينه واعتصام بحبله واستزاد
في المعرفة لربه عز وجل لعظمته وكبريائه صراط الذين انعمت عليهم
توكيد في السؤال والرغبة وذكر لما قد تقدم من نعمه على اوليائه
ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذة من ان يكون
من المعاندين الكافرين المستخفين به وبامره ونهيه ولا الضالين

اعتصام من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة فهم يحسبون
انهم يحسنون صنعا وقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من امر
الاخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الأشياء وذكر العلة التي من
اجلها جعل الجهر في بعض الصلوات دون بعض ان الصلوات
التي يجهر فيها انما هي في اوقات مظلمة فوجب ان يجهر فيها ليعلم
المار ان هناك جماعة تصلي فان اراد ان يصلي صلى لانه ان
لم ير جماعة علم ذلك من جهة السماع والصلوتان اللتان
لا يجهر فيهما انما بالنهار في اوقات مضيئة فهي من جهة الرؤية
لا يحتاج منها الى السماع ـه سال محمد بن عمران ابا عبد الله عليه السلم
قال لاي علة يجهر في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء
الآخرة وصلوة الغداة وساير الصلوات الظهر والعصر لا يجهر
فيها ولاي علة صار التسبيح في الركعتين الاخيرتين افضل من
القراءة قال لان النبي صلى الله عليه وآله لما اسري به الى السماء
كان اول صلوة فرض الله عليه الظهر يوم الجمعة فاضاف الله عز
وجل اليه الملائكة تصلي خلفه وامر نبيه ان يجهر بالقراءة ليبين
لهم فضله ثم فرض عليه العصر ولم يضف اليه احدا من الملائكة
وامره ان يخفي القراءة لانه لم يكن وراءه احد ثم فرض عليه المغرب
واضاف اليه الملائكة فامره بالاجهار وكذلك العشاء الاخرة فلما كان من
الفجر يجهر فيها وصار التسبيح افضل من القراءة في الاخيرتين لان

النبي صلى الله عليه وآله لما كان في الاخيرتين ذكر ما راي من عظمه الله عز
وجل فدهش فقال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فلذلك
صار التسبيح افضل من القراءة **يه** سال يحيي بن اكثم القاضي ابا الحسن الاول
عليه السلم عن صلوة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلوة النهار وانما تجهر
في صلوة الليل فقال لان النبي صلى الله عليه وآله كان يغلس بها فقربها
من الليل **بيان** الغلس بالغين المعجمه محركة ظلمه اخر الليل يغلس بها اي
يوديها في الغلس قال الرضا عليه السلم انما جعل القراءة في الركعتين الاولين
والتسبيح في الاخيرتين للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبين ما
فرضه الله من عند رسوله **يو** سال رجل امير المؤمنين عليه السلم يا ابن عم
خير خلق الله عز وجل ما معنى مد عنقك في الركوع فقال تاويله امنت بالله
ولو ضربت عنقي **يز** سال طلحة السلمي ابا عبد الله عليه السلم لاي علة توضع اليدان
علي الارض في السجود قبل الركبتين قال لان اليدين بهما مفتاح الصلوة
يح سال رجل امير المؤمنين عليه السلم فقال له يا ابن عم خير خلق الله ما معنى
السجدة الاولى قال تاويلها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الارض و
تاويل رفع راسك ومنها اخرجتنا والسجدة الثانيه واليه تعيدنا و
رفع راسك ومنها تخرجنا تارة اخري **بيان** قال بعض العارفين
ان الركوع دعوي العبوديه والسجدتين شاهدان لها **يط** سال ابو
بصير ابا عبد الله عليه السلم عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين
واربع سجدات قال لان ركعه من قيام تعدل ركعتين من جلوس **بيان**

اريد

اريد بالركعه في السوال الركوع وحاصل الجواب ان العباده من جلوس
لما كانت اهون منها من قيام ضوعفت **يد كب** هشام بن الحكم عن
ابي عبد الله عليه السلم قال اخبرني عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال
السجود لا يجوز الا على الارض او على ما انبتت الارض الا ما اكل او لبس
فقال له جعلت فداك ما العله في ذلك قال لان السجود خضوع لله عز
وجل فلا ينبغي ان يكون على ما يوكل او يلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما
ياكلون ويلبسون والساجد في سجوده في عبادة الله عز وجل فلا ينبغي
ان يضع جبهته في سجوده على معبود ابناء الدنيا الذين اغتروا بغرورها
كج انما يقال في الركوع سبحان ربي العظيم وبحمده وفي السجود سبحان
ربي الاعلى وبحمده لانه لما انزل الله تعالى فسبح باسم ربك العظيم قال
النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في ركوعكم فلما انزل الله عز وجل
سبح اسم ربك الاعلى قال النبي صلى الله وآله اجعلوها في سجودكم وانما يستحب
ان يقرا في الاولى الحمد وانا انزلناه وفي الثانيه الحمد وقل هو الله احد
لان انا انزلناه سورة النبي صلى الله عليه وآله واهل بيته صلوات
الله عليهم فيجعلهم المصلي وسيله الي الله تعالى ذكره لانه بهم وصل الي معرفة
الله تعالي ويقرا في الثانيه سورة التوحيد لان الدعا على اثره مستجاب
وعلى اثره القنوت **كد** قال رجل لامير المومنين عليه السلم يا ابن عم خير خلق
الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسري في التشهد قال له
تاويله اللهم امت الباطل واقم الحق قال فما معنى قول الامام السلم

عليكم فقال ان الامام يترجم عن الله عز وجل ويقول في ترجمته لاهل
الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة .. وفي رواية ابي الحسين
الاسدي رضي الله عنه عن الصادق عليه السلم قال انما يسجد المصلي
سجدة بعد الفريضة ليشكر الله تعالى فيها على ما من به من اداء فرضه
اخر ابواب صفة الصلوة واذكارها وادابها وعللها والحمد لله اولا
واخرا ابواب ما يعرض المصلي من الحوادث والافات وتدارك لما
فات الايات قال الله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا وقال جل
وعز في صلوة الخوف مخاطبا لنبيه صلى الله عليه وآله واذا كنت فيهم
فاقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم
فاذا سجدوا فليكونوا من وراءكم ولتأت طائفة اخرى لم يصلوا
فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم واسلحتهم ود الذين كفروا لو
تغفلون عن اسلحتكم وامتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ولا جناح
عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم و
خذوا حذركم ان الله اعد للكافرين عذابا مهينا فاذا قضيتم الصلوة
فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلوة
كانت على المؤمنين كتابا موقوتا بيان الرجال جمع راجل والحذر
بالكسر الاحتراز قياما وقعودا وعلى جنوبكم اشارة الى صلوة
القادر والعاجز والاعجز ولا يخفى ما في المحافظة على الجماعة حال
الخوف مع ارتكاب المخاطرة بالانفس والافتراق والاضطرار من
الانتظار
الاهتمام

الاهتمام البليغ بصلوة الجماعة والحث عليها باب
الحدث ومقدماته والنوم في الصلوة كا محمد عن محمد بن الحسين
يب احمد عن ابن بزيع عن بزرج عن الحضرمي عن ابي جعفر وابي عبد
الله عليهما السلم انهما كانا يقولان لا يقطع الصلوة الا اربعة الخلاء و
البول والريح والصوت بيان الصوت يشمل القهقهة لها كا يب
محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن يه البجلي قال سألت ابا الحسن ع
عن الرجل يصيبه الغمز في بطنه وهو يستطيع ان يصبر عليه ايصلي على
تلك الحال او لا يصلي قال فقال ان احتمل الصبر ولم يخف اعجالا عن
الصلوة فليصل وليصبر بيان الغمز العصر يب احمد عن البرقي عن
ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا صلوة لحاقن
ولا لحاقب وهو بمنزلة من هو في ثوبه بيان كلاهما بالحاء المهملة
وفي آخر الاول نون وفي آخر الثاني باء موحدة يعني بالحاقن حابس
البول وبالحاقب حابس الغايط قال في النهاية فيه لا رأي لحاقب ولا لحاقن
الحاقب الذي احتاج في الخلاء فلم يتبرز فانحصر غايطه ومنه الحديث
نهى عن صلوة الحاقب والحاقن قال والحاقن هو الذي حبس بوله
كالحاقب للغايط ومنه الحديث لا يصلين احدكم وهو حاقن
وفي رواية وهو حقن حتى يخفف فما يوجد في نسخ التهذيب لا
صلوة لحاقن ولا لحاقنة بالنون فيهما جميعا فهو تصحيف يب عنه
عن علي بن الحكم عن سيف عن الحضرمي عن ابيه عن ابي عبد الله

فالعصر لا ينافي ما يأتي من قطع القهقهة لها م

عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا تصل وانت تجد شيئاً
من الاخبثين يب محمد بن احمد عن موسى بن عمر بن يزيد عن ابن سنان
عن ابي سعيد القماط قال سمعت رجلا يسال اباعبدالله عليه السلم عن رجل
وجد غمزا في بطنه او اذى او عصرا من البول وهو في صلوة المكتوبة في الركعة
الاولى او الثانية او الثالثة او الرابعة قال فقال اذا اصاب شيئا من ذلك
فلا باس ان يخرج لحاجته تلك فيتوضا ثم ينصرف الى مصلاه الذي كان يصلي فيه
فيبني على صلوته من الموضع الذي خرج منه لحاجته ما لم ينقض الصلوة بكلام
قال قلت وان التفت يمينا وشمالا او ولى عن القبلة قال نعم كل ذلك واسع
انما هو بمنزلة الرجل سهى فانصرف في ركعة او ركعتين او ثلث من المكتوبة
فانما عليه ان يبني على ثم ذكر سهو النبي صلى الله عليه واله بيان سياتي
ذكر النبي صلى الله عليه واله يب علي بن مهزيار عن حماد عن حريز عن يه
الفضيل بن يسار قال قلت لابي جعفر عليه السلم اكون في صلوة فاجد غمزا
في بطني او اذى او ضربانا فقال انصرف ثم توضا وابن على ما مضى من صلوتك
ما لم ينقض الصلوة بالكلام يه متعمدا فان تكلمت ناسيا فلا شيء عليك
فهو بمنزلة من تكلم في الصلوة ناسيا قلت فان قلب وجهه عن القبلة قال
نعم وان قلب وجهه عن القبلة كا محمد عن ابن عيسى عن الحسين عن فضالة
عن ابن بكير يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن
زرارة قال قلت لابي عبدالله عليه السلم يحدث بعد ما يرفع راسه من
السجود الاخير فقال تمت صلوته وانما التشهد سنة في الصلوة فيتوضا

صلوة سهو م

ويجلس

ويجلس مكانه او مكانا نظيفا فيتشهد كا الثلثة يب سعد عن ابن عيسى
عن ابيه والحسين وابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلم في الرجل يحدث بعد ان يرفع راسه من السجدة الاخيرة وقبل
ان يتشهد قال ينصرف فيتوضا وان شاء رجع الى المسجد وان شاء حيث
شاء يقعد فيتشهد ويسلم وان كان الحدث بعد الشهادتين فقد مضت
صلوته بيان هذه الاخبار حملها في التهذيبين بالبعيد
والصواب حملها على الرخصة او التقية يب محمد بن احمد عن عباد بن
سليمن عن سعد بن سعد عن محمد بن القاسم بن الفضيل عن الحسن
بن الجهم قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن رجل صلى الظهر والعصر فاحدث
حين جلس في الرابعة فقال ان كان قال اشهد ان لا اله الا الله و
ان محمدا رسول الله فلا يعيد وان كان لم يتشهد قبل ان يحدث فليعد
يب الحسين عن فضالة عن ابان عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال
سالته عن الرجل يصلي ثم يجلس فيحدث قبل ان يسلم قال قد تمت صلوته وان
كان مع امام فوجد من بطنه اذى فسلم في نفسه وقام فقد تمت صلوته
يب ابن محبوب عن الكوفي عن ابن فضال عن غالب بن عثمان عن ابي
عبدالله عليه السلم قال سالته قال سالته عن الرجل يصلي المكتوبة فينقضي
صلوته ويتشهد ثم ينام قبل ان يسلم قال تمت صلوته وان كان رعافا
فاغسله ثم رجع فسلم كا حماد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن
عن يزيد عن ابي عبدالله ع قال رخص في النوم في شيء من الصلوة

فيتشهد ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة قال قلت لابي عبدالله ع الرجل يحدث بعد ما يرفع راسه من السجود الاخير قال تمت صلوته وانما التشهد سنة في الصلوة فيتوضا ويجلس مكانه او مكانا نظيفا فيتشهد م

في باب الاحداث التي توجب الوضوء من كتاب الطهارة م

باب بيان قد مضى اخبار اخر في النوم وغيره في الصلوة الرعاف والقي والدم كا يب الخمسه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يصيبه الرعاف وهو في الصلوة فقال ان قدر على ماء عنده يمينا او شمالا او بين يديه وهو مستقبل القبله فليغسله عنه ثم ليصلي ما بقي من صلوته وان لم يقدر على ماء حتى ينصرف بوجهه او يتكلم فقد قطع صلوته يه ابن اذينه عن ابي عبد الله انه سئل عن الرجل يرعف وهو في الصلوة وقد صلي بعض صلوته فقال ان كان الماء عن يمينه وعن شماله وعن خلفه فليغسله من غير ان يلتفت وليبن على صلوته فان لم يجد الماء حتى يلتفت فليعد الصلوة قال والقي مثل ذلك يه وفي رواية ابي بصير عنه عليه السلم ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبله فاعد الصلوة يه احمد عن التميمي عن ابن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرعاف اينقض الوضوء قال لو ان رجلا رعف في صلوته وكان عنده ماء او من يشير اليه بماء فتناوله فقال براسه فغسله فليبن على صلوته لا يقطعها يب احمد عن علي بن الحكم عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سالته عن الرجل يكون في جماعه من القوم يصلي المكتوبه فيعرض له رعاف كيف يصنع قال يخرج فان وجد ماء قبل ان يتكلم فليغسل الرعاف ثم ليعد فليبن على صلوته كا يب الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن العلا عن يب سعد عن موسى بن الحسن عن السندي بن محمد عن العلا عن محمد

سان فعال تواسه اي اهل وما لعاده يعني القول على المحل والافعال وعن كثر الاعمال كما قالدي للنهاد م

قال

قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الرجل ياخذه الرعاف والقي في الصلوة كيف يصنع قال ينفتل فيغسل انفه ويعود في صلوته فان تكلم فليعد صلوته وليس عليه وضوء كا بهذا الاسناد عن ابن مهزيار عن فضاله عن ابان عن سلمه ابي حفص عن ابي عبد الله عليه السلم ان عليا صلوات الله عليه كان يقول لا يقطع الصلوة الرعاف ولا القي ولا الدم فمن وجد اذى فلياخذ بيد رجل من القوم من الصف فليقدمه يعني اذا كان اماما بيان الاذى بالتشديد والتمييح والغليان يب سال عبد الله بن سليمان ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل ياخذه الرعاف في الصلوة ولا يزيد على ان يستنشقه ايجوز ذلك قال نعم يه روي بكير بن اعين ان ابا جعفر عليه السلم راى رجلا رعف وهو في الصلوة وادخل يده في انفه فاخرج دما فاشار بيده افركه بيدك وصل كا يب علي عن العبيدي عن يونس عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم في الرجل يمس انفه في الصلوة فيرى دما كيف يصنع اينصرف قال ان كان يابسا فليرم به ولا باس يب احمد عن محمد بن سنان عن ابي خالد عن ابي حمزه قال قال ابو جعفر عليه السلم ان ادخلت يدك في انفك وانت تصلي فوجدت دما سائلا ليس برعاف ففته بيدك يب احمد عن ابن يقطين علي بن الحكم ش عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الحجامه والقي قال لا ينقض هذا شيئا من الوضوء ولكن ينقض الصلوة يب احمد عن محمد بن سنان عن ابي خالد عن ابي حمزه عن ابي جعفر عليه السلم قال لا يقطع

قاله

ع

سار ولا ولد على المسعر اي لا يحمله بالماء والاستنشاق والقاه والحم التجفف م

الرعاف وم

الصلوة الا رعاف او اذى في البطن فبادروا بهن ما استطعتم بيان المبادرة بهما دفعهما قبل الصلوة او التعجيل في الصلوة لئلا يبطل بهما وفي التهذيب يبين
حمل الجنب على ما اذا احتاج الى الانصراف التكلم يب الحسين عن عثمان
عن سماعة عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول في رجل صلى
الصبح فلما جلس في الركعتين قبل ان يتشهد رعف قال فليخرج فليغسل
انفه ثم ليرجع فليتم صلوته فان اخر الصلوة التسليم يب محمد بن احمد
عن العمركي عن يه علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سألته عن
الرجل يكون به الثالول او الجرح هل يصلح له ان يقطع الثالول وهو في صلوته
او ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح ويطرحه قال ان لم تتخوف ان يسيل الدم
فلا باس وان تخوف ان يسيل الدم فلا يفعله وعن الرجل يكون في صلوته
فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف فغسله ولم يتكلم حتى رجع الى
المسجد هل يعتد بما صلى او يستقبل الصلوة قال يستقبل الصلوة ولا
يعتد بشيء مما صلى يه وعن الرجل تحرك بعض اسنانه وهو في الصلوة هل
ينزعه قال ان كان لا يدميه فلينزعه وان كان يدمي فلينصرف يب ابن محبوب
عن احمد عن الحسن عن علي بن يعقوب الهاشمي عن ايوب بن الحر عن عبيد بن
زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل اصابه دم سائل قال يتوضا ويعيد
قال وان لم يكن سائلا توضا وبنى قال ويصنع ذلك بين الصفاء والمروة
بيان اسناد هذا الخبر في التهذيب مشتبه ومتنه اشد اشتباها
واكثر اشكالا واجمالا وانما اوردت اسناده على التخمين ويحتمل ان يكون قد

ورد

بعض نسخ
ان يسيل الدم

قد ورد في الطواف دون الصلوة كما يشعر به ذكر الصفا والمروة ومع هذا يحتمل
ان قوله في التهذيب يتوضا يعني يغسل باب

الالتفات والفرقعة والتكلم كا يب الحسن عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال اذا التفت في صلوة مكتوبة من غير فراغ فاعد الصلوة اذا كان التفاتا فاحشا
وان كنت قد تشهدت فلا تعد يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن
زرارة انه سمع ابا جعفر عليه السلم يقول الالتفات يقطع الصلوة اذا كان بكله
يب سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمان عن عبد الحميد
عن عبد الملك قال سألت ابا عبد الله ع عن الالتفات في الصلوة أيقطع الصلوة
قال لا وما احب ان يفعل بيان محمول على غير الفاحش محمد عن محمد بن الحسين
عن صفوان يب الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم
قال سألته عن الرجل يلتفت في الصلوة قال لا ولا ينقض اصابعه كا علي بن محمد
عن سهل عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلم ان النبي صلى الله عليه وآله سمع
خلفه فرقعة رجل اصابعه في صلوته فلما انصرف قال النبي صلى الله عليه
وآله اما انه حظه من صلوته بيان فرقعة الاصابع غمزها حتى يسمع
لمفاصلها صوت حظه من صلوته يعني نصيبه من ثوابها وفي
بعض النسخ بالمهملتين اما بدون التاء او معها بمعنى النقصان يب
احمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم
قال من ان في صلوته فقد تكلم يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن
ابن هلال عن يه عقبة بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل

بعد الطاء

ست روى الامر يتكلم في صلوته ناسيا
كر يكبر او يتكلم في صلوته متعمدا
فعليه اعادة الصلوة ومن ان في
صلوته فقد تكلم م

دعاه رجل وهو يصلي فسهى فاجابه لحاجته كيف يصنع قال يمضي على صلوته
بب ويكبر تكبيرا كثيرا بيان قال في التهذيب ليس في هذا الخبر نفي سجود السهو
عنه فلا ينافي ما ياتي من وجوبه على المتكلم ساهيا اقول والاظهر ان ترك ذكره في
مقام البيان ينافي الوجوب وان لم ينافِ الاستحباب بب عنه عن حمزة بن
يعلى عن علي بن ادريس عن محمد عن اخيه ابي جرير عن ابي الحسن موسى عليه السلم
قال قال ان الرجل اذا كان في الصلوة فدعاه الوالد فليسبح فاذا دعته الوالدة
فليقل لبيك بيان وذلك لان حقوق الام اكثر وهي بالبر والمراعاة احرى
ولانها لنقصان عقلها ينكسر قلبها بادنى تفاوت تقصير بخلاف الاب

باب المناجاة والبكاء والدعاء

كا يب علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كلما كلمت به في صلوة الفريضه فلا بأس وليس بكلام يه قال الصادق
عليه السلم كلما ناجيت به ربك في الصلوة فليس بكلام يب احمد عن علي بن مهزيار
قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يتكلم في صلوة الفريضه بكل شيء يناجي
ربه قال نعم كا يب الاثنان عن الوشا عن حماد بن عثمن عن سعيد بياع السابري
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ايتباكى الرجل في الصلوة فقال بخ بخ ولو مثل
راس الذباب بيان بخ يقال عند المدح والرضا بالشيء ويكرر للمبالغه
فان وصلت خفضت ونونت وربما شددت يه سال بزيع الصادق
عليه السلم عن الرجل يتباكى في الصلوة المفروضه حتى يبكي فقال قرة عين
والله وقال اذا كان ذلك فاذكرني عنده يه وروي ان البكاء على

كلمة ع

الميت يقطع الصلوة والبكاء لذكر الجنة والنار من افضل الاعمال في الصلوة
يه وروي انه ما من شيء الا وله كيل او وزن الا البكاء من خشية الله عز وجل
فان القطرة منه يطفي بحارا من النيران ولو ان باكيا بكى في امة لرحموا
وكل عين باكية يوم القيمه الا ثلث اعين عين بكت من خشية الله وعين
غضت من محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله يب ابن محبوب
عن علي بن محمد عن القاسم بن محمد عن المنقري عن النعمان بن عبد السلام عن
ابي حنيفه قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن البكاء في الصلوة ايقطع الصلوة
قال ان بكى لذكر جنة او نار فذلك هو افضل الاعمال في الصلوة وان كان ذكر
ميتا له فصلوته فاسدة يب احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن عبد
الرحمن بن سيابه قال قلت لابي عبد الله ادعو وانا ساجد قال نعم ادع
للدنيا والاخرة فانه رب الدنيا والاخرة كا محمد عن يب احمد عن ابن ابي عمير عن
هشام عن محمد قال صلى بنا ابو بصير في طريق مكه فقال وهو ساجد وقد كانت
ضلت ناقة لجمالهم اللهم رد على فلان ناقته قال محمد فدخلت على ابي عبد
الله عليه السلم فاخبرته فقال وفعل فقلت نعم كا قال او فعل قلت نعم شر قال
فسكت قلت فليعيد الصلوة قال لا كا محمد عن احمد عن الحجال عن ثعلبه عن عبد الله
بن هلال قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم تفرق اموالنا وما دخل علينا
فقال عليك بالدعاء وانت ساجد فان اقرب ما يكون العبد الى الله وهو ساجد
قال قلت فادعو في الفريضه واسمي حاجتي فقال نعم قد فعل ذلك رسول
الله صلى الله عليه وآله فدعا على قوم باسمائهم واسماء آبائهم وفعله علي عليه السلم
على ق

بعد كا الحسنه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يكون مع الامام فيمر
بالمسئله او باية فيها ذكر جنة او نار قال لا باس بان يسال عند ذلك ويتعوذ
من النار ويسال الله الجنة بيان وقد مضت اخبار آخر في هذا المعنى
في باب احكام القراءة كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير يب ابن محبوب
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة قال سالت ابا
عبد الله عليه السلم عن ذكر السورة من الكتاب تدعو بها في الصلوة مثل قل هو الله
احد فقال اذا كنت تدعو بها فلا باس

باب
الصلوة على النبي واله صلى الله عليه واله كا جماعة عن احمد عن يه
الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل تذكر النبي صلى الله عليه وآله وهو في الصلوة المكتوبة اما راكعا
او ساجدا فيصلي عليه وهو على تلك الحال فقال نعم ان الصلوة على النبي
صلى الله عليه وآله كهيئة التكبير والتسبيح وهي عشر حسنات
يبتدرها ثمانية عشر ملكا ايهم يبلغها اياه يب الحسين عن النضر
عن عيي الحلبي عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قلت كلا اصلي على النبي وانا ساجد فقال مثل سبحان الله والله
اكبر كا محمد عن احمد عن ابيه قال قال ابو جعفر عليه السلم من قال في ركوعه
وسجوده وقيامه صلى الله على محمد وآل محمد كتب الله له مثل الركوع
السجود والقيام كا احمد عن الازدي عن يب ابان عن يه الحلبي
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اسمي الائمة عليهم السلم في الصلوة قال

اجملهم

مايل لعل مراد السايل الوجه في الاتيان بقراءة القران مع محلها على وجه الدعا والتمجيد طلبا لمعناها لا على وجه التلاوة م

اجملهم بيان الاجمال ان يقول ال محمد واهل بيت محمد او نحو ذلك

باب
رد السلم والتحميد للعطاس
محمد عن احمد عن عثمان عن سماعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سالته عن الرجل يسلم عليه وهو في الصلوة قال يرد بقول سلام عليكم
ولا يقول وعليكم السلم فان رسول الله صلى الله عليه وآله قائما يصلي فمر
به عمار بن ياسر فسلم عليه النبي صلى الله عليه واله يب احمد عن ابن
ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد قال دخلت على ابي جعفر عليه السلم وهو
في الصلوة فقلت السلم عليك فقال السلم عليك فقلت كيف اصبحت
فسكت فلما انصرف قلت ايرد السلم وهو في الصلوة فقال نعم مثل ما
قيل له يب سعد عن محمد بن عبد الحميد عن ابن بزيع عن علي بن النعمان يه عن
منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا سلم عليك الرجل وانت
تصلي قال ترد عليه خفيا كما قال بيان لعل المراد بالخفي ما لا ينافي الاسماع
كما يشعر به قوله عليه السلم قد اسمع محمد الرد كما دل عليه الخبر السابق وايضا
اذا لم يسمعه الرد انتفى فايدته يب سعد عن الفطحيه يه عمار عن ابي
عبد الله عليه السلم قال سالته عن التسليم على المصلي فقال اذا سلم عليك رجل
من المسلمين وانت في الصلوة فرد عليه فيما بينك وبين نفسك ولا ترفع
صوتك يه سال محمد ابا جعفر عليه السلم عن الرجل يسلم على القوم في الصلوة
فقال اذا سلم عليك مسلم وانت في الصلوة فسلم عليه تقول السلم عليك واشر
باصابعك وقال ابو جعفر عليه السلم سلم عمار على رسول الله صلى الله عليه

كان م

صلم ورد عليه م

في الحال الاول ولا يرفع صوتك وذلك لان ابا جعفر م الا ان يعم الاشارة بالاصابع بعام الاسماع محمد ح اريد مما يسمع بعض كما دل عليه الحال الاول بعام

وآله وهو في الصلوة نرد عليه ثم قال ابو جعفر عليه‌لم ان السلم اسم من اسماء الله
عزوجل بيان الاشارة بالاصابع اما للتدارك الاقبال عليه واما التبليغ
الخفي واسماعه له اياه كا الخمسه عن ابي عبد الله عليه‌لم قال اذا عطس الرجل في
صلوته فليحمد الله كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن معلى ابي عثمان سب سعد عن
محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن معلى بن عثمان عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه‌لم قال قلت له اسمع العطسه وانا في الصلوة فاحمد الله
واصلي على النبي وآله قال نعم اذا عطس اخوك وانت في الصلوة فقل الحمد
لله وصل على النبي وآله وسلم وان كان بينك وبين صاحبك اليم بيان
في بعض نسخ الكافي في اخر الحديث صلى الله عليه وآله لاجل ذكره . الحسين
عن فضاله عن حسين عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه‌لم قال اذا
عطس الرجل في الصلوة فليقل الحمد لله باب
الضحك والعبث كا جماعه عن ابن عيسى عن سب الحسين عن اخيه الحسن
عن زرعه عن سماعة قال سالته عن الضحك هل يقطع الصلوة فقال اما
التبسم فلا يقطع الصلوة واما القهقهه فهي تقطع الصلوة كا سب الثلثه
عن جميل بن دراج عن زرارة عن ابي عبد الله عليه‌لم قال القهقهه لا
تنقض الوضوء وتنقض الصلوة يه قال الصادق عليه‌لم لا يقطع التبسم
الصلوة وتقطعها القهقهه ولا تنقض الوضوء سب ابن
محبوب عن العباس عن ابن المغيره عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه‌لم
قال قلت له الرجل يعبث بذكره في صلوة المكتوبه قال وماله فعل قلت

عبث

عبث حتى مسّه بيده قال لا باس سب الحسين عن فضاله وابن ابي عمير
عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه‌لم عن الرجل يعبث بذكره في
الصلوة المكتوبة قال لا بأس سب الحسين عن ابن ابي عمير عن مسمع قال سالت
ابا الحسن عليه‌لم فقلت اكون اصلي فتمر بي الجاريه فربما ضممتها الى قال لا بأس
.. علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه‌لم قال سالت عن الرجل يرى في ثوبه خرء الطير
او غيره هل يحكه وهو في صلوته قال لا باس وقال لا باس ان يرفع الرجل طرفه
الى السماء وهو يصلي سب محمد بن احمد عن منان عن محسن بن احمد عن يونس
بن يعقوب عن سلمه بن عطا قال قلت لابي عبد الله عليه‌لم اي شيء يقطع
الصلوة قال عبث الرجل بلحيته بيان حمله في التهذيب على التغليظ
وقد مضى النهي عن امثال هذه جميعا في باب آداب الصلوة فنفى البأس عن
بعضها محمول على الرخصه وعدم الابطال وان حصل به النقصان وفوات
الفضل باب ارادة الحاجة
كا يب الخمسه يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه‌لم انه سئل عن الرجل يريد الحاجة
وهو يصلي فقال يومي براسه ويشير بيده ويسبح والمراة اذا ارادت الحاجة
وهي تصلي تصفق بيديها يه ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه‌لم من دون
قوله ويسبح يه وساله عمار بن موسى عن الرجل يسمع صوتا بالباب وهو في
الصلوة فيتنحنح لتسمع جاريته او اهل بيته لتاتيه فيشير اليها بيده ليعلمها من بالباب
لينظر من هو فقال لا بأس وعن الرجل والمرءة يكونان في الصلوة فيريدان
شيئا ايجوز لهما ان يقولا سبحان الله قال نعم ويوميان الى ما يريدان سا

والمراد اذا دات شيئا م

ايجوز ان تضرب على فخذها وهي في الصلوة سب احمد عن موسى بن القاسم عن علي
بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل يكون في صلوته فيستاذن
انسان على الباب فيسبح ويرفع صوته ويسمع جاريته فتاتيه فيريها بيده ان على
الباب انسانا هل يقطع ذلك صلوته وما عليه فقال لا باس لا يقطع ذلك
صلوته كا محمد عن سب ابن عيسى عن البزنطي عن ذريح قال كنت جالسا عند
ابي عبد الله عليه السلم فسأله ناجيه ابو حبيب فقال له جعلني الله فداك ان
لي رحا الطحن فيما انوم قمت في ساعة من الليل فاعرف من الرحا ان الغلام قد
نام فاضرب الحايط لاوقظ فقال نعم انت في طاعة الله تطلب رزقه قال ابو
حبيب ناجية لابي عبد الله ان لي رحا الطحن فيه السمسم الحديث على اختلاف
في الفاظه. وساله حنان بن سدير ايومي الرجل وهو في الصلوة فقال نعم
قد اومي النبي صلى الله عليه وآله في مسجد من مساجد الانصار بمحجن كان
معه قال حنان ولا اعلمه الا مسجد بني عبد الاشهل بيان المحجن بالحاء
المهملة ثم الجيم عصا معوج كالصولجان الراس م سب سعد عن احمد عن السراد
عن ابن رباط عن يب محمد بن بجيل اخي علي بن بجيل اخي علي بن بجيل قال
رايت ابا عبد الله عليه السلم يصلي فمر به رجل وهو بين السجدتين فرماه ابو
عبد الله عليه السلم بحصاة فاقبل اليه الرجل بان
الاستناد وبعض الافعال سب احمد عن موسى بن القاسم .. علي بن
جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلح لي ان يستند
الى حايط المسجد وهو يصلي ويضع يده على الحايط وهو قائم من غير

مرض

مرض ولا علة فقال لا باس وعن الرجل يكون في صلوة فريضة فيقوم
في الركعتين الاوليين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فينهض به
يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة قال لا باس به سب ابن محبوب
عن محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم
قال سالته عن الرجل يكون في صلوة فريضة الحديث كا سعد عن احمد
بن الحسن عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن الجهم عن الحسين بن موسى عن
سعيد بن يسار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن التكاء في الصلوة على
الحايط يمينا وشمالا فقال لا باس سب عنه عن احمد عن ابن فضال عن
ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلي متوكيا على عصاء
او على حايط فقال لا باس بالمتوكي على عصاء والاتكاء على الحايط سعد عن
النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تمسك بخمرك وانت
تصلي ولا تستند الى جدار الا ان يكون مريضا بيان الخمر بالخاء المعجمة
والميم المفتوحين ما وراك من شجر او بناء او نحوهما والنهي عن في هذا
الخبر اما للتنزيه واما محمول على استناء معه اعتماد والاخبار الاول
على ما لا اعتماد معه سب محمد بن احمد عن البزنطي عن عبد الكريم بن عمر
عن الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا احس الرجل ان بثوبه
بللا وهو يصلي فليأخذ ذكره بطرف ثوبه فيمسه بفخذه وان كان بللا
فذلك من الشيطان سب احمد عن موسى بن القاسم وابي قتادة عن
علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل يكون في صلوته

احملك

يعرف تلوثها ولتعر الصلاة
وان لم يكن بللا م

فيظن ان ثوبه قد انخرق او اصابه شئ هل يصلح له ان ينظر فيه او يمسه قال ان كان في مقدم ثوبه او جانبيه فلا باس وان كان في موخره فلا يلتفت فانه لا يصلح سب احمد عن السراد عن ابن رباط عن زكريا الأعور قال رايت ابا الحسن الأول عليه السلم يصلي قايما والى جانبه رجل كبير يريد ان يقوم ومعه عصا له فاراد ان يتناولها فانحط ابو الحسن عليه السلم وهو قايم في صلوته فناول الرجل العصا ثم عاد الى موضعه الى صلوته . احمد

النيسابوريان عن حماد عن ربعي عن محمد قال قلت له الرجل يتاخر وهو في الصلوة قال لا قال فيتقدم قال نعم ما شاء الى القبلة سب احمد عن التهدي عن محمد بن الحسين التميمي عن يب سعيد الاعرج قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اني ابيت واريد الصوم فاكون في الوتر فاعطش فاكره ان اقطع الدعا واشرب واكره ان اصبح فانا عطشان والما في قلة بيني وبينها خطوتان او ثلثة قال تسعى اليها وتشرب منها حاجتك وتعود الى الدعا . احمد عن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس ان تحمل المراة صبيها وهي تصلي او ترضعه وهي تتشهد .. سال الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يحتك وهو في الصلوة قال لا باس

عادل انا علم

تصلي م

باب حفظ المال وقتل الهوام كا ب النيسابوريان عن حماد عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كنت في صلوة الفريضة فرايت غلاما لك قد ابق او غريما لك عليه مال او حية تخافها على نفسك فاقطع الصلوة واتبع الغلام او غريما لك واقتل الحية .. يب روي

صح (٢

حرر

حريز عن ابي عبد الله عليه السلم الحديث كا محمد عن محمد بن الحسين سب احمد عن عثمان عن يب سماعه قال سالته عن الرجل يكون قايما في الصلوة الفريضة فينسى كيسه او متاعا يتخوف ضيعته او هلاكه قال يقطع صلوته ويحرز متاعه ثم يستقبل الصلوة قلت فيكون في الصلوة الفريضة فتفلت عليه دابة او تفلت دابته فيخاف ان تذهب او يصيب منها عنتا فقال لا باس بان يقطع صلوته يب ويتحرز ويعود الى صلوته بيان التفلت والافلات والانفلات التخلص من الشئ فجاة من غير تمكث ومنه الحديث ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة او تعرض لي في صلوتي فجاة والعنت المشقة سب ابن محبوب عن العباس بن المعروف عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم انه قال في رجل يصلي ويرى الصبي يحبو الى النار او الشاة تدخل البيت فتفسد الشئ قال فلينصرف وليحرز ما يتخوف ويبني على صلوته ما لم يتكلم بيان يحبو بالحاء المهملة اي يمشي على استه سب سعد عن الفطحيه . عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يكون في الصلوة فيرى حية بحياله يجوز له ان يتناولها فيقتلها فقال ان كان بينه وبينها خطوة واحدة فليخط وليقتلها والا فلا سب احمد عن علي بن الحكم عن .. الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يرى الحية والعقرب وهو يصلي المكتوبة قال يقتلهما كا محمد عن سب احمد عن حماد عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يكون في الصلوة فيرى الحية او العقرب يقتلهما ان اذياه قال نعم روي زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه قال رجل يرى العقرب والافعى والحية وهو يصلي ايقتلها قال نعم ان شاء فعل

لعل عليه ترتيب م

كا بب الحسنه ير الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يقتل البقه و
البرغوث والقمله والذباب في الصلوة اينقض صلوته ووضوءه قال لا . ير
سال اباجعفر عليه السلم عن الرجل يوذيه الذبابه وهو يصلي قال يلقيها عنه ان شاء
او يدفنها في الحصى كا علي عن العبيدي عن يونس عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا وجدت قمله وانت تصلي فادفنها في
الحصى يب الحسين عن محمد بن سنان عن ابي خالد عن ابي حمزه مثله مقطوعا
يب عنه عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت اباعبد الله
عليه السلم كان يقول اذا اتيتها فادفنها في البطحا باب
نفخ موضع السجود ومسح الجبهة وتسوية الحصى كا يب النيسابوريان
عن حماد . ابن محبوب عن الفضل عن حماد عن حريز عن محمد عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قلت له الرجل ينفخ في الصلوة موضع جبهته فقال لا بيان
حمله في التهذيبين على الكراهة وجوز في الاستبصار تقييد الكراهه بما اذا
اذي من الى جانبه كما ياتي يب الحسين عن صفوان عن اسحق بن عمار
عن رجل من بني عجل قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن المكان يكون فيه الغبار
فانفخه اذا اردت السجود فقال لا باس . يه سئل رجل الصادق عليه السلم
الحديث يه وروي عن الصادق عليه السلم انه قال انما يكره ذلك خشية
ان يوذي من الى جانبه يب الحسين عن الحجال عن ابي اسحق عن الحضرمي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بالنفخ في الصلوة في موضع السجود
ما لم يوذ احدا يب احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي

عن رجل يعوي في الصلوه ... قال يلقطهما في الحصى ... عليه السلم

عبدالله

عبد الله عليه السلم قال سالته ايمسح الرجل جبهته في الصلوة اذا الصق
بها تراب فقال نعم قد كان ابوجعفر عليه السلم يمسح جبهته في الصلوة اذا الصق
بها التراب كا النيسابوريان عن صفوان عن اسحق بن عمار عن عبد الملك
بن عمرو قال رايت اباعبد الله عليه السلم سوي الحصى حين اراد السجود . يه روي
عن علي بن بجيل انه قال رايت جعفر بن محمد عليهما السلم كلما سجد فرفع راسه اخذ
الحصى من جبهته فوضعه على الارض يب احمد عن ابن فضال عن يونس بن
يعقوب قال رايت اباعبد الله عليه السلم يسوي الحصى في موضع سجوده بين
السجدتين يب احمد عن محمد بن يحيى عن طلحه بن زيد عن جعفر عن ابيه عليهما السلم
قال ان عليا عليه السلم كره تنظيم الحصى في الصلوة بيان لعل التنظيم غير التسويه
وزايد عليها والاول محمول على الرخصه والضروره لتعسر السجود بدونها
وقد مضى اطلاق كراهتها المنافاتها الاقبال والخشوع باب
السهو في النية كا يب علي عن ابيه عن ابن المغيره قال في كتاب حريز
قال اني نسيت اني في صلوة فريضه حتى ركعت وانا انويها تطوعا قال
فقال هي التي قمت فيها ان كنت قمت وانت تنوي فريضه ثم دخلك الشك
فانت في الفريضه ثم ذكرت نافله كانت عليك فامض في الفريضه يب
العياشي عن جعفر بن احمد عن علي بن الحسن وعلي بن محمد عن محمد بن عيسى عن
يونس عن معويه قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن رجل قام في الصلوة
المكتوبه فسهى فظن انها نافله او قام في النافله فظن انها مكتوبة قال
انما الصلوة على ما افتتح الصلوة عليه يب عنه عن محمد ويه

وان كنت دخلت في نافله فنويتها فريضه والدع النافله وان كنت دخلت في فريضه م

بر
حمدويه

عن محمد بن الحسين عن السراد عن عبد العزيز عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله
عليه السلم قال سالته عن رجل قام في صلوة فريضة فصلى ركعة وهو ينوي
انها نافلة قال هي التي قمت وانت تنوي الفريضه فدخلك الشك بعد
فانت في الفريضه على الذي قمت له وان كنت دخلت فيها وانت تنوي
نافلة ثم انك تنويها بعد فريضه فانت في النافله وانما يحسب للعبد
من صلوته التي ابتدا في اول صلوته باب

السهو في تكبيرة الافتتاح والقيام كا الخمسه ب الحسين عن ابن ابي
عمير عن جميل بن دراج عن زراره قال سالت ابا جعفر عليه السلم ينسى تكبيرة
الافتتاح قال يعيد كا ب الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن
مهزيار عن فضالة عن ابان عن البقباق وابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال في الرجل يصلي فلم يفتتح بالتكبير هل تجزيه تكبيرة الركوع قال لا بل
يعيد صلوته اذا حفظ انه لم يكبر كا ب محمد رفعه عن الرضا عليه السلم قال
الامام يحمل الاوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح بيان اريد بالوهم
السهو وينبغي تقييد الحكم بالاذكار دون الافعال كا الحسين عن صفوان
عن ابن بكير عن عبيد بن زراره قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل اقام
الصلوة ونسي ان يكبر حتى افتتح الصلوة قال يعيد ب الحسين
عن فضاله عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم
في الذي يذكر انه لم يكبر في صلوته فقال اذا استيقن انه لم يكبر
في اول صلوته فقال اذا استيقن انه لم يكبر فليعد ولكن كيف

يستيقن

يستيقن ب ابن عيسى عن علي بن الحكم والبرقي عن زراح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل ينسى ان يكبر حتى قرء
قال يكبر ب عنه عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت
ابا الحسن عليه السلم عن الرجل ينسى ان يفتتح الصلوة حتى يركع قال
يعيد الصلوة ب محمد بن احمد عن الفطحيه قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن رجل سهى خلف الامام فلم يفتتح الصلوة قال يعيد الصلوة
ولا صلوة بغير افتتاح وعن رجل وجبت عليه صلوة من قعود فنسى
حتى قام وافتتح الصلوة وهو قائم ثم ذكر قال يقعد ويفتتح الصلوة وهو قاعد
فعليه ان يفتتح صلوته ويقوم فيفتتح الصلوة وهو قائم ولا يعتد بافتتاحه
وهو قاعد ب ابن محبوب عن الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم عن رجل
وجبت عليه صلوة من قعود فنسى حتى قام وافتتح الصلوة وهو قائم
ثم ذكر قال يقعد ويفتتح الصلوة ولا يعتد بافتتاحه الصلوة وهو قائم
كا ب سعد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن يه الحلبي عن ابي عبد الله
قال سالته عن رجل نسي ان يكبر حتى دخل في الصلوة فقال اليس كان من
نيته ان يكبر قلت نعم قال فليمض في صلوته يه عن الصادق عليه السلم انه قال
الانسان لا ينسى تكبيرة الافتتاح ب سعد عن الزيات عن ... البزنطي
عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال قلت له رجل نسي ان يكبر تكبيرة الافتتاح
حتى كبر للركوع فقال اجزاه ب علي بن مهزيار عن فضالة عن حسين عن
سماعه عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل نسي تام في

وكذلك ان وجبت عليه الصلوه
من قيام فنسي حتى افتتح الصلوه
وهو قاعد م

في الصلوة ونسي ان يكبر فبدا بالقراءة فقال ان ذكرها وهو قائم قبل ان يركع فليكبر وان ركع فليمض في صلوته يب سعد عن ابن عيسى عن علي بن حديد والتميمي عن حماد عن حريز عن يه زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له الرجل ينسى اول تكبيره من الافتتاح فقال ان ذكرها قبل الركوع كبر ثم قرا ثم ركع وان ذكرها في الصلوة كبرها في قيامه في موضع التكبيرة قبل القراءة او بعد القراءة قلت فان ذكرها بعد الصلوة قال فليقضها ولا شيء عليه بيان اراد باول تكبيرة من الافتتاح تكبيرة الاحرام فانما هي التي تفتتح بها الصلوة فان افتتح باكثر من واحدة فانما يوتى بما زاد بعد الاحرام بالصلوة كما مضى بيانه والمراد بموضع التكبير ما يكون محالها في الصلوة كما فسر في الاستبصار حمل هذه الاخبار على الشك والاستظهار

باب

السهو في القراءة كا يب النيسابوريان عن حماد عن ربعي عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال ان الله فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمدا اعاد الصلوة ومن نسي القراءة فقد تمت صلوته ولا شيء عليه يه زرارة عن احدهما عليهما السلم مثله بادنى تفاوت . زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال لا تعاد الصلوة الا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود ثم قال القراءة سنة والتشهد سنة فلا ينقض السنة الفريضه كا محمد عن احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل نسي ام القرآن قال ان كان لم يركع فليعد ام القرآن كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب

عن

عن منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اني صليت المكتوبه فنسيت ان اقرا في صلوتي كلها فقال اليس قد اتممت الركوع والسجود قلت بلى قال فقد تمت صلوتك اذا كان نسيانا . حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال قلت له رجل نسي القراءة في الاوليين فذكرها في الاخيرتين فقال يقضي القراءة والتكبير والتسبيح الذي فاته في الاوليين في الاخيرتين ولا شيء عليه بيان يعني يقضي ان شاء لا انه يتعين القضاء بل المستفاد من الحديث الاتي تركها حينئذ اولى يب الحسين عن حماد عن فضالة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت الرجل يسهو عن القراءة في الركعتين الاوليين فيذكر في الركعتين الاخيرتين انه لم يقرا قال اتم الركوع والسجود قلت نعم قال اني اكره ان اجعل اخر صلوتي اولها بيان لعل المراد به اني اكره ان اقرا في الاخيرتين اذا سهوت في الاوليين لانه يصير صلوتي حينئذ اخرها واخرها اولها يب عنه عن فضالة عن حسين عن سماعه عن ابي بصير قال اذا نسي ان يقرا في الاولى والثانيه اجزاه تسبيح الركوع والسجود وان كانت الغداة فنسي ان يقرا فليمض في صلوته يب عنه عن عثمان عن سماعه قال سالته عن الرجل يقوم في الصلوة فينسى فاتحة الكتاب قال فليقل استعيذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم ثم ليقراها ما دام لم يركع فانه لا قراءة حتى يبدا بها اعادة السورة ان قراها في جهر او اخفات فانه اذا ركع اجزاه ان شاء الله بيان يستفاد من قوله يبدا بها اعادة السورة ان قراها يب عنه عن النضر عن عبد الله بن

بيان المراد اني اكره ان اقرا في الاخيرتين اذا لم اقرا في الاوليين بالفاتحة والسورة جميعا كما يفعله المخالفون [illegible] اول صلوتي اخرها واخر صلوتي اولها [illegible] الاخيرتين الفاتحة او الاتيان بالتسبيح كما كان [illegible] في الاوليين [illegible] المراد [illegible] الرجل [illegible] الامام في [illegible] الصلوة

[illegible]

سنان قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان الله فرض في الصلوة الركوع و السجود
الا ترى لو ان رجلا دخل في الاسلام لا يحسن يقرا القران اجزاه ان يكبر و يسبح
و يصلي ب سعد عن ابي الجوزا عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن
زيد بن علي قال صليت مع ابي المغرب فنسي فاتحة الكتاب في الركعة الاولى
فقراها في الثانيه ب عنه عن احمد عن البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو
عن الحسين بن حماد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له اسهو الذي
في الثانيه قال اقرا في الثالثه قلت اسهو في صلوتي كلها قال اذا حفظت
الركوع و السجود فقد تمت صلوتك بيان قال في التهذيبين قوله
اذا فاتك في الاولى فاقرا في الثانيه لم يرد انه انه يعيد قراءة ما قد فاته
في الاوله و انما اراد ان يقرا في الثانيه و الثالثه ما يخصهما من القراءة
فاما الاوله فقد مضى حكمها ب سعد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي و الحسين عن علي بن النعمان عن الكناني و البزنطي عن المثنى الحناط عن
ابي بصير جميعا عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يقرا في المكتوبه بنصف السوره
ثم ينسى فياخذ في اخرى حتى يفرغ منها ثم يذكر قبل ان يركع قال يركع و
لا يضره ب الحسين عن حماد عن حريز عن زراره قال قلت لابي جعفر
عليه السلم رجل يقرا سوره في ركعة فغلط ايدع المكان الذي غلط
فيه و يمضي في قراءته او يدع تلك السوره و يتحول منها الى غيرها
فقال كل ذلك لا باس به و ان قرا ايه واحدة فشاء ان يركع بها ركع
ب ابن محبوب عن العباس عن ابن المغيره عن ابن وهب قال قلت

لابي

لابي عبد الله عليه السلم اقرا سورة فاسهو فانتبه في اخرها فارجع الى
اول السورة او امضي قال بل امض كا علي عن محمد بن احمد عن الفطحيه
عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل ينسى حرفا من القرآن فتذكر و هو راكع هل
يجوز له ان يقرا في الركوع قال لا و لكن اذا سجد فليقرا ب سعد عن
احمد عن علي بن حديد و التميمي عن حماد عن حريز عن زراره عن ابي جعفر
عليه السلم قال قلت له رجل جهر بالقراءة فيما لا ينبغي الجهر فيه و اخفى
فيما لا ينبغي الاخفات فيه و ترك القراءة فيما لا ينبغي القراءة فيه
او قرا فيما لا ينبغي القراءة فيه فقال اي ذلك فعل ناسيا او ساهيا
فلا شيء عليه بيان قد مضى خبر اخر في هذا المعنى في باب الجهر و
الاخفات

باب

السهو في الركوع و تسبيحه كا الخمسه ب الحسين عن فضالة
و ابن ابي عمير عن رفاعه قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل نسي
ان يركع حتى يسجد و يقوم قال يستقبل بيان يعني يستانف الصلوة
كا الحسين عن صفوان عن ابي بصير ب عنه عن صفوان
عن منصور عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا ايقن الرجل
انه ترك ركعة من الصلوة و قد سجد سجدتين و ترك عليه السلم قال
اذا ايقن الرجل انه ترك ركعة من الصلوة و قد سجد سجدتين و ترك
الركوع استانف الصلوة بيان اريد بالركعة الركوع و انما كرر
للتاكيد كا عنه عن صفوان عن اسحق بن عمار قال سالت ابرهيم

عليه السلم عن رجل ينسى ان يركع قال يستقبل حتى يضع كل شيء من ذلك موضعه

عنه عن م

محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن رجل نسي ان يركع قال عليه الاعاده يب سعد عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن ابن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم في رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع قال فان استيقن فليلق السجدتين اللتين لا ركعة لهما فيبني على صلوته على التمام وان كان لم يستيقن الا بعد ما فرغ وانصرف فليقم فليصل ركعة وسجدتين ولا شيء عليه **بيان** اورد في الفقيه بدل قوله فان استيقن يمضي في صلوته حتى يستيقن انه لم يركع وهو اوضح وابين واتم يب الحسين عن صفوان عن العيص بن القاسم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل نسي ركعة من صلوته حتى فرغ منها ثم ذكر انه لم يركع قال يقوم فيركع ويسجد سجدتي السهو **بيان** سياتي هذا الحديث في باب السهو في الاعداد ايضا باعتبار ان يكون الركوع بمعناها وفي اخره ويسجد سجدتين من دون ذكر السهو سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمان عن حكم بن حكيم قال سالت ابا عبد الله عن رجل ينسى من صلوته ركعة او سجدة او الشيء منها ثم يذكر بعد ذلك فقال يقضي ذلك بعينه فقلت ايعيد الصلوة قال لا يب الحسين عن فضاله عن ابن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا نسيت شيئا من الصلوة ركوعا او سجودا او تكبيرا ثم ذكرت فاصنع الذي فاتك سواء **بيان** هذه الاخبار حملها في التهذيبين على الركعتين الاخيرتين والاوله على الاولتين لما ثبت ان لا وهم في الاولتين والاولى

ان يحمل هذه على الرخصه لان المراد من نفي الوهم في الاولتين نفي الشك في عددها كما يظهر من الاخبار الاتيه في السهو والشك في الاعداد يب محمد بن احمد عن الاشعري عن القداح عن جعفر عن ابيه ان عليا عليه السلم سئل عن رجل ركع ولم يسبح ناسيا قال تمت صلوته يب عنه عن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلم عن رجل نسي تسبيحه في ركوعه وسجوده قال لا باس بذلك

باب السهو في السجود

يب الحسين عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالته عمن نسي ان يسجد سجدة واحدة فذكرها وهو قائم

عن ابي عبد الله م

قال يسجدها اذا ذكرها ما لم يركع فان كان قد ركع فليمض على صلوته فاذا انصرف قضاها وحدها وليس عليه سهو **بيان** اريد بالسهو المنفي سجدتاه وقال في التهذيبين قوله وليس عليه سهو يعني ليس حكمه حكم الساهي لانه تدارك ما فاته وانما اول بذلك لما دينا في ما ياتي في باب مواضع سجدتي السهو من ثبوتهما لكل زياده ونقصان وهو تاويل بعيد وياتي الكلام فيه هناك ان شاء الله يب سعد عن احمد عن ابيه عن ابن المغيره عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل نسي ان يسجد سجدة الثانية حتى قام فذكر وهو قائم انه لم يسجد قال فليسجد ما لم يركع فاذا ركع فذكر بعد ركوعه انه لم يسجد فليمض على صلوته حتى يسلم ثم يسجدها فانها قضاء يب عنه عن الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل نسي سجدة فذكرها بعد ما قام وركع قال يمضي في صلوته ولا يسجد حتى يسلم

فاذا سلم سجد مثل ما فاته قلت فان لم يذكر الا بعد ذلك قال يقضي ما فاته اذا
ذكره ب ابن عيسى عن علي بن احمد عن موسى بن عمر عن محمد بن منصور قال سالته
عن الذي ينسى السجدة الثانية من الركعة الثانية او شك فيها فقال اذا خفت
ان لا يكون وضعت وجهك الا مرة واحدة فاذا سلمت سجدت سجدة واحدة
وتضع وجهك مرة واحدة وليس عليك سهو ب الحسين عن صفوان عن
منصور عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا نسي الرجل سجدة
وايقن انه قد تركها فليسجدها بعد ما يقعد قبل ان يسلم وان كان شاكا
فليسلم ثم ليسجدها وليتشهد تشهدا خفيفا ولا يسميها نقرة فان النقرة
نقرة الغراب بيان النقر التقاط الطاير الحب بمنقاره وهذا الخبر محمول
على ما ذكرها او شك فيها بعد ما ركع كما سبق والاتيان بالسجدة بعد
الصلوة في صورة الشك محمول على الاحتياط والاستحباب لما ياتي في حكم
الشاك بعد مضي الوقت من السقوط كا محمد عن ابن عيسى عن البزنطي
ب علي بن محمد عن البزنطي عن ابي الحسن عليه السلام قال سالته عن رجل صلى
ركعة ثم ذكر وهو في الثانية وهو راكع انه ترك سجدة من الاولى فقال
كان ابو الحسن عليه السلام يقول اذا تركت السجدة في الركعة الاولى ولم تدر
واحدة ام ثنتين استقبلت الصلوة حتى يصح لك انهما اثنتان ب و
اذا كان في الثالثة والرابعة فتركت سجدة بعد ان يكون قد حفظت
الركوع اعدت السجود بيان ان اريد بالواحدة والثنتين الركعة
والركعتان فلا اشكال في الحكم لما ستقف عليه وانما الاشكال حينئذ

في مطابقة الجواب للسوال وان اريد السجدة والسجدتان فينبغي ان يكون
او مكان الواو في قوله عليه السلام ولم تدر ويكون قد سقط الهمزة من قلم
النساخ او يكون المراد ولم تدر واحدة تركت ام ثنتين وعلى التقديرين
ينبغي حمل الاستيناف على الاولى والاحوط دون الوجوب لما سبق في صورة
السهو من اطلاق الاكتفاء باعادة السجدة وحدها من دون استيناف
ويأتي في صورة الشك جواز المضي في الصلوة مطلقا ان جاز محله والاكتفاء
والاتيان بالسجدة ان كان وقته باقيا سواء وقع الشك في الاوليين
او الاخيرتين وفي التهذيب حمله على المعنى الاخير واوجب الاستيناف
ان سهى او شك في السجدة والسجدتين في الاوليين فقط وحمل الاخبار السابقة
على الاخيرتين وعلى الركعة الثانية في حديث محمد بن منصور على الرابعة
لانها ثانية من الاخيرتين ولعمري انه ابعد في التاويل مع ان الخبر الاتي نص
في التسوية بين الركعات ب محمد بن احمد عن الميثمي عن رجل عن معلى بن
خنيس قال سالت ابا الحسن الماضي عليه السلام في الرجل ينسى السجدة من صلوته
قال اذا ذكرها قبل ركوعه سجدها وبنى على صلوته ثم سجد سجدتي
السهو بعد انصرافه وان ذكرها بعد ركوعه اعاد الصلوة ونسيان
السجدة في الاوليين والاخيرتين سواء بيان حمله في التهذيبين على
ترك السجدتين معا لا الواحدة وجوز حمله التسوية فقط على ما اذا ترك
السجدتين بان يكون قوله ونسيان السجدة حكما مستانفا في السجدتين
معا ولقد ابعد في التاويل جدا والصواب ان تحمل الاعادة على الاستحباب

على السجدة الواحدة ومخصوصا بالركعتين الاوليين وحمل الثم

كما اشرنا اليه . سعد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان عن منصور
بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن رجل صلى فذكر انه زاد سجدة
فقال لا يعيد صلوة من سجدة ويعيدها من ركعة سب سعد عن ابن عيسى
عن محمد بن خالد عن ابن فضال عن مروان بن مسلم عن عبيد بن زرارة قال سالت
اباعبد الله عليه السلم عن رجل شك فلم يدر اسجد ثنتين ام واحدة فسجد
اخرى ثم استيقن انه زاد سجدة فقال لا والله لا يفسد الصلوة زيادة
سجدة وقال لا يعيد صلوته من سجدة ويعيدها من ركعة باب
السهو في القنوت كا سب النيسابوريان عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت
لابي جعفر عليه السلم رجل نسي القنوت فذكره وهو في الطريق فقال يستقبل
القبلة ثم ليقله ثم قال اني لاكره للرجل ان يرغب عن سنة رسول الله صلى
الله عليه وآله او يدعها بيان الرغبة عن السنة او ودعها اما اشارة
الى ترك القنوت متعمدا او ترك تداركه بان لا يريد احد الامرين او تهاون
به حتى يفوت سب الحسين عن فضالة عن جميل بن دراج عن محمد وزرارة
قالا سالنا ابا جعفر عليه السلم عن الرجل ينسى القنوت حتى يركع قال يقنت
بعد الركوع فان لم يذكر فلا شيء عليه سب عنه عن حماد عن حريز عن
محمد قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن القنوت ينساه الرجل فقال يقنت
بعد ما يركع وان لم يذكر حتى ينصرف فلا شيء عليه . ابن عيسى عن
ابن فضال عن عبيد بن زرارة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الرجل ذكر
انه لم يقنت حتى ركع قال فقال يقنت اذا رفع راسه عنه عن

علي بن الحكم عن الحراز عن ابي بصير قال سمعته يذكر عند ابي عبد الله عليه السلم
قال في الرجل اذا سهى في القنوت قنت بعد ما ينصرف وهو جالس سب ابن
محبوب عن علي بن خالد عن القطحية عن ابي عبد الله عليه السلم ينسى
القنوت في الوتر او غير الوتر قال ليس عليه شيء وقال ان ذكره وقد
اهوى الى الركوع قبل ان يضع يديه على الركبتين فليرجع قايما وليقنت
ثم يركع وان وضع يديه على الركبتين فليمض في صلوته وليس عليه شيء سب
القطحية عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان نسي الرجل القنوت في شيء من
الصلوة حتى يركع فقد جازت صلوته وليس عليه شيء وليس له ان
يدعه متعمدا سب ابن عيسى عن محمد بن سهل عن ابيه قال سالت ابا الحسن
عليه السلم عن رجل نسي القنوت في المكتوبة قال لا اعادة عليه سب الحسين
عن فضالة عن ابن عمار قال سالته عن الرجل ينسى القنوت حتى يركع
ايقنت قال لا بيان حملهما في التهذيبين على عدم الوجوب
او التقية يه سال ابن عمار اباعبد الله عليه السلم عن القنوت في الوتر
قال قبل الركوع قال فان نسيت اقنت اذا رفعت راسي فقال لا بيان
قال في الفقيه حكم من نسي القنوت حتى يركع ان يقنت اذا رفع
راسه من الركوع واما سمع الصادق عليه السلم من ذلك في الوتر
والغداة خلافا للعامة لانهم يقنتون فيهما بعد الركوع وانما
اطلق ذلك في ساير الصلوات لان جمهور العامة لا يرون
القنوت فيهما وقد مضى في باب القنوت ما يويد هذا

باب السهو في التشهد كا محمد عن احمد
عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزه قال قال ابو عبد
الله عليه السلم اذا قمت في الركعتين الاولتين ولم تتشهد فذكرت قبل ان تركع
فاقعد فتشهد وان لم تذكر حتى تركع فامض في صلوتك كما انت فاذا انصرفت
سجدت سجدتين لا ركوع فيهما ثم تشهد التشهد الذي فاتك كا ب الحسين
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا قمت في الركعتين من الظهر او غيرها ولم تتشهد
فيهما فذكرت ذلك في الركعة الثالثه قبل ان تركع فاجلس فتشهد وقم فاتم
صلوتك وان انت لم تذكر حتى تركع فامض في صلوتك حتى تفرغ فاذا فرغت
فاسجد سجدتي السهو بعد التسليم قبل ان تتكلم كا ب الثلثه عن ابن اذينه
عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلم في الرجل يصلي صلوته فان لم يذكر
حتى يركع فليمض في صلوته فاذا سلم سجد سجدتين وهو جالس بيان في
التهذيب مكان سجده سجدتين تقوثنتين وقد مضى النهي عن تسميه السجده
نقره فما في الكافي هو الصواب كا ب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين
بن ابي العلا ب الحسين عن القاسم بن محمد وصفوان عن الحسين بن ابي
العلا قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي الركعتين من المكتوبه
لا يجلس فيهما حتى يركع في الثالثه قال فليتم صلوته ثم يسلم ويسجد
سجدتي السهو وهو جالس قبل ان يتكلم الحسين فضاله وصفوان عن
العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم في الرجل يفرغ من صلوته وقد نسي التشهد
حتى ينصرف فقال ان كان قريبا رجع الى مكانه فتشهد والا طلب مكانا

ان م

ركعتين من المكتوبة ثم ينسى فيقوم قبل ان يجلس بينهما قال فليجلس ما لم يركع فقد تمت صح

ب الحسين عن فضاله عن العلا عن ابي يعفور عن ابي عبد الله مثله م

نظيفا

نظيفا فتشهد فيه وقال انما التشهد سنه في الصلوه ب عنه عن ابن
ابي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن رجل نسي ان يجلس في الركعتين الاولتين فقال ان ذكر قبل ان يركع فليجلس
وان لم يذكر حتى يركع فليتم الصلوه حتى اذا فرغ فليسلم ويسجد سجدتي السهو
عنه عن فضاله عن سماعه عن ابي بصير قال سالته عن الرجل ينسى ان يتشهد
قال يسجد سجدتين يتشهد فيهما ب سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن
بشير عن حماد بن عثمان عن يه ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سالته عن الرجل يصلي ركعتين من المكتوبه فلا يجلس فيهما فقال ان كان
ذكر وهو قائم في الثالثه فليجلس وان لم يذكر حتى يركع فليتم صلوته ثم يسجد
سجدتين وهو جالس قبل ان يتكلم ب عنه عن احمد عن الحسين عن محمد بن سنان
عن ابن مسكان عن محمد بن علي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يسهو
في الصلوه فينسى التشهد قال يرجع فيتشهد قلت ايسجد سجدتي السهو فقال
ليس في هذا سجدتا السهو بيان يعني اذا ذكر قبل الركوع ب محمد بن احمد
عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي قال سالته عن رجل سهى في ركعتين
من النافله فلم يجلس بينهما حتى قام فركع في الثالثه قال يدع ركعه ويجلس و
يتشهد ويسلم ثم يستانف الصلوه بعد كا ب علي عن ابيه عن ابن المغيره
ب العياشي عن حمدويه عن النخعي عن ابن مسكان عن الصيقل عن ابي
عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي الركعتين من الوتر يقوم فينسى التشهد حتى
يركع ويذكر وهو راكع قال يجلس من ركوعه فيتشهد ثم يقوم فيتم قال

قلت اليس قلت في الفريضه اذا ذكر بعد ما يركع مضى ثم سجد سجدتين بعد
ما ينصرف يتشهد فيهما قال اليس لنا فله مثل الفريضه ب محمد بن احمد عن
الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل نسي التشهد في الصلوة قال ان ذكر
انه قال بسم الله وبالله فقط فقد جازت صلوته وان لم يذكر شيا من التشهد
اعاد الصلوة ب ابن محبوب عن علي بن خالد عن الفطحيه عن ابي عبد الله
عليه السلم بادنى تفاوت مثله بيان ينبغي حمل الاعاده على الاولى باب

السهو في التسليم ب الحسين عن فضاله عن حسين عن سماعه عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا نسي الرجل ان يسلم فاذا ولى وجهه
عن القبله قال السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد فرغ من صلوته
ب عنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا نسي ان يسلم خلف الامام اجزاه تسليم الامام ب علي بن
مهزيار عن فضاله عن يونس بن يعقوب قال قلت لابي الحسن عليه السلم صليت
بقوم صلوة فقعدت للتشهد ثم قمت ونسيت ان اسلم عليهم فقالوا ما
سلمت علينا فقال الم تسلم وانت جالس قلت بلى قال فلا باس عليك
ولو نسيت حتى قالوا لك ذلك استقبلتهم بوجهك فقل السلم عليكم
بيان الم تسلم يعني به التسليمات الاخر غير تسليم الخروج ب
الحسين عن فضاله عن ابي المعزا قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يكون
خلف الامام فيسهو فيسلم قبل ان يسلم الامام قال لا باس ب ابن
عيسى عن ابي المعزا عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يصلي خلف امام

فيسلم قبل ان يسلم الامام قال لا باس ب ابن عيسى عن ابي الامام
قال ليس بذلك باس باب

الشك في اجزاء الصلوة كا محمد عن احمد عن ب الحسين عن فضاله عن حسين
عن ابن مسكان ب عنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم الرجل يشك وهو قايم لا يدري ركع ام لم يركع
قال يركع ويسجد كا ب الخمسه قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن رجل
سهى فلم يدر سجد سجدة ام ثنتين قال يسجد اخرى وليس عليه بعد انقضاء الصلوه
سجدتا السهو كا ب محمد عن احمد عن الحسين عن محمد بن سنان عن ابن
مسكان عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل شك فلم يدر
سجد سجدة او سجدتين قال يسجد حتى يستيقن انهما سجدتان كا ب
علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان الخزاز عن ابي خديجه عن الشحام عن ابي عبد الله
عليه السلم في رجل شبه عليه فلم يدر واحدة سجد او ثنتين قال فليسجد اخرى
كا الحسين عن حماد عن حمران الحلبي قال قلت الرجل يشك وهو قايم عن فضاله
فلا يدري اركع ام لا قال فليركع ب وفضاله عن حسين عن ابن مسكان
عن ابي بصير والحلبي في الرجل لا يدري ركع ام لم يركع قال يركع بيان
انما يركع ويسجد في هذه الصور لان وقت المشكوك فيه كان باقيا
ولو كان قد مضى وقته لكان عليه ان يمضي في صلوته كما يدل عليه اخبار
الاتيه ب احمد عن البزنطي عن حماد عن حريز عن زراره قال قلت لابي
عبد الله عليه السلم رجل شك في الاذان وقد دخل في الاقامة قال يمضي قلت

رجل شك فی الأذان والاقامه وقد كبر قال يمضى قلت رجل شك في التكبير وقد
قرا قال يمضى قلت شك فی القراءة وقد ركع قال يمضى على صلوته ثم قال يا زراره
اذا خرجت من شیء ثم دخلت فی غيره فشكك ليس بشیء ب عنه عن السراد
عن ابن رئاب عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال كل ما شككت فيه بعد ما تفرغ
من صلوتك فامض ولا تعد ب الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن محمد عن
ابي جعفر عليه السلم قال كل ما شككت فيه مما قد مضى فامضه كما هو . عنه
عن ابن ابي عمير عن الخراز عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم فی الرجل يشك بعد
ما انصرف من صلوته فقال لا يعيد ولا شیء عليه ب الحسين عن محمد بن
سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان شك
في الركوع بعد ما سجد فليمض وان شك في السجود بعد ما قام فليمض
كل شیء شك فيه مما قد جاوزه ودخل في غيره فليمض عليه ب سعد عن
احمد عن ابيه عن ابن المغيره عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ان شك فی الركوع بعد ما سجد فليمض وان شك في السجود بعد
ما قام فليمض كل شیء شك فيه الحديث ب سعد عن احمد عن البزنطي
عن ابان عن البصري قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل رفع راسه من السجود
فشك قبل ان يستوي قائما فلم يدر سجد ام لم يسجد قال يسجد ب سعد
عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم فی الرجل يكثر عليه الوهم فی الصلوة
فيشك فی الركوع فلا يدري اركع ام لا ويشك فی السجود فلا يدري
اسجد ام لا فقال لا يسجد ولا يركع ويمضى فی صلوته حتى يستيقن

حكم كثير الشك

يقينا

يقينا ب الحسين عن فضاله عن حماد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
اشك وانا ساجد فلا ادري ركعت ام لا قال امض ب عنه عن صفوان
عن حماد مثله الا انه قال قد ركعت امضه ب سعد عن ابن عيسى
عن الحسين عن فضاله عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته
عن رجل شك بعد ما سجد انه لم يركع قال يمضى في صلوته ب عنه عن ابن
عيسى عن ابان عن البصري قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل اهوى
الى السجود فلم يدر اركع ام لم يركع قال قد ركع بيان ان قيل ما الفرق
بين النهوض قبل استواء القيام والهوي للسجود قبل السقوط له حيث
حكم فی الاول في حديث البصري لاتيان بالسجود المبتنى على بقاء محله وحكم
في الثاني هنا بالمضي المبني على تجاوز وقت الركوع قلنا الفرق بينهما ان
الهوي للسجود مستلزم للانتصاب الذي منه اهوى والانتصاب فعل
اخر غير الركوع وقد دخل فيه وتجاوز عن محل الركوع بخلاف النهوض قبل
ان يستتم قائما فانه بذلك لم يدخل بعد فی فعل اخر ب الحسين عن
فضاله عن ابان عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم استتم
قائما فلا ادري ركعت ام لا قال بلى قد ركعت فامض في صلوتك فانما ذلك
من الشيطان بيان لعل استتمام القيام كناية عن تحديد الانتصاب المبني
عن رفع الراس الدافع للشك الى الوسواس ولهذا قال بلى قد ركعت وفی التهذيب
اورد اخبار المضي في الصلوة فی اخبار السهو ثم حملها على الركعتين الاخيرتين
والخبر الاخير حمله فی التهذيبين على ما اذا شك في الرابعة اركع فی الثالثه

عن البزنطي

بلى ع

ام لا فى التاويلين غاية البعد من غير ضرورة داعية الى التاويل . احمد عن
علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن بكر بن ابي بكر قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
انى ربما شككت فى السورة فلا ادري اقراتها ام لا فاعيدها قال ان كانت
طويلة فلا وان كانت قصيرة فاعدها باب

السهو فى اعداد الركعات كا محمد عن ابن عيسى عن عثمان عن سماعة ح
الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال من حفظ
سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو فان رسول الله صلى الله عليه وآله
صلى بالناس الظهر ركعتين ثم سهى فسلم فقال ذو الشمالين يا رسول الله
انزل في الصلوة شى فقال وما ذلك قال انما صليت ركعتين فقال رسول
الله صلى الله عليه واله اتقولون مثل قوله قالوا نعم فقام صلى الله عليه و
آله فاتم بهم الصلوة وسجد بهم سجدتى السهو قال قلت ارايت من صلى ركعتين
وظن انها اربع فسلم وانصرف ثم ذكر بعد ما ذهب انه انما صلى ركعتين قال
يستقبل الصلوة من اولها قال قلت فما بال رسول الله صلى الله عليه واله
لم يستقبل الصلوة وانما اتم بهم ما بقى من صلوته فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله
لم يبرح من مجلسه فان كان لم يبرح من مجلسه فليتم ما نقص من صلوته
اذا كان قد حفظ الركعتين الاولين بيان يعنى من حفظ سهوه بنفسه من
ان يتكلم وينصرف فاتمه فليس عليه سجدتا السهو كما يظهر من آخر الحديث
وانما سجد بهما رسول الله صلى الله عليه وآله لانه تكلم ومن انصرف فعليه
الاستيناف ويأتى ما يبين هذا ويوضحه ومعنى اتمامه الاتيان بالمسهو عنه
سواء كان فى الصلوة او فى خارجها وسواء كان ركعة تامة او جزءا منها

محمد عن ابن عيسى عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلم يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وآله ثم سلم فى ركعتين
فساله من خلفه يا رسول الله احدث في الصلوة شى قال وما ذاك قالوا انما
صليت ركعتين فقال اكذاك يا ذا اليدين وكان يدعى ذا الشمالين فقال
نعم فبنى على صلوته فاتم الصلوة اربعا وقال ان الله عز وجل هو الذي انساه
رحمة للامة الا ترى لو ان رجلا صنع هذا لعير وقيل ما يقبل صلوتك فمن دخل
عليه اليوم ذلك قال قد سن رسول الله صلى الله عليه وآله وصارت اسوة
وسجد سجدتين لمكان الكلام بيان يحتمل ان يكون المراد عن خلفه ذا
اليدين لئلا ينافى الخبر السابق ولا الآتي فيما بعد ولا ينافي هذا قوله اكذاك
يا ذا اليدين لاحتمال الاستفهام التاكيد ولعله صلى الله عليه وآله انما دعاه
بذي اليدين لانه كره ان يدعوه بالنبز وان كان مشهورا بذلك او كان يدعى
بذي اليدين ايضا كا العدة عن البرقي عن منصور بن العباس عن عمرو بن سعيد
عن الحسن بن صدقة قال قلت لابي الحسن الاول عليه السلم اسلم رسول الله
صلى الله عليه وآله فى الركعتين الاولتين فقال نعم قلت وحاله حاله قال
انما اراد الله عز وجل ان يفقههم بيان تعجب السائل من سهوه صلى الله
عليه وآله مع كونه معصوما عن الخطا فاجابه عليه السلم بانه كان فى ذلك مصلحه
للامة بان يفقهوا امثال هذه الامور معالم دينهم ويعلموا ان البشر لا ينفك عن
السهو والنسيان وان المخلوق محل للغفلة والنقصان وانما المنزه عن جميع
صفات النقص هو الله سبحانه قال في الفقيه ان الغلاة والمفوضة

وهذا لا يعلم ... [illegible]
... [illegible]

كما استفاد من كتب العامة ... [illegible]
لانه كان يعمل ... [illegible]

... [illegible]

لعنهم الله ينكرون سهو النبي صلى الله عليه وآله ويقولون لو جاز ان
يسهو في التبليغ لان جميع الاحوال المشتركة يقع على النبي صلى الله عليه و
اله فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلوة كغيره ممن ليس بنبي و
ليس كل من سواه بنبي كهو فالحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ
من شرايطها ولا يجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع عليه في الصلوة لانها عبادة
مخصوصة والصلوة عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية وباثبات
النوم له عن خدمة ربه عز وجل من غير ارادة وقصد منه اليه نفي
الربوبية فيه لان الذي لا تاخذه سنة ولا نوم هو الله الحي القيوم و
ليس سهو النبي صلى الله عليه وآله كسهونا لان الله عز وجل وانما اسهاه
ليعلم انه بشر مخلوق فلا يتخذ ربا معبودا دونه وليعلم سهوه من الناس
بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا من الشيطان وليس للشيطان على النبي
والائمة عليهم السلم سلطان انما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به
مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول الدافعون لسهو النبي
صلى الله عليه وآله انه لم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين لقد
نقل عليه المخالف والموافق وقد اخرجت عنه اخبارا في كتاب وصف
قتال القاسطين بصفين وكان شيخنا محمد بن الحسين بن احمد بن الوليد
رحمه الله يقول اول درجة في الغلو نفي السهو عن النبي صلى الله عليه
واله ولو جاز ان يرد الاخبار الواردة في هذا المعنى لجاز ان يرد جميع
الاخبار في ردها ابطال الدين والشريعة وانا احتسب الاجر في تصنيف

في الصلوة لجاز ان يسهو في التبليغ
لان الصلوة عليه فريضة كما ان التبليغ
عليه فريضة وهذا لا يلزمنا وذلك
م م

وانه لا اصل للرجل ولا للخبر
وكذبوا لان الرجل معروف
وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو
المعروف بذي اليدين
م

كتاب

كتاب منفرد في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه ان شاء
الله تعالى انتهى كلامه طاب ثراه ب الحسين عن ابن ابي عمير عن جميل
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل صلى ركعتين ثم قام قال يستقبل
قلت فما يروي الناس فذكر له حديث ذي الشمالين فقال ان رسول الله
صلى الله عليه وآله واله لم يبرح من مكانه ولو برح استقبل ب عنه عن
فضاله عن حسين عن سماعه عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن رجل صلى ركعتين ثم قام فذهب في حاجته قال يستقبل الصلوة فقلت
ما بال رسول الله صلى الله عليه وآله لم يستقبل حين صلى ركعتين فقال ان
رسول الله صلى الله عليه وآله لم ينفتل من موضعه ب العياشي عن
جعفر بن احمد عن علي بن الحسن وعلي بن محمد عن العبيدي عن يونس
عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سئل عن رجل دخل مع الامام في
صلوته وقد سبقه بركعة فلما فرغ الامام خرج مع الناس ثم ذكر انه
قد فاتته ركعة قال يعيدها ركعة واحدة يجوز له ذلك اذا لم يحول
وجهه عن القبلة فاذا حول وجهه بجملته فعليه ان يستقبل الصلوة
استقبالا ب الحسين عن صفوان عن العلا عن يه محمد عن ابي جعفر
عليه السلم مثله الى قوله ركعة واحدة ولم يذكر تمام الحديث يه عبيد بن
زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل الحديث بدون الزيادة ب
سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن الحارث بن المغيرة قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم انا صلينا المغرب فسهى الامام فسلم في الركعتين

عن م

فاعدنا الصلوة فقال ولم اعدتم اليس قد انصرف رسول الله صلى الله
عليه وآله في الركعتين فاتم بركعتين الا اتممتم سب سعد عن النخعي عن
.. علي بن النعمان الرازي قال كنت مع اصحاب لي في سفر وانا امامهم
فصليت بهم المغرب فسلمت في الركعتين الاولتين فقال اصحابي انما
صليت بنا ركعتين فكلمتهم وكلموني فقالوا اما نحن فنعيد فقلت لكني
لا اعيد واتم بركعة فاتممت بركعة ثم سرنا فاتيت ابا عبد الله عليه السلم
فذكرت له الذي كان من امرنا فقال لي انت كنت اصوب منهم فعلا انما يعيد
الصلوة من لا يدري ما صلى سب سعد عن احمد عن الحسين عن فضاله
عن سيف عن الحضرمي قال صليت باصحابي المغرب فلما ان صليت ركعتين
سلمت فقال بعضهم انما صليت ركعتين فاعدت فاخبرت ابا عبد
الله عليه السلم فقال لعلك اعدت فقلت نعم فضحك ثم قال انما كان
يجزيك ان تقوم وتركع ركعة ان رسول الله صلى الله عليه واله
سهى فسلم في ركعتين ثم ذكر حديث ذي الشمالين فقال ثم قام فاضاف
اليها ركعتين كا محمد عن سب احمد عن علي بن النعمان عن الحسين بن
ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت اجيء الى الامام وقد سبقني
بركعة في الفجر فلما سلم وقع في قلبي اني قد اتممت فلم ازل ذاكرا الله
حتى طلعت الشمس فلما طلعت نهضت فذكرت ان الامام كان
قد سبقني بركعة قال فان كنت في مقامك فاتم بركعة وان كنت
قد انصرفت فعليك الاعادة سب محمد بن احمد عن الفطحيه قال سالت

ابا

الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن ... الله م

محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن علي بن النعمان ح

٨ بيان المستفاد من هذه الاخبار صحه اعاده الصلوه ... مواضع ... والسهو ... والى الجهال والامام ... ولسهو ... احمد ... م

ابا عبد الله عليه السلم عن رجل صلى ثلث ركعات وهو يظن انها اربع فلما
سلم ذكر انها ثلث قال يبني على صلوته متى ما ذكره يصلي ركعة ويتشهد و
يسلم ويسجد سجدتي السهو وقد جازت صلوته سب الحسين عن التميمي عن
صفوان عن العيص قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل نسي ركعة
من صلوته حتى فرغ منها ثم ذكر انه لم يركع قال يقوم فيركع ويسجد سجدتين
بيان قد مضى هذا الحديث في باب سهو الركوع بنحو اخر وبحذف التميمي
من اسناده سب سعد عن التميمي عن الحسن عن حماد عن حريز عن زراره
عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن رجل صلى بالكوفه ركعتين ثم ذكر وهو بمكه
او بالمدينه او بالبصره او ببلده من البلدان انه صلى ركعتين قال يصلي ركعتين
. سب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن بكير عن يه عبيد بن زراره قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي الغداة بركعه ويتشهد ثم ينصرف ويذهب
ويجيء ثم يذكر بعد انه انما صلى ركعة قال يضيف اليها ركعة سب ابن عيسى
عن الحجال عن عبد الله عن عبيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال في رجل
صلى الفجر ركعة ثم ذهب وجاء بعد ما اصبح وذكر انه صلى ركعة قال
يضيف اليها ركعه سب سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن
عثمان عن عبيد بن زراره قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل صلى
ركعة من الغداة ثم انصرف وخرج في حوائجه ثم ذكر انه صلى ركعة قال
فليتم ما بقي سب محمد بن احمد عن الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم في
الرجل يذكر بعد ما قام وتكلم ومضى في حوائجه انه انما صلى ركعتين في

الظهر والعصر والعتمه والمغرب قال يبني على صلوته فيتمها ولو بلغ الصين
ولا يعيد الصلوة يب عمار عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من سلم في الركعتين
من الظهر او العصر او المغرب او العشاء الاخرة ثم ذكر فليبن على صلوته
ولو بلغ ولا اعادة عليه بيان في التهذيبين حمل بعض هذه الاخبار على ما
اذا لم يبلغ حد الاستدبار وبعضها على الشك والاستظهار وبعضها على
النوافل والاصوب ان يحمل الكل على الرخصة وما سبق على الافضل والاولى
والاصل والعلم عند الله يب سعد عن ابن عيسى عن ابيه والحسين عن ابي
عمير عن ابن اذينه عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم في الرجل يسهو في الركعتين
ويتكلم قال يتم ما بقي من صلوته تكلم او لم يتكلم ولا شيء عليه يب الحسين عن
فضاله عن القاسم بن بريد عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم في رجل صلى
ركعتين من المكتوبة فسلم وهو يرى انه قد اتم الصلوة وتكلم ثم ذكر انه لم
يصل غير ركعتين فقال يتم ما بقي من صلوته ولا شيء عليه بيان قال في
التهذيبين لا ينافي هذه الاخبار ما ثبت من وجوب سجدتي على من تكلم
لان نفي الشيء اعم من السجود والوزر والاثم ولا ينافي ايضا ان التكلم عامدا
يوجب الاعاده لان من ظن انه فرغ فتكلمه ليس تعمد يب احمد عن ابن فضال
عن ابي جميله عن الشحام قال سالته عن الرجل صلى العصر ست ركعات او خمس
ركعات قال ان استيقن انه صلى خمسا او ستا فليعد وان كان لا يدري
ازاد ام نقص فليكبر وهو جالس ثم ليركع ركعتين يقرا فيهما بفاتحة الكتاب
في اخر صلوته ثم يتشهد وان هو استيقن انه صلى ركعتين او ثلثا ثم

انصرف فتكلم فلم يعلم انه لم يتم الصلوة فانما عليه ان يتم الصلوة ما بقي منها
فان نبي الله صلى الله عليه واله صلى بالناس ركعتين ثم نسي حتى انصرف فقال
له ذو الشمالين يا رسول الله صلى الله عليه واله احدث في الصلوة شيء
فقال ايها الناس اصدق ذو الشمالين فقالوا نعم لم تصل الا ركعتين فقام
فاتم ما بقي من صلوته يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن ابن هلال عن عقبه
بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم عن رجل صلى صلوة الليل والوتر وذكر انه نسي
ركعتين من صلوته كيف يصنع قال يقوم فيصلي ركعتين التي نسي مكانه ثم يوتر
كا يب الثلثة عن ابن اذينه عن زراره وبكير عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا
استيقن انه زاد في صلوته المكتوبة لم يعتد بها واستقبل صلوته استقبالا
اذا كان قد استيقن يقينا كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن
يب علي بن مهزيار عن فضاله عن ابان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله
عليه السلم من زاد في صلوته فعليه الاعاده يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين
عن ابن هلال عن العلا عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن رجل استيقن
بعد ما صلى الظهر انه صلى خمسا قال وكيف استيقن قلت علم قال ان كان
علم انه كان جلس في الرابعه فصلوة الظهر تامة وليقم فليضف الى الركعة
الخامسه ركعة وسجدتين فيكونان ركعتين نافلة ولا شيء عليه يب
احمد عن البزنطي عن جميل بن دراج عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال
سالته عن رجل صلى خمسا فقال ان كان جلس في الرابعة قدر التشهد
فقد تمت صلوته بيان علمهما في التهذيبين بانه لم يخل ركن من

الاركان وانما اخل بالتسليم والاخلال بالتسليم لا يوجب اعادة الصلوة
. جميل بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال في رجل صلى خمسا فقال
ان كان جلس في الرابعة مقدار التشهد فعبادته جايزة ب العلا عن محمد
عن ابي جعفر عبد الله عليه السلم قال سألته عن رجل صلى الظهر خمسا فقال
ان كان لا يدري جلس في الرابعة ام لا يجلس فليجعل اربع ركعات منها
الظهر ويجلس ويتشهد ثم يصلي وهو جالس ركعتين واربع سجدات
فيضيفهما الى الخامسة فيكون نافلة ب سعد عن ابي الجوزا عن الحسين
بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن اباه عن علي عليهم السلم قال صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر خمس ركعات ثم انفتل فقال له
بعض القوم يا رسول الله هل زيد في الصلوة شيء قال وما ذاك قال صليت
بنا خمس ركعات قال فاستقبل القبلة وكبر وهو جالس ثم سجد سجدتين
ليس فيهما قراءة ولا ركوع ثم سلم وكان يقول هما المرغمتان بيان يعني
بهما سجدتي السهو نسبه في التهذيب الى الشذوذ ثم حمله على انه صلى الله عليه
وآله انما حصل له ~~انما حصل له~~ الشك من قول ذلك الرجل فسجد احتياطا
فان الشاك في الزايد عليه ان يسجد سجدتي السهو كما يأتي ب ابن محبوب عن احمد
عن السراد عن ابن بكير عن زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلم هل سجد رسول
الله صلى الله عليه وآله سجدتي السهو قط فقال لا ولا يسجدهما فقيه بيان
في التهذيب الذي افتى به ما تضمنه هذا الخبر فاما الاخبار التي قدمناها
من ان النبي صلى الله عليه وآله سهى فسجد فانها موافقة للعامة وانما ذكرناها

لان

لان ما يتضمنه من الاحكام معمول بها على ما بيناه باب
سهو المسافر في التقصير او جهله به كا محمد عن محمد بن الحسين ب سعد
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العيص بن القاسم قال سألت ابا عبد الله
عليه السلم عن رجل صلى وهو مسافر فاتم الصلوة قال ان كان في وقت فليعد وان
كان الوقت قد مضى فلا ب سعد عن محمد بن الحسين عن علي بن النعمان عن
سويد القلا عن الخراز عن يب ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن الرجل
ينسى فيصلي في السفر اربع ركعات قال ان كان ذكر في ذلك اليوم فليعد وان
لم يذكر حتى يمضي ذلك اليوم فلا اعادة عليه بيان لا منافاة بين الخبرين
حتى يحتاج الى التأويل كما يظهر عند التامل الا انه في التهذيب حمل الثاني على التأويل
الاستحباب والاول على الوجوب ب الحسين عن فضالة عن حماد عن الحلبي
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم صليت الظهر اربع ركعات وانا في سفر قال
اعد بيان محمول على الساهي وبقاء الوقت ب ابن محبوب عن احمد عن
التيمي عن حماد عن حريز عن زرارة ومحمد قالا قلنا لابي جعفر عليه السلم رجل
صلى في السفر اربعا ايعيد ام لا قال ان كان قرئت عليه آية التقصير وفسرت
له فصلى اربعا اعاد وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعادة بيان قد مضى
هذا الخبر من الفقيه في حديث طويل في باب فرض الصلوة من الابواب الاول
والاعادة محمولة على العامد والناسي مع بقاء الوقت بدليل الخبرين السابقين
ب ابن محبوب عن احمد عن ب يه الحسين عن ابن ابي عمير عن محمد بن
اسحق بن عمار قال سألت ابا الحسن عليه السلم عن امرأة كانت معنا في السفر و

كانت يصلي المغرب ركعتين ذاهبة وجائية قال ليس عليها قضاء كا ابن
ابي عمير عن محمد بن اسحق بن عمار قال سالت ابا الحسن الرضا عليه السلم عن امراة
كانت في طريق مكه صلت ذاهبة وجائية المغرب ركعتين ركعتين فقال
ليس عليها اعادة بيان قال في التهذيب هذا خبر شاذ لا يعمل عليه لانا قد بينا
ان المغرب لا تقصير فيه فمن قصر كان عليه الاعادة باب

الشك في الغداة والمغرب وفي الركعتين الاولتين من الرباعية كا محمد بن الحسن
وغيره عن سهل عن محمد بن سنان سب الحسين عن محمد بن سنان عن ابن مسكان
عن عنبسة بن مصعب قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا شككت في المغرب
فاعد واذا شككت في الفجر فاعد كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي
بن مهزيار عن الحسين عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال قال اذا سهى الرجل
للرجل في الركعتين الاولتين من الظهر والعصر والعتمه ولم يدر واحدة صلى ام
ثنتين فعليه ان يعيد الصلوة كا الاربعة والنيسابوريان عن زرارة عن احدهما
عليهما السلم قال قلت له رجل لا يدري واحدة صلى ام ثنتين قال يعيد كا الاثنان ومحمد
عن احمد سب محمد بن احمد عن احمد عن الوشا قال قال لي ابو الحسن الرضا عليه السلم الاعادة
في الركعتين الاولتين والسهو في الركعتين الاخيرتين كا الخمسه سب الحسين عن
ابن ابي عمير عن حفص بن البختري وغيره عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا شككت في
المغرب فاعد واذا شككت في الفجر فاعد سب الحسين عن ابن ابي عمير عن حماد عن
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم مثله كا الاربعه عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل يصلي ولا يدري واحدة صلى ام ثنتين قال يستقبل حتى يستيقن انه قد اتم في

الجمه

اذا شككت في الركعتين الاولتين فاعدهما ... قال ابو عبد الله عليه السلم م

عن زراره والنيسابوريان عن حماد عن حريز

الجمعه وفي المغرب وفي الصلوة في السفر كا علي عن العبيدي عن يونس عن رجل عن
ابي عبد الله عليه السلم قال ليس في المغرب والفجر سهو سب الحسين عن النضر عن عاصم
عن محمد قال سالت ابا جعفر عن رجل شك في الركعة الاولى قال يستانف سب عنه
عن احمد عن القروي عن ابان عن اسمعيل وابن ابي يعفور عن ابي جعفر وابي عبد الله
عليهما السلم انهما قالا اذا لم تدر واحدة صليت ام ثنتين فاستقبل سب عنه عن النضر
عن موسى بن بكر قال ساله الفضيل عن السهو فقال اذا شككت في الاولتين فاعد وقال
في صلوة المغرب اذا لم تحفظ ما بين الثلث الى الاربع فاعد صلوتك بيان يعني اذا
لم تدر انك في الثالثه او الرابعه فاعد صلوتك واذا دريت انك في الرابعه ولما
ركعت جلست فتشهدت وقد تمت صلوتك وفي الاستبصار هكذا اذا جاز الثلث
الى الاربع فاعد صلوتك ولا ينافي ما قلناه لانه انما يجوز الى الاربع اذا ركع في
الرابعه سب فضاله عن رفاعه قال سالت ابا عبد الله عليه السلم لا يدري اركعة صلى
ام ثنتين قال يعيد سب الحسين عن فضاله عن حسين عن هرون بن خارجه عن
ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا سهوت في الركعتين الاولتين فاعدهما
حتى تثبتهما وقال اذا سهوت في المغرب فاعد صلوتك سب عنه عن فضاله
عن حماد عن البقباق قال قال لي اذا لم تحفظ الركعتين الاولتين فاعد صلوتك
سب عنه عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال سالته عن السهو قال اذا
لم تدر واحدة صليت ام ثنتين فاعد الصلوة من اولها والجمعة ايضا اذا سهى
فيها الامام فعليه ان يعيد الصلوة لانها ركعتان والمغرب اذا سهى
فيها فلم يدر ركعة صلى فعليه ان يعيد الصلوة سب عنه عن صفوان

الجعفي م

عن رجل م

وصدره م

وفضاله عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن السهو في
المغرب قال يعيد حتى يحفظ انها ليست مثل الشفع ب عنه عن فضاله
عن العلا عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يشك في الفجر
قال يعيد قلت المغرب قال نعم والوتر والجمعه من غير ان اساله ب
سعد عن ابن عيسى عن الحسين عن فضاله عن الحسين بن ابي العلا ٠
ابن عيسى عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن الرجل لا يدري لركعتين صلى ام واحدة قال يتم بركعته ب
سعد عن محمد بن الحسين عن البزنطي عن عبد الكريم بن عمرو عن ابن
ابي يعفور عن ابي عبد الله مثله ب محمد بن احمد عن السندي بن
ربيع عن السراد عن البجلي عن ابي ابرهيم عليه السلم قال في الرجل لا يدري
ركعة صلى ام ثنتين قال يبني على الركعة بيان حملهما في التهذيبين
على النوافل بعد الطعن فيهما بانهما اقل مما ينافيهما لان ذلك اضعاف
هذه ويأتي فيه كلام في الباب الاتي ب محمد عن النخعي عن صفوان
عن عنبسه قال سالته عن الرجل لا يدري ركعتين ركع او واحدة او
ثلثا قال يبني على صلوته على ركعة واحدة يقرا فيها فاتحة الكتاب
ويسجد سجدتي السهو بيان يعني يبني على الاقل المجزي وهو يقرا في
الثانيه التي ركعها بعد ذلك بالفاتحه ب الحسين عن ابن ابي
عمير عن حماد والحكم بن مسكين عن عمار الساباطي قال قلت لابي عبد
الله عليه السلم رجل شك في المغرب فلم يدر ركعتين صلى ام ثلثة قال

يسلم ثم يقوم فيضيف اليها ركعة ثم قال هذا والله مما لا يقضي ابدا ب
ابن عيسى عن معوية بن حكيم عن ابن ابي عمير عن حماد عن عمار الساباطي قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن رجل لم يدر صلى الفجر ركعتين او ركعة كانت هذه
تمام الصلوة قلت فصلى المغرب فلم يدر اثنتين صلى ام ثلثا قال يتشهد
وينصرف ثم يقوم فيصلي ركعته فان كان صلى ثلثا كانت هذه تطوعا وان
كان صلى اثنتين كانت هذه تمام الصلوة وهذا والله مما لا يقضى
ابدا بيان حملهما في التهذيبين على ما لا ينبغي نقله عن مثله وثانيا
على ما اذا غلب على ظنه الاكثر فان غلبة الظن يقوم مقام العلم واضافة الركعة
الرجل من جهة الاستظهار والاستحباب اقول ويحتمل ان في المغرب الرخصه وذلك
لانه قد حفظ الركعتين وانما شك في الثالثه فلا يبعد الاتمام وفي حديث
البقباق والخبر الاتي اشعار بذلك ولو كان الراوي غير عمار لحكمنا به
الا ان عمار الحا ممن لا يوثق باخباره به عامر بن جذاعه عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا سلمت الركعتان الاولتان سلمت الصلوة باب
للشك فيما زاد على الركعتين كا ب علي عن العبيدي عن ابن مسكان
عن ابن ابي يعفور قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل لا يدري ركعتين
صلى ام اربعا قال يتشهد ويسلم ثم يقوم فيصلي ركعتين واربع سجدات يقرا
فيهما بفاتحة الكتاب ثم يتشهد ويسلم وان كان صلى اربعا كانت هاتان
نافله وان كان صلى ركعتين كانت هاتان تمام الاربعه وان تكلم
فليسجد سجدتي السهو كا ب الاربعه النيسابوريان عن زراره عن

قال يتشهد وينصرف ثم يقوم فيصلي ركعة وان كان صلى ركعتين كانت هذه تطوعا وان كان صلى ركعة م

كان م

وزاد في الاستبصار الطوسي الواو ... م

واما قوله ع في اخر الحديث هذا والله مما لا يقضى ابدا فالمعنا ان هذا الحكم مما لا يقضي به العامه لانهم يرون ان مثل هذا الشك ما يوجب الاعاده م
عن يونس م

والساباطيان عن حماد عن حريز عن زراره م

عن احدهما عليهما السلام قال قلت له من لم يدر في اربع هو او في ثنتين وقد احرز
الثنتين قال يركع ركعتين واربع سجدات وهو قايم بفاتحة الكتاب ويتشهد
ولا شي عليه واذا لم يدر في ثلث هو او في اربع وقد احرز الثلث قام فاضاف
اليها اخرى ولا شي عليه ولا ينقض اليقين بالشك ولا يدخل الشك في
اليقين ولا يخلط احدهما بالاخرى ولكنه ينقض الشك باليقين ويتم
على اليقين فيبني عليه ولا يعتد بالشك في حال من الحالات بيان لا ينقض
اليقين بالشك المتيقن فيها بسبب الشك في الرابعة بان يستانف الصلوة
بل يعتد بالثلث ولا يدخل الشك في اليقين يعني لا يعتد بالرابعة المشكوك
فيها بان يضمها الى الثلث ويتم بها الصلوة من غير تدارك ولا يخلط احدهما
بالاخر عطف بيان للنهي عن الادخال ولكنه ينقض الشك يعني في
الرابعة بان لا يعتد بها باليقين يعني بالاتيان بركعة اخرى على الايقان
ويتم على اليقين يعني يبني على الثلث المتيقن فيها ولم يتعرض في هذا الحديث
لذكر فصل الركعتين او الركعة المضافة للاحتياط ووصلهما كما تعرض
في الخبر السابق والاخبار في ذلك مختلفة وفي بعضها اجمال كما ستقف
عليها وطريق التوفيق بينها التخيير كما ذكره في الفقيه ويأتي كلام فيه
وربما يسمى الفصل بالبناء على الاكثر والوصل بالبناء على الاقل والفصل
اولى واحوط لانه مع الفصل اذا ذكر بعد ذلك ما فعل وكانت صلوته
مع الاحتياط مشتملة على زيادة فلا يحتاج الى الاعادة بخلاف ما اذا وصل
وما سمعت احدا تعرض لهذه الدقيقة فلا تكون من الغافلين كا

يعني لا يبطل الشك م

وفي بعض ... الساجد ... م

بهذا الاسناد عن احدهما عليهما السلام قال قلت له رجل لا يدري واحدة
صلى ام ثنتين قال يعيد قال قلت رجل لم يدر اثنتين صلى ام ثلثا قال ان
دخل الشك بعد دخوله في الثالثة مضى في الثالثة ثم صلى الاخرى
ولا شي عليه ويسلم قلت فانه لم يدر في ثنتين هو ام في اربع قال يسلم
ولا شي عليه بعد دخوله في الثالثة يعني بعد احرازه الثنتين بيان
مضى في الثالثة يعني بنى على اليقين ولا يعتد بالشك كما حقق في الخبر
السابق الثلثة عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله في رجل صلى فلم يدر
ثنتين صلى ام اربعا ام ثلثا قال يقوم فيصلي ركعتين من قيام ويسلم ثم يصلي
ركعتين من جلوس ويسلم فان كانت اربع ركعات كانت الركعتان نافلة
والا تمت الاربع يه البجلي عن ابي ابرهيم عليه السلام قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام رجل لا يدري اثنتين صلى ام ثلثا ام اربعا فقال يصلي ركعة من قيام ثم يسلم
ثم يصلي ركعتين وهو جالس بيان لعل الاكتفاء بالواحدة من قيام رخصة
في مثله ولا يضر الفصل بين الاحتياطين كما لا يضر بينهما وبين الاصل بيان
محمد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن بن سيابة والبقباق
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لم تدر ثلثا صليت او اربعا ووقع رايك
على الثلث فابن على الثلث وان وقع رايك على الاربع فسلم وانصرف وان اعتدل
وهمك فانصرف فصل ركعتين وانت جالس كا الخمسة يه الحلبي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا لم تدر ثنتين صليت ام اربعا ولم يذهب
وهمك الى شي فتشهد وسلم ثم صل ركعتين واربع سجدات تقرأ

ويقوم فيصلي ركعتين ثم يسلم م

وربما يوجد في بعض النسخ ركعتين
وكان ... ركعة ... م

بدل
صليت

فيهما بام القران ثم تشهد وسلم فان كنت انما صليت ركعتين كانت ها تان
تمام الاربع وان كنت صليت الاربع كانتا هاتان نافله وان كنت لاتدري ثلثا
صليت ام اربعا ولم يذهب وهمك الى شئ فسلم ثم صل ركعتين وانت جالس تقرأ
فيهما بام الكتاب وان ذهب وهمك الى الثلث فقم فصل الركعة الرابعه ولا تسجد
سجدتي السهو فان ذهب وهمك الى الاربع فتشهد وسلم ثم اسجد سجدتي
السهو بيان لعل الامر بسجدتي في الصورة الاخيره لتدارك النقصان
الموهوم وينبغي حمله على الاستحباب كا محمد عن احمد عن علي بن حديد عن
جميل عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال فيمن لايدري اثلثا صلى ام
اربعا ووهمه في ذلك سواء قال فقال اذا اعتدل الوهم في الثلث والاربع
فهو بالخيار ان شاء صلى ركعة وهو قايم وان شاء صلى ركعتين واربع
سجدات وهو جالس وقال في رجل لم يدر اثنتين صلى ام اربعا ووهمه يذهب الى
الاربع او الى الركعتين فقال يصلي ركعتين واربع سجدات وقال ان ذهب
وهمك الى الركعتين واربع فهو سواء وليس الوهم في هذا الموضع مثله في
الثلث والاربع بيان ووهمه الى الاربع والى الركعتين يعني يذهب اليهما
جميعا سواء من غير رجحان كما فسر عليه السلم بقوله ان ذهب وهمك الى
الركعتين واربع فهو يعني الوهم سواء يعني معتدل وربما يوجد في
بعض النسخ او بدل الواو في قوله والى الركعتين وهو من سهو النساخ و
ليس الوهم في هذا الموضع مثله في الثلث والاربع يعني حكمه في هذا
الموضع مثله في الثلث الموضعين مختلف كما بين كا محمد وغيره عن احمد

عن

عن الحسين عن فضاله عن حسين عن سماعه عن ابي بصير قال سالته
عليه السلم عن رجل صلى فلم يدر افي الثالثه هو ام في الرابعه قال فما ذهب وهمه
اليه ان راى انه في الثالثه وفي قلبه من الرابعه شي سلم بينه وبين
نفسه ثم يصلي ركعتين يقرا فيهما بفاتحة الكتاب بيان هذا برزخ بين
الفصل والوصل لان سهوه برزخ بين الظن والشك كا محمد عن احمد ب
الحسين عن فضاله عن الحسين بن ابي العلا عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان
استوى وهمه في الثلث والاربع سلم وصلى ركعتين واربع سجدات بفاتحة
الكتاب وهو جالس يقصر في التشهد بيان معنى التقصير في التشهد الاقتصار
فيه وفي بعض النسخ يقصد بالدال من القصد بمعنى التوسط كا حماد عن حريز
عن محمد قال انما السهو ما بين الثلث والاربع وفي الاثنتين والاربع بتلك المنزله
ومن سهى ولم يدر ثلثا صلى ام اربعا واعتدل شكه قال يقوم فيتم ثم يجلس
فيتشهد ويسلم ويصلي ركعتين واربع سجدات وهو جالس وان كان اكثر وهمه
الاربع تشهد وسلم ثم قرا فاتحة الكتاب يعني جالسا واكتفى عن ذكره بذكره
فيما قبله يب الحسين عن حماد عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن رجل صلى ركعتين فلا يدري ركعتان هي او اربع قال يسلم ثم يقوم فيصلي
ركعتين بفاتحة الكتاب ويتشهد وينصرف وليس عليه شي يب عنه عن حماد
عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا لم تدر اربعا صليت ام
ركعتين فقم واركع ركعتين ثم سلم واسجد سجدتين وانت جالس ثم سلم بعدهما
.. قال ابو عبد الله عليه السلم لعمار بن موسى يا عمار اجمع لك السهو كله في كلمتين متى

فركع وسجد ... سجدتين
وتشهد وسلم وان كان اكثر وهمه
ثنتين نهض وصلى ركعتين وتشهد
وسلم الفاء ان اولى الواو في قوله
ويصلي ركعتين ... فاتحة
الكتاب م

ماشككت فخذ بالاكثر واذا سلمت فاتم ماظننت انك قد نقصت ب سعد
عن محمد بن الحسين عن موسى بن عمر عن موسى بن عيسى عن مروان بن مسلم عن عمار
الساباطي قال سالنا باعبد الله عليه السلم عن شي من السهو في الصلوة فقال الا
اعلمك شيئا اذا فعلته ثم ذكرت انك اتممت او نقصت لم يكن عليك في هذا شي
وان ذكرت انك كنت نقصت كان ماصليت تمام مانقصت ب احمد عن محمد بن
خالد عن الحسن بن علي عن معاذ بن مسلم عن عمار الساباطي قال قال ابو عبد الله عليه السلم
كلما دخل عليك من الشك في صلوتك فاعمل على الاكثر قال فاذا انصرفت فاتم ما
ظننت انك نقصت بيان هذه هي الضابطة الكلية المشتملة على اكثر اخبار
هذا الباب وهي قد لكنما وفي مقابلها ضابطة اخرى هي البناء على الاقل واتمام
الصلوة جملة واحدة والاتيان بسجدتي السهو بعدها لاحتمالها الزيادة كما ياتي
احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الرجل
لا يدري كم صلى واحدة او ثنتين ام ثلثا قال يبني على الجزم ويسجد سجدتي
السهو لانهما لا يجتمعان مع الاعادة فالصواب ان يحمل على الرخصة كما يدل
عليه الحديث الاتي ومابعده وقد مضى في معناه خبر آخر في الباب السابق
روى سهل بن اليسع اذا التبس عليه الاعداد كلها عن الرضا عليه السلم انه قال يبني
على يقينه ويسجد سجدتي السهو بعد التسليم ويتشهد تشهدا خفيفا .. روي
انه يصلي ركعة من قيام وركعتين من جلوس ب احمد عن محمد بن سهل بن
اليسع عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الرجل لا يدري اثلثا صلى ام
ثنتين قال يبني على النقصان ويأخذ بالجزم ويتشهد بعد انصرافه تشهدا

خفيفا

وفي ... قال اذا سهوت فابن على الاكثر فاذا فرغت وسلمت فقم فصل ما ظننت انك نقصت فان كنت قد اتممت لم يكن عليك في هذه شيء م

ويتشهد خفيفا بيان في التهذيب حمل السائل على الجاهل بها على الاعادة وساقه الحكم لسجدتي السهو م

خفيفا كذلك في اول الصلوة واخرها بيان لعله سقط لفظة سجود السهو من قلم
الناسخ في هذا الحديث لوجوده في الفقيه كما سبق لان التشهد الخفيف
لا يكون الا فيه ب الحسين عن النضر عن محمد بن ابي حمزة عن البجلي
عن ابي ابرهيم عليه السلم في السهو في الصلوة يبني على اليقين ويأخذ بالجزم ويحتاط
بالصلوات كلها ب اسحق بن عمار انه قال قال ابو الحسن الاول عليه السلم
اذا شككت فابن على اليقين قال قلت هذا اصل قال نعم بيان قال
في التهذيب انما يبني على النقصان اذا ذهب وهمه اليه ويصلي تمامه
احتياطا فاما مع اعتدال الوهم فالبناء على الاكثر احوط اذا تم بعد
الفراغ من الصلوة ثم اكده بخبر الساباطي المتقدم وقال في الفقيه ليست
هذه الاخبار مختلفة وصاحب هذا السهو بالخيار باي خبر صلوته منها
اخذ فهو مصيب يعني اخبار البناء على الاكثر واخبار البناء على الاقل وخبر
المضي في صلوته لازالة الشك عن نفسه كما ياتي في الباب الاتي كا علي عن العبيدي
عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كنت
لا تدري اربعا صليت او خمسا فاسجد سجدتي السهو بعد تسليمك ثم سلم
بعدهما ب محمد عن احمد عن حماد عن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلم مثله كا ب سعد عن ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا لم تدر اربعا صليت ام خمسا ام نقصت
ام زدت فتشهد وسلم واسجد سجدتين بغير ركوع ولا قراءة تتشهد
فيهما تشهدا خفيفا كا حماد عن ابن ابي يعفور ب محمد بن احمد عن علي بن المثنى

معالم

وفيه اذا اسحاس بعد فعله بعد السلام

عن حماد عن حريز عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا شككت فلم تدر
في ثلث انت ام في اثنتين ام في واحدة ام في اربع فاعد ولا تمض على الشك
بيان وذلك لان احد اطراف شكه الواحدة ولا يجري فيها الشك الا على
احتمال الرخصة كامر كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن خالد عن سعد بن سعد
عن صفوان عن ابي الحسن عليه السلم قال ان كنت لا تدري كم صليت ولم
يقع وهمك على شيء فاعد الصلوة بيان وذلك لانه لم يحصل شيئا ب
محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سألته
عن الرجل يقوم في الصلوة فلا تدري صلى شيئا ام لا قال يستقبل • الحسين
عن فضالة عن العلاء عن محمد قال سألته عن الرجل لا يدري صلى ركعتين
ام اربعا قال يعيد الصلوة ب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن جعفر
عن حماد عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سألته عن رجل
لم يدر ركعتين صلى ام ثلثا قال يعيد قلت اليس يقال لا يعيد الصلوة فقيه
فقال انما ذلك في الثلث والاربع بيان حملهما في التهذيب على الغداة
والمغرب ويجوز ان يكون الاعادة جائزة مطلقا في جميع الصور ويكون
الامر بالاحتياط لسهولة الامر والتيسر ولا سيما اذا جاوز الاثنتين

باب سائر مواضع سجدتي السهو و

صفتهما محمد عن ابن عيسى عن عثمان عن سماعة قال قال من حفظ سهوه
واتمه فليس عليه سجدتا السهو انما السهو على من لم يدر ازاد في صلوته
ام نقص منها .. الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم مثله بيان

عن عدة عن سهل محمد بن احمد عن
عمار بن سليمان م

كامر ان الاعادة احوط
م

ع له

قد مضى

قد مضى معنى هذا الحديث كا الثلثة عن ابن اذينة عن زرارة قال سمعت
ابا جعفر عليه السلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا
شك احدكم في صلوته فلم يدر ازاد ام نقص فليسجد سجدتين وهو جالس
وسماهما رسول الله صلى الله عليه وآله المرغمتين يب محمد بن احمد عن محمد
بن يحيى المعاذي عن الطيالسي عن سيف بن عميرة عن اسحق بن عمار قال قال ابو
عبد الله عليه السلم اذا ذهب وهمك الى التمام ابدا في كل صلوة فاسجد سجدتين
بغير ركوع افهمت قلت نعم بيان يعني اذا غلب على ظنك انك اتممت الصلوة
الا انك اتممت الصلوة الا انك تجوز نقصها فاسجد سجدتي السهو لتدارك
تجويز النقص كا علي عن العبيدي عن يونس عن ابن عمار قال سألته عن الرجل
يسهو فيقوم في حال قعود او يقعد في حال قيام قال يسجد سجدتين بعد
التسليم وهما المرغمتان ترغمان الشيطان يه ابن عيسى الحسين عن ابن ابي عمير
عن بعض اصحابنا عن سفيان بن السمط عن ابي عبد الله عليه السلم قال تسجد
سجدتي السهو في كل زيادة تدخل عليك او نقصان ومن ترك سجدة فقد
نقص بيان قد مضى ان نقصان السجدة لا يوجب سجدة السهو و
اخبار اخر بنا في هذا الخبر فينبغي ان يحمل هذا الخبر على الاستحباب
دون الايجاب يب محمد بن احمد عن الفطحية قال سألت ابا عبد الله
عن السهو ما يجب فيه سجدتا السهو قال اذا اردت ان تقعد فقمت
او اردت ان تقوم فقعدت او اردت ان تقرأ فسبحت او اردت
ان تسبح فقرأت فعليك سجدتا السهو وليس في شيء مما يتم به الصلوة سهو

قوله ابدا في كل صلوة متعرض معترض
شانه الناصبان كالمعنى يعمم
لا وقات وان كان في البداءه
فالمعنى ان لا يخلو عن صلوة و
من السجدتين بالباقي م

وعن الرجل اذا اراد ان يقعد فقام ثم ذكر من قبل ان يقوم شيا او يحدث شيئا
قال ليس عليه سجدتا السهو حتى يتكلم بشيء وعن الرجل اذا سهى في الصلوة فنسي
ان يسجد سجدتي السهو قال يسجدهما متى ما ذكر وسئل عن الرجل ينسى الركوع
او ينسى سجدة هل عليه سجدتا السهو قال لا قد اتم الصلوة وعن الرجل يدخل
مع الامام وقد صلى الامام ركعة او اكثر فسهى الامام كيف يصنع الرجل قال اذا
سلم الامام فسجد سجدتي السهو وعن الرجل يسهو في صلوته فلا يذكر ذلك حتى
يصلي الفجر كيف يصنع قال لا يسجد سجدتي السهو حتى يطلع الشمس ويذهب
شعاعها بيان لعل المراد بقوله وليس عليه شيء مما يتم به الصلوة سهوان لا سهو
فيما يتدارك به السهو من قبل ان يقوم شيا من القيام يعني قبل استتمام
القيام او يحدث شيئا يعني شيا من القراءة او التسبيح حتى يتكلم بشيء
يعني بشيء منهما هل عليه سجدتا السهو يعني بعد ان كان قد تدارك ذلك
حتى يصلي الفجر يعني حتى دخل وقت كراهة الصلوة يب عنه عن محمد بن الحسين
عن جعفر بن بشير عن يونس عن منهال القصاب قال قلت لابي عبد الله
عليه السلام اسهو في الصلوة وانا خلف الامام فقال اذا سلم فاسجد سجدتين
ولا تهب كا محمد عن محمد بن الحسين والنيسابوريان عن صفوان عن العجلي
قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يتكلم ناسيا في الصلوة يقول اقيموا
صفوفكم فقال يتم صلوته ثم يسجد سجدتا السهو قبل التسليم هما او بعد
قال بعد . سعد عن موسى بن الحسن عن الزيات عن ابن فضال
عن القداح عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي عليهم السلام قال سجدتا

السهو

السهو بعد التسليم وقبل الكلام يب ابن عيسى عن البرقي عن سعد بن
سعد قال قال الرضا عليه السلام في سجدتي السهو اذا نقصت قبل التسليم
واذا زدت فبعده يه صفوان بن مهران الجمال عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن سجدتي السهو فقال اذا نقصت فقبل التسليم [...] يه يب محمد بن احمد
عن احمد عن ابن سنان عن ابي الجارود قال قلت لابي جعفر عليه السلام متى اسجد
سجدتي السهو قال قبل التسليم فانك اذا سلمت فقد ذهبت حرمة صلوتك
بيان حملهما في الفقيه والتهذيب على التقية يب سعد عن الفطحية
عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن سجدتي السهو هل فيهما تكبير
او تسبيح فقال لا انما هما سجدتان فقط وان كان الذي سهى هو الامام
كبر اذا سجد واذا رفع راسه ليعلم من خلفه انه قد سهى وليس عليه ان يسبح
فيهما ولا فيهما تشهد بعد السجدتين بيان في التهذيبين يعني ليس
فيهما تسبيح وتشهد كالتسبيح والتشهد في الصلوات من التطويل الماثت
فيهما من الذكر والتشهد الخفيف كا الخمسة يب سعد عن ابن عيسى عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقول في سجدتي
السهو بسم الله وبالله اللهم صل على محمد قال الحلبي وسمعته مرة
اخرى يقول فيهما بسم الله وبالله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله و
بركاته بيان في التهذيب في اول الحديث قال سمعته ابا عبد الله
عليه السلام يقول في سجدتي السهو لا باس لما من سهو النبي صلى الله

هذه الاخبار م

وال محمد م

واله المراد انه يقول للتعليم باب

من لا يعتد بسهوه وشكه وعلاج السهو والشك كا ب الاربعة والنيسابوريان
عن حماد عن حريز عن زراره وابي بصير قالا قلنا له الرجل يشك كثيرا في صلوته
حتى لا يدري كم صلى ولا ما بقي عليه قال يعيد قلنا فانه يكثر عليه ذلك كلما عاد
شك قال يمضي في شكه ثم قال لا تعودوا الخبيث من انفسكم نقض الصلوة تطمعوه
فان الشيطان خبيث معتاد لما عود فليمض احدكم في الوهم ولا يكثرن نقض
الصلوة فانه اذا فعل ذلك مرات لم يعد اليه الشك قال زراره ثم قال انما
يريد الخبيث ان يطاع فاذا عصي لم يعد الى احدكم ٢ ب محمد بن احمد عن معاويه
بن حكيم عن ابن المغيره عن يه علي بن ابي حمزه عن رجل صالح عليه السلم قال سالته
عن رجل يشك فلا يدري اواحدة صلى او اثنتين او ثلثا او اربعا يلتبس عليه
صلوته قال كل ذي قال قلت نعم قال فليمض في صلوته ويتعوذ بالله من الشيطان
الرجيم فانه يشك ان يذهب عنه بيان حمله في التهذيب ولا على النوافل و
ابعد فانيا على من كثر سهوه فلا يمكنه التحفظ واصاب كا محمد عن محمد بن
الحسين عن صفوان عن العلا ب الحسين عن فضاله عن العلا عن محمد
عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا كثر عليك السهو فامض في صلوتك فانه يوشك
ان يدعك انما هو من الشيطان بيان في الفقيه فدعه مكان فامض
في صلوتك ولا تعد يه وقال الرضا عليه السلم اذا كثر عليك السهو في الصلوة فامض
على صلوتك ولا تعد ب الحسين عن فضاله عن ابن سنان عن غير واحد

عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن الامام يصلي باربعة انفس او خمسة
انفس فيسبح اثنان على انهم صلوا ثلثا ويسبح ثلثه على انهم صلوا اربعا ويقول
هولاء قوموا ويقول هولاء اقعدوا والامام مائل مع احدهما او معتدل
الوهم فما يجب عليه قال ليس على الامام سهو اذا حفظ عليه من خلفه
سهوه ولا في الركعتين الاولتين من كل صلوة ولا في نافلة فاذا اختلف
على الامام من خلفه فعليه وعليهم في الاحتياط الاعادة والاخذ بالجزم
بيان المراد بالتسبيح مطلق الذكر يعني يذكرون الله بجملة تدل على
وجوب القيام وانهم صلوا ثلثا مثلا ان يقولوا بحول الله تعالى وقوته
اقوم واقعد ويذكرون بجملة تدل على القعود وانهم صلوا اربعا مثل
ان يقولوا بسم الله وبالله وخير الاسماء وروي انه اذا سهي في النافلة
بنى على الاقل يه ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن موسى بن القاسم
عن علي بن جعفر عن اخيه عليه السلم قال سالته عن رجل يصلي خلف الامام
لا يدري كم صلى هل عليه سهو قال لا ب عنه عن محمد بن الحسين
عن الحجال عن ابرهيم بن محمد الاشعري عن حمزه بن حمران عن ابي عبد
الله عليه السلم قال ما اعاد الصلوة فقيه قط يحتال لها ويدبرها
حتى لا يعيدها كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن عبيد
الله الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن السهو فانه يكثر علي فقال
ادرج صلوتك ادراجا قلت فاي شيء الادراج قال ثلث تسبيحات في
الركوع والسجود بيان يعني لا تزيد على ذلك ولا تطول يه عمران

الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم عن السهو قال ينبغي تخفيف الصلوة من اجل
السهو **ب** الحسين عن محمد بن اسمعيل عن ابي اسمعيل السراج عن حبيب
الخثعمي قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم كثرة السهو في الصلوة فقال
احص صلوتك بالحصى او قال احفظها بالحصى .. في رواية ابن المغيره
انه قال لا باس ان يعد الرجل صلوته بخاتمه او يحصي باخذ بيده فيعد به
.. سال حبيب بن المعلى ابا عبد الله عليه السلم فقال له اني رجل كثير السهو
فما احفظ صلوتي الا بخاتمي احوله من مكان الى مكان فقال لا باس به **كا**
الاربعه **يه** السكوني عن ابي عبد الله عليه السلم .. عن ابيه عن ابائه عليهم السلم
.. قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اشكوا
اليك ما القى من الوسوسه في صلوتي حتى لا ادري ما صليت من
زيادة او نقصان فقال اذا دخلت في صلوتك فاطعن فخذك الايسر
باصبعك اليمنى المسبحه ثم قل بسم الله وبالله توكلت على الله اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم فانك تنحره وتزجره وتطرده عنك
بيان قد مضى لعلاج كثرة السهو ذكر اخر في باب اداب التخلي من كتاب
الطهاره **يه** .. عمر بن يزيد انه قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم في المغرب السهو م
فقال صلهما بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ففعلت فذهب عني
.. ابن ابي عمير عن محمد بن ابي حمزه عن الصادق عليه السلم في قول الله تعالى
ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا قال يعني مفروضا وليس
يعني وقت فوتها ان جاز ذلك الوقت ثم صلاها لم يكن صلوته موداة

قال الرادي ان الرجل ممن يسهو في كل صلوة دهوم كثرة السهو يعني لا يدري سهوه في صلوات متتالية بانه من فاته صلوه او سكت في اولها الاربعه عن زياده والعصل عن ابي حمزه م

ولو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود حين صلاها لغير وقتها
ولكنه متى ما ذكرها صلاها قال ثم قال ومتى ما استيقنت او شككت
في وقتها انك لم تصلها او في وقت فوتها انك لم تصلها صليتها فان شككت
بعد ما خرج وقت الفوت فقد دخل حائل فلا اعادة عليك من شك حتى
يستيقن فان استيقنت فعليك ان تصليها في اي حال كنت **كا** بسنده الاسناد
عن ابي جعفر عليه السلم قال ومتى ما استيقنت الحديث **بيان** اريد بالموداه معناها اللغوي اعني اعم من ان يكون في الوقت او خارجه ومعنى الحديث ان او سكت م
من فاته الصلوة لعذر من نوم او غفلة او سهو ثم ذكرها خارج الوقت فقضاها
فليس عليه من حرج وان كان قد خرج وقت المعذور ايضا وقوله او في
وقت فوتها اي في وقت فضيلتها اعني فوت وقت المختار وظاهر هذا
الخبر ان سليمان لما فاتته الصلوة صلاها لغير وقتها ولكنه في الفقيه
يروي عن الصادق عليه السلم انه سال الملائكه ان يردوا عليه الشمس
فصلاها في وقتها والتوفيق انه ان نوى كان في غير الوقت لفوت الوقت وانه
كان في الوقت لظهور الشمس عليه وهذه الروايه التي ذكرها في
الفقيه في قصه سليمان عليه السلم نوردها في كتاب الروضه انشاء الله
كا **ب** علي عن ابيه عن ابن المغيره عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل
نام عن العتمه فلم يقم الا بعد انتصاف الليل قال يصليها ويصبح صائما
بيان الصوم محمول على الاستحباب **ب** ابن محبوب عن العباس لعله الا ان يعدم
عن ابن المغيره عن ابن مسكان رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال

قال من نام قبل ان يصلي العتمة فلم يستيقظ حتى يمضي نصف الليل فليقض
صلوته وليستغفر الله كا الثلثة عن الحسين بن راشد قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم الحايض تقضي الصوم قال نعم قلت تقضي الصلوة قال لا قلت من اين
جاء هذا قال اول من قاس ابليس الاثنان عن الوشا عن ابان عن ابي جعفر وابي
عبد الله عليهما السلم قال الحايض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة كا عدة من اصحابنا عن
ابان عن اسمعيل الجعفي قال قلت لابي جعفر عليه السلم ان المغيرة بن سعيد روى
عنك انك قلت له ان الحايض تقضي الصلوة فقال ماله لا وفقه الله
ان امرأة عمران نذرت ما في بطنها محررا والمحرر للمسجد يدخله ثم لا يخرج
منه ابدا فلما وضعتها قالت رب اني وضعتها انثى وليس الذكر كالانثى فلما
وضعتها ادخلتها المسجد فساهمت عليها الانبياء فاصابت القرعة زكريا
فكفلها فلم تخرج من المسجد حتى بلغت فلما بلغت ما تبلغ النساء خرجت فهل
كانت تقدر على ان تقضي تلك الايام التي خرجت وهي عليها ان تكون
الدهر في المسجد بيان لعل عبادتها في المسجد كانت تستوعب اوقاتها
بحيث لم يبق لها وقت القضاء صلوتها قال في الفقيه الحايض اذا طهرت
فعليها ان تقضي الصوم وليس عليها ان تقضي الصلوة وفي ذلك علتان
احدهما ليعلم الناس ان السنة لا تقاس والاخرى لان الصوم انما
هو في السنة شهر والصلوة في كل يوم وليلة فاوجب الله عليها قضاء
الصوم لذلك يب ابن محبوب عن العباس عن ابن المغيرة عن حريز
عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل صلى الصلوات وهو جنب

بيان
وياتي حديث اخر في هذا الكتاب
في كتاب الصيام ان شاء الله

اليوم واليومين والثلثة ثم ذكر بعد ذلك قال يتطهر ويؤذن ويقيم في اولهن
ثم يصلي ويقيم بعد ذلك في كل صلوة فيصلي بغير اذان حتى يقضي صلوته
يه كا ابن عيسى عن الوشا عن ابن اسباط يب محمد بن احمد عن الزيات عن
ابن اسباط عن غير واحد من اصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلم قال من نسي
صلوة من صلوة يومه واحدة ولم يدر اي صلوة هي صلى ركعتين وثلثا واربعا
كا الاربعة عن زرارة قال قلت له رجل فاتته صلوة السفر فذكرها في الحضر
فقال يقضي ما فاته كما فاته ان كانت صلوة السفر اداها في الحضر مثلها
وان كانت صلوة الحضر فليقض في السفر صلوة الحضر كما فاتته يب الحسين
عن النضر عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم انه سئل عن رجل
دخل وقت الصلوة وهو في السفر فاخر الصلوة حتى قدم فهو يريد
ان يصليها ركعتين اذا قدم الى اهله فنسي حين قدم الى اهله ان
يصليها حتى ذهب وقتها قال يصليها ركعتين صلوة المسافر لان
الوقت دخل وهو مسافر كان ينبغي له ان يصلي عند ذلك يب ابن محبوب
عن القطحيه قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن المسافر يمرض ولا يقدر
ان يصلي المكتوبة قال يقضي اذا اقام مثل صلوة السفر بالتقصير يب
الحسين عن فضالة عن موسى بن بكر عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال اذا نسي الرجل صلوة او صلاها بغير طهور وهو مقيم او مسافر
فذكرها فليقض الذي وجب عليه لا يزيد على ذلك ولا ينقص من
نسي اربعا فليقض اربعا مسافرا كان او مقيما وان نسي ركعتين

صلى ركعتين اذا ذكر مسافرا حين يذكرها او مقيما ب محمد بن احمد عن
الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل يريد ان يصلي ثماني ركعات ايحتسب
بالركعتين من صلوة عليه قال لا الا ان يصليها عمدا فان لم ينو ذلك
فلا بيان وذلك لان ما فعل سهوا لا عبرة به باب
من فاتته صلوة ودخل عليه وقت اخرى كا ب الثلثه ب الحسين
عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم انه سئل عن رجل
صلى بغير طهور او نسي صلوات لم يصلها او نام عنها فقال يقضيها اذا ذكرها في
اي ساعة ذكرها من ليل او نهار فاذا دخل وقت صلوة ولم يتم ما قد فاته
فليقض ما لم يتخوف ان يذهب وقت هذه الصلوة التي حضرت وهذه
احق بوقتها فليصلها فاذا قضاها فليصل ما فاته مما قد مضى ولا يتطوع
بركعة حتى يقضي الفريضه كلها كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد ب
الحسين عن القاسم بن عروه عن عبيد بن زراره عن ابيه عن ابي جعفر
عليه السلم قال اذا فاتتك صلوة فذكرتها في وقت اخرى فان كنت
تعلم انك اذا صليت التي فاتتك كنت من الاخرى في وقت فابدا
بالتي فاتتك فان الله تعالى يقول واقم الصلوة لذكري وان كنت تعلم
انك اذا صليت التي فاتتك فاتتك التي بعدها فابدا بالتي انت في وقتها
فصلها ثم اقم الاخرى كا ب الاثنان عن الوشا عن ابان عن
البصري قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل نسي صلوة حتى
دخل وقت صلوة اخرى فقال اذا نسي الصلوة الصلوة او نام عنها

الاعمال بالنية للساهي والرجل ما ركع الركعتين حين ركعها للعادة واراد ركعها لزعمه اريد بها ما يريد على ان م

ص

صلى حين يذكرها وان ذكرها وهو في صلوة بدا بالتي نسي وان ذكرها مع
امام في صلوة المغرب اتمها بركعة ثم صلى المغرب ثم صلى العتمة بعدها
وان كان صلى العتمة وحده فصلى منها ركعتين ثم ذكر انه نسي المغرب
اتمها بركعة فيكون صلوته للمغرب ثلث ركعات ثم يصلي العتمة بعد
ذلك كا ب النيسابوريان عن صفوان عن ابي الحسن عليه السلم قال سالته
عن رجل نسي الظهر حتى غربت الشمس وقد كان صلى العصر فقال كان ابو
جعفر او كان ابي يقول ان امكنه ان يصليها قبل ان يفوته المغرب بدا بها
والا صلى المغرب ثم صلها كا ب علي بن محمد عن سهل عن محمد بن سنان
عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سالته عن رجل نسي الظهر حتى دخل وقت
العصر قال يبدا بالعصر قال يبدء بالظهر وكذلك الصلوات يبدا بالتي نسيت م
الا ان يخاف ان يخرج وقت الصلوه فيبدأ بالتي انت في وقتها ثم تقضي
التي نسيت كا ب الخمسه ب العياشي عن محمد بن نصير عن محمد بن
عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن رجل ام قوما في العصر فذكر وهو يصلي بهم انه لم يكن صلى
الاولى قال فليجعلها الاولى التي فاتته ويستانف بعد صلوة العصر
وقد قضى القوم صلوتهم كا ب الاربعه والنيسابوريان عن حماد عن
حريز عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا نسيت صلوة او صليتها
بغير وضوء وكان عليك قضاء صلوات فابدا باولهن فاذن لها واقم
ثم صلها ثم صل ما بعدها باقامه اقامه لكل صلوة وقال قال ابو جعفر

ولذكرتها وصل الغداة م

عليه السلام ان كنت قد صليت الظهر وقد فاتتك الغداة اي ساعة ذكرتها
ولو بعد العصر ومتى ما ذكرت صلوة فاتتك صليتها او قال ان نسيت
الظهر حتى صليت العصر فذكرتها وانت في الصلوة او بعد فراغك
فانوها الاولى ثم صل العصر فانما هي اربع مكان اربع وان ذكرت
انك لم تصل الاولى وانت في صلوة العصر وقد صليت منها ركعتين
فانوها الاولى فصل الركعتين الباقيتين وقم فصل العصر وان كنت ذكرت
انك لم تصل العصر حتى دخل وقت المغرب ولم تخف فوتها فصل العصر
ثم صل المغرب وان كنت قد صليت المغرب فقم فصل العصر وان كنت
قد صليت من المغرب ركعتين ثم ذكرت العصر فانوها العصر ثم قم فاتمها
بركعتين ثم سلم ثم صل المغرب وان كنت قد صليت العشاء الاخرة و
نسيت المغرب فقم فصل المغرب وان كنت ذكرتها وقد صليت من العشاء
الآخرة ركعتين او قمت في الثالثة فانوها المغرب ثم سلم ثم قم فصل العشاء الاخرة وان كنت قد نسيت العشاء الاخرة م
الآخرة حتى صليت الفجر فصل العشاء الآخرة وان كنت ذكرتها وانت
في ركعة الاولى او في الثانية من الغداة فانوها العشاء ثم قم فصل الغداة
واذن واقم وان كانت المغرب والعشاء قد فاتتاك جميعا فابدأ بهما
قبل ان تصلي الغداة ابدأ بالمغرب ثم العشاء فان خشيت ان تفوتك
الغداة ان بدأت بالمغرب فصل الغداة ثم صل المغرب والعشاء ابدأ
باولهما لانهما جميعا قضاء ايهما ذكرت فلا تصلهما الا بعد شعاع الشمس
قال قلت لم ذاك قال لانك لست تخاف فوتها ب الحسين عن ابن
سنان عن ابن مسكان عن الحلبي قال سألته عن رجل نسي ان يصلي الاولى

حتى

حتى صلى العصر قال فليجعل صلوته التي صلى الاولى ثم ليستانف العصر قال
قلت فان نسي الاولى والعصر جميعا ثم ذكر ذلك عند غروب الشمس فقال
ان كان في وقت لا يخاف فوت احدهما فليصل الظهر ثم ليصل العصر و
ان هو خاف ان تفوته فليبدأ بالعصر ولا يؤخرها فيفوته فيكون قد فاتتاه
جميعا ولكن يصلي العصر فيما قد بقي من وقتها ثم ليصل الاولى بعد ذلك
على اثرها ب بهذا الاسناد عن ابن مسكان عن الصيقل قال سألت ابا عبد
الله عليه السلام عن رجل نسي الاولى حتى صلى ركعتين من العصر قال فليجعلها
الاولى وليستانف العصر قلت فانه نسي المغرب حتى صلى ركعتين من
العشاء ثم ذكر قال فليتم صلوته ثم ليقض بعد المغرب قال قلت له جعلت
فداك قلت حين نسي الظهر ثم ذكر وهو في العصر يجعلها الاولى ثم يستانف
وقلت لهذا يتم صلوته ثم ليقض بعد المغرب فقال ليس هذا مثل هذا
ان العصر ليس بعدها صلوة والعشاء بعدها صلوة بيان يعني
يكره الصلوة بعد العصر ولا يكره بعد العشاء ينبغي ان يحمل على التقية
كما يظهر من الاخبار التي مضت نب احمد عن الوشاء عن رجل عن جميل
بن دراج عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له يفوت الرجل الاولى
والعصر والمغرب وذكرها عند العشاء الآخرة قال يبدأ بالوقت الذي
هو فيه فانه لا يأمن الموت فيكون قد ترك صلوة فريضة في وقت
قد دخلت ثم يقضي ما فاته الاولى فالاولى بيان التوفيق بينه
وبين ما مضى بالتخيير ممكن ومما يأتي ايضا يؤيده ب الحسين عن فضاله

فليتم
في السائلة بعد العصر م

عن ابن سنان عن ابي عبد الله قال ان نام رجل او نسي ان يصلي المغرب والعشاء
الآخرة فان استيقظ قبل الفجر قدر ما يصليهما كلتيهما فليصلهما وان خاف ان
يفوته احديهما فليبدء بالعشاء فان استيقظ بعد الفجر فليصل الصبح ثم
المغرب ثم العشاء قبل طلوع الشمس يب عنه عن حماد عن شعيب عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلم مثله وزاد فان خاف ان يطلع الشمس فيفوته
احدى الصلوتين فليصل المغرب ويدع العشاء الآخرة حتى تطلع الشمس و
يذهب شعاعها ثم ليصلها بيان حمل في التهذيب تاخير القضاء الى ما بعد
طلوع الشمس على التقيه لما مر من ان وقت القضاء الذكر اية ساعة كان
من ليل او نهار ولما ياتي من الاخبار يب سعد عن الفطحيه عن ابي عبد
الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يفوته المغرب حتى تحضر العتمة فقال
ان حضرت العتمة وذكر ان عليه صلوة المغرب فان احب ان يبدء
بالمغرب بداه وان احب بدا بالعتمة ثم صلى المغرب بعد بيان
نسبه في التهذيبين الى الشذوذ وفي الاستبصار حمله على الجواز وحمله وجوزه
الاوله على الفضل والاستحباب ويؤيده خبر جميل المتقدم يب
ابن محبوب عن العباس عن اسمعيل بن همام عن ابي الحسن عليه السلم
قال في الرجل يوخر الظهر حتى يدخل وقت العصر ثم يصلي الظهر بيان انه يبدا بالعصر
حمله في التهذيبين على ما اذا تضيق وقت العصر باب
انه لا عاتي الذي فوت عن الفريضه محمد عن احمد عن عثمان عن سماعه قال
سالته عن رجل نسي ان يصلي الصبح حتى طلعت الشمس قال يصليها

حين

حين يذكرها فان رسول الله صلى الله عليه السلم رقد عن صلوة الفجر حتى
طلعت الشمس ثم صلاها قال يصليها حين استيقظ ولكنه يتنحى عن مكانه ذلك ثم
ثم صلى كا محمد عن احمد عن علي بن النعمان عن سعيد الاعرج قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلم يقول نام رسول صلى الله عليه واله عن الصبح
والله انامه حتى طلعت الشمس عليه وكان ذلك رحمة من ربك للناس
الا ترى لو ان رجلا نام حتى تطلع الشمس لعيره الناس قالوا لا تتورع
لصلوتك فصارت اسوة وسنة فان قال رجل لرجل نمت عن الصلوة
قال قد نام رسول الله صلى الله عليه وآله فصارت اسوة ورحمة رحم الله
بها هذه الامه يه السراد عن الرباطي عن سعيد الاعرج قال سمعت ابا
عبد الله عليه السلم يقول ان الله تبارك وتعالى انام رسول الله صلى الله
عليه واله عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس ثم قام فبدا فصلى الركعتين
اللتين قبل الفجر ثم صلى الفجر واسهاه في صلوته فسلم في الركعتين ثم
وصف ما قاله ذو الشمالين وانما فعل ذلك به رحمة لهذه الامه لئلا يعير
الرجل المسلم اذا هو نام عن صلوته او سهى فيها يقال قد اصاب ذلك رسول
الله صلى الله عليه واله بيان قد مضى ذكر سهوه صلى الله عليه واله و
تسليمه في الركعتين وحديث ذي الشمالين وما قال صاحب الفقيه في
ذلك يب الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال سمعته يقول ان رسول الله صلى الله عليه واله رقد فغلبته عيناه فغلبته ع
فلم يستيقظ حتى اذاه حر الشمس ثم استيقظ فعاد ناديه ساعة و

ويركع ركعتين ثم صلى الصبح وقال يا بلال مالك فقال بلال ارقدني الذي
ارقدك يا رسول الله قال وكره المقام وقال نمتم بوادي الشيطان

بيان قال في التهذيبين انما يجوز التطوع بركعتين ليجمع الناس الذين
فاتتهم الصلوة ليصلوا جماعة كما فعل النبي صلى الله عليه وآله فاما اذا كان الانسان
وحده فلا يجوز له ان يبدأ بشيء من التطوع اصلا في الاخبار الاخر اقول قد مضى
الكلام في هذا في باب الصلوات التي يصلى في كل وقت من ابواب المواقيت وقد
جاء هذا الحديث بنحو ابسط من هذا رواه في الحبل المتين عن زرارة عن ابي
جعفر عليه السلم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل وقت
صلوة مكتوبة فلا صلوة نافلة حتى يبدأ بالمكتوبة قال فقدمت الكوفة فاخبرت
الحكم بن عتيبة واصحابه فقبلوا ذلك مني فلما كان في القابل لقيت ابا جعفر
عليه السلم فحدثني ان رسول الله صلى الله عليه وآله عرس في بعض اسفاره وقال
من يكلؤنا فقال بلال انا فنام بلال وناموا حتى طلعت الشمس فقال يا بلال ما ارقدك
فقال يا رسول الله اخذ بنفسي ما اخذ بانفاسكم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
قوموا فتحولوا من مكانكم الذي اصابكم فيه الغفلة فقال يا بلال اذن فاذن فصلى رسول
الله صلى الله عليه وآله ركعتي الفجر ثم قام فصلى بهم الصبح ثم قال من نسي
شيئا من الصلوة فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل يقول اقم الصلوة
لذكري قال زرارة فحملت الحديث الى الحكم واصحابه فقال نقضت حديثك
الاول فقدمت على ابي جعفر عليه السلم فاخبرته بما قال القوم فقال يا زرارة
الا اخبرتهم انه قد فات الوقتان جميعا وان ذلك كان قضاء من رسول الله

لعل المراد بقوله ع فعاد بالله الدعاء للي بكاء النبي ص كان اصحابه ومكث ساعة ... للاستصحاب وحدها اوضح م

السهد في الذكرى في الصحيح م

٤٢

صلى الله عليه وآله اقول عتيبة بضم العين المهملة والتاء الفوقانية ثم
الياء التحتانية ثم الباء الموحدة عامي مذموم والتعريس
بالمهملات النزول آخر الليل والكلاءة بالهمزة الحراسة قيل لعل المراد بالنفس
بفتح الفاء الصوت ويكون انقطاع الصوت كناية عن النوم اي ارقدني الذي
ارقدكم نقضت حديثك يريد به انك قد نقلت لنا انه اذا دخل وقت صلوة
مكتوبة فلا صلوة نافلة حتى يبدأ بالمكتوبة وهو ينافي ما نقلته ثانيا من صلوة النبي
صلى الله عليه وآله ركعتي الفجر قبلها فبين الامام عليه السلم ان الحديث الاول
في غير القضاء وان المراد اذا دخل وقت الاداء ذكر في الحبل المتين ناقلا عن
الذكرى ان هذا الحديث قد دل على امور منها استحباب ان يكون للقوم حافظ
اذا ناموا صيانة لهم عن هجوم ما يخاف ومنها الرحمة لهذه الامة والعناية بشأنهم
لئلا يعير احدهم لو وقع منه النوم عن الصلوة ومنها استحباب الاذان للفائتة و
منها استحباب قضاء النوافل ومنها جواز فعلها لمن عليه قضاء فريضة ومنها
مشروعية الجماعة في القضاء ومنها وجوب قضاء الفائتة ومنها ان وقت
قضائها ذكرها ومنها ان المراد بالآية الكريمة ذلك باب
قضاء النوافل كا علي عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن علي بن عبد الله عن
عبد الله بن سنان قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل عليه من صلوة
النوافل ما لا يدري ما هو من كثرته كيف يصنع قال فليصل حتى لا يدري كم
صلى من كثرته فيكون قد قضى بقدر علمه قلت فانه لا يقدر على القضاء من

كثر شغله فقال ان كان شغله في طلب معيشه لابد منها او حاجة لاخ مومن
فلا شي عليه وان كان شغله لدنيا تشاغل بها عن الصلوة فعليه القضاء والا لقى
الله مستخفا متهاونا مضيعا لسنة رسول الله صلى الله عليه واله قلت فانه
لا يقدر على القضاء فهل يصلح له ان يتصدق فسكت مليا ثم قال نعم فليتصدق
فقال بقدر طوله وادنى ذلك مد لكل مسكين مكان كل صلوة قلت وكم الصلوة
التي يجب عليه فيها مد لكل مسكين فقال لكل ركعتين من صلوة الليل وكل ركعتين
من صلوة النهار فقلت لا يقدر فقال مد لكل اربع ركعات فقلت لا يقدر فقال
مد لكل صلوة الليل ومد لكل صلوة النهار فقلت لا يقدر والصلوة افضل
والصلوة افضل كا يب الثلثه عن مرازم قال سأل اسمعيل بن جابر ابا عبد الله
فقال اصلحك الله ان علي نوافل كثيره فكيف اصنع فقال اقضها فقال انها اكثر من
ذلك قال اقضها قلت لا احصيها قال توخ قال مرازم كنت مرضت اربعة اشهر
لم اتنفل فيها فقلت اصلحك الله وجعلت فداك اني مرضت اربعة اشهر لم اصل
فيها نافله قال ليس عليك قضا ان المريض ليس كالصحيح كل ما غلب الله عليه فالله
اولى بالعذر فيه يه روي عن مرازم بن حكيم الازدي انه قال كنت مرضت اربعة
اشهر الحديث بيان التوخي الاجتهاد في تحصيل الظن يب محمد بن احمد عن محمد
بن يحيى عن معاويه بن حكيم عن ابن رباط عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن الصلوة تجمع علي قال تحر واقضها بيان التحري والتوخي بمعنى
كا العدة عن احمد عن التميمي عن عبد الله بن سنان يب علي بن مهزيار عن الحسن عن

فضالة

فضالة عن ابن سنان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان العبد يقوم فيقضي
النافلة فيعجب الرب وملائكته منه ويقول ملائكتي عبدي يقضي ما لم افترضه
عليه قال رسول الله صلى الله عليه واله ان الله تبارك وتعالى ليباهي ملائكته
بالعبد يقضي صلوة الليل بالنهار فيقول ملائكتي انظروا الى عبدي يقضي ما لم افترضه
عليه اشهدكم اني قد غفرت له كا يب الاربعه عن بريد بن محمد قال قلت له رجل
مرض فترك النافله قال يا محمد ليس بفريضه ان قضاها فهو خير يفعله وان لم يفعل
فلا شي عليه يب سعد عن محمد بن الحسين عن بعض اصحابنا عن معويه بن حكيم
يب محمد بن احمد عن معويه عن ابن رباط عن ابن مسكان عمن سال ابا عبد الله
عليه السلم عن الرجل يجتمع عليه الصلوات فقال الغها واستانف بيان
يعني بها النوافل كا جماعة عن احمد عن الحسين عن صفوان يب ابن محبوب
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العيص قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل اجتمع عليه صلوة سنة من مرض قال لا يقضي بيان قال في
التهذيب هذا الخبر محمول على النوافل يب الحسين عن حماد عن ابن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلم قال كان علي بن الحسين عليهما السلم يقول اني لاحب ان ادوم
على العمل وان قل قال قلت نقضي صلوة الليل بالنهار في السفر قال نعم كا يب محمد
عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ذريح قال قلت لابي عبد الله عليه السلم فاتتني
صلوة الليل في السفر افاقضيها بالنهار قال نعم ان اطقت ذلك يب
محمد بن احمد عن محمد بن اسمعيل عن علي بن الحكم عن بزرج عن عنبسة العابد
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قول الله عز وجل وهو الذي جعل الليل

ابن محبوب عن علي بن خالد عن العطيه
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل
يصلي ركعتي الوتر ويسمى البالله
حتى يصبح قال نعم اذا اصبح وركعه
[illegible]

والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا قال قضاء صلوة الليل بالنهار
وصلوة النهار بالليل يه قال الصادق عليه السلم كلما فاتك بالليل فاقضه
بالنهار قال الله تعالى وهو الذي جعل الليل والنهار خلفة لمن اراد ان يذكر او
اراد شكورا يه روى العجلي عن ابي جعفر عليه السلم انه قال افضل قضاء صلوة
الليل في الساعة التي فاتتك اخر الليل فلا باس ان يقضيها بالنهار وقبل ان تزول
الشمس كا ابن محبوب عن علي بن خالد عن الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سالته عن الرجل يصلي ركعتين من الوتر وينسى الثالثة حتى يصبح قال يوتر اذا
اصبح بركعة من ساعته كا يب الخمسه عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل
عن رجل فاتته صلوة النهار متى يقضيها قال متى ما شاء ان شاء بعد المغرب
وان شاء بعد العشاء كا يب محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى
عن العلاء عن محمد قال سالته عن الرجل يفوته صلوة النهار قال يقضيها
ان شاء بعد المغرب وان شاء بعد العشاء بيان في بعض النسخ صلوة
الليل مكان صلوة النهار يب علي بن مهزيار عن الحسن عن حماد عن
العقرقوفي عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان قويت فاقض
صلوة النهار بالنهار يب بهذا الاسناد قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان
فاتك شيء من تطوع النهار والليل فاقضه عند زوال الشمس وبعد
الظهر عند العصر وبعد المغرب وبعد العتمه ومن اخر السحر بيان
قد مضى اخبار اخر في هذا الباب وتعميم الوقت القضاء في باب الصلوات
التي يصلي في كل وقت من ابواب المواقيت يب عنه عن الحسن عن ابن

ابي

ابي عمير عن الخزاز عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان علي بن الحسين
عليهما السلم كان اذا فاته شيء من الليل قضاه بالنهار وان فاته شيء من اليوم
قضاه من الغد او في الجمعه او في الشهر وكان اذا اجتمعت عليه الاشياء
قضاها في شعبان حتى يكمل له عمل السنه كلها كامله بيان وذلك
لما ثبت عنهم عليهم السلم ان شهر رمضان هو اول السنه باب
كيفية قضاء الوتر كا الثلثه عن ابن عمار يب علي بن مهزيار عن الحسين
عن فضاله عن ابن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلم اقض ما فاتك من
صلوة النهار بالنهار وما فاتك من صلوة الليل بالليل قلت اقضي و
ترين في ليلة فقال نعم اقض وترا ابدا بيان قال في الذكرى لما كان
الوتر يحمل الصلوة وترا احتمل ان اجتماع وترين يخل بذلك انتهى ويحتمل
ان يكون التعجب من وترين لما منعوا من تقديم الوتر في اول الليل كما يفعله
العامه خوفا من ان لا يستيقظوا اخر الليل فاذا استيقظوا اعادوا
فيصير وترين في ليله وعندنا ان القضاء افضل من ذلك كما مضى قوله اقض
وترا ابدا يعني سواء قضيته بالليل او بالنهار قبل زوال الشمس او بعده و
فيه رد على من زعم خلاف ذلك كما ياتي كا يب محمد عن عبد الله بن
محمد عن علي بن الحكم عن ابان يب علي بن مهزيار عن الحسن عن فضاله عن
ابان عن اسمعيل الجعفي قال قال ابو جعفر عليه السلم افضل قضاء النوافل
قضاء صلوة الليل بالليل وصلوة النهار بالنهار قلت ويكون وتران في ليله
قال لا قلت ولم تامرني ان اوتر وترين في ليله فقال عليه السلم احدهما قضاء

امر اد اقضاه بعد الزوال او يوما
اخر بعد هذا اليوم وصلاه شفعا
عفوه لتضييعه م

كا علي عن ابيه عن ابن المغيره عن ابي جرير القمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان
ابو جعفر عليه السلم يقضي عشرين وترا في ليله يب ابن محبوب عن العباس عن ابن المغيره
عن جرير عن عيسى بن عبد الله القمي عن ابي عبد الله عليه السلم مثله .. روى جرير
عنه عليه السلم انه قال كان ابي عليه السلم ربما قضى عشرين وترا في ليله يب علي بن
مهزيار عن ابن فضال عن ابن بكير عن زراره قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن قضاء
صلوة الليل فقال اقضها في وقتها الذي صليت فيه قال قلت يكون وتران في
ليله قال ليس هو وتران في ليله احدهما لما فاتك كا الاثنان عن الوشا عن
ابان يب عنه عن الحسن عن النضر عن هشام بن سالم وفضاله عن ابان
جميعا عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قضاء الوتر بعد
الظهر فقال اقضه وترا ابدا كما فاتك قلت وتران في ليله فقال نعم اليس انما
احدهما قضاء يب عنه عن الحسن عن علي بن النعمان ومحمد بن سنان وفضاله
عن الحسين جميعا عن ابن مسكان عن يه سليمان بن خالد عن ابي عبد الله
عليه السلم في قضاء الوتر يه بعد الظهر قال اقضه وترا ابدا يب علي بن مهزيار
عن احمد عن يه ابن المغيره قال سالت ابا ابرهيم عليه السلم عن الرجل يفوته الوتر
فقال يقضيه وترا ابدا يب عنه عن الحسن عن احمد عن جميل بن دراج عن زراره
عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن الوتر يفوت الرجل قال يقضي وترا ابدا
يب عنه عن الحسن عن فضاله عن يه حماد عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قلت اصبح عن الوتر الى الليل كيف اقضي قال مثلا بمثل يب ابن عيسى عن
ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن رجل يفوته

الوتر

الوتر من الليل قال يقضه وترا متى ما ذكر ان زالت الشمس يب علي بن
مهزيار عن الحسن عن حماد عن حريز عن زراره قال اذا فاتك وتر من ليلتك
فمتى ما قضيته من الغد قبل الزوال قضيته وترا ومتى ما قضيته وترا ومتى
ما قضيته وترا ومتى ما قضيته نهارا بعد ذلك اليوم قضيته شفعا تضيف
اليه اخرى حتى يكون شفعا قال قلت له ولم جعل الشفع قال عقوبة الوتر لتضييعه م
يب عنه عن الحسن عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زراره عن الفضيل قال
سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول يقضيه من النهار ما لم تزل الشمس وترا فاذا
زالت فمثنى مثنى يب عنه عن الحسن عن فضاله عن حسين عن سماعه عن ابي
بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال الوتر ثلث ركعات الى زوال الشمس فاذا زالت
فاربع ركعات يب عنه عن الحسن عن محمد بن زياد عن كردويه الهمداني قال
سالت ابا الحسن عليه السلم عن قضاء الوتر فقال ما كان بعد الزوال فهو شفع
ركعتين ركعتين بيان حملهما في التهذيبين تارة على العقوبة كما في الحديث
الاول والاخرى على ما اذا صلاها جالسا لما مضى من استحباب التضعيف
للجالس كا يب الاربعه عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا اجتمع عليك والصواب الحمل على التقيه م
وتران وثلثه او اكثر من ذلك فاقض ذلك كما فاتك تفصل بين كل وترين
بصلوة لا تقدمن شيا قبل اوله الاول فالاول تبدا اذا انت قضيت صلوة
ليلتك ثم الوتر قال وقال ابو جعفر عليه السلم لا وتران في ليله الا واحدهما قضاء
وقال ان اوترت من اول الليل وقمت في اخر الليل فوترك الاول قضاء وما
صليت من صلوة في ليلتك كلها فليكن قضاء الى اخر صلوتك فانها

للبلنك ولكن اخرصلوتك وترليلتك ب محمد بن احمد عن الفطحيه
عن ابي عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون عليه صلوة ليالي كثيرة هل يجوز له
ان يقضي صلوة ليالي كثيرة باوتارها يتبع بعضها بعضا قال نعم كذلك له في
اول الليل وما اذا انتصف الى ان يطلع الفجر فليس للرجل ولا للمراءة ان يوتر
الا وتر صلوة تلك الليله فان احب ان يقضي صلوة عليه ثماني ركعات
من صلوة تلك الليله واخر الوتر ثم يقضي ما بدا له بلا وتر الذي لتلك الليله
خاصة وعن الرجل يكون عليه صلوة في الحضر هل يقضيها وهو مسافر قال
نعم يقضيها بالليل علي الأرض فاما على الظهر فلا ويصلي كما يصلي في الحضر

باب صلوة المريض والهرم كا ب

على عن ابيه عن محمد بن ابرهيم عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام قال يصلي المريض
قاعدا فان لم يقدر صلى مستلقيا يكبر ثم يقرأ فاذا اراد الركوع غمض عينيه
ثم يسبح فاذا سبح عينيه ثم يسبح فاذا سبح فتح عينيه يكون فتح عينيه
رفع راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف ب احمد عن عبد الله بن القاسم
عن عمرو بن عثمان عن محمد بن ابرهيم عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام قال
يصلي المريض قايما فان لم يقدر علي ذلك صلى جالسا فان لم يقدر علي ذلك
صلي مستلقيا يكبر ثم يقرا فاذا اراد الركوع غمض عينيه ثم يسبح فاذا سبح
فتح عينيه فيكون فتحه عينيه رفعه راسه من السجود ثم يتشهد وينصرف
كا علي عن ابيه عن السراد عن ابي حمزه عن ابي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى
الذين يذكرون الله قياما قال الصحيح يصلي قايما وقعودا المريض يصلي

جالسا

[Margin notes: ثم يوتر الوتر ... / قايما فان لم يقدر على ذلك صلى ... / ثم الركوع فاذا اراد السجود غمض عينيه ثم يسبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع راسه ... / ثم الركوع فاذا اراد السجود غمض عينيه ثم يسبح فاذا سبح فتح عينيه رفع راسه ...]

جالسا وعلى جنوبهم الذي يكون اضعف من المريض الذي يصلي جالسا
قال رسول الله صلى الله عليه وآله المريض يصلي قائما فان لم يستطع
صلى جالسا فان لم يستطع صلى علي جنبه الايمن فان لم يستطع صلى علي
جنبه الايسر فان لم يستطع استلقى واومى ايماء وجعل وجهه نحو القبله
وجعل سجوده اخفض من ركوعه كا ب الثلثه ب الحسين عن
فضاله وابن ابي عمير عن جميل بن دراج انه سال ابا عبد الله عليه السلام ما حد
المريض الذي يصلي قاعدا فقال ان الرجل ليوعك ويحرج ولكنه اعلم بنفسه
ولكن اذا قوي فليقم باب الوعكه الحمي ووجعها والم من شدة التعب
والحرج الضيق كا محمد عن احمد عن حماد عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد
الله عليه السلام عن الرجل والمرءة يذهب بصره فياتيه الاطبا فيقولون
نداويك شهرا او اربعين ليلة مستلقيا كذلك يصلي فرخص في ذلك
وقال فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ب الحسين عن الحسن
عن زرعه عن سماعة قال سالته عن الرجل في عينيه الماء فينزع
الماء منها فيستلقي على ظهره الايام الكثيره اربعين يوما او اقل او اكثر
يمتنع من الصلوة الايام وهو علي حاله فقال لا باس بذلك ب وليس
شي مما حرم الله الا وقد احله لمن اضطر اليه يه وساله نوح المؤذن
فقال له اني اريد اقدح عيني فقال افعل فقلت انهم يزعمون انه يلقى
على قفاه كذا وكذا يوما لا يصلي قاعدا قال افعل باب قدح العين
هو اخراج الماء الفاسد عنهما يه قال امير المومنين عليه السلام دخل

[Margin note: يكون صح]

رسول الله صلى الله عليه واله على رجل من الانصار وقد شبكته الريح
فقال يا رسول الله كيف اصلي فقال ان استطعتم ان تجلسوه فاجلسوه
والا فوجهوه الى القبله ومروه فليوم راسه ايماء ويجعل السجود اخفض
من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرا فاقرا عنده واسمعوه بيان قال
محمد بن زكريا كانت الريح شبكتهم فاقعدتهم اي جعلتهم كالشبكه في تداخل
الاعضاء وانقباضها كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن
المريض اذا لم يستطع القيام والسجود قال يومي براسه ايماء وان يضع
جبهته على الارض احب الي كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن
عن جميل بن دراج عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال المريض يومي ايماء
كا القمي عن يب محمد بن احمد عن الفطحيه عن ابي عبد الله قال سالته
عن المريض ايحل له ان يقوم على فراشه ويسجد على الارض قال فقال
اذا كان الفراش غليظا قدر آجرة او اقل استقام له ان يقوم عليه
ويسجد على الارض وان كان اكثر من ذلك فلا كا يب علي عن ابيه
عن ابن المغيره عن معاويه بن ميسران سنانا سال ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل يمد في الصلوة احدى رجليه بين يديه وهو جالس قال لا
باس ولا اراه الا قال في المعتل والمريض بيان في حديث اخر يصلي
متربعا ومادا رجليه كل ذلك واسع يب محمد بن احمد عن الفطحيه عن
ابي عبد الله عليه السلم قال المريض اذا لم يقدر ان يصلي قاعدا كيف قدر
صلي اما ان يوجه فيومي ايماء وقال توجه كما توجه الرجل في لحده وينام

على

على جنبه الايمن ثم يومي بالصلوة فان لم يقدر ان ينام على جنبه الايمن
فكيف ما قدر فانه له جايز ويستقبل بوجهه القبله ثم يومي بالصلوة
ايماء يب الصفار عن محمد بن عيسى عن المروزي قال قال الفقيه
عليه السلم المريض انما يصلي قاعدا اذا صار بالحال التي لا يقدر فيها ان يمشي
مقدار صلوته الى ان يفرغ قايما يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن
اذينه عن ابي حمزه عن ابي جعفر عليه السلم انه سئل ما حد المرض الذي
يفطر صاحبه والمرض الذي يدع صاحبه فيه الصلوة قايما قال بل
الانسان على نفسه بصيرة قال ذاك هو اعلم بنفسه يب الحسين عن
الحسن عن زرعه عن سماعه قال سالته عن المريض لا يستطيع الجلوس
قال فليصل وهو مضطجع وليضع على جبهته شيا اذا سجد فانه يجزي
عنه ولن يكلف الله ما لا طاقة له به يه الحديث مرسلا يب الحسين
عن فضاله يب سعد عن فضاله عن حسين عن سماعه عن ابي بصير قال
سالت عن المريض هل تمسك له المرءة شيئا يسجد عليه قال لا الا ان
يكون مضطرا ليس عنده غيرها وليس شيء مما حرم الله الا وقد احله
لمن اضطر اليه يب سعد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن يه زراره
عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن المريض قال يسجد على الارض
او على مروحه او على سواك يرفعه وهو افضل من الايماء الحديث و
قد مضى تمامه باسناد اخر يب سعد عن احمد عن ابن ربيع عن ثعلبه
بن ميمون عن حماد عن عثمان عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلم

قال لا يصلي على الدابة الفريضة الا مريض يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب ويضع بوجهه في الفريضة فلا قال وذكر احمد شدة يعني
فقال انا كنت مريضا شديد المرض فكنت آمرهم اذا حضرت الصلوة ينيخوا بي فاحتمل بفراشي فاوضع واصلي ثم احتمل بفراشي فاوضع في محلي كا ب محمد عن احمد عن علي بن حديد عن مرازم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن المريض لا يقدر على الصلوة فقال كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر ب سعد عن الطيالسي عن الكرخي قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام الى الخلا لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليؤم براسه ايماء وان كان له من يرفع الخمرة اليه فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليوم براسه نحو القبلة ايماء الحديث ويأتي تمامه في كتاب الصيام

باب

صلوة المبطون والمقطر والمرعف كا علي بن محمد عن سهل عن البزنطي
احمد عن البزنطي عن ابن بكير عن محمد قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن المبطون فقال يبني على صلوته ب العياشي عن محمد بن نصير عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن ابن بكير عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال صاحب البطن الغالب يتوضا ويبني على صلوته ب عنه عن محمد بن نصير عن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن تقطير البول قال يجعل خريطة اذا صلي كا ب الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن رجل رعف فلم يرق رعافه حتى دخل وقت الصلوة قال يحشوا انفه بشيء ثم يصلي ولا يطيل ان خشي ان

تسقه

تسقه الدم ب احمد عن عثمان عن سماعة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل رعف فلم يزل يرعف حتى دخل وقت صلوة اخرى قال يحشوا انفه الحديث ب ابن محبوب عن احمد بن عبدوس عن الحسن بن علي عن المفضل بن صالح عن ب ليث المرادي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن المرعف يرعف زوال الشمس حتى يذهب الليل قال يومي ايماء براسه عند كل صلوة ب وعن رجل استقرعه بطنه قال يومي براسه ب عنه عن محمد عن الحسين عن عثمان عن سماعة قال سالته عن رجل اخذه تقطر من فرجه اما دم واما غيره قال فليضع خريطة فليتوضا وليصل فانما ذلك بلاء ابتلي به ولا يعيدن الا من الحدث الذي يتوضا منه بيان قد مضت اخبار اخر في هذا المعنى في باب التطهير من البول من كتاب الطهارة

باب

صلوة فاقد المكان الارض ب سعد عن الفطحية عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يصيبه المطر وهو في موضع لا يقدر ان يسجد فيه من الطين ولا يجد موضعا جافا قال يفتتح الصلوة فاذا ركع فليركع كما يركع اذا صلي فاذا رفع راسه من الركوع فليوم بالسجود ايماء وهو قايم يفعل ذلك حتى يفرغ من الصلوة ويتشهد وهو قايم ثم يسلم ب ابن محبوب عن الفطحية قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي على الثلج قال لا فان لم يقدر على الارض بسط ثوبه وصلي عليه وعن الرجل يصيبه المطر الحديث كا محمد عن ب احمد عن ب داود الصرمي قال سالته

ابا الحسن عليه السلم قلت له انى اخرج فى هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلى
فيه من الثلج فكيف اصنع قال ان امكنك ان لا تسجد عليه وان لم يمكنك فسوه ع الثلج فلا تسجد م
واسجد عليه ب العياشى عن حمدويه عن محمد بن الحسين عن السراد عن الخراز
عن اسمعيل بن جابر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم وساله انسان عن الرجل يدركه
الصلوة وهو فى ماء يخوضه لا يقدر على الارض قال ان كان فى حرب او فى
سبيل من سبيل الله فليوم ايماء وان كان فى تجارة فلم يك ينبغي ان يخوض الماء
حتى يصلي قال قلت وكيف يصنع قال يقضيها اذا خرج من الماء وقد ضيع
ب الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يخوض الماء فتدركه
الصلوة فقال ان كان فى حرب فانه يجزيه الايماء وان كان تاجرا فليقم ولا يدخله
حتى يصلي ب ابن محبوب وسعد عن الفطحية قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن الرجل يومي فى المكتوبة والنوافل اذا لم يجد ما يسجد عليه ملسم و الاكامه م
ولم يكن له موضع يسجد فيه فقال اذا كان هكذا فليوم فى الصلوة كلها
ب محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن ابن مسكان عن يه ابي بصير قال
قال ابو عبد الله عليه السلم من كان فى مكان لا يقدر على الارض فليوم ايماء
وان كان فى ارض منقطعة يه اى منقطعة عن بلاد الاسلام م
نحو اداة على عدم السجود وان دل على الاجهاد نا [illegible] صلوة المغمى عليه كا ب على عن العبيدي عن يونس عن الخراز عن الوارده صادرح الفرح الاجمع م
ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن رجل اغمى عليه اياما لم يصل ثم افاق
ايصلي ما فاته قال لا شئ عليه كا الخمسة ب الثلثه عن حفص بن
البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول فى المغمى عليه قال ما

عيد

غلب الله عليه فالله اولى بالعذر كا على بن محمد و محمد بن الحسن عن سهل عن
السراد كا ب احمد عن السراد عن ابن رئاب عن ابي بصير عن احدهما
عليهما السلم قال سالته عن المريض يغمى عليه ثم يفيق كيف يقضي صلوته قال
يقضي الصلوة التى ادرك وقتها كا محمد عن احمد عن الحجال عن ثعلبة
عن معمر بن عمر قال سالت ابا جعفر عليه السلم فى الرجل يغمى عن المريض
يغمي يقضي الصلوة اذا اغمى عليه فقال لا ب حريز عن محمد عن ابي
جعفر عليه السلم فى الرجل يغمى عليه الايام قال لا يعيد شيئا من صلوته
ب ابرهيم بن هاشم عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد
الله عليه السلم قال كل ما غلب الله عليه فليس على صاحبه شئ ب ابن
محبوب عن على بن محمد بن سليمن قال كتبت الى الفقيه ابي الحسن العسكري
عليه السلم اساله عن المغمى عليه يوما او اكثر هل يقضي ما فاته من الصلوة
ام لا فكتب لا يقضي الصوم ولا يقضي الصلوة ب سعد عن يه النخعي
قال كتبت الى ابي الحسن الثالث عليه السلم اساله عن المغمى عليه الحديث
ب محمد بن احمد عن الصهباني عن يه على بن مهزيار قال الحديث سالته
وزاد فى الفقيه وكلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر كا ابن محبوب
عن الصهباني عن محمد بن سنان عن العلاء بن الفضيل قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يغمى عليه يوما الى الليل ثم يفيق قال
ان افاق قبل الغروب غروب الشمس فعليه قضاء يومه هذا فان اغمى عليه
اياما ذوات عدد فليس عليه ان يقضي الا اخر ايامه ان افاق قبل

غروب الشمس والا فليس عليه قضاء ب الحسين عن حماد عن شعيب
عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يغمى عليه
نهارا ثم يفيق قبل غروب الشمس قال يصلي الظهر والعصر وفي الليل
اذا افاق قبل الصبح قضى صلوة الليل ب سعد عن احمد عن ابن ابي
عمير عن حماد عن ب الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المريض
هل يقضي الصلوة اذا اغمي عليه قال لا الا الصلوة التي افاق فيها
ب الحسين عن ابن ابي عمير عن حفص عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقضي
الصلوة التي افاق فيها ب الحسين عن الحجال قال كتبت اليه جعلت
فداك روي عن ابي عبد الله عليه السلام في المريض يغمى عليه اياما فقال
بعضهم يقضي صلوة يومه الذي افاق فيه وقال بعضهم يقضي صلوتهم
ثلثة ايام ويدع ما سوى ذلك وقال بعضهم انه لا قضاء عليه فكتب
يقضي صلوة اليوم الذي يفيق فيه ب ابن محبوب عن يعقوب
بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ب حفص عن ابي عبد الله عليه السلام
قال سالته عن المغمى عليه يوما الى الليل قال فقال يقضي صلوة يوم
ب الحسين عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال سالته عن المريض
يغمى عليه فاذا جاز عليه ثلثة ايام فليس عليه قضاء وان اغمي عليه
ثلثة ايام فعليه قضاء الصلوة فيهن ب ابن ابي عمير عن حفص
بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال المغمى عليه يقضي صلوة ايام
ب حفص عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقضي المغمى عليه ما فاته ب

حفص

حفص عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقضي صلوة يوم ب حريز عن ابي
بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلام وسئل عن المغمى عليه ايقضي ما ترك
من الصلوة فقال اما انا وولدي واهلي فيفعل ذلك ب ابرهيم بن هاشم
عن غير واحد عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام انه ساله عن
المغمى عليه شهرا واربعين ليلة قال فقال ان شئت اخبرتك بما امر به
نفسي وولدي ان يقضي كل ما فاتك ب الحسين عن فضاله عن ابن
سنان ب النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كل شيء تركته من صلوتك لمرض اغمي عليك فيه فاقضه اذا افقت
ب عنه عن ب صفوان عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام
قال سالته عن الرجل يغمى عليه ثم يفيق قال يقضي ما فاته يوذن في
الاولى ويقيم في البقية ب عنه عن ابن ابي عمير عن رفاعه عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المغمى عليه شهرا ما يقضي من الصلوة
قال يقضيها كلها ان امر الصلوة شديد بيان في التهذيبين حمل
قضاء ما سوى الصلوة التي افاق فيها على الاستحباب وقال في
الفقيه واما الاخبار التي رويت في المغمى عليه انه يقضي جميع
ما فاته وما روي انه يقضي صلوة شهر وما روي انه يقضي ثلثة
ايام فهي صحيحة ولكنها على الاستحباب لا على الايجاب والاصل انه
لا قضاء عليه باب صلوة الخائف
في القتال كا ب الحسن قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة

رجل اغمي عليه شهرا ايقضي شيئا من صلوته
قال يقضي منها ثلثة ايام حماد عن
الحلبي قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
...

عنه عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عليه السلام
في المغمى عليه قال يقضي

الخوف قال يقوم الامام ويجئ طائفه من اصحابه فيقومون خلفه وطائفة
بازاء العدو فيصلي بهم الامام ركعة ثم يقوم ويقومون معه فيمثل قائما
ويصلون هم الركعة الثانيه ثم يسلم بعضهم علي بعض ثم ينصرفون فيقومون
بهم فيصلون اخري ثم يصلي بهم ركعة ثم يقوم ويقومون فيمثل الامام
قايما فيصلون ركعتين فيتشهدون ويسلم بعضهم علي بعض ثم ينصرفون
فيقومون في موقف اصحابهم ويجئ الاخرون ويقومون في موقف
اصحابهم خلف الامام فيصلي بهم ركعة يقرء فيها ثم يجلس فيتشهد ثم
يقوم ويقومون معه ويصلي بهم ركعة اخري ثم يجلس ويقومون
فيتمون ركعة اخري ثم يسلم عليهم كا محمد عن نبان عن علي بن الحكم عن
ابان عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلم قال صلى رسول الله صلى
الله عليه واله باصحابه في غزوة ذات الرقاع صلوة الخوف ففرق
اصحابه فرقتين اقام فرقة بازاء العدو وفرقة خلفه فكبر وكبروا
فقرا وانصتوا فركع وركعوا فسجد وسجدوا ثم استمر رسول الله
صلى الله عليه واله قايما وصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم على بعض
ثم خرجوا الى اصحابهم فقاموا بازاء العدو وجاء اصحابهم فقاموا
خلف رسول الله صلى الله عليه وآله فصلي بهم ركعة ثم تشهد وسلم
عليهم فقاموا وصلوا لانفسهم ركعة ثم سلم بعضهم علي بعض ـ البصري
عن ابي عبد الله عليه السلم الحديث الى قوله فقاموا خلف رسول الله
صلى الله عليه واله ثم قال فكبّر فكبروا وقرا فانصتوا فركع فركعوا

ركعة خ

بيان ممثلا بالمعنى يقوم منتصبا م مثل مع الناس وصمها مثولا م

ثم قال فكبر وكبروا معه وانصتوا وركع وركعوا وسجد وسجدوا ثم جلس وجاء وتشهد ثم سلم عليهم الى

وسجد

وسجد وسجدوا ثم جلس رسول الله صلى الله عليه وآله فتشهد ثم سلم
عليهم فقاموا ثم قضوا لانفسهم ركعة ثم سلّم بعضهم علي بعض ب
سعد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابان عن زراره عن ابي عبد الله عليه السلم
قال صلوة الخوف المغرب يصلي بالاولين ركعة ويقضون ركعتين ويصلي
بالاخرين ركعتين ويقضون ركعة يه قال عليه السلم من صلى المغرب في خوف
القوم صلى بالطايفه الاولى ركعة وبالطائفة الثانيه ركعتين ب
ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زراره
عن ابي جعفر عليه السلم انه قال اذا كان صلوة المغرب في الخوف فرقهم فرقتين
فيصلي بفرقه ركعتين ثم جلس بهم ثم اشار اليهم بيده فقام كل انسان
منهم فيصلي ركعة ثم سلموا وقاموا مقام اصحابهم وجاءت الطائفه
الاخرى فكبروا ودخلوا في الصلوة وقام الامام فصلي بهم ركعة ثم
سلم ثم قام كل رجل منهم فصلى ركعة فشفعها بالتي صلى مع الامام
فصلى بهم ركعة ليس فيها قراءة فتمت للامام ثلث ركعات وللاولين
ركعتان في جماعة وللاخرين وحدانا فصار للاولين التكبير وافتتاح
الصلوة وللاخرين التسليم ب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه
عن زراره وفضل ومحمد عن ابي جعفر عليه السلم مثله بيان جمع في التهذيب
بينه وبين سابقه بالتخيير ب سعد عن احمد عن علي بن حديد والتميمي
عن حماد عن حريز عن يه زراره قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن صلوة الخوف
وصلوة السفر تقصران جميعا قال نعم وصلوة الخوف احق ان تقصر من

ركعة

صلوة السفر ليس فيه خوف بيان يعني وان لم يحصل له شرائط السفر
كا علي عن ابيه والقمي ومحمد عن احمد عن حماد يه حريز عن ابي عبد الله
عليه السلم في قول الله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان
خفتم ان يفتنكم الذين كفروا قال في الركعتين ينقص منهما واحدة يه سمعت
شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول رويت انه سئل الصادق عليه السلم
عن قول الله عز وجل واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان يقصروا من
الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقال هذا تقصيران وهو ان يرد
الرجل ركعتين الى ركعة وقد رواه حريز عنه عليه السلم كا سب علي عن ابيه عن
عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا جالت الخيل تضطرب
السيوف اجزاه تكبيرتان وهذا تقصير اخر محمد عن احمد عن عثمان عن .. سماعة
قال سألته عن صلوة القتال فقال اذا التقوا فاقتتلوا فانما الصلوة حينئذ
التكبير وان كانوا وقوفا لا يقدرون على الجماعة فالصلوة ايماء سب الحسين عن
فضالة عن حماد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اذا التقوا فاقتتلوا
فانما الصلوة حينئذ بالتكبير فاذا كانوا وقوفا فالصلوة ايماء سب الحسين عن
الحسن عن زرعة عن يه سماعة قال سألته عن صلوة القتال فقال اذا التقوا
الحديث كا الثلثة سب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زرارة و
فضيل ومحمد عن ابي جعفر عليه السلم في صلوة الخوف عند المطاردة والمناوشة
يصلي كل انسان منهم بالايماء حيث كان وجهه وان كانت المسايفة و
المعانقة وتلاحم القتال فان امير المؤمنين عليه السلم ليلة الصفين وهي ليلة الهرير

لم يكن صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل صلوة الا التكبير
والتهليل والتسبيح والتحميد والدعا وكانت تلك صلوتهم لم يامرهم باعادة الصلوة
بيان المناوشة تداني الفريقين واخذ بعضهم بعضا في القتال والصفين
كسجين قرب الرقة بشاطئ الفرات بيان الواقعة العظمى بين امير المؤمنين عليه السلم
ومعوية عليه اللعنة كا علي عن ابيه عن يه ابن المغيرة قال سمعت بعض اصحابنا
يذكر ان اقل ما يجزي في حد المسايفة من التكبير تكبيرتان لكل صلوة الا المغرب
فان لها ثلثا سب سعد عن ابن عيسى عن ابيه عن النخعي يه ابن المغيرة قال
حدثني بعض اصحابنا قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم قال اقل ما يجزي الحديث سب
سعد عن احمد عن ابن ابي عمير عن يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال صلوة
الزحف على الظهر ايماء برأسك وتكبير والمسايفة تكبير مع ايماء والمطاردة
ايماء يصلي كل رجل على حياله بيان الزحف الجيش وفي الفقيه والمسايفة
تكبير بغير ايماء ولعله الاصح يه البصري عن ابي عبد الله عليه السلم في
صلوة الزحف قال تكبير وتهليل يقول الله [illegible] عز وجل فان خفتم
فرجالا او ركبانا يه قال عليه السلم فات الناس مع علي عليه السلم يوم صفين
صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فامرهم فكبروا وهللوا وسبحوا
رجالا او ركبانا كا محمد عن احمد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال قلت له ارأيت ان لم يكن الواقف على وضوء كيف يصنع ولا يقدر على
النزول قال يتيمم من لبده او سرجه او معرفة دابته فان فيها غبارا و
يصلي ويجعل السجود اخفض من الركوع ولا يدور الى القبلة ولكن ايما دارت

دابته فبرانه يستقبل القبله باول تكبيرة حتى يتوجه بيان المواقف المحارب
وزنا ومعنى سمي به لوقوفه بين يدي خصمه ومعرفة الدابه منبت عرفها و
العرف بالضم وبضمتين شعر عنقها باب

صلوة الاسير وخايف اللص والسبع كا العده عن يب البرقي عن ابيه
عن زرعه عن سماعه كا الثلثه عن ابن المغيره عن يه سماعه قال سالته عن
الاسير ياسره المشركون فتحضر الصلوة فيمنعه الذين اسره منها قال يومي ايماء
يب العياشي عن حمدويه عن محمد بن الحسين عن السراد عن يه سماعه قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل ياخذه المشركون فيحضره الصلوة
فيخاف منهم ان يمنعوه فيومي ايماء قال يومي ايماء كا محمد عن احمد عن محمد بن
اسمعيل قال سالته قلت اكون في طريق مكة فننزل للصلوة في مواضع فيها
الاعراب ايصلي المكتوبه على الارض فيقرا ام الكتاب وحدها ام تصلي على
الراحله فيقرا فاتحة الكتاب والسورة فقال اذا خفت وصل على الراحله
المكتوبة وغيرها فاذا قرات الحمد وسوره احب الي ولا اري بالذي
فعلت باسا كا يب احمد عن علي بن الحكم عن ابان عن البصري قال سالت
ابا عبد الله عليه السلم عن قول الله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا كيف نصلي
وما نقول ان خاف من سبع او لص كيف نصلي قال يكبر ويومي ايماء
يب الحسين عن فضاله عن ابان عن البصري قال سالنا ابا عبد الله
عليه السلم عن الرجل يخاف من سبع او لص كيف يصلي قال يكبر ويومي
براسه يب سعد عن احمد عن علي بن حديد عن التيمي والحسين عن

حماد

حماد عن حريز عن يه زراره قال قال ابو جعفر عليه السلم الذي يخاف اللصوص
والسبع يصلي صلوة المواقفه ايماء على دابته قال قلت ارايت ان لم يكن
المواقف على وضوء الحديث وقد مر تمامه كا يب محمد عن العمركي عن يه علي
بن جعفر عن اخيه ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الرجل يلقى السبع وقد
حضرت الصلوة ولا يستطيع المشي مخافة السبع كا يب فان قام
يصلي خاف في ركوعه وسجوده للسبع والسبع امامه على غير القبله
فان توجه الي القبله خاف ان يثب عليه الاسد كيف يصنع قال فقال
يستقبل الاسد ويصلي ويومي براسه ايماء وهو قائم وان كان الاسد
على غير القبله كا الاثنان عن الوشا عن حماد عن يب الحسين عن فضاله عن
حماد عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان كنت في ارض
مخافة فخشيت لصا او سبعا فصل يب الفريضه وانت على دابتك يب
الحسين عن فضاله عن ابي المغرا عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
لو رايتني وانا بشط الفرات اصلي وانا اخاف السبع فقال لي فلا صليت
وانت راكب يب ن كا سعد عن محمد عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان
عن الحسين بن حماد عن اسحق بن عمار عمن حدثه عن ابي عبد الله عليه السلم
في الذي يخاف عدوا يثب عليه او يخاف اللصوص يصلي على دابته ايماء
الفريضه يه زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال الذي يخاف اللصوص
يصلي ايماء على دابته يه وقد رخص في صلوة الخوف من السبع اذا
خشيه الرجل على نفسه ان يكبر ولا يومي رواه علي محمد عن احدهما

اذا احرابو بصير حوف والردد السوال والكلام ارشده كيف يصلي اذا ابتلي بمثله او ارادلو محذوف

عليهما السلم اخر ابواب ما يعرض المصلي من الآفات والحوادث وتدارك ما فات والحمد لله اولا واخرا

باب

فضل صلوة الجمعة والجامعة و شرائطهما وآدابهما الآيات قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين وقال عز وجل يا ايها الذين آمنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون وقال سبحانه واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واركعوا مع الراكعين وقال جل وعز واذا قرئ القران فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون بيان لعله اريد بالسعي الاهتمام بها ورفع موانعها لا السرعة في المشي واريد بذكر الله صلوة الجمعة وخطبتها باتفاق المفسرين قيل كان للتجار الواردين الى المدينة طبل يضربونه اذا وردوا اليها لاخبار الناس فكانوا اذا سمعوا صوت الطبل تركوا النبي صلى الله عليه وآله قائما في الصلوة والخطبة وذهبوا اليها اما للمسارعة الى التجارة لئلا يفوتهم الربح واما لمحض الطبل والصوت فنزلت والله خير الرازقين يعني رزق من غير ان يسرع الى التجارة فلو تركوا الذهاب لله ولعبادته لرزقهم خيرا مما

يحل

يحصل بسبب المسارعة وترك العبادة ولا تلهكم لا تشغلكم عن ذكر الله فتحرموا عنه بسببهما فسر الذكر هنا بصلوة الجمعة ويومها استحباب قراءة السورتين فيها واركعوا مع الراكعين اي صلوا مع المصلين ائمة كنتم او مأمومين او اخضعوا مع الخاضعين واخشعوا مع الخاشعين والانصات الاستماع مع السكوت قيل كانوا يتكلمون في الصلوة فامروا باستماع قراءة الامام

باب

فضل يوم الجمعة وليلته كا محمد عن احمد عن حماد عن الحسين بن المختار عن ابي بصير قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول ما طلعت الشمس بيوم افضل من يوم الجمعة كا علي بن محمد عن سهل عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله ان يوم الجمعة سيد الايام يضاعف الله عز وجل فيه الحسنات ويمحو فيه السيئات ويرفع فيه الدرجات ويستجيب فيه الدعوات ويكشف فيه الكربات ويقضي فيه الحوائج العظام وهو يوم المزيد لله فيه عتقاء وطلقاء من النار ما دعاه احد من الناس وعرف حقه وحرمته الا كان حقا على الله ان يجعله من عتقائه من النار فان مات في يومه او ليلته مات شهيدا وبعث آمنا وما استخف احد بحرمته وضيع حقه الا كان حقا على الله عز وجل ان يصليه نار جهنم الا ان يتوب كا محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان للجمعة حقا وحرمة فاياك ان تضيع او تقصر في شيء من عبادة الله والتقرب اليه بالعمل الصالح وترك المحارم

وطلقاء م

ذلكم م

آمنوا

كلّها فان الله يضاعف فيه الحسنات ويمحو فيه السّيات ويرفع فيه
الدّرجات قال وذكر ان يومه مثل ليله فان استطعت ان تحييها بالصّلوة
والدّعا فافعل فان ربك ينزل في اوّل ليله الجمعه الى السّماء الدنيا فيضاعف
فيه الحسنات ويمحوا فيه السّيآت وان الله واسع كريم بيان يومه
مثل يعني هما متماثلان في الحق والحرمه والاظهر ان التقديم والتاخير ليلته م
رفعا سهوا من النساخ كا ب محمد عن موسى عن العباس بن محمد بن ع
معروف عن التيمي عن عبد الله بن سنان عن ابن ابي يعفور عن
ابي جعفر عليه السلم قال قال له رجل كيف سميت الجمعة قال ان الله عز وجل
جمع فيها خلقه لولاية محمد ووصيه في الميثاق فسماه يوم الجمعه لجمعه
فيه خلقه كا محمد عن محمد بن الحسين عن على بن النعمان عن عمر بن يزيد عن جابر
عن ابي ع جعفر قال سئل عن يوم الجمعه وليلتها فقال ليلتها ليلة غراء ويومها يوم ازهر يوم ع
ليس على وجه الارض يوم تغرب فيه الشمس اكثر معافي من النار من مات
ليله يوم الجمعه عارفا بحق اهل البيت عليهم السلام كتب الله له براءة من النار براءة من
عذاب القبر ومن مات ليلة الجمعه اعتق من النّار كا ب محمد عن احمد
عن الحسين عن ابرهيم بن ابي البلاد عن بعض اصحابه عن ابي جعفر
عليه السلم او ابي عبد الله عليه السلم قال ما طلعت الشمس بيوم افضل من
يوم الجمعه وان كلام الطير فيه اذا لقي بعضها بعضا سلام سلام يوم
صالح كا علي عن ابيه اسحق بن ابرهيم عن ابن ربيع عن الرضا عليه السلم
قال قلت له بلغني ان يوم الجمعه اقصر الايام قال كذلك هو قلت له

في

بلغني ان يوم الجمعه اقصر الايام قال كذلك هو قلت جعلت فداك كيف
ذاك قال ان الله تعالى يجمع ارواح المشركين تحت عين الشمس فاذا ركدت
الشمس عذب الله ارواح المشركين بركود الشمس ساعة فاذا كان يوم
الجمعه لا يكون للشمس ركود رفع الله عنهم العذاب لفضل يوم الجمعه فلا يكون
للشمس ركود ه يه سئل الصادق عليه السلم عن الشمس كيف تركد كل يوم ولا يكون
لها يوم الجمعة ركود فقال لان الله تعالى جعل يوم الجمعه اضيق الايام قال لانه لا يعذب فقيل له ولم جعل اضيق الايام م
المشركين في ذلك اليوم لحرمته عنده بيان قد مضى بيان لمعنى ركود
الشمس عند الزوال في باب معرفة الزوال وقد بينا سابقا في كتاب الايمان
والكفر ان الشرك قسمان شرك عبادة وهو ان يعبد غير الله من صنم او
كوكب او انسان او غير ذلك وهو الشرك الجلي وشرك طاعة وهو ان يطاع
غير الله تعالى فيما لا يرضى الله من انسان او شيطان او هوى او غير ذلك
وهو الشرك الخفي وقلّما يخلو مومن من هذا النوع من الشرك وما يؤمن
اكثرهم بالله الا وهم به مشركون وفي الحديث الشرك اخفى في هذه الامة
من دبيب النمله السوداء على الصخره الصماء في ليلة الظلماء اذا تمهد هذا
فنقول في توجيه هذا الحديث وتاويله ان المراد بالمشركين المعذب ارواحهم
في هذه الساعة المشركون بالشرك الخفي اعني اصحاب الدنيا المنهمكين في
زخارفها المطيعين للشيطان والهوى فانهم اذا جاء وقت الصلوة حملهم
بواعث الايمان على تفريغ ايديهم مما هم فيه المكاسب والمعاملات و
الملاهي او الراحه والدعه والمناهي وحضورهم المساجد لاداء

الصلوة وحملهم اهويتهم وشاطنهم على بقائهم على ما هم فيه من المذكورات
فتنازع الغريقان على بقائهم على ما هم في قلوبهم وتشاجرا في بواطنهم
فيعذب من بذلك ارواحهم الى ان يغلب احدهم الاخر وحصل
لهم على شهود الصلوة او البقاء على ما هم فيه فتستخلصوا من العذاب
فيحسوا به بركود الشمس لغتورهم عما هم فيه وعدم اقبالهم
بعد على احد الامرين واما عدم وقوع الركود يوم الجمعه فلانه للمومنين يوم
عيد وعبادة وقد جعله الله لهم يوم بركة وحرمة وجعل له قدرا ومنزلة
وكتب عليهم فيه من الطاعات والعبادات ما يفوزونه بسبب الاتيان
بها با لكرامة لديه والمثوبة عليه وضيق عليهم فيه وقت الصلوة فلا
يستطيعون التاخير والتكاسل عنها فيوطئون انفسهم على حضور
المسجد من اول اليوم ويتركون اشغالهم الدينوية راسا ويعكفون
في المساجد مشتغلين بالاوراد والاذكار والنوافل منتظرين للوقت
والاذان فاذا سمعوا الاذان فرحت قلوبهم وتهيئوا الاستماع
الخطبه على نشاط منهم وطمانينة من قلوبهم من غير فتور ولا مشقه
فلا يحسون بركود الشمس فى هذا اليوم اصلا بل يسرع مرورها عليهم
وتقصر مدته لديهم لانهم فى رخاء من العبادة وفى سرور من
الطاعة ومدة الرخاء تكون قصيرا عجلا كانها من السرعة تمر
من السحاب كما ان مدة الشده وقراء ركداء كانها من الوقر والثقل
جبال رواسي ولهذا يكون يوم الجمعه اقصر الايام هذا ما خطر

ببالي في تاويل الحديث والعلم عند الله تعالى ب محمد عن احمد
عن البزنطي عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم الساعه
التي في يوم الجمعه التى لا يدعو فيها مومن الا استجيب له قال نعم اذا خرج
الامام قلت ان الامام يعجل ويوخر قال اذا زاغت الشمس بيان اذا خرج
الامام يعني الي الناس قاصد للخطبه كما يستفاد مما ياتي في باب التكبير
والخطبه كا احمد عن ب الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله قال الساعة التي يستجاب فيها الدعا يوم الجمعه ما بين
فراغ الامام من الخطبه الى ان يستوي الناس فى الصفوف وساعة
اخري من اخر النهار الى غروب الشمس يه ب روي ابو بصير عن ابي
جعفر عليه السلم انه قال ان الله تبارك وتعالى لينادي كل ليلة جمعة من
فوق عرشه من اول الليل الى اخره الا عبد مومن يدعوني لاخرته ودنياه
قبل طلوع الفجر فاجيبه الا عبد مومن يتوب الي ربه من ذنوبه قبل
طلوع الفجر فاتوب عليه الا عبد مومن قد قترت عليه رزقه يسالني
الزياده في رزقه قبل طلوع الفجر فازيده واوسع عليه الا عبد مومن
سقيم يسئلني ان اشفيه قبل طلوع الفجر فاعافيه الا عبد مومن محبوس
مغموم يسئلني ان اطلقه من حبسه واخلي سربه الا عبد مومن مظلوم
يسئلني ان اخذ له بظلامته قبل طلوع الفجر فانتصر له واخذ له بظلامته
قال فلا يزال ينادي بهذا حتى يطلع الفجر يه وروى عبد العظيم بن عبد
الله الحسني رضي الله عنه عن الخراساني قال قلت للرضا عليه السلم

بدل
قبل

يابن رسول الله ما تقول في الحديث الذي يرويه الناس عن رسول الله صلى الله
عليه وآله انه قال ان الله تبارك وتعالى ينزل في كل ليلة جمعة الى السماء
الدنيا فقال عليه السلام لعن الله المحرفين الكلم عن مواضعه والله ما قال رسول الله
صلى الله عليه وآله كذلك انما قال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى ينزل ملكا
الى السماء الدنيا كل ليله في الثلث الاخير وليلة الجمعه من اول الليل فيامره
فينادي هل من سائل فاعطيه هل من تائب فاتوب عليه هل من مستغفر
فاغفر له يا طالب الخير اقبل ويا طالب الشر اقصر فلا يزال ينادي بهذا حتى
يطلع الفجر فاذا طلع الفجر عاد الى محله من ملكوت السماء حدثني بذلك ابي
عن جدي عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله بيان لعله عليه السلام
اراد بالمحرفين الكلم عن مواضعه الذين يأولونها على غير معناها المراد منها و
ان ضبطوا الفاظها وعلى هذا يجوز ان يكون لفظ الحديث صحيحا ويكون
معناه غير الذي فهموه من التجسم ولهذا نظاير كثيرة في الاخبار فانهم عليهم السلام يكذبون
رجلا في روايته للحديث بصحة الفاظه بحمله اياه على غير معناه يه وروي انه
ما طلعت الشمس في يوم افضل من يوم الجمعه وكان اليوم الذي نصب فيه رسول
الله صلى الله عليه وآله امير المومنين عليه السلام بغدير خم يوم الجمعه وقيام القايم
عليه السلام يكون في يوم الجمعه ويقوم القيمه من يوم الجمعه يجمع الله فيه الاولين
والاخرين قال الله عز وجل ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود
يه وروي محمد عن ابي عبد الله عليه السلام في قول يعقوب لبنيه سوف
استغفر لكم ربي قال اخرها الى السحر ليلة الجمعه يه وروي ابو بصير

عن

عن احدهما عليهما السلام قال ان العبد المومن ليسال الله جل جلاله الحاجه فيوخر
الله عز وجل قضاء حاجته التي سال الى يوم الجمعه يه ليخصه بفضل يوم
الجمعه يه وروي داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله عز
وجل وشاهد ومشهود قال الشاهد يوم الجمعه يه وروي معلى بن
خنيس عنه ايضا انه قال من وافق منكم يوم الجمعه فلا يشغلن بشيء
غير العبادة فان فيها يغفر للعباد وتنزل عليهم الرحمه يه وروي الاصبغ
بن نباته عن امير المومنين انه قال ليلة الجمعه ليلة غراء ويومها يوم ازهر من
مات ليلة الجمعة كتب له براءة من ضغطة القبر ومن مات يوم الجمعه
كتب له براءة من النار يه وروي هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام
في الرجل يريد ان يعمل شيئا من الخير مثل الصدقه والصوم ونحو هذا قال
يستحب ان يكون ذلك يوم الجمعه فان العمل يوم الجمعه يضاعف يه ٢ الاربعة عن ابي عبد الله ع قال
وقال رسول الله صلى الله عليه وآله اطرفوا اهليكم كل يوم جمعة بشيء
من الفاكهة واللحم حتى تفرحوا بالجمعه بيان يعني اعطوهم ما لم تعطوهم
قبل ذلك يقال اطرف فلانا اذا اعطاه ما لم يعط احدا قبل يه وفي
رواية ابرهيم بن ابي البلاد عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال من انشد
بيت شعر يوم الجمعه فهو حظه من ذلك اليوم يب محمد بن احمد عن ابرهيم
بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن ابائه عليهم السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رايتم الشيخ يوم الجمعه يحدث بحديث
الجاهليه فارموا راسه ولو بالحصى كا احمد عن الحسين عن النضر عن

عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه
وآله يستحب اذا دخل واذا خرج فى الشتاء ان يكون فى ليلة الجمعة وقال ابو عبد
الله عليه السلم ان الله اختار كل شيء شيئا واختار من الايام يوم الجمعة باب
عمل يوم الجمعة وليلته والتهيؤ فيه للصلوة كا علي بن محمد ومحمد بن الحسن
عن سهل عن احمد عن المفضل بن صالح عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر
عليه السلم قال قلت له قول الله تعالى فاسعوا الى ذكر الله قال اعملوا وعجلوا
فانه يوم مضيق على المسلمين فيه وثواب اعمال المسلمين فيه على قدر ما
ضيق عليهم والحسنة والسيئة تضاعف فيه قال وقال ابو جعفر عليه السلم
والله لقد بلغني ان اصحاب النبي صلى الله عليه وآله كانوا يتجهزون للجمعة
يوم الخميس لانه يوم مضيق على المسلمين بيان كما ان مضاعفة الحسنة
في هذا اليوم لحرمته كذلك مضاعفة السيئة فيه لتضييعه الحرمة ..
كان موسى بن جعفر عليه السلم يتهيأ يوم الخميس للجمعة يه قال امير المؤمنين
عليه السلم لا يشرب احدكم الدواء يوم الخميس فقيل يا امير المؤمنين ولم
قال لئلا يضعف عن اتيان يوم الجمعة يه ورد في جواب السري
عن ابي الحسن علي بن محمد عليهما السلم انه يكره السفر والسعي في الحوائج يوم الجمعة
بكرة من اجل الصلوة فاما بعد الصلوة فجائز يتبرك به يه سال
الحراد ابا عبد الله عليه السلم عن قول الله عز وجل فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله قال الصلوة يوم الجمعة و
الانتشار يوم السبت وقال عليه السلم السبت لبني هاشم والاحد لبني

امية فاتقوا الاحد يه وقال رسول الله صلى الله عليه واله اللهم بارك
لامتي في بكورها يوم سبتها وخميسها كا باب علي عن العبيدي عن يونس
عن هشام بن الحكم قال يه قال ابو عبد الله عليه السلم ليتزين احدكم يوم
الجمعة يغتسل ويتطيب ويسرح لحيته ويلبس انظف ثيابه وليتهيأ للجمعة و
ليكن عليه في ذلك اليوم السكينة والوقار وليحسن عبادة ربه وليفعل
الخير ما استطاع فان الله يطلع على الارض ليضاعف الحسنات كا زرارة عن
عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلم لا تدع الغسل يوم الجمعة فانه سنة
وشم الطيب والبس صالح ثيابك وليكن فراغك من الغسل قبل الزوال
فاذا زالت فقم وعليك السكينة والوقار وقال الغسل واجب يوم
الجمعة كا باب محمد عن احمد عن الحسين عن محمد بن الحصين عن عمر بن
الجرجاني عن محمد بن العلاء عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول من
اخذ بشاربه وقلم اظفاره يوم الجمعة ثم قال بسم الله وبالله على سنة
محمد وال محمد صلى الله واله كتب الله له بكل شعرة وكل قلامة عتق
رقبة ولم يمرض مرضا يصيبه الا مرض الموت بيان ثم هنا للترتيب
في الحكم فحسب لا التراخي كما يستفاد من الاخبار الاخر وقد مضت
الاخبار الواردة في الغسل يوم الجمعة والتطيب واخذ الشارب وتقليم
الاظفار وغسل الراس بالخطمي والنورة وغير ذلك من السنن في كتاب
الطهارة فلا نعيدها كا باب الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر
عن علي بن مهزيار عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي

حد الاحد م الحد و في الحد
نعوذ بالله من شر يوم الاحد
فان له حدا السعد م

عبد الله عليه السلام قال يقول في آخر سجدة من النوافل بعد المغرب ليلة الجمعة
اللهم اني اسئلك بوجهك الكريم واسئلك باسمك العظيم ان تصلي على
محمد وآل محمد وان تغفر لي ذنبي العظيم سبعا يب عبد الله بن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال من قال في آخر سجدة من النافلة بعد المغرب ليلة الجمعة
وان قاله كل ليلة فهو افضل اللهم الدعا سبع مرات انصرف وقد غفر له .
ابن محبوب عن العباس عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن عمرو بن
يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام مثله بادنى تفاوت في الفاظه كا علي بن محمد عن
سهل عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد قال قال لي ابو عبد
الله يا عمر انه اذا كان ليلة الجمعة نزل من السماء ملائكة بعدد الذر في
ايديهم اقلام الذهب وقراطيس الفضة لا يكتبون الى ليلة السبت الا
الصلوة على محمد وآل محمد فاكثر منها وقال يا عمر ان من السنة ان تصلي
على محمد وعلى اهل بيته في كل يوم جمعة الف مرة وفي ساير الايام مائة مرة
يب عبد الله بن سنان عنه عليه السلام اذا كانت عشية الخميس وليلة الجمعة نزلت
ملائكة من السماء معها اقلام الذهب وصحف الفضة لا يكتبون عشية
الخميس وليلة الجمعة الى ان يغيب الشمس الا الصلوة على النبي صلى الله
عليه وآله كا علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن الاشعري عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اكثروا
من الصلوة علي في الليلة الغرا واليوم الازهر ليلة الجمعة ويوم الجمعة فسئل
الى كم الكثير قال الى مائة وما زادت فهو افضل كا محمد بن ابي عبد الله

عن محمد بن حسان عن الحسن بن الحسين عن علي بن عبد الله عن شعر
عن هرون بن خارجة عن المفضل عن ابي جعفر عليه السلام قال ما من شئ
يعبد الله يوم الجمعة احب الي من الصلوة على محمد وآل محمد كا علي بن محمد عن
سهل رفعه قال قال اذا صليت يوم الجمعة فقل اللهم صل على محمد وآل محمد
الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك وبارك عليهم بافضل بركاتك والسلم
عليه وعليهم ورحمة الله وبركاته فانه من قالها في دبر العصر كتب الله
مائة الف حسنة ومحى عنه مائة الف سيئة وقضى له بها مائة الف حاجة
ورفع له بها مائة الف درجة بيان اذا صليت يوم الجمعة يعني اذا فرغت
من الفريضتين كما يظهر من اخر الحديث والحديث الاتي وروي ان من
قالها سبع مرات رد الله عليه من كل عبد حسنة وكان عمله في ذلك
اليوم مقبولا وجاء يوم القيمة وبين عينيه نور بيان لما كان كل عبد
من عباد الله تبعا لمحمد واله المرضيين وحسنة من حسناتهم وبركة تحيتهم
كل عبد حسنة اجابة لتحيته اياهم المواصل بركاتها اليه وتعيين السبع لموافقة
ايام الاسبوع وشمول الايام كلها بالمواظبة يب محمد بن احمد عن العبيدي
عن زكريا المومن عن ابن ناجيه عن داود بن النعمان عن عبد الله بن نسابه
عن ناجيه قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا صليت العصر يوم الجمعة فقل اللهم
صل على محمد وآل محمد الاوصياء المرضيين بافضل صلواتك وبارك
عليهم بافضل بركاتك وعليهم السلام وعلى ارواحهم واجسادهم ورحمة
الله وبركاته قال من قالها في دبر العصر كتب الله له مائة الف حسنة

تصل اليه برد الله على محبي محمد واله من كل عبد

الحديث الاول ب محمد بن احمد عن احمد عن ابيه عن ابن المغيره عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال تقول بعد الجمعه حين ينصرف جالسا من قبل ان
يركع الحمد مرة وقل هو الله احد سبعا وقل اعوذ برب الفلق سبعا وقل اعوذ
برب الناس سبعا واية الكرسي واية السخرة واخر توله لقد جاءكم رسول من انفسكم
الى اخرها كانت كفارة ما بين الجمعه الى الجمعه بيان من قبل ان يركع يعني يتنفل
واخر توله يعني وكان اخر توله او وقال اخر توله وقال في الفقيه سالت شيخنا
محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنهم عما يستعمله العامة من التهليل والتكبير
على اثر الجمعه ما هو فقال روينا ان بني اميه كانوا يلعنون امير المومنين
عليهم السلم بعد صلوة الجمعه ثلث مرات فلما ولي عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك
وقال للناس التهليل والتكبير بعد الصلوة افضل كا الحسين بن محمد عن عبد
الله بن عامر عن ب علي بن مهزيار عن محمد بن يحيى الخزاز عن حماد بن عثمان قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول يستحب ان يقرا في دبر الغداة يوم الجمعه
الرحمن كلها ثم يقول كلما قلت فباي آلاء ربكما تكذبان لا بشيء من آلائك
رب اكذب كا بهذا الاسناد عن علي بن مهزيار عن النخعي عن محمد بن
ابي حمزه قال قال ابو عبد الله عليه السلم من قرا سورة الكهف في ليلة جمعه
كانت كفارة له ما بين الجمعة الى الجمعه بيان قال وروي غيره ايضا
فيمن قراها يوم الجمعه بعد الظهر والعصر مثل ذلك باب
نافلة يوم الجمعه علي بن محمد وغيره عن سهل عن البزنطي قال قال ابو الحسن
عليه السلم صلوة النافله يوم الجمعه ست ركعات بكرة وست ركعات

صدر النهار وركعتان اذا زالت الشمس ثم صل الفريضه وصل بعدها ست
ركعات بيان في الفقيه نسب مضمون هذا الحديث الى رساله ابيه اليه و
زاد وفي نوادر ابن عيسى وركعتين بعد العصر كا يب جماعه عن ابن عيسى عن
الحسين عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن علي بن عبد العزيز عن مراد
بن خارجه قال قال ابو عبد الله عليه السلم اما انا فاذا كان يوم الجمعه وكانت
الشمس من المشرق بمقدارها من المغرب في وقت صلوة العصر صليت ست
ركعات فاذا انتفخ النهار صليت ستا فاذا زاغت او زالت صليت ركعتين
ثم صليت الظهر ثم صليت بعدها ستا بيان انتفاخ ارتفاع الضحى يقال انتفخ
النهار اذا علا ولعل الترديد في زاغت او زالت من احد الرواة يب الحسين
عن يعقوب بن يقطين عن العبد الصالح ع قال سالته عن التطوع في يوم الجمعة
قال اذا اردت ان تتطوع في يوم الجمعه في غير سفر صليت ست ركعات ارتفاع
النهار وست ركعات قبل نصف النهار وركعتين اذا زالت قبل الجمعه و
ست ركعات بعد الجمعه يب عنه عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمن
بن خالد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم عن نافله يوم الجمعه قال ست ركعات
قبل زوال الشمس وركعتان عند زوالها والقراءة في الاولى بالجمعه وفي
الثانيه بالمنافقين وبعد الفريضه ثمان ركعات كا احمد عن الحسين
عن النضر عن محمد بن ابي حمزه عن سعيد الاعرج قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن صلوة النافله يوم الجمعه فقال ست عشر ركعة قبل العصر ثم قال
وكان علي عليه السلم يقول ما زاد فهو خير وقال ان شاء رجل ان يجعل

منها ست ركعات في صدر النهار وست ركعات نصف النهار ويصلي
الظهر ويصلي معها اربعة ثم يصلي العصر يب احمد عن البزنطي عن محمد
بن عبد الله قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن التطوع يوم الجمعه فقال ست
ركعات في صدر النهار وست قبل الزوال وركعتان اذا زالت وست ركعات
بعد الجمعه فذلك عشرون ركعة سوي الفريضه يب احمد عن البرقي
عن سعد بن سعد الاشعري عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال سالته عن
الصلوة يوم الجمعه كم ركعة من قبل الزوال قال ست ركعات بكرة وست
بعد ذلك اثنتي عشر ركعة وست ركعات بعد ذلك ثماني عشرة ركعة
وركعتان بعد الزوال فهذه عشرون ركعة وركعتان بعد العصر فهذه
ثنتان وعشرون ركعة يب عنه عن محمد بن اسمعيل عن علي بن
النعمان عن اسحق بن عمار عن عقبه بن مصعب قال سالت اباعبد الله
عليه السلم فقلت ايما افضل اقدم الركعات يوم الجمعه او اصليها بعد الفريضه
فقال لا بل تصليها بعد الفريضه يب الحسين عن محمد بن سنان عن
ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اقدم يوم
الجمعه اصليها بعد الفريضه قال لا تصليها بعد الفريضه شيا من ركعات
قال نعم ستة ركعات قلت فايهما افضل اقدم الركعات يوم الجمعه
ام اصليها بعد الفريضه قال تصليها بعد الفريضه افضل بيان حملها في
التهذيبين على ما اذا ادركه الوقت ولم يصلها بعد وبه يجمع بينهما وبين
خبر الاتي يب محمد بن احمد عن احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه

قال

قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن النافلة التي يصلي يوم الجمعه قبل الجمعه افضل
او بعدها قال قبل الصلوة بيان علله في التهذيبين بانه لا يامن ان يخترم
فيفوته ثواب النافله اقول وجه اخر وهو استحباب الجمع بين الفريضتين يوم
الجمعه باذان واقامتين وكراهة النافله بعد العصر يب عنه قال صلي
يوم الجمعه بين الفريضتين يوم الجمعه باذان واقامتين وكراهة النافله بعد
العصر عشر ركعات قبل الصلوة وعشرا بعدها يب الحسين عن النضر
عن موسى بن بكر عن زرارة عن عمر بن حنظله عن ابي عبد الله عليه السلم قال
صلوة التطوع يوم الجمعه ان شئت من اول النهار وما تريد ان تصليه
يوم الجمعه عجلته فصليته من اول النهار اي النهار شئت قبل ان تزول
الشمس يب محمد احمد عن العمركي عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال
سالته عن ركعتي الزوال يوم الجمعه قبل الاذان او بعده قال قبل الاذان

باب وقت صلوة الجمعه

وعصرها كا علي عن العبيدي عن يونس عن عبد الله بن سنان قال قال
ابو عبد الله عليه السلم اذا زالت الشمس يوم الجمعه فابدا بالمكتوبه كا
محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن القاسم بن عروه عن ابن ابي عمير قال
سالت اباعبد الله عليه السلم عن الصلوة يوم الجمعه فقال نزل بها جبرئيل
مضيقه اذا زالت الشمس فصلها قال قلت اذا زالت الشمس صليت
ركعتين ثم صليتها فقال ابو عبد الله عليه السلم اما انا فاذا زالت الشمس
صليت ركعتين ثم صليتها فقال ابو عبد الله عليه السلم لم ابدا بشي قبل

بدل الفريضتين

فاذا استيقن

المكتوبه قال القاسم وكان ابن بكير يصلي الركعتين وهو شاك في الزوال
بدا بالمكتوبه في يوم الجمعه كا جماعة عن احمد عن الحسين عن فضاله او محمد
بن سنان سب الحسين عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن عبد الله بن
عجلان قال قال ابو جعفر عليه السلم اذا كنت شاكا في الزوال فصل الركعتين
فاذا استيقنت فابدا بالفريضه سب بهذا الاسناد عن ابن مسكان عن
ابن ابي عمير وفضاله عن حسين عن ابن ابي عمير قال حدثني انه سال عن الركعتين
اللتين عند الزوال يوم الجمعه قال فقال اما انا فاذا زالت الشمس بدات
الفريضه كا العده عن ابن عيسى عن محمد بن الحسن وعلان عن حماد بن عيسى
عن صفوان بن يحيي عن ربعي عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر عليه السلم قال
ان من الاشياء اشياء موسعة واشياء مضيقه فالصلوات مما وسع
فيها تقدم مرة وتوخر اخرى والجمعة مما ضيق فيها فان وقتها يوم الجمعه
ساعة تزول ووقت العصر فيها وقت الظهر في غيرها سب الحسين
عن ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول
ان من الامور امورا مضيقه وامورا موسعة وان الوقت وقتان
الصلوة مما فيه السعه فربما عجل رسول الله صلى الله عليه وآله وربما
اخر الا صلوة الجمعة فان صلوة الجمعة من الامور المضيقه انما لها وقت
واحد حين تزول ووقت العصر يوم الجمعه وقت الظهر في ساير الايام
يب قال ابو جعفر عليه السلم وقت صلوة الجمعة ساعة تزول الشمس
ووقتها في السفر والحضر واحد وهو من المضيق وصلوة العصر يوم

الجمعه

الجمعه في وقت الاولى في ساير الايام بيان انما كان وقتها في السفر
والحضر واحدا لسقوط النافله فيه بعد الزوال كسقوطها في السفر فلا
توخر الفريضه فيه لاجل النافله كما لا توخر في السفر يه وقال ابو جعفر عليه السلم
اول وقت الجمعة ساعه زوال الشمس الى ان يمضي ساعة فحافظ عليها فان
رسول الله صلى الله عليه واله قال لا يسال الله عبد فيها خيرا الا اعطاه سب
الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول
الله صلى الله عليه واله يصلي الجمعة حين تزول الشمس قدر شراك ويخطب
في الظل الاول فيقول جبرئيل يا محمد قد زالت الشمس فانزل فصل وانما جعلت الجمعه
ركعتين من اجل الخطبتين فهي صلوة حتى ينزل الامام بيان اريد بالظل الاول
ما قبل الزوال سب الحسين عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال وقت صلوة الجمعه عند الزوال ووقت العصر يوم الجمعه وقت صلوة
وقت صلوة الظهر في غير يوم الجمعه ويستحب التكبير بها بيان يعني الجمعه
والتكبير المبادرة الى الشي والاسراع اليه او اتيانه بكرة كا النيسابوريان
عن حماد عن ربعي ومحمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن سماعة جميعا عن
ابي عبد الله عليه السلم قال وقت الظهر يوم الجمعه حين تزول الشمس سب الحسين
عن حماد عن ربعي عن سماعه والحسن عن زرعه عن سماعه عن زرعه عن
سماعه الحديث مضمرا بيان اريد بوقت الظهر يوم الجمعه ما يشمل وقت
صلوة الجمعه ايضا لان صلوة الجمعة صلوة ظهر يوم الجمعه كما لا يخفى علي
بن محمد عن سهل عن ابن شمون عن عبد الله بن القاسم عن سميع قال سالت

محمد بن احمد عن ابي الخطاب عن ابي عبد الله عليه السلام قال وقت صلوة الجمعه
اذا زالت الشمس شراكا او نصفه
م

صلوة وقت الظهر في السفر زوال الشمس

اباعبدالله عليه السلم عن وقت الظهر يوم الجمعة في السفر فقال عند زوال الشمس
وذلك وقتها يوم الجمعة في غير السفر بيان وذلك لسقوط النافلة في السفر
يه وروي الحلبي عن ابي عبدالله عليه السلم انه قال وقت الجمعه زوال الشمس
ووقت العصر يوم الجمعه في الحضر نحو من وقت الظهر في غير يوم الجمعه كا
محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن محمد بن ابي حمزه عن سفيان بن السمط قال
سالت اباعبدالله عليه السلم عن وقت صلوة العصر يوم الجمعه فقال في مثل وقت
الظهر في غير يوم الجمعه بيان قد مضت اخبار اخر من هذا الباب في ابواب المواقيت
يه روي انه كان بالمدينه اذا اذن الموذن يوم الجمعة نادي مناد حرم البيع حرم البيع
لقول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعه فاسعوا
الى ذكر الله وذروا البيع يب ابن محبوب عن الصهباني عن التميمي عن حماد بن عثمان
عن محمد بن خالد القسري قال قلت لابي عبدالله عليه السلم اني اخاف ان يكون يصلي
الجمعه قبل ان تزول الشمس قال فقال انما هذا على المؤذنين باب

التبكير

التبكير الي الجمعه وفضلها ودعاء التوحيد كا ب القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن
النضر عن عمرو بن شمر عن جابر قال كان ابو جعفر عليه السلم يبكر الى المسجد يوم الجمعه
حين يكون الشمس قيد رمح فاذا كان شهر رمضان يكون قبل ذلك وكان يقول
يقول ان لجمع شهر رمضان على جمع ساير الشهور فضلا كفضل شهر رمضان
على ساير الشهور بيان اريد بالتبكير الى المسجد اتيانه بكره وادراكه بكرا
والقيد القدر كا محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن عبدالله بن سنان عن
حفص بن البختري عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا كان يوم الجمعه نزل الملائكه

المقربون معهم قراطيس من فضه واقلام من ذهب فيجلسون على ابواب المساجد
على كراسي من نور فيكتبون الناس على منازلهم الاول والثاني حتى يخرج
الامام فاذا خرج الامام طووا صحفهم ولا يهبطون في شي من الايام الا في
يوم الجمعه يعني الملائكه المقربين بيان يخرج الامام يعني الي المنبر .. عن (الفقيه)
ابي جعفر عليه السلم انه قال ان الملائكه المقربين يهبطون في كل يوم جمعه معهم
قراطيس الفضه واقلام الذهب فيجلسون على كل ابواب المسجد على كراسي
من نور فيكتبون من حضر الجمعه الاول والثاني حتى يخرج الامام فاذا خرج (والثالث)
الامام طووا صحفهم كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن النضر بن سويد عن
عبدالله بن سنان قال قال ابو عبدالله عليه السلم فضل الله يوم الجمعه على غيره من
الايام وان الجنان لتزخرف وتزين يوم الجمعه لمن اتاها وانكم تتسابقون
الى الجنة على قدر سبقكم الي الجمعه وان ابواب السموات لتفتح لصعود اعمال العباد
.. قال رسول الله صلى الله عليه واله من اتى الجمعه ايمانا واحتسابا استانف
العمل يب ابن محبوب عن محمد بن عيسى عن محمد بن الحصين عن محمد بن الفضيل
عن عبدالرحمن بن زيد عن ابي عبدالله عليه السلم عن ابيه عن جده عليهم السلم قال جاء
اعرابي الى النبي صلى الله عليه واله يقال له قليب فقال له يا رسول الله اني
تهيات الي الحج كذا وكذا مرة فما قدر لي فقال له يا قليب عليك بالجمعه فانها حج
المساكين يب محمد بن احمد عن ابن عيسى عن ابيه عن حفص عن جعفر ان عليا (عن وهب)
عليه السلم كان يقول لان ادع شهود حضور الاضحى عشر مرات احب الى من
ادع شهود حضور الجمعه مرة واحدة من غير علة بيان الاخبار في فضل

انه قال ما من قدم سعت الى الجمعة الا حرم الله جسدها على النار وباسناده عنه عم

الجمعه اكثر من يحصى روى الصدوق في اماليه باسناده عن الصادق عليه السلام
قال احب للمومن ان لا يخرج من الدنيا حتى يتمتع ولو مرة ويصلي الجمعه ولو مرة في
اقول انما قال ذلك لان المومنين كانوا في تقيه ولم يتيسر لهم المواظبه عليها فكانوا
يغتنمون الفرصة في ادراكها اذا تيسرت والا فلا يجوز تركها من غير علة بحال
وباسناده عن الباقر عليه السلام قال ايما مسافر صلى الجمعه رغبة فيها وحبا لها اعطاه
الله عز وجل اجر مائة جمعه للمقيم اقول وانما خص المسافر بزيادة الثواب لانه لا
يجب عليه حضور الجمعه ولكنه اذا حضرها باختياره وجبت عليه كما ياتي بيانه
وعن النبي صلى الله عليه واله من توضا يوم الجمعه واحسن الوضوء ثم اتى
الجمعه فدنا واستمع وانصت غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة
ايام اقول انما زيدت ثلثة ايام لقوله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها فيوم بعشرة ايام وعن امير المومنين عليه السلام انه قال اذا كان يوم الجمعه
خرج اخلاف الشياطين يزينون اسواقهم ومعهم الرايات ويقعد الملائكة على
ابواب المساجد فيكتبون الناس على منازلهم حتى يخرج الامام فمن دنا الى الامام
وانصت واستمع ولم يلغ كان له كفلان من الاجر ومن تباعد عنه فاستمع
وانصت ولم يلغ كان له كفل من الاجر ومن دنا من الامام فلغى ولم يستمع
كان عليه كفلان من الوزر ومن قال لصاحبه صه فقد تكلم ومن تكلم
فلا جمعة له ثم قال علي عليه السلام هكذا اسمعت نبيكم صلى الله عليه واله يب ابن محبوب
عن احمد عن السراد عن مالك بن عطيه عن الثمالى عن ابي جعفر عليه السلام قال ادع
في العيدين ويوم الجمعه اذا تهيات للخروج بهذا الدعا تقول اللهم من تهيا

و

وتعبا واعد واستعد لوفادة الى مخلوق رجاء رفده وطلب نائله وجوايزه و
فواضله فاليك ياسيدي وفادتي وتهيئتي وتعبيتي واعدادي واستعدادي
رجاء رفدك وجوايزك ونوافلك فلا تخيب اليوم رجائي يا من لا يخيب
عليه سائل ولا ينقصه نائل فاني لم اتك اليوم بعمل صالح قدمته ولا شفاعة
مخلوق رجوته ولكن اتيتك مقرا بالظلم والاساءة لا حجة لي ولا عذر فاسئلك
يا رب ان تعطيني مسالتي وتقلبني برغبتي ولا تردني مجبوها ولا خائبا يا عظيم
يا عظيم يا عظيم ارجوك للعظيم اسئلك يا عظيم ان تغفر لي العظيم لا اله الا انت اللهم
صل على محمد وآل محمد وارزقني خير هذا اليوم الذي شرفته وعظمته
وتغسلني فيه من جميع ذنوبي وخطاياي وزدني من فضلك انك انت الوهاب

باب بيان المجبوه المضروب على جبهته المردود عن حاجته

وجوب صلوة الجمعة وشرايطها كا ب محمد عن احمد عن الحسين عن النضر
عن عاصم بن حميد عن ابي بصير ومحمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله
عز وجل فرض في كل سبعة ايام خمسا وثلثين صلوة منها صلوة واجبه على
كل مسلم ان يشهدها الا خمسة المريض والمملوك والمسافر والمرءة والصبي
كا ب الاربعة عن النيسابوريان عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلام قال فرض الله على الناس من الجمعة الى الجمعه خمسا وثلثين صلوة
منها صلوة واحدة فرضها الله في جماعه وهي الجمعه ووضعها عن تسعة عن
الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمراءة والمريض والاعمى ومن
كان على راس فرسخين كا الثلثة ب ابن محبوب عن علي بن السندي عن

ابن ابي عمير عن جميل عن محمد وزرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال يجب الجمعه على من

كان منها على راس فرسخين فان زاد على ذلك فليس عليه شي ب الحسين

عن ابي عمير ب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن

زراره قال قال ابو جعفر عليه السلام الجمعه واجبه على من ان صلى الغداه في اهله ادرك

الجمعه فكان رسول الله صلى الله عليه وآله انما يصلي العصر في وقت الظهر في ساير

الايام كي اذا قضوا الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وآله رجعوا الى رحالهم قبل

الليل وذلك سنة الى يوم القيمه بيان حمله في التهذيبين على الاستحباب ويمكن

ارجاعه الى الفرسخين بحمله على الماشي الضعيف في ايام الشتاء فان التكليف انما يكون

على حسب طاقة الاضعف واما المنافاة بين الخبرين الاولين في الفرسخين فالامر

فيها سهل لان الحصول على راس الفرسخين من غير زيادة ولا نقصان نادر جدا

والخبر الثالث بين الامر فيه كا ب محمد عن محمد بن الحسين عن عثمان عن سماعه

قال سالت اباعبدالله عليه السلام من الصلوة يوم الجمعه فقال اما مع الامام فركعتان

واما من يصلي وحده فهي اربع ركعات بمنزلة الظهر يعني اذا كان امام يخطب

فاما اذا لم يكن امام يخطب فهي اربع ركعات وان صلوا جماعة ب قال ابو جعفر

عليه السلام انما وضعت الركعتان اللتان اضافهما النبي صلى الله عليه وآله يوم

الجمعه للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام فمن صلى يوم الجمعه في غير جماعة

فليصلها اربعا كصلوة الظهر في ساير الايام ب سماعه عن ابي عبدالله عليه السلام

ان قال صلوة الجمعة مع الامام ركعتان فمن صلى وحده فهي اربع ركعات ب

الحسين عن فضاله عن ابان عن البقباق قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول

اذاكان

(حاشية: فرسخين الاربعه عن محمد قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن الجمعه قال تجب على ابن ... كل من كان منها على م)

اذا كان قوم في قرية صلوا الجمعة اربع ركعات وان كان لهم من يخطب بهم

جمعوا اذا كانوا خمسة نفر وانما جعلت ركعتين لمكان الخطبتين بيان لعل المراد

من يخطب بهم من يقدر على الاتيان بالخطبة ويتاتى منه فهمها واملاؤها

من غير تتعتع فيها ويشترط في امامته ان يكون عارفا بالقراءة وفقه الصلوة

مقتصدا في الاعتقاد غير متجاهر بالفسق كما ياتي بيانه في محله ولما كان مثل هذا

الرجل قلما يوجد في القرى وانما يكون في الامصار غالبا اطلقوا الحكم

بالاربع ركعات ثم استدرك ذلك بما قال وجمعوا بالتشديد من التجميع

يعني صلوا الجمعة ب الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما

عليهما السلام قال سالته عن اناس في قرية هل يصلون الجمعة جماعة قال نعم

و يصلون اربعا اذا لم يكن لهم من يخطب ب الحسين عن صفوان

عن منصور بن حازم عن ابي عبدالله عليه السلام قال يجمع القوم يوم الجمعه اذا

كانوا خمسة فما زادوا فان كانوا اقل من خمسة فلا جمعة لهم والجمعه

واجبة على كل احد لا يعذر الناس فيها الا خمسة المرءة والمملوك والمسافر

والمريض والصبي كا ب الثلثه عن ابن اذينه عن زراره قال كان ابو

جعفر عليه السلام يقول لا يكون الخطبه والجمعه وصلوة ركعتين على اقل من

خمسة رهط الامام واربعة كا الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن

ب علي بن مهزيار عن فضاله عن ابان عن البقباق عن ابي عبدالله عليه السلام

قال ادنى ما يجزي في الجمعه سبعة او خمسة ادناه ب الحسين عن عثمن

عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا يكون

(حاشية: موثقا بدينه وامانته)

(حاشية: الحسين عن صفوان عن ابن بكير قال سالت اباعبدالله عليه السلام عن قوم في قرية ليس لهم من يجمع بهم ايصلون الظهر يوم الجمعة في جماعة قال نعم اذا لم يخافوا)

جمعه ما لم يكن القوم خمسة .. قال زرارة قلت له على من تجب الجمعة قال تجب
على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لاقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام
فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم لعل المراد انما
تجب على سبعة حتما وعزيمة من دون رخصة في تركها وتجب بخمسة
تخييرا وعلى الافضل مع الرخصة في تركها وبهذا جمع في التهذيبين بين الاخبار
المختلفة في الخمسة والسبعة ويؤيده تعدية الوجوب باللام في الخمسة
وبعلى في السبعة واما اذا كانوا اقل من خمسة فليس عليهم ولا لهم جمعة بل عليهم
حتما ان يصلوا اربعا كما بين ىب ابن محبوب عن حماد عن ربعي عن
عمر بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كانوا سبعة يوم الجمعة فليصلوا
في جماعة وليلبس البرد والعمامة ويتوكا على قوس او عصا وليقعد
قعدة بين الخطبتين ويجهر بالقراءة ويقنت في الركعة الاولى منهما قبل الركوع
بيان يعني يلبس البرد والارتداد به كا الحسين عن النضر عن عاصم
عن ابي بصير ومحمد عن ابي جعفر عليه السلم قال من ترك الجمعة ثلث جمع
متوالية طبع الله على قلبه بيان الطبع والختم والرين والغين
متقاربة وكانها متقاربة في الشدة والضعف عن النبي صلى الله
عليه واله من ترك ثلث جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه وعنه صلى
الله عليه وآله من ترك ثلث جمع متعمدا من غير علة ختم الله على قلبه
بخاتم النفاق وعنه صلى الله عليه وآله لينتهين اقوام عن ودعهم
الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين وعنه صلى الله

عليه

عليه واله في خطبة طويلة حث فيها على صلوة الجمعة ان الله تعالى
قد فرض عليكم الجمعة فمن تركها في حيوتي او بعد موتي وله امام عادل
استخفافا بها او جحودا لها فلا جمع الله شمله ولا بارك له في امره الا ولا صلوة له الا ولا زكوة
له الا ولا حج له الا ولا صوم له الا ولا بر له حتى يتوب قوله صلى الله عليه واله
وله امام عادل ليس في بعض الروايات ورواه العامة هكذا وله امام عادل
او فاجر وعنه صلى الله عليه وآله كتبت عليكم الجمعة فريضة واجبة الى يوم
القيمة وعنه صلى الله عليه وآله الجمعة واجبة على كل مسلم الا اربعة عبد
مملوك او امراة او صبي او مريض ىب الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن
سالم عن زرارة قال حثنا ابو عبد الله على صلوة الجمعة حتى ظننت انه يريد ان
ناتيه فقلت نغدوا عليك فقال لا انما عنيت عندكم بيان يعني انما عنيت
ان تصلوها ان تصلوها في بيوتكم سرا من المخالفين من دون حضوري وذلك
لانه عليه السلم كان لا يتمكن من اقامتها لا سرا ولا علانية لان المخالفين كانوا
يتفقدونه في جماعاتهم ويرتقبونه في احواله واوضاعه وكان لا يجد بدا من
حضور جمعتهم واما اصحابه عليه السلم فكانوا متمكنين منها في بعض الاحيان
فلهذا حثهم عليها ىب ابن محبوب عن العباس عن ابن المغيرة عن ابن بكير
عن زرارة عن عبد الملك عن ابي جعفر عليه السلم قال قال مثلك يهلك ولم يصل
فريضة فرضها الله قال قلت كيف اصنع قال صلوا جماعة يعني صلوة الجمعة كا ب
علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن جميل عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال تكون
بين الجماعتين ثلثة اميال يعني لا يكون جمعة الا فيما بينه وبين ثلثة

امياله ليس يكون جمعة الا بخطبه قال فاذا كان بين الجماعتين في الجمعة
ثلثه اميال فلا باس ان يجمّع هولاء ويجمّع هولاء سب محمد بن احمد عن يعقوب
بن يزيد عن ابرهيم بن عبد الحميد عن جميل عن ... محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال
يجب الجمعه على من كان منها على فرسخين ومعنى ذلك اذا كان امام عادل و
قال اذا كان بين الجماعتين ثلثه اميال فلا باس ان تجمع هولاء فلا يكون بين
الجماعتين اقل من ثلثه اميال بيان قد مضى تفسير الميل في باب حد المسير الذي
يقصر فيه الصلوة وقول الراوي ومعنى ذلك اذا كان امام عادل اراد به عدم
وجوب الحضور من فرسخين لجمعه ائمه الجور وانما قال ذلك لان الائمه كانوا
يومئذ جايرين ضالين وهذا الشرط معتبر في اعتبار المسافه بين الجمعتين ايضا بناء
اعني اذا كان امام احديهما من اهل الهوي فلا باس على اصحاب الاخري في
الاتيان بها من دون ثلثه اميال ثم لا يخفى دلاله هذه الاخبار المستفيضه
على وجوب صلوة الجمعه على كل مسلم عدا من استثنى من غير شرط سوي ما ذكر
كوجوب ساير الصلوات اليوميه وجوب حتم وتعيين من غير تخيير في تركها
ولا توقف على حضور معصوم او اذن منه صلوات الله عليه وذلك لانه
ليس في شيء منها ذكر لشيء من ذلك واوامر الشرع انما تكون شاملة للازمان
والاشخاص الا ما خرج بدليل خاص فما زعمته طايفه من متاخري
اصحابنا من التخيير في هذه الصلوة في زمن غيبة الامام عليه السلام
او عدم جواز فعلها حينئذ او عدم جوازه مطلقا من دون اذن
منه فلا وجه له اذ لا دليل عليه من كتاب ولا سنه فان قيل ظاهر خبري

حث

علع

ويجمع هؤلاء

حث زراره وعبد الملك عليهما يشعر بان الرجلين كانا متهاونين بها مع
انهما من اجلاء الاصحاب ولم يقع من الامامين عليهما السلام انكار بليغ بل حثهما
على فعلهما فدل ذلك على ان الوجوب ليس بحتم وتعيين بل هو مما فيه رخصه
في حين قلنا ان السر في تهاون الشيعة بصلوة الجمعه ما عهد من قاعدتهم
انهم لا يقتدون بالمخالف ولا بالفاسق والجمعه انما كانت تقع في الاغلب من ائمه
المخالفين ونوابهم خصوصا في المدن المعتبرة وكانت لا يتمكنون منها بالانفراد
خوفا منهم ومن ملائهم ان يفتتهم وكانوا يصلون في بيوتهم اربعا ثم يحضرون
جمعتهم ويجعلونها نافله او يقرأون لانفسهم سرا ويزيدون على الركعتين
اخريين خفيه وخيفه وزراره وعبد الملك كانا بالكوفه وهي اشهر مدن
الاسلام ذلك الوقت وكان امام الجمعه فيها مخالفا منصوبا من ائمة
الضلال وكانا متهاونين بها لهذا الوجه ولما كانت الجمعه من اعظم فرايض
الله تعالى واجلها ما رضي الامامان عليهما السلام بتركها مطلقا فلذلك حثهما
على فعلها سرا مهما تيسر وهذا بعينه هو السبب في تهاون اصحابنا
لهذه الفريضه في زمن الغيبة حتى آل الحال الى تركها راسا في اكثر الاوقات
ومعظم الاصقاع مع امكان اقامتها على وجهها وهذا هو السبب
الاصلي في وقوع متاخري اصحابنا في شبهة التخيير وهو الباعث
الاقوي على احداث هذا القول في هذه المسئله وانت خبير بان التخيير
فيها ليس الا كالتخيير للشيعه بين مسح الرجلين في الوضوء سرا وبين
غسلهما فيه جهرا في بلاد المخالفين فانهم قد يأتون بذا واما في بلادهم

الشيعة

وقد ياتون بذام

وحيث يامنون فلا يسع لهم الا المسح فكذلك في صلوة الجمعة وقد بسطنا
الكلام في هذه المسئلة في كتابنا الموسوم بالشهاب الثاقب من اراد فليرجع
اليه .. روى ربعي و الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم
انه قال ليس في السفر جمعه ولا فطر ولا اضحى يب احمد عن محمد بن يحيى
عن طلحة بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم قال لا جمعة الا في مصر تقام
فيه الحدود بيان حمله في التهذيبين على التقيه لانه مذهب كثير من العامة العامه
يب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين عن العلاء عن
محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال تجب الجمعه على سبعة نفر من المسلمين ولا
تجب على اقل منهم الامام وقاضيه والمدعي حقا والمدعى عليه والشاهدان
والذي يضرب الحدود بين يدي الامام بيان كانه اشار الى العلة
في اعتبار هذا العدد اذ التمدن لا يخلو غالبا من مخاصمة لا يكاد
يتحقق باقل منه او صدر الحديث عن تقيه لاشتراطهم التمدن في
الجمعه وذلك لعدم اشتراط وجود هذه الاشخاص بعينها في انعقاد
الجمعة بالاتفاق يب سعد عن محمد بن الحسين عن عباد بن سليمان عن
القاسم بن محمد عن المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت بعض
مواليهم يسئل ابن ابي ليلى عن الجمعه هل تجب على المرءة والعبد والمسافر
فقال ابن ابي ليلى لا تجب الجمعه على واحد منهم ولا الخائف فقال الرجل
فما تقول ان حضر واحد منهم الجمعه مع الامام فصليها معه هل تجزيه
تلك الصلوة عن ظهر يومه فقال له الرجل وكيف يجزي ما لم يفترضه الله

عليه

عليه عما فرضه الله عليه وقد قلت ان الجمعه لا تجب عليه ومن لم يجب الجمعه
عليه فالفرض عليه ان يصلي اربعا ويلزمك فيه معنى ان الله فرض عليه اربعا
فكيف اجزا عنه ركعتان مع ما يلزمك ان من لم يدخل فيما لم يفرضه الله
عليه لم يجز عنه مما فرض الله عليه . فما كان عند ابي ليلى فيها جواب وطلب
اليه ان يفسرها له فابى ثم سالته انا عن ذلك ففسرها لي فقال الجواب
عن ذلك ان الله عز وجل فرض على جميع المومنين والمومنات ورخص
للمرءة والمسافر والعبدان لا ياتوها فلما حضروها سقطت الرخصة
ولزمهم الفرض الاول فمن اجل ذلك اجزا عنهم فقلت عمن هذا فقال
عن مولانا ابي عبد الله عليه السلم بيان طلب اليه ان يفسرها
يعني طلب ابن ابي ليلى الى الرجل تفسير ما استشكله فابى لان ابن ابي ليلى
لم يكن من اصحابنا يب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابي همام
عن ابي الحسن عليه السلم قال اذا صلت المراة في المسجد مع الامام يوم
الجمعه ركعتين فقد نقصت صلوتها وان صلت في المسجد اربعا نقصت
صلوتها لتصلي في بيتها اربعا افضل بيان نقصت في الموضعين
بالمهملة يب سعد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن ابان عن
البصري قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا باس ان تدع الجمعه في المطر
يب ابن محبوب عن احمد عن الحسن بن علي عن ابن سيابه عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ان على الامام ان يخرج المحبوسين في الدين يوم
الجمعه الى الجمعة ويوم العيد الى العيد ويرسل معهم فاذا قضوا الصلوة

والعيد ردهم الى السجن يب محمد بن احمد عن ابن عيسى عن ابيه عن
حفص عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال ليس على اهل القرى جمعه ولا
خروج في العيدين بيان قال في التهذيب معنى هذا الخبر انهم اذا كانوا
على اكثر من فرسخين ليس عليهم حضور بل هم مخيرون في ذلك و
في الاستبصار حمله على التقيه لموافقته لمذاهب العامه وجوز
فيه ما قاله في التهذيب ايضا يب محمد بن احمد عن رجل عن علي بن الحسين
الضرير عن حماد بن عيسى عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم قال اذا قدم
الخليفه مصرا من الامصار جمع بالناس ليس لاحد ذلك غيره
بيان وذلك لان الخليفه ان كان معصوما فلا يجوز لاحد من
الرعيه التقدم عليه وان كان جائرا فالتقدم عليه يوجب
الفتنة والفساد وفي هذا الحديث دلاله على جواز التجميع لغير
الامام المعصوم اذا لم يكن شاهدا في البلد باب
القراءة في الصلوة يوم الجمعة وليلتها كا علي عن العبيدي عن يونس
عن الحراز يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن الحراز يب الحسين عن صفوان
عن الحراز عن محمد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم القراءة في الصلوة
فيها شيء موقت قال لا الا في الجمعة يقرء فيها الجمعه والمنافقين
كا محمد عن محمد بن الحسين عن صفوان عن منصور بن حازم عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ليس في القراءة شيء موقت الا الجمعة
بالجمعه والمنافقين كا محمد عن احمد ومحمد بن الحسين عن عثمان

عن

بحسب المفهوم

هو صح

٢٧٥

عن سماعه عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلم اقرأ في ليلة الجمعه
بالجمعه وسبح اسم ربك الاعلى وفي الفجر بسورة الجمعة وقل هو الله احد
وفي الجمعه بالجمعه والمنافقين كا يب علي عن ابيه عن ابن المغيره عن جميل
عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال ان الله اكرم بالجمعه المومنين فسنها رسول
الله صلى الله واله بشارة لهم والمنافقين توبيخا للمنافقين ولا ينبغي
تركهما فمن تركهما متعمدا فلا صلوة له كا الخمسه قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن القراءة في الجمعه اذا صليت وحدي اربعا اجهر بالقراءة
فقال نعم وقال اقرأ بسورة الجمعه والمنافقين يوم الجمعه بيان
قد مضى اخبار اخر في هذا المعنى في باب الجهر والاخفات كا محمد
عن احمد عن علي بن الحكم عن العلا يب الحسين عن صفوان عن العلا
عن محمد عن احدهما عليهما السلم في الرجل يريد ان يقرا سورة الجمعة في الجمعة
فيقرا قل هو الله احد قال يرجع الى سورة الجمعه بيان وفي رواية
يتمها ركعتين ثم يستانف يب الحسين عن صفوان عن ابي بكير عن
عبيد بن زرارة قال قلت لابي عبد الله رجل صلى الجمعه واراد ان
يقرا سورة الجمعه فقرا قل هو الله احد قال يعود الى سورة الجمعه
يب الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان ومحمد بن سنان
عن ابن مسكان عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا افتتحت صلوتك
بقل هو الله احد وانت تريد ان تقرا بغيرهما فامض فيها ولا ترجع الا
ان يكون في يوم الجمعه فانك ترجع الى الجمعة والمنافقين منها كا يب

الثلثه عن ابن عمار عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله عليه السلم من صلى
الجمعه بغير الجمعه والمنافقين اعاد الصلوة فى سفر او حضر وروي
لا باس فى السفر ان يقرا قل هو الله احد الحسين عن الحسن بن عبد
الملك الاحول عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلم قال من لم يقرا فى الجمعه الجمعه
والمنافقين فلا جمعة له محمد بن احمد عن احمد عن يونس عن صباح بن
صبيح قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجل اراد ان يصلي الجمعه فقرا بقل هو
الله احد قال يتمها ركعتين ثم يستانف عنه عن احمد عن ابي المفضل
عن صفوان بن يحيى عن جميل عن علي بن صفوان بن يحيى عن علي بن يقطين
قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الجمعه في السفر ما اقرا فيهما قال اقراهما بقل هو الله قال اقرأهما
بيان وهذه الاخبار حملها فى التهذيبين على التاكيد والترغيب
دون الفرض والايجاب للاخبار الاتيه وقال فى الفقيه وما روي
من الرخص فى قراءة غير الجمعه والمنافقين فى صلوة الظهر يوم الجمعه
فهي للمريض والمستعجل والمسافر وقد مضى تمام الكلام فيه فى باب
قراءة السور عنه عن احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه
قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل يقرا فى صلوة الجمعة
بغير سورة الجمعه متعمدا قال لا باس بذلك ابن عيسى عن محمد
سهل الاشعري عن ابيه قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلم عن
الرجل الحديث محمد بن احمد عن معاوية بن معويه بن حكيم عن ابان عن
يحيى الازرق بياع السابري قال سالت ابا الحسن عليه السلم قلت

رجل صلى الجمعه فقرا سبح اسم ربك الاعلى وقل هو الله احد قال اجزاه
جعفر بن بشير وابن جبله عن عبد الله بن سنان سعد عن محمد بن
الحسين عن صفوان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سمعته يقول فى صلوة الجمعة لا باس ان يقرا فيها بغير الجمعه والمنافقين اذا
كنت مستعجلا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن
فضاله عن الحسين بن ابي حمزة قال قلت لابي عبد الله عليه السلم بما اقرا فى صلوة
الفجر فى يوم الجمعه فقال اقرا فى الاولى بسورة الجمعه وفي الثانيه بقل هو
الله احد ثم اقنت حتى يكونا سواء الحسين عن الجوهري عن سلمة بن
حيان عن الكناني قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا كان ليلة الجمعة و
سبح اسم ربك الاعلى فاذا كان صلوة الغداة يوم الجمعه فاقرا بسورة — فاقرا سورة الجمعة وقل هو الله احد
الجمعه وقل هو الله احد فاذا كان صلوة الجمعه فاقرا سورة الجمعة — واذا كان في العشاء الآخرة
والمنافقين واذا كان صلوة العصر يوم الجمعة فاقرا بسورة الجمعه وقل — فاقرا سورة الجمعة
هو الله احد الحسين عن عثمان عن سماعه عن ابي بصير قال
قال ابو عبد الله عليه السلم اقرا فى ليلة الجمعه الجمعه وسبح اسم ربك
الاعلى وفي الفجر سورة الجمعة وقل هو الله وفي الجمعه سورة الجمعة
والمنافقين الحسين عن حماد عن حريز وربعي رفعاه الى
ابي جعفر عليه السلم قال اذا كان ليلة الجمعه يستحب ان يقرا فى
العتمة سورة الجمعة واذا جاءك المنافقون وفى صلوة الصبح
مثل ذلك وفى صلوة الجمعة مثل ذلك وفى صلوة العصر مثل ذلك

باب قنوت صلوة الجمعة كا محمد عن احمد
عن الحسين عن بعض اصحابنا عن سماعه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال القنوت قنوت يب يوم الجمعه فى الركعه الاولى بعد القراءة ويقول في
القنوت لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله
رب السموات السبع ورب الارضين السبع ومافيهن ومابينهن ورب العرش
العظيم والحمد لله رب العالمين اللهم صل على محمد كما هديتنا به اللهم صل على
محمد كما اكرمتنا به اللهم اجعلنا ممن اخترته لدينك وخلقته لجنتك
اللهم لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب
يب الحسين عن فضاله عن ابان عن عبيد الله الحلبي قال في قنوت الجمعه
اللهم صل على محمد وعلى ائمة المؤمنين اللهم اجعلني ممن خلقته
لدينك وممن خلقته لجنتك قلت اسمي الائمه قال سمهم جمله بيان قد
مضى دعاء اخر لقنوت الجمعه في باب ما يقال في القنوت كا الحسين عن
محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضاله عن ابن عمار قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلم يقول في قنوت الجمعه اذا كان اماما قنت في الركعة
الاولى وان كان يصلي اربعا ففي الركعة الثانيه قبل الركوع يب علي
عن العبيدي عن يونس عن ابان يب الحسين عن فضاله عن ابان عن
اسمعيل الجعفي عن عمر بن حنظله قال قلت لابي عبد الله عليه السلم القنوت
يوم الجمعه في الركعه الاولى يب عنه عن الحسن عن زرعه عن ابي
بصير قال القنوت في الركعة الاولى قبل الركوع يب عنه عن ابن ابي

عمير

عمير عن الخزاز عن ابي بصير قال سال عبد الحميد ابا عبد الله عليه السلم وانا عنده
من القنوت في يوم الجمعه فقال له في الركعة الثانيه فقال له قد حدثنا بعض
اصحابنا انك قلت في الركعة الاولى فقال في الاخيره وكان عنده ناس كثير
فلما راى غفله منهم قال يا ابا محمد هي في الركعة الاولى والاخيره قال قلت جعلت
فداك قبل الركوع والاخيره بعد الركوع او بعده قال كل القنوت قبل الركوع
الا الجمعه فان الركعه الاولى القنوت فيها قبل الركوع والاخيره بعد الركوع يب ابن
عيسى عن علي بن الحكم عن الخزاز مثله على تفاوت في الفاظه يب الحسين عن الحسن
عن زرعه عن سماعه قال سالته عن القنوت في الجمعه قال اما الامام فعليه
القنوت في الركعة الاولى بعد ما يفرغ من القراءة قبل ان يركع وفي الثانيه
بعد ما يرفع راسه من الركوع قبل السجود وانما صلوة الجمعه مع الامام ركعتان
فمن صلى من غير امام وحده فهي اربع ركعات بمنزلة الظهر فمن شاء قنت
في الركعة الثانيه قبل ان يركع وان شاء لم يقنت وذلك اذا صلى وحده
بيان قال في الفقيه تفرد بهذه الروايه حريز عن زرارة يعني
رواية القنوتين قال وانا الذي استعمله وافتي به ومضى عليه مشايخي
رحمهم الله عليهم هو ان القنوت في جميع الصلوات في الجمعه وغيرها في
الركعه الثانيه بعد الركوع فقال لي لا قبل ولا بعد يب سعد عن
محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن داود بن الحصين قال سمعت
معمر بن ابي رابب يسال ابا عبد الله عليه السلم وانا حاضر عن القنوت
في الجمعه فقال ليس فيها قنوت بيان حملها في التهذيب على نفي

القراءة وقبل الركوع الحسين عن ابن ابي عمير عن جميل
ابن صالح عن عبد الملك بن عمرو قال قلت لابي عبد الله ع
قنوت الجمعة في الركعة الاولى قبل الركوع وفي الثانية
بعد الركوع

كونه فرضا او موظفا او فى حال الخوف والتقيه وفى الاستبصار اقتصر على التقيه

باب خطبه صلوة الجمعه وادابها

محمد عن محمد بن الحسين واحمد جميعا عن عثمان عن سماعه يب الحسين عن الحسن عن زرعه عن سماعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم ينبغى للامام الذى يخطب الناس يوم الجمعه ان يلبس عمامه فى الشتاء والصيف ويرتدى ببرد يمنيه او عدنى ويخطب وهو قايم يحمد الله ويثنى عليه ثم يوصى بتقوى الله ويقرا سورة من القران قصيره ثم يجلس ثم يقوم فيحمد الله ويثنى عليه ويصلى على محمد وعلى ائمة المسلمين ويستغفر للمومنين والمومنات فاذا فرغ من هذا قام المؤذن فاقام فصلى بالناس ركعتين يقرا فى الاولى بسورة الجمعه وفى الثانيه بسورة المنافقين بيان ثانيث اليمنيه باعتبار تسميه البرد بالحبره بالحاء المهمله والباء الموحده كا يب محمد عن احمد عن يب الحسين عن فضاله عن العلاء عن محمد عن ابى عبد الله عليه السلم قال اذا خطب الامام من الخطبتين تكلم ما بينه وبين ان يقام للصلوة وان سمع القراءة ام لم يسمع اجزاه يه قال امير المؤمنين لا كلام والامام يخطب ولا التفات الا كما يحل فى الصلوة وانما جعلت الجمعه ركعتين من اجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهى صلوة حتى ينزل الامام يه العلاء عن محمد عن ابى عبد الله عليه السلم قال لا باس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام يه العلاء عن محمد عن ابى عبد الله عليه السلم قال لا باس ان يتكلم الرجل اذا فرغ الامام من الخطبه يوم الجمعه ما بينه وبين ان يقام الصلوة الحديث يب الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي بن مهزيار عن عثمان عن

ابى

ابى مريم عن ابى جعفر عليه السلم قال سالته عن خطبه رسول الله صلى الله عليه واله اقبل الصلوة او بعد فقال قبل الصلوة يخطب ثم يصلى كا الاربعه عن محمد قال سالته عن الجمعه فقال اذان واقامه يخرج الامام بعد الاذان فيصعد المنبر فيخطب ولا يصلى الناس مادام الامام على المنبر ثم يقعد الامام على المنبر قدر ما يقرا قل هو الله احد ثم يقوم فيفتتح خطبته ثم ينزل فيصلى بالناس ثم يقرا بهم فى الركعة الاولى بالجمعه وفى الثانيه بالمنافقين بيان هذه الاخبار صريحه فى وجوب تقديم الخطبه للجمعه على صلوتها مع ما مر فى باب وقت صلوة الجمعه واما ما يستفاد من الفقيه مما يدل على خلافه ففيه ما فيه وياتى الكلام فيه فى باب صفة صلوة العيدين انشاء الله كا محمد عن احمد عن الحسين عن فضاله عن ابن سنان عن ابى عبد الله عليه السلم فى قول الله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد قال فى العيدين والجمعه كا الاربعه عن ابى عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله كل واعظ قبلة يعنى اذا خطب الامام الناس يوم الجمعه ينبغى للناس ان يستقبلوه .. قال النبى صلى الله عليه واله كل واعظ قبله يعنى اذا خطب الامام الناس يوم الجمعه ينبغى للناس ان يستقبلوه يه قال النبى صلى الله عليه واله كل واعظ قبلة وكل موعوظ قبلة للواعظ يعنى فى الجمعه والعيدين وصلوة الاستسقاء فى الخطبه يستقبلهم الامام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته يب ابن محبوب عن محمد بن الحسن عن الحسن بن علي بن يوسف عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع رفعه قال من السنة اذا

عن علي ع

صعد الامام المنبران يسلم اذا استقبل الناس ب عنه عن الحسن بن علي
عن الاشعري عن القداح عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال كان رسول الله
صلى الله عليه واله اذا خرج الي الجمعه قعد على المنبر حتى يفرغ
كا محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن يحيي الحلبي عن العجلي عن محمد عن
ابي جعفر عليه السلم في خطبة يوم الجمعه خطبة الاولى الحمد لله نحمده ونستعينه
ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا
من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله انتجبه لولايته
واختصه برسالته واكرمه بالنبوة امينا على غيبه ورحمة للعالمين
وصلى الله على محمد واله عليهم السلم اوصيكم عباد الله بتقوى الله واخوفكم
من عقابه فان الله ينجي من اتقاه بمفازتهم لا يمسهم السوء ولا هم يحزنون
ويكرم من خافه يقيهم شر ما خافوا ويلقيهم نضرة وسرورا وارغبكم في
كرامة الله الدائمه واخوفكم عقابه الذي لا انقطاع ولا نجاة لمن استوجبه
فلا يغرنكم الدنيا ولا تركنوا اليها فانها دار غرور كتب الله عليها
وعلي اهلها الفناء فتزودوا منها الذي اكرمكم الله به من التقوى
والعمل الصالح فانه لا يصل الي الله من اعمال العباد الا ما خلص منها
ولا يتقبل الله الا من المتقين وقد اخبركم الله عن منازل من آمن
وعمل صالحا وعن منازل من كفر وعمل في غير سبيله وقال ذلك
يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود وما نؤخره الا لاجل معدود

يوم

يوم ياتي لا تكلم نفس الا باذنه فمنهم شقي وسعيد فاما الذين شقوا ففي النار
لهم فيها زفير وشهيق خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد واما الذين
سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك
عطاء غير مجذوذ نسال الله الذي جمعنا لهذا الجمع ان يبارك لنا في يومنا هذا وان
يرحمنا جميعا انه على كل شئ قدير ان كتاب الله اصدق الحديث واحسن القصص
قال الله تعالى فاذا قرا القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون فاستمعوا
طاعة الله وانصتوا ابتغاء رحمته ثم اقرا سورة من القران وادع ربك
وصل على النبي صلى الله عليه واله وادع للمومنين والمومنات ثم تجلس قدر
ما يمكن هنيهة ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره
ونستهديه ونومن به ونتوكل عليه ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات
اعمالنا من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله ارسله بالهدي
ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وجعله رحمة للعالمين
بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا من يطع الله ورسوله فقد
رشد ومن يعصهما فقد غوي اوصيكم عباد الله بتقوى الله الذي ينفع
بطاعته من اطاعه والذي يضر بمعصيته من عصاه الذي اليه معادكم
وعليه حسابكم فان التقوى وصية الله فيكم والذين من قبلكم قال
الله تعالى ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا
الله وان تكفروا فان لله ما في السموات وما في الارض وكان الله غنيا
حميدا انتفعوا بموعظة الله والزموا كتابه فانه ابلغ الموعظة وخير الامور

في المعاد عاقبة ولقد اتخذ الله الحجة فلا يهلك من هلك الا عن بينة و
لا يحيى من حي الا عن بينه وقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله الذي ارسل
به فالزموا وصيته وما ترك فيكم من بعده من الثقلين كتاب الله واهل بيته
اللذين لا يضل من تمسك بهما ولا يهتدي من تركهما اللهم صل على محمد
عبدك ورسولك سيد المرسلين وامام المتقين ورسول رب العالمين
ثم يقول اللهم صل على امير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين ثم يسمي
الايمة حتى ينتهي الى صاحبكم ثم يقول اللهم افتح له فتحا يسيرا وانصره
نصرا عزيزا اللهم اظهر به دينك وسنة نبيك حتى لا يستخفي بشيء
من الحق مخافة احد من الخلق اللهم انا نرغب اليك في دولة كريمة
تعز بها الاسلام واهله وتذل بها النفاق واهله وتجعلنا فيها من الدعاة
الى طاعتك والقادة في سبيلك فترزقنا فيها كرامة الدنيا والاخرة
اللهم ما حملتنا من الحق فعرفناه وما قصرنا عنه فعلمناه ثم يدعو الله
على عدوه ويسال لنفسه واصحابه ثم يرفعون ايديهم فيسئلون الله
حوايجهم كلها حتى اذا فرغ من ذلك قال اللهم استجب لنا ويكون اخر
كلامه ان يقول ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى
وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون ثم يقول
اللهم اجعلنا ممن يذكر فتنفعه الذكرى ثم ينزل على عن ابيه عن
السراد عن محمد بن النعمان او غيره عن ابي عبد الله عليه السلام انه ذكر
هذه الخطبة لامير المؤمنين عليه السلام يوم الجمعة الحمد لله اهل الحمد ووليه

ومنتهى الحمد ومحله البدي البديع الاجل الاعظم الاعز الاكرم
المتوحد بالكبرياء والمتفرد بالالاء القاهر بعزه والمتسلط بقهره والممتنع
بقوته المهيمن بقدرته والمتعالي فوق كل شيء بجبروته المحمود بامتنانه
وباحسانه المتفضل بعطائه وجزيل فوائده الموسع برزقه المسبغ بنعمته
نحمده على الائه وتظاهر نعمائه حمدا يزن عظمته جلاله حمدا يزن عظمته
جلاله ويملا قدر الائه وكبريائه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له الذي كان في اوليته متقادما وفي ديموميته متسيطرا خضع الخلايق
بوحدانيته وربوبيته وقديم ازليته ودانوا لدوام ابديته واشهد
ان محمدا عبده ورسوله وخيرته من خلقه اختاره بعلمه واصطفاه
لوحيه وائتمنه على سره وارتضاه لخلقه وانتدبه لعظيم امره ولضياء
معالم دينه ومناهج سبيله ومفتاح وحيه وسببا لباب رحمته
ابتعثه على حين فترة من الرسل وهداة من العلم واختلاف في الملك
وضلال عن الحق وجهالة بالرب وكفر بالبعث والوعد ارسله الى الناس
اجمعين رحمة للعالمين بكتاب كريم قد فضله وفصله وبينه واوضحه
واعزه وحفظه من ان ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل
من حكيم حميد ضرب للناس فيه الامثال وصرف فيه الايات لعلهم يعقلون
احل فيه الحلال وحرم فيه الحرام وشرع فيه الدين لعباده عذرا
ونذرا لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ويكون بلاغا لقوم
عابدين فبلغ رسالته وجاهد في سبيله وعبده حتى اتاه اليقين صلى

الله عليه واله وسلم تسليما كثيرا اوصيكم الله واوصي نفسي بتقوى الله الذي — عباده
ابتداء الامور بعلمه واليه يصير غدا معادها وبيده فناؤها وفناؤكم
وتصرم ايامكم وفناء اجالكم وانقطاع مدتكم فكان قد زالت عن قليل عنا وعنكم كما
زالت عما كان قبلكم فاجعلوا عباد الله اجتهادكم في هذه الدنيا التزود
من يومها القصير ليوم الاخرة الطويل فانها دار عمل والاخرة دار القرار
والجزاء فتجافوا عنها فان المغتر من اغتر بها ان تعدو الدنيا اذا تناهت
اليها امنية اهل الرغبة فيها المحبين لها المطمئنين اليها المفتتنين بها ان تكون
كما قال الله تعالى كماء انزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض مما ياكل
الناس والانعام الاية مع انه لم يصب امرء منكم في هذه الدنيا خيرة الا اورثته
عبرة ولا يصبح فيها في جناح امن الا وهو يخاف فيها نزول جائحة او
تغير نعمة او زوال عافية مع ان الموت من وراء ذلك وهول المطلع و — الموت
الوقوف بين يدي الحكم العدل لتجزى كل نفس بما عملت ليجزي الذين اساؤا بما عملوا — بين
ويجزي الذين احسنوا بالحسنى فاتقوا الله تعالى وسارعوا الى رضوان
الله والعمل بطاعته والتقرب اليه بكل ما فيه الرضا فانه قريب مجيب
جعلنا الله واياكم ممن يعمل بمحابه ويجتنب سخطه ثم ان احسن القصص
وابلغ الموعظة وانفع التذكر كتاب الله تعالى قال الله تعالى واذا قرئ
القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون استعيذ بالله من
الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم والعصر ان الانسان لفي خسر
الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر

الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا
تسليما اللهم صل على محمد وال محمد وتحنن على محمد وال محمد وسلم على محمد
وال محمد كافضل ما صليت وباركت وترحمت وتحننت وسلمت على ابرهيم
وال ابرهيم انك حميد مجيد اللهم اعط محمدا الوسيلة والشرف والفضيلة
والمنزلة الكريمة اللهم اجعل محمدا وال محمد اعظم الخلائق كلهم شرفا يوم
القيمة واقربهم منك مقعدا واوجههم عندك يوم القيمة جاها وافضلهم
عندك منزلة ونصيبا اللهم اعط محمدا اشرف المقام وحباء السلام وشفاعة
الاسلام اللهم والحقنا به غير خزايا ولا ناكثين ولا نادمين ولا مبدلين — خائبين
اله الخلق امين ثم جلس قليلا ثم قام فقال الحمد لله احق من خشي وحمد و
افضل من اتقي وعبد واولى من عظم ومجد نحمده لعظيم غنائه وجزيل
عطائه وتظاهر نعمائه وحسن بلائه ونؤمن بهداه الذي لا يخبو ضياؤه
ولا يخمد سناؤه ولا يوهن عراؤه ونعوذ بالله من سوء كل ريب وظلم
الفتن ونستغفره من مكاسب الذنوب ونستعصمه من مساوي الاعمال
ومكاره الامال والهجوم في الاهوال ومشاركة اهل الريب والرضا بما يعمل
الفجار في الارض بغير الحق اللهم اغفر لنا وللمؤمنين والمؤمنات
الاحياء منهم والاموات الذين توفيتهم على دينك وملة نبيك صلى الله
عليه واله اللهم تقبل حسناتهم وتجاوز عن سيئاتهم وادخل عليهم الرحمة
والمغفرة والرضوان واغفر للاحياء من المؤمنين والمؤمنات الذين
وحدوك وصدقوا رسولك وتمسكوا بدينك وعملوا بفرائضك واقتدوا

بنبيك وسنوا سنتك واحلوا حلالك وحرموا حرامك وخافوا عقابك و
رجوا ثوابك ووالوا اولياءك وعادوا اعداءك اللهم اقبل حسناتهم وتجاوز
عن سيئاتهم وادخلهم في عبادك الصالحين اله الحق آمين بيان المهين الرقيب برحمتك
الحافظ متسيطر متسلطا دانوا انقادوا ولنتدبه اجابه الي غفرانه و
الهدانة السكون عذرا ونذرا اي محوا للاساءة المحقق وتخويفا للمبطلين
لن تعدو الدنيا يعني لن تجاوز ان يكون كما قال الله وان بلغت اقصى ما يعلو به
اهلها والحبرة بالفتح النعم وسعة العيش والجايحة بالجيم اولا والمهملة
اخيرا الامر وكل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة والمطلع بتشديد الطاء
وفتح اللام ما اشرف عليه من امر الاخرة والحبا بالمهملة ثم الموحدة العطية
والهمود الانطفاء وفي بعض النسخ شواكل الريب بدل سوء كل
الريب ولعل المراد لشواكله متشابهاته .. خطب امير المومنين عليه السلام
في الجمعة فقال الحمد لله الولي الحميد الحكيم المجيد الفعال لما يريد علام الغيوب
وخالق الخلق ومنزل القطر ومدبر امر الدنيا والاخرة ووارث السموات
والارض الذي عظم شانه فلا شيء مثله تواضع كل شيء لعظمته وذل
كل شيء لعزته واستسلم كل شيء لقدرته وقر كل شيء قراره لهيبته
وخضع كل شيء لعظمته وذل كل شيء لعزته واستسلم كل شيء لقدرته
لملكته وربوبيته الذي يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه و
ان يقوم الساعة الا بامره وان يحدث في السموات والارض شيء الا بعلمه
نحمده على ما كان ونستعينه من امرنا على ما يكون ونستغفره ونستهديه

ونحمده

ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ملك الملوك وسيد السادات
وجبار الارض والسموات القهار الكبير المتعال ذو الجلال والاكرام
ديان يوم الدين ربنا ورب آبائنا الاولين ونشهد ان محمدا عبده ورسوله
ارسله بالحق داعيا الى الحق وشاهدا على الخلق فبلغ رسالات ربه كما امره
لا متعديا ولا مقصرا وجاهد في الله اعداءه ولا وانيا ولا ناكلا ونصح له في
عباده صابرا محتسبا فقبضه الله اليه وقد رضي عمله وتقبل سعيه وغفر
ذنبه صلى الله عليه وآله اوصيكم الله عباد الله بتقوى الله واغتنام
ما استطعتم عملا به من طاعته في هذه الايام الخالية وبالرفض لهذه الدنيا
التاركة لكم وان لم تكونوا تحبون تركها والمبلية لكم وان كنتم تحبون تجديدها
فانما مثلكم ومثلها كركب سلكوا سبيلا فكان قد قطعوه وافضوا الى علم
قد بلغوه وكم عسى المجري الى الغاية ان يجري اليها حتى يبلغها وكم عسى ان يكون بقاء بدل يبلغها
من له يوم لا يعدوه وطالب حثيث في الدنيا يحدوه حتى يفارقها فلا تتنافسوا
في عز الدنيا وفخرها ولا تعجبوا بزينتها ونعيمها ولا تجزعوا من ضرائها وبوسها
فان عز الدنيا وفخرها الى انقطاع وان زينتها ونعيمها الى زوال وان ضراءها
وبوسها الى نفاد وكل مدة منها الى منتهى وكل حي منها الى فناء وبلاء اوليس
لكم في آثار الاولين وفي آبائكم الماضين معتبر وتبصرة ان كنتم تعقلون
الم تروا الى الماضين منكم لا يرجعون والى الخلف الباقين منكم لا يبقون قال
الله تعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وقال كل نفس
ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن

النّار وادخل الجنّة فقد فاز وما الحيوة الدّنيا الامتاع الغرور اولستم
ترون الى اهل الدّنيا وهم يصبحون ويمسون على احوال شتّى فميت يبكى
واخر يعزى وصريع يتلوى وعايد ومعود واخر بنفسه يجود وطالب الدنيا
والموت يطلبه وغافل وليس بمغفول عنه وعلى اثر الماضين يمضى الباقين
والحمد لله ربّ العالمين ربّ السموات السبع وربّ الارضين السبع وربّ
العرش العظيم الذى يبقى ويفنى ما سواه واليه يؤل الخلق ويرجع الأمر
الان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وهو سيد ايامكم وافضل اعيادكم
وقد امركم الله فى كتابه بالسعى فيه الى ذكره فلتعظم رغبتكم فيه ولتخلص
نيتكم فيه واكثروا فيه التضرع والدّعا ومسئلة الرحمة والغفران فان الله
عزّ وجلّ يستجيب لكل من دعاه ويورد النّار من عصاه وكل مستكبر عن عبادته
قال الله عزّ وجلّ ادعونى استجب لكم انّ الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون ادعونى م
جهنم داخرين وفيه ساعة مباركة لا يسال الله عبد مؤمن فيها شيئا الا اعطاه
والجمعة واجبة على كل مؤمن الا على الصبى والمريض والمجنون والشيخ الكبير
والاعمى والمسافر والمراة والعبد المملوك ومن كان على راس فرسخين غفر
الله لى ولكم سالف ذنوبنا فيما خلا من اعمارنا وعصمنا واياكم من اقتراف الاثام
بقية ايامنا وكم وهذا ان احسن الحديث وابلغ المواعظ كتاب الله عزّ وجل اعوذ
بالله من الشيطان الرجيم انّ الله هو الفتاح العليم بسم الله الرحمن الرّحيم
ثم يبدأ بعد الحمد بقل هو الله احد او بقل يا ايها الكافرون او باذا زلزلت
الارض او بالهيكم التكاثر او بالعصر وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد

ثم يجلس جلسه خفيفه ثم يقوم فيقول الحمد لله نحمده ونستعينه ونؤمن
به ونتوكل عليه ونشهد ان لا اله الّا الله وحده لا شريك له وان محمّداً
عبده ورسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه ومغفرته ورضوانه اللهم
صلّ على محمّد عبدك ورسولك ونبيّك صلوة نامية تامة زاكية ترفع
بها درجته وتبين بها فضله وصل على محمّد وآل محمّد وبارك على محمّد وآل محمّد
كما صليت وباركت وترحمت على ابرهيم وآل ابرهيم انّك حميد مجيد اللهم
عذب كفرة اهل الكتاب الّذين يصدون عن سبيلك ويجحدون اياتك و
يكذبون رسلك اللهم خالف بين كلمتهم والق الرعب فى قلوبهم وانزل عليهم
رجزك ونقمتك وباسك الّذى لا تردّه عن القوم المجرمين اللهم انصر
جيوش المسلمين وسراياهم ومرابطيهم فى مشارق الارض ومغاربها انّك
على كل شئ قدير اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات
اللهم اجعل التقوى زادهم والايمان والحكمة فى قلوبهم واوزعهم ان يشكروا
نعمتك التى انعمت عليهم وان يوفوا بعهدك الذى عاهدتهم عليه اله الحق و
خالق الخلق اللهم اغفر لمن توفى من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين و
المسلمات ولمن هو لاحق بهم من بعدهم منهم الملك انت العزيز الحكيم
الفحشاء بدل ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر
والبغى يعظكم لعلكم تذكّرون اذكروا الله يذكركم فانه ذاكر لمن ذكره
واسالوا الله من رحمته وفضله فانّه لا يخيب عليه داع دعاه ربّنا
اتنا فى الدّنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا عذاب النّار باب

اما بكسر الراء ام بفتحها وعلى الاول م

وآتينا فاترا ناكلا متمردا الخاليه الماضية المجري اما متعدي اي الذي يجري نفسه او لازم اي السائر ثم استفهاميه والمراد تقليل المدة طالب حثيث سريع والمراد به الموت يجده يسوقه وبلاء يبلى بلى الميت اذا افنته الارض فالعطف تفسيري وهو بالفتح ممدود او بالكسر مقصور او جد في النسخ ممدودا او الاظهر فيه لا يبقون في بعض النسخ لا يبقون انهم لا يرجعون قرئ بكسر الهمزه لكون جمله مستانفه والمراد عدم رجوعهم الى الدنيا وهو المناسب للاستشهاد بها في هذا المقام وبفتحها ليكون فاعلا الحرام والمراد وجوب رجوعهم الى الحيوة في الاخرة زحزح ابعد بنفسه يجود كناية عن الموت يب الحسين عن فضاله عن ابن وهب قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان اول من خطب وهو جالس معاوية واستاذن الناس في ذلك من وجع كان في ركبتيه وكان يخطب خطبة وهو جالس و خطبة وهو قايم ثم يجلس بينهما ثم قال الخطبة وهو قايم خطبتان يجلس بينهما جلسة لا يتكلم فيها قدر ما يكون فصل ما بين الخطبتين السنه ان ما يعني بقدر ما يسمى فصلا وهو تحديد لاقلها

يعود الى اي ءا سهٮ لله ما يكون ٢

باب

فمن لم يدرك الجمعة او بعضها كا يب الخمسه قال سالت اباعبد الله عليه السلام عمن لم يدرك الجمعة الخطبه يوم الجمعه قال يصلي ركعتين فان فاتته الصلوة فلم يدركها فليصل اربعا وقال اذا ادركت الامام قبل ان يركع الركعة الاخيره فقد ادركت الصلوة وان انت ادركته بعد ما ركع فهي الظهر اربعا يه الحلبي عنه عليه السلام قال اذا ادركت الامام الحديث الا انه

قال

قال فهي بمنزلة الظهر اربعا يب الحسين عن القاسم عن ابان عن ابي بصير و يه البقباق عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ادرك الرجل ركعة فقد ادرك الجمعه وان فاتته فليصل اربعا يب احمد عن علي بن الحكم عن العرزمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ادركت الامام يوم الجمعه وقد سبقك بركعة فاضف اليها ركعة اخرى واجهر فيها فان ادركته وهو يتشهد صل اربعا يب محمد بن احمد عن سيف بن الحارث عن محمد بن العرزمي عن ابيه عن جعفر عن ابيه عن جابر عن علي عليهم السلام قال من ادرك الامام يوم الجمعه وهو يتشهد فليصل اربعا ومن ادرك ركعة فليضف اليها اخرى يجهر فيها يب الحسين عن فضاله عن حماد عن البقباق قال قال ابو عبد الله عليه السلام من ادرك ركعة فقد ادرك الجمعه كا علي عن ابيه والقاساني عن الجوهري يب سعد عن محمد بن الحسين عن عباد بن سليمن عن الجوهري عن يه المنقري عن حفص بن غياث قال سمعت اباعبد الله عليه السلام يقول في رجل ادرك الجمعه و قد ازدحم الناس فكبر مع الامام وركع الامام وركع ولم يقدر على السجود وقام الامام والناس في الركعة الثانيه وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا على الركوع في الركعة الثانيه وقام هذا معهم فركع الامام ولم يقدر هذا على الركوع في الركعة الثانية من الزحام وقدر على السجود كيف يصنع فقال ابو عبد الله عليه السلام اما الركعة الاولى فهي الى عند الركوع تامة فلما لم يسجد لها حتى دخل في الثانيه لم يكن له ذلك فلما سجد في الثانيه فان كان نوى ان هذه السجدة هي

الاولى م

هي للركعة الاولى فقد تمت له الاولى فاذا سلم الامام قام فصلى ركعة
يسجد فيها ثم يتشهد ويسلم وان كان لم ينو ان يكون تلك السجدتين
الاولى لم يجز عنه الاولى ولا الثانيه ب وعليه ان يسجد سجدتين
وينوى انهما للركعة الاولى وعليه بعد ذلك ركعة ثانيه يسجد
فيها ب قال حفص وسالت عنها ابن ابي ليلى فما طعن فيها ولا قارب
بيان يعني ولا قارب ما يوجب الطعن وسياتي اخبار هذا المعنى
في ابواب الجماعة انشاء الله ب الحسين عن فضاله والنضر عن ابن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال الجمعة لا يكون الا لمن ادرك الخطبتين
بيان حمله في التهذيب على نفي ثواب من ادرك الخطبتين او الجمعه
الفاضله الكامله باب اجتماع الجمعة
مع العيد كا ب الاثنان عن الوشاء عن ابان عن سلمه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اجتمع عيدان على عهد امير المؤمنين عليه السلم فخطب الناس فقال
هذا يوم اجتمع فيه عيدان فمن احب ان يجمع معنا فليفعل ومن لم
يفعل فان له رخصة يعني من كان متنحيا متنحيا اي بعيدا يه سال
الحلبي ابا عبد الله عليه السلم عن الفطر والاضحى اذا اجتمعا يوم الجمعه
قال اجتمعا في زمان علي عليه السلم فقال من شاء ان ياتي الجمعه فليات
ومن قعد فلا يضره وليصل الظهر وخطب عليه السلم خطبتين جمع فيهما
خطبة العيد وخطبة الجمعه ب محمد بن احمد عن الخشاب عن ابن كلوب
عن اسحق بن عمار عن جعفر عن ابيه عليهما السلم ان علي بن ابي طالب عليه السلم كان

يقول

يقول اذا اجتمع عيدان للناس في يوم واحد فانه ينبغي للامام ان يقول
للناس في خطبته الاولى انه قد اجتمع لكم عيدان فانا اصليهما جميعا
فمن كان مكانه قاصيا فاحب ان ينصرف عن الاخر فقد اذنت له قال
محمد بن احمد واخذت هذا الحديث من كتاب محمد بن حمزه بن اليسع رواه
عن محمد بن الفضيل ولم اسمع انا منه بيان قاصيا يعني بعيدا باب
فضل صلوة الجمعة واذانها كا ب الثلثه عن ابن اذينه عن زراره
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ما يروي الناس ان الصلوة في جماعة افضل
من صلوة الرجل وحده بخمس وعشرين صلوة قال صدقوا فقلت الرجلان
يكونان جماعة فقال نعم ويقوم الرجل عن يمين الامام بيان هذا الحديث
واكثر ما ياتي بعده في فضيلة الجماعه يشمل بظواهرها الفريضه والنافله
وسياتي في باب اتمام المرءه واما متما اخبار ناصة في جواز الجماعه في
النافله بخصوصها وليس ما يخص هذا العموم الا ما ورد في النوافل
الراتبه على الروايات في شهر رمضان من المنع من الجماعة فيها وهو
لا يعم سائر النوافل بل ظاهره الاختصاص بمورده الا من اصحابنا
من منع من الجماعة في النوافل مطلقا الا في الاستسقاء ولم نجد له دليلا
وسياتي الكلام فيه انشاء الله كا ب حماد عن حريز عن زرارة و
الفضيل قالا قلت له الصلوة في جماعة فريضه هي قال الصلوة فريضه
وليس الاجتماع بمفروض في الصلوة كلها ولكنها سنة من تركها رغبة
عنها وعن جماعة المومنين من غير علة فلا صلوة له .. الحديث مرسلا

او المصدر ... (margin)

الجماعه

مقطوعا جماعه عن احمد عن الحسين عن حماد بن عيسى عن محمد بن يوسف عن
ابيه قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول ان الجهني اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال
يا رسول الله اني اكون في الباديه ومعي اهلي وولدي وغلمتي فاوذن واقيم
واصلي بهم افجماعة نحن فقال نعم فقال يا رسول الله فان ولدي يتفرقون
في الماشيه فابقى انا واهلي فاوذن واقيم واصلي بهم افجماعة نحن فقال
نعم فقال يا رسول الله ان المراءة تذهب في مصلحتها فابقى انا وحدي فاوذن
واقيم افجماعه انا فقال نعم المومن وحده جماعة يتبعون قطر السحاب
اي يذهبون في طلب محل يكون فيه الماء والكلاء ينتقلون اليه قوله المومن
وحده جماعه يعني به ان المرء اذا اراد الجماعة ولم يتيسر له ذلك فصلوته
وحده يقوم مقام صلوته في الجماعه وقال في الفقيه لانه متى اذن
واقام صلى خلفه صف واحد الاربعه عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلم قال
قال رسول الله صلى الله عليه واله من صلى الصلوات الخمس في جماعة فظنوا
به خيرا جماعة عن احمد عن الحسين عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار
قال ابو عبد الله عليه السلم اما يستحيي الرجل منكم ان يكون له جاريه فيبيعها
فيقول لم يكن تحضر الصلوة الاربعه عن زراره والنيسابوريان عن
حماد عن حريز عن زراره قال كنت جالسا عند ابي جعفر عليه السلم ذات يوم
اذ جاءه رجل فدخل عليه فقال له جعلت فداك اني رجل جار مسجد لقومي
فاذا انا لم اصل معهم وقعوا في وقالوا هو هكذا وهكذا فقال اما
لئن قلت ذاك لقد قال امير المومنين عليه السلم من سمع النداء فلم يجبه

الى الغنم يتبعون قطر السحاب فابقى انا واهلي وولدي فاوذن فاقيم واصلي بهم افجماعة نحن فقال نعم فقال يا رسول الله

صفا من الملائكة ومتى اقام ولم يؤذن صلى خلفه م

من غير

(فخرج)
من غير علة فلا صلوة له فخرج الرجل فقال له لا تدع الصلوة معهم وخلف
كل امام فلما خرج قلت له جعلت فداك كبر على قولك لهذا الرجل حين
استفتاك فان لم يكونوا مومنين قال فضحك عليه السلم ثم قال ما اراك
بعد الا ههنا يا زراره فاية علة تريد اعظم من انه لا يوتم به ثم قال يا زراره
اما تراني قلت صلوا في مساجدكم وصلوا مع ائمتكم بيان لعله اتقى
الرجل ان يروي ذلك عنه وصوح بالحق مع زراره سب الحسين عن
النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال الصلوة في جماعه
يفضل على كل صلوة الفذ باربعة وعشرين درجة يكون خمسة وعشرين صلوة
يه الحديث مرسلا مقطوعا وزاد وصلوة الرجل في جماعة يفضل على صلوة الرجل
وحده بخمسة وعشرين درجة في الجنة بيان الفذ بالتشديد الفرد
ب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول يه صلى رسول
الله صلى الله عليه وآله الفجر فاقبل بوجهه على اصحابه فسال عن اناس
يسميهم باسمائهم فقال هل حضروا الصلوة فقالوا لا يا رسول فقال اغيب
فقالوا لا فقال اما انه ليس من صلوة اشد على المنافقين من هذه الصلوة
والعشاء ولو علموا اي فضل فيهما لاتوهما ولو حبوا بيان الحبو ان
يمشي على يديه وركبتيه او استه ب بهذا الاسناد عن ابي عبد الله
قال سمعته يقول ان اناسا كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه واله
ابطاءوا عن الصلوة في المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه واله
ليوشك قوم يدعون الصلوة في المسجد فقال رسول صلى الله عليه واله

الله ع

ليوشك قوم يدعون الصلوة في المسجد ان يامر بحطب فيوضع على ابوابهم
فتوقد عليهم نار فتحرق عليهم يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله لقوم
لتحضرن المسجد او لاحرقن عليكم منازلكم يه محمد عن ابي جعفر عليه السلم
انه قال لا صلوة لمن لا يشهد الصلوة من جيران المسجد الا مريضا او مشغولا
سب احمد عن محمد بن يحيي عن طلحه بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلم
قال لا صلوة لمن لم يشهد الصلوات المكتوبات من جيران المسجد اذا
كان فارغا صحيحا وقال يه الصادق عليه السلم من صلى الغداة والعشاء الاخرة
في جماعه فهو في ذمة الله عز وجل ومن ظلمه فانما يظلم الله ومن حقره
فانما يحقر الله عز وجل سب سعد عن ابن عيسى عن العباس بن معروف
عن علي بن مهزيار عن محمد بن عبد الحميد عن محمد بن عمارة قال ارسلت الى
ابي الحسن الرضا عليه السلم اساله عن الرجل يصلي المكتوبه وحده في
مسجد الكوفه افضل او صلوته في جماعة فقال الصلوة في جماعة افضل
باين هذا ان الصلوة المكتوبة في مسجد الكوفه لتعدل بالف
صلوة وان النافلة فيه لتعدل بخمسمائة صلوة ان الجلوس فيه بغير تلاوة
ولا ذكر لعبادة كما ياتي في كتاب الحج سب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن
ذبيان الحكم عن النميري عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال
هم رسول الله صلى الله عليه السلم باحراق قوم في منازلهم كانوا يصلون
في منازلهم ولا يصلون الجماعه فاتاه رجل اعمى فقال يا رسول الله
اني ضرير البصر وربما اسمع النداء ولا اجد من يقودني الى الجماعه

والصلوة

والصلوة معك فقال له النبي صلى الله عليه وآله شد من منزلك
الى المسجد حبلا واحضر الجماعة يه سال جميل بن صالح ابا عبد الله عليه السلم
ايهما افضل يصلي الرجل لنفسه في اول الوقت او يوخر قليلا ويصلي باهل مسجده اذا
كان امامهم قال يوخر ويصلي باهل مسجده اذا كان امامهم يه وساله رجل فقال
ان لي مسجدا على باب داري فايهما افضل اصلي في منزلي فاطيل الصلوة او اصلي بهم
واخفف فكتب عليه السلم فصل بهم واحسن الصلوة ولا تثقل باين يعني لا يكون
ثقيلا عليهم التطويل سب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير
عن حماد عن ابي مسعود عن يه الصيقل عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته كم
اقل ما يكون الجماعة قال رجل وامراة سب محمد بن احمد عن احمد عن ابيه عن
ابي البختري عن جعفر عليه السلم قال سالته ان عليا عليه صلوات الله عليه
قال الصبي عن يمين الرجل اذا اضبط الصف جماعه والمريض القاعد عن
يمين الصبي جماعه يه قال رسول الله صلى الله عليه وآله المومن وحده
حجه والمومن وحده جماعه با

صفة امام الجماعة ومن لا ينبغي امامته كا ب علي بن محمد وغيره
عن سهل عن السراد عن ابن رئاب عن الحذا قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن القوم من اصحابنا يجتمعون فيحضر الصلوة فيقول بعضهم لبعض تقدم
يا فلان فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال يتقدم القوم
اقراهم للقران فان كانوا في القراءة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا
في الهجرة سواء فاكبرهم سنا فان كانوا في السن سواء فليومهم اعلمهم

السنه وافقههم في الدين ولا يتقدمن احدكم الرجل في منزله ولا صاحب سلطان
في سلطانه سب محمد بن احمد عن محمد بن الحسين عن العباس بن عامر والنخعي
عن العباس عن داود بن الحصين عن سفيان الجريري عن العرزمي عن ابيه
رفع الحديث الي يه النبي صلى الله عليه وآله قال من ام قوما وفيهم من هو
اعلم منه لم يزل امرهم الي سفال الى يوم القيمه ببيان الامامة في هذا
الحديث يحتمل الامامة في كل شئ يعني الرياسه العامة والامامة في الصلوة
خاصه وقوله الي يوم القيمه يؤيد الاول وهو اظهر والاعلم الاعلم بامور
الدين ومصالح المسلمين على الاول وبالسنه والفقه في الدين على الثاني كما دل
عليه الخبر السابق قال رسول الله صلى الله عليه وآله امام القوم وافدهم
فقدموا افضلكم بيان الوافد القادم الوارد رسولا وقاصد الامير
للزيادة والاسترفاد ونحوهما والابل السابق للقطار وعلى الاخيرين فمعناه
ظاهر واما على الاول فيحتمل ان يكون المراد انه وافدهم الي الله تعالى ليسئل
منه الحاجه والمغفرة لهم وان يكون المراد انه وافد من الله سبحانه
عليهم وقادم من عند الله اليهم لما كان ليقرا كلام الله عليهم - وقال
صلى الله عليه واله ان سركم ان تزكوا صلوتكم فقدموا اخياركم كا ب
جماعه عن احمد عن الحسين عن فضاله عن ابن مسكان عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال خمسة لا يؤمون الناس على كل حال المجذوم
والابرص والمجنون وولد الزنا والاعرابي يه محمد عن ابي جعفر عليه السلم
انه قال خمسة لا يؤمون الناس ولا يصلون بهم صلوة فريضة في

جماعه

جماعه الابرص والمجذوم وولد الزنا والاعرابي حتى يهاجر والمحدود يه وقال
الباقر والصادق عليهما السلم لا باس ان يؤم الاعمى اذا رضوا به وكان اكثرهم
قراءة وافقههم وقال ابو جعفر عليه السلم انما العمى عمى القلب فانها لا تعمى الابصار
ولكن تعمى القلوب التي في الصدور كا الاربعه عن زرارة عن ابي جعفر
عليه السلم قال قلت له الصلوة خلف العبد فقال لا باس به اذا كان فقيها
ولم يكن هناك افقه منه قال قلت اصلى خلف الاعمى قال نعم اذا كان
له من يسدده قال و يه قال امير المؤمنين عليه السلم لا يصلين احدكم
خلف المجذوم والابرص والمجنون والمحدود وولد الزنا والاعرابي لا يؤم
المهاجرين الاربعه عن ابي عبد الله عليه السلم عن ابيه عليه السلم قال يه قال
امير المؤمنين المقيد المطلقين ولا يؤم صاحب الفالج الاصحاء ولا
صاحب المتيمم المتوضين ولا يؤم الاعمى في الصحرا الا ان يوجه الى
القبله سب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى عن غياث
عن صاعد بن مسلم عن الشعبي قال قال على عليه السلم لا يؤم الاعمى في البريه
ولا يؤم المقيد المطلقين سب سعد عن احمد عن ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بان يصلي الاعمى بالقوم
وان كانوا هم الذين يوجهونه سب محمد بن احمد عن بنان بن محمد عن
ابيه عن ابن المغيره عن السكوني عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال لا يؤم
صاحب التيمم المتوضين ولا صاحب الفالج الاصحاء سب ابن عيسى
عن السراد عن عباد بن صهيب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول

لايئم

لا يصلي المتيمم بقوم متوضين بيان حمله في التهذيبين على الكراهة دون الحظر
لما مضى في ابواب التيمم من جواز ذلك ولما ياتي ب سعد عن ابن عيسى عن ابيه
عن ابن بكير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له رجل ام قوما وهو جنب وقد
تيمم وهم على طهور فقال لا باس ب عنه عن احمد عن الحسين عن فضاله
عن ابن بكير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل اجنب ثم تيمم فامنا ونحن
طهور فقال لا باس به ب سعد عن احمد عن ابن رباط عن طريف بن ناصح عن
ثعلبه بن ميمون عن عبد بن زرارة قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن المجذوم
والابرص يومان المسلمين فقال نعم قلت هل يبتلي الله بهما المومن قال نعم
وهل كتب الله البلاء الا على المومن بيان حمله في التهذيبين على حال
الضرورة او اذا كان الماموبون كلهم كذلك او الرخصة ب محمد
بن احمد عن ابي اسحق عن عبد الرحمن بن حماد عن ابرهيم بن عبد الحميد
عن ابي الحسن عليه السلم قال لا يصلي بالناس من في وجهه اثار ب
الحسين عن صفوان وفضالة عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم
انه سئل عن العبد يوم القوم اذا رضوا به وكان اكثرهم قرانا قال
لا باس به ب عنه عن حماد عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد الله
عليه السلم عن العبد الحديث ب عنه عن الحسن عن زرعه عن سماعه
قال سالته عن المملوك يوم الناس فقال لا الا ان يكون هو افقههم
واعلمهم ب محمد بن احمد عن ابي اسحق عن النوفلي عن السكوني عن
جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلم انه قال لا يوم العبد الا اهله بيان

اهل

اهل الرجل زوجته وينبغي حمله على ما اذا لم يكن افقه القوم واعلمهم
وحمله في الاستبصار على الفضل والاستحباب كا علي عن ابيه عن ابن المغيره
عن غياث بن ابرهيم عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا باس بالغلام الذي
لم يبلغ الحلم ان يوم القوم وان يوذن ب عنه عن احمد عن محمد بن يحيى
عن طلحه بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلم قال لا باس ان يوذن الغلام
الذي لم يحتلم وان يوم ب عنه عن الخشاب عن ابن كلوب عن اسحق
بن عمار عن جعفر عن ابيه عليهم السلم يه ان عليا عليه السلم كان يقول لا باس
ان يوذن الغلام قبل ان يحتلم ولا يوم حتى يحتلم فان ام جازت صلوته
وفسدت صلوة من يصلي خلفه بيان حمله الاحتلام في التهذيب هنا
على البلوغ وفي السابق على معناه الظاهر وفي الاستبصار حمل الاول على
كامل العقل والاخير على من لم يحصل فيه شرايط التكليف قبل بلوغ
الحلم يه سماعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال يجوز صدقه الغلام وعتقه
ويوم الناس اذا كان له عشر سنين ب سعد عن يعقوب بن يزيد
عن ابي عبد الله عليه السلم عن عمرو بن عثمان ومحمد بن عمر بن يزيد عن محمد بن عذافر
عن عمر بن يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن امام لا باس به في جميع
امره عارف غير انه يسمع ابويه الكلام الغليظ الذي يغضبهما اقرا خلفه قال
خلفه قال لا تقرا خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا ب محمد بن احمد عن احمد عن
سعد بن اسمعيل عن ابيه قال قلت للرضا عليه السلم رجل يقارف الذنوب
وهو عارف بهذا الامر اصلي خلفه قال لا ب عنه عن

محمد بن عيسى عن الحسن بن علي بن يقطين عن عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد
عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا تصل خلف الغالي وان كان يقول بقولك
والمجهول والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا يه قال الصادق عليه السلم ثلثه لا يصلى
خلفهم المجهول والغالي وان كان يقول بقولك والمجاهر بالفسق وان كان مقتصدا
بيان اريد بالمجهول المجهول في مذهبه واعتقاده وكذا بالمقتصد المقتصد
في الاعتقاد غير غال ولا مقصر يه وروي محمد بن علي الحلبي عنه عليه السلم انه
قال لا تصل خلف من يشهد عليك بالكفر ولا خلف من شهدت عليه بالكفر
يه وروي السكوني انه سال الصادق عليه السلم عن الصلوة خلف رجل يكذب
بقدر الله عز وجل قال ليعد كل صلوة صلاها خلفه سب محمد بن احمد عن
العباس بن معروف عن محمد بن سنان عن طلحه بن زيد عن ثور بن غيلان
عن يه ابي ذر رضي الله عنه قال ان امامك شفيعك سفيها ولا فاسقا
علي بن محمد عن سهل عن علي بن مهزيار عن علي بن راشد قال قلت لابي جعفر
عليه السلم ان مواليك قد اختلفوا فاصلي خلفهم جميعا فقال لا تصل الا خلف
من تثق بدينه وامانته ثم قال ولي موالي قلت باصحاب فقال مبادرا
قبل ان استتم ذكرهم لا يامرك علي بن حديد بهذا او هذا مما يامرك به
علي بن حديد فقال نعم بيان اختلفوا يعني في المسائل الدينيه قوله
ولي موالي استفهام وكلمه لا للانكار لذلك وقوله يامرك استفهام
مستانف ولعل المقام كان تقيه والسائل كان غافلا عن ذلك سب يه
روي عن علي بن محمد ومحمد علي الرضا عليهم السلم انهما قالا من قال بالجسم

الى الله م
شفيعك فلا تجعل م

وامانته

فلا

فلا تعطوه من الزكوة ولا تصلوا وراءه سب الحسين عن النضر عن يحيي الحلبي
عن ابن مسكان عن يه اسمعيل الجعفي قلت لابي جعفر عليه السلم رجل يحب
امير المومنين عليه السلم ولا يتبرا من عدوه ويقول هو احب الي ممن خالفه
فقال هذا مخلط وهو عدو ولا يصل خلفه ولا كرامه الا ان تتقيه سب
ابن عيسى عن يه محمد البرقي قال كتبت الي ابي جعفر الثاني عليه السلم جعلت فداك
ايجوز الصلوة خلف من وقف على ابيك او جدك صلوات الله عليهما
فاجاب لا تصل وراءه يه محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال لا تصل خلف
من يبغي على الاذان والصلوة بالناس اجرا ولا تقبل شهادته سب محمد بن احمد
عن ابن عيسى عن ابي الجوزا عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد
بن علي عن ابائه عن يه علي عليهم السلم قال الاغلف لا يوم القوم وان كان
اقراهم لانه ضيع من السنة اعظمها ولا يقبل له شهادة ولا يصلى عليه
الا ان يكون ترك ذلك خوفا على نفسه سب احمد عن البزنطي عن ابرهيم
بن شيبه قال كتبت الي ابي جعفر عليه السلم اساله عن الصلوة خلف من
يتولى امير المومنين عليه السلم وهو يرى المسح على الخفين او خلف من يحرم
المسح وهو يمسح الي ان جامعك واياهم موضع فلم تجد بدا من الصلوة
فاذن لنفسك واقم فان سبقك الي القراءة فسبح بيان من يحرم المسح
على الخفين وهو يمسح لقلة مبالاته بالدين سب الحسين عن القاسم
بن محمد عن محمد بن يحيى الخثعمي عن عبد الرحيم القصير قال سمعت ابا
جعفر عليه السلم يقول اذا كان الرجل لا تعرفه يوم الناس فقرا القران

قال ع

تكتب م

باب اقامة الصفوف وافضلها كا ب

الاثنان عن الوشاء عن المفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال ليكن الذين
يلون الامام اولي الاحلام منكم والنهى فان نسي الامام او تعايا قوموه وافضل الصفوف
اولها وافضل اولها ما دنى من الامام وفضل صلوة الجماعة على صلوة الرجل فذا
خمس وعشرون درجة في الجنة بيان الحلم بالكسر العقل بها يا الحج
من العي اي لم يهتد لوجه مراده كا علي بن محمد عن سهل باسناده قال فضل ميامن
الصفوف على مياسرها كفضل الجماعة على صلوة الفرد يه محمد عن ابي جعفر
عليه السلم انه سئل عن الرجل يؤم الرجلين قال يتقدمهما ولا يقوم بينهما وعن
الرجلين يصليان جماعة قال نعم يجعله عن يمينه قال وقال رسول الله صلى الله
عليه وآله اقيموا صفوفكم فاني اريكم من خلفي كما اريكم من قدامي ومن بين يدي
ولا تخالفوا فيخالف الله بين قلوبكم وقال ابو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلم
الصلوة في الصف الاول كالجهاد في سبيل الله عز وجل ب الحسين عن صفوان
عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال الرجلان يوم احدهما صاحبه يقوم
عن يمينه فان كانوا اكثر من ذلك قاموا خلفه ب ابن عيسى عن ابن اشيم
عن يه الحسين بن يسار المدايني انه سمع من يسئل الرضا عليه السلم عن رجل صلي
الى جانب رجل فقام عن يساره وهو لا يعلم كيف يصنع اذا علم وهو في الصلوة
قال يحوله الى عن يمينه كا محمد عن الحسين انه ذكر الحسين انه امر من يساله عن رجل
صلى الحديث ب محمد بن احمد عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر
عن ابيه عليهما السلم قال قال امير المومنين عليه السلم قال رسول الله صلى الله

عليه

عليه وآله لا تكونن في العثكل قلت وما العثكل قال ان تصلي خلف الصفوف
وحدك فان لم يمكن الدخول في الصف قام حذاء الامام اجزاءه فان هو عاند
الصف فسد عليه صلوته بيان المعاندة المفارقة والمجانبة والمعارضة
بالخلاف ب عنه عن ابيه عن اباه عليهم السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله سووا بين صفوفكم وحاذوا بين مناكبكم لا يستحوذ عليكم الشيطان
كا محمد عن احمد عن عثمان عن سعيد الاعرج قال سألت ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل ياتي الصلوة فلا يجد في الصف مقاما ايقوم وحده حتى يفرغ من
صلوته قال نعم لا باس يقوم بحذاء الامام ب سعد عن موسى بن الحسن
عن النخعي عن صفوان بن يحيى عن سعيد الاعرج قال سألت ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل يدخل المسجد ليصلي مع الامام فيجد الصف متضايقا باهله
فيقوم وحده حتى يفرغ الامام من الصلوة ايجوز ذلك له فقال نعم لا باس
به ب سعد عن النخعي عن محمد بن الفضيل عن الكناني قال سألنا ابا عبد
الله عليه السلم عن الرجل يقوم في الصف وحده فقال لا باس انما يبدو واحد
بعد واحد يه سال موسى بن بكر ابا الحسن موسى عليه السلم عن الرجل يقوم
الحديث الا انه انما يبدو الصف واحد بعد واحد كا الاربعه يه زرارة
عن ابي جعفر عليه السلم قال ان صلى قوم وبينهم وبين الامام وبينهم وبين
الصف الذي ما لا يتخطى فليس ذلك الامام واي صف كان اهله
يصلون بصلوة امام وبينهم وبين الصف الذي يتقدمهم قدر
ما لا يتخطى فليس تلك لهم بصلوة فان كان بينهم ستره او جدار فليس

تلك لهم بصلوة الامن كان حيال الباب قال وقال هذه المقاصير لم تكن
في زمن احد من النّاس وانما احدثها الجبارون وليست لمن صلى خلفها
مقتديا بصلوة من فيها صلوة قال قال ابو جعفر عليه السلام ينبغي ان يكون الصفوف
تامة متواصلة بعضها الى بعض لايكون بين الصفين ما لا يتخطا يكون
قدر ذلك مسقط جسد الانسان يب اذا سجد قال وقال ايما امرءة
صلت خلف امام وبينها وبينه ما لا يتخطى فليس لها تلك بصلوة قال قلت
فان جاء انسان يريد ان يصلي كيف يصنع وهي الى جانب الرجل قال يدخل بينها
وبين الرجل وتنحدر هي شيئا بيان المقاصير جمع المقصورة ومقصورة
المسجد مقام الامام اي ما يحجر الا يدخله غيره .. في رواية عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال اقل ما يكون بينك وبين القبلة مربض
عنز واكثر ما يكون مربط فرس كا محمد عن علي بن ابرهيم الهاشمي رفعه
قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يصلي بقوم وهو الى زاوية في بيته بقرب
الحايط وكلهم عن يمينه وليس على يساره احد كا الخمسة سب ابن عيسى
عن ابن ابي عمير عن حماد عن يب الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا اري
الصفوف بين الاساطين باسا سب سعد عن موسى بن الحسن عن محمد
بن عبد الحميد النخعي عن سيف بن عميره عن منصور بن حازم قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اصلي في الطاق يعني المحراب فقال لا باس
اذا كنت تتوسع به سب احمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم قال
سالت الرضا عليه السلام عن الرجل يصلي بالقوم في مكان ضيق ويكون بينهم

وبينهم

وبينه شبرا يجوز ان يصلي بهم قال نعم بيان في بعض النسخ سبر بالمهملة
والمثناة من فوق ويشبه ان يكون مصحفا كا القمي وغيره عن محمد بن احمد
عن الفطحية يب عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الرجل يصلي بقوم
وهم في موضع اسفل من موضعه الذي يصلي فيه فقال ان كان الامام على شبه الدكان
او على موضع اسفل ارفع من موضعهم لم تجز صلوتهم وان كان ارفع منهم بقدر
اصبع او اكثر او اقل اذا كان الارتفاع ببطن سيل فان كان ارضا مبسوطة وكان
في موضع منها ارتفاع بقدر اصبع او اكثر او اقل اذا كان ارتفاع فقام الامام في الموضع
المرتفع وقام من خلفه اسفل منه والارض مبسوطة الا انهم في موضع منحدر
فلا باس به قال وسئل فان قام الامام يب اسفل من موضع من يصلي خلفه
قال لا باس وقال ان كان رجل فوق بيت او غير ذلك دكانا كان او غيره
وكان الامام يصلي على الارض والامام اسفل منه جاز للرجل ان يصلي
خلفه ويقتدي بصلوته وان كان ارفع منه بشيء كثير سب محمد بن احمد
عن محمد بن عيسى عن صفوان عن محمد بن عبد الله عن الرضا عليه السلام قال سالته
عن الامام يصلي في موضع والذين خلفه يصلون في موضع اسفل منه
او يصلي في موضع والذين خلفه في موضع ارفع منه فقال اذا كان وحده
فلا باس سب سعد عن الفطحية قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يصلي بالقوم وخلفه دار فيها نساء هل يجوز ان يصلين خلفه قال نعم
ان كان الامام اسفل منهن قلت فان بينهن وبينه حايطا او طريقا فقال
فلا باس باب التقدم الى الصف والتخلف عنه في اثناء الصلوة

تقطع سبيل بقدر شبر

لكون تكاليفهم سويا قال وقت فيصلي وحده ويكون موضع سجوده اسفل من مقام قال م

كا محمد عن بنان عن علي بن الحكم عن ابان عن مد البصري عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا دخلت المسجد والامام راكع فظننت انك ان مشيت
اليه رفع راسه من قبل ان تدركه فكبر واركع فاذا رفع راسه فاسجد
مكانك فاذا قام فالحق بالصف وان جلس فاجلس مكانك فاذا قام
فالحق بالصف ب ابن محبوب عن العباس بن معروف عن ابن عن عبد البصري
البصري قال سمعنا ابا عبد الله عليه السلم يقول وذكر انه يمشي في الصلوة
يجر رجليه ولا يتخطى كا جماعة عن احمد عن ب الحسين عن حماد عن
ابي وهب قال رايت ابا عبد الله عليه السلم وقد دخل المسجد الحرام في صلوة
العصر فلما كان دون الصفوف ركعوا فركع وحده وسجد السجدتين ثم قام
يمشي حتى لحق الصفوف ب سعد عن محمد بن الحسين عن الحكم بن مسكين
عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ادخل المسجد وقد ركع
الامام فاركع بركوعه وانا وحدي واسجد فاذا رفعت راسي اي شيء اصنع
فقال قم فاذهب اليهم فان كانوا قياما فقم معهم وان كانوا جلوسا فاجلس معهم
ب الحسين عن حماد عن حريز عن م محمد عن احدهما عليهما السلم انه سئل عن الرجل
يدخل المسجد فيخاف ان تفوته الركعة فقال يركع قبل ان يبلغ القوم ويمشي
وهو راكع حتى يبلغهم ب ابن محبوب عن محمد بن احمد عن العمركي عن علي بن
جعفر قال سالت موسى بن جعفر عليهما السلم عن القيام خلف الامام في الصف
ما حده قال اقم ما استطعت فاذا قعدت فضاق المكان فتقدم او تاخر
فلا باس بيان لعل السؤال انما وقع عن مقدار الضيق والسعة في القيام

في

في الصف فاجيب بانه بقدر استطاعة القيام فيه لاشتراط التواصل فيه
فان ظهر الضيق بعد القعود تقدم او تاخر فانهما جايزان في الصلوة ب
الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا يضرك
ان تتاخر وراءك اذا وجدت ضيقا في الصف فتتاخر الى الصف الذي
خلفك وان كنت في صف فاردت ان تتقدم قدامك فلا باس ان تمشي اليه
ب عنه عن فضالة عن ابان عن الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قال
اتموا الصفوف اذا وجدتم خللا ولا يضرك ان تتاخر اذا وجدت ضيقا في
الصف وتمشي منحرفا حتى يتم الصف ب احمد عن ابن ابي عمير عن حماد عن
الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم مثله كا القمي وغيره عن احمد عن الفطحية
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يدرك الامام وهو قاعد يتشهد
وليس خلفه الا رجل واحد عن يمينه قال لا يتقدم الامام ولا يتاخر الرجل
ولكن يقعد الرجل الذي يدخل معه خلف الامام فاذا سلم الامام قام الرجل
فاتم الرجل الصلوة

باب

القراءة خلف من يقتدى به كا ب محمد عن محمد بن الحسين والنيسابوريان
عن صفوان عن البجلي قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة خلف
الامام اقرا خلفه فقال اما التي يجهر فيها فانما امر بالجهر لينصت من
خلفه فان سمعت فانصت وان لم تسمع فاقرا كا ب الخمسة ب
ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا صليت خلف امام تاتم به فلا تقرا خلفه سمعت قراءته ام لم تسمع

الا ان يكون صلوة يجهر فيها ولم تسمع

فاقرا ٮه وفي رواية عبيد بن زرارة عنه عليه السلم انه ان سمع الهمهمة فلا يقرا. زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال وان كنت خلف امام فلا تقرانّ شيا في الاوليتين وانصت لقراته ولا تقرانّ شيا في الاخيرتين فان الله عز وجل يقول للمومنين واذا قرئ القرآن يعني في الفريضة خلف الامام فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون والاخيرتان تبع للاوليين كا الاربعة عن زرارة عن احدهما عليهما السلم قال اذا كنت خلف امام تاتم به فانصت وسبح في نفسك كا ىب علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن قتيبة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كنت خلف امام ترتضي به في صلوة يجهر فيها بالقراءة فلم تسمع قراته فاقرا انت لنفسك وان كنت تسمع الهمهمة فلا تقرا كا محمد عن ىب احمد عن حماد عن حريز عن ىه زرارة ومحمد قالا قال ابو جعفر عليه السلم كان امير المومنين عليه السلم يقول من قرا خلف امام ياتم به فمات بعث على غير الفطرة ىب ابن عيسى عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الصلوة خلف من ارتضي به اقرا خلفه فقال من رضيت به فلا تقرا خلفه ىب الحسين عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمن بن خالد وعلي بن النعمان عن ابن مسكان عن سليمن بن خالد قال قلت لابي عبد الله ايقرا الرجل في الاولى والعصر خلف الامام وهو لا يعلم انه يقرا فقال لا ينبغي له ان يقرا يكله الى الامام ىب ابن عقدة عن احمد بن يحيي الخازني عن الحسن بن الحسين عن ابرهيم بن علي المرافقي وابي احمد عمرو بن الربيع البصري عن جعفر بن محمد عليهما السلم انه سئل عن القراءة خلف الامام فقال اذا كنت خلف امام تولاه وتثق

به فانه يجزيك قراءته وان احببت ان تقرا فاقرا فيما تخافت فيه فاذا جهر فانصت قال الله تعالى فانصتوا لعلكم ترحمون قال فقيل له فان لم اكن اثق به فاصلي خلفه فاقرا قال لا صل قبله او بعده فقيل له افاصلي خلفه واجعلها تطوعا قال لو قبلت التطوع لقبلت الفريضة ولكن اجعلها سبحة بيان لعل المراد بجعلها سبحة ان يصلي الفريضة مرتين ويجعل احديهما نافلة يدل على هذا ما ياتي في باب من صلي وحده ثم يجد الجماعة ىب سعد عن ابن عيسى عن الحسين بن علي بن يقطين قال سالت ابا الحسن الاول عليه السلم عن الرجل يصلي خلف امام يقتدي به في صلوة يجهر فيها بالقراءة فلا يسمع القراءة قال لا باس ان صمت وان قرا ىب الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن الامام اذا اخطا في القران فلا يدري ما يقول قال يفتح عليه بعض من خلفه قال وسالته عن الرجل يوم الناس فيسمعون صوته ولا يفقهون ما يقول فقال اذا سمع صوته فهو يجزيه فاذا لم يسمع صوته قرا لنفسه ىب الحسين عن صفوان عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان كنت خلف الامام في صلوة لا يجهر فيها بالقراءة حتى يفرغ وكان الرجل مامونا على القرآن فلا تقرا خلفه في الاوليين وقال يجزيك التسبيح في الاخيرتين قلت اي شيء تقول انت قال اقرا فاتحة الكتاب بيان يعني قوله يجزيك التسبيح في الاخيرتين انه يجزيك من القراءة في صلوتك التسبيح الذي تقوله في الاخيرتين فلا باس ان لا تقرا في الاوليين واما قول السائل اي شيء تقول انت فيحتمل

احمد عن البرقي عن ... صلت ...
عن العباس ... عن الاذدي ...
قال قال ابو عبد الله ... الى ...
للمومن ان يصلي خلف الامام في صلوة
لا يجهر فيها بالقراءة ... كان
حاد ... يصح
ما دام ... يسبح ...
عن احدهما ... الا ...

ان يكون بمعنى اي شيء تفتي وتحكم به ان اقوله في الاخيرتين اكتفي بالتسبيح
الذي ام اقرا فاتحه الكتاب ليصير قوله عليه السلم اقرا فاتحه الكتاب فعلا م
مضارعًا وهذا هو الاظهر وانما كان عليه السلم يقرا بالفاتحه لان اقتداءه
انما كان بمن لايقتدي به فكان لابد له من القراءة في الاولين . احمد
عن البرقي عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم
عن الركعتين اللتين يصمت فيهما الامام ايقرا فيهما بالحمد وهو امام يقتدى
به قال ان قرات فلا باس وان سكت فلا باس بيان لعل الصمت
كناية عن الاخفات وترك القراءة ب ابن محبوب عن محمد بن عيسى
عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا كنت امام قوم فعليك ان تقرا في الركعتين الاولتين وعلى
الذين خلفك ان يقولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وهم
قيام فاذا كان في الركعتين الاخيرتين ٢ بيان ولعل المراد بقوله
فاذا كان في الركعتين الاخيرتين فاذا كان الايتمام في الركعتين الاخيرتين
بان يكون المامومون مسبوقين وقوله على الامام التسبيح يعني على الامام
ان يسبح في الركعتين الاخيرتين مثل ما يسبح القوم في الاولتين بان
يكون الظرف متعلقا بقوله على الامام مكرر احمد عن
البرقي عن عبد الله بن الصلت والعباس بن معروف عن
الازدي قال قال ابو عبد الله عليه السلم اني لاكره للمؤمن ان
يصلي خلف الامام في صلوة لايجهر فيها بالقراءة فيقوم كانه حمار

قال

تجزيني م

٤ امر ويحمل ان يكون المراد ما الذي يفعله ادى صلوتك خلفهم ليصح قوله اوما تقرا الكتاب فعلا م

فعلى الذين خلفك ان يقروا فاتحة الكتاب وعلى الامام التسبيح مثل ما يسبح القوم في الركعتين الاخيرتين ط

قال قلت جعلت فداك فيصنع ماذا قال يسبح يب قال ابو المغراء كنت
عند ابي عبد الله عليه السلم فساله حفص الكلبي فقال اكون خلف الامام وهو
يجهر بالقراءة فادعو واتعوذ قال نعم فادع يب روى ابو بصير عن احدهما عليهما السلم
لاتسمعن الامام دعاءك خلفه باب
صفة الصلوة خلف من لايقتدى به كا ب الخمسه عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا صليت خلف امام لايقتدى به فاقرا خلفه سمعت قراءته او لم
تسمع ب ابن عيسى عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن
عليه السلم عن الرجل يصلي خلف من لايقتدى بصلوته والامام يجهر بالقراءة قال
اقرا لنفسك وان لم تسمع نفسك فلا باس ب سعد عن احمد عن ابي عبد الله
عن محمد بن اسحق ومحمد بن ابي حمزة عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال
يجزيك اذا كنت معهم من القراءة مثل حديث النفس بيان قد مضى هذا
الخبر باسناد اخر في باب الجهر والاخفات ب الحسين عن حماد عن ابن وهب
عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل يؤم القوم وانت لاترضى به في
صلوة يجهر فيها بالقراءة فقال اذا سمعت كتاب الله يتلى فانصت له قلت
فانه يشهد علي بالشرك قال ان عصى الله فاطع الله فرددت عليه فابى
ان يرخص لي قال قلت له اصلي اذن في بيتي ثم اخرج اليه فقال انت
وذاك وقال ان عليا عليه السلم كان في صلوة الصبح فقرا ابن الكوا وهو
خلفه ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن
عملك ولتكونن من الخاسرين فانصت علي عليه السلم تعظيما للقران حتى فرغ

ابن م

من الاية ثم عاد في قراءته ثم اعاد ابن الكوا الاية فانصت علي عليه السلم ايضا ثم
قرا فاعاد ابن الكوا فانصت علي عليه السلم ثم قال فاصبر ان وعد الله حق ولا
يستخفنك الذين لا يوقنون ثم اتم السورة ثم ركع يب الحسين عن صفوان
عن ابن بكير عن ابيه قال سالت اباعبد الله عليه السلم عن الناصب يومنا ما نقول
في الصلوة معه فقال اما اذا جهر فانصت للقران واسمع ثم اركع واسجد
انت لنفسك يب سعد عن احمد عن الحسين عن القاسم بن عروة عن ابن
بكير عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال لا باس ان يصلي خلف الناصب
ولا يقرا خلفه فيما يجهر فيه فان قراءته يجزيك اذا سمعتها بيان هذه
الاخبار حملها في التهذيبين على شدة التقية والخوف يب محمد بن احمد
عن ابي اسحق عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذن خلف من قرات خلفه يب سعد عن موسى بن الحسن والحسن
بن علي عن احمد بن هلال عن البزنطي عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال قلت له اني
ادخل مع هولاء في صلوة المغرب فيعجلوني الى ما ان اوذن واقيم ولا اقرا الا
الحمد حتى يركع ايجزيني ذلك قال نعم يجزيك الحمد وحدها بيان اوذن
بفتح همزة ان يعني لا يمهلوني لا بقدر الاذان والاقامة وقراءة الحمد من
دون سورة اخرى يب بهذا الاسناد عن البزنطي عن احمد بن عايذ قال
قلت لابي الحسن عليه السلم اني ادخل مع هولاء في صلوة المغرب فيعجلوني
الى ما اوذن واقيم فلا اقرا شيئا حتى اذا ركعوا واركع معهم افيجزيني انه
ذلك قال نعم بيان حمله في التهذيبين على انه لم يزد على الحمد وجوز

تخصيصه

تخصيصه بحال التقية يب سعد عن الزيات عن الخشاب عن ابن اسباط
عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله وابي جعفر عليه السلم في الرجل يكون خلف
الامام لا يقتدي به فيسبقه الامام بالقراءة قال اذا كان قد قرا ام الكتاب
اجزاه يقطع ويركع يب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي
عمير عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي جعفر عليه السلم من لا اقتدي
به في الصلوة قال افرغ قبل ان يفرغ فانك في حصار فان فرغ قبلك فاقطع
القراءة واركع معه كا يب النيسابوريان عن صفوان عن اسحق بن عمار
عمن سال اباعبد الله عليه السلم قال اصلي خلف من لا اقتدي به فاذا فرغت
من قراءتي ولم يفرغ هو قال فسبح حتى يفرغ يب الحسين عن صفوان
عن ابن بكير عن عمر بن ابي شعبة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت لما اكون
مع الامام فافرغ قبل ان يفرغ من قراءته قال فاتم السورة ومجد الله
واثن عليه حتى يفرغ يب عنه عن صفوان عن ابن بكير محمد بن احمد
عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال سالت اباعبد الله عن الامام
اكون معه فافرغ من القراءة قبل ان يفرغ قال فامسك اية ومجد
الله واثن عليه فاذا فرغ فاقرا الاية واركع يب محمد بن احمد عن ابي
اسحق عن عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن دخولي مع امام اقرا خلفه في الركعة الثانية فيركع
عند فراغي من قراءة ام الكتاب فقال تقرا في الاخراوين كي تكون
قد قرات في ركعتين يب عنه عن محمد بن الحصين عن محمد بن

الفضيل عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم انى ادخل المسجد وقد اجد
الامام قد ركع وقد ركع القوم فلا يمكننى ان اوذن واقيم واكبر فقال لي
فاذا كان ذلك فادخل معهم في الركعة واعتد بها فانها من افضل ركعاتك
قال اسحق فلما سمعت اذان المغرب وانا على بابي قاعد قلت للغلام انظر اقيمت
الصلوة فجاءني فقال نعم فقمت مبادرا فدخلت المسجد فوجدت الناس
قد ركعوا فركعت مع اول صف ادركت واعتددت بها ثم صليت بعد
الانصراف اربع ركعات ثم انصرفت فاذا خمسة او ستة من جيراني قد قاموا
الي من المخزوميين والامويين فاقعدوني ثم قالوا يا ابا هاشم جزاك الله عن نفسك
خيرا فقد والله راينا خلاف ما ظننا بك وما قيل فيك فقلت اي شئ
ذاك قالوا اتبعناك حين قمت الي الصلوة ونحن نرى انك لا تقتدي
بالصلوة معنا وقد وجدناك قد اعتددت بالصلوة معنا وصليت بصلوتنا
فرضي الله عنك وجزاك خيرا قال قلت لهم سبحان الله المثلي يقال هذا
قال فعلمت ان ابا عبد الله عليه السلم لم يامرني الا وهو يخاف علي هذا وشبهه
الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن علي بن سعد البصري قال قلت
لابي عبد الله عليه السلم اني نازل في بني عدي ومؤذنهم وامامهم وجميع
اهل المسجد عثمانية يبرؤن منكم ومن شيعتكم وانا نازل فيهم فما ترى
في الصلوة خلف الامام قال صلي خلفه قال قال واحتسب بما تسمع ولو
قدمت البصرة لقد سالك الفضيل بن يسار واخبرته بما افتيتك
فتاخذ بقول الفضيل وتدع قولي قال علي فقدمت البصرة واخبرت

فصيلا

فضيلا بما قال فقال هو اعلم بما قال لكني قد سمعته وسمعت اباه يقولان لا تعتد
بالصلوة خلف الناصب واقرا لنفسك كانك وحدك قال فاخذت بقوله
الفضيل وتركت قول ابي عبد الله عليه السلم سب ابن محبوب عن القاسم
بن عروة عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت اني ادخل المسجد
قد صليت فاصلي معهم فلا احتسب بتلك الصلوة قال لا باس واما انا فاصلي
معهم واريهم اني اسجد وما اسجد سب عنه عن احمد عن ابيه عن
ابن المغيرة عن ناصح المؤذن قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اني اصلي
في البيت واخرج اليهم قال اجعلها نافلة ولا تكبر معهم فتدخل معهم في الصلوة
التكبير كا جماعة عن احمد عن سب الحسين عن يعقوب بن يقطين قال قلت
لابي الحسن عليه السلم جعلت فداك تحضر الصلوة الظهر فلا نقدر ان ننزله
في الوقت حتى ينزلوا وننزل معهم فنصلي بهم فقال صل بهم لا صلى الله عليهم
بيان كانا نركع اي نتطوع كا محمد عن سب احمد عن الحجال عن ثعلبة
عن زرارة قال سالت ابا جعفر عليه السلم عن الصلوة خلف المخالفين
فقال ما هم عندي الا بمنزلة الجدر سب احمد عن علي بن الحكم عن سليم
الفرا عن داود قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل يكون مؤذن
مسجد في المصر وامامه فاذا كان يوم الجمعة صلى العصر في وقتها كيف
يصنع بمسجده قال صلي العصر في وقتها فاذا كان ذلك الوقت الذي
يؤذن فيه اهل المصر فاذن وصل بهم في الوقت الذي يصلي بهم
فيه اهل مصرك بيان اريد بالجمعة بوقت يوم الجمعة وقت العصر

فادخل مع الصلوة

في الوقت ... العصر ... كانا نركع ... العصر ... فنصلي بهم

الظهر في سائر الايام كما مضى بيانه باب

صفة صلوة الجمعة معهم كا محمد عن احمد عن علي بن حديد عن جميل بن دراج عن حمران بن اعين قال قلت لابي جعفر عليه السلم جعلت فداك انا نصلي معهم يوم الجمعة وهم يصلون في الوقت فكيف نصنع فقال صلوا معهم فخرج حمران الى زرارة فقال له حمران قد امرنا ان نصلي معهم بصلوتهم فقال زرارة ما يكون هذا الا بتاويل فقال له حمران قم حتى نسمع منه قال فدخلنا عليه فقال له زرارة جعلت فداك ان حمران زعم انك امرتنا ان نصلي معهم فانكرت ذلك فقال لنا كان علي بن الحسين عليهما السلم يصلي معهم الركعتين فاذا فرغوا قام فاضاف اليها ركعتين يب الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن زرارة عن حمران قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم ان في كتاب علي عليه السلم اذا صلوا الجمعة في وقت فصلوا معهم قال زرارة قلت له هذا ما لا يكون اتقاك عدو الله اقتدي به قال حمران كيف اتقاني وانا لم اسئله هو الذي ابتداني وقال في كتاب علي عليه السلم اذا صلوا الجمعة في وقت فصلوا معهم كيف يكون هذا منه تقية قال قلت قد اتقاك هذا ما لا يجوز حتى قضي انا اجتمعنا عند ابي عبد الله عليه السلم فقال له حمران اصلحك الله حدثت هذا الحديث الذي حدثتني به ان في كتاب علي عليه السلم اذا صلوا الجمعة في وقت فصلوا معهم فقال هذا ما لا يكون عدو الله فاسق لا ينبغي لنا ان نقتدي به ولا نصلي معه فقال ابو عبد الله عليه السلم في كتاب علي عليه السلم اذا صلوا الجمعة في وقت فصلوا معهم ولا تقومن من مقعدك حتى تصلي ركعتين اخريين قلت فاكون قد صليت اربعا لنفسي لم اقتد به فقال نعم قال فسكت صاحبي ورضينا كا يب الاربعة عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلم ان اناسا رووا عن امير المومنين عليه السلم انه صلى اربع ركعات بعد الجمعة لم يفصل بينهن بتسليم فقال يا زرارة ان امير المومنين عليه السلم صلى خلف فاسق فلما سلم وانصرف قام امير المومنين عليه السلم فصلى اربع ركعات لم يفصل بينهن بتسليم فقال له رجل الى جنبه يا ابا الحسن صليت اربع ركعات لم تفصل بينهن بتسليم فقال انها اربع ركعات مشتبهات فسكت فوالله ما عقل ما قال له يب احمد عن علي بن الحكم عن سيف عن الحضرمي قال قلت لابي جعفر عليه السلم ما تصنع يوم الجمعة قال كيف تصنع انت قلت اصلي في منزلي ثم اخرج فاصلي معهم قال كذلك اصنع انا باب

فضل الصلوة معهم كا ن النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن يه حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال يحسب لك اذا دخلت معهم وان لم تقتد بهم مثل ما يحسب لك اذا كنت مع من يقتدي به يب محمد عن البرقي عن جعفر بن المثنى الخطيب عن اسحق بن عمار قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم يا اسحق اتصلي معهم في المسجد قلت نعم قال صل معهم فان المصلي معهم في الصف الاول كالشاهر سيفه في سبيل الله بيان انما قيد بالصف الاول

لانداخل في معرفتهم باتيان المسجد وادل علي كونه منهم وانما شبهه بشاهر
سيفه في سبيل الله لدفعه شر العدو كا الحمسه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال من صلى معهم في الصف الاول كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه
وآله .. حماد بن عثمن عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال من صلى معهم في الصف
الاول كان كمن صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وآله في الصف الاول
يه قال الصادق عليه السلم اذا صليت معهم غفر لك بعدد من خالفك ..
وروي عنه عمر بن يزيد انه قال ما منكم احد يصلي صلوة فريضة في وقتها
ثم يصلي معهم صلوة تقية وهو متوضئ الا كتب الله له بها خمسا وعشرين
درجة فارغبوا في ذلك وقال له رجل اصلي في اهلي ثم اخرج الي المسجد
فيقدموني فقال تقدم لا عليك وصل بهم يه وروي عبد الله
بن سنان عنه عليه السلم انه قال ما من عبد يصلي في الوقت ويفرغ
ثم ياتيهم ويصلي معهم وهو على وضوء الا كتب الله له خمسة وعشرين درجة وقال
له ايضا اني ادخل الي مسجد يكون فيه قوم مخالفون معاندون وهم
يمسون في الصلوة فانا اصلي العصر ثم اخرج فاصلي معهم فقال اما ترضى
ان يحسب لك باربع وعشرين صلوة بيان يمسون اي يوخرون
من الامساء كا جماعه عن احمد عن يب الحسين عن الهيثم بن واقد عن
الحسين بن عبد الله الارجاني عن ابي عبد الله عليه السلم قال من صلى في
منزله ثم اتي مسجدا من مساجدهم فصلى معهم خرج بحسناتهم يب
ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن مروك بن عبيد عن نشيطه

بن صالح عن ابي الحسن الاول عليه السلم قال قلت له الرجل منا يصلي صلوته في
جوف بيته مغلقا بابه ثم يخرج فيصلي مع جيرته يكون صلوته تلك وحده عليهم
في بيته جماعة فقال الذي يصلي في بيته يضاعف الله له ضعفي اجر الجماعة
يكون له خمسين درجة والذي يصلي مع جيرته يكتب الله له اجر من صلى خلف
رسول الله صلى الله عليه وآله ويدخل معهم في صلوته فيخلف عليهم ذنوبه
ويخرج بحسناتهم يه الشحام عن الصادق عليه السلم انه قال يا زيد خالقوا
الناس باخلاقهم صلوا في مساجدهم وعودوا مرضاهم واشهدوا
جنايزهم وان استطعتم ان تكونوا الايمه والموذنين فافعلوا الحديث
وقد مضى تمامه مسندا في كتاب الايمان والكفر باب
ائتمام المرءه وامامتها كا محمد عن يب احمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان
عن ابي العباس قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يوم المرءه في
بيته فقال نعم يقوم وراءه كا احمد عن الحسين عن فضاله عن
حماد بن عثمان عن يه ابرهيم بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل
يوم النساء ليس معهن رجل في الفريضه قال نعم وان كان معه صبي فليقم
الي جانبه يب احمد عن علي بن الحكم عن ابان عن البصري عن ابي عبد الله
عليه السلم قال صل باهلك في رمضان الفريضه والنافله فاني افعله
بيان قد اشتهر بين متاخري اصحابنا المنع من الجماعه في
النافله سوي الاستسقاء واخبار هذا الباب ينادي بخلاف ذلك
نعم قد ورد في خصوص نافله ليالي شهر رمضان المنع البليغ منها

وانها بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلالة سبيلها الى النار ويأتي هذا الحديث
مسندا في كتاب الصيام من هذا الكتاب انشاء الله فلا بد اما من تخصيص
المنع بنوافل ليالي شهر رمضان كما هو مفاد ذلك الخبر واما تخصيص
الجواز باتمام النساء واماميتهن وامامة الرجل لهن لا غير كما هو مفاد هذه
الاخبار واما حمل هذه الاخبار على التقية والاخير ابعد المحامل والاول اقربها
الى الصواب ولم اجد احدا تعرض لهذه المسئله والتوفيق بين الاخبار وفتاوي
الاصحاب واما الاخبار فلاتنافي بينها يظهر عند التامل ب احمد عن
الحسين عن ابان عن الفضيل بن يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اصلي
المكتوبه بام علي قال نعم يكون عن يمينك يكون سجودها بحذاء قدميك
ب سعد عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا عن ابي
عبد الله عليه السلم في الرجل يؤم المرءة قال نعم يكون خلفه وعن المراة
تام النساء قال نعم تقوم وسطا بينهن ولا يتقدمهن ب احمد عن
ابيه عن ابن المغيره عن القاسم بن الوليد قال سالته عن الرجل يصلي
مع الرجل الواحد معهما النساء قال يقوم الرجل الى جنب الرجل ويتخلفن
النساء خلفهما ب ابن محبوب عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن
سنان عن ابن مسكان قال بعثنا اليه بمسئله في مسائل ابرهيم فدفعناها
الى ابن سدير فسال عنها وابرهيم بن ميمون جالس عن الرجل يام النساء
فقال نعم فقلت سله عنهن اذا كان معهن غلمان لم يدركوا
ايقومون معهن في الصف ام يتقدمونهن فقال لا بل يتقدمونهن

وان كانوا عبيدا يب سال الحلبي يعني ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يؤم النساء
قال نعم وان كان معهن غلمان فاقيموهم بين ايديهن وان كانوا عبيدا
. قال امير المؤمنين عليه السلم كان النساء يصلين مع النبي صلى الله عليه
وآله فكن يومرن لا يرفعن رؤسهن قبل الرجال لضيق الازر بيان الازر جمع الازار م
ولعل المراد ان ازار الرجال منهم ربما يكون ضيقا فكان اذا سجد يبدو بعض
بعض اسافل بدنه للنساء اللواتي خلف الرجال فنهين عن رفع رؤسهن قبلهم فنهين م
الازر الازار ب ابن محبوب عن العباس عن ابن المغيره عن غياث عن
ابي عبد الله عليه السلم قال المرءة صف والمرأتان صف والثلث صف
ب الحسين عن عثمان عن سماعه قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صفوان
المرءة تام النساء فقال لا باس به كا جماعه عن احمد عن ب الحسين
عن فضاله عن ابن سنان عن سليمان بن خالد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن المرءة تؤم النساء فقال اذا كن جميعا امتهن في النافلة فاما المكتوبه
فلا ولا تقدمهن ولكن يقوم وسطا منهن ب العياشي عن محمد بن
نصير عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن يه هشام بن سالم عن ابي
عبد الله عليه السلم مسئله بدون قوله اذا كن جميعا بيان قوله عليه السلم
اذا كن جميعا يعني به اذا لم يكن بينهن رجل بل كان الكل نساء ب ابن
محبوب عن محمد بن عبد الحميد عن الحسن بن الجهم عن ابن مسكان عن الحلبي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال تام المرءة النساء في الصلوة وتقوم وسطا
منهن ويقمن عن يمينها وشمالها تامهن في النافله ولا تامهن في المكتوبه

عن حريز . النيلي
عن التيمي . احمد
عن علي بن حديد والتيمي
عن حريز عن ع

العباس

بب العباشي عن ابي العباس بن المغيرة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير
عن حماد .. زراره عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت المرءة تام النسآء قال لا الا على
الميت اذا لم يكن احد اولى منها تقوم وسطا معهن في الصف فتكبر ويكبرن
في الاستبصار حمل النهي عن امامتها في المكتوبة وسوى الصلوة على الميت
على الكراهة واستحباب الترك جمعا بين الاخبار بب ابن محبوب عن العبيدي
عن الحسين بن علي بن يقطين عن ابيه عن ابي الحسن الماضي عليه السلام قال سالته
عن المرءة تام النسآء ما حد رفع صوتها بالقراءة والتكبير فقال بقدر ما
تسمع بب سعد عن احمد عن موسى بن القاسم وابي قتاده عن .. علي
بن جعفر عن اخيه عليه السلام مثله باب

الرجل يدرك الامام في اثناء الصلوة او بعد انقضاء الاولى كا بب الحمسه
يه الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا ادركت الامام وقد ركع فكبرت وركعت
قبل ان يرفع راسه فقد ادركت الركعة فان رفع الامام راسه قبل ان تركع
فقد فاتتك الركعة كا محمد عن احمد عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن
سليمان بن خالد بب الحسين عن النضر عن هشام بن سالم عن سليمن بن
خالد قال قال ابو عبد الله عليه السلام في الرجل اذا ادرك الامام وهو
راكع فكبر الرجل وهو مقيم صلبه ثم ركع قبل ان يرفع الامام راسه
فقد ادركت الركعة يه روى الشحام انه ساله عليه السلام عن الرجل
انتهى الى الامام وهو راكع قال اذا كبر واقام صلبه ثم ركع فقد ادرك
كا النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن محمد قال قال ابو

الرجل

عبد الله

٣٠٢

عبد الله عليه السلام اذا لم تدرك تكبيرة الركوع فلا تدخل في تلك الركعة
بب الحسين عن ابن ابي عمير عن جميل عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام
قال قال ان لم تدرك القوم قبل ان يكبر الامام للركعة فلا تدخل معهم
في تلك الركعة بب عنه عن صفوان عن العلا عن محمد عن ابي جعفر
عليه السلام قال لا تعتد بالركعة التي لم تشهد تكبيرها مع الامام بب
عنه عن النضر عن عاصم عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال لا اذا ادركت
التكبيرة قبل ان يركع الامام فقد ادركت الصلوة بب ابن محبوب
عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسمعيل عن صالح بن عقبه عن يونس
الشيباني عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخلت من باب المسجد فكبرت
وانت مع امام عادل ثم مشيت الى الصلوة اجزاك ذلك واذا الامام
كبر للركوع فكنت معه في الركعة لانه ان ادركته وهو راكع لم تدرك
التكبير لم يكن معه في الركوع بيان قد مضى صدر هذا الحديث في باب
شرايط الاذان والاقامة ولا ينافي بين هذه الاخبار الاربعه والخبرين
الاولين لجواز سماع التكبير من بعيد قبل بلوغ الصف كذا في التهذيبين
ويدل عليه الاخبار الواردة في ركوع المسبوق وسجوده قبل
لحوق الصف كما مر في باب المتقدم الى الصف والتاخر عنه
بب ع سعد عن ابن عيسى عن الحسين عن عبيد الله بن معوية
بن شريح عن يه ابيه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اذا
جاء الرجل مبادرا والامام راكع اجزئته تكبيرة واحدة لدخوله في الصلوة

والركوع يه ومن ادرك الامام وهو ساجد كبر وسجد معه ولم يعتد
بها ومن ادرك الامام وهو في الركعة الاخيرة فقد ادرك فضل
الجماعة ومن ادركه وقد رفع راسه من السجدة الاخيرة وهو
في التشهد فقد ادرك الجماعة وليس عليه اذان ولا اقامة و
من ادركه وقد سلم فعليه الاذان والاقامة بيان هذه الزيادة
يحتمل ان يكون كلام ابي عبد الله وان يكون كلام الصدوق طاب
ثراه ويأتي بعض هذه الاحكام في آخر الباب وقد مضى في باب مواضع
الاذان والاقامة كلام اخر وهو سقوط الاذان والاقامة مع
بقاء الصف بحاله كا يب محمد عن بنان عن علي بن الحكم عن ابان
عن البصري عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا سبقك الامام بركعة
فادركت القراءة والاخيرة قرات في الثالثة من صلوته وهي ثنتان
لك فان لم تدرك معه الا ركعة واحدة قرات فيها وفي التي يليها
واذا سبقك بركعة جلست في الثانية لك والثالثة له حتى تعتدل
الصفوف قياما قال وقال اذا وجدت الامام ساجدا فاثبت
مكانك حتى يرفع راسه فان كان قاعدا قعدت وان كان قائما
قمت يب ابن محبوب عن علي بن السندي عن حماد بن عيسى يب
الحسين عن حماد عن ابن وهب قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يدرك اخر صلوة الرجل الامام وهي اول صلوة الرجل فلا يمهله حتى يقرا
فيقضي القراءة في آخر صلوته قال نعم بيان في الكلام تجوز المراد قراءة

الحمد المختصة باخر صلوته لا ان يكون قضاء فاته في اولها كذا في الاستبصار
كا محمد عن احمد عن مروك بن عبيد يب سعد عن يعقوب بن يزيد عن
مروك بن عبيد عن احمد بن النضر عن رجل عن يه ابي جعفر عليه السلام قال
قال لي اي شيء هؤلاء في الرجل الذي يفوته مع الامام ركعتان قلت
يقولون يقرا فيهما بالحمد وسورة فقال هذا يقلب صلوته يجعل اولها آخرها
قلت فكيف يصنع قال يقرا فاتحة الكتاب في كل ركعة كا محمد عن احمد بن
الحسين عن صفوان عن البجلي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل
يدرك الركعة الثانية من الصلوة مع الامام وهي له الاولى كيف
يصنع اذا جلس الامام قال يتجافى ولا يتمكن من القعود فاذا كانت
الثالثة للامام وهي له الثانية فليلبث قليلا اذا قام الامام بقدر
ما يتشهد ثم يلحق بالامام قال وسالته عن الذي يدرك الركعتين الاخيرتين
من الصلوة كيف يصنع بالقراءة فقال اقرا فيهما فانهما لك الاوليان
ولا تجعل اول صلوتك اخرها يب ابن عيسى عن محمد بن يحيى عن طلحة
بن زيد عن جعفر عن ابيه عن علي عليهم السلام قال يجعل الرجل ما ادرك الامام مع ص
اول صلوته قال جعفر وليس نقول كما تقول الحمقى بيان وذلك لانهم
يقولون يقرأ فيما انفرد به بالحمد وسورة فيجعل اول صلوته آخرها
كما مر يه روى الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال اذا فاتك شيء
مع الامام فاجعل اول صلوتك ما استقبلت منها ولا تجعل اول
صلوتك اخرها ومن اجلسه الامام في موضع يجب ان يقوم فيه تجافى

واقعى اقعاء ولم يجلس متمكنا يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال قال اذا ادرك الرجل بعض الصلوة
وفاته بعض خلف امام يحتسب بالصلوة خلفه جعل ما ادرك اول صلوته ان
ادرك من الظهر او من العصر او من العشاء ركعتين وفاتته ركعتان قرا
في كل ركعة مما ادرك خلف الامام في نفسه بام الكتاب يب وسورة
فان لم يدرك السورة تامة اجزاته ام الكتاب يب فاذا سلم الامام قام فصلى
ركعتين لا يقرا فيهما يب لان الصلوة انما يقرا فيها في الاولتين في
كل ركعة ام الكتاب وسورة وفي الاخيرتين لا يقرا فيهما انما هو تسبيح
وتكبير وتهليل ودعاء ليس فيهما قراءة وان ادرك ركعة قرا فيها خلف
الامام فاذا سلم الامام قام فقرا بام الكتاب وسورة ثم قعد فتشهد ثم قام
فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة بام الكتاب وسورة ثم قعد فتشهد ثم قام
فصلى ركعتين ليس فيهما قراءة كا علي بن محمد ومحمد بن الحسين عن سهل
عن البزنطي عن المثنى عن اسحق بن يزيد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
جعلت فداك يسبقني الامام بركعة فيكون لي واحدة وله ثنتان افا
تشهد كلما قعدت قال نعم فانما التشهد بركة يب محمد عن احمد عن
النخعي عن العباس بن عامر عن الحسين بن المختار وداود بن الحصين
قال سئل عن رجل فاتته ركعة من المغرب مع الامام وادرك الثنتين
فهي الاولى والثانية للقوم يتشهد فيهما قال نعم قلت والثانية ايضا
قال نعم قلت كلهن قال نعم فانما هو بركة يب عنه عن العباس بن

معروف

معروف عن صفوان عن ابي عثمان عن معلى بن خنيس عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا سبقك الامام بركعة فادركته وقد رفع راسه
فاسجد معه ولا تعتد بها يب الفطحية قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن رجل ادرك الامام وهو جالس بعد الركعتين قال يفتتح الصلوة
ولا يقعد مع الامام حتى يقوم يب محمد بن احمد عن الفطحية عن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلم انه سئل عن الرجل ادرك الامام حين سلم قال عليه
ان يؤذن ويقيم ويفتتح الصلوة يب عنه عن البزنطي عن عاصم
عن محمد قال قلت له متى يكون يدرك الصلوة مع الامام قال اذا ادرك
الامام وهو في السجدة الاخيرة من صلوته فهو مدرك لفضل الصلوة
مع الامام يب سعد عن ابن عيسى عن علي بن حديد عن جميل بن دراج
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم في رجل دخل مع قوم ولم يكن صلى هو
الظهر والقوم يصلون العصر يصلي معهم قال يجعل صلوته التي
صلى معهم الظهر ويصلي هو بعد العصر يب الحسين عن حماد بن
عثمان قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل امام قوم فيصلي
العصر وهي لهم الظهر قال اجزات عنه واجزات عنهم جماعة من
من اصحابنا عن يب احمد عن الحسين عن فضالة عن حسين عن سماعة
عن ابي بصير قال سالت عن رجل صلى مع قوم وهو يرى انها الاولى
وكانت العصر قال فليجعلها الاولى وليصل العصر بيان يعني يجعل صلوته
التي ام بهم الاولى كانت صلوتهم ما كانت وزعمها ما زعم وفي حديث

آخر فان علم انهم فی صلوة العصر ولم يكن صلّى الاولى فلا يدخل معهم بيان لعل
المراد انه لا يدخل معهم بنية العصر لانه لم يصل الظهر بعد فان نوى الظهر
جاز له الدخول معهم كما دلّ عليه الاخبار السابقة باب

عروض عارض للامام كا الخمسة يب محمد بن احمد عن ابن عيسى عن ابيه
عن ابن ابي عمير عن حماد عن يب الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل ام
قوما فصلّى بهم ركعة ثم مات قال يقدمون رجلا آخر ويعتدون بالركعة
ويطرحون الميت خلفهم ويغتسل من مسّه كا يب النيسابوري عن ابن
ابي عمير عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل ياتي المسجد
وهم في الصلوة وقد سبقه الامام بركعة او اكثر فيعتل الامام فياخذ
بيده ويكون ادنى القوم اليه فيقدمه فقال يتم صلوة القوم ثم يجلس
حتى اذا فرغوا من التشهد اومى اليهم بيده عن اليمين والشمال فكان الذي
اومى اليهم بيده التسليم وانقضاء صلوتهم واتم هو ما كان فاته او بقي
عليه يه الحديث مرسلا يه قال امير المومنين عليه السلم ما كان من
امام تقدم في الصلوة وهو جنب ناسيا او احدث حدثا او رعافا
او ازا في بطنه فليجعل ثوبه على انفه ثم لينصرف وليأخذ بيد رجل
فليصل مكانه ثم ليتوضأ وليتم ما سبقه به من الصلوة فان كان
جنبا فليغتسل فليصل الصلوة كلها بيان انما امر عليه السلم ان ياخذ
على انفه ليوهم القوم ان به رعافا قال صاحب معالم السنن وفي
هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفاء القبيح من الامر

من الرياء والكذب وانما هو
من باب التجمل واستعمال الحياء و
طلب السلامة من الناس

والتورية

والتورية بما هو احسن منه وليس هذا يدخل في باب الريا والكذب
وانما هو وانما هو من باب التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس
كا الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن يب علي بن مهزيار عن فضالة عن
ابان عن سلمة عن ابي عبد الله عليه السلم ان عليا صلوات الله عليه كان يقول
لا يقطع الصلوة الرعاف ولا القي ولا الدم فمن وجد اذى فليأخذ بيد رجل
من القوم من الصف فليقدمه يعني اذا كان اماما بيان قد مضى هذا الخبر
مع بيان يب محمد بن احمد عن العباس بن معروف عن ابن سنان عن طلحة بن
زيد عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال سألته عن رجل ام قوما فاصابه رعاف بعد
ما صلى ركعة او ركعتين فقدم رجلا ممن قد فاته ركعة او ركعتان قال
يتم بهم الصلوة ثم يقدم رجلا فيسلم بهم ويقوم هو فيتم بقية صلوته بيان
حمله في التهذيبين على الاحوط والمستحب يب عنه عن احمد بن الحسن عن ابيه
عن الحكم بن مسكين عن معاوية بن شريح قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول
اذا احدث الامام وهو في الصلوة لم ينبغ ان يتقدم الا من شهد الاقامة يب
الحسين عن النضر عن هشام عن سليمن بن خالد قال سألت ابا عبد الله عليه السلم
عن الرجل يؤم القوم فيحدث ويقدم رجلا قد سبق بركعة كيف يصنع
فقال لا يقدم رجلا قد سبق بركعة ولكن يأخذ بيد غيره فيقدمه بيان
حمله على الكراهة يه روى معوية بن ميسرة عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا ينبغي
للامام اذا احدث ان يقدم الا من ادرك الاقامة فان قدم مسبوقا
بركعة فان عبد الله بن سنان روى عنه عليه السلم انه قال اذا اتم صلوتهم

فليومهم بقيتهم يمينا وشمالا فلينصرفوا ثم كلاهو ما فاته من صلوته يه وروي جميل بن دراج عنه
عليه السلم في رجل ام قوما على غير وضوء فانصرف وقدّم رجلا ولم يدر المقدم ما صلّى
الامام قبله قال يذكّره من خلفه كا محمد عن ب احمد عن علي بن حديد عن جميل عن زراره
قال سالت احدهما عليهما السلم عن امام ام قوما فذكر انّه لم يكن على وضوء فانصرف
واخذ بيد رجل وادخله فقدمه ولم يعلم الذي قدم ما صلى القوم قال يصلي
بهم فان اخطا سبح القوم به وبنى على صلوته التي كان قبله كا ب الاربعه
عن زراره والنيسابوريان عن حماد عن حريز عن يه زراره قال قلت لابي
جعفر عليه السلم رجل دخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوته واحدث
امامهم فاخذ بيد ذلك الرجل فقدمه فصلى بهم ايجزيهم صلوتهم بصلوته
وهو لا ينويها صلوة فقال لا ينبغي للرجل ان يدخل مع قوم في صلوتهم
وهو لا ينويها صلوة بل ينبغي له ان ينويها صلوة فان كان قد صلى فان له
صلوة اخرى والا فلا يدخل معهم قد يجزي عن القوم صلوتهم وان لم ينوها
.. سال علي بن جعفر اخاه موسى عليه السلم عن امام احدث فانصرف ولم
يقدم احدا ما حال القوم قال لا صلوة لهم الا بامام فليتقدم بعضهم فليتم
بهم ما بقي منها وقد تمت صلوتهم

باب ظهور فساد صلوة الامام كا الاربعه عن محمد والنيسابوريان عن حماد
عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن رجل ام قوما وهو على
غير طهر فاعلمهم بعدما صلوا فقال يعيد هو ولا يعيدون فانهم قد تحروا
بيان لعل تحريهم اعتمادهم عليه وان كان الاعمى تحري ايضا كما تحروا

بدل بصلوتهم

الحسنة عن ابي عبد الله ع في الاعمى يؤم القوم وهو على غير القبلة قال يعيد ولا يعيدون

لم يعيد

لم يعيد كا محمد عن ب احمد عن علي بن حديد عن يه جميل عن زراره قال سالت احدهما
عليهما السلم عن رجل صلى بقوم ركعتين فاخبرهم انه لم يكن على وضوء قال يتم القوم
صلوتهم فانه ليس على الامام ضمان كا ب الثلثه عن بعض اصحابنا عن ابي
عبد الله عليه السلم في قوم خرجوا من خراسان او بعض الجبال وكان يؤمهم
رجل فلما صاروا الى الكوفه علموا انه يهودي قال لا يعيدون ب ابن عيسى
عن ابن فضال عن ابن بكير والحسين عن فضاله عن ابن بكير قال سال حمزه بن حمران
ابا عبد الله عليه السلم عن رجل امنا في السفر وهو جنب وقد علم ونحن لا نعلم قال
لا باس ب الحسين عن صفوان وفضاله عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم
قال سالته عن الرجل يوم القوم وهو على غير طهر فلا يعلم حتى ينقضي صلوته
فقال يعيد ولا يعيد من خلفه وان اعلمهم انه كان على غير طهر ب عنه عن عثمان
عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن رجل ام قوما
وهو على غير وضوء فقال ليس عليهم اعادة وعليه هو ان يعيد ب عنه عن الثلثه
عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن قوم صلى بهم امامهم وهو غير طاهر ايجوز
صلوتهم ام يعيدونها فقال لا اعادة عليهم تمت صلوتهم وعليه هو الاعادة
وليس عليه ان يعلمهم هذا عنه موضوع يه الحديث مرسلا مقطوعا ب ابن
عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال في رجل
يصلي بالقوم ثم يعلم انه صلى بهم الى غير القبله فقال ليس عليهم اعادة شيء
يه في كتاب زياد بن مروان القندي وفي نوادر ابن ابي عمير ان الصادق
عليه السلم قال في رجل صلى بقوم من حين خرجوا من خراسان حتى قدموا

مكة فاذا هو يهودي او نصراني قال ليس عليهم اعادة وسمعت جماعة من مشايخنا
يقولون انه ليس عليهم اعادة شيء مما جهر فيه وعليهم اعادة ما صلي بهم ما
لم يجهر فيه والحديث المفسر يحكم على المجمل يب الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه
قال من صلى بقوم وهو جنب او على غير وضوء فعليه الاعادة وليس عليهم
ان يعيدوا وليس ان يعلمهم ولو كان ذلك عليه لهلك قال قلت كيف يصنع
بمن قد خرج الى خراسان وكيف يصنع بمن لا يعرف قال هذا عنه موضوع
يب علي بن الحكم عن العزرمي عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلى
علي عليه السلام بالناس على غير طهر وكانت الظهر ثم دخل فخرج مناديه ان
امير المؤمنين عليه السلام صلى على غير طهر فاعيدوا وليبلغ الشاهد الغايب بيان
قال في التهذيبين هذا خبر شاذ مخالف للاخبار كلها وما هذا حكمه لا يجوز العمل
به على ان فيه ما يبطله وهو ان امير المؤمنين ادى فريضه على غير طهور
ساهيا غير ذاكر وقد امننا من ذلك دلالة عصمته عليه السلام باب
من صلى وحده ثم وجد الجماعة كا الخمسة عن حفص بن البختري عن ابي
عبد الله عليه السلام في الرجل يصلي الصلوة وحده ثم يجد جماعة قال يصلي معهم و
يجعلها الفريضه يه هشام بن سالم عنه عليه السلام مثله وزاد في اخره ان شاء الله
بيان يعني يجعلها تلك الفريضه التي صلاها وحده فان اعادة تلك
الفريضه حينئذ مستحبة او المراد انه يجعل هذه الفريضه المطلوبة منه
وما صلاها اولا نافلة وفي التهذيب حمله على محامل بعيده من غير
ضرورة يه وقد روي انه يحسب له افضلهما واتمهما كا علي بن محمد عن

سهل عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن ابي بصير قال قلت لابي
عبد الله عليه السلام اصلي ثم ادخل المسجد فيقام الصلوة وقد صليت فقال صل
معهم يختار الله احبهما اليه كا محمد عن يب ابن عيسى عن ابن بزيع
قال كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اني احضر المساجد مع جيرتي وغيرهم
فيامروني بالصلوة بهم وقد صليت قبل ان اتيهم وربما صلى خلفي من يقتدي
بصلوتي والمستضعف والجاهل واكره ان اتقدم وقد صليت لحال من يصلي بصلوتي
ممن سميت لك فمرني في ذلك بامرك انتهي اليه واعمل به ان شاء الله
فكتب صل بهم يب سعد عن الفطحية قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن
الرجل يصلي الفريضه ثم يجد قوما يصلون جماعه ايجوز له ان يعيد الصلوة
معهم قال نعم وهو افضل قلت فان لم يفعل قال ليس به باس كا محمد عن احمد
عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم كا يب احمد عن الحسين عن النضر عن
هشام عن سليمان بن خالد قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل دخل
المسجد وافتتح الصلوة فبينا هو قايم يصلي اذ اذن المؤذن واقام الصلوة
قال فليصل ركعتين ثم يستانف الصلوة مع الامام ولتكن الركعتان تطوعا
كا يب محمد عن احمد عن عثمان عن سماعه قال سألته عن رجل كان
يصلي فخرج الامام وقد صلى الرجل ركعة من صلوة الفريضه فقال
ان كان اماما عدلا فليصل اخرى وينصرف ويجعلهما تطوعا وليدخل
مع الامام في صلوته كما هو وان لم يكن امام عدل فليبن على صلوته
كما هو ويصلي ركعة اخرى معه يجلس قدر ما يقول اشهد ان لا

اله الا الله وحده لاشريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه
وآله ثم ليتم صلوته معه على ما استطاع فان التقيه واسعه وليس شي من
التقيه الا وصاحبها ماجور عليها ان شاء الله ب الحسين عن ابن ابي
عمير عن سلم صاحب السابري عن ير اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله بدل السابري
عليه السلم يقام الصلوة وقد صليت فقال صل واجعلها لما فات ب سعد عن
ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم عن ابيه
قال اذا صليت صلوة وانت في المسجد واقيمت الصلوة فان شئت فاخرج
وان شئت فصل معهم واجعلها تسبيحا ير الحلبي من اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم
مثله بيان تسبيحا يعني نافلة وبان يصليها ثانيه بنية الاستحباب باب
ضمان الامام وسهو المأموم والامام كا محمد عن ب احمد عن علي
بن حديد عن جميل عن زرارة قال سالت احدهما عليهما السلم عن الامام يضمن
صلوة القوم قال لا ب سعد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن سنان
عن ابن مسكان عن ير ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له
ايضمن الامام الصلوة قال لا ليس بضامن ب ير الحسين بن بشير
عن ابي عبد الله عليه السلم انه سال رجل عن القراءة خلف الامام فقال
لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلوة الذين خلفه انما
يضمن القراءة ب الحسين عن حماد بن عيسى عن ابن وهب قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم يضمن الامام صلوة الفريضة فان هولاء
يزعمون انه يضمن فقال لا يضمن اي شيء يضمن الا ان يصلي بهم

جنبا

جنبا او على غير طهر بيان يعني يصح صلوتهم حينئذ وليس عليهم شيء
وانما اثمه على الامام ان تعمد وليس عليه شيء اذا سهى كما مضى في باب
ظهور فساد صلوته ب سعد عن احمد عن موسى بن القاسم وابي قتاده
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلي خلف الامام
لا يدري كم صلى اعليه سهو قال لا ب احمد عن محمد بن سهل عن الرضا
عليه السلم انه قال الامام يتحمل اوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح ب
سعد عن الفطحيه ير عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل
ينسى وهو خلف الامام ان يسبح في السجود او في الركوع او ينسى ان يقول
بين السجدتين شيئا فقال ليس عليه شيء ب بهذا الاسناد ير
عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن الرجل سهى خلف الامام
بعد ما افتتح الصلوة فلم يقل شيا ولم يكبر ولم يسبح ولم يتشهد حتى
سلم فقال قد جازت صلوته وليس عليه شيء يه اذا سهى خلف
الامام سجدتا السهو لان الامام ضامن لصلوة من خلفه بيان
قد مضت اخبار اخر في هذا المعنى في باب من لا يعتد بسهوه وانما
يتوافق هذه الاخبار بحمل الضمان على القراءة وعلى السهو فيما عدا تكبيرة
الافتتاح وحمل نفيه على ما سوى ذلك مما تعمد المأموم تركه واكتفى
في التهذيبين في الضمان بذكر القراءة خاصة وفي الفقيه بذكر السهو
في غير الافتتاح خاصة ثم ذكر فيه وفي الاستبصار وجها آخر للجمع وهو عدم
ضمانه لاتمام الصلوة لانه ربما يحدث او يذكر انه على غير طهر وفيه

بعد والصواب ما قلناه يب سعد عن ابن عيسى عن ابن فضال يب احمد عن البرقي عن ابن فضال قال كتبت الى الرضا عليه السلم في الرجل كان خلف امام ياتم به فركع قبل ان يركع الامام وهو يظن ان الامام قد ركع فلما رآه لم يركع رفع راسه ثم اعاد الركوع مع الامام ايفسد ذلك صلوته ام يجوز له الركعة فكتب يتم صلوته ولا يفسد ما صنع صلوته يب عن معوية بن حكيم عن محمد بن علي بن فضال عن ابي الحسن عليه السلم قال قلت له اسجد مع الامام وارفع راسي قبله اعيد قال اسجد يب احمد عن ابن يقطين عن اخيه عن ابيه قال سالت ابا الحسن عليه السلم عن الرجل يركع مع الامام يقتدي به ثم يرفع راسه قبل الامام قال يعيد ركوعه معه يه سعد عن احمد عن يه محمد بن سهل الاشعري عن ابيه عن ابي الحسن الرضا عليه السلم مثله يب عنه عن احمد عن محمد بن سنان عن حماد بن عثمان وخلف بن حماد عن ربعي ويه الفضيل بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قالا سالناه عن رجل صلى مع امام ياتم به فرفع راسه من السجود قبل ان يرفع الامام راسه من السجود قال فليسجد كا علي عن ابيه عن ابن المغيره يب ابن عيسى عن ابن المغيره عن غياث بن ابرهيم قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الرجل يرفع راسه من الركوع قبل الامام ايعود فيركع اذا ابطأ الامام ويرفع راسه معه قال لا اقول

اعدوه

يحمل في التهذيبين على ما لم يكن مقتديا بمن صلى خلفه وعلى ما اذا تعمد والاول بعيد والثاني لا دليل عليه والصواب ان يحمل على الرخصة

اذا م

والاخبار

والاخبار الاولة على الافضل يب ابن عيسى عن السراد عن البجلي عن ابي الحسن عليه السلم قال سالته عن الرجل يصلي مع امام يقتدي به فركع الامام وسهى الرجل وهو خلفه لم يركع حتى رفع الامام راسه وانحط للسجود ايركع ثم يلحق بالامام والقوم في سجودهم او كيف يصنع قال يركع ثم ينحط ويتم صلوته معهم ولا شيء عليه يب احمد عن السراد عن جميل بن صالح عن سماعة عن ابي عبد الله عليه السلم في رجل سبقه الامام بركعة ثم اوهم الامام فصلى خمسا قال يعيد تلك الركعة ولا يعتد بوهم الامام

بيان يعيد تلك الركعة اي يصليها منفردا وانما سماها اعادة لانه قد فاتته مع الامام وقد مضى في باب السهو في التسليم ما يناسب هذا المقام

باب ائتمام كل من المسافر والمقيم بالآخر

كا الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم في المسافر يصلي خلف المقيم قال يصلي ركعتين ويمضي حيث شاء يب الحسين عن ابن ابي عمير عن حماد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن المسافر الحديث كا يب الاثنان عن الوشا عن ابان عن عمر بن يزيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن المسافر يصلي مع الامام فيدرك من الصلوة ركعتين ايجزي ذلك عنه فقال نعم يب سعد عن اللولوي عن ابن فضال عن ابي المعزا عن عمران عن محمد بن علي انه سال ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل المسافر اذا دخل في الصلوة مع المقيمين قال فليصل صلوته ثم يسلم وليجعل الاخيرتين سبحه يب سعد عن ابن عيسى عن البزنطي عن داود بن الحصين عن البقباق

عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يؤم الحضري المسافر ولا المسافر الحضري فاذا
ابتلي بشيء من ذلك فام قوما حاضرين فاذا اتم الركعتين سلم ثم اخذ بيد بعضهم
فقدمه فاذا صلى المسافر خلف قوم حضور فليتم صلوته ركعتين ويسلم وان
صلى معهم الظهر فليجعل الاوليين الظهر والاخيرتين العصر يب داود بن الحصين
عنه عليه السلام مثله الى قوله ويسلم. العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلام قال اذا
صلى المسافر خلف قوم حضور الحديث بتمامه يه وقد روي انه ان كان في
صلوة الظهر جعل الاوليين فريضه والاخيرتين نافله وان كان في صلوة العصر
جعل الاوليين نافله والاخيرتين فريضه يه وقد روي انه ان كان في صلوة الظهر
جعل الاوليين الظهر والاخيرتين العصر كل ذلك جايز يب سعد عن
يب احمد عن العباس بن معروف عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الاحول
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دخل المسافر مع اقوام حاضرين في صلوتهم
فان كانت الاولى فليجعل الفريضه في الركعتين الاوليين وان كانت العصر
فليجعل الاوليين نافله والاخيرتين فريضه بيان قال في التهذيب وفقه هذا
الحديث انه انما قال ان كانت الظهر فليجعل الفريضة الركعتين الاوليين
لانه متى فعل ذلك جاز له ان يجعل الركعتين الاخيرتين صلوة العصر وان
كان صلوة العصر انما يجعل الركعتين الاخيرتين صلوته لانه يكره الصلوة
بعد صلوة العصر الا على جهة القضاء يب الحسين عن فضالة عن حسين
عن ابن مسكان عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يصلي المسافر
مع المقيم فان صلى فلينصرف في الركعتين يه وقد روي انه ان خاف

فاتم

علي نفسه من اجل من يصلي معه صلى الركعتين الاخيرتين وجعلهما تطوعا
بيان وذلك لان المخالفين يتمون في السفر باب
آداب الامام كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة يب. ابن محبوب عن العباس
عن ابن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلى رسول
الله صلى الله عليه وآله الظهر والعصر فخفف الصلوة في الركعتين الاخيرتين
فقال لهم اما سمعتم صراخ الصبي يه كان معاذ يؤم في مسجد على عهد رسول
الله صلى الله عليه وآله ويطيل القراءة وانه مر به رجل فافتتح سورة
فقرا الرجل لنفسه وصلى ثم ركب راحلته فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه
وآله فبعث الى معاذ فقال يا معاذ اياك ان تكون فتانا عليك بالشمس و
ضحيها وذواتها بيان يعني امثالها في الطول يه ان النبي صلى الله عليه
وآله كان يؤم اصحابه فيسمع بكاء الصبي فيخفف الصلوة يب ابن محبوب
عن علي بن السندي عن صفوان عن يه اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام
قال ينبغي للامام ان يكون صلوته على اضعف من خلفه بيان قد مضى خبر
آخر في هذا المعنى في باب ثواب المؤذن يب ابن عيسى عن الحجال يب ابن محبوب
عن محمد بن الحسين عن الحجال عن حماد بن عثمن عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ينبغي للامام ان يسمع من خلفه كل ما يقول ولا ينبغي لمن خلف
الامام ان يسمعه شيئا مما يقول يب ابن عيسى عن مروك بن عبيد عن
احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر الجعفي قال قلت لابي جعفر عليه السلام
اني اؤم قوما فاركع فيدخل الناس وانا راكع فكم انتظر فقال ما اعجب

ابن عمير

فلما انصرف قال لهم ... الصلوة ... فى الركعتين الاخيرتين

شرايط الاذان والاقامة

ما تسئل عنه يا جابر انتظر مثلي ركوعك فان انقطعوا والا فارفع راسك
كا علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن مروك بن عبيد عن بعض اصحابه عن ابي
جعفر عليه السلم انى امام مسجد الحي فاركع بهم واسمع خفقان نعالهم وانا راكع
قال اصبر ركوعك فان انقطعوا والا فانتصب قايما. قال رجل لابي جعفر عليه السلم
الحديث. قال ابو جعفر عليه السلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله صلى باصحابه
جالسا فلما فرغ قال لا يؤمن احدكم بعدي جالسا. قال الصادق عليه السلم
كان النبي صلى الله عليه وآله وقع على فرس فسحج شقه الايمن فصلى بهم
جالسا في غرفة ام ابرهيم بيان السحج بالمهملتين ثم الجيم الخدش
والقشر يب محمد بن احمد عن سلمه عن سليمان بن سماعه عن عمه عن
جعفر عن ابيه عن آبايه عليهم السلم يه ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال
من صلى بقوم فاختص نفسه بالدعاء دونهم فقد خانهم كا الثلثة
يب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن .. حفص بن
البختري عن ابي عبد الله عليه السلم قال ينبغي للامام ان يسمع من خلفه
التشهد ولا يسمعونه هم شيا بيان قال في الفقيه يعني الشهادتين
قال ويسمعهم ايضا السلم علينا وعلى عباد الله الصالحين يب ابن
محبوب عن العباس عن ابن المغيره عن حماد عن ابي بصير قال صليت
خلف ابي عبد الله عليه السلم فلما كان في اخر تشهده رفع صوته حتى
اسمعنا فلما انصرف قلت كذا ينبغي للامام ان يسمع تشهده من
خلفه قال نعم يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف عن الحضرمي

قال

ما لقلت له م
ومثل ركوعك م

قال قلت كذا ينبغي للامام ان يسمع تشهده من خلفه قال نعم كا ابن عيسى عن
علي بن الحكم بيان قد مضى اخبار آخر في كيفية تسليم الامام في باب التسليم وفي
قراءته في باب القراءة كا يب الخمسة عن ابي عبد الله عليه السلم قال لا ينبغي
للامام ان يتنفل اذا سلم حتى يتم من خلفه الصلوة وقال سالته عن الرجل
يؤم في الصلوة هل ينبغي له ان يعقب باصحابه بعد التسليم فقال يسبح
ويذهب من شاء لحاجته ولا يعقب الامام كا يب الاربعه عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال ايما رجل ام قوما فعليه ان يقعد بعد التسليم ولا
يخرج من ذلك الموضع حتى يتم الذين خلفه الذين سبقوا صلوتهم ذلك
على كل امام واجب اذا علم ان فيهم مسبوقا فان علم ان ليس فيهم مسبوق
في الصلوة فليذهب حيث شاء يه روى حفص بن البختري عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ينبغي للامام ان يجلس حتى يتم من خلفه صلوتهم
يب الحسين عن فضاله عن حسين عن سماعة قال قال ينبغي للامام
ان يلبث قبل ان يكلم احدا حتى يرى ان من خلفه قد اتموا الصلوة ثم
ينصرف هو يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سيف عن الحضرمي قال
قال ابو عبد الله عليه السلم اذا صليت بقوم فاقعد بعد ما تسلم هنيهه
يب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن اسمعيل بن عبد الخالق قال سمعته
يقول لا ينبغي للامام ان يقوم اذا صلى حتى يقضي كل من خلفه ما فاتهم
من الصلوة يب ابن محبوب عن علي بن خالد عن الفطحية قال سالت ابا

رجل استعقب رجل استعقب

عبد الله عليه السلم عن الرجل يصلي بقوم فيدخل قوم في صلوته بقدر ما صلى
ركعة او اكثر من ذلك فاذا فرغ من صلوته وسلم ايجوز له وهو امام ان
يقوم من موضعه قبل ان يفرغ من دخل في صلوته قال نعم بيان حمله في
التهذيب على الرخصة والاول على الافضل يب العياشي عن محمد بن
نصر عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن هشام بن سالم عن ابي
عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول اذا انصرف الامام فلا يصلي
في مقامه حتى ينحرف عن مقامه ذلك يب احمد عن الحسين عن
النضر عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال قال ابو عبد الله عليه السلم
الامام اذا انصرف فلا يصلي في مقامه ركعتين حتى ينحرف عن مقامه
ذلك بيان قد مضى في باب ما لا ينبغي للمصلي من الذنب من ابواب لباس المصلي
ما يناسب هذا الباب باب آداب المأموم
يب محمد بن احمد عن احمد بن الحسين عن ابيه عن الحكم بن مسكين عن معاوية
بن شريح قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم قال اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة
ينبغي لمن في المسجد ان يقوموا على ارجلهم ويقدموا بعضهم ولا ينتظروا الامام
قال قلت وان كان الامام هو المؤذن قال وان كان فلا ينتظرونه ويقدموا
بعضهم يب احمد عن علي بن الحكم عن يه الحناط قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة ايقوم القوم على ارجلهم او يجلسون حتى
يجيء امامهم قال لا بل يقومون على ارجلهم فان جاء امامهم والا فليوخذ بيد
رجل من القوم فيقدم كا النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج

قال سالت ابا عبد الله عليه السلم فقلت ما يقول الرجل خلف الامام اذا قال
سمع الله لمن حمده قال الحمد لله رب العالمين ويخفض من صوته يه ابن
ابي عمير عن ابي علي الحرابي يب ابن عيسى عن الحسين عن ابي علي قال
كنا عند ابي عبد الله عليه السلم فاتاه رجل فقال صلينا في مسجد الفجر
فانصرف بعضنا وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد
فاذن فمنعناه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلم احسنت
ادفعه عن ذلك وامنعه اشد المنع فقلت فان دخلوا فارادوا
ان يصلوا فيه جماعة قال يقومون في ناحية المسجد ولا يبدر بهم امام
يب فقلت له انا جعلت فداك ان لنا اماما مخالفا وهو يبغض
اصحابنا كلهم فقال ما عليك من قوله والله لئن كنت صادقا لانت
احق بالمسجد منه فكن اول داخل واخر خارج واحسن خلقك مع
الناس وقل خيرا فقال رجل جعلت فداك فقال الله تعالى وقولوا للناس
حسنا هو للناس جميعا فضحك وقال لا اعني قولوا محمد رسول الله
صلى الله عليه وعلى اهل بيته بيان استدل به في الفقيه على عدم
جواز جماعتين في مسجد في صلوة واحدة وهو استدلال صحيح الا
انه قد مضى ان رجلين دخلا المسجد بعد ما صلى امير المؤمنين
عليه السلم بالناس فقال لهما ان شئتما فليؤم احدكما صاحبه و
لا يؤذن ولا يقيم ولعل الجواز يكون مختصا بما اذا كانا اثنين كما يشعر
به قوله عليه السلم ولا يبدر بهم امام وفي لسح الفقيه ولا يبدو لهم امام ومد

وقوع المأموم في الضيق ب احمد عن موسى بن القاسم عن
علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلم قال سالته عن الرجل يكون خلف
امام فيطول في التشهد فياخذه البول او يخاف على شيء ان يفوت او يعرض
له وجع كيف يصنع قال يسلم وينصرف ويدع الامام ب احمد عن ابن
ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن
رجل يكون خلف الامام فيطيل الامام التشهد قال يسلم ويمضي
لحاجته ان احب ب محمد بن احمد عن ابن عيسى عن ابيه عن زرعه
عن سماعه عن ابي عبد الله عليه السلم عن ابيه عن علي عليهم السلم انه سئل
عن رجل يكون وسط الزحام يوم الجمعه او يوم عرفه فاحدث او ذكر
انه على غير وضوء ولا يستطيع الخروج من كثرة الزحام قال يتيمم ويصلي
معهم ويعيد اذا هو انصرف ب عنه عن محمد بن سليمان عن البجلي
قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل يكون في المسجد اما في يوم
جمعة واما غير ذلك من الايام فيزحمه الناس اما الى حايط واما
الى اسطوانه فلا يقدر على ان يركع ولا يسجد حتى رفع الناس رؤسهم
فهل يجوز له ان يركع ويسجد وحده ثم يستوي مع الناس في الصف
قال نعم لا باس بذلك ب سعد عن علي بن اسمعيل عن صفوان
عن البجلي عن ابي الحسن عليه السلم في رجل صلى في جماعة يوم الجمعه
فلما ركع الامام ركع والجاه الناس الى جدار او اسطوانه فلم يقدر
على الركوع ولا على السجود حتى رفع القوم رؤسهم ايركع ثم يسجد ثم

يلحق

يلحق بالصف وقد قام القوم او كيف يصنع قال يركع ويسجد ثم يقوم
في الصف ولا باس بذلك بيان قد مضى
خبر اخر في هذا المعنى في ابواب الجمعه باب
النوادر كا الاربعه عن ابي عبد الله عن ابيه عن علي عليهم السلم في
رجلين اختلفا فقال احدهما كنت امامك وقال الاخر انا كنت امامك
فقال صلوتهما تامة قلت فان قال كل واحد منهما كنت ائتم بك فقال
صلوتهما فاسدة فليستانفا بيان وذلك لان كل واحد منهما
قد وكل الى صاحبه القيام بشرايط الصلوة في الصورة الاخيرة دون
الاولى ب ابن عيسى عن علي بن الحكم عن سليم الفراء قال سالته عن
الرجل يكون موذن قوم وامامهم يكون في طريق مكه وغير ذلك فيصلي
بهم العصر في وقتها فيدخل الرجل الذي لا يعرف فيرى انها الاولى
افيجزيه انها العصر قال لا بيان لعل المراد بالذي لا يعرف المخالف و
انما لا يجزيه لان اعتقاده انه لم يدخل بعد وقت العصر وان القوم
قد صلوا قبل دخول الوقت فصلوتهم فاسدة في زعمه فكيف يجزيه
واوله في التهذيبين بما اذا نوى نيته القوم ولا يخفى بعده.. قال
النبي صلى الله عليه وآله اذا ابتلت النعال فالصلوة في الرحال
قال الهروي قال ابو المنصور النعل ما غلظ من الارض في صلابة
قال ابن الاثير انما خصها بالذكر لان ادنى بلل يبديها بخلاف
الرخوة فانها تنشف الماء اخر ابواب فضل صلوة الجمعة والجماعات

عن العارف

وشرايطهما وادابهما والحمد لله اولا وآخرا وباطنا وظاهرا باب
بقية الصلوة المفروضات والمسنونات الايات قد افلح المؤمنون
من تزكى وذكر اسم ربه فصلى وقال سبحانه فصل لربك وانحر قد ورد
في الاخبار ان الاية الاولى نزلت في زكوة الفطر وصلوة عيد الفطر والثانية
نزلت في صلوة عيد الاضحى ونحر الهدي والاضحية باب
شرايط صلوة العيدين وفرضهما كا يب الثلثة عن ابن اذينة عن زرارة
قال قال ابو جعفر عليه السلم ليس في يوم الفطر والاضحى اذان ولا اقامة اذانهما
طلوع الشمس اذا طلعت خرجوا وليس قبلهما ولا بعدهما صلوة ومن لم
يصل مع امام في جماعة فلا صلوة له ولا قضاء عليه بيان الصلوة
المنفية قبل صلوة العيدين وبعدهما يشتمل الموظفة والمبتداء والقضاء
وغيرها واحتمال كون المراد ان الصلوة موظفة لهذه الفريضة كسائر الفرايض
ويبعده ما ياتي في يب عن قضاء وتر الليل الاتي في التهذيب وعلى التقديرين مقيد بما قبل الزوال
كما ياتي التصريح به قوله ومن لم يصل مع امام في جماعة يشتمل من فقد الامام
او وجده ولكن لم يدرك الصلوة معه وقوله فلا صلوة له اريد به الصلوة
على سبيل الفرض لجوازها على سبيل الاستحباب كما ياتي الاخبار فيه
في هذا الباب ان شاء الله تعالى والمقصود من هذا الكلام اثبات توحيدها
ونفي تعددها اذا صليت جماعة كما يظهر من فحاوى الاخبار كا الاثنان
عن الوشا عن حماد عن معمر بن يحيى عن ابي جعفر عليه السلم قال لا صلوة يوم
الفطر والاضحى الا مع امام يب زرارة عن ابي جعفر عليه السلم مثله بيان

ته حريز عن زرارة عن ابي عبد الله ع
قال الا ... وبليلتك يعني في العيد
ان كان فاسك ... الزوال في
ذلك اليوم

يعني لا صلوة فريضة الا مع امام مرضي يجوز الاقتداء به كما يشعر به تنكير
لفظ الامام كما في اكثر النسخ واصحها ويجوز ان يكون المراد بالامام المعصوم
عليه السلم فلا يكون واجبة الا مع حضوره صلوات الله عليه فان الاخبار ليست
محكمة في احد المعنيين بل متشابهة فيهما قال في الفقيه ووجوب العيد انما
هو مع امام عادل وهو ايضا متشابهة وعلى التقديرين يجوز فعلهما مع
فقدها على جهة الاستحباب كما يظهر من الاخبار الاتية يب جميل بن
دراج عن الصادق عليه السلم انه قال صلوة العيدين فريضة وصلوة الكسوف
فريضة بيان قال في الفقيه يعني انهما من صغار الفرايض وصغار الفرايض
وصغار الفرايض سنن لرواية حريز عن زرارة وذكر الحديث الاتي ان صلوة
العيدين مع الامام سنة وفي التهذيبين فسر السنة بما علم وجوبها بالسنة
للاينافي كونها فريضة اي واجبة اقول هذا لا يستقيم مع الحديث الاتي
في تفسير الاية بل الصواب ان يقال ان المراد بقوله عليه السلم انها مع الامام
سنة ان السنة في فرضها ان يكون مع الامام فمن صليها بدون الامام
معتقدا وجوبها فقد خالف السنة وهذا بعينه معنى ساير الاخبار انه
لا صلوة الا بامام يه سئل الصادق عليه السلم عن قول الله عز وجل قد
افلح من تزكى قال من اخرج الفطرة فقيل له وذكر اسم ربه فصلى قال
خرج الى الجبانة فصلى بيان الجبان والجبانة بضم الجيم وتشديد
الموحدة الصحراء يب اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قلت له ارايت صلوة العيدين هل فيهما اذان واقامة قال

ليس فيهما اذان ولا اقامة ولكنّهما ينادي الصّلوة ثلث مرات وليس فيهما منبر
المنبر لايحرّك من موضعه ولكن يصنع للامام شي شبه المنبر من طين فيقوم عليه
فيخطب الناس ثم ينزل ـب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال من لم يصلّ مع الامام في جماعة يوم العيد فلا صلوة له و
لا قضاء عليه ـب عنه عن عثمان عن سماعه عنه عليه السلام قال لا صلوة في
العيدين الا مع امام فان صليت وحدك فلا بأس بيان يعني لك ان تصليها
مع فقد الامام العدل او عدم ادراك الصلوة معه منفردا استحبابا من غير ايجاب
عليك ـ روي الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال في صلوة العيدين اذا كان
القوم خمسة او سبعة فانهم يجمعون الصلوة كما يصنعون يوم الجمعه وقال يقنت في الركعة
الثانية قال قلت يجوز بغير عمامة قال نعم العمامه احب الي بيان هذا
للتجميع على سبيل الوجوب ان اكتفينا بكل مرضي وعلى جهة الاستحباب ان
اشترطنا المعصوم ويستفاد منه اشتراط العدد على التقديرين قوله عليه السلام
يقنت في الثانيه لعل المراد به في الجمعة وهو محمول على التقيه كما مضى ـب
الحسين عن صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن الصّلوة
يوم الفطر والاضحى فقال ليس صلوة الا مع امام ـب عنه عن فضاله عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة العيدين ركعتان بلا اذان و
لا اقامة ليس قبلهما ولا بعدهما شيء ـب عنه عن عثمان عن سماعه عن
ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له متى يذبح قال اذا انصرف الامام قلت فاذا
كنت في ارض ليس فيها امام فاصلي بهم جماعة فقال اذا استقبلت الشمس

قال لا بأس ان تصلي وحدك ولا صلوة الا مع امام بيان لعل المراد
بقوله اذا استقبلت الشمس انه حين فقد الامام وصلوتك جماعة يذبح
اذا طلعت وارتفعت واستقبلت ويحتمل ان يكون قوله فاصلي بهم جماعة
استفهام وقوله عليه السلام اذا استقبلت الشمس تقريرا له وتعيينا لوقتها
وقوله لا بأس ان تصلي وحدك لعله يعني به اذا لم يتيسر الجماعة وفقدت
شرايطها فح يسعك ان تصليها وحدك استحبابا كما يسعك ان
تصليها جماعة من غير ان تكون فريضة عليك اذ لا فريضة الا مع امام
ـب سعد عن احمد عن الحسين عن فضاله عن ابان عن زرارة عن
احدهما عليهما السلام قال انما صلوة العيدين على المقيم ولا صلوة الا بامام ـب
سعد عن ابن عيسى عن علي بن حديد والتميمي عن حماد عن ـيه حريز عن
زرارة عن ابي عبد الله عليه السلام قال صلوة العيدين مع الامام سنة
وليس قبلهما ولا بعدهما صلوة ذلك اليوم الى الزوال بيان قد مضى
هذا الخبر باسناد اخر في ابواب المواقيت ودريت معناه في هذا الباب
ـب محمد بن احمد عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن الشحام عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سألته عن التكبير في العيدين قال سبع وخمس و
قال صلوة العيدين فريضه وصلوة الكسوف فريضه بيان انما يكون
التكبير سبعا في الركعة الاولى وخمسا في الثانيه مع تكبيرة الاحرام
وتكبير الركوع كما يأتي بيانه ـب الحسين عن ابن ابي عمير وفضاله
عن جميل قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن التكبير في العيدين قال

سبع وخمس وقال صلوة العيدين فريضه وسالته ما يقرا فيهما قال والشمس
وضحيها وهل اتيك حديث الغاشيه واشباههما يب ابن محبوب عن عمر بن
جعفر عن عبد الله بن محمد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن
منصور عن ابي عبد الله عليه السلم قال مرض ابي يوم الاضحى فصلى في بيته
ركعتين ثم ضحى بيان يحتمل الوجوب مع اختصاص الحكم بالامام كما
يشعر به الحديث الاتي والاستحباب بالحمل على عموم الحكم كما مضى وياتي ايضا
يب عنه عن الحسن عن ابيه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي
قال سئل ابو عبد الله عليه السلم عن الامام لا يخرج يوم الفطر والاضحى اعليه
صلوة وحده قال نعم يب علي بن حاتم عن الحسن بن علي عن ابيه عن فضاله
عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال من لم يشهد جماعة الناس
في العيدين فليغتسل وليتطيب بما وجد وليصل في بيته وحده كما
يصلي في الجماعة يب وقال خذوا زينتكم عند كل مسجد قال العيدان
والجمعة يب ابن محبوب عن احمد عن الحسين عن فضاله عن ابن سنان عن
ابي عبد الله مثله وزاد وقال في يوم عرفه يجتمعون بغير امام في الامصار
يدعون الله عز وجل يب سعد عن موسى بن الحسن عن معوية بن حكيم
عن ابن المغيره عن بعض اصحابنا قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صلوة الفطر
والاضحى فقال صليهما ركعتين في جماعة وغير جماعة وكبر سبعا وخمسا
يه الحديث مرسلا يب البرقي عن ابيه عن البختري عن جعفر عن ابيه
عن علي عليهم السلم قال من فاتته صلوة العيد فليصل اربعا بيان حديث

عن جعفر بن بشير م

عن ح

الركعتين

روى ... يعلم حمل العدد على ... لا ... الصا

الركعتين اصح واوضح يب الحسين عن النضر عن عاصم عن محمد عن ابي جعفر
عليه السلم قال قال الناس لامير المؤمنين عليه السلم لا تخلف رجلا يصلي في
العيدين فقال لا اخالف السنه بيان تخلف رجلا يجعله خليفه لك
من التخليف بمعنى الاستخلاف لا اخالف السنه يعني ان السنه توحيد الصلوة
فتعددها مخالف لها يب ابن محبوب عن محمد بن خالد التميمي عن
سيف بن عميره عن اسحق بن عمار عن ابن قيس عن جعفر بن محمد عليهما السلم
قال انما الصلوة يوم العيدين على من خرج الى الجبان ومن لم يخرج فليس
عليه صلوة يب سعد عن محمد بن الحسين عن شعر عن .. الغنوي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال الخروج يوم الفطر والاضحى الى الجبان حسن
لمن استطاع الخروج اليها فقلت ارايت ان كان مريضا لا يستطيع ان
يخرج ايصلي في بيته قال لا بيان حمله في التهذيبين على نفي الوجوب
دون الاستحباب اقول ويحتمل ان يكون توحيد الصلوة انما يجب
اذا صلاها امام عادل واما اذا صلاها غير العادل فيجوز التعدد
كما دل عليه حديث ابن سنان السابق به يجمع بين الاخبار ويشهد لهذا
الجمع حديثا منصور والحلبي السابقان على حديث ابن سنان حيث دلا
على جواز التعدد اذا كان المصلي بالناس غير العادل يب الحسين
عن فضاله عن عبد الله بن سنان قال انما رخص رسول الله صلى
الله عليه واله للنساء العواتق في الخروج في العيدين للتعرض
للرزق بيان العواتق الجواري المدركات اللواتي في بيوت

٢/

محمد بن احمد عن ... فضاله عن ... ان ابا ... عليه السلم
عن محمد بن ... قال سالت ابا ... هل ... عن
عن خروج النساء في العيدين ... الا ... على النبي
عليها ... هل يعنى ... العجوز عليها ... قال الا ...
محمد بن علي عن ... بن ... قال سالت ابا عبد الله ...
عن خروج النساء في العيدين ... فقال لا الا امراة ...

ابا يمن والمتعرض للرزق كناية عن تحصيل الازواج كا محمد بن احمد عن الفطحيه
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له هل يوم الرجل باهله في صلوة العيدين
في السطح او بيت قال لا يؤم بهن ولا يخرجن وليس على النساء خروج وقال
اقلّوا لهن الهيئة حتى لا يبالي الخروج بيان اريد بالهيئة الزينة ،
احمد عن محمد بن سنان عن حماد بن عثمان وخلف بن حماد عن ربعي والفضيل
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ليس في السفر جمعة ولا فطر ولا اضحى تب احمد
عن يع سعد بن سعد عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال سالته عن — عن سعد
المسافر الى مكة وغيرها هل عليه صلوة العيدين الفطر والاضحى قال
نعم الا بمنى يوم النحر بيان حمله في التهذيبين على الاستحباب وينبغي
ان يقيد الاستحباب بما اذا شهد المسافر بلدا يصلي فيها العيد
فانه يستحب له حضوره كما في الجمعة لا انه ينشئ صلوة عيد في سفره .
ابن محبوب عن احمد عن التيمي عن عاصم بن حميد عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اردت الشخوص في يوم عيد فانفجر
الصبح وانت بالبلد فلا تخرج حتى تشهد ذلك العيد بيان الشخوص
الخروج سب الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سالته عن
الغدو الى المصلى في الفطر والاضحى فقال بعد طلوع الشمس
اداب العيدين كا سب محمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال السنة
على اهل الامصار ان يبرزوا من امصارهم في العيدين الا اهل اهل
مكة فانهم يصلون في المسجد الحرام يه حفص بن غياث عن جعفر عن
ابيه

ابيه عليهما السلم مثله كا محمد بن احمد عن ابن فضال عن المفضل بن صالح
عن ليث المرادي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قيل لرسول الله صلى الله
عليه واله يوم فطر او يوم اضحى لو صليت في مسجدك فقال اني لاحب
ان ابرز الى افاق السماء كا النيسابوري عن حماد سب ابن محبوب عن
العباس عن حماد عن ربعي عن الفضيل عن ابي عبد الله عليه السلم قال اتي
ابي بالخمرة يوم الفطر فامر بردها ثم قال هذا يوم كان رسول الله صلى الله عليه
واله يحب ان ينظر فيه الى افاق السماء ويضع جبهته على الارض بيان
الخمرة بالضم حصيرة صغيرة من السعف يه ابن رئاب عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال لا ينبغي ان يصلي صلوة العيدين في مسجد مسقف
ولا في بيت انما يصلي في الصحراء او في مكان بارز يه الحلبي عن ابي عبد
الله عليه السلم عن ابيه عليه السلم انه كان اذا خرج يوم الفطر والاضحى ابى
ان يؤتى بطنفسة يصلي عليها يقول هذا يوم كان رسول الله صلى الله
عليه واله يخرج فيه حتى يبرز لافاق السماء ثم يضع جبهته على الارض
بيان الطنفسة بتثليث الطاء والفاء بساط له خمل سب ابن محبوب
عن العباس عن ابن المغيرة عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم ان رسول
الله صلى الله عليه واله كان يخرج حتى ينظر الى افاق السماء وقال لا يصلين
يومئذ على بساط ولا بارية كا علي بن محمد عن سهل عن النوفلي سب محمد
بن احمد عن ابرهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن ابيه
عليهما السلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله ان يخرج السلاح في العيدين

الا ان يكون عدو وحاظر سب ابن محبوب عن العباس عن حماد عن حريز عن
ابي جعفر عليه السلم قال لا تقض وتر ليلتك ان كان فاتك حتى تصلي الزوال
في يوم العيدين يه حريز عن زراره عن ابي عبد الله مثله يه الحديث مرسلا
بيان قد مضى خبر آخر في هذا المعنى في باب الاوقات المكروهه للصلوة من ابواب
المواقيت ومضى في الباب السابق ان لا صلوة قبلهما ولا بعدهما ذلك اليوم الى
الزوال كا محمد عن الكوفي عن العباس بن عامر عن ابان عن يه محمد بن الفضل الهاشمي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ركعتان من السنه ليس يصليان في موضع الا
بالمدينه قال يصلي في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله في العيد قبل ان يخرج الى
المصلى ليس ذلك الا بالمدينه لان رسول الله صلى الله عليه وآله فعله كا
الخمسه عن ابي عبد الله عليه السلم قال اطعم يوم الفطر قبل ان يخرج الى المصلى
العده عن احمد عن الحسين عن النضر عن يه جراح المدايني عن ابي عبد
الله عليه السلم قال اطعم يوم الفطر قبل ان تصلي ولا تطعم يوم الاضحى حتى
ينصرف الامام. كان علي عليه السلام ياكل يوم الفطر قبل ان يغدو الى المصلى ولا ياكل يوم الاضحى حتى ياكل
يذبح يه حريز عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال لا تخرج يوم الفطر حتى
تطعم شيئا ولا تاكل يوم الاضحى شيئا الا من هديتك واضحيتك ان قويت
عليه وان لم تقو فمعذور قال وقال ابو جعفر عليه السلم كان امير المؤمنين
عليه السلم لا ياكل يوم الاضحى شيئا حتى ياكل من اضحيته ولا يخرج يوم
الفطر حتى يطعم ويودي الفطره ثم قال وكذلك نفعل نحن ىب الحسين
عن عثمان عن سماعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال الاكل قبل الخروج يوم العيد
وان لم ياكل فلا بأس بيان اريد بالعيد عيد الفطر كا الحسين بن محمد

عن

٣١٨

عن الحراني عن يه علي بن محمد عن النوفلي قال قلت لابي الحسن عليه السلم علي
بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن يحيى بن المبارك عن ابن جبله عن اسحق بن
عمار او غيره عن ابي عبد الله عليه السلم قال يه كان رسول الله صلى الله عليه
وآله اذا اتى بطيب يوم الفطر بدا بنسائه سب ابن محبوب عن القطعيه قال
سالت ابا عبد الله عليه السلم عن الرجل ينسى ان يغتسل يوم العيد حتى يصلي
قال ان كان في وقت فعليه ان يغتسل ويعيد الصلوة فان مضى الوقت
فقد جازت صلوته بيان حمله في التهذيبين على الاستحباب الغسل و
نفي وجوب الاعاده القضاء عمن فاتته صلوة العيد في الاخبار السابقه
والروايات في غسل العيد قد مضت في محله سب ابن محبوب عن احمد
عن السراد عن مالك بن عطيه عن الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم قال ادع
في العيدين ويوم الجمعه اذا تهيات للخروج بهذا الدعا الحديث وقد
مضى في ابواب الجمعه سب ابن محبوب عن العباس بن معروف عن حماد
عن حريز عن محمد قال قال ابو عبد الله عليه السلم لا بد من العمامه والبرد
يوم الاضحى والفطر فاما الجمعه فانها تجزي بغير عمامه يه السكوني عن
الصادق عن ابيه عليهما السلم قال كان لرسول الله صلى الله عليه وآله عنزة
في اسفلها عكاز يتوكا عليها ويخرجها في العيدين يصلي اليها بيان
العنزة بفتح المهمله والنون والزاي عصاة في اسفلها حربه وفي
الصحاح انها اطول من العصا واقصر من الرمح والعكاز الحديده
للحديده في اسفل الرمح ويصلي اليها اي يجعلها سترة من بين يديه

الى افطر يوم الفطر على طين
وعن فعال الجمعه موكد وسنة
اريد بالطين طين الحسين ع
م

ويردم

من الماں يه فى رواية السكونى ان النبى صلى الله عليه وآله كان اذا خرج
الى العيد لم يرجع فى الطريق الذى بدا فيه ياخذ فى طريق غيره كا محمد عن علي
بن ابرهيم الجعفرى يه محمد بن الفضيل عن الرضا عليه السلم قال قال لبعض
مواليه يوم الفطر وهو يدعو له يا فلان تقبل الله منك ومنا ثم اقام
حتى اذا كان يوم الاضحى عيره قال فقال الحاتم انى قلت له فى الفطر تقبل
منك ومنا لانه فعل مثل فعلى واستويت انا فى الفعل وهو وقلت
له فى الاضحى تقبل الله منك لانه يمكننا ان نضحى ولا يمكنه ان يضحى فقد
فعلنا نحن غير فعله بيان العبادة المدعو لها بالقبول فى الفطر الصيام
والزكوة والصلوة وفى الاضحى الاضحيه والصلوة هذا اذا كان الدعا
بعد الصلوة وان كان قبلها فليس فى الاضحى الا الاضحيه وتوجيه الحديث
انه اذا استوى اثنان فى عباده واراد احدهما ان يدعو لصاحبه بالقبول
على الناوى لها ولهذا قال عليه السلم فى العيدين ما قال باب
تاخير الصلوة الى الغد اذا صحت روية الهلال بعد الزوال كا محمد عن
محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن يه محمد بن قيس
عن ابى جعفر عليه السلم قال اذا شهد عند الامام شاهدان انهما رايا الهلال
منذ ثلثين يوما امر الامام بالافطار فى ذلك اليوم اذا كانا شهدا قبل زوال
الشمس فان شهدا بعد زوال الشمس امر الامام بافطار ذلك اليوم
واخر الصلوة الى الغد فصلى بهم بيان هكذا وجد فى النسخ والظاهر
سقوط قوله وصلى بهم بعد قوله فى ذلك اليوم او لا كا محمد عن محمد بن

احمد

قال عمره ... وتقول فى الاضحى ...

مناع

فى الاداب ان يعلم ... الدعاء على نيته ليستجاب دعاؤه ... فى العباده ان يكون ... الى احد ... ولم يات لاحد الاعنيه ... العباده ... الا بعد ... القبول

احمد رفعه قال اذا اصبح الناس صياما ولم يروا الهلال وجاء قوم
عدول يشهدون على الروية فليفطروا وليخرجوا من الغد اول النهار
الى عيدهم كا ليس الحديث مرسلا مقطوعا بيان يعنى اذا شهدوا بعد
فوات الوقت باب فضل ليلة الفطر
ويومه وما يعمل فيهما وفى الاضحى كا محمد عن احمد عن القاسم عن جده
قال قلت لابى الحسن عليه السلم ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من
صام شهر رمضان ليلة القدر فقال يا حسن ان القاريجار انما يعطى
اجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد قلت جعلت فداك فما ينبغى لنا
ان نعمل فيها فقال اذا غربت الشمس فاغتسل فاذا صليت الثلث من المغرب
فارفع يديك وقل يا ذا الطول يا ذا الحول يا مصطفى محمد وناصره صل
على محمد وآل محمد واغفر لى كل ذنب اذنبته ونسيته انا وهو عندك
فى كتاب مبين وتخر ساجدا وتقول مائة مرة اتوب الى الله وانت ساجد
وتسال حوائجك يه القاسم عن جده قال قلت الحديث على اختلاف فى
الفاظه ولم يذكر الغسل بيان القاريجار بالقاف والراء والياء التحتانية
المثناة والجيم ثم الراء معرب كاركر وروى ان امير المؤمنين عليه السلم
كان يصلى فيها ركعتين يقرا فى الاولى الحمد وقل هو الله احد الف
مرة وفى الركعة الثانية الحمد وقل هو الله مرة واحدة كا النيسابوريان
عن ابن ابى عمير عن اليمانى عن عمرو الشمر عن يه جابر عن ابى جعفر
عليه السلم قال قال النبى صلى الله عليه وآله اذا كان اول يوم

واحصيته على

من شوال نادي مناديا ايها المومنون اغدوا الى جوايزكم ثم قال يا جابر جوايز الله ليست كجوايز هولاء الملوك ثم قال هو الجواز بيان هذا الخبر اورده في الفقيه مرة اخري وزاد بعد قوله عن ابي جعفر عن ابيه اغدوا الى جوايزكم اقبلوا عليها ابالنية هممكم لكي تفوزوا بها وتنالوها نظير قوله صلى الله عليه واله ان لربكم في ايام دهركم نفحات الا فتعرضوا لها بيان وذلك لان الصيام النفس عن الشهوات يزكيها ويطهرها ويجعلها صالحة لان يفيض عليها من الله سبحانه سجال الرحمة والبركة فاذا اقبلت النفس عليها وتوجهت اليها وتعرضت قبل ان يفسد استعدادها ما يضادها نالتها وكانت بها من الفايزين عن ما من عمل افضل يوم النحر من دم مسفوك ومشي في بر الوالدين او ذي رحم قاطع يا خذ عليه بالفضل ويبداه بالسلام او رجل اطعم من صالح نسكه ثم دعا الى بقيته جيرانه من اليتامي واهل المسكنة والمملوك وتعاهد الاسراء بيان يا خذ عليه بالفضل يعني في البر والاحسان من صالح نسكه يعني بعضه فان من في مثله للتبعيض والنسك الاضحيه وصالحها خيرها وياتي ما يتعلق بالاضحيه من الاحكام في كتاب الحج انشاء الله تعالى باب

صفة صلوة العيدين كا تب علي بن محمد عن العبيدي عن يونس عن معاوية قال سالته عن صلوة العيدين فقال ركعتان ليس

قبلهما

حديث شريف

قبلهما ولا بعدهما شئ وليس فيهما اذان ولا اقامة يكبر اثنتي عشرة تكبيرة يبدء فيكبر ويفتتح الصلوة ثم يقرا فاتحة الكتاب ثم يقرا والشمس وضحيها ثم يكبر خمس تكبيرات ثم يكبر ويركع فيكون يركع بالسابعة ثم يسجد سجدتين ثم يقوم فيقرا فاتحة الكتاب وهل اتيك حديث الغاشية ثم يكبر اربع تكبيرات ويسجد سجدتين ويتشهد ويسلم قال وكذلك صنع رسول الله صلى الله عليه واله والخطبة بعد الصلوة وانما احدث الخطبة قبل الصلوة عثمان واذا خطب الامام فليقعد بين الخطبتين قليلا وينبغي للامام ان يلبس يوم العيدين بردا ويعتم شاتيا كان او قايظا ويخرج الى البر حيث ينظر الى افاق السماء ولا يصلي على حصير ولا يسجد عليه وقد كان رسول الله صلى الله عليه واله يخرج الى البقيع فيصلي بالناس كا تب علي عن العبيدي عن يونس عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلم في صلوة العيدين قال يكبر ثم يقرا ثم يكبر خمسا ويقنت بين كل تكبيرتين ثم يكبر السابعة ويركع بها ثم يسجد ثم يقوم في الثانية فيقرا ثم يكبر اربعا فيقنت بين كل تكبيرتين ثم يكبر ويركع بها تب الحسين عن محمد بن الفضيل عن الكناني قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن التكبير في العيدين قال اثنتا عشرة تكبيرة سبع في الاولي وخمس في الاخيرة تب عنه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلم في صلوة العيدين قال كبر ست تكبيرات واركع بالسابعة ثم قم في الثانية فاقرا ثم كبر اربعا واركع بالخامسة

والخطبه بعد الصلوة سب عنه عن حماد بن عيسى عن شعيب عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلم قال التكبير في الفطر والاضحى اثنا عشرة تكبيرة
يكبر في الاولى واحدة ثم يقرا ثم يكبر بعد القراءة خمس تكبيرات والسابعة
يركع بها ثم يقوم في الثانيه فيقرا ثم يكبر اربعا والخامسة يركع بها وقال
ينبغي للامام ان يلبس حلة ويعتم شاتيا كان او صايفا كا عنه عن يعقوب
بن يقطين قال سالت العبد الصالح عليه السلم عن التكبير في العيدين اقبل
القراءة او بعدها وكم عدد التكبير في الاولى وفي الثانيه والدعا
بينهما وهل فيهما قنوت ام لا فقال تكبير العيدين للصلوة قبل
الخطبة يكبر تكبيرة يفتتح بها الصلوة ثم يقرا ويكبر خمسا ويدعوا
بينهما ثم يكبر اخرى يركع بها فذلك سبع تكبيرات بالتي افتتح بها
ثم يكبر في الثانيه خمسا يقوم فيقرا ثم يكبر اربعا ويدعو بينهن ثم
يكبر التكبيرة الخامسة سب عنه عن احمد بن عبد الله القروي عن
ابان عن اسمعيل الجعفي عن ابي جعفر عليه السلم في صلوة العيدين قال
يكبر واحدة يفتتح بها الصلوة ثم يقرا ام الكتاب وسورة ثم يكبر
خمسا يقنت بينهن ثم يكبر واحدة ويركع بها ثم يقوم فيقرا ام
القرآن وسورة يقرا في الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانيه والشمس وضحيها ثم يكبر اربعا ويقنت بينهن ثم يركع بالخامسه
سب عنه عن عبد الله بن بحر عن حريز عن محمد قال سالت ابا عبد
الله عليه السلم عن التكبير في الفطر والاضحى فقال ابدا فكبر تكبيرة

ثم

ثم يقرا ثم تكبر بعد القراءة خمس تكبيرات ثم تركع بالسابعة ثم يقوم
فيقرا ثم يكبر اربع تكبيرات ثم تركع بالخامسه سب عنه عن صفوان
عن العلا عن محمد عن احدهما عليه السلم في صلوة العيدين قال الصلوة قبل
الخطبتين بعد القراءة سبع في الاولى وخمس في الاخيرة اول من احدثها
بعد الخطبه عثمان لما احدث احداثه كان اذا فرغ من الصلوة قام الناس
ليرجعوا فلما راى ذلك قدم الخطبتين لاحتبس الناس للصلوة يه قال ابو عبد
الله عليه السلم اول من قدم الخطبه على الصلوة يوم الجمعه عثمان لانه
كان اذا صلى لم يقف الناس على خطبته وتفرقوا وقالوا ما نصنع
بمواعظه وهو لا يتعظ بها وقد احدث ما احدث فلما راى ذلك قدم الخطبتين
على الصلوة بيان كذا وجدنا الحديث في نسخ الفقيه وكانه وقع
وتقرر ان الخطبة في الجمعه قبل الصلوة هذا ما لم يختلف فيه فيما اظن
وقد مضت الاخبار في ذلك وايضا انما ورد حديث عثمان في
العيدين كما مر في هذا الباب مرتين سب ابن محبوب عن محمد بن الحسين
عن محمد بن عبد الله عن زرارة عن عيسى وعبد الله عن ابيه عن جده
عن علي عليهم السلم قال ما كان يكبر النبي صلى الله عليه وآله في العيدين
الا تكبيرة واحدة حتى ابطا عليه لسان الحسين عليه السلم فلما كان ذات
يوم عيد البسته امه وارسلته مع جده فكبر رسول الله صلى الله
عليه وآله فكبر الحسين حين كبر خمسا فجعلها رسول الله صلى الله
عليه وآله سبعا ثم قام في الثانية فكبر النبي صلى الله عليه وآله

سفع

لعله الجمعه مكان لفظ العيد سهوا
ثم صار ذلك سببا لايراد الحديث
في باب الجمعه او زعم وروده
كما يظهر في بعض ما سعد الاحر
و ذلك لما ذكر

وكبر الحسين حين كبر خمسا فجعلها رسول الله صلى الله عليه واله سنة
وثبت السنه الي اليوم ب ابن محبوب عن محمد بن الحسين عن شعر
عن الغنوي عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن التكبير في الفطر والاضحى
فقال خمس واربع فلا يضرك اذا انصرفت علي وتر بيان يعني تكبيرة
الافتتاح وتكبيرتي الركوع قوله فلا يضرك اذا انصرفت على وتر معناه
ان الاصل والسنه في التكبير ذلك الا انك في سعة ورخصة من
الاقتصار على اقل ذلك بعد ان يكون وترا كما بين في الحديث الاتي ب
الحسين عن ابن ابي عمير عن زرارة ان عبد الملك بن اعين
سال ابا جعفر عليه السلم عن الصلوة في العيدين فقال الصلوة فيهما
سواء يكبر الامام تكبيرة الصلوة قائما كما يصنع في الفريضه
ثم يزيد في الركعة الاولى ثلث تكبيرات وفي الاخرى ثلثا سوى تكبيرة
الصلوة والركوع والسجود ان شاء ثلثا وخمسا وان شاء خمسا
وسبعا بعد ان يلحق ذلك الى وتر ب احمد عن ابن اشيم عن يونس
قال سالته عن تكبير العيدين ايرفع يديه مع كل تكبيرة ام يجزيه ان
يرفع في اول التكبير فقال يرفع مع كل تكبيرة ب سعد عن محمد بن
الحسين عن جعفر بن بشير عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال
سالته عن الكلام الذي يتكلم به فيما بين التكبيرتين فقال ما
شئت من الكلام الحسن ب ابن محبوب عن العباس عن عبد
الرحمن بن حماد عن بشير بن سعيد عن ابي عبد الله عليه السلم قال يقول

ع العدس م

في دعاء

في دعاء العيدين بين تكبيرتين الله ربي ابدا والاسلام ديني ابدا ومحمد نبيي ابدا
والقرآن كتابي ابدا والكعبة قبلتي ابدا وعلي وليي ابدا والاوصياء ائمتي
ابدا وتسميهم الي اخرهم ولا احد الا الله ب علي بن حاتم عن سليمان الرازي
عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن محمد بن مسلم عن محمد بن مسلم
عيسى بن ابي منصور عن ابي عبد الله عليه السلم قال يقول بين كل تكبيرتين في
صلوة العيدين اللهم اهل الكبرياء والعظمه واهل الجود والجبروت واهل
العفو والرحمة واهل التقوى والمغفرة اسالك في هذا اليوم الذي
جعلته للمسلمين عيدا ولمحمد صلى الله عليه وآله ذخرا ومزيدا ان تصلي علي
محمد وال محمد كافضل ما صليت علي عبد من عبادك وصل علي ملائكتك و
رسلك واغفر للمومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم
والاموات اللهم اني اسالك من خير ما سالك عبادك المرسلين واعوذ بك
من شر ما عاذ بك منه عبادك المرسلون ب ابن محبوب عن محمد بن
الحسين عن السراد عن ابي جميله عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال كان امير
المومنين عليه السلم اذا كبر في العيدين قال بين تكبيرتين اشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وآله
اللهم اهل الكبرياء وذكر الدعا الى اخره مثله ب الحسين عن الحسن عن
زرعه عن سماعة قال سالته عن الصلوة يوم الفطر فقال ركعتين بغير اذان
ولا اقامة وينبغي للامام ان يصلي قبل الخطبة والتكبير في الركعة الاولى
يكبر ستا ثم يقرا ثم يكبر السابعة ثم يركع بها فتلك سبع تكبيرات ثم يقوم

بدل الا

بدل المرسلين

فی الثانیه یقرا فاذا فرغ من القراءة کبر اربعا و یرکع بها و ینبغی ان یتضرع
بین کل تکبیرتین و یدعوا الله هذا فی صلوة الفطر و الاضحی مثل ذلک سواء و هو
فی الامصار کلها الا یوم الاضحی بمنی فانه لیس یومئذ صلوة و لا تکبیر ـب
عنه عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابی عبد الله علیه السلم قال التکبیر فی العیدین
فی الاولی سبع قبل القراءة و فی الاخیره خمس بعد القراءة ـب احمد عن اسمعیل
عن سعد الاشعری عن الرضا علیه السلم قال سالته عن التکبیر فی العیدین قال
التکبیر فی الاولی سبع تکبیرات قبل القراءة و فی الاخیره خمس تکبیرات
بعد القراءة ـب ابن محبوب عن یعقوب بن یزید عن ابن ابی عمیر ٠
الحسین عن ابن ابی عمیر عن هشام بن الحکم عن ابی عبد الله و حماد عن الحلبی
عن ابی عبد الله علیه السلم فی صلوة العیدین قال تصل القراءة بالقراءة و قال
تبدا بالتکبیر فی الاولی ثم یقرا ثم یرکع بالسابعة ـب محمد بن احمد عن ید محمد
بن الفضیل عن الکنانی قال سالت ابا عبد الله علیه السلم عن التکبیر فی العیدین
فقال اثنتا عشرة سبع فی الاولی و خمس فی الاخیرة فاذا قمت فی الصلوة
فکبر واحدة یقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شریک له و اشهد ان
محمدا عبده و رسوله اللهم انت اهل الکبریاء و العظمة و اهل الجود و
الجبروت و القدرة و السلطان و العزة اسالک فی هذا الیوم الذی
جعلته للمسلمین عیدا و لمحمد صلی الله علیه و آله ذخرا و مزیدا ان تصلی
علی محمد و آل محمد و ان تصلی علی ملائکتک المقربین و انبیائک المرسلین
و ان تغفر لنا و لجمیع المومنین و المؤمنات و المسلمین و المسلمات الاحیاء

منهم

منهم و الاموات اللهم انی اسالک من خیر ما سالک عبادک المرسلون
و اعوذ بک من شر ما عاذ منه عبادک المخلصون الله اکبر اول کل شیء و
آخره و بدیع کل شیء و منتهاه و عالم کل شیء و معاده و مصیر کل شیء
الیه و مرده مدبر الامور و باعث من فی القبور قابل الاعمال مبدی
الخفیات معلن السرائر الله اکبر عظیم الملکوت شدید الجبروت
حی لا یموت دائم لا یزول اذا قضی امرا فانما یقول له کن فیکون الله
اکبر خشعت لک الاصوات و عنت لک الوجوه و حارت
دونک الابصار و کلت الالسن عن عظمتک و النواصی کلها بیدک
و مقادیر الامور کلها الیک لا یقضی فیها غیرک و لا یتم منها شیء
دونک الله اکبر احاط بکل شیء حفظک و قهر کل شیء عزک و نفذ کل
شیء امرک و قام کل شیء بک و تواضع کل شیء لعظمتک و ذل
کل شیء لعزتک و استسلم کل شیء لقدرتک و خضع کل شیء لملکک الله
اکبر و یقرا الحمد و سبح اسم ربک الاعلی و یکبر السابعة و یرکع و یسجد
و یقوم و یقرا الحمد و الشمس و ضحیها و یقول الله اکبر اشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شریک له و اشهد ان محمدا عبده و رسوله
اللهم انت اهل الکبریاء و العظمة بیان کله کما قلته اول التکبیر یکون هذا
القول فی کل تکبیرة حتی یتم خمس تکبیرات بیان بدیع کل شیء
ای مبدعه مبدی الخفیات ای مظهرها عنت ذلت
و حارت دونک ای قبل ان یصل الیک هذه الاخبار الخمسه

تکبیرة بدل

التي تضمنت تقديم التكبير على القراءة في الركعة الاولى حملها في التهذيبين
على التقية ويحتمل التخيير ب الحسين عن فضالة عن ابن سنان عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول كان رسول الله صلى الله عليه وآله
يعتم في العيدين شاتيا كان او قايظا ويلبس درعه وكذلك ينبغي
للامام ويجهر بالقراءة كما يجهر في الجمعة ب ابن محبوب عن احمد بن محمد
بن موسى عن يعقوب بن يزيد عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قلت ادركت الامام على الخطبة قال تجلس حتى
يفرغ من خطبته ثم تقوم فتصلي قلت القضاء اول صلوتي او اخرها
قال لا بل اولها وليس ذلك الا في هذه الصلوة قلت فما ادركت مع
الامام من الفريضة وما قضيت قال اما ما ادركت من الفريضة
فهو اول صلوتك وما قضيت فآخرها بيان لعل المراد بقوله القضاء
اول صلوتي واخرها ان الصلوة التي اصليها بعد استماع الخطبة هل هي
اول صلوتي والخطبة التي سمعتها بمنزلة اخرها لان الخطبة انما يكون
في العيد بعد الصلوة او الامر بالعكس من ذلك كما يكون في ساير الصلوات

خطبة العيدين

خطب امير المؤمنين عليه السلام يوم الفطر فقال الحمد لله الذي خلق السموات
والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون لا
نشرك بالله شيئا ولا نتخذ من دونه وليا والحمد لله الذي له ما
في السموات وما في الارض وله الحمد في الاخرة وهو الحكيم الخبير يعلم

ما يلج

ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها
وهو الرحيم الغفور كذلك الله لا اله الا هو اليه المصير والحمد لله الذي
يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه ان الله بالناس لرؤف رحيم
اللهم ارحمنا برحمتك واعممنا بمغفرتك انك انت العلي الكبير والحمد لله
الذي لا مقنوط من رحمته ولا مخلو من نعمته ولا مؤيس من روحه و
لا مستنكف عن عبادته بكلمته قامت السموات السبع واستقرت الارض
المهاد وثبتت الجبال الرواسي وجرت الرياح اللواقح وسار في جو السماء
السحاب وقامت على حدودها البحار وهو اله لها وقاهر يذل له المتعززون
ويتضاءل له المتكبرون ويدين له طوعا وكرها العالمون نحمده كما حمد نفسه
وكما هو اهله ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونشهد ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له يعلم ما تخفي النفوس وما تجن البحار وما توارى
منه ظلمة ولا تغيب عنه غائبة ولا تسقط من ورقة من شجرة ولا
حبة في ظلمات الا يعلمها لا اله الا هو ولا رطب ولا يابس الا في كتاب
مبين ويعلم ما يعمل العاملون واي مجرى يجرون والى اي منقلب
ينقلبون ونستهدي الله بالهدى ونشهد ان محمدا عبده ونبيه
ورسوله الى خلقه وامينه على وحيه وانه قد بلغ رسالات ربه
وجاهد في الله الحائدين عنه العادلين به وعبد الله حتى اتاه اليقين
صلى الله عليه وآله اوصيكم بتقوى الله الذي لا تبرح منه نعمة و
لا تنفد منه رحمة ولا يستغني العباد عنه ولا يجزي انعمه الاعمال

الذى رغب فى التقوى و زهد فى الدنيا وحذر المعاصى وتعزز بالبقاء
و ذلل خلقه بالموت والموت غاية المخلوقين وسبيل العالمين ومعقود
بنواصى الباقين لايعجزه اباق الهاربين وعند حلوله ياسر اهل الهوى
يهدم كل لذة ويزيل كل نعمة ويقطع كل بهجة والدنيا دار كتب الله لها
الفنا ولاهلها منها الجلا فاكثرهم ينوى بقاءها ويعظم بناءها وهى
حلوة خضرة قد عجلت للطالب التبست بقلب الناظر ويضن ذو الثروة
الضعيف ويجتويها الخائف الوجل فارتحلوا منها يرحمكم الله باحسن
ما بحضرتكم ولا تطلبوا منها اكثر من القليل ولا تسالوا منها فوق الكفاف
وارضوا منها باليسير ولا تمدن اعينكم منها الى ما متع المترفون به و
استهينوا بها ولا توطنوها واضروا بانفسكم فيها واياكم والتنعم والتلهى
والفاكهات فان فى ذلك غفلة واغترارا الا ان الدنيا قد تنكرت و
ادبرت واحلولت وآذنت بوداع الا وان الاخرة قد دخلت فاقبلت
واشرفت وآذنت باطلاع الا وان المضمار اليوم والسباق غدا وان
السبقة الجنة والغاية النار الا تائب من خطيئته قبل يوم منيته
الا عامل لنفسه قبل يوم بؤسه وفقره جعلنا الله واياكم ممن يخافه ويرجو
ثوابه الا ان هذا اليوم يوم جعله الله لكم عيدا وجعلكم له اهلا فاذكروا
الله يذكركم وادعوه يستجب لكم وادوا فطرتكم فانها سنة نبيكم وفريضة
واجبة من ربكم فليودها كل امرء منكم عن عياله كلهم ذكرهم وانثاهم
وصغيرهم وكبيرهم وحرهم ومملوكهم عن كل انسان منهم صاعا

من بر او صاعا من تمر او صاعا من شعير واطيعوا الله فيما فرض الله عليكم
وامركم به من اقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم شهر رمضان
والامر بالمعروف والنهى عن المنكر والاحسان الى نسائكم وما ملكت ايمانكم
واطيعوا الله فيما نهاكم عنه من قذف المحصنة واتيان الفاحشة و
شرب الخمر وبخس المكيال ونقص الميزان وشهادة الزور والفرار من
الزحف عصمنا الله واياكم بالتقوى وجعل الاخرة خيرا لنا ولكم من
الاولى ان احسن الحديث وابلغ الموعظة المتقين كتاب العزيز الحكيم
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله
احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ثم يجلس جلسة
كجلسة العجلان ثم يقوم بالخطبة التى ذكرناها فى اخر خطبة يوم
الجمعة بعد جلوسه وقيامه بيان الرواسى الثوابت واللواقح
التى تحمل منها الاشجار الثمار والتضائل التصاغر والجن والاجنان
الستور الاخفاء والجهد الميل والعدول ويجتويها ان قرات بالجيم
يعنى تكرهها فالخوف من الله وان قرات بالمهملة بمعنى تجمعها فالخوف
من الله الفقر والمترف بفتح الراء المتنعم الموسع فى ملاذ الدنيا
وشهواتها والفكاهة بالضم المزاح وبالفتح طيبة النفس بالمزاح
وفى بعض النسخ الفكاهات والتنكر التغير الى المكروه واحلولت
افعيعال من الحلو بمعنى الانقضاء والايذان الاعلام رحلت اى شدت
على ظهر مركبها الرحل والمضمار الميدان والسباق اما بمعنى السبق

[illegible]

عمل لطه هذا التعليق النت
الناظر اختلطه وتمكن فيه
ويضمن اى يدخل بها م

بالتسكين واخذ السبق بالتحريك بمعنى السبقه محركة التى فسرها هنا
بالجنه وانما كانت النار الغايه لانها المر الى الجنه والمنيه بتشديد
المثناة التحتانيه الموت ** وخطب عليه السلم فى عيد الاضحى فقال
الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر ولله الحمد الله
اكبر على ما هدانا وله الشكر فيما اولانا والحمد لله على ما رزقنا من
بهيمة الانعام وكان على عليه السلم يبدا بالتكبير اذا صلى الظهر من يوم
النحر وكان يقطع التكبير اخر ايام التشريق عند الغداة وكان يكبر
فى دبر كل صلوة فيقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر
الله اكبر ولله الحمد فاذا انتهى الى المصلى تقدم فصلى بالناس بغير
اذان ولا اقامة فاذا فرغ من الصلوة صعد المنبر ثم بدا فقال الله
اكبر الله اكبر زنة عرشه ورضا نفسه وعدد قطر سمائه وبحاره
له الاسماء الحسنى والحمد لله حتى يرضى وهو العزيز الغفور الله اكبر
كبيرا متكبرا والها متعززا ورحيما متحننا يعفو بعد القدرة و
لا يقنط من رحمته الا الضالون الله اكبر كبيرا ولا اله الا الله
كثيرا سبحان الله حنانا قديرا والحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره
ونستهديه ونشهد ان لا اله الا هو وان محمدا عبده ورسوله من
يطع الله ورسوله فقد اهتدى وفاز فوزا عظيما ومن يعص الله و
رسوله فقد ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا مبينا اوصيكم عباد الله
بتقوى الله وكثرة ذكر الموت والزهد فى الدنيا التى لم يتمتع بها من كان

الله اكبر

بهيمة

الله اكبر

الله اكبر

قبلكم

قبلكم ولن تبقى لاحد من بعدكم وسبيلكم فيها سبيل الماضين الا ترون
انها قد تصرمت واذنت بانقضاء وتنكر معروفها وادبرت حذاء تخبر
بالفناء وساكنها يحدى بالموت فقد امر منها ما كان حلوا وكدر منها ما
كان صفوا فلم يبق منها الا شملة كشملة الاداوة وجرعة كجرعة الاناء ولو
يتمززها الصديان لم تنقع غلته فازمعوا عباد الله بالرحيل من هذه الدار
المقدور على اهلها الزوال الممنوع اهلها من الحيوة المذللة انفسهم بالموت
فلا حى يطمع فى البقاء ولا نفس الا مذعنة بالمنون فلا يغلبنكم الامل
ولا يطل عليكم الامد ولا تغتروا فيها بالامال وتعبدوا الله ايام الحيوة
فوالله لو حننتم حنين الواله العجلان ودعوتم بمثل دعاء الانام وجارتم
جوار متبتلى الرهبان وخرجتم الى الله من الاموال والاولاد والتماس القربة
اليه فى ارتفاع درجة عنده او غفران سيئة احصتها كتبته وحفظتها
رسله لكان قليلا فيما ارجو لكم من ثوابه واتخوف عليكم من اليم عقابه
وبالله لو انماثت قلوبكم انمياثا وسالت عيونكم من رغبة اليه ورهبة
منه دما ثم عمرتم فى الدنيا ما كانت الدنيا باقية ما جزت اعمالكم ولو
لم تبقوا شيئا من جهدكم لنعمه العظام عليكم وهداه اياكم الى الايمان
ما كنتم لتستحقوا ابد الدهر ما الدهر قايم باعمالكم جنته ولا رحمته
ولكن برحمته ترحمون وبهداه تهتدون وبهما الى جنته تصيرون
جعلنا الله واياكم برحمته من التايبين العابدين وان هذا يوم حرمته
عظيمة وبركته مامولة والمغفرة فيه مرجوة فاكثروا ذكر الله

تعالي واستغفروه وتوبوا اليه انه هو التواب الرحيم ومن ضحى منكم بجذع
من المعز فانه لا يجزي عنه والجذع من الضان يجزي ومن تمام الاضحيه
استشراق عينها واذنها واذا سلمت العين والاذن تمت الاضحيه
وان كانت عضباء القرن او تجر برجلها الى المنسك فلا يجزي فاذا ضحيتم
فكلوا واطعموا واهدوا واحمدوا الله على ما رزقكم الله من بهيمة الانعام و
اقيموا الصلوة فان ثواب ذلك عظيم لا ينفذ وتركه وبال لا يبيد و
امروا بالمعروف وانهوا عن المنكر واخيفوا الظالم وانصروا المظلوم و
خذوا على يد المريب واحسنوا الى النساء وما ملكت ايمانكم واصدقوا
الحديث وادوا الامانه وكونوا قوامين بالحق ولا تغرنكم الحيوة الدنيا
ولا يغرنكم بالله الغرور ان احسن الحديث ذكر الله وابلغ موعظة
المتقين كتاب الله عز وجل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله
الرحمن الرحيم قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن
له كفوا احد ويقرا قل يا ايها الكافرون او الهيكم التكاثر او والعصر
وكان مما يدوم عليه قل هو الله احد وكان اذا قرا احدى هذه
السور جلس جلسة كجلسة العجلان ثم ينهض وهو عليه السلم كان
اول من حفظ عليه الجلسه بين خطبتين ثم يخطب الخطبة التى
كتبناها بعد يوم الجمعه بيان جذاء بالجيم والمعجمه اي سريعه
خفيفه يحدى اي يساق امر على صيغه المجهول من الامراد
والثملد محركة وبضم الماء القليل والاداوة المطهره والتمزز

بالزائن

على م
واتوا الزكاه واحسنوا العباده
واقيموا الشهاده وارعوا
مما كتب عليكم ومن الجهاد
... والصيام م

بالزائين التمصص قليلا قليلا والصديان العطشان والغله بالضم
العطش والازماع العزم والمقدور المقدر والمنون الموت من
المن بمعنى القطع لانه يقطع المدد وينقص العدد والحسن كالابن
والواله الذاهب عقله المتحير من شدة الوجد والعجلان بين
العجله والجوار رفع الصوت بالدعاء والتضرع والاستغاثه بفناء
جاء ويمنع والمتبتل المنقطع الى الله والراهب الخائف والاثيمات
بالنون والتاء المثلثه الذوبان والجذع ما دخل في الثانيه والاستشراف
للعين والاذن تفقدهما وطلب سلامتهما من العيب من استشرفت
الشى اذا وضعت يدك على حاجبك تنظر اليه حتى يستبين او طلب
شرافتهما بالتمام والكمال وعضباء القرن مكسورة القرن الداخل
ولعل المراد بها هنا مكسورتها عن اصلها نقل في الفقيه عن الصفاد
انه قال اذا بقي من القرن الداخل ثلثه فلا باس ان يضحى به باب
الدعا بعد صلوة العيد يدعو بعد صلوة العيد بهذا الدعا
يقول اللهم انى توجهت اليك بمحمد امامي وعلي من خلفي وائمتى
عن يمينى وشمالي واستتر بهم من عذابك واتقرب اليك زلفى لا
اجد احدا اقرب اليك منهم فهم ائمتى فامن خوفي من عذابك وسخطك
وادخلنى برحمتك الجنة فى عبادك الصالحين اصبحت بالله مومنا
موقنا مخلصا على دين محمد وسنته وعلى دين علي وسنته وعلى
دين الاوصياء وسنتهم امنت بسرهم وعلانيتهم وارغب الي

الله تعالى فيما رغبوا فيه واعوذ بالله من شر ما استعاذوا آمنت بهم وبكتبهم ورسلهم
وملائكتهم وارغب الى الله تعالى منه ولا حول ولا قوة ولا منعة الا
بالله العلي العظيم توكلت على الله حسبي الله ومن يتوكل على الله فهو حسبه
اللهم اني اريدك فاردني واطلب ما عندك فيسره لي انك قلت في
محكم كتابك المنزل وقولك الحق ووعدك الصدق شهر رمضان الذي
انزل فيه القرآن هدى للناس فعظمت شهر رمضان بما انزلت فيه القرآن
هدى للناس فعظمت شهر رمضان بما انزلت فيه من القرآن الكريم
وخصصته بان جعلت فيه ليلة القدر اللهم وقد انقضت ايامه ولياليه
وقد صرت منه يا الهي الى ما انت اعلم به مني فاسئلك يا الهي ما سالك
به ملائكتك المقربون وانبياؤك المرسلون وعبادك الصالحون ان
تصلي على محمد وال محمد وان تقبل مني كلما تقربت اليك فيه وتتفضل على
بتضعيف عملي وقبول تقربي وقرباتي واستجابة دعائي وهب لي من
لدنك رحمة واعتق رقبتي من النار وامني يوم الخوف من كل الفزع و
من كل هول اعددته ليوم القيمة اعوذ بحرمة وجهك الكريم وبحرمة
نبيك وبحرمة الاوصياء ان يتصرم هذا اليوم ولك قبلي تبعة تريد
ان تواخذني بها او خطيئة تريد ان تقتصها مني لم تغفرها لي اسالك
بحرمة وجهك الكريم يا لا اله الا انت بلا اله الا انت ان ترضى عني وان
كنت قد رضيت عني فزد فيما بقي من عمري رضا وان كنت لم ترض
عني وان كنت قد رضيت فمن الآن فارض عني يا سيدي

ومولاي

اللهم

ومولاي الساعة الساعة الساعة واجعلني في هذه الساعة وفي هذا
اليوم وفي هذا المجلس من عتقائك من النار عتقا لا رق بعده
اللهم اني اسئلك بحرمة وجهك الكريم ان تجعل يومي هذا خير يوم عبدتك فيه
منذ اسكنتني الأرض اعظمه اجرا واعمه نعمة وعافية واوسعه رزقا
وابتله عتقا من النار واوجبه مغفرة واكمله رضوانا واقربه الى ما تحب
وترضى عني وترضى كل من له قبلي تبعة ولا تخرجني من الدنيا الا وانت عني
راض اللهم اجعلني من حجاج بيتك الحرام في هذا العام المبرور حجهم
المشكور سعيهم المغفور ذنبهم المستجاب دعاؤهم المحفوظين في انفسهم
واديانهم وذراريهم واموالهم وجميع ما انعمت به عليهم اللهم اقلبني من مجلسي
هذا وفي ساعتي هذه مفلحا منجحا مستجابا دعائي مرحوما صوتي مغفورا
ذنبي اللهم واجعل فيما شئت واردت وقضيت وحتمت وانفذت
ان تطيل عمري وان تقوي ضعفي وتجبر فاقتي وان تعز ذلي وتونس وحشتي
وان تكثر قلتي وان تدر رزقي في عافية ويسر وخفض عيشي وتكفيني كل ما
اهمني من امر آخرتي ولا تكلني الى نفسي فاعجز عنها ولا الى الناس فيرفضوني
وعافني في بدني واهلي وولدي واهل مودتي وجيراني واخواني وذريتي
وان تمن علي بالامن ابدا ما ابقيتني توجهت اليك بمحمد وال محمد صلى الله
عليه واله وقدمتهم اليك امامي وامام حاجتي وطلبتي وتضرعي و
مسئلتي واجعلني بهم وجيها في الدنيا والآخرة فانك مننت علي
بمعرفتهم فاختم لي بها السعادة انك على كل شئ قدير فانك وليي ومولاي

اللهم لا تجعله اخر شهر رمضان
صمته لك وارزقني العود فيه
ثم العود فيه حتى ترضى عني ثم

ويوم هذا ثم

ولا تبطلن طمعي ورجائي لديك فقد توجهت اليك بمحمد وال محمد صلى الله
عليه وعليهم وقدمتهم اليك امامي وامام حاجتي وطلبتي وتضرعي ومسئلتي
فاجعلني بهم عندك وجيها في الدنيا والاخرة ومن المقربين فانك مننت علي
بمعرفتهم فاختم لي بالسعادة انك على كل شيء قدير اللهم ولا تبطل علي و
طمعي ورجائي يا الهي ومسئلتي واختم لي بالسعادة انك على كل شيء قدير
اللهم ولا تبطل علي وطمعي ورجائي الى والسلامة والاسلام والامن
والايمان والمغفرة والرضوان والشهادة والحفظ يا منزولا به كل حاجة
يا الله ثلث مرات لكل حاجة ولي فتولى عاقبتها ولا تسلط علينا احدا
من خلقك بشيء لا طاقة لنا به من امر الدنيا والاخرة وفرغنا لامر الاخرة
يا ذا الجلال والاكرام صل على محمد وال محمد وبارك على محمد وال محمد و
سلم على محمد وال محمد وتحنن على محمد وال محمد كافضل ما صليت وباركت
وترحمت وسلمت وتحننت ومننت على ابرهيم وال ابرهيم انك حميد
مجيد

التحزن يوم العيدين

وان الناس لا يوفقون لهما كا احمد عن علي بن الحسن عن عمرو بن عثمان
عن يه حنان بن سدير بب محمد بن احمد عن العباس بن معروف
عن السراد عن حنان عن عبد الله بن دينار عن ابي جعفر عليه السلام قال
يا عبد الله ما من عيد للمسلمين اضحى وفطر الا وهو يجدد لال محمد
فيه حزن قلت ولم ذاك قال لانهم يرون حقهم في يد غيرهم
العدة عن البرقي عن ابي الضحى احمد بن عبد الرحيم رفعه الى ابي

وسيدي ورجائي والهي وبغيتي
ورجائي ومعتمدي وملجئي و
موضع شكواي ومعقد رجائي
ولا يخيبنك علي دعائي
يا سيدي ومولاي م

يدع

الحسن عليه السلام

الحسن عليه السلام انه نظر الى الناس في يوم فطر يلعبون ويضحكون فقال
لاصحابه والتفت اليهم ان الله تعالى خلق شهر رمضان مضمار الخلقه
يستبقون فيه بطاعته الى رضوانه فسبق فيه قوم ففازوا وتخلف
اخرون فخابوا فالعجب كل العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي
يثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصرون وايم الله لو كشف الغطا
لشغل محسن باحسانه ومسيء باساءته نظر الحسن بن علي عليهما السلام الى الناس
الحديث بب محمد بن احمد عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد
بن قيس عن ابي جعفر عليه السلام انه كان اذا صلى بالناس صلوة فطر او اضحى
خفض من صوته يسمع من يليه لا يجهر بالقرآن والمواعظ والتذكير يوم
الاضحى والفطر بعد الصلوة علي عن ابيه عمن ذكره عن محمد بن سليمان
عن يه عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين قال قال ابو عبد الله
عليه السلام لما ضرب الحسين بن علي عليهما السلام بالسيف فسقط راسه ثم ابتدر
ليقطع راسه نادى مناد من بطنان العرش الا ايتها الامة المتحيرة
الضالة بعد نبيها لا وفقكم الله لاضحى ولا لفطر قال ثم قال ابو عبد
الله عليه السلام فلا جرم والله ما وفقوا ولا يوفقون حتى يثار ثائر الحسين
عليه السلام .. وفي خبر آخر لا وفقكم لصوم ولا لفطر بيان لعل المراد
به اشتباه الهلال عليهم او المراد عدم توفيقهم للاتيان بالصلوة
على وجهها بآدابها وسننها وشرايطها كما كانت في عهد رسول
الله صلى الله عليه وآله وقد تمتا لها ابو الحسن الرضا عليه السلام

تم بيان وتحقيقا بيان يحتمل ان يكون المراد
عدم جهر المبلغ في القراءة في الصلوة
ويكون قوله والمواعظ مبتدا ويكون
خبره قوله بعد الصلوة ويكون المراد
ان الخطبة في العيدين انما تكون
بعد الصلوة م

بعدم التوفيق لهما عدم الفوز بجوايزها
وفوايدهما وما فيهما من الجوايز التي كانت
في الدنيا والاخرة وربما يخطر ببعض
الاذهان ان المراد م

ماصعود في الصوم فانه روى انهم لا يوفقون لصوم فقال اما انه
قد احب دعوة الملك فيهم فلو تكشف لكم جعلت فداك

مرة في زمن مامون الخليفة فما الواجبه وبين اتمامها كما مضى ذكره في
كتاب الحجة كا محمد عن محمد بن احمد عن السياري عن محمد بن اسمعيل الرازي
عن ابي جعفر الثاني عليه السلم قال قلت له جعلت فداك ما تقول ان الناس لما
قتلوا الحسين عليه السلم امر الله تعالى ملكا ينادي ايتها الامة الظالمة
القاتلة عترة نبيها لا وفقكم الله لصوم ولا فطر باب
التكبير في العيدين علي بن محمد عن البرقي عن ابيه عن خلف بن حماد
العم عن سهل عن اسباط عن خلف بن حماد عن يه سعيد النقاش
قال قال ابو عبد الله عليه السلم لي اما ان في الفطر تكبيرا ولكنه مسنون
قال قلت واين هو قال في ليلة الفطر في المغرب والعشاء الآخرة وفي
صلوة الفجر وفي صلوة العيد يه وفي غير رواية سعيد وفي صلوة
الظهر والعصر ثم يقطع قال قلت كيف اقول قال يقول الله اكبر
الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على
ما هدانا وهو قول الله تعالى ولتكملوا العدة يعني الصيام ولتكبروا الله
على ما هداكم .. وروي انه لا يقال فيه من بهيمة الانعام فان ذلك
في ايام التشريق يب الاربعة عن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلم
التكبير ايام التشريق في دبر الصلوات فقال التكبير بمنى في دبر خمسة
عشر صلوة وفي ساير الامصار في دبر عشر صلوات واول التكبير
في دبر صلوة الظهر يوم النحر يقول فيه الله اكبر الله اكبر لا اله الا
الله والله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا الله اكبر على ما رزقنا

وفي كلام المحسن وجوه اما الاول
فبعدم مساعدة المشاهدة فان
الاشياه ليس هذا مع انه لا يعرف
لاستتانه حكمة وعدم مساعدة
لاكثر الصوم وعدم اختصاصه
بالمدعو عليهم وان الثاني فبعدم
ضرر الاضرار فان الصلوة على الصوم و
الفطر وكيف كان بالدعوة مختصة
بالمجرمين الضالين الجاهلين كما
في هذا الحديث او الظالمين
القاتلين ومن رضي بفعالهم كما
في الحديث الاتي ليس لها شريك
بحمد الله م

على ما له

بهيمة الانعام وانما جعل في ساير الامصار في دبر عشر صلوات انه اذا
نفر الناس في النفر الاول امسك اهل الامصار عن التكبير وكبر اهل
منى ما داموا بمنى الى النفر الاخير كا محمد عن يب محمد بن الحسين عن
صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن رجل
فاتته ركعة مع الامام من الصلوة ايام التشريق قال يتم صلوته
ثم يكبر قال وسالته عن التكبير بعد كل صلوة فقال كم شئت انه ليس
شيء موقت يعني في الكلام بيان قوله عن التكبير يعني عن صفة
التكبير وعدده يب محمد بن احمد عن يب الفطحيه عن ابي عبد الله
عليه السلم قال التكبير واجب في دبر كل صلوة فريضة او نافلة ايام
التشريق حمله في التهذيب على تاكيد السنه وخص في الاستبصار
الاستحباب بالنافلة يب محمد بن الحسين عن صفوان عن داود بن فرقد
قال قال ابو عبد الله عليه السلم قال سالته عن التكبير ايام التشريق قال
نعم ولا يجهرن يب محمد بن احمد عن ابن عيسى عن ابيه عن حفص بن
غياث عن جعفر عن ابيه عليهما السلم قال قال على الرجال والنساء ان
يكبروا ايام التشريق في دبر الصلوات وعلى من صلى وحده ومن
صلى تطوعا يب محمد بن احمد عن الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم
قال سالته عن الرجل ينسى ان يكبر ايام التشريق قال ان نسي حتى
قام من موضعه فليس عليه شيء بيان قال في الاستبصار سقوط
القضا بالنسيان لا ينافي الوجوب كا يب الاربعة عن محمد

سعد عن

قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قول الله عز وجل واذكروا الله في
ايام معدودات قال التكبير في ايام التشريق للحديث ويأتي تمامه
مع اخبار آخر من هذا الباب في كتاب الحج ان شاء الله باب
علة العيد وصلوته بيـ في العلل التي يروي عن الفضل بن شاذان
النيسابوري رضي الله عنه ويذكر انه سمعها من الرضا عليه السلم انه
قال انما جعل يوم الفطر العيد فيكون للمسلمين مجتمعا يجتمعون
فيه ويبرزون لله عز وجل فيمجدونه على ما من عليهم فيكون يوم
عيد ويوم اجتماع ويوم فطر ويوم زكوة ويوم رغبة ويوم تضرع
ولانه اول يوم من السنه يحل فيه الاكل والشرب لان اول يوم
شهور السنه عند اهل الحق شهر رمضان فاحب الله عز وجل
ان يكون لهم في ذلك مجمع يحمدونه ويقدسونه وانما جعل التكبير
فيها اكثر منه في غيرها من الصلوات لان التكبير انما هو التعظيم
لله والتمجيد على ما هدى وعافا كما قال الله عز وجل ولتكبروا
الله على ما هديكم ولعلكم تشكرون وانما جعل فيها اثنتي عشر تكبيرة
لانه يكون في ركعتين اثنتا عشر تكبيرة وجعل سبع في الاولى
وخمس في الثانيه ولم يسو بينهما لان السنه في الصلوة الفريضه
ان يستفتح بسبع تكبيرات وكذلك بدا ههنا بسبع تكبيرات و
جعل في الثانيه خمس تكبيرات لان التحريم من التكبير في اليوم و
الليله خمس تكبيرات وليكون التكبير في الركعتين جميعا وترا وترا

بباب اشير باثني عشر تكبيرة في ركعتين الى تكبيرة الاحرام وتكبيرة القنوت
وتكبيرة الركوع وثمان السجود فانه لا يخلو صلوة من هذه التكبيرات
باب صلوة الاستسقاء
علي عن العبيدي عن يونس عن محمد والحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر عن علي
بن مهزيار عن فضاله عن احمد بن سليمان جميعا عن مرة مولى محمد بن خالد قال
صاح اهل المدينه الى محمد بن خالد في الاستسقاء فقال لي انطلق الى ابي
عبد الله عليه السلم فاساله ما رايك فان هولاء قد صاحوا الي فاتيته
فقلت له فقال لي قل له فليخرج قلت متى يخرج جعلت فداك قال يوم الاثنين
قلت كيف يصنع قال يخرج المنبر ثم يخرج يمشي كما يمشي يوم العيدين وبين
يديه المؤذنون في ايديهم عنزهم حتى اذا انتهى الى المصلى صلى الناس ركعتين
بغير اذان ولا اقامة ثم يصعد المنبر فيقلب رداءه فيجعل الذي على يمينه
على يساره والذي على يساره على يمينه ثم يستقبل القبله فيكبر الله مائة تكبيرة
رافعا بها صوته ثم يلتفت الى الناس عن يمينه فيسبح الله مائة تسبيحه رافعا
بها صوته ثم يستقبل يلتفت الى الناس عن يساره فيهلل الله مائة تهليله
رافعا بها صوته ثم يستقبل الناس فيحمد الله مائة تحميدة ثم يرفع يديه فيدعو
ثم يدعون فاني لارجوا ان لا يخيبوا قال ففعل فلما رجعنا قالوا من تعليم
جعفر وفي رواية يونس فما رجعنا حتى اهمتنا انفسنا كا الثلثه عن هشام
بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن صلوة الاستسقاء فقال
مثل صلوة العيدين يقرا فيها ويكبر فيها كما يقرا ويكبر فيهما يخرج الامام

فيبرز الى مكان نظيف فى سكينه ووقار وخشوع وسكنه ويبرز معه
الناس فيحمد الله ويمجده ويثني عليه ويجتهد فى الدعا ويكثر من التسبيح
والتهليل والتكبير ويصلى مثل صلوة العيدين ركعتين فى دعاء ومسئله
واجتهاد فاذا سلم الامام قلب ثوبه وجعل الجانب الذي على المنكب الايمن
الايسر والذي على الايسر على الايمن فان النبي صلى الله عليه وآله كذلك
يصنع كا محمد رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن تحويل النبي
صلى الله عليه وآله كذلك رداءه واذا استسقى فقال علامة بينه
وبين اصحابه يحول الجدب خصبا يه الحديث مرسل سب ابن محبوب
عن علي بن السندي عن محمد بن عمرو بن سعيد عن محمد بن يحيى الصيرفي
عن محمد بن سفيان عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم مثله وفي
رواية ابن المغيرة قال يكبر فى صلوة الاستسقاء كما يكبر فى العيدين فى
الاولى سبعا وفى الثانيه خمسا ويصلى قبل الخطبه ويجهر بالقراءة و
يستسقي وهو قاعد سب الصفار عن محمد بن عيسى عن عثمان عن حماد
السراج قال ارسلني محمد بن خالد الى ابي عبد الله عليه السلم اقول له ان
الناس قد اكثروا علي فى الاستسقاء فما رايك فى الخروج غدا فقلت
ذلك لابي عبد الله عليه السلم فقال لي قل له ليس الاستسقاء هكذا فقل
له يخرج فيخطب الناس ويامرهم اليوم وغدا ويخرج بهم يوم الثالث
وهم صيام قال فاتيت محمدا فاخبرته بمقالة ابي عبد الله عليه السلم
فجاء فخطب الناس ويامرهم بالصيام كما قال ابو عبد الله عليه السلم

فلماكان

فلما كان فى اليوم الثالث ارسل اليه ما رايك فى الخروج وفي غير هذه
الرواية انه امره ان يخرج يوم الاثنين فيستسقي سب الحسين عن صفوان
عن ابن بكير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول فى الاستسقاء قال
يصلي ركعتين ويقلب رداءه الذي على يمينه فيجعله على يساره
والذي على يساره على يمينه ويدعو الله فيستسقي سب ابن محبوب
عن محمد بن خالد البرقي عن ابن ابي عمير عن ابي البختري عن ابي عبد
الله عن ابيه عليهما السلم انه قال مضت السنه انه لا يستسقى الا بالبراري
حيث ينظر الناس الى السماء ولا يستسقى فى المساجد الا بمكه يه
الحديث مرسلا مقطوعا سب الحسن عن صفوان عن موسى بن بكر او
عبد الله بن المغيرة عن طلحه بن زيد عن ابي عبد الله عن ابيه عليهما السلم
ان رسول الله صلى الله وآله صلى للاستسقاء ركعتين وبدا بالصلوة
قبل الخطبه وكبر سبعا وخمسا وجهر بالقراءة يه قال ابو جعفر عليه السلم
كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي للاستسقاء ركعتين ويستسقي
وهو قاعد وقال بدا بالصلوة قبل الخطبه وجهر بالقراءة سب الحسين
عن فضاله عن ابان عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال
الخطبه فى الاستسقاء قبل الصلوة ويكبر فى الاولى سبعا وفى الاخرى
خمسا بيان قال فى التهذيب العمل على الرواية الاولى اولى لما قدمنا
من الاخبار انه يصلى الاستسقاء كما يصلى بالعيدين والخطبه فى
العيدين بعد الصلوة وقال فى الاستبصار هذه الروايه شاذة

لاجماع الطائفة المحقه لان عملها على الرواية الاولى لطابقتها للاخبار
التي رويت في ان صلوة الاستسقاء مثل صلوة العيد باب
خطبة الاستسقاء ودعائه سبب روي ان امير المومنين عليه السلم
خطب بهذه في الاستسقاء فقال الحمد لله سابغ النعم ومفرج الهم الخطبه ٢
وبارى النسم الذي جعل السموات لكرسيه عمادا والجبال للارض اوتادا
والارض للعباد امهادا وملائكته على ارجائها وحملة عرشه على امطائها
واقام بعزته اركان العرش واشرق بضوئه شعاع الشمس واحيى بشعاعه
ظلمة الغطش وفجر الارض عيونا والقمر نورا والنجوم بهورا ثم علا فتمكن
وخلق فاتقن واقام فتهيمن فخضعت له نخوة المستكبر وطلب اليه اللهم
بدرجتك الرفيعه ومحلتك المنيعه وفضلك البالغ وسبيلك الواسع بدل وفضلك
اسئلك ان تصلي على محمد وآل محمد كما دان لك ودعا الى عبادتك ووفى
بعهدك وانفذ احكامك واتبع اعلامك عبدك ونبيك وامينك
على عهدك القايم باحكامك ومويد من اطاعك وقاطع عذر من
عصاك اللهم فاجعل محمدا اجزل من جعلت له نصيبا من رحمتك
وانضر من اشرق وجهه بسجال عطيتك واقرب الانبيا زلفه يوم
القيمه واوفرهم خطا من رضوانك واكثرهم صفوف امه في جنانك بدل خطا
كما لم يسجد للاحجار ولم يعتكف للاشجار ولم يستحل السبا ولم يشرب
الدما اللهم خرجنا اليك حين فاجاتنا المضايق الوعرة والجاتنا
المحابس العسرة وعضتنا علايق الشين وتاثلت علينا

الراحو

لواحق المين واعتكرت علينا حدابير السنين واخلفتنا مخايل الجود و
استظمانا الصوارخ العود فكنت رجاء المبتئس والثقة للملتمس ندعوك
حين قنط الانام ومنع الغمام وهلك السوام يا حي يا قيوم عدد الشجر
والنجوم والملائكه الصفوف والعنان المكفوف ان لا تردنا خائبين و
لا تؤاخذنا باعمالنا ولا تحاصنا بذنوبنا وانشر علينا رحمتك بالسحاب المتاق و
النبات المونق وامنن على عبادك بتنويع الثمرة واحي بلادك ببلوغ الزهرة
واشهد ملائكتك الكرام السفرة سقيا منك نافعة دائمة غزرها واسعا
درها سحابا وابلا سريعا عاجلا تحيي به ما قد فات وتخرج به ما هو ات
اللهم اسقنا غيثا مغيثا ممرعا طبقا مجلجلا متتابعا خفوقه منبجسة
بروقه مرتجسة هموعه وسيبه مستدر وصوبه مستطر لا تجعل
ظله علينا سموما وبرده علينا حسوما وضوءه علينا رجوما وماءه
اجاجا ونباته رمادا رمددا اللهم انا نعوذ بك من الشرك و
هواديه والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه يا معطي الخيرات من
اماكنها ومرسل البركات من معادنها منك الغيث المغيث وانت
الغياث المستغاث ونحن الخاطئون واهل الذنوب وانت
المستغفر الغفار نستغفرك للجهالات من ذنوبنا ونتوب اليك
من عوام خطايانا اللهم فارسل علينا ديمة مدرارا واسقنا
الغيث واكفا مغزارا غيثا واسعا وبركة من الوابل نافعة تدافع
الودق ويتلو القطر غير خلب برقه ولا مكذب رعده ولا عاصفه

جنابيه ديا نعيض بالري ربابه فانضاع بدسحابه وجري اثا رهيد بجنابه
سقيا منك محييه مرويه محفله مفضله زاكيا بنتها ناميا ذرعها
ناضرا عودها ممرعه اثارها جارية بالخير والخصب علي اهلها تنعيش بها
الضعيف من عبادك وتحيي بها الميت من بلادك وتنعم بها المبسوط
من رزقك وتخرج بها المخزون من رحمتك وتعم بها من نامن
خلقك حتى تخصب لامراعها المجدبون وتحيي بركتها المسنتون و
تترع بالبتعان غدرانها وتورق ذري الاكام زهراتها وتدهام ذري
الاكام شجرها ويستحق علينا بعد الياس شكرا منه من منتك مجلله ونعمه
من نعمك مفضله على بريتك المرسله وبلادك المغربه وبهايك المعمله
ووحشك المهمله اللهم منك ارتجاؤنا ما آبنا فلا تحبسه عنا لتبطنك
سرايرنا ولا تواخذنا بما فعل السفهاء منا فانك تنزل الغيث من بعد
ما قنطوا وتنشر رحمتك وانت الولي الحميد ثم بكى فقال يا سيدي
ساخت جبالنا واغبرت ارضنا وهامت دوابنا وقنط اناس او
من قنط منهم وتاهت البهايم تحيرت في مراتعها وعجت عجيج الثكالى
على اولادها وملت الدوران في مراتعها حين حبست عنها قطر السماء
فدق لذلك عظمها وذهب لحمها وذاب شحمها وانقطع درها اللهم
ارحم انين الانه وحنين الحانه ارحم تحيرها في مراتعها وانينها في مرابضها
الارجا الاطراف والجوانب والامطا جمع المطا بمعنى الظهر والغش
الاظلام والبهرة الاضاءة والتهميس الارتقاب الخفظ والخلد

بدله
المهمن

الحاجه

الحاجه والسجال الدلاء العظيمه المملوه والضروع العظيمه والنوافد
العرب والسيا ككتا الخرم والوعن صد السهله والعض المسك
بالاسنان واللزوم والشين ضد الذين باللمث عظمت والمبن الكذب
اعتكرت كرت وعطفت اوازدحمت واختلطت والحذابير السنين
الجدبه وهي في الاصل جمع حدبا بمعنى الناقه التي افناها السير فتشبه
بها السنه التي تشاينها الجدب والسنن القحط والمخايل جمع مخيله
وهي السحابه التي تخال بها المطراى تظن والجود بالفتح الكثير الدر
والمتبجس الخزين وفي قوله عليه السلام ولا تواخذنا باعمالنا تنبيه على
ان للاعمال الخارجه عن اوامر الله تعالى تاثيرا في رفع الرحمه وسر ذلك
ان الجود الالهي لا بخل فيه ولا منع من قبله وانما يكون ذلك بحسب
عدم الاستعداد وقلته وكثرته وظاهر ان المقبلين على الدنيا
المرتكبين لمحارم الله معرضون عنه غير متقبلين لاثار رحمته
بل يستعدون لعذابه وسخطه وجري من كان كذلك ان لا يناله
بركة ولا يفاض عليه اثار رحمة بقدر انهماكه في الذنوب قال
الله تعالى ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات
من السماء والارض وقال سبحانه ولو انهم اقاموا التورية والانجيل
وما انزل اليهم من ربهم لاكلوا من فوقهم ومن تحت ارجلهم وقال عز
وجل وان لو استقاموا على الطريقة لاسقيناهم ماء غدقا و
المعنى سير الكلام لا تقاصنا بذنوبنا اي تجعل ذنوبنا حصتنا

ونصينا والمتاق من اناقته اي للأمه والموثق لحسن المعجب
غوزتها بتقديم الراء بعد المعجمه اي كثر مطرها والكد الصب
الاندفاع والوابل العظيم القطر والمغيث مفعل من الغيث
بمعنى الكلاء والنبات فغيثا مغيثا اي مطرا موجبا للغيث و
النبات ممرعا مخصبا طبقا عاما شاملا ما للارض مغطيا لها
فارعد والجلجله صوت الرعد والحموو الصوت والهموع السيلات
والسبب الجري والصوب النزول والانصباب والمستطر بتشديد
الراء حسن المنظر والرواء والحسوم بالضم الشوم فقال ربها وبيد
واي هالك والهوادي لاوابل والدوامي الشدايد والديمه بالكسر
مطر يدوم في سكون والوالف القاهر والودق المطر حلب
اي مطمع مخلف والجناب جمع الجنوب وهي ريح يخالف الشمال
بهبوبه من مطلع السهيل الى مطلع الثريا بعض بالمعجمه ثم بالمهمله
المبلى ويفسق والرباب السحاب فانضاع بالمعجمه قبل المهمله
اي فانساق والهيدب السحاب المتدلي اوذيله والجناب الفنا
والناحيه حفل الوادي بالسيل جاء ملاء جنبيه وحفل السماء
اشتد مطرها لحفله للتعديه تنعش بها الضعيف اي تعمه
من صرعته وتناصه من عثرته وتجبر فقره وضعفه المستنون
بتشديد النون الذين اصابتهم شدة السنه وتنزع قلاهم والقيعان
جمع القاع وهي الارض السهله المطمئنه وذي الاكام روسها الى

ترع

مطر لحمله للتعديه تنعش بها الضعيف اي بعتمه من صرعته
وينهضه من عثرته وتجبر فقره وضعفه المستنون بتشديد النون
الذين اصابتهم شدة السنه وتنزع قلاء والقيعان جمع القاع وهي
الارض السهله المطمئنه ذوي الاكام روسها وهي جمع الكم وهو دعاء
الطلب وغطاء النور والزهرة بفتحتين النبات نور مدهام بتشديد
الميم بسود كنايه عن اشتدا دخضرتها والمرملين الذين اصابتهم الحاجة
والمسكنه والمعزبه من الاعراب كالمعله من الاعمال والمهمله التي لا راعي
لها ولا صاحب ولا مشفق ساحت الخسفت هامت اي عطشت
من الهام بمعنى العطش او ذهبت على وجهها المحل من الهيمان كان
رسول الله صلى الله عليه وآله اذا استسقى قال اللهم اسق عبادك
وبهايمك وانشر رحمتك واحي بلادك الميته يردد ها مرات كا
علي عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن زريق ابي العباس
عن ابي عبد الله عليه السلم قال اتى قوم رسول الله صلى الله عليه وآله
فقالوا ان بلادنا قد قحطت وتوالت السنون علينا فادع الله تعالى يا رسول الله ح
يرسل السماء علينا فامر رسول الله صلى الله عليه وآله بالمنبر فاخرج
واجتمع الناس فصعد رسول الله صلى الله عليه وآله ودعا و
امر الناس ان يومنوا فلم يلبث اذ هبط جبرئيل عليه السلم فقال
يا محمد اخبر الناس ان ربك قد وعدهم ان يمطروا يوم كذا
وكذا وساعة كذا وكذا فلم يزل الناس ينتظرون ذلك اليوم

وتلك الساعه حتى اذا كانت تلك الساعة اهاج تعالى فاثارت سحابا
وحلت السماء وارخت عزالها فجاء واليك النفر باعيانهم الى
النبي صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله ادع الله ان يكف
السماء عنا فانا قد كدنا ان تفرق فاجتمع الناس ودعا النبي
صلى الله عليه وآله وامر الناس ان يؤمنوا على دعائه فقال له
رجل من الناس يا رسول الله اسمعنا فان كل ما يقول ليس نسمع فقال
قولوا اللهم حوالينا ولا علينا اللهم صبها في بطون الاودية وفي
منابت الشجر وحيث يرعى اهل الوبر اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها
عذابا بيان السنون جمع السنه وهي الجدب والقحط و
العزالى بفتح اللام وكسرها جمع غزلاء وهي مصب الماء من الراوية
وفي الكلام استعارة .. جاء قوم من اهل الكوفه الى علي بن ابي
طالب عليه السلم فقالوا له يا امير المؤمنين ع ادع بدعوات الاستسقاء
فدعا علي عليه السلم الحسن والحسين عليهما السلم يا حسن ادع فقال الحسن
عليه السلم اللَّهُمَّ هَيِّجْ لَنَا السَّحَابَ بِفَتْحِ الْأَبْوَابِ بِمَاءٍ عُبَابٍ وَرَبَابٍ
بِانْصِبَابٍ وَانْسِكَابٍ يَا وَهَّابُ وَاسْقِنَا مُطْبِقَةً مُغْدِقَةً مُونِقَةً
افْتَحْ أَغْلَاقَهَا وَسَهِّلْ اطْلَاقَهَا وَعَجِّلْ سِيَاقَهَا بِالْأَنْدِيَةِ فِي الْأَوْدِيَةِ
يَا وَهَّابُ بِصُبُوبِ الْمَاءِ يَا فَعَّالُ اسْقِنَا مَطَراً قَطْراً طَلّاً مُطِلّاً
طَبَقاً مُطْبِقاً عَامّاً مُعِمّاً دَهِماً بُهَماً رَحِيماً رَشّاً مُرِشّاً وَاسِعاً كَافِياً
عَاجِلاً طَيِّباً مُبَارَكاً سَلَاطِحَ بَلَاطِحَ يُنَاطِحُ الْأَبَاطِحَ مُغْدَوْدِقاً

بدل
يا وهاب

مطبوقا

مُطْبَوبِقاً مُغْرَوْرِقاً وَاسْقِ سَهْلَنَا وَجَبَلَنَا وَبَدْوَنَا وَحَضَرَنَا حَتَّى
تُرْخِصَ بِهِ أَسْعَارَنَا وَتُبَارِكَ بِهِ فِي ضِيَاعِنَا وَمُدُنِنَا أَرِنَا الرِّزْقَ
مَوْجُوداً وَالْغَلَاءَ مَفْقُوداً آمِينَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ثم قال للحسين عليه السلم
ادع فقال الحسين صلوات الله عليهم اجمعين اللهم معطي الخيرات
من مظانها منزل الرحمات من معادنها ومجري البركات على اهلها
منك الغيث المغيث وانت الغياث المستغاث ونحن الخاطئون
واهل الذنوب وانت المستغفر الغفار لا اله الا انت اللهم
ارسل السماء علينا ديمة مدرارا واسقنا وا كفا مغزرا
غيثا مغيثا واسعا مسبغا مهطلا مريا مونقا مريعا غدقا مغدقا
مجلجلا حابسا بسا سا مسبلا عاما ودقا مطفاحا
يدفع الودق بالودق دفاعا ويطلع القطر منه غير خلب البرق
ولا يكذب الرعد تنعش به الضعيف من عبادك وتحيي به الميت
من بلادك منا علينا منك آمين رب العالمين فما تم كلامه حتى صب الله
الماء صبا وسئل سلمان الفارسي رضي الله عنه فقيل له يا عبد الله
هذا شيء علماه فقال ويحكم الم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه
واله حيث يقول اجريت الحكمة على لسان اهل بيتي بيان العباب
كغراب يقال لمعظم السيل وارتفاعه وكثرته والتطبيق بعميم
الغيم بمطره وتغشيته الجو وتغشيه الماء الارض وجه واغدق
المطر واغدودق كثر قطره والسلاطح العريض وبلاطح

من الاتباع ويناطح الاباطح لعلها استعارة من بطحه اذا اصابه
بقرنه كانها مقابل الاباطح والهطل تتابع المطر المتفرق العظيم
القطر والصح بالضم ذهاب المرض والبراءة من كل عيب والصحصاح
كانه بمعنى السحاح كما يوجد في بعض النسخ وهو الشديد من المطر و
عين سحساحه صبابه للدمع والبس السبوق بيان تحت بعض
يب روي عن ابن عباس ان عمر بن الخطاب خرج ليستسقي فقال
للعباس قم فادع ربك واستسق قال اللهم انا نتوسل اليك بعم
نبيك فقام العباس فحمد الله واثنى عليه وقال اللهم ان عندك
سحابا وان عندك مطرا فانشر السحاب وانزل فيه الماء ثم انزله
علينا واشدد به الاصل واطلع به الفرع واحي به الضرع اللهم
انا شفعنا اليك عمن لا منطق له من بهائمنا وانعامنا شفعنا
في انفسنا واهالينا اللهم انا لا ندعوا الا اياك ولا نرغب
الا اليك اللهم اسقنا سقيا وارعا نافعا طبقا مجللا اللهم
انا نشكوا اليك جوع كل جائع وعري كل عار وخايف وسغب
كل ساغب يدعو الله وارعا كافا والسغب الجوع مع
التعب والعطش باب
فرض صلوة الكسوف وكل مخوف وتسكين الزلزلة ا . علي
عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن علي بن ابي عبد الله قال سمعت
ابا الحسن موسى عليه السلم يقول انه لما قبض ابرهيم بن رسول الله

صلى الله عليه واله جرت فيه ثلث سنن اما واحدة فانه لما مات
انكسفت الشمس فقال الناس انكسفت الشمس لفقد ابن رسول
الله فصعد رسول الله صلى الله عليه واله المنبر فحمد الله واثنى
عليه ثم قال يا ايها الناس ان الشمس والقمر ايتان من ايات
الله تجريان بامره مطيعان له لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا
انكسفتا او واحدة منهما فصلوا ثم نزل فصلى بالناس صلوة الكسوف
.. قال النبي صلى الله عليه واله ان الشمس والقمر ايتان من ايات
الله تجريان بتقديره وينتهيان الى امره لا ينكسفان لموت احد ولا
لحيوة احد فاذا انكسف احدهما فبادروا الى مساجدكم يب انكسفت
الشمس على عهد امير المؤمنين عليه السلم فصلى بهم حتى كان الرجل ينظر
الى الرجل قد ابتلت قدمه من عرقه يه ابن محبوب عن الحسن بن
علي عن الاشعري عن القداح عن جعفر عن ابيه عن اباءه عليهم السلم
قال انكسفت الشمس في زمن رسول الله صلى الله عليه واله فصلى
بالناس ركعتين وطول حتى غشي على بعض القوم ممن كان وراه
من طول القيام كا ب حماد عن حريز عن يه زرارة ومحمد قالا
قلت لابي جعفر عليه السلم ارايت هذه الرياح والظلم التي تكون
هل يصلى لها فقال كل اخاويف السماء من ظلمة او ريح او فزع فصل
له صلوة الكسوف حتى يسكن يه سال البصري ابا عبد الله عليه السلم
عن الريح والظلمة يكون في السماء والكسوف فقال عليه السلم صلوتهما

سواء .. كان النبي صلى الله عليه وآله اذا وهبت ريح صفرا او حمراء
او سوداء تغير وجهه واصفر وكان كالخائف الوجل حتى تنزل
من السماء قطرة من مطر فرجع اليه لونه ويقول قد جاءتكم بالرحمة بيان
سياتي الكلام في الرياح واسبابها وانواعها وما يتعلق بذلك في كتاب
الروضه ان شاء الله كا محمد عن ب ابي عمير عن جميل بن دراج عن
ابي عبد الله عليه السلم قال وقت صلوة الكسوف في الساعة التي تنكسف
عند طلوع الشمس وعند غروبها قال وقال ابو عبد الله عليه السلم
هي فريضه ب الحسين عن التميمي عن محمد بن حمران قال قال ابو عبد
الله عليه السلم الحديث ب الحسين عن النضر عن عاصم عن ابي بصير قال
انكسف القمر والشمس فافزعوا الى مساجدكم ب ابن محبوب عن
احمد بن الحسن عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان بن مسلم عن
ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا انكسفت الشمس و
القمر وانكسف كلها فانه ينبغي للناس يفزعوا الى امام يصلي بهم
وايهما كسف بعضه فانه يجزي الرجل يصلي وحده وصلوة الكسوف
عشر ركعات واربع سجدات كسوف الشمس اشد على الناس والبهائم
ب عنه عن الكوفي عن ابن فضال عن غالب بن عثمان عن روح بن
عبد الرحيم قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن صلوة الكسوف يصلى
جماعة وغير جماعة ب الحسين عن صفوان عن محمد بن يحيى
الساباطي عن الرضا عليه السلم قال سالته عن صلوة الكسوف قبل ان

التميمي

يغيب

يغيب الشمس وتخشى صلوة الفريضه فقال اقطعوها وصلوا
الفريضه وعودوا الى صلوتكم كا محمد عن محمد بن الحسين عن
صفوان عن العلا عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن صلوة
في وقت الفريضه فقال ابدا بالفريضه فقيل له في وقت صلوة الليل
فقال صل صلوة الكسوف قبل صلوة الليل يه محمد والحلبي عن ابي جعفر
وابي عبد الله عليه السلم قالا اذا وقع الكسوف او بعض هذه الايات صليتها
ما لم تتخوف ان يذهب وقت الفريضه فان تخوفت فابدا بالفريضه
واقطع ما كنت فيه من صلوة الكسوف فاذا فرغت من
الفريضه فارجع الى حيث كنت قطعت واحتسب بما مضى يه الحسين
عن حماد عن حريز عن محمد قال قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك
ربما ابتلينا بالكسوف بعد المغرب قبل العشاء الاخرة فان صليت
الكسوف خشينا ان يفوتنا الفريضه فقال اذا خشيت ذلك فاقطع
صلوتك واقض فريضتك ثم عد فيها قلت فاذا كان الكسوف اخر
الليل فصلينا صلوة الكسوف فاتتنا صلوة الليل فبايتهما نبدا فقال
صل صلوة الكسوف واقض صلوة الليل حين تصبح كا محمد عن حمران بن
موسى عن محمد بن عبد الحميد ب ابن محبوب عن محمد من اصحابنا
عن محمد بن عبد الحميد عن يه علي بن الفضيل الواسطي قال كتبت
الى الرضا عليه السلم اذا انكسفت الشمس او القمر وانا راكب لا اقدر
على النزول قال فكتب على مركبك الذي انت عليه

عنه عن علي بن السندي عن ابن ابي عمير عن جميل عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال ان صليت الكسوف الى ان يذهب الكسوف عن الشمس والقمر
وتطول في صلوتك فان ذلك افضل وان احببت ان يصلي فيفرغ من
صلوتك قبل ان يذهب الكسوف فهو جايز وان لم تعلم حتى يذهب الكسوف
ثم علم بعد ذلك فليس عليك صلوة الكسوف وان اعلمك احد وانت نايم
فعلمت ثم غلبتك عينك فلم تصل فعليك قضاوها ىب الحسين عن فضالة
عن ابن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلم صلوة الكسوف اذا فرغت قبل
ان ينجلي فاعد ىب عنه عن محمد بن الحسين عن الحجال عن حماد بن عثمن
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ذكرنا انكساف القمر وما يلقى الناس من شدته
قال فقال ابو عبد الله عليه السلم اذا انجلى منه شيء فقد انجلى يه قال علي بن الحسين
صلوات الله عليهما اما انه لا يفزع للايتين ولا يرهب الا من كان من شيعتنا
فاذا كان ذلك منهما فافزعوا الى الله تعالى وراجعوه بيان يعني بالايتين
الكسوف والخسوف لانه عليه السلم ذكرهما في الحديث مع غيرهما وسياتي
تمام الحديث نذكره على وجهه في كتاب الروضه ان شاء الله مع اخبار
آخر في علل الزلازل وغيرها ىب يه علي بن مهزيار قال كتبت الى ابي جعفر
عليه السلم وشكوت اليه كثرة الزلازل في الاهواز فقلت ترى الى التحول
عنها فكتب عليه السلم لا تتحولوا عنها وصوموا الاربعا والخميس والجمعه
واغتسلوا وطهروا ثيابكم وابرزوا يوم الجمعه وادعوا الله فانه
يدفع عنكم قال ففعلت فسكنت الزلازل يه سال سليمان الديلمي ابا

عبدالله

عبد الله عليه السلم عن الزلزله ما هي فقال اية فقال وما سببها قال ان
الله تعالى وكل بعروق الارض ملكا فاذا اراد ان يزلزل ارضا اوحى
الى ذلك الملك ان حرك عروق كذا وكذا قال فيحرك ذلك الملك عروق
تلك الارض التي امر الله تعالى فتتحرك باهلها قال قلت فاذا كان
ذلك فما اصنع قال صل صلوة الكسوف فاذا فرغت خررت لله عز
وجل ساجدا وتقول في سجودك يا من يمسك السموات والارض
ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما
غفورا يا من يمسك السماء ان تقع على الارض الا باذنه امسك عنا السوء
انك على كل شيء قدير ىب ابن محبوب عن محمد بن حماد الكوفي عن محمد
بن خالد عن عبد الله بن الحسن عن علي بن الحسين عن علي بن ابي حمزه
عن ابن يقطين قال قال ابو عبد الله عليه السلم من اصابته زلزله فليقرا
يا من يمسك السموات والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما
من احد من بعده انه كان حليما غفورا صل على محمد وآل محمد وامسك
عنا السوء انك على كل شيء قدير قال ان من قراها عند النوم لم
يسقط عليه البيت ان شاء الله

صفة صلوة الكسوف وكل امر مخوف كا ىب الاربعة النيسابوريان
عن حماد عن حريز عن زراره ومحمد قالا سالنا ابا جعفر عليه السلم عن
صلوة الكسوف كم هي ركعه وكيف يصليها فقال هي عشر ركعات
واربع سجدات يفتتح الصلوة بتكبيرة ويركع بتكبيرة ويرفع راسك

تكبير الا في الخامسة التى يسجد فيها ويقول سمع الله لمن حمده وتقنت في
كل ركعتين قبل الركوع وتطيل القنوت والركوع على قدر القراءة والركوع
والسجود فان فرغت قبل ان ينجلي فاقعد وادع الله حتى ينجلي وان انجلى قبل
ان تفرغ من صلوتك فاتم ما بقي وتجهر بالقراءة قال قلت كيف القراءة
فيها فقال ان قرات سورة فى كل ركعة فاقرا فاتحة الكتاب وان نقصت
من السورة شيئاً فاقرا من حيث نقصت ولا تقرا فاتحة الكتاب قال وكان
يستحب ان يقرء فيها الكهف والحجر الا ان يكون اماما يشق من خلفه
وان استطعت ان تكون صلوتك بارزا لا يجنك بيت فافعل وصلوة
كسوف الشمس اطول من صلوة كسوف القمر وهما سواء فى القراءة
والركوع والسجود به سال الحلبي ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة
الكسوف كسوف الشمس والقمر قال عشر ركعات واربع سجدات
يركع خمسا ثم يسجد فى الخامسه ثم يركع خمسا في العاشر وان شئت
قرات سورة فى كل ركعة وان شئت قرات نصف سورة فى كل
ركعة فاذا قرات سورة فى كل ركعة فاقرا فاتحه الكتاب وان قرات
نصف السورة اجزاك ان لا تقرا فاتحه الكتاب الا فى اول ركعة حتى
تستانف اخرى ولا تقل سمع الله لمن حمده في رفع راسك من الركوع
الا في الركعة التى تريد ان تسجد فيها .. وروى ابن اذينه ان
القنوت في الركعة الثانيه قبل الركوع في الرابعه في السادسه
ثم في الثامنه ثم فى العاشره بيان قال الفقيه وان لم تقنت الا في

الخامس

الخامسه والعاشره فهو جائز لورود الخبر به قال واذا فرغ الرجل
من صلوة الكسوف ولم يكن انجلت فليعد الصلوة وان شاء قعد
ومجد الله تعالى حتى ينجلي يب الحسين عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه
عن رهط عن كليهما ومنهم من رواه عن احدهما عليهما السلام ان
صلوة كسوف الشمس والقمر والرجفه والزلزله عشر ركعات واربع
سجدات صلاها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والناس خلفه
في كسوف الشمس ففرغ حين فرغ وقد انجلى كسوفها ورووا ان
الصلوة فى هذه الآيات كلها سواء واشدها واطولها كسوف
الشمس تبدا فتكبر افتتاح الصلوة ثم تقرا ام الكتاب وسورة ثم تركع
ثم ترفع راسك من الركوع فتقرا ام الكتاب وسورة ثم تركع
الثانية ثم ترفع راسك من الركوع فتقرا ام الكتاب وسورة ثم
تركع الثالثه ثم ترفع راسك من الركوع فتقرا ام الكتاب وسورة
ثم تركع الرابعه ثم ترفع للخامسه فاذا رفعت راسك قلت سمع الله لمن حمده
ثم تخر ساجدا فتسجد سجدتين ثم تقوم فتصنع مثل ما صنعت في
الاولى قال قلت وان هو قرا سورة واحدة فى الخمس ركعات
ففرقها بينها قال اجزاه ام القرآن فى اول مرة وان قرا خمس
سور قرا مع كل سورة ام الكتاب والقنوت فى الركعة الثانية قبل
اذا فرغت من القراءة ثم تقنت فى الرابعه مثل ذلك ثم فى السادسه
ثم فى الثامنه ثم فى العاشره والرهط الذين رووه الفضل وزراره

والعجلي ومحمد ب احمد عن علي بن الحكم عن ابي بصير قال سالته عن صلوة
الكسوف فقال عشر ركعات واربع سجدات يقرا في كل ركعة مثل يس
والنور ويكون ركوعك مثل قراءتك وسجودك مثل ركوعك قلت فلم
يحسن يس واشباههما قال فليقرا ستين آية في كل ركعة فاذا رفع راسه
من الركوع فلا يقرا بفاتحة الكتاب قال فان اغفلها او كان نائما فليقضها

فمن؟

ابن محبوب عن احمد عن محمد بن خالد البرقي عن ابي البختري عن ابي
عبد الله عليه السلام ان عليا عليه السلام صلى في كسوف الشمس ركعتين في اربع
سجدات واربع ركعات قام فقرا ثم ركع ثم رفع راسه فقرا ثم ركع
ثم قام فدعا مثل ركعته ثم سجد سجدتين ثم قام ففعل مثل ما فعل في
الاولى في قراءته وقيامه وركوعه وسجوده سواء ب عنه عن بنان
عن الحسن بن احمد عن يونس بن يعقوب قال قال ابو عبد الله عليه السلام
انكسف القمر فخرج الى وخرجت معه الى المسجد الحرام فصلى ثمان
ركعات كما يصلي ركعة وسجدتين بيان حملهما في التهذيبين على
التقية لموافقتهما المذاهب العامة باب

قضاء صلوة الكسوف كا محمد عن احمد عن حماد ب الحسين عن
حماد عن حريز عن زرارة ومحمد عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا انكسف
الشمس كلها واحترقت فلم تعلم ثم علمت بعد ذلك فعليك القضاء
وان لم يحترق كلها فليس عليك قضاء وفي رواية اخرى اذا علم
بالكسوف ونسي ان يصلي فعليه القضاء وان لم يعلم فلا قضاء عليه هذا

اذا لم

اذا لم يحترق كله ب محمد والفضيل بن يسار قالا قلنا لابي جعفر عليه السلام
ايقضى صلوة الكسوف من اذا اصبح فعلم واذا امسى فعلم قال ان كان
القرصان احترقا كلاهما قضيت وان كان احترق بعضهما فليس عليك
قضاؤه ب الحسين عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن محمد عن حريز
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا انكسفت القمر ولم تعلم به حتى اصبحت
ثم بلغك فان كان احترق كله فعليك القضاء وان لم يكن احترق
كله فلا قضاء عليك ب الحسين عن حماد عن حريز عمن اخبره عن ابي
عبد الله عليه السلام قال اذا انكسف القمر فاستيقظ الرجل فكسل ان
يصلي فليغتسل من غد وليقض الصلوة ولم يستيقظ ولم يعلم بانكساف
القمر فليس عليه الا القضاء بغير غسل ب محمد بن سنان عن ابن مسكان
عن عبيد الله الحلبي قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن صلوة الكسوف
يقضى اذا فاتت قال ليس فيها قضاء وقد كان في ايدينا انها تقضى
ب ابن محبوب عن احمد بن الحسن عن عبيد بن زرارة عن ابيه
عن ابي جعفر عليه السلام قال انكسفت الشمس وانا في الحمام فعلمت بعد

برد
الكسف

ما خرجت فلم اقض ب عنه عن احمد عن موسى بن القاسم البجلي
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن صلوة الكسوف
وهل على من تركها قضاء قال اذا فاتتك فليس عليك قضاء
بيان هذه الاخبار حملها في التهذيبين على ما اذا احترق بعض
القرص ولم يعلم به اصلا لاجمالها وتفصيل معارضها باب

علة صلوة الكسوف ـ في العلل التي ذكرها الفضيل بن شاذان النيسابوري رحمه الله عن الرضا عليه السلام قال انما جعلت للكسوف صلوة لانه من آيات الله تبارك وتعالى لا تدري الرحمة ظهرت ام لعذاب فاحب النبي صلى الله عليه وآله ان يفزع امته الى خالقها وراحمها عند ذلك ليصرف عنهم شرها ويقيهم مكروهها كما صرف عن قوم يونس حين تضرعوا الى الله عز وجل وانما جعلت عشر ركعات لان اصل الصلوة التي نزل فرضها من السماء اولا في اليوم والليلة انما هي عشر ركعات فجمعت تلك الركعات ههنا وانما جعل فيها السجود والخضوع لانه لا يكون صلوة فيها ركوع الا وفيها سجود لان يختموا صلوتهم ايضا بالسجود والخضوع وانما جعلت باربع سجدات لان كل صلوة نقص سجودها من اربع سجدات لا يكون صلوة لان اقل الفرض من السجود في الصلوة لا يكون الا اربع سجدات وان لم يجعل بدل الركوع سجودا لان الصلوة قائما افضل من الصلوة قاعدا ولان القائم يرى الكسوف والانجلاء والساجد لا يرى وانما غيرت عن اصل الصلوة التي افترضها الله تعالى لانها تصلى لعلة بتغير امر من الامور وهو الكسوف فلما تغيرت العلة تغير المعلول بيان قال الفقيه بعد نقل علة الكسوف عن سيد العابدين عليه السلام على غير ما يذكره المنجمون فيه ان الذي عبر به المنجمون من الكسوف فيتفق على ما يذكرونه ليس من هذا الكسوف في شيء وانما يجب الفزع الى المساجد والصلوة عند

رويته لانه مثله في المنظر وشبه له في المشاهد كما ان الكسوف الواقع مما ذكره سيد العابدين عليه السلام انما وجب الفزع فيه الى المساجد والصلوة لانه مشاهدتها والرجوع الى الله بالتوبة والانابة والفزع الى المساجد التي هي بيوته في الارض المستجير بها محفوظ في ذمة الله تعالى ذكره انتهى كلامه ويأتي ذكر ما نقله في علة الكسوف في موضعه ان شاء الله

باب صلوة التسبيح

كا الثلثة عن عمر الحلبي عن هارون بن خارجه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يا جعفر الا امنحك الا اعطيك الا احبوك فقال له جعفر بلي يا رسول الله فظن الناس انه يعطيه ذهبا او فضة فتشوف الناس لذلك فقال اني اعطيك شيئا ان انت صنعته كل يوم كان خيرا لك من الدنيا وما فيها فان صنعته بين يومين غفر لك ما بينهما او كل جمعه او كل شهر او كل سنة غفر لك ما بينهما يصلي اربع ركعات تبتدئ فتقرأ ويقول اذا فرغت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر يقول خمس عشرة مرة بعد القراءة فاذا ركعت قلته عشر مرات فاذا رفعت راسك من الركوع قلته عشر مرات اذا سجدت فقل عشر مرات فاذا رفعت راسك من السجدة فقل عشرا واذا سجدت الثانيه فقل عشر مرات واذا رفعت راسك من السجدة الثانيه قلته عشرا وانت قاعد قبل ان يقوم فذلك خمس سبعون تسبيحه

لجعفر ع

رفعت

فی اربع رکعات الف وماتا تسبیحه وتهلیله وتکبیره وتحمیده ان شئت
صلیتها بالنهار وان شئت صلیتها باللیل وفی روایة ابرهیم بن
عبد الحمید عن ابی الحسن علیه السلم یقرا فی الاولی اذا زلزلت وفی الثانیه
والعادیات وفی الثالثه اذا جاء وفی الرابعه بقل هو الله احد قلت
فما ثوابها قال لو کان علیه مثل رمل عالج ذنوبا غفر له ثم نظر الیّ
انما ذلک لک ولاصحابک وروی عن ابن ابی عمیر عن یحیی بن عمران
الحلبی عن ذریح عن ابی عبد الله علیه السلم قال تصلیها باللیل وتصلیها
فی السفر قال قال رسول الله صلی الله علیه وآله لجعفر بن ابی طالب یا جعفر
الا امنحک الا اعطیک الا احبوک الا اعلمک صلوة اذا انت صلیتها
لو کنت فررت من الزحف وکان علیک مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا
غفرت لک قال بلی یا رسول الله قال تصلی اربع رکعات اذا شئت
ان شئت کل وان شئت کل یوم وان شئت من جمعه وان شئت
من شهر الی شهر وان شئت من سنة الی سنة تفتتح الصلوة ثم یکبر
خمس عشرة مرة یقول الله اکبر وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
ثم یقرا الفاتحه وسورة وترکع فیقولهن فی رکوعک عشر مرات ثم
ترفع راسک فیقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فیقولهن عشر مرات
ثم ترفع راسک من السجود فیقولهن عشر مرات ثم تنهض فیقولهن
خمس عشر مراة ثم تقرا الفاتحه وسوره ثم ترکع فیقولهن عشر مرات
ثم ترفع راسک من الرکوع فیقولهن عشر مرات ثم تخر ساجدا فیقولهن

عشر

عشر مرات ثم ترفع راسک من السجود فیقولهن عشر مرات ثم ترفع راسک
من السجود فیقولهن عشر مرات ثم یتشهد ویسلم ثم یقوم فیصلی رکعتین
اخراوین تسع فیهما مثل ذلک ثم تسلم ثم قال ابو جعفر علیه السلم فذلک
خمس وسبعون مرة فی کل رکعة ثلثمائة تسبیحه یکون ثلثمائة مرة
فی الاربع رکعات الف ومائتین تسبیحه یضاعفه الله تعالی و
یکتب لک بها اثنتی عشرة الف حسنه الحسنه منها مثل جبل
احد واعظم خبر وقد روی ان التسبیح فی صلوة جعفر بعد القرأة
وان ترتیب التسبیح سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اکبر فبای الحدیثین اخذ المصلی فهو مصیب وجائز والقنوت له ؟
فی کل رکعتین منها قبل الرکوع والقراءة فی الرکعة الاولی الحمد
واذا زلزلت الارض وفی الثانیه الحمد والعادیات وفی الثالثه
الحمد واذا جاء نصر الله وفی الرابعه الحمد وقل هو الله احد وان
شئت صلیتها کلها بالحمد وقل هو الله احد خبر وفی روایة ابن
المغیرة ان الصادق علیه السلم قال اقرا فی صلوة جعفر بقل هو
الله احد وقل یا ایها الکافرون خبر ابو بصیر عن ابی عبد
الله علیه السلم صل صلوة جعفر ای وقت شئت من لیل او
نهار وان شئت حسبتها من نوافل اللیل وان شئت حسبتها
من نوافل النهار تحسب لک من نوافلک وتحسب لک فی صلوة
جعفر سب محمد بن احمد عن البرقی عن اسباط عن خبر ابراهیم بن

بن ابي البلاد قال قلت لابي الحسن يه يعني موسى بن جعفر عليه السلم
بـ اي شي لمن صلى صلوة جعفر قال لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد
البحر ذنوبا يغفر الله له قال قلت هذه لنا فلمن هي الا لكم خاصة قال
قلت فاي شي اقرا فيها قال وقلت اعترض القران قال اقرا فيها
اذا زلزلت واذا جاء نصر الله وانا انزلناه وقل هو الله احد بيان
اعترض القران بيه كراحنا رمنه السور كا محمد بن الحسن
عن سهل عن اسباط عن الحكم بن مسكين عن اسحق بن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قلت من صلى صلوة جعفر هل يكتب
له من الاجر مثل ما قال رسول الله صلى الله عليه واله لجعفر
قال اي والله يه الحديث مرسلا ب الحسين عن صفوان عن
بسطام عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال له رجل جعلت فداك
ايلتزم الرجل اخاه فقال نعم ان رسول الله صلى الله يوم افتتح
خيبر اتاه الخبر ان جعفرا وبفتح خيبر قال فلم يلبث ان جاء جعفر قال
فوثب رسول الله صلى الله عليه واله فالتزمه وقبل ما بين عينيه
قال فقال له الرجل الاربع ركعات التي بلغني ان رسول الله صلى الله
عليه واله امر جعفرا ان يصليها فقال لما قدم عليه قال له يا جعفر
الا اعطيك الا امنحك الا احبوك قال فتشوف الناس ورأوا انه
يعطيه ذهبا او فضة قال بلى يا رسول الله قال صل اربع ركعات
متى ما صليتهن يغفر لك ما بينهن ان استطعت كل يوم والا فكل يومين

او في

او في كل جمعة او كل شهر او كل سنة فانه يغفر لك ما بينهما قال كيف اصليها
قال تفتتح الصلوة ثم يقرا ثم يقول خمس عشر مرة وانت قايم سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فاذا ركعت قلت ذلك عشرا و
اذا رفعت راسك فعشرا واذا سجدت فعشرا واذا رفعت راسك
فعشرا واذا سجدت الثانية فعشرا فاذا رفعت راسك عشرا فذلك
خمس وسبعون يكون ثلثمائة في اربع ركعات فهن الف ومائتان
ويقرا في كل ركعة بقل هو الله وقل يا ايها الكافرون ب محمد بن احمد
عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن يحيى بن عمران عن ذريح عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ان شئت صل صلوة التسبيح بالليل وان شئت
في النهار وان شئت في السفر وان شئت وان شئت جعلتها من
نوافلك وان شئت جعلتها من قضاء صلوة كا القمي عن ب محمد
بن احمد عن علي بن سليمان قال كتبت الى الرجل عليه السلم اساله ما يقول
في صلوة التسبيح في المحمل فكتب اذا كنت مسافرا فصل ب سعد عن
عن محمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن ذريح قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
عن صلوة جعفر احتسب بها من نافلتي فقال ما شئت من ليل او نهار
ب عنه عن عبد الله بن جعفر عن يه علي بن الريان قال كتبت
الى الماضي الاخير عليه السلم اساله عن رجل صلى صلوة جعفر ركعتين
ثم يعجله عن الركعتين الاخيرتين حاجة او يقطع ذلك بحادث
ايجوز له ان يتمها اذا فرغ من حاجته وان قام من مجلسه ام لا يحتسب

بذلك الا ان يستانف الصلوة ويصلي الاربع ركعات كلها في مقام
واحد فكتب بلي ان قطعه عن ذلك امر لابد له منه فليقطع ثم ليرجع
فليبن على ما بقي منها ان شاء الله كا ب علي عن ابيه عن محسن
بن احمد عن ابان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من كان مستعجلا
يصلي صلوة جعفر مجردة ثم يقضي التسبيح وهو ذاهب في حوايجه ..
ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا كان مستعجلا فصلي
صلوة جعفر مجردة ثم اقض التسبيح كا علي بن محمد عن بعض اصحابنا
عن .. السراد رفعه قال قال تقول في اخر سجدة من صلوة جعفر
يا من لبس العز والوقار يا من تعطف بالمجد وتكرم يا من لا
ينبغي التسبيح الا له يا من احصى كل شي علمه يا ذا النعمة والطول
يا ذا المن والفضل يا ذا القدرة والكرم اسالك بمعاقد العز
من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم الاعلى
وكلماتك التامات ان تصلي على محمد وآل محمد ان تفعل بي
كذا وكذا كا ب محمد عن احمد عن عبد الله بن ابي القاسم ذكره
عمن حدثه عن ابي سعيد المدايني قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام
الا اعلمك شيا تقوله في صلوة جعفر فقلت بلى فقال اذا
كنت في اخر سجدة من الاربع ركعات فقل اذا فرغت من تسبيحك
سبحان من لبس العز والوقار سبحان من تعطف بالمجد
وتكرم به سبحان من لا ينبغي التسبيح الا له سبحان من احصى

كل شي علم

كل شيء علمه سبحان ذي المن والنعم سبحان ذي القدرة
والكرم اللهم اني اسالك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى
الرحمة من كتابك وباسمك الاعظم وكلماتك التامة التي تمت
صدقا وعدلا صل على محمد وال محمد واهل بيته وافعل بي كذا و
كذا

باب سائر الصلوات المرغب فيها

كا علي بن محمد وغيره عن ب سهل عن علي بن الحكم عن مثنى الحناط
عن .. ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من صلى
اربع ركعات بمائتي مرة قل هو الله احد في كل ركعة خمسين
مرة لم ينفتل وبينه وبين الله ذنب الا غفر له كا العدة عن البرقي عن
سعدان عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من
صلى اربع ركعات يقرا في كل ركعة قل هو الله احد خمسين مرة
انفتل حين ينفتل وليس بينه وبين الله ذنب الا غفر له يه
العياشي عن عبد الله بن محمد عن محمد بن اسمعيل السماك عن
ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله قال من صلى
اربع ركعات تقرا في كل ركعة خمسين مرة قل هو الله احد كانت
صلوة فاطمة عليها السلام وهي صلوة الاوابين يه قال في الفقيه
وكان شيخنا محمد بن الحسن بن الوليد رضي الله عنه يروي هذه
الصلوة وثوابها الا انه كان يقول اني لا اعرفها بصلوة

الاعم

فاطمه عليها السلم واما اهل الكوفه فانهم يعرفونها بصلوة فاطمه عليها السلم كا ب
محمد باسناده رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال من صلى ركعتين بقل هو
الله احد في كل ركعة ستين مرة انفتل وليس بينه وبين الله ذنب
يب ابن ابي عمير عن الصادق عليه السلم قال من صلى صلوة ركعتين خفيفتين
بقل هو الله احد في كل ركعتين انفتل وليس بينه وبين الله عز وجل
ذنب .. قال رسول الله صلى الله عليه وآله تنفلوا في ساعه الغفله
ولو بركعتين خفيفتين فانهما تورثان دار الكرامه وفي خبر آخر
دار السلم وهي الجنه وساعة الغفله بين المغرب والعشاء الآخرة بيان
روي ابن طاوس في كتاب فلاح السائل هذه الرواية مسندا وزاد قيل
يا رسول الله وما معنى خفيفتين قال يقرا فيهما الحمد وحدها قيل يا رسول
فمتى اصليهما قال ما بين المغرب والعشاء الاخرة وروي في كتابه هذا
باسناده عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال من صلى
بين العشائين ركعتين قرا في الاولى الحمد وقوله تعالى وذا النون
اذ ذهب مغاضبا الى قوله ونجي المؤمنين وفي الثانيه الحمد
وقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو الى قوله تعالى
في كتاب مبين فاذا فرغ من القراءة رفع يديه وقال اللهم
اني اسئلك بمفاتح الغيب التي لا يعلمها الا انت ان تصلي على محمد
وآله عليه وعليهم السلم لما قضيتها لي ويسال الله حاجته اعطاه الله
ما سئل فان النبي صلى الله عليه وآله قال لا تتركوا ركعتي الغفله

وهما بين العشائين كا علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن
الرضا عليه السلم قال من صلى المغرب وبعدها اربع ركعات ولم
يتكلم حتى يصلي عشر ركعات يقرا في كل ركعة بالحمد وقل هو الله احد
كانت تعدل عشر رقبات كا ب علي بن محمد عن اسناده عن بعضهم
عليهم السلم في قول الله تعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا
قال هي ركعتان بعد المغرب يقرا في الاولى ركعة بفاتحه الكتاب
وعشرا من اول البقره واية السخره ومن قوله والهكم اله واحد
لا اله الا هو الرحمن الرحيم ان في خلق السموات والارض الى قوله
لقوم يعقلون وخمس عشر مرة قل هو الله احد وفي الركعة الثانيه
فاتحه الكتاب واية الكرسي وآخر البقره من قوله لله ما في السموات
وما في الارض الى ان يختم السورة وخمس عشر مرة قل هو الله
ثم ادع بعد هذا ما شئت قال ومن واظب عليه كتب الله له بكل
صلوة ستمائه الف حجه كا العده عن ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن
محمد بن كردوس عن ابي عبد الله عليه السلم قال من تطهر ثم
اوي الى فراشه كمسجده فان قام من الليل فذكر الله تناثرت عنه
خطاياه فان قام من آخر الليل فتطهر وصلى ركعتين وحمد الله و
اثنى عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله لم يسال الله شيئا الا
اعطاه اما ان يعطيه الذي يساله بعينه واما ان يدخر ما هو له
منه يب روي حريز عن زراره قال قلت لابي جعفر عليه السلم

جل جلاله

ما تقول في ليلة النصف من شعبان قال يغفر الله عز وجل فيها من خلقه
لاكثر من عدد شعر معزي كلب وينزل الله تعالى ملائكته الى السماء الى
الدنيا والى الارض بمكة بيان المعزى المعز وكلب ابو قبيلة كا علي بن محمد
رفعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كان ليلة النصف من شعبان
فصل اربع ركعات يقرا في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد مرة
فاذا فرغت فقل اللهم اني اليك فقير واني عائذ بك ومنك
خائف وبك مستجير لا تبدل اسمي رب لا تغير جسمي رب لا تجهد
بلائي اعوذ منك جل ثناؤك كما اثنيت على نفسك وفوق ما يقول
القائلون قال وقال ابو عبد الله يوم سبعة وعشرين من رجب
هي فيه رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى فيه اي وقت شاء
اثنتي عشرة يقرا في كل ركعة بام القرآن وسورة ما تيسر فاذا سلم
وجلس مكانه ثم قرا ام القرآن اربع مرات والمعوذات الثلث كل واحدة
اربع مرات فاذا فرغ من صلوته وهو في مكانه قال لا اله الا الله والله
اكبر والحمد لله وسبحان الله ولا حول ولا قوة الا بالله اربع مرات
ثم يقول الله الله ربي لا اشرك به شيئا اربع مرات ثم يدعو ولا يدعو
بشيء الا استجيب له في كل حاجة الا ان يدعو في جاجة قوم او
قطيعة رحم بيان الجايحه بتقديم الجيم على المهملة الافة والهلاك
سب علي بن حاتم عن محمد بن جعفر عن محمد بن احمد بن محمد السياري رفعه
الى امير المومنين عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من

صح

صلى ليلة الفطر ركعتين يقرا في الاولى اول ركعة منها الحمد و
قل هو الله احد مرة واحدة لم يسال الله شيئا الا اعطاه سب الحسين
بن الحسن الحسني عن محمد بن موسى الهمداني عن علي بن حسان الواسطي
عن علي بن الحسين العبدي قال سمعت ابا عبد الله الصادق عليه السلم
يقول صيام يوم غدير خم يعدل صيام عمر الدنيا لو عاش انسان ثم
صام ما عمرت الدنيا لكان له ثواب ذلك وصيامه يعدل عند الله عز
وجل في كل عام مائة حجة ومائة عمرة مبرورات متقبلات وهو عيد
الله الاكبر وما بعث الله عز وجل نبيا الا وتعيد في هذا اليوم وعرف
حرمته واسمه في السماء يوم العهد المعهود وفي الارض يوم الميثاق
الماخوذ والجمع المشهود ومن صلى فيه ركعتين يغتسل عند زوال
الشمس من قبل ان تزول بمقدار نصف ساعة يسال الله عز وجل
يقرا في كل ركعة سورة الحمد مرة وعشر مرات قل هو الله احد و
عشر مرات اية الكرسي وعشر مرات انا انزلناه عدلت عند الله
عز وجل مائة الف حجة ومائة الف عمرة وما سال الله عز وجل
حاجة من حوائج الدنيا والآخرة الا قضيت له كائنة ما كانت
الحاجة وان فاتتك الركعتان والدعا قضيتها بعد ذلك ومن
فطر فيه مومنا كمن اطعم فياما فياما فياما فلم يزل يعد الى ان
عقد بيده عشرا ثم قال ويدري كم الفيام قلت لا قال مائة
الف كل فيام كان له ثواب من اطعم بعددها من النبيين و

الصدّيقين والشهدآء في حرم الله عزّ وجلّ وسقيهم في يوم ذي مسغبة والدرهم
بالف درهم قال الملك تري ان الله عزّ وجلّ خلق يومًا اعظم حرمة منه لا بالف ع
والله والله لا والله ثم قال ولكن من قولكم اذا التقيتم ان يقولوا الحمد لله الذي
اكرمنا بهذا اليوم وجعلنا من الموفين بعهده الينا وميثاقه الذي واثقنا
به من ولاية ولاة امره والقوام بقسطه ولم يجعلنا من الجاحدين و
المكذبين بيوم الدين ثم قال ولكن من دعائك في دبر هاتين الركعتين
ان يقول ربنا اننا سمعنا مناديا ينادي للايمان ان امنوا بربكم فامنا
ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيآتنا وتوفنا مع الابرار ربنا
وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف
الميعاد ثم يقول بعد ذلك اللهم اني اشهدك وكفى بك شهيدا
واشهد ملائكتك وحملة عرشك وسكان سمواتك وارضك
بانك انت الله الذي لا اله الا انت المعبود الذي ليس لدن عرشك
الى قرار ارضك معبود يعبد سواك الا باطل مضمحل غير وجهك
الكريم لا اله الا انت المعبود فلا معبود سواك تعاليت عما يقول
الظالمون علوا كبيرا واشهد ان محمدا عبدك ورسولك واشهد
ان عليا صلوات الله عليه واله اذ نادي بنداء عنك بالذي امرته
ان يبلغ ما انزلت اليه من ولاية ولي امرك فحذرته وانذرته ان
لم يبلغ ان يسخطك عليه وانه بلغ رسالاتك عصمته من الناس
فنادي مبلغا وحيك ورسالاتك الا من كنت مولاه فعلي

وليه

وليه ومن كنت نبيه فعلي اميره ربنا قد اجبنا داعيك النذير
المنذر محمدا صلى الله عليه واله عبدك ورسولك الى علي بن ابي
طالب عليه السلم الذي انعمت عليه وجعلته مثلا لبني اسرآئيل انه امير المؤمنين
ان ح ومولاهم ووليهم الى يوم القيمه يوم الدين فانك قلت ان هو الا عبد
انعمنا عليه وجعلناه مثلا لبني اسرآئيل ربنا امنا واتبعنا مولانا وولينا
وهادينا وداعينا وداعي الانام وصراطك المستقيم السوي وحجتك
وسبيلك الداعي اليك على بصيرة هو ومن اتبعه وسبحان الله عما يشركون
بولايته وبما يلحدون باتخاذ الولايج دونه فاشهد يا الهي انه امام الهادي
المرشد الرشيد علي امير المؤمنين الذي ذكرته في كتابك فقلت انه عبدك
الهادي من بعد نبيك النذير المنذر وصراطك المستقيم وامير المؤمنين
قايد الغر المحجلين وحجتك البالغة ولسانك المعبر عنك في خلقك و
القائم بالقسط من بعد نبيك وديان دينك وخازن علمك وموضع
سرك وعيبة علمك وامينك المأخوذ ميثاقه مع ميثاق رسولك
صلى الله عليه واله من جميع خلقك وبريتك شهادة الاخلاص بالوحدانية
بانك انت الله الذي لا اله الا انت وان محمدا عبدك ورسولك وعليا
امير المؤمنين وان الاقرار بولايته تمام توحيدك والاخلاص بوحدانيتك
وكمال دينك وتمام نعمتك على جميع خلقك وبريتك فانك قلت و
قولك الحق اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم
اهل ع الاسلام دينا اللهم فلك الحمد على ما مننت علينا من الاخلاص

الاخلاص والتصديق بعهدك وميثاقك ومع اهل الوفاء بذلك ولم تجعلنا
من الناكثين والجاحدين والمكذبين بيوم الدين ولم يجعلنا مع اتباع المغيرين و
المبدلين والمحرفين والمبتكين اذان الانعام والمغيرين خلق الله ومن الذين
استحوذ عليهم الشيطان فانسيهم ذكر الله وصدهم عن السبيل وعن الصراط
المستقيم واكثر من قولك في يومك وليلتك ان تقول اللهم العن الجاحدين
والناكثين والمغيرين والمكذبين بيوم الدين من الاولين والاخرين اللهم
فلك الحمد على انعامك علينا بالهدى الذي هديتنا الى ولاية ولاة امرك
من بعد نبيك الائمة الهداة الراشدين الذين جعلتهم اركانا لتوحيدك
واعلام الهدى ومنار التقوى والعروة الوثقى وكمال دينك وتمام نعمتك
فلك الحمد منا بك وصدقنا نبيك واتبعنا من بعد النذير المنذر ووالينا
وليهم وعادينا عدوهم وبرئنا من الجاحدين والناكثين والمكذبين الى
الدين اللهم فكما كان من شانك يا صادق الوعد يا من لا يخلف الميعاد
يا من هو كل يوم في شان انعمت علينا بموالاة اوليائك المسئول عنها
عبادك فانك قلت وقولك الحق ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم وقلت
وقفوهم انهم مسئولون ومننت علينا بشهادة الاخلاص لك بموالاة
اوليائك الهداة من بعد النذير المنذر البشير والسراج المنير واكملت
الدين بموالاتهم والبراءة من عدوهم واتممت علينا النعمة التي جددت
لنا عهدك وذكرتنا ميثاقك الماخوذ منا في مبتدا خلقك
ايانا وجعلتنا من اهل الاجابة وذكرتنا العهد والميثاق ولم تنسنا

ذكرك

ذكرك فانك قلت واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم
على انفسهم الست بربكم قالوا بلى اللهم بلى شهدنا بمنك ولطفك بانك انت
الله لا اله الا انت ربنا ومحمد عبدك ورسولك نبينا وعلي امير المؤمنين
والحجة العظمى وآيتك الكبرى والنبا العظيم الذي هم فيه مختلفون
اللهم فكما كان من شانك ان انعمت علينا بالهداية الى معرفتهم فليكن من
شانك ان تصلي على محمد وآل محمد وان تبارك لنا في يومنا هذا الذي ذكرتنا
فيه عهدك وميثاقك واكملت ديننا واتممت علينا نعمتك وجعلتنا
من اهل الاجابة بوحدانيتك ومن اهل الايمان والتصديق بولاية اوليائك
والبراءة من اعدائك واعداء اوليائك الجاحدين المكذبين بيوم الدين وان
لا تجعلنا من الغاوين ولا تلحقنا بالمكذبين بيوم الدين واجعل لنا قدم صدق
مع المتقين اماما الى يوم الدين يوم ندعو كل اناس بامامهم واحشرنا في زمرة
الهداة المهديين واحينا ما احييتنا على الوفاء بعهدك وميثاقك الماخوذ
منا وعلينا لك واجعل لنا مع الرسول سبيلا وثبت لنا قدم صدق في
الهجرة اللهم اجعل محيانا خير المحيا ومماتنا خير الممات ومنقلبنا خير المنقلب
حتى توفانا وانت راض قد اوجبت لنا حلول جنتك برحمتك والمثوى
في دارك والانابة الى دار المقامة من فضلك لا يمسنا فيها نصب ولا
يمسنا فيها لغوب ربنا انك امرتنا بطاعة ولاة امرك وامرتنا ان نكون
مع الصادقين فقلت اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وقلت
اتقوا الله وكونوا مع الصادقين فسمعنا واطعنا ربنا فثبت اقدامنا

وتوفنا مسلمين مصدقين لأوليائك ولا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب
لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب اللهم اني اسالك بالحق الذي اكرمتنا فيه
وان تتم علينا نعمتك وتجعله عندنا مستقرا ولا تسلبناه ابدا ولا تجعله مستودعا
فانك قلت فمستقر ومستودع فاجعله مستقرا ولا تجعله مستودعا وارزقنا
نصر دينك مع ولي هاد منصور من اهل بيت نبيك واجعلنا معه وتحت رايته
شهداء صديقين في سبيلك على نصرة دينك ثم تسأل بعد حاجتك للآخرة و
الدنيا فانها والله مقضية في هذا اليوم ان شاء الله بيان قال الفقيه و
اما خبر صلوة يوم غدير خم والثواب المذكور فيه لمن صامه فان شيخنا محمد بن الحسن رضي
الله عنه كان لا يصححه ويقول انه من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان كذابا غير
ثقة وكلما لم يصححه ذلك الشيخ قدس الله سره روحه لم يحكم بصحته من الاخبار
فهو عندنا متروك غير صحيح انتهى كلامه طاب ثراه باب

صلوة الاستخارة كا محمد عن احمد عن محمد بن خالد عن النضر بن سويد
عن يحيى الحلبي عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله عليه السلم صل ركعتين و
استخر الله فوالله ما استخار الله مسلم الا خار الله له البتة يعني ما
طلب مسلم من الله الخير في امر بالدعاء قبل ان يرتكبه الا جعل الله تعالى له ذلك
الامر خيرا هذا معنى الاستخارة ولها معان اخر يستفاد من الاخبار الاتية
والكل حسن بما ياتي به العبد فقد استخار الله كا علي عن ابيه عن عثمن
ب الحسين عن عثمان عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال
كان علي بن الحسين عليهما السلم اذا هم بامر حج او عمرة او بيع او شراء او عتق

تطهر

تطهر ثم صلى ركعتين للاستخارة وقرا فيهما بسورة الحشر وسورة الرحمن ثم يقرا
المعوذتين وقل هو الله احد فاذا فرغ وهو جالس في دبر الركعتين ثم يقول اللهم ان كان
كذا وكذا خيرا لي في ديني ودنياي وعاجل امري واجله فصل على محمد واله ويسره
لي على احسن الوجوه واجملها اللهم وان كان كذا وكذا شرا لي في ديني ودنياي وعاجل
امري واجله فصل على محمد واله واصرفه عني رب صل على محمد واله واعزم لي رشدي
وان كرهت ذلك او ابته نفسي كا باب غير واحد عن سهل عن احمد بن محمد البصري
عن القاسم بن عبد الرحمن الهاشمي عن هرون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال اذا اردت امرا فخذ ست رقاع فاكتب في ثلث منها بسم الله الرحمن الرحيم
خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلانة افعل وفي ثلث منها بسم الله الرحمن
الرحيم خيرة من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلانة لا تفعل ثم ضعها تحت مصلاك
ثم صل ركعتين فاذا فرغت فاسجد سجدة وقل فيها مائة مرة استخير الله
برحمته خيرة في عافية ثم استو جالسا وقل اللهم خر لي واختر لي في جميع اموري
في يسر منك وعافية ثم اضرب بيدك الى الرقاع فشوشها واخرج واحدة واحدة
فان خرج ثلث متواليات افعل فافعل الامر الذي تريده وان خرج ثلث متواليات
لا تفعل فلا تفعل وان خرجت واحدة افعل والاخرى لا تفعل فاخرج من
الرقاع الى خمس فانظر اكثرها فاعمل به ودع السادسة لا تحتاج اليها كا باب
محمد عن احمد عن علي بن حديد عن مرازم قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم
اذا اراد احدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله وليثن عليه ويصلي
على محمد وعلى اهل بيته ويقول اللهم ان كان هذا الامر خيرا لي في ديني

ودنياي فيسره لي واقدره وان كان غير ذلك فاصرفه عني فسالته اي شي اقرا
فيهما فقال اقرا فيهما ما شئت وان شئت قرات فيهما قل هو الله احد وقل يا ايها
الكافرون ببه وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن كا ب علي بن محمد عن سهل
عن محمد بن عيسى عن عمرو بن ابرهيم عن خلف بن حماد عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قلت له ربما اردت الامر يفرق مني فريقان احدهما يامرني والآخر
ينهاني قال فقال اذا كنت كذلك فصل ركعتين واستخير الله مائة مرة ثم انظر
احزم الامرين لك فافعله فان الخيرة فيه ان شاء الله وليكن استخارتك في عافيه
فانه ربما خير للرجل في قطع يده وموت ولده وذهاب ماله كا ب علي بن محمد
رفعه عنهم عليهم السلم انه قال لبعض اصحابه وقد ساله عن الامر يمضي فيه ولا
يجد احدا يشاوره كيف يصنع قال شاور ربك قال فقال له وكيف قال انو ا
لحاجة في نفسك ثم اكتب رقعتين واجعلهما تحت ذيلك وقل يا الله اني
اشاورك في امري هذا وانت خير مستشار ومشير فاشر علي بما فيه صلاح
وحسن عاقبته ثم ادخل يدك فان كان فيهما نعم فافعل وان كان فيهما لا فلا
تفعل هكذا تشاور ربك كا ب محمد عن احمد عن ابن فضال قال سال
الحسن بن الجهم ابا الحسن عليه السلم لابن اسباط فقال ماترى له وابن اسباط
حاضر ونحن جميعا نركب البر والبحر الى مصر واخبره بخبر طريق البر فقال ائت
المسجد في غير صلوة الفريضه فصل ركعتين واستخير الله مائة مرة ثم
انظر اي شيء يقع في قلبك فاعمل به وقال له الحسن البر احب الي له قال و
الي كا علي عن ابيه عن ابن اسباط ومحمد بن احمد عن موسى بن القاسم البجلي

عن

عن ابن اسباط قال قلت لابي الحسن الرضا عليه السلم جعلت فداك ماترى
اخذ برا او بحرا فان طريقنا مخوف شديد الخطر فقال اخرج برا ولا عليك ان
تاتي مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وتصلي ركعتين في غير وقت فريضة
ثم تستخير الله مائة مرة ثم تنظر فان عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله تعالى وقال
اركبوا فيها بسم الله مجريها ومرسيها وان عزم الله لك على البر فقل ... (عزهرج) بسم الله اسكن بسكينة وقر بوقار الله واهدأ باذن الله ولا
حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قلنا اصلحك الله ما السكينة قال ريح
يخرج من الجنة لها صورة كصورة الانسان ورائحة طيبه وهي نزلت على
ابرهيم فاقبلت تدور حول اركان البيت وهو يضع الاساطين قيل له
هي من التي قال الله تعالى فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى
وآل هرون قال تلك في التابوت وكانت فيه طشت يغسل فيها قلوب الانبياء
وكان التابوت يدور في بني اسرائيل مع الانبياء ثم اقبل علينا فقال ما تابوتكم
قلنا السلاح قال صدقتم هو تابوتكم وان خرجت برا فقل الذي قال الله عز
وجل سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون
وانه ليس من عبد يقولها عند ركوبه فيقع من بعير او دابة فيصيبه شيء باذن
الله ثم قال فاذا خرجت من منزلك فقل بسم الله آمنت بالله توكلت على الله لا حول
ولا قوة الا بالله فان الملائكة تضرب وجوه الشياطين يقولون قد سمى الله
وآمن بالله وتوكل على الله وقال لا حول ولا قوة الا بالله كا العدة عن سهل
عن عثمان عن هرون بن خارجه عن ابي عبد الله عليه السلم قال من استخار الله
راضيا بما صنع الله خار الله حتما يب هرون بن خارجه عن ابي عبد الله

عليه السلم قال اذا اراد احدكم امرا فلا يشاور فيه احدا من الناس حتى يبدا فيشاور
الله تعالى قال قلت وما مشاورة الله تعالى جعلت فداك قال يبدا فيستخير الله
اولا ثم يشاور فيه فانه اذا بدا بالله تعالى اجرى له الخيرة على لسان من يشاء من
الخلق ــه سال محمد بن خالد القسري ابا عبد الله عليه السلم عن الاستخارة فقال استخر
في آخر ركعة من صلوة الليل وانت ساجد مائة مرة ومرة قال كيف اقول قال يقول
استخير الله برحمته استخير الله برحمته ــه ويروي حماد بن عثمن عنه عليه السلم
انه قال في الاستخارة ان يستخير الله الرجل في آخر سجدة من ركعتي الفجر مائة مرة
ومرة ويحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه واله ثم يستخير الله خمسين
مرة ثم يحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه واله ويتم المائة والواحدة
ــه ويروي حماد بن عيسى عن ناجية عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان
اذا اراد شراء العبد او الدابة او الحاجة الخفيفة او الشيء اليسير استخار
الله عز وجل فيه سبع مرات فاذا كان امرا جسيما استخار الله مائة
مرة ــه روى معوية بن ميسرة عنه عليه السلم انه قال ما استخار الله عبد
سبعين مرة بهذه الاستخارة الا رماه بالخيرة يقول يا ابصر الناظرين
ويا اسمع السامعين ويا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ويا احكم
الحاكمين صل على محمد واهل بيته وخر لي في كذا وكذا بيان قال في الفقيه
قال ابي رضه في رسالته الي اذا اردت امرا فصل ركعتين واستخر
الله مائة مرة فما عزم لك فافعل وقل في دعائك لا اله الا الله الحليم الكريم
لا اله الا الله العلي العظيم رب بحق محمد واله صل على محمد واله وخر لي كذا وكذا

للدنيا

للدنيا والاخرة وخفيف في عافيته ــب ابن محبوب عن احمد بن الحسن بن فضال
عن ابيه عن الحسن بن الجهم عن ابي علي عن اليسع القمي قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم اريد الشيء فاستخير الله فيه فلا يوفق فيه الراي افعله او ادعه فقال
انظر اذا قمت الى الصلوة فان الشيطان ابعد ما يكون من الانسان اذا قام
الى الصلوة اي شيء يقع في قلبك فخذ به وافتح المصحف فانظر الى اول ما ترى فيه
فخذ به ان شاء الله ــب عنه عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن عيسى
بن عبد الله عن ابيه عن جده عن علي عليهم السلم قال قال الله عز وجل لسعيد
لي فاخير له فيغضب

باب صلوة الحوائج

علي بن ابراهيم عن ... زياد القندي عن عبد الرحيم القصير قال دخلت على ابي عبد
الله عليه السلم فقلت جعلت فداك اخترعت دعاء فقال دعني من اختراعك اذا
نزل بك امر فافزع الى رسول الله صلى الله عليه واله قلت كيف اصنع قال تغتسل
وتصلي ركعتين تستفتح بهما افتتاح الفريضة وتشهد تشهد الفريضة فاذا
فرغت من التشهد وسلمت قلت اللهم انت السلم ومنك السلم واليك يرجع السلم
اللهم صل على محمد وآل محمد وبلغ روح محمد مني السلم وارواح الائمة الصادقين
سلامي واردد علي منهم السلم والسلم عليهم ورحمة الله وبركاته اللهم ان هاتين
الركعتين هدية مني الى رسول الله صلى الله عليه واله فاثبني عليهما ما املت
ورجوت فيك وفي رسولك يا ولي المؤمنين ثم تخر ساجدا وتقول يا حي لا
يموت يا حي لا اله الا انت يا ذا الجلال والاكرام يا ارحم الراحمين اربعين مرة
ثم ضع خدك الايمن فتقولها اربعين مرة ثم ضع خدك الايسر فتقولها

اربعين مرة ثم ترفع راسك وتمد يديك فتقول اربعين مرة ترد يديك الى رقبتك
وتلوذ بسبابتك وتقول ذلك اربعين مرة ثم خذ لحيتك بيدك اليسرى وابك
او تباك وقل يا محمد يا رسول الله اشكو الى الله واليك حاجتي والى اهل بيتك الراشدين
حاجتي وبكم اتوجه الى الله في حاجتي ثم يسجد ويقول يا الله يا الله حتى تنقطع نفسك
صل على محمد وال محمد وافعل بي كذا وكذا قال ابو عبد الله عليه السلام وانا الضامن على
الله ان لا يبرح حتى تقضى حاجته كا علي عن ابيه عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد
الله عليه السلام قال ان الرجل يحزبه الامر او يريد الحاجة قال يصلي ركعتين ويقرا في
احديهما قل هو الله احد الف مرة وفي الاخرى مرة ثم يسال حاجته بيان يحزنه
بالمجرد والمزيد من يجعله مزيدا والباء الموحدة منوبه وتشد عليه كا محمد بن احمد عن
ابرهيم بن هاشم عن محمد بن سنان رفعه الى ابي عبد الله عليه السلام الحديث كا محمد
عن احمد عن علي بن ذويل عن مقاتل بن مقاتل قلت للرضا عليه السلام جعلت فداك
علمني دعاء لقضاء الحوائج فقال اذا كانت لك حاجة الى الله تعالى مهمة فاغتسل
والبس انظف ثيابك وشم شيئا من الطيب ثم ابرز تحت السماء فصل ركعتين تفتتح
الصلوة فتقرا فاتحة الكتاب وقل هو الله احد خمس عشرة مرة فاذا سلمت فاقراها
خمس عشر مرة ثم تسجد فتقول في سجودك اللهم ان كل معبود من لدن عرشك
الى قرار ارضك فهو باطل سواك فانك انت الله الحق المبين اقض لي حاجة
كذا وكذا الساعة الساعة وتلح فيما اردت كا العدة عن احمد عن الحسين عن
ابي علي الخزاز قال حضرت الى عبد الله عليه السلام فاتاه رجل فقال له جعلت فداك
امي بربليه استحيي ان اذكرها فقال له استر ذلك وقل لها تصوم يوم اربعاء

الخميس

والخميس والجمعه وتخرج اذا زالت الشمس وتلبس ثوبين اما جديدين واما غسيلين
حيث لا يراه احد فيصلي ويكشف عن ركبتيه ويتمطا براحتيه الارض وجبهته
ويقرا في صلوته فاتحة الكتاب عشر مرات وقل هو الله احد عشر مرات فاذا ركع
قرا خمس مرة قل هو الله احد فاذا سجد قراها عشرا فاذا رفع راسه قبل ان
يسجد قراها عشرين مرة يصلي اربع ركعات على مثل هذا فاذا فرغ من التشهد
قال يا معروفا بالمعروف يا اول الاولين يا اخر الاخرين يا ذا القوة المتين يا رازق
المساكين يا ارحم الراحمين اني اشتريت نفسي منك بثلث ما املك فاصرف
عني شر ما ابتليت به انك على كل شيء قدير كا العدة عن احمد عن السراد عن
السراد عن الحسن بن صالح قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من توضا فاحسن
الوضوء وصلى ركعتين فاتم ركوعهما وسجودهما ثم جلس فاثنى على الله عز وجل
وصلى على رسول الله صلى الله عليه واله ثم سال الله حاجته فقد طلب الخير
في مظانه ومن طلب الخير في مظانه لم يخب كا محمد عن احمد سب
احمد عن محمد بن اسمعيل عن عبد الله بن عثمان ابي اسمعيل السراج عن
عبد الله بن وضاح وعلي بن ابي حمزة عن اسمعيل بن الارقط كا ام سلمه
اخت ابي عبد الله عليه السلام قال مرضت في شهر رمضان مرضا شديدا
حتى ثقلت واجتمعت بنو هاشم ليلا للجنازة وهم يرون اني ميت فجزعت
امي علي فقال لها ابو عبد الله عليه السلام خالي اصعدي الى فوق البيت فابرزي
الى السماء وصلي ركعتين فاذا سلمت فقولي اللهم انك وهبته لي ولم
يك شيئا اللهم استوهبكه مبتديا فاعرنيه قال ففعلت فافقت

و فعدت ودعو بسجود لهم هريسة فتسخروا بها وتسحرت معهم كا ب بهذا
الاسناد من ابي اسمعيل السراج عن ابن مسكان عن شرحبيل الكندي عن ابي
جعفر عليه السلم اذا اردت امرا تساله ربك لتوضا واحسن الوضوء ثم صل ركعتين
وعظم الله وصل على النبي صلى الله عليه واله وقل بعد التسليم اللهم اني اسئلك
بانك ملك وانك على كل شئ مقتدر وبانك ما تشاء من امر يكون اللهم اني
اتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة صلى الله عليه وآله يا محمد يا رسول الله اني اتوجه
بك الى الله ربك وربي لينجح لي بك طلبتي اللهم انجح بنبيك انجح لي طلبتي بمحمد
ثم سل حاجتك كا العدة عن احمد وابو داود عن ب الحسين عن فضالة
عن ابن وهب عن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم في الامر يطلبه الطالب
من ربه قال تصدق في يومك على ستين مسكينا على كل مسكين صاع بصاع
النبي صلى الله عليه واله فاذا كان الليل اغتسلت في الثلث الباقي ولبست
ادنى ما تلبس من تعول الثياب الا ان عليك في تلك الثياب ازار ثم تصلي ركعتين
فاذا وضعت جبهتك في الركعة الاخيرة للسجود هللت الله وعظمته
وقدسته ومجدته وذكرت ذنوبك واقررت بما تعرف منها ثم
رفعت راسك للسجدة الثانية استخرت الله مائة مرة اللهم اني
استخيرك ثم تدعوا الله بما شئت وتساله اياه وكلما سجدت فافض
بركبتيك الى الارض ثم ترفع الازار حتى تكشفهما واجعل الازار من
خلفك بين اليتيك وباطن ساقيك ب المشايخ عن ابن رئاب
عن الحسين مثله الا انه قال اذا كان الليل فاغتسل في ثلث الليل الباقي

ادنى ما تلبس الحديث الى ان قال فاذا رفع راسه في السجدة الثانية استخار الله
مائة مرة يقول وذكر الدعاء يب روى مرازم عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليه السلم
قال فاذا فدحك امر عظيم فتصدق في نهارك على ستين مسكينا على كل مسكين
نصف صاع بصاع النبي صلى الله عليه واله من تمر او بر او شعير فاذا كان
بالليل اغتسلت في ثلث الليل الاخير ثم لبست ادنى ما تلبس من تعول من الثياب
الا ان عليك في تلك الثياب ازار ثم تصلي ركعتين تقرا فيهما بالتوحيد
وقل يا ايها الكافرون قال فاذا وضعت جبهتك في الركعة الاخيرة للسجود
هللت الله وقدسته وعظمته ومجدته ثم ذكرت ذنوبك فاقررت بما تعرف
منها تسمي وما لم تعرف منها اقررت به جملة ثم رفعت راسك في السجدة الثانية
استخرت الله مائة مرة يقول اللهم اني استخيرك بعلمك ثم تدعو الله
بما شئت من اسمائه ويقول يا كائنا قبل كل شئ يا مكون كل شئ ويا كائنا
بعد كل شئ افعل بي كذا وكذا وكلما سجدت فافض بركبتك الى الارض
وترفع الازار حتى تكشف عنهما واجعل الازار من خلفك وبين اليتيك و
باطن ساقيك فاني ارجو ان يقضي حاجتك ان شاء الله وابدا بالصلوة
بالنبي واهل بيته صلوات الله عليهم بيان فدحك اي نزلت بك و
اثقلك كا الاثنان عن الوشا عن ابان عن الحارث بن المغيرة عن
ابي عبد الله عليه السلم قال اذا كنت لك حاجة فتوضا وصل ركعتين
ثم احمد الله واثن عليه واذكر من الائمة ثم ادع تجب كا العدة عن احمد
عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن الحارث بن المغيرة عن ابي عبد الله

عليه السلام قال اذا اردت حاجة فصل ركعتين وصل على محمد وال محمد وسل تعطه
محمد عن احمد عن عمر بن عبد العزيز عن جميل قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام
فدخلت عليه امراه وذكرت انها تركت ابنها وقد قالت بالملفحه على وجهه
ميتا فقال لها لعله لم يمت فقومي فاذهبي الى بيتك فاغتسلي وصلي ركعتين
وادعي وقولي يا من وهبه لي ولم يك شيا جدد هبته لي ثم حركيه ولا تخبري
بذلك احدا قالت ففعلت فحركته فاذا هو قد بكى بيان قالت بالملفحه
اى لفتها فان في معنى القول توسعا يطلق على معان كثيرة سب بير روى موسى
بن القاسم البجلي عن صفوان بن يحيى ومحمد بن سهل عن اشياخهما عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا حضرت لك حاجة مهمه الى الله عز وجل فصم ثلثه
ايام متواليه الاربعا والخميس والجمعه فاذا كان يوم الجمعه ان شاء الله
فاغتسل والبس ثوبا جديدا ثم اصعد الى على بيت في دارك وصل فيه
ركعتين وارفع يديك الى السماء ثم قل اللهم اني حللت بساحتك بمعرفتي
وحدانيتك وصمدانيتك لا قادر على حاجتي غيرك وقد علمت يا رب
انه كلما تظاهرت نعمك على اشتدت فاقتي اليك فقد طرقني هم كذا وكذا
وانت تكشفه عالم غير معلم واسع غير متكلف فاسئلك باسمك الذي
وضعته على الجبال فنسفت ووضعته على السماء فانشقت وعلى النجوم
فانتثرت وعلى الارض فسطحت واسالك بالحق الذي جعلته عند محمد
والائمة وتسميهم الى اخرهم ان تصلي على محمد واهل بيته وان تقضي حاجتي
وان تيسر لي عسيرها وتكفيني مهمها فان فعلت فلك الحمد وان لم تفعل فلك

الحمد

الحمد غير جاير في حكمك ولا متهم في قضائك ولا حائف في عدلك وتلصق
خدك بالارض وتقول اللهم ان يونس بن متى عبدك دعاك في بطن الحوت
وهو عبدك فاستجبت له وانا عبدك فاستجب لي ثم قال ابو عبد الله
عليه السلام ربما كانت الحاجه لي فادعو بهذا الدعا فارجع وقد قضيت
بيان ولا حائف في عدلك كذا وجد في اكثر النسخ التي رايناها باعجام
الحاء واهمالها اوضح كما في بعض النسخ الفقيه من الحيف سب بير
روى سماعه عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال احدكم اذا مرض دعا الطبيب
واعطاه واذا كانت له حاجة الى سلطان رشا البواب واعطاه ولو ان
احدكم اذا فدحه امر فزع الى الله تعالى فتطهر وتصدق بصدقه قلت او
كثرت ثم دخل المسجد فصلى ركعتين فحمد الله واثنى عليه وصلى عليه
على النبي واهل بيته ثم قال اللهم ان عافيتني من مرضي او رددتني
من سفري او عافيتني مما اخاف من كذا وكذا الا اتاه الله ذلك وهي
اليمين الواجبه وما جعل الله تعالى عليه في الشكر بيان الا اتاه الله
يعني ما فعل ذلك الا اتاه الله ومثل الحذف شايع وهي اليمين الواجبه
اي التي اوجب الله تعالى على نفسه ابرارها فوجبت عليه فان من فعل ذلك
اتاه ما سال اراد باليمين ما يوجب وهو شايع وما جعل الله عليه في
الشكر اي ما اوجب على نفسه في شكر العبد اذا فعل ذلك بير كان
علي بن الحسين عليهما السلام اذا حزبه امر لبس ثوبين من اغلظ ثيابه
ثم ركع في اخر الليل ركعتين حتى اذا كان في اخر سجدة من سجوده

سبح الله مائة مرة تسبيحه وحمد الله مائة مرة وهلل الله مرة وكبر الله مائة مائة
مرة ثم يعترف بذنوبه كلها ما عرف منها اقرّ له تبارك وتعالى به في سجوده
وما لم يذكر منها اعترف به جملة ثم يدعوا الله عزّ وجلّ ويفضي بركبتيه الي
الارض يب روي عن يونس بن عمار قال شكوت الى ابي عبد الله عليه السلم رجلا
كان يوذيني فقال ادع عليه فقلت قد دعوت عليه فقال ليس هكذا ولكن
اقلع عن الذنوب وصم وصل وتصدق فاذا كان اخر الليل فاسبغ الوضوء
ثم قم فصل ركعتين ثم قل وانت ساجد اللهم ان فلان بن فلان قد
اذاني اللهم اسقم بدنه واقطع اثره وانقص اجله وعجل له ذلك في عامي
هذا قال ففعلت فما لبث ان هلك يج روي ابن اذينه عن شيخ
من آل سعد قال كان بيني وبين رجل من اهل المدينة خصومة ذات خطر
عظيم فدخلت على ابي عبد الله عليه السلم فذكرت ذلك له وقلت علمني شيئا
لعل الله يرد على مظلمتي فقال اذا اردت العدو فصل بين القبر والمنبر
ركعتين او اربع ركعات وان شئت   وسل ان يعينك و
خذ شيئا مما تيسر فتصدق به على اول مسكين تلقاه قال ففعلت ما
امرني فقضي لي ورد الله تعالى على ارضي كا يب النيسابوريان
عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد بن علي الحلبي قال شكى رجل الى ابي
عبد الله عليه السلم الفاقة والحرفة في التجارة بعد يسار قد كان
فيه ما يتوجه في حاجة الا ضاقت عليه المعيشة فامره ابو عبد الله
عليه السلم ان ياتي مقام رسول الله عليه وآله بين القبر والمنبر فيصلي صلى الله ع

لاكبر

بركعتين ويقول مائة مرة اللهم اني اسالك بقوتك وبقدرتك وبعزتك
وما احاط به علمك ان تيسر لي من التجارة اوسعها رزقا واعمها فضلا
وخيرها عافية قال الرجل ففعلت ما امرني به ابو عبد الله عليه السلم فما
توجهت بعد ذلك في وجه الا رزقني الله بيان الحرفة مثلثة الحرمان
في ماله بالضم ذهب منه شيء كا العدة عن ابن عيسى عن احمد بن محمد
بن ابي داود عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلم قال جاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني ذو عيال وعلي دين وقد اشتد
حالي فعلمني دعاء اذا دعوت به رزقني الله ما اقضي به ديني واستعين
على عيالي فقال يا عبد الله توضا واسبغ وضوءك ثم صل ركعتين تتم
الركوع والسجود فيهما ثم قل يا ماجد يا واحد يا كريم اتوجه اليك بمحمد
نبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربك ورب
كل شيء ان تصلي على محمد واهل بيته واسالك نفحة من نفحاتك
وفتحا يسيرا ورزقا واسعا الم به شعثي واقضي به ديني واستعين
به على عيالي بيان النفحة فوح الطيب والكلم الجمع والشعث
محركة انتشار الامر والم الله شعثه قارب بين شتيت اموره ب
احمد عن احمد بن ابي داود عن ابن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلم قال
جاء رجل الى الرضا عليه السلم فقال له يا بن رسول الله اني ذو عيال الحديث
كا العدة عن احمد عن التميمي عن صباح الحذاء عن ابن الطيار قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم انه كان بيدي شيء تفرق وضقت ضيقا

شديدا فقال لي الك حانوت في السوق قلت نعم وقد تركته فقال اذا اردت
ان تخرج الى سوقك فصل ركعتين او اربع ركعات ثم قل في دبر صلوتك توجهت
بلا حول مني ولا قوة ولكن بحولك يا رب وقوتك ابرا اليك من الحول والقوة الا
بك فانت حولي ومنك قوتي اللهم فارزقني من فضلك الواسع رزقا
كثيرا طيبا وانا خائض في عافيتك فانه لا يملكها احد غيرك قال ففعلت حافض
ذلك وكنت اخرج الى دكاني وما عندي شئ قال فجاء رجال بمتاع فقال لي
تكريني نصف بيتك فاكريته نصف بيتي بكراء البيت كله قال وعرض متاعه
فاعطي به شيئا لم يبعه فقلت له هل لك الى خير تبيعني عدلا من متاعك
هذا ابيعه واخذ فضله وادفع اليك ثمنه قال وكيف لي بذلك قال فلك
لله ولك الله علي بذلك قال فخذ عدلا منها فاخذته ورقمته وجاء برد
شديد فبعت المتاع من يوم ورفعت ليه السمن فاخذت الفضل فما
ذلت اخذ عدلا عدلا فابيعه فاخذ فضله وارد عليه راس المال حتى
ركبت واستمرت الرفيق وبنيت الدور بيان خايض في عافيتك
في بعض النسخ حافض بالفاء من الخفض بمعنى سقط العيش وهو اوضح
وكذا فيما ياتي من مواضعه كا علي عن احمد عن علي بن الحكم عن ابن الوليد
بن صبيح عن ابيه قال قال ابو عبد الله عليه السلم يا وليد ابن حانوتك
من المسجد فغلت على بابه فقال اذا اردت ان ياتي حانوتك قابدا
بالمسجد فصل فيه ركعتين او اربعا قل غدوت بحول الله وقوته ثم ع
وغدوت بلا حول مني ولا قوة بل بحولك وقوتك يا رب اللهم
انى

اللهم اني عبدك التمس من فضلك كما امرتني فيسر لي ذلك
وانا خائض في عافيتك كا العدة عن البرقي عن ابيه عن صفوان حافض
بن يحيى عن محمد بن الحسن العطار عن رجل من اصحابنا عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال لي يا فلان اما تغدو في الحاجة اما تمر بالمسجد الاعظم
عندكم بالكوفه قلت بلى قال فصل فيه اربع ركعات قل فيهن غدوت
بحول الله وقوته غدوت بغير حول مني ولا قوة ولكن بحولك يا رب وقوتك
اسالك بركة هذا اليوم واهله بركته واسالك ان ترزقني من فضلك
حلالا طيبا تسوقه الي بحولك وقوتك اسالك بركة هذا اليوم وبركه
اهله وانا خايض في عافيتك كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن الوليد
صبيح عن ابي عبد الله قال اذا غدوت في حاجتك بعد ان تجب الصلوة
فصل ركعتين فاذا فرغت من التشهد قلت اللهم اني غدوت التمس من
فضلك كما امرتني فارزقني رزقا حلالا طيبا واعطني بعد ها ثلث مرات
ثم يصلي ركعتين اخراوين فاذا فرغت من التشهد قلت بحول الله وقوته
غدوت بغير حول ولا قوة ولكن بحولك يا رب بقوتك وابرا اليك من
الحول والقوة اللهم اني اسالك بركة هذا اليوم وبركه اهله واسالك
ان ترزقني من فضلك رزقا واسعا طيبا حلالا تسوقه الي بحولك
وقوتك وانا خايض في عافيتك تقولها ثلثا بيان بعد ان تجب
الصلوة كذا وجد في النسخ التي راينا ها بالجيم ومعناه غير وبشبه
ان يكون بالحاء المهملة وتشديد الباء فان الصلوة من غير نشاط

قليل الجدوي كا بـ علي بن محمد بن عبد الله عن ابرهيم بن اسحق عن عبد الله
بن احمد عن الحسن بن عروة ابن اخت شعيب العقرقوفي عن خاله شعيب بـ
ابن محبوب عن الحسن بن علي بن النعمان عن ابن فضال عن عروة عن خاله شعيب
قال قال ابو عبد الله عليه السلام من جاع فليتوضا ويصلي ركعتين ثم يقول يا رب
اني جايع فاطعمني فانه يطعم من ساعته بيان هذا الحديث رواه في التهذيب
بالاسنادين الاول تارة واخرى باسناد المختص به الى عروة عن شعيب بدون
ذكر ابيه الحسن كما ذكر وفيه ما فيه وكلاهما مجهولان باب
النوادر النيسابوريان عن حماد عن العقرقوفي عن ابي بصير عن ابي
عبد الله عليه السلام قال كان علي عليه السلام اذا هاله شيء فزع الى الصلوة ثم
تلا هذه الاية واستعينوا بالصبر والصلوة كا بـ الاثنان عن الوشا
عن ابان عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال اتخذ مسجدا في بيتك
فاذا خفت شيئا فالبس ثوبين غليظين من اغلظ ثيابك فصل فيهما
ثم احث على ركبتيك فاصرخ الى الله وسله الجنة وتعوذ بالله من
شر الذي تخافه واياك ان يسمع الله منك كلمة بغي فان اعجبتك
نفسك وعشيرتك كا بـ محمد عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن
ابي اسمعيل السراج عن هارون بن خارجة عن ابي عبد الله عليه السلام
قال في صلوة الشكر اذا انعم الله عليك بنعمة فصل ركعتين تقرا
في الاولى بفاتحة الكتاب وقل هو الله احد وتقرا في الثانية بفاتحة
الكتاب وقل يا ايها الكافرون وتقول في الركعة الاولى في ركوعك

وسجودك الحمد لله الذي استجاب دعائي واعطاني مسالتي
ومن جملة الصلوات المسنونة المستحبة صلوة من اراد سفرا وياتي ذكرها
في ابواب السفر من كتاب الحج ان شاء الله ومنها صلوة من هم بالتزويج وصلوة
من دخل باهله وصلوة من اراد ان يحبل له وياتي ذكرها جميعا في كتاب النكاح
ان شاء الله اخر ابواب بقية الصلوات المفروضات المنسوبات ولله
الحمد اولا واخرا باب الذكر والدعا وفضلهما
الابواب قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا
وسبحوه بكرة واصيلا وقال تعالى واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وقال
سبحانه واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول
بالغدو والاصال ولا تكن من الغافلين ان الذين عند ربك لا يستكبرون

عن عبادته ويسبحونه وله يسجدون
وقال عز وجل ادعوا استجب لكم
ان الذين لا يستكبرون

عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وقال جل ذكره ادعوا ربكم تضرعا
وخفية انه لا يحب المعتدين ولا تفسدوا في الارض بعد اصلاحها
ادعوه خوفا وطمعا ان رحمت الله قريب من المحسنين باب
ذكر الله في كل مجلس كا العدة عن البرقي عن ابيه عن خلف بن حماد عن
عن الفضيل بن يسار قال قال ابو عبد الله عليه السلام ما من مجلس يجتمع
فيه ابرار وفجار فيقومون على غير ذكر الله تعالى الا كان حسرة عليهم
يوم القيمة كا حميد عن ابن سماعة عن وهيب بن حفص عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما اجتمع في مجلس قوم لم يذكروا الله تعالى
ولم يذكرونا الا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيمة ثم قال

ابو جعفر عليه السلام ان ذكرنا من ذكر الله وذكر عدونا من ذكر الشيطان
العميان عن صفوان عن النوفلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال رسول الله
صلى الله عليه واله ما من قوم اجتمعوا في مجلس فلم يذكروا الله اسم تعالى
ولم يصلوا على نبيهم الا كان ذلك المجلس حسرة ووبالا عليهم العدة عن سهل
عن السراد عن ابن رئاب عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا باس بذكر الله
تعالى فان ذكر الله تعالى حسن على كل حال فلا تسام من ذكر الله تعالى
محمد عن ابن عيسى عن السراد عن عبد الله بن سنان عن الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام
قال مكتوب في التورية التي لم تغير ان موسى عليه السلام سال ربه فقال الهي انه ياتي على مجلس
اعزك واجلك ان اذكرك فيها فقال يا موسى ان ذكري حسن على كل حال بهذا
الاسناد عن ابي جعفر عليه السلام قال مكتوب في التورية التي لم تغير ان موسى عليه السلام
سال ربه فقال يا رب اقريب انت مني فاناجيك ام بعيد فاناديك فاوحى
الله تعالى اليه يا موسى انا جليس من ذكرني فاذكرهم ويتحابون في
فاوليك الذين اذا اردت ان اصيب اهل الارض ذكرتهم عنهم بهم
الاربعه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اوحى الله تعالى الى موسى لا تفرح
بكثرة المال ولا تدع ذكري على كل حال فان كثرة المال تنسي الذنوب
وان ترك ذكري نفسي القلوب العدة عن البرقي عن ابن فضال
عن بعض اصحابه عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال الله تعالى
لموسى اكثر ذكري بالليل والنهار وكن عند ذكري خاشعا وعند بلائي
صابرا واطمئن عند ذكري واعبدني ولا تشرك بي شيا الى المصير

يا موسى

٤٢١

يا موسى اجعلني ذخرك وضع عندي كنزك من الباقيات الصالحات
باسناده عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال الله تعالى لموسى عليه السلام اجعل لسانك
من وراء قلبك تسلم واكثر ذكري بالليل والنهار ولا تتبع الخطيئة في معدنها
فتندم فان الخطيئة موعد اهل النار بيان يعني تامل ولا فيما اردت
ان يتكلم به ثم يتكلم فانك ان فعلت ذلك سلمت عن الخطاء والندم ولا تجالس
اهل الخطيئة الذين هم معدنها فتشرك معهم فتندم عليها كا باسناده
قال فيما ناجى الله به موسى عليه السلام لا تنسني على كل حال فان نسيان تقسي القلب
كا البرقي عن ابن فضال عن غالب بن عثمان عن بشير الدهان عن ابي عبد الله
عليه السلام قال قال الله تعالى يا ابن آدم اذكرني في ملا خير من ملائك بيان
لعل المراد بالذكر في الملاء الثناء عليه بحيث يسمعهم ويذكرهم لا الذكر في
ما بينهم ليصح المطابقه القرينتين كا محمد عن ابن عيسى عن السراد عمن ذكره
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال الله تعالى من ذكرني في ملاء من الناس
ذكرته في ملاء من الملائكة كا الاثنان عن الوشاء عن داود الحمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال من اكثر ذكر الله اظله الله في جنته كا الاثنان والعدة
عن احمد جميعا عن الوشاء عن داود بن سرحان عن ابي عبد الله عليه السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه واله من اكثر ذكر الله تعالى احبه الله و
من ذكر الله كثيرا كتب له براتان براة من النار وبراءة من النفاق كا العدة
عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما من شيء
الا وله حد ينتهي اليه الا الذكر فليس له حد ينتهي اليه فرض الله تعالى الفرائض

فمن اداهن فهو حدهن وشهر رمضان فمن صامه فهو حده والحج فمن حج فهو حده
الا الذكر فان الله تعالى لم يرض منه بالقليل ولم يجعل له حدا ينتهي اليه
ثم تلا يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة واصيلا وقال لم
يجعل الله تعالى له حدا ينتهي اليه وقال وكان ابي كثير الذكر لقد كنت امشي
معه وانه ليذكر الله ولقد كان تحدث القوم وما يشغله ذلك عن ذكر الله
وكنت ارى لسانه لازقا بحنكه يقول لا اله الا الله وكان يجمعنا فيامرنا
بالذكر حتى يطلع الشمس يامر بالقراءة من كان يقرا منا ومن كان من لا يقرا منا امره
بالذكر والبيت الذي يقرا فيه القرآن ويذكر الله تعالى فيه يكثر بركته وتحضره الملائكه
ويهجره الشياطين ويضيء لاهل السماء كما يضيء الكوكب الدري لاهل الارض
والبيت الذي لا يقرا فيه القرآن ولا يذكر الله فيه تقل بركته وتهجره
الملائكه وتحضره الشياطين وقد قال رسول الله صلى الله عليه واله الا اخبركم
بخير اعمالكم ارفعها في درجاتكم وازكاها عند مليككم وخير لكم من الدينار
والدرهم وخير لكم من ان تلقوا عدوكم وتقتلوهم ويقتلونكم قالوا بلى قال ذكر الله
تعالى كثيرا ثم قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه واله فقال من خير اهل
المسجد فقال اكثرهم لله ذكرا وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
من اعطي لسانا ذاكرا فقد اعطي خير الدنيا والاخرة وقال في قوله تعالى
ولا تمنن تستكثر قال لا تستكثر ما عملت من خير لله كا البرقي باسناده
قال قال ابو جعفر عليه السلم من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليقل
اذا اراد ان يقوم من مجلسه سبحان ربك رب العزة عما

الاخرة

يصفون

يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين .. قال امير
المومنين عليه السلم من اراد ان يكتال بالمكيال الاوفى فليكن اخر
قوله سبحان ربك الايات الثلثه فان كل مسلم حسنة بيان انما كان له
من كل مسلم حسنة لانذاره اسماعه اياهم الايات يذكرهم الثناء على الله فيثابوا
بالذكر بسببه فيكون شريكا لهم في الاجر بيـ قال الصادق عليه السلم كفارات
المجالس ان يقول عند قيامك الايات باب ذكر الله
تعالى في السر في الغافلين كا محمد عن ابن عيسى عن السراد عن ابرهيم بن
ابي البلاد عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال الله تعالى من ذكرني
سرا ذكرته علانيه بيان ذكر الله سرا يشمل الذكر في النفس الذي في
مقابلة الغفلة وذكر على اللسان بالاخفات الذي يقابل الجهر و كذا
ذكر العبد علانية يشتمل ذكره بالخير يوم القيمه على رؤس الاشهاد
وذكر نفسك بالجميل في الدنيا على السن العباد كا العدة عن البرقي عن
اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن سليم بن عمرو عن ابي المغرا
رفعه قال قال امير المومنين عليه السلم من ذكر الله فقد ذكر الله كثيرا
كانوا يذكرون الله علانيه ولا يذكرونه في السر فقال الله يراءون الناس
ولا يذكرون الله الا قليلا كا العدة عن البرقي عن ابن فضال رفعه قال قال
الله تعالى لعيسى يا عيسى اذكرني في نفسك اذكرك في نفسي اذكرني في
نفسي واذكرني في ملائك اذكرك في ملا خير من ملا الادميين يا عيسى
لن لي قلبك واكثر ذكري في الخلوات واعلم ان سروري ان تبصبص

الدنيا

اتى ركن في ذلك حيا ولا يكن ميتا بيان التبصبص التملق والطواف حول الغير كا الاربعه عن زراره عن احدهما عليهما السلم قال لا يكتب الملائكة الا ما تسمع وقال الله تعالى واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفه فلا تعلم ثواب الذكر في نفس الرجل غير الله تعالى لعظمته كا حمد عن ابن سماعه عن وهب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال شيعتنا الذين اذا دخلوا ذكروا الله كثيرا كا الثلثه عن الحسين بن المختار عن ابي عبد الله عليه السلم الذاكر لله تعالى في الغافلين كالمقاتل عن الفارين الاربعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ذاكر الله في الغافلين عن الفارين والمقاتل عن الفارين له الجنه بيان من اثبت قدمه في القتال بعد ما هرب القوم فهو انما مقاتل وعن انفسهم اعني تقاتل مع قتال نفسه قتالهم

باب ان الصاعقه لا يصيب

ذاكرا كا محمد عن ابن عيسى عن المحمد بن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلم قال يموت المومن بكل ميتة الا الصاعقه لا ياخذه وهو يذكر الله كا الثلثه عن ابن اذينه عن البجلي قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان الصواعق لا تصيب ذاكرا قلت وما الذكر قال من قرا مائة اية كا حميد عن ابن سماعه عن وهب بن حفص عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن ميتة المومن قال يموت المومن بكل ميتة يموت غرقا ويموت بالهدم ويبتلى بالسبع ويموت بالصاعقه ولا يصيب

ذاكرا

ذاكرا الله تعالى يه قال الصادق عليه السلم ان الصاعقه تصيب المومن والكافر ولا تصيب ذاكرا

باب كل من

التسبيحات الاربع كا الثلثه عن هشام بن سالم والحراد عن ابي عبد الله عليه السلم قال جاء الفقراء الى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله ان الاغنياء لهم ما يعتقون وليس لنا ولهم ما يحجون وليس لنا ولهم ما يتصدقون وليس لنا ولهم ما يجاهدون وليس لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من كبر الله تعالى مائة مرة كان افضل من عتق مائة رقبة ومن سبح الله مائة مرة كان افضل من سياق مائة بدنه ومن حمد الله مائة مرة كان افضل من حملان مائة فرس في سبيل الله بسرجها ولجمها وركبها ومن قال لا اله الا الله مائة مرة كان افضل الناس عملا ذلك اليوم الا من زاد قال فبلغ ذلك الاغنياء فصنعوه قال فعاد الفقراء الى النبي صلى الله عليه واله فقالوا يا رسول الله قد بلغ الاغنياء ما قلت فصنعوه فقال رسول الله صلى الله عليه واله ذلك فضل الله يوتيه من يشاء بيان الحملان بالضم ما يحمل عليه من الدواب في الهبة خاصه وركب ككتب جمع ركاب محمد عن ابن عيسى عن السراد عن مالك بن عطيه عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر عليه السلم قال مر رسول الله صلى الله عليه واله برجل يغرس غرسا في حايطه فوقف في حايطه عليه وقال الا ادلك على غرس اثبت لك واسرع ايناعا واطيب ثمرا وابقى قال بلى فدلني يا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال اذا اصبحت وامسيت فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله

بدنه

مائة ع

والله اكبر فان لك قلته بكل تسبيحه عشر شجرات في الجنة من انواع الفاكهه و
هن من الباقيات الصالحات قال فقال الرجل فاني اشهدك يا رسول الله ان
حايطي هذا صدقه مقبوضة على الفقراء المسلمين اهل الصدقه فانزل الله
عز وجل ايات من القران فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره
لليسرى بيان الايناع النضج كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن
حماد عن ربعي عن الفضل عن احدهما عليهما السلام قال سمعته يقول اكثروا
من التهليل والتكبير فانه ليس شي احب الى الله عز وجل من التهليل
والتكبير كا محمد عن ابن عيسى رفعه عن حريز عن يعقوب القمي عن ابي عبد
الله عليه السلام قال ثمن الجنة لا اله الا الله والله اكبر كا الاربعه عن ابي
عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام التسبيح نصف الميزان
والحمد لله يملأ الميزان والله اكبر يملأ ما بين الارض بيان السماء و ع
التحميد لعل السر في ذلك ان الله سبحانه صفات ثبوتيه جماليه
وصفات سلبية جلاليه انما يملأ ميزان العدل بالاتيان بهما
جميعا والتسبيح اتيان بالثانية فحسب فهو نصف الميزان و
التحميد اتيان بهما جميعا لوروده على ما كان كمالا فهو يملأ
الميزان وهما لا يتجاوزان ميزان العدل لانهما انما يكونان
منه بقدر فهمه وعلمه ومعرفته بالصفات واما التكبير بدل ومعرفته
فلما كان تفصيله مجمله يكفي فيه العلم الاجمالي بالمفصل عليه
فهو يملأ ما بين السماء والارض باب

التحميد

التحميد كا الثلثه عن ابي الحسن الابطاري عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحمد الله في كل يوم ثلثه
مائة مرة وستين مرة عدد عروق الجسد يقول الحمد لله حمدا كثيرا
على كل حال كا علي عن ابيه وحميد عن الحسين بن محمد جميعا عن الميثمي
عن يعقوب بن شعيب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام قال رسول
الله صلى الله عليه واله في ابن آدم ثلثمائة وستين عرقا منها مائة
وثمانون متحركه ومنها مائة وثمانون ساكنة فلو سكن المتحرك
لم ينم ولو تحرك الساكن لم ينم وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا
اصبح قال الحمد لله رب العالمين كثيرا على كل ثلثمائة وستين مرة واذا
مسى قال مثل ذلك كا العدة عن البرقي عن منصور بن العباس عن
سعيد بن جناح عن ابي مسعود عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال
اربع مرات اذا اصبح الحمد لله رب العالمين فقد ادى شكر يومه
ومن قالها اذا امسى فقد ادى شكر ليلته كا محمد عن احمد عن ابي
سعيد القماط عن المفضل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك
علمني دعاء جامعا فقال احمد الله فانه لا يبقى احد يصلي الا دعا لك
يقول سمع الله لمن حمده كا عنه عن علي بن الحسن عن سيف بن عميره
عن محمد بن مروان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اي الاعمال احب الى الله
تعالى فقال ان تحمده باب التهليل كا الاربعه
عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه واله خير

لعبادة قول لا آله الّا الله كا العدة عن احمد عن محمد بن علي عن محمد بن الفضل
عن ابي حمزة قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول ما من شيء اعظم ثوابا من
شهادة لا اله الا الله عزّ وجلّ لا يعدله شيء ولا يشركه في الأمور
احد كا العدة عن احمد والاثنان عن الوشا عن احمد بن عايذ عن ابي
الحسن السواق عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلم قال يا ابان اذا
قدمت الكوفه فاروِ هذا الحديث من شهد ان لا اله الّا الله مخلصاً
وجبت له الجنة قال قلت له انه يأتيني من كل صنف من الاصناف افا
روي لهم هذا الحديث قال نعم يا ابان انه اذا كان يوم القيمه وَ
جمع الله الاولين والاخرين فتسلب لا اله الّا الله منهم الا من كان
يوم القيمة على وهذا الامر بيان روى الصدوق رحمه الله في كتاب
عرض المجالس باسناده عن اسحق بن راهويه قال لما وافى ابو الحسن الرضا
عليه السلم نيسابور واراد ان يرحل منها الى المامون فاجتمع اليه اصحاب
الحديث فقالوا يا بن رسول الله ترحل عنا ولا تحدثنا بحديث فنستفيد
منك وقد كان قعد في العمارية فاطلع راسه وقال سمعت ابي موسى
بن جعفر يقول سمعت ابي جعفر بن محمد يقول سمعت ابي محمد بن علي
يقول سمعت ابي علي بن الحسين يقول سمعت ابي الحسين بن علي
يقول سمعت ابي امير المومنين علي بن ابي طالب عليهم السلم يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه واله يقول سمعت جبرئيل عليه السلم يقول
الله عزّ وجلّ يقول لا اله الّا الله حصني فمن دخل حصني آمن عذابي

فما

٣٢٣

فلما مرت الراحلة نادانا بشروطها وانا من شروطها كا احمد عن
الفضيل بن عبد الوهاب عن اسحق بن عبيد الله عن عبيد الله
بن الوليد الوصافي رفعه قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قال
لا اله الّا الله غرست له شجرة في الجنة من ياقوتة حمراء منبتها في
مسك ابيض احلى من العسل واشد بياضا من الثلج واطيب
ريحا من المسك فيها امثال ثدي الابكار تعلو عن سبعين
حله وقال رسول الله صلى الله عليه واله خير العبادة قول لا
اله الّا الله وقال خير العبادة والاستغفار وذلك قول الله تعالى
في كتابه فاعلم لا اله الّا الله واستغفر لذنبك باب
الاستغفار كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه واله خير الدعا الاستغفار العدة عن
احمد والاثنان عن الوشا عن احمد بن عايذ عن ابي الحسن السواق
عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلم قال يا ابان اذا قدمت الكوفة
فاروِ هذا الحديث من شهد ان لا اله الّا الله مخلصا اوجبت له
الجنة قال قلت له انه يأتيني من كل صنف من الاصناف افاروي
لهم هذا الحديث قال نعم يا ابان انه اذا كان يوم القيمة وجمع الله
الاولين والاخرين فتسلب لا اله الّا الله منهم الا من كان على وَ
هذا الامر بيان روى الصدوق رحمه الله في كتاب عرض
المجالس باسناده عن اسحق بن راهويه قال لما وافى ابو الحسن

العدة عن احمد عن الحسين بن سيف عن ابي جميلة عن عبيد بن زرارة
قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اكثر العبد من الاستغفار رفعت
صحيفته وهي تتلألأ كا علي عن ابيه عن ياسر عن الرضا عليه السلام قال مثل
الاستغفار مثل ورق على شجرة تحرك فتناثر والمستغفر من ذنب
ويفعله كالمستهزئ كا العدة عن البرقي عن ابيه عن ابيه عن محمد بن
سنان عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلام ان رسول الله صلى
الله عليه وآله كان لا يقوم من مجلس وان خف حتى يستغفر الله عز
وجل خمسا وعشرين مرة كا الثلثة عن ابن عمار عن الحارث بن المغيرة
وعن ابي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يستغفر
الله كل غداة يوم سبعين مرة ويتوب الى الله سبعين مرة قال قلت
كيف كان يقول استغفر الله واتوب اليه فقال كان يقول استغفر
الله استغفر الله سبعين مرة ويقول اتوب الى الله اتوب الى الله سبعين
مرة كا حميد عن ابن سماعة عن ابان عن الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتوب الى الله تعالى في كل يوم
سبعين مرة فقلت كان يقول استغفر الله واتوب اليه فقال لا
ولكن يقول اتوب الى الله قلت ان رسول الله صلى الله عليه وآله
كان يتوب ولا يعود ونحن نتوب ونعود قال الله المستعان بيان
قد مضى خبر آخر في هذا المعنى في باب تعجيل عقوبة الذنب من كتاب
الايمان والكفر وان استغفاره صلى الله عليه وآله وتوبته لم يكن

من ذنب كا القميان عن صفوان عن الحسين بن يزيد عن ابي عبد
الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الاستغفار وقول
لا اله الا الله خير العبادة قال الله العزيز الجبار فاعلم انه لا اله الا الله
واستغفر لذنبك

باب الاذكار اخر

محمد عن احمد عن علي بن النعمان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
جبرئيل عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله طوبى لمن قال من امتك
لا اله الا الله وحده وحده وحده كا الثلثة عن سعيد عن الحذاء عن
ابي جعفر عليه السلام قال قال من قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله كتب الله له الف الف حسنة
كا محمد عن احمد وعلي عن ابيه عن التميمي عن عبد العزيز العبدي عن عمر
بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال في كل يوم عشر مرات اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا صمدا لم يتخذ صاحبة
ولا ولدا كتب الله خمسة واربعين الف حسنة ومحى عنه خمسة و
اربعين الف سيئة ورفع له خمسة واربعين الف درجة وفي
رواية اخرى وكن له حرزا في يومه من الشيطان والسلطان ولم تحط
به كبيرة من الذنوب بيان اي لم [illegible] عليه بحيث تشتمل جملة
ناظرا الى قوله سبحانه من كسب سيئة واحاطت به خطيئته كا
العدة عن احمد عن محمد بن عيسى الارمني عن ابي عمران الخراط عن وضاح
عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال في كل يوم لا اله الا الله حقا حقا

لا اله الا الله عبودية ورقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا اقبل الله
تعالى عليه لوجهه ولم يصرف وجهه عنه حتى يدخل الجنة كا محمد عن
ابن عيسى عن ابيه عن ايوب بن الحر عن ابي عبد الله عليه السلم قال من قال
يا الله يا الله عشر مرات قيل له لبيك ما حاجتك كا محمد عن ابن عيسى
عن محمد بن عيسى عن ايوب بن الحر اخي اديم عن ابي عبد الله عليه السلم قال
من قال عشر مرات يا رب يا رب قيل له لبيك ما حاجتك كا احمد عن
ابن ابي عمير والثلثة عن محمد بن حمران قال مرض اسمعيل بن ابي عبد الله عليه السلم
فقال له ابو عبد الله عليه السلم قل يا رب يا رب يا رب عشر مرات فان من
قال ذلك نودي لبيك ما حاجتك كا محمد عن احمد عن محمد بن عيسى عن
معوية عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال من قال يا رب يا الله
يا الله يا رب يا الله حتى ينقطع نفسه قيل له لبيك ما حاجتك
محمد عن احمد عن بعض اصحابه عن جميل عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سمعته يقول من قال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله سبعين
مرة صرف الله عنه سبعين نوعا من انواع البلاء ايسر ذلك الخنق قلت
جعلت فداك وما الخنق قال لا يعتل بالجنون فيخنق كا محمد عن ابن عيسى
عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا دعا
الرجل فقال بعد ما دعا ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله
قال الله تعالى استبسل العبد واستسلم لامري اقض حاجته باب الاستقلال
توطين النفس على الامر باب فضل الدعاء

يارب | حاجتك

والحث

والحث عليه كا الاربعة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال ان الله تعالى
يقول ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين قال
هو الدعاء افضل العبادة الدعاء قلت ان ابرهيم لاواه حليم قال الاواه
هو الدعاء كا محمد عن احمد عن محمد عن اسمعيل والسراد عن حنان بن سدير
عن ابيه قال قلت لابي جعفر عليه السلم اي العبادة افضل فقال ما من
شيء افضل عند الله تعالى من ان يسئل ويطلب مما عنده وما احد
ابغض الى الله تعالى ممن يستكبر عن عبادته ولا يسئل ما عنده كا
علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول
ادع ولا تقل يقول ادع ولا فقد فرغ من الامر فان الدعاء هو العبادة
ان الله تعالى يقول ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين وقال ادعوني استجب لكم كا الاثنان عن الوشاء عن ابان
عن الحسن بن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلم مثله بيان باني بتفسير
قوله ولا تقل قد فرغ من الامر كا القميان عن صفوان عن
ميسر بن عبد العزيز عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال يا ميسر ادع
ولا تقل ان الامر قد فرغ منه ان عند الله منزلة لا تنال الا بمسئلة
ولو ان عبدا سد فاه ولم يسئل لم يعط شيئا فسل تعط يا ميسر انه ليس
من باب يقرع الا يوشك ان يفتح لصاحبه بيان لما ابى الله
سبحانه ان يجري الاشياء الا بالاسباب ومن جملة الاسباب
لبعض الامور الدعاء فما لم يدع لم يعط ذلك الشيء وهذا

مبسر | فسل تبسط

معنى قوله تعالى ان عند الله منزلة الى قوله لم يعط شيا كا العدة عن ابن
عيسى عن النضر عن القاسم بن سليمان عن عبيد بن زرارة عن ابيه
عن رجل قال قال ابو عبد الله عليه السلم الدعا هو العبادة التى قال الله
تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي الاية ادع الله ولا تقل
ان الامر قد فرغ منه قال زرارة انما يعنى ما يمنعك ايمانك بيان
والقدر ان تبالغ بالدعاء وتجتهد فيه او كما قال في بعض
النسخ لا يمنعك بدل لا يمنعك من الاملاء اي لا يجعل ملولا اذا سامه
وذلك لعدم المنافاة بين الامرين كما مضى حقيقته في باب البدء
من ابواب التوحيد فانه قد بين هناك ان الدعا ايضا من اسباب
المقدرة وانه لا ينافي فراغ الامر وجفاف القلم وان الشان الذي
هو الله الذي سبحانه كل يوم فيه انما هو شان بيديه لا شان تقديره
كا حماد بن عيسى عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله عليه السلم
انه سال عن رجلين قام احدهما يصلي حتى اصبح والاخر جالس يدعو
ايهما افضل قال الدعا افضل يب الحسين عن حماد بن عيسى عن ابن
عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم رجلين افتتحا الصلوة في
ساعة واحدة فتلا هذا القرآن فكانت تلاوته اكثر من دعائه
ودعا هذا اكثر فكان دعاؤه اكثر من تلاوته انصرفا في ساعة واحدة
ايهما افضل قال كل فيه فضل كل حسن قلت اني قد علمت ان كلا
حسن ان كلا فيه فضل فقال الدعا افضل اما سمعت قول الله

عز وجل

عز وجل وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي
سيدخلون جهنم داخرين وهي العبادة هي العبادة افضل هي افضل
اليست هي العبادة هي والله العبادة اليست هي اشدهن هي والله
اشدهن وهي والله اشدهن بيان قيل لعل المراد والدعا بقلب
حاضر وتوجه كامل وانقطاع تام الى الحق جل ثناؤه كما يرشد اليه قوله
ع هي والله اشدهن والظاهر عود ضمير هي الى الدعا باعتبار الخبر
او الدعوة وضمير اشدهن للعبادات او الامور التى يتكلم بها في الصلوة
والله اعلم بمقاصد اوليائه كا العميان عن التيمي عن سيف التمار
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول عليكم بالدعا فانكم لا تقربون بمثله
ولا تتركوا صغيرة لصغرها ان تدعوا بها ان صاحب الصغار هو صاحب
الكبار كا حميد بن زياد عن الخشاب عن ابن قداح عن معاذ عن عمرو بن جميع
عن ابي عبد الله عليه السلم من لم يسال الله تعالى من فضله افتقر كا العدة عن
سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين
عليه السلم قال امير المؤمنين عليه السلم احب الاعمال الى الله تعالى في الارض
الدعا وافضل العبادة العفاف قال وكان امير المؤمنين عليه السلم
رجلا دعاء كا الثلثة عن اسباط بن سالم عن العلا بن كامل قال قال لي ابو
عبد الله عليه السلم عليك بالدعا فيه شفاء من كل داء كا العدة عن
البرقي عن ابيه عن فضالة عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلم قال
قال امير المؤمنين عليه السلم الدعا مفاتيح النجاح ومقاليد الفلاح

وخير الدعا ما صدر عن صدر نقي وقلب تقي وفي المناجاة سبب النجاة
وبالاخلاص يكون الخلاص فاذا اشتد الفزع قال للفزع

باب ان الدعاء سلاح المؤمن

كا العدة عن البرقي عن ابيه عن فضالة
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله الدعا سلاح المومن وعمود الدين ونور السموات والارض
هذا الاسناد قال قال النبي صلى الله عليه وآله الا ادلكم على سلاح
ينجيكم من اعدائكم ويدر ارزاقكم قالوا بلى قال تدعون ربكم بالليل و
النهار فان سلاح المومن الدعا كا العدة عن سهل عن الاشعري عن
القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين عليه السلم الدعا
ترس المومن ومتى يكثر قرع الباب تفتح لك كا العدة عن احمد عن ابن
فضال عن بعض اصحابنا عن الرضا عليه السلم انه كان يقول لاصحابه
عليكم بسلاح الانبيا فقيل وما سلاح الانبيا قال الدعا كا علي عن ابيه
عن ابن المغيرة عن ابي سعيد البجلي قال قال ابو عبد الله عليه السلم قال
الدعا انفذ من السنان كا الثلثة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله
عليه السلم قال الدعا انفذ من السنان الحديد

باب ان الدعاء يرد القضاء والبلاء

كا الثلثة عن هشام بن سالم عن
عمر بن يزيد قال سمعت ابا الحسن عليه السلم يقول ان الدعا يرد ما قد قدر
وما لم تقدر قلت ما قد قدر قد عرفته فما لم يقدر قال حتى لا
يكون كا القميان عن صفوان عن بسطام الزيات عن ابي عبد الله

عليه السلم

عليه السلم قال ان الدعاء يرد القضاء وقد نزل من السماء وقد ابرم ابراما
كا محمد عن محمد بن عيسى عن ابي همام اسمعيل بن همام عن الرضا عليه السلم
ان الدعا والبلا ليترافقان الى يوم القيمه فان الدعا ليرد البلاء وقد
ابرم ابراما كا العدة عن سهل عن الوشا عن ابي الحسن عليه السلم يقول الدعا
يدفع البلا النازل وما لم ينزل كا الاربعة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم
قال قال الا ادلك على شيء لم تستثن فيه رسول الله صلى الله عليه
وآله قلت بلى قال الدعاء يرد القضاء وقد ابرم ابراما وضم اصابعه بيان
لم تستثن فيه يعني لم يقل ان شاء الله بعد ما حكم به وضم الاصابع
كناية عن الابرام والاحكام كا الاثنان عن الوشا عن عبد الله بن سنان
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم الدعا يرد القضاء بعد ما ابرم ابراما
فاكثر من الدعاء فانه مفتاح كل رحمة ونجاح كل حاجة ولا ينال ما
عند الله تعالى الا بالدعا وانه ليس باب يكثر قرعه الا يوشك ان
يفتح لصاحبه بيان ولا ينال ما عند الله الا بالدعا ولعله يعني به اذا
شكل الامر واعتاص الخطب فانه علامات كونه منوطا بالدعا وانه
لا يحصل الا به كا محمد عن ابن عيسى عن السراد عن ابي ولاد قال قال
ابو الحسن موسى عليه السلم عليكم بالدعا والله والطلب الى الله يرد البلاء
وقد قدر وقضي فلم يبق فاذا دعي الله تعالى وسئل صرف البلاء
صرفه كا الحسين بن محمد رفعه عن اسحق بن عمار قال قال ابو عبد الله
عليه السلم ان الله تعالى ليدفع بالدعا الامر الذي علمه ان يدعى له بيان

ولولا ما وفق العبد من ذلك الدعا لاصابه ما يجتثه من حديد الارض
بيان اشار بهذا الحديث في دفع البلاء وبالدعا وانه كيف
يجتمع من الابرام فتبين ان الدعا واستجاب ايضا من الامر المقدر المعلوم
اذ اوثق ما تحسه من حديد الأرض يعني يقتلعه من وجهها وبعده
كا الثلثه عن هشام بن سالم قال قال ابو عبد الله عليه السلام هل تعرفون
طول البلاء من قصره قلنا لا قال اذا الهم احدكم الدعا عند البلاء فاعلموا
ان البلاء قصير كا محمد عن ابن عيسى عن السراد عن ولاد قال قال ابو الحسن
موسى عليه السلام ما من بلاء ينزل على عبد مؤمن فيلهمه الله تعالى الدعا
الا كان كشف ذلك البلاء وشيكا وما من بلاء ينزل على عبد مؤمن
فيمسك عن الدعا الا كان البلاء طويلا فاذا نزل البلاء فعليكم بالدعا
والتضرع الى الله تعالى باب شرايط الدعا
محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام
قال من تقدم في الدعا استجيب له اذا نزل به البلاء وقيل صوت معروف
ولم يحجب عن السماء ومن لم يتقدم في الدعا لم يستجب له اذا نزل به البلاء
وقالت الملائكة ان ذا الصوت لا نعرفه كا علي عن ابيه عن حماد عن ابن سنان
عن عنبسه عن ابي عبد الله عليه السلام قال من تخوف بلاء يصيبه فتقدم
فيه الدعا لم يره الله ذلك البلاء ابدا كا البرقي عن ابيه عن الكاهلي
عن رجل عن عبد الحميد بن عواض الطائي عن محمد عن ابي عبد الله
عليه السلام قال كان جدي يقول تقدموا في الدعا فان العبد اذا كان

دعا فنزل به البلاء فدعا قيل صوت معروف واذا لم يكن دعا فنزل به بلاء
فدعا قيل ان كنت قبل اليوم كا الاثنان عن الوشا عمن حدثه عن ابي
الحسن الاول عن ابيه عليهما السلام قال كان علي بن الحسين عليهما السلام يقول الدعا
بعد ما ينزل البلاء لا ينتفع به كا العده عن البرقي عن اسمعيل بن
مهران عن بوزج عن عمرو بن جادحه عن ابي عبد الله عليه السلام قال
ان الدعاء في الرخاء يستخرج الحوايج في البلاء كا البرقي عن عثمان عن
سماعه قال قال ابو عبد الله عليه السلام من سره ان يستجاب له في الشدة
فليكثر الدعا في الرخا كا الخشاب عن ابن كلوب عن اسحق بن عمار
عن الصادق جعفر بن محمد عن ابائه عليهم السلام ان عليا صلوات الله عليه
كان يقول ما من احد ابتلي وان عظمت بلواه احق بالدعا من المعافى
الذي لا يامن البلاء كا الثلثه عن سيف بن عميره عن سليم الفرا عمن
حدثه عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا دعوت فظن ان حاجتك بالباب
ان الله تعالى لا يستجيب دعا بظهر قلب ساه فاذا دعوت فاقبل
بقلبك ثم استيقن الاجابه كا محمد عن ابن عيسى عن بعض اصحابه
عن سيف بن عميره عن سليم الفرا عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام
قال اذا دعوت فاقبل بقلبك وظن حاجتك بالباب بيان
اي استيقن ولذا عنون هذا الحديث في الكافي بباب اليقين في
كا العده عن البرقي عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميره عمن ذكره
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله تعالى لا يستجيب دعا بظهر

قلب فاس كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم لا يقبل الله تعالى دعا قلب
لاه وكان علي عليه السلم يقول اذا دعا احدكم للميت فلا يدعوا وقلبه
لاه عنه ولكن ليجتهد له في الدعا كا الثلثة عن هشام بن الحكم
عن ابي عبد الله عليه السلم قال لما استسقى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسقي الناس حتى قالوا انه الغرق وقال رسول الله
صلى الله عليه وآله بيده وردها اللهم حوالينا ولا علينا
قال فتفرق السحاب فقالوا يا رسول الله استسقيت لنا فلم
نسق ثم استسقيت لنا فسقينا قال اني دعوت وليس لي
في ذلك نية ثم دعوت لي وفي ذلك نية بيان لعله صلى الله
عليه وآله كان اولا وجود المصلحة في طلبه من الله
سبحانه السقي فلم يعزم عليه في الدعا وانما الدعا ليطيب قلوب اصحابه
ثم لما راى المصلحة في ذلك ثانيا عزم عليه كا الثلثة عن ابي عبد
الله المغرا عن ابي عبد الله قال ان الله تعالى يعلم ما يريد العبد
اذا دعاه ولكنه يحب ان يبث اليه الحوائج فاذا دعوت فسم حاجتك
وفي حديث اخر قال قال ان الله تعالى يعلم حاجتك وما تريد
ولكنه يحب ان يبث اليه الحوائج كا العدة عن سهل عن ابن اسباط
عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال من سره ان يستجاب
دعوته فليطيب مكسبه بيان ورد في حديث اخر عنهم عليهم السلم

اطب كسبك يستجاب دعوته فان الرجل يرفع الى فيه
من حرام فما يستجاب له دعوة اربعين يوما رواه في المكارم
كا محمد عن ابن عيسى عن السراد عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله
قال كان في بني اسرائيل رجل فدعا الله تعالى ان يرزقه غلاما ثلث
سنين فلما راى الله تعالى لا يجيبه قال يا رب ابعيد انا منك فلا
تسمعني ام قريب انت فلا تجيبني قال فاتاه ات في منامه قال
فاتاه ات في منامه فقال انك دعوت الله تعالى منذ ثلث سنين
بلسان بذي وقلب عات غير نقي ونية غير صادقة فاقلع عن بذائك
وليتق الله قلبك ولتحسن نيتك قال ففعل الرجل ذلك ثم دعا الله تعالى
فولد له غلام كا محمد عن ابن عيسى عن ابي همام اسمعيل بن همام عن ابي
الحسن الرضا عليه السلم قال دعوة العبد سرا دعوة واحدة تعدل سبعين
دعوة علانية وفي رواية اخرى دعوة تخفيها افضل عند الله من سبعين
دعوة تظهرها

باب اوقات الدعا

العدة عن البرقي عن يحيى بن ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن الشحام قال
قال ابو عبد الله عليه السلم اطلبوا الدعا في اربع ساعات عند هبوب الرياح
وزوال الافياء ونزول القطر واول قطرة من دم القتيل المومن فان
ابواب السماء تفتح عند هذه الاشياء كا العدة البرقي عن ابيه وغيره
عن القاسم بن عروة عن البقباق قال قال ابو عبد الله عليه السلم يستجاب
الدعا في اربعة مواطن في الوتر وبعد الفجر وبعد الظهر وبعد المغرب

كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المومنين عليه السلم
اغتنموا الدعا عند اربع عند قراءة القران وعند الاذان وعند
نزول الغيث وعند التقا الصفين للشهادة كا الثلثة عن جميل بن
بن دراج عن عبد الله بن عطا عن ابي جعفر عليه السلم قال انى كان اذا كانت
له الى الله تعالى حاجة طلبها في هذه الساعة يعني زوال الشمس كا
الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن ابن عمار عن
ابي عبد الله عليه السلم قال كان اذا طلب الحاجة طلبها عند زوال
الحاجة الشمس فاذا اراد ذلك قدم شيا فتصدق به وشم شيئا
وراح الي المسجد ودعا فى حاجة ما شاء الله كا العدة عن
البرقي عن شريف بن سابق عن الفضل بن ابي قرة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله خير وقت دعوتم الله تعالى
فيه الاسحار وتلا هذه الاية فى قول يعقوب عليه السلم سوف استغفر
لكم ربي قال اخرهم الي السحر كا البرقي عن الجاموراني عن ابن ابي
عن صندل عن الكناني عن ابي جعفر عليه السلم قال ان الله تعالى يحب من
عباده المومنين كل دعا فعليكم الدعا في السحر الي طلوع الشمس وانها
ساعة تفتح فيها ابواب السماء ويقسم فيها الارزاق ويقضى فيها
الحوايج العظام كا الثلثة عن ابن اذينة قال سمعت ابا عبد الله ان
في الليل ان في الليل لساعة لا يوافقها عبد مسلم ثم يصلي ويدعوا الله تعالى
الا استجاب له في كل ليلة قلت اصلحك الله اي ساعة من الليل

قال اذا

فاذا مضى نصف وهي السدس الاول من اول النصف بيان قد
مضى هذا الحديث بادنى تفاوت فى الفاظه باسناد اخر مع حديث
اخر في هذا المعنى اوضح منه فى باب الساعة التى مستجاب فيها الدعا
من الليل واريد بالسدس سدس تمام الليل او لا سدس النصف
وباول النصف اول النصف الباقي كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى
عن حسين بن مختار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا رق
احدكم فليدع فان القلب لا يرق حتى يخلص بيان حتى يخلص
اما من الخلوص اي يصير خالصا ليس فيه او من الاخلاص اي يصير مخلصا
لله لا يشوبه شي آخر كا العدة عن البرقي عن علي بن حديد رفعه الي ابي
عبد الله عليه السلم قال اذا اقشعر اقشعر جلدك ودمعت عيناك
فدونك دونك فقد قصدك قصدك قال ورواه محمد بن اسمعيل
السراج عن محمد بن احمد بن ابي حمزة عن سعيد مثله بيان فدونك
دونك خذ ما تطلب من الله سبحانه بالدعاء فانه اقبل عليك
اي حان حين الدعا الذي لا يرد باب الالحاح
فى الدعا كا الثلثة بت محمد عن ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن حسين
بن عطية عن عبد العزيز الطويل قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان
العبد اذا دعا لم يزل الله فى حاجته ما لم يستعجل بيان يعني ما لم
ييأس ويعرض عن الله زاعما انه لا يستجيب لابطائه فى حقه بفعال
من يستعجل طالبا ذلك من نفسه اباه واليه الاشارة

في الحديث الاتي بقوله نقام لحاجته بالاسناد عن هشام بن سالم و
حفص بن البختري وغيرهما عن ابي عبد الله عليه السلم ان العبد اذا عجل
نقام لحاجته يقول الله تعالى اما يعلم عبدي اني انا الله الذي اقضي
الحوايج كا محمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميره عن محمد بن مروان
عن الوليد بن عقبه الهجري قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول والله لا يلح
عبد مومن على الله تعالى في حاجته الا قضاها له كا محمد عن ابن عيسى
عن الحجال عن حسان عن الكناني عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله
تعالى كره الحاح الناس بعضهم على بعض في المسئله واحب ذلك
لنفسه ان الله تعالى يحب ان يسأله ويطلب ما عنده كا الثلثه عن
حسين الاحمسي عن رجل عن ابي جعفر عليه السلم قال لا والله لا يلح
عبد على الله تعالى الا استجاب له كا ميسر عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ليس من باب يقرع الا يوشك ان يفتح لصاحبه وقد مضى تمام
الحديث مع اسناده كا العده عن سهل عن الاشعري عن القداح عن
ابي عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله رحم الله عبدا
طلب من الله حاجته فالح في الدعاء استجيب له اولم يستجب وتلا
هذه الايه وادعوا ربي عسى ان لا اكون بدعاء ربي شقيا باب
ان من دعا استجيب له كا محمد عن ابن عيسى بن علي عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال الدعا كهف الاجابة كما ان السحاب
كهف المطر كا العده عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي

عبد الله عليه السلم قال لما ابرز عبد يده الى الله العزيز الجبار الا
استحيى الله تعالى ان يردها صفرا حتى يجعل فيهما من فضل رحمته
ما يشا واذا دعا احدكم فلا يرد يديه حتى يمسح بهما على وجهه وراسه
.. قال ابو جعفر عليه السلم في خبر انه على وجهه وصدره باب
الاشارات في الدعا كا العده عن البرقي عن اسمعيل بن مهران عن
سيف بن عميره عن ابي اسحق عن ابي عبد الله عليه السلم قال الرغبه ان
يستقبل ببطن كفيك الى السماء والرهبه ان يجعل ظهر كفيك الى
السماء قوله وتبتل اليه تبتيلا قال الدعا باصبع واحده يشير بها
والتضرع تشير باصبعك وتحركهما والابتهال رفع اليدين وتمديهما
وذلك عند الدمعه ثم ادع كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن خالد
والحسين جميعا عن النضر عن يحيى الحلبي عن ابي خالد عن مرزك بياع
اللولو عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال ذكر الرغبه وابرز باطن
راحتيه الى السماء وهكذا الرهبه وجعل ظهر كفيه الى السماء و
هكذا التضرع وحرك اصابعه يمينا وشمالا التبتل ويرفع اصابعه
ويضعها مره وهكذا الابتهال ومد يديه تلقاء وجهه الى القبله
ولا يبتهل حتى تجري الدمعه العده عن البرقي عن ابيه عن فضاله
عن العلا عن محمد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول مر بي رجل
وانا ادعو في صلواتي بيساري فقال يا ابا عبد الله عليه السلم فقلت
يا عبد الله ان الله تعالى حقا على هذه كحقه على هذه وقال الرغبه

تبسط يديك وتظهر باطنهما والرهبه تبسط يديك تظهر ظهرهما
تحرك السبابه اليمنى يمينا وشمالا والتبتل السبابه اليسرى
ترفعها الى السماء رسلا وتضعها والابتهال تبسط يدك وذراعك
الى السماء والابتهال حين ترى اسباب البكاء كا البرقي عن ابيه او غيره
عن هرون بن خارجه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال
سالته عن الدعا ورفع اليدين فقال على اربعه اوجه اما التعوذ
فيستقبل القبله بباطن كفيك واما الدعا في الرزق فيبسط كفيك و
يفضي بباطنهما الى السماء واما التبتل فايماؤك باصبعك السبابه
واما الابتهال فرفع يديك تجاوز بهما راسك ودعا التضرع ان
تحرك اصبعك السبابه مما يلي وجهك وهو دعاء الخيفه كا محمد
عن احمد عن السراد عن الخراز كا الثلثه عن الخراز عن محمد قال سالت
ابا جعفر عليه السلم عن قول الله تعالى وما استكانوا الى ربهم وما
يتضرعون قال الاستكانه هي الخضوع والتضرع رفع اليدين والتضرع
بهما الاربعه عن محمد وزراره قالا قلنا لابي عبد الله عليه السلم كيف
المسئله الى الله تعالى قال تبسط كفيك قلنا كيف الاستعاذه قال
بكفيك والتبتل الايماء بالاصبع والتضرع تحريك الاصابع والابتهال
ان تمد يديك جميعا باب البكاء كا الثلثه عن ربح
عن محمد بن مروان ابن ابي عمير عن جميل بن دراج ودرست عن
محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلم ما من شي الا وله كيل ووزن

الا الدموع فان القطره منها تطفي بحارا من نار فاذا اغرورقت العين بمائها لم يرهق
وجهه قتر ولا ذله فاذا فاضت حرمه الله على النار ولو ان باكيا بكى
لرحموا اغرورقت العين دمعت كانها غرقت
لم يرهق اى لم يغش في بعض النسخ لم يسل والقتر الغبار
وقد مضى في الفقيه في باب المناجاة في الصلوه ما يقرب من هذا الحديث
ومن بعض الاخبار الاتيه العده عن سهل عن ابن فضال عن ابي جميله
وبرنج عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله الا وهي باكيه يوم القيمه
الا عين بكت من خوف الله تعالى وما اغرورقت عين بمائها من
خشية الله الا حرم الله تعالى ساير جسده على النار ولا فاضت على خده
فلك الوجه قتر ولا ذله وما من شي الا وله كيل ووزن الا الدمعه
فان الله يطفي باليسير منها البحار من النار فلو ان بكى في امة لرحم
الله تلك الامة ببكاء ذلك العبد كا سهل بن التميمي عن مثنى الحناط
عن ابي حمزه عن ابي جعفر عليه السلم قال ما من قطره احب الى الله تعالى
من قطره دموع في سواد الليل مخافة من الليل من الله تعالى
لا يراد بها غيره كا الثلثه عن برنج عن صالح بن رزين ومحمد بن
مروان وغيرهما عن ابي عبد الله عليه السلم كل عين باكيه يوم القيمه
الا ثلثه عين غضت عن محارم الله في طاعة الله وعين
بكت في جوف الليل من خشية الله ابن ابي عمير عن رجل من
اصحابنا قال قال ابو عبد الله عليه السلم اوحى الله تعالى الى موسى

عليه السلم ان عبادي لم يتقربوا الى بشي احب الي من ثلث خصال قال
موسى يا رب ما هن يا موسى الزهد في الدنيا والورع عن المعاصي
والبكاء من خشيتي قال موسى يا رب فما لمن صنع واذا وحي الله تعالى
اليه اما الزاهدون في الدنيا ففي الجنة واما الباكون من خشيتي
ففي الرفيع الاعلى لا يشاركهم احد واما الورعون عن حاجتي فاني
افتش الناس ولا افتشهم كا العده عن احمد عن عثمان عن اسحق
بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم اكون ادعوا اذا اشتهى
البكاء فلا يجيئني وربما ذكرت بعض ما مات من اهلي فارق وابكي
فهل يجوز ذلك فقال يجوز ذلك فقال نعم فتذكرهم فاذا رقت فابك
وادع ربك تبارك وتعالى كا محمد عن ابن عيسى عن ابن السراد عن عنبسه
العابد قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان لم يك بكاء فتباك عنه
عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن سعيد بن يسار بياع السابري
قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان اتباكى في الدعا وليس لي بكاء قال
نعم ولو مثل راس الذباب كا علي عن ابيه عن ابن المغيره عن اسمعيل البجلي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان لم البكاء فتباك منك مثل
راس الذباب فبخ بخ بخ كلمة يقال عند المدح والرضا بالشي
ويكرر للمبالغة فان وصلت خفضت ونونت وربما شددت
كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزه قال قال ابو عبد
الله عليه السلم لابي بصير ان خفت امرا يكون او حاجة تريدها فابدا

باالله

فمجده واثن عليه كما هو اهله وصل على النبي صلى الله عليه واله
واسئل حاجتك وتباك ولو مثل راس الذباب ان ابي كان يقول
ان اقرب ما يكون العبد من الرب تعالى وهو ساجد باك
علي عن ابيه عن علي بن سعيد عن الدهقان
عن درست عن ابي خالد قال قال ابو عبد الله عليه السلم ما من رهط
اربعين رجلا اجتمعوا فدعوا الله تعالى في امر الا استجاب
لهم فان يكونوا اربعين فاربعة فواحد يدعوا يدعوا الله عشر
مرة فيستجيب الله العزيز الجبار كا العده عن البرقي عن محمد بن علي
عن يونس بن يعقوب عن عبد الاعلى عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ما اجتمع اربعة رهط قط على امر واحد فدعوا الا تفرقوا
عن اجابه كا البرقي عن الحجال عن ثعلبة عن علي بن عقبه عن رجل
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان ابي اذا حزنه امر جمع النساء
والصبيان ثم دعا وامنوا بيان حزنه الامر وحزنه جعله
حزينا وحزبه بالباء الموحده نابه واشتد عليه وكلاهما يحتمل
كا الاربعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال الداعي والمومن
في الاجر شريكان كا العده عن سهل عن الاشعري عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله اذا دعا احدكم فليعم فانه اوجب للدعا باب
الابتداء بالتمجيد في الدعا كا القميان عن صفوان عن الحارث

بن المغيرة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول اياكم اذا اراد احدكم
ان يسئل ربه شيئا من حوايج الدنيا والاخرة حتى يبدا بالثناء
على الله تعالى والمدح له والثناء على النبي صلى الله عليه واله
ثم يسال الله حوايجه كا العدة عن البرقي عن ابيه عن ابن سنان
عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم انما هي المدحة ثم الثناء ثم
الاقرار بالذنب ثم المسئلة انه والله ما خرج عبد من ذنب
الا بالاقرار كا البرقي عن ابن فضال عن ثعلبة عن ابن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلم مثله الا انه قال ثم الثناء ثم الاعتراف بالذنب
كا الاثنان عن الوشا عن عماد بن عثمن عن الحارث المغيرة قال
قال ابو عبد الله عليه السلم اذا اردت ان تدعو فمجد الله تعالى و
احمده وسبحه وهلله واثن عليه وصل على محمد النبي صلى الله
عليه واله ثم سل تعط بهذا الاسناد عن حماد عن الحسين بن
المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا اردت ان تدعو الله
فمجد الله واحمده كا علي عن ابيه عن عثمان عمن حدثه عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قلت ايتان في كتاب الله تعالى
اطلبهما فلا اجدهما قال وما هما قلت قول الله تعالى ادعوني
استجب لكم فندعوه ولا نرى اجابة قال افترى الله تعالى اخلف
وعده قلت لا قال فمم ذلك قلت لا ادري فقال ولكني
اخبرك من اطاع الله تعالى فيما امره ثم دعاه من جهة الدعا

اجابه

٢٦٠

اجابه قلت وما جهة الدعا قال تبدا فتحمد الله وتذكر نعمه عندك ثم
تشكره ثم تصلي على محمد النبي صلى الله عليه واله ثم تذكر ذنوبك
فتقر بها ثم تستغفر منها فهذا جهة الدعا ثم قال وما الاية الاخرى
قلت قول الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين
واني انفق ولا ارى خلفا قال افترى الله تعالى اخلف وعده قلت لا قال
فمم ذلك قلت لا ادري قال لو ان احدكم اكتسب المال من حله وانفقه
في حقه لم ينفق درهما الا اخلف عليه كا محمد عن ابن عيسى عن علي بن
الحكم عن ابي كهمس قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول دخل رجل
المسجد وابتدا قبل الثناء على الله والصلوة على النبي صلى الله
عليه واله فقال رسول الله صلى الله عليه واله عاجل العبد ربه
ثم دخل اخر فصلى واثنى على الله وصلى على محمد رسول الله عليه صلى الله م
واله فقال له رسول الله صلى الله عليه واله سل تعطه ثم قال ان
في كتاب علي عليه السلم ان الثناء على الله تعالى والصلوة على رسوله
ابتداء صلى الله عليه واله قبل المسئلة وان احدكم ليأتي الرجل
يطلب الحاجة فيحب ان يقول له خيرا قبل ان يسال حاجته العدة
عن احمد عن محمد بن اسمعيل عن بزيع عن هرون بن خارجة عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ان العبد ليكون له الحاجة الى الله تعالى فيبدا
بالثناء على الله تعالى والصلوة على محمد وال محمد حتى ينسى حاجته
فيقضيها الله من غير ان يساله اياها كا الثلثة عن هشام بن سالم

عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله تعالى من شغل بذكري عن مسئلتي
اعطيته افضل ما اعطي من سالني باب

صفة التحميد وادناه كا محمد عن ابن عيسى عن ابن فضال عن ابن بكير
عن محمد قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان في كتاب امير المؤمنين
قبل المسئلة فاذا دعوت تعالى فمجده قلت كيف نمجده قال
يقول يا من اقرب الي من حبل الوريد فعالا لما يريد يا من يحول
بين المرء وقلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء
العبيان عن صفوان عن عيص بن القاسم قال قال ابو عبد الله
عليه السلم اذا طلب احدكم الحاجة فليثن على ربه وليمدحه فان
الرجل اذا طلب الحاجة من السلطان عبا له من الكلام احسن
ما يقدر عليه فاذا طلبتم الحاجة فمجدوا الله العزيز الجبار
وامدحوه واثنوا عليه يقول يا اجود من اعطى يا خير من سئل
يا ارحم من استرحم يا احد يا صمد يا من لم يلد ولم يولد و
لم يكن له كفوا احد يا من لم يتخذ صاحبة ولا ولدا يا من يفعل
ما يشاء ويحكم ما يريد ويقضي ما احب يا من يحول بين المرء و
قلبه يا من هو بالمنظر الاعلى يا من ليس كمثله شيء يا سميع
يا بصير واكثر من اسماء الله تعالى فان اسماء الله كثيرة و
صل على محمد وآل محمد وقل اللهم اوسع علي من رزقك
الحلال ما اكف به وجهي واردي به عني امانتي   ماحجي

ويكون

ويكون عونا لي على الحج والعمرة وقال ان رجلا دخل المسجد
فصلى ركعتين ثم سال الله تعالى فقال رسول الله صلى الله
عجل العبد ربه وجاء انه يصلي ركعتين ثم اثنى على الله تعالى
وصلى على النبي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله سل تعطه
كا علي عن ابيه عن علي بن حسان عن بعض اصحابه عن ابي عبد
الله عليه السلم قال كل ما لا يكون قبل تحميد فهو ابتر انما التحميد
ثم الثنا قلت ما ادري ما يجزي من التحميد قال يقول اللهم
انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء
وانت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن فليس دونك
شيء وانت العزيز الحكيم بهذا الاسناد قال سالت ابا عبد
الله عليه السلم ما ادنى ما يجزي من التحميد قال يقول الحمد لله
الذي علا فقهر والحمد لله الذي ملك فقدر والحمد لله الذي
بطن فخبر والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو
على كل شيء قدير على عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن اسحق
بن عمار عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان لله ثلث
ساعات في الليل وثلث ساعات في النهار   فاول ساعات
النهار حين تكون الشمس هذا الجانب يعني من المشرق مقدارها
من المغرب العصر يعني من المغرب الى الصلوة الاولى واول ساعات
الليل من الثلث الباقي من الليل الى ان ينفجر الصبح يقول انا الله

ربّ العالمين انىّ انا الله العلىّ العظيم انى انا الله العزيز الحكيم
انى انا الله الغفور الرحيم انى انا الله الرحمن الرحيم انى انا الله
مالك يوم الدين انى انا الله لم ازل ولا ازال انى انا الله خالق
الخير والشرّ انى انا الله خالق الجنة والنّار انى انا الله بدا الخلق
والىّ يعود انىّ انا الله الواحد الصّمد انى انا الله عالم الغيب والشهادة
انى انا الله الملك القدوس السلم المومن المهيمن العزيز الجبّار المتكبر
انّى انا الله الخالق البارى المصور لى الاسماء الحسنى انى انا الله الكبير
المتعال قال ثم قال ابو عبد الله عليه السلم من عنه والكبرياء ردائى
فمن نازعه شيئاً من ذلك اكبه الله فى النار ثم قال ما من عبد
يدعو بهن مقبلا بقلبه الى الله تعالى الا قضى الله حاجته ولو
كان شقياً رجوت ان يحول سعيداً كا العدة عن احمد عن ابن فضال
عن ابن بكير عن عبد الله بن اعين عن ابي عبد الله عليه السلم قال
ان الله تعالى يمجد نفسه فى كل ليله ويوم ثلث مرات فمن مجد
الله بما مجد به نفسه ثم كان فى حال شقوة حوله الله الى
سعادة يقول انت الله لا اله الا انت رب العالمين انت
لا اله الا انت الرحيم انت الله لا اله الا انت العزيز الكبير
انت الله لا اله الا انت ملك يوم الدين انت الله لا اله الا انت
الغفور الرحيم انت الله لا اله الا انت العزيز الحكيم انت الله
لا اله الا انت منك بدا الخلق واليك يعود انت الله

لا اله الا انت لم تزل ولا تزال انت الله لا اله الا
انت خالق الخير والشر انت الله لا اله الا انت خالق الجنة
والنار انت الله لا اله الا انت احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد انت الله لا اله الا انت الملك القدوس السلام
المؤمن المهيمن العزيز الجبّار المتكبر سبحان الله عما يشركون هو
الله الخالق البارئ المصور له الاسماء الحسنى يسبح له ما فى السموات
والارض وهو العزيز الحكيم الله لا اله الا انت الكبير والكبرياء
ردائك باب الصلوة على محمد واهل
بيته صلوات الله عليهم الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي
عبد الله عليه السلم قال لا يزال الدعا محجوبا حتى يصلى على محمد وال محمد
بيان معنى صلوات الله تعالى على نبيه صلوات الله عليه وآله افاضة
انواع الكرامات ولطائف النعم عليه واما صلوتنا عليه وصلوة الملائكة
عليه فهو سوال وابتهال فى طلب تلك الكرامة ورغبته فى افاضتها
عليه واما استدعاؤه صلى الله عليه واله وسلم الصلوة من امته
فلامور منها ان الدعاء مؤثر فى استدرار فضل الله ونعمته ورحمته
وما وعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من الحوض والشفاعة
والوسيلة وغير ذلك من المقامات المحمودة غير محدودة على
وجه لا يتصور الزيادة فيها فى الاستمداد من الادعية استفادة بدوجه
لتلك الكرامات ومنها ارتياحه صلى الله عليه وآله به كما قال

الى ما هي بكم لاموء ومنها الشفقة لامة تحريصهم على ما هو حسنة فى حقهم و بدل لسبب
قربة لهم واما مضاعفة الله تعالى صلوته على المصلي عليه لسبب صلوته
عليه فلان الصلوة عليه ليست واحدة بل هي حسنات متعددة اذ هي حسنة
تجديد الايمان بالله اولا ثم بالرسول ثانيا ثم التعظيم له ثالثا بطلب
الكرامات رابعا ثم تجديد الايمان باليوم الاخر وانواع كراماته خامسا
ثم تذكر ذلك سادسا ثم تعظيم القرب سابعا ثم الابتهال والتضرع
في الدعا ثامنا والدعاء مخ العبادة ثم الاعتراف بان الامر كله لله و
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان جل قدره عبد له محتاج
الى فضله ورحمته والى مدد امته له وانه ليس له من الامر شيء
تاسعا ثم جميع ذلك في شان اهل بيته ان ضمهم معه عاشرا
فهذه عشر حسنات سوى ما ورد به الشرع ان الحسنة واحدة
بعشر امثالها وسيئة بمثلها كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال من دعى لم يذكر النبي صلى الله عليه وآله رفرف الدعا على راسه
واذا ذكر النبي صلى الله عليه وآله رفع الدعا بيان رفرف الطائر
اذا حرك جناحه حول الشيء يريد ان يقع عليه كا محمد عن احمد
عن علي بن الحكم والتميمي عن صفوان الجمال عن ابي عبد الله عليه السلم
قال كل دعا يدعا الله تعالى به محجوب عن السماء حتى يصلي على محمد
وآل محمد كا علي بن محمد عن ابن جمهور عن ابيه عن رجاله قال قال
ابو عبد الله عليه السلم من كانت له الى الله حاجة فليبدا بالصلوة

على محمد

على محمد وال محمد ثم يسال حاجته ثم يختم بالصلوة على محمد وال محمد فان
الله تعالى اكرم من يقبل الطرفين ويدع الوسط اذا كانت الصلوة
على محمد وال محمد عم لا تحجب عنه كا العدة عن سهل عن الاشعري عن
القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله لا تجعلوني كقدح الراكب فان الراكب يملأ قدحه ويشربه
اذا شاء اجعلوني في اول الدعا وفي آخره وفي وسطه بيان قال
ابن الاثير يعني لا تؤخروني في الذكر لان الراكب تعلق قدحه في اخر
رحله عند فراغه من ترحاله ويجعله خلفه انتهى ولعل المراد من
الحديث ان الراكب لا يذكر قدحه الا اذا عطش واراد ان يشرب
يملاه ويشربه واما في ساير الاوقات فهو عنه في غفلة
كا العميان عن صفوان عن الشحام عن محمد عن ابي عبد الله عليه السلم
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اجعل
ثلث صلواتي لك لا بل اجعل لك نصف الصلوات لا بل اجعلها كلها
لك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا يكفى مؤنة الدنيا
والاخرة كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن سيف بن الحضرمي قال
حدثني من سمع ابا عبد الله عليه السلم يقول جاء رجل الى رسول
الله صلى الله عليه وآله فقال اجعل نصف صلواتي لك قال
نعم ثم قال اجعل صلواتي كلها لك قال نعم فلما مضى قال
رسول الله صلى الله عليه وآله كفى هم الدنيا والاخرة كا كفى بدل

هم بدل

الثلثه عن مرازم قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان رجلا اتى رسول
الله صلى الله عليه واله فقال يا رسول الله انى جعلت ثلث صلوتي
لك فقال له خيرا فقال يا رسول الله انى جعلت نصف صلوتي لك
فقال له ذاك افضل فقال انى جعلت كل صلوتي لك فقال اذن يكفيك
الله عز وجل ما اهمك من امر دنياك واخرتك فقال رجل اصلحك
الله كيف يجعل صلوته فقال ابو عبد الله عليه السلم لا يسال الله
شيا الا بدا بالصلوة على محمد وال محمد كا محمد عن احمد عن على بن الحكم
عن سيف عن الشحام عن ابي بصير قال سالت ابا عبد الله عليه السلم
ما معنى اجعل صلوتي كلها لك فقال يقدمه بين يدي كل
حاجة فلا يسال الله تعالى شيا حتى يبدا بالنبى صلى الله
عليه واله فيصلى عليه ثم يسال الله الحاجة كا العدة عن
الرقي عن اسمعيل بن مهران عن ابي حمزة عن ابيه والحسين بن
ابي العلا عن ابي بصير قال قال اذا ذكر النبى صلى الله عليه
واله واكثروا الصلوة عليه فانه من صلى على النبى صلوة
واحدة صلى الله عليه صلوة في الف صف من الملائكة ولم
يبق شيء مما خلقه الله الا صلى على ذلك العبد لصلوة الله
عليه وصلوة ملائكته فمن لم يرغب في هذا فهو جاهل قد
برى الله منه ورسوله واهل بيته كا الثلثه عن عبد الله
بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله

عليه واله

٣٧٨

عليه واله الصلوة على وعلى اهل بيتي يذهب النفاق كا العدة عن
سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
رسول الله صلى الله عليه واله من صلى على صلى الله عليه وملائكته
فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر كا ابن ابي عمير عن عبد الله بن
سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول قال رسول الله
صلى الله عليه واله ارفعوا اصواتكم بالصلوة على فانها تذهب بالنفاق
كا محمد عن ابن عيسى عن يعقوب بن عبد الله عن اسحق بن فروخ
مولى الطلحه قال قال ابو عبد الله عليه السلم يا اسحق بن فروخ من
صلى على محمد وال محمد عشرا صلى الله عليه واله وملائكته مائة مرة
ومن صلى على محمد وال محمد مائة مرة صلى الله عليه وملائكته الفا
اما تسمع قول الله تعالى هو الذي يصلى عليكم وملائكته ليخرجكم
من الظلمات الى النور وكان بالمؤمنين رحيما كا الثلثه عن
الحارث عن محمد عن احدهما عليهما السلم قال ما في الميزان شيء اثقل
من الصلوة على محمد وال محمد وان رجل ليوضع اعماله في الميزان
فيميل به فيخرج صلى الله عليه واله الصلوة عليه فيضعها
في ميزانه فيرجح به كا العدة عن احمد عن محسن بن احمد عن
ابان الاحمر عن عبد السلم بن نعيم قال قلت لابي عبد الله
عليه السلم انى دخلت البيت ولم يحضرني شيء من الدعا الا
الصلوة على محمد فقال اما انه لم يخرج احد بافضل ما خرجت به

بيان اراد بالبيت الكعبه زاده الله شرفا كا علي بن محمد عن
احمد بن الحسين عن علي بن الريان عن الدهقان قال دخلت
علي ابي الحسن الرضا عليه السلام قال لي ما معنا قوله تعالى وذكر اسم
ربه فصلى قلت كلما ذكر اسم ربه قام فصلى فقال لقد كلف الله
تعالى هذا شططا فقلت جعلت فداك فكيف هو فقال هو كلما
ذكر اسم ربه صلى على محمد واله بيان الشطط جاوزه القدر
في كل شئ يعني لو كان كذلك لكان التكليف فوق الطاقة عنه
عن محمد بن علي عن مفضل بن صالح الاسدي عن محمد بن هرون عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اذا صلى احدكم فلم يذكر النبي صلى الله
عليه واله في صلوته يسالك بصلوته غير سبيل الجنة فقال
رسول الله صلى الله عليه واله من ذكرت عنده ونسي صلوة علي
خطئ به طريق الجنة كا القمي عن الكوفي عن عبيس بن هشام
عن ثابت عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول
صلى الله عليه واله من ذكرت عنده فنسي ان يصلي علي خطأ الله
به طريق الجنة كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سمع ابي رجلا متعلقا بالبيت وهو
يقول اللهم صل على محمد فقال له ابي يا عبد الله تبترها
لا تظلمنا حقنا قل اللهم صل على محمد واهل بيته كا القمي عن
حسان عن ابي عمران الازدي عن ابي عبد الله بن الحكم عن

ابي

ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قال يا رب محمد وال محمد
مائة مرة قضيت له مائة حاجة ثلثون للدنيا باب
من ابطات عليه الاجابة كا محمد عن ابن عيسى عن البزنطي قال
قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك اني قد سالت الله الحاجة
منذ كذا وكذا سنة وقد دخل قلبي من ابطائها شئ فقال يا احمد
اياك والشيطان ان يكون له عليك سبيل حتى يقنطك ان
ابا جعفر عليه السلام كان يقول ان المومن ليسئل تعالى حاجته فيأخر
عنه تعجيل اجابته حبا لصوته واستماع نحيبه ثم قال والله
لما اخر الله تعالى عن المؤمنين ما يطلبون من هذه الدنيا خير
لهم مما عجل لهم فيها واي شئ الدنيا وان ابا جعفر عليه السلام كان
يقول ينبغي ان يكون دعائه في الرخاء نحوا من دعائه في الشدة
ليس اذا اعطي فتر فلا يمل الدعا فانه من الله بمكان وعليك
بالصبر وطلب الحلال وصلة الرحم واياك ومكاشفه الناس
فانا اهل بيت نصل من قطعنا ونحسن الى من اساء الينا فنرى
والله في ذلك العاقبة الحسنة ان صاحب النعمة في الدنيا اذا
سال فاعطي طلب غير الذي سئل فصغرت النعمة في عينه
فلا يشبع من شئ اعطي فاذا كثرت النعمة كان المسلم من ذلك
على خطر للحقوق التي تجب عليه فما نخاف من الفتنة فيها
اخبرني عنك لو انني قلت لك قولا اكنت تثق به مني

ردّ
ليسال

فقلت جعلت فداك اذا لم اثق بقولك فبمن اثق وانت حجة الله
على خلقه قال فكن بالله اوثق فانك على موعد من الله تعالى اليس
الله عز وجل يقول فاذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة
الداع اذا دعان فقال لا تقنطوا من رحمة الله وقال والله يعدكم
مغفرة منه وفضلا فكن بالله تعالى اوثق منك بغيره فلا تجعلوا في
انفسكم الا خيرا انه مغفور لكم بيان المكاشفة المعاداه ظاهرا
يقال كاشفه بالعداوة اي باداها كا محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم
عن منصور الصيقل قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ربما دعى الرجل
بالدعا واستجيب له ثم اخر ذلك الى حين قال فقال نعم قلت و
لم ذلك ليزداد من الدعا قال نعم كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة
عن غير واحد من اصحابنا قال قال ابو عبد الله عليه السلم ان العبد
الولي لله يدعوا الله في الامر ينوبه فيقول للملك الموكل به اقض
لعبدي حاجته ولا تعجلها فاني اشتهي ان اسمع نداءه وصوته
وان العبد ولله يدعوا الله في الامر ينوبه فيقول للملك الموكل
به اقض حاجته وعجلها فاني اكره ان اسمع نداءه وصوته فقال
فيقول الناس ما اعطى هذا الا لكرامته ولا منع هذا الا لهوانه
الثلثة عن اسحق بن ابي هلال المدايني عن حديد عن ابي عبد
الله عليه السلم قال ان العبد ليدعو فيقول تبارك وتعالى للملكين
قد استجبت له ولكن احبسوه بحاجته فاني احب اسمع

صوته

صوته فان العبد ليدعوا فيقول تبارك وتعالى عجلوا له حاجته
فاني ابغض صوته كا ابن ابي عمير عن سليمان صاحب السابري
عن اسحق بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم يستجاب للرجل الدعا
ثم يوخر قال نعم عشرين سنة عنه عن هشام بن سالم عن ابي
عبد الله عليه قال كان بين قول الله تعالى قد اجيبت دعوتكما و
بين اخذ فرعون عاما عنه عن ابراهيم بن عبد الحميد عن — اربعون
ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول ان المومن ليدعو
فيوخر اجابته الى يوم القيمة كا الحسين بن محمد عن محمد بن اسحق
عن سعدان بن مسلم عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال
ان المومن ليدعوا الله تعالى في حاجته فيقول الله عز وجل اخروا
اجابته شوقا الى صوته ودعائه فاذا كان يوم القيمة قال الله
تعالى عبدي دعوتني فاخرت اجابتك وثوابك كذا وكذا ودعوتني
في كذا وكذا واخرت اجابتك وثوابك كذا وكذا قال فيتمنى المومن
انه لم يستجب له دعوة في الدنيا مما يرى من حسن ثواب كا محمد
عن ابن عيسى عن السراد عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن
ابي عبد الله عليه السلم قال لا يزال المومن بخير ورجاء رحمة من الله
تعالى ما لم يستعجل فيقنط ويترك الدعا قلت كيف يستعجل قال
يقول قد دعوت منذ كذا وكذا وما ارى الاجابة باب
الدعا للاخوان بظهر الغيب كا الثلثة عن المعزا عن الفضل

بن سنان عن ابي جعفر عليه السلم قال اوشك دعوة واسرع اجابة دعاء المرء
لاخيه بظهر الغيب بيان يعني من وراءه في غيبته كا محمد عن ابن عيسى
عن السراد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال دعاء الرجل
لاخيه بظهر الغيب يدر الرزق ويدفع المكروه كا محمد عن احمد عن علي
بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم في
قوله تعالى ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله
قال هو المؤمن يدعو لاخيه بظهر الغيب ويقول له الملك امين ويقول
الله العزيز الجبار ولك مثلا ما سالت وقد اعطيت ما سالت بحبك
اياه كا علي عن ابيه عن علي بن سعيد عن الدهقان عن درست عن ابي خالد
القماط قال قال ابو جعفر عليه السلم اسرع الدعا نجحا للاجابة دعاء الاخ لاخيه
بظهر الغيب يبدا بالدعا لاخيه فيقول له ملك موكل به آمين ولك مثلاه
كا علي بن محمد عن محمد بن سليمن عن اسمعيل بن ابرهيم عن جعفر بن محمد التميمي
عن حسين بن علوان عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله ما من مؤمن دعا للمؤمنين والمؤمنات الا رد الله تعالى
عليه مثل الذين دعا لهم به من كل مؤمن ومؤمنة مضى من اول الدهر
او هو آت الى يوم القيمة ان العبد ليؤمر الى النار يوم القيمة فيسحب
فيقول المؤمنون والمؤمنات يا رب هذا الذي كان يدعو لنا فشفعنا
فيه فيشفعهم الله تعالى فيه فينجو بيان يسحب بالسين المهملة
والباء الموحدة اي يجر على وجه الارض كا العدة عن سهل وعلي

عن ابيه

٣٩١

عن ابيه جميعا عن السراد عن ابن رئاب عن ابي عبيدة الحذاء عن ثوير قال سمعت علي بن
الحسين عليهما السلم يقول ان الملائكة اذا سمعوا المؤمن يدعو لاخيه بظهر
الغيب ويذكره بخير قالوا نعم الاخ انت لاخيك تدعو له بالخير وهو
غايب عنك وتذكره بخير قد اعطاك الله تعالى مثلي ما سالت
له واثنى عليك مثلي ما اثنيت عليه ولك الفضل عليه واذا سمعوه
يذكر اخاه بسوء ويدعو عليه قالوا بئس الاخ انت لاخيك كف ايها المستر
على ذنوبه وعورته واربع على نفسك واحمد الله الذي ستر عليك ان
الله تعالى اعلم بعبده منك بيان اربع على نفسك اوقف وامسك
ولا تتعب نفسك من ربع كمنع يعني التحبس بير قال الصادق
عليه السلم اذا دعا الرجل بظهر الغيب نودي من السماء ولك مائة الف ضعف
مثله واذا دعا لنفسه كانت واحدة مائة الف مضمونة خير من
واحدة لا يدري يستجاب له ام لا ومن دعا لاربعين رجلا من اخوانه قبل ان يدعو
لنفسه استجيب له فيهم وفي نفسه بيان قوله مائة الف مضمونة
الى آخره يحتمل ان يكون من كلام الصدوق طاب ثراه وان يكون من
تمام الحديث وما ذكره اخيرا ياتي مسندا بادنى تفاوت على عن ابيه
قال رايت عبد الله بن جندب في الموقف فلم ار موقفا كان احسن
من موقفه ما زال مادا يديه الى السماء ودموعه تسيل على خديه
حتى تبلغ الارض فلما انصرف الناس قلت له يا ابا محمد ما رايت
موقفا قط احسن من موقفك قال والله ما دعوت الا لاخواني

وهذا ان ابالحسن موسى بن جعفر عليه السلم اخبرني انه من دعى لاخيه
بظهر الغيب نودي من العرش ولك مائة الف ضعف مثله وكرهت ان
ادعوا مائة الف ضعف مضمونه بواحدة لا ادري تستجاب املا كا ب
العدة عن سهل عن العبيدي عن ابن ابي عمير قال كان عيسى ابن اعين
اذا حج وصار الى الموقف اقبل على الدعا لاخوانه حتى يقطع الناس
فقيل له تنفق مالك وتتعب بدنك حتى اذا صرت الى الموضع الذي
تبث فيه الحوائج الى الله عز وجل اقبلت على الدعا لاخوانك تترك نفسك
فقال اني على ثقة من دعوة الملك وفي شك من الدعا لنفسي .
العاصمي عن التيملي عن ابن اسباط عن ابراهيم بن ابي البلاد او عبد
الله بن جندب قال كنت في الموقف فلما افضت لقيت ابرهيم
بن شعيب فسلمت عليه وكان مصابا باحدي عينيه واذا عينه
الصحيحة حمرا كانها علقة دم فقلت له قد اصبت باحدي
عينيك وانا والله مشفق على الاخري فلو قصرت من البكاء قليلا
فقال لا والله يا با محمد ما دعوت لنفسي اليوم بدعوة فقلت
فلمن دعوت قال دعوت لاخواني لاني سمعت ابي عبد الله عليه السلم
يقول من دعى لاخيه بظهر الغيب وكل الله عز وجل به ملكا يقول
ولك مثلاه فاردت ان اكون انا ادعوا لاخوان ويكون
الملك يدعو لي لانني في شك من دعائي لنفسي ولست
في شك من دعاء الملك لي

من يستجاب دعوته كا محمد عن البرقي عن عيسى بن عبد الله
القمي قال سمعت اباعبد الله عليه السلم ثلثة دعوتهم مستجابة
الحاج فانظروا كيف تخلفونه والمريض فلا تغيظوه ولا تضجروه
باب تخلفونه اي تقومون مقامه من الخلافة والضجر
السامة والملال كا الاثنان عن الوشا عن عبد الله بن سنان
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان ابي يقول خمس دعوات لا يحجبن
عن الرب تعالى دعوة الامام المقسط ودعوة المظلوم يقول الله
تعالى لانتقمن لك ولو بعد حين ودعوة الولد الصالح لوالديه
ودعوة الوالد الصالح لولده ودعوة المظلوم لاخيه بظهر
الغيب فيقول ولك مثلاه كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اياكم ودعوة المظلوم فانها
ترفع فوق السحاب حتى ينظر الله تعالى اليها فيقول ارفعوها
حتى استجيب له واياكم ودعوة الوالد فانها احد من السيف
محمد عن احمد عن الحسين عن اخيه عن الحسين عن زرعة عن سماعة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان يقول اتقوا الظلم فان دعوة
المظلوم تصعد الى السماء كا محمد عن احمد عن الحسين عن علي
بن النعمان عن عبد الله بن طلحة النهدي عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اربعة لا ترد لهم
دعوة حتى تفتح لهم ابواب السماء وتصير الى العرش الوالد لولده

والمظلوم على من ظلمه والمعتمر حتى يرجع والصايم حتى يفطر كا الاربعه
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس
شيء اسرع اجابه من دعوة الغايب للغايب بهذا الاسناد قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله دعا موسى وامن هرون وامنت
الملائكة فقال الله استقيما وقد اجيبت دعوتكما ومن غزا في
سبيل الله استجيب له كما استجيب لكما الى يوم القيمة كا الثلثة عن
هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم قال من قدم اربعين من
المؤمنين ثم دعا استجيب له

باب

من لا يستجاب دعوته كا الاثنان عن الوشا عن عبد الله بن
سنان عن وليد بن صبيح قال سمعته يقول ثلثة ترد عليهم دعوتهم
رجل رزقه الله مالا فانفقه في غير وجهه ثم قال يا رب ارزقني
فيقال له الم ارزقك ورجل دعا
على امراة وهو لها ظالم فيقال له الم اجعل امرها بيدك ورجل جلس
في بيته وقال يا رب ارزقني فيقال له الم اجعل لك السبيل الى طلب
الرزق بيان ما في هذا الحديث من الفقيه في باب الاوامر من كتاب
المعايش على اختلاف في الفاظه وما بعده في باب الكراهيه الرد
من كتاب الزكوة بنحو آخر كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن
حماد بن الحسين بن المختار عن الوليد بن صبيح عن ابي عبد الله
عليه السلم قال صحبته بين مكه والمدينه وجاء سائل فامر ان

٣/٣

يعطي ثم جاء آخر فامر ان يعطي ثم جاء آخر فامر ان يعطي ثم جاء الرابع
فقال ابو عبد الله عليه السلم يشبعك الله ثم التفت الينا فقال اما
ان عندنا ما نعطيه ولكن اخشى ان يكون كاحد الثلثه الذين لا
يستجاب لهم دعوة رجل اعطاه الله مالا فانفقه في غير حقه
ثم قال اللهم ارزقني فلا يستجاب له ورجل يدعو على امراته ان يريحه
الله منها وقد جعل الله تعالى امرها اليه ورجل يدعو على جاره
وقد جعل الله السبيل الى ان يتحول عن جواره ويبيع داره كا القميان
عن ابن فضال عن عبد الله بن ابرهيم عن جعفر بن ابرهيم عن ابي
عبد الله عليه السلم قال اربعة لا يستجاب لهم دعوة الرجل جالس في
بيته يقول اللهم ارزقني فيقال له الم آمرك بالطلب ورجل كانت له امراة
فدعا عليها فيقال له الم اجعل امرها اليك ورجل كان له مال فافسده
فيقول اللهم ارزقني فيقال له الم آمرك بالاقتصاد الم آمرك بالاصلاح ثم قال
والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما ورجل كان
له مال فاداه بغير بينه فيقال له الم آمرك بالشهادة محمد عن احمد
عن علي بن الحكم عن عمران بن ابي هاشم عن ابي عبد الله عليه السلم مثله

باب الدعا على عدو كا العدة

عن سهل عن يحيى بن المبارك عن ابن جبله عن اسحق بن عمار قال شكوت
الى ابي عبد الله عليه السلم جارا لي وما القى منه قال فقال لي ادع عليه
فلم ار شيئا فعدت اليه نشكوا اليه فقال ادع عليه فقلت جعلت فداك

قد جعلت فلما ارشيئا فقال كيف دعوت فقلت اذا القيته دعوت
عليه قال فقال ادعو عليه اذا اقبل واذا استدبر ففعلت فلم
البس حتى اراح الله منه بيان وما القى منه معنى من الاذى
ولعله كان عدوا دينا له وانما كان يؤذيه من هذه الجهة والا
استحق ذلك منه ويروى عن ابي الحسن عليه السلم قال اذا ادعى
احدكم على احد فقال اللهم اطرقه ببلية لا اخت لها وابح حريمه
بيان الطرق الضرب والدق والاتيان بالليل ومنه الحديث
اعوذ بك من الطوارق الليل الا طارقا بطرق بخير وإباحة الحريم
كناية عن تسليط العدو عليه كا محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن
مالك بن عطية عن يونس بن عمار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم
ان لي جارا من قريش من ال محرز قد نوه باسمي وشهرني كلما مررت
به قال هذا الرافضي يحمل الاموال الى جعفر بن محمد قال فقال لي ادع
الله عليه اذا كنت في صلوة الليل وانت ساجد في السجدة الاخيرة
من الركعتين الاوليين فاحمد الله تعالى ومجده وقل اللهم ان فلان بن
فلان قد شهرني ونوه بي وغاظني وعرضني للمكاره اللهم اضربه
بسهم عاجل تشغله به عني اللهم وقرب اجله واقطع اثره وعجل
ذلك يا رب الساعة الساعة قال فلما قدمنا الى الكوفة قدمنا
ليلا فسألت اهلها عنه قلت ما فعل فلان قالوا هو مريض فما انقضى
اخر كلامي حتى سمعت الصياح من منزله وقالوا قد مات بيان
الصياح

نوهه ونوه به شهره وعرفه من التنويه كا احمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن
التيمي عن ابن اسباط عن عمه قال كنت ابي عبد الله عليه السلم قال له العلا بن
كامل ان فلانا يفعل بي ويفعل فان رايت ان تدعوا الله تعالى فقال هذا ضعف
بك قل اللهم انك تكفي من كل شيء ولا يكفي منك شيء واكفني امر فلان
ثم شئت وكيف شئت وحيث شئت وانى شئت كا محمد عن احمد عن التيمي
عن حماد بن عثمان قال لما قتل داود بن علي المعلى بن خنيس قال قال ابو عبد
الله عليه السلم لادعون الله على من قتل مولاي واخذ مالي وقال له داود بن علي
انك لتهددني بدعائك قال حماد قال مسمعي وحدثني معتب ان ابا عبد الله
عليه السلم لم يزل ليله راكعا وساجدا فلما كان في السحر سمعته يقول هو ساجد
اللهم اني اسالك بقوتك القوية وبجلالك الشديد الذي كل خلقك له ذليل ابي م
ان تصلي على محمد واهل بيته وان تاخذه الساعة الساعة فما رفع راسه
حتى سمعنا الصيحة في دار داود بن علي ورفع ابو عبد الله عليه السلم راسه
فقال اني دعوت الله عليه بدعوة بعث الله ملكا فضرب راسه بمرزبة
من حديد انشقت منها مثانته بيان المرزبة بتقديم المهملة عصية
من حديد كا محمد عن احمد عن ابن بزيع عن ابي اسمعيل السراج عن ابن عمار
ان الذي دعا به ابو عبد الله عليه السلم اسالك بنورك الذي يطفى وبعزائمك
التي لا يحفى وبعزك الذي لا ينقضي وبنعمتك التي لا تحصى وبسلطانك لا يخفى
الذي كففت به فرعون موسى بيان قد مضى في باب صلوة الحوائج ما
يناسب هذا الباب باب المباهلة الثلثة

عن محمد بن حكيم عن ابي مسروق عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت انا نكلم
الناس فنحتج عليهم بقول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي
الأمر منكم فيقولون نزلت في امراء السرايا فنحتج عليهم بقول الله تعالى انما
وليكم الله ورسوله الى اخر الاية فيقولون نزلت في المؤمنين فنحتج عليهم
بقول الله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى فيقولون نزلت
في قربى المسلمين قال فلم ادع شيئا مما حضرني ذكره من هذا فشبهه الا ذكرته
فقال لي اذا كان ذلك فادعهم الى المباهلة قلت وكيف اصنع قال اصنع
قال اصلح نفسك ثلاثا واظنه قال وصم واغتسل وابرز انت وهو
الى الجبان فشبك اصابعك من يدك اليمنى في اصابعه ثم انصفه وابدأ
بنفسك قل اللهم رب السموات السبع ورب الارضين السبع عالم الغيب
والشهادة الرحمن الرحيم ان كان ابو مسروق جحد حقا وادعى باطلا
فانزل عليه حسبانا من السماء او عذابا اليما ثم رد الدعوة عليه فقل
وان كان فلان جحد حقا فادعى باطلا فانزل عليه حسبانا من السماء
وعذابا اليما ثم قال لي فانك لا تلبث ان ترى ذلك فيه فوالله
ما وجدت خلقا يجيبني اليه **بيان** الجبان بضم والتشديد الصحرا
والحسبان بالضم العذاب والبلاء والشر يجيبني اليه يعني يرضى
بان يباهلني بمثل هذا لخوفهم على انفسهم وهذا محتمل ان كلام الامام يكون هنا م
عليه السلام وان يكون من كلام ابي مسروق بحذف قال وتقديره **كا** احمد
عن بعض اصحابنا في المباهلة قال تشبك اصابعك في اصابعه ثم تقول

اللهم

اللهم ان كان فلان جحد حقا واقر بباطل فاصبه بحسبان من
السماء والعذاب من عندك وتلاعنه سبعين مرة **كا** محمد عن ابن
عيسى عن السراد عن البقباق عن ابي عبد الله عليه السلام في المباهلة تشبك
اصابعك في اصابعه وادخل ثم تقول الحديث **كا** محمد عن محمد بن احمد
عن محمد بن عبد الحميد عن ابي جميلة عن بعض اصحابه قال اذا جحد الرجل
الحق فان اراد ان تلاعنه قل اللهم رب السموات السبع ورب الارضين
السبع ورب العرش العظيم ان كان فلان جحد الحق وكفر به فانزل عليه
حسبانا من السماء وعذابا اليما **كا** العدة من سهل عن اسمعيل بن
مهران عن مخلد ابي الشكر **كا** العدة عن البرقي عن محمد بن اسمعيل عن
مخلد عن الثمالي عن ابي جعفر عليه السلام قال ساعة التي يباهل فيها ما بين
طلوع الفجر الى طلوع الشمس

باب
ما يجب من الذكر قبل طلوع الشمس وقبل غروبها **كا** علي عن ابيه عن الشمس ؟
ابن اسباط عن غالب بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله
تعالى وظلالهم بالغدو والآصال قال هو الدعا قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها وهي ساعة اجابة **بيان** تمام الاية ولله يسجد
من في السموات والارض طوعا وكرها وظلالهم بالغدو والآصال
فسر عليه السلام السجود بالدعا يعني انهم يدعون الله بكرة واصيلا والسهو
في تفسيرها لئن يباد ثم ان نسب السجود الى ارواحهم في اطراد
بالظلال للاجساد فان الظل من كل شيء شخصه وان نسب

الي اشخاصهم فاطرادهم وندعون الله بسنة استعدادا تهاو تساله
ما نستعد له فنستجاب قال الله تعالى يساله من في السموات والارض
كل يوم هو في شان وقال امن يجيب المضطر اذا دعاه ب العده عن الرضي
عن ابن فضال عن ابي جميلة عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال ان ابليس عليه
لعاين الله يبث جنوده من حين تغيب الشمس وحين تطلع فاكثروا
ذكر الله تعالى في هاتين الساعتين وتعوذوا بالله من شر ابليس وجنوده
وعوذوا اصغاركم هاتين الساعتين فانهما ساعتا غفلة بيه جابر
عن جعفر عليه السلم قال ان ابليس انما يبث جنود الليل من حين تغيب
الشمس الي مغيب الشفق ويبث جنود النهار من حين تطلع الشمس
الي وذكر ان النبي صلى الله وعليه وآله كان يقول اكثروا ذكر الله
الحديث كا محمد عن صالح بن ابي حماد عن علي بن الحكم عن ابان عن ابي عبد
الله عليه السلم يقال ان لابليس عونا النجرج اذا جاء الليل ملا ما
بين الخافقين ب محمد بن احمد عن ابن عيسى عن ابيه عن احمد بن النضر
عن الجهه عمر بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال بيه قال رسول
الله صلى الله عليه وآله قال الله عز وجل اذكروني بعد الفجر ساعة
واذكروني بعد العصر ساعة اكفك ما اهمك كا علي عن ابيه
عن صالح السندي عن جعفر بن بشر عن ابن بكير عن شهاب بن عبد
ربه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم قال اذا تغيرت الشمس
فاذكروا الله عز وجل وان كنت مع قوم يشغلونك فقم وادع

بدله اصغاركم

الفجر الي مطلع

بيان معنى تغيرها اشرافها على الغروب كا البرقي عن محمد
بن علي عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد
الله عليه السلم قال ان الدعا قبل طلوع الشمس وقبل غروبها سنة واجبة
مع طلوع الفجر والمغرب يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير عشر
مرات ويقول اعوذ بالله السميع العليم من همزات الشياطين واعوذ بالله
ان يحضرون ان الله هو السميع العليم عشر مرات قبل طلوع الشمس وقبل
الغروب وان نسيت قضيت كما يقضى الصلوة ان نسيتها بيان قوله
مع طلوع تفسير لما قبل طلوع الشمس وتعيين اوله اعلام بان فيه
سعة امتدادا وقوله والمغرب اي مع المغرب تفسير لما قبل غروبها
وتعريف له واشرافها على الغروب واعلام بان فيه ضيقا عنه عن
محمد بن علي عن ابي جميلة عن محمد بن مروان عن ابي عبد الله عليه السلم قال قل
استعيذ بالله من الشيطان الرجيم واعوذ بالله ان يحضرون ان الله
هو السميع العليم وقل لا اله الا الله وحده لا شريك له يحيي ويميت
وهو حي لا يموت بيده وهو على كل شيء قدير قال فقال له رجل مفروض
هو قال نعم هو مفروض محدود تقوله قبل طلوع الشمس وقبل الغروب
عشر مرات فان فات شيا فاقضه من الليل والنهار عنه عن اسمعيل
بن مهران عن رجل عن اسحق بن عمار عن العلا بن كامل قال قال ابو عبد
الله عليه السلم ان من الدعا ينبغي لصاحبه اذا نسيه ان يقضيه تقول

بعد الغداة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير كله وهو
على كل شئ قدير عشر مرات وتقول اعوذ بالله السميع العليم عشر مرات فاذا نسي
من ذلك شيئا كان عليه قضاؤه عنه عن السراد عن العلا علي عن ابيه عن
الحسين عن فضاله عن العلا عن محمد قال سالته ابا جعفر عليه السلم عن التسبيح
فقال ما علمت شيئا موظفا عن تسبيح فاطمه الزهرا عليها السلم وعشر مرات بعد
الفجر لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على
كل شئ قدير ويسبح ما شاء تطوعا كا العده عن احمد عن عمر بن عثمان وعلي
عن ابيه جميعا عن ابن المغيره عن ابن سكان عن ليس المرادي عن. عبد الكريم بن
عتبه عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول من قال عشر مرات قبل ان يطلع
الشمس وقبل غروبها لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد
يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شئ قدير
كان كفارة لذنوبه ذلك اليوم محمد عن ابن عيسى عمن ذكره عن عمر بن محمد
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى الغداة
فقال قبل ان ينقض ركبته عشر مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو
على كل شئ قدير وفي المغرب مثلها لم يلق الله عبد افضل من عمله الا من جاء
بمثل عمله بيان الينقض التحرك قوله افضل من عمله اي عمله افضل من
عمله الا من جاء مع ذلك العمل بمثل عمله فلا تنافي بين افضلية والمماثله
اذ الفضل من جهة عمله الاخر كا علي عن ابيه عن حماد عن الحسين بن المختار

عن العلا

عن العلا بن كامل سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول واذكر ربك في نفسك
تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول عند المسى لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو حي لا يموت
وهو على كل شئ قدير قال قلت بيده الخير قال ان بيده الخير ولكن قل كما
اقول لك عشر مرات واعوذ بالله السميع العليم حتى يطلع الشمس وحين
يغرب عشر مرات كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن اسمعيل بن
جابر عن الحذا قال قال ابو جعفر عليه السلم من قال حين يطلع الفجر لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك ولله الحمد يحيي ويميت ويميت ويحيي وهو
حي لا يموت بيده الخير وهو على كل قدير عشر مرات وصل على النبي واله
عشر مرات وسبح خمسا وثلثين مرة وحمد الله خمسا وثلثين مرة لم يكتب
من الصباح من الغافلين واذا قالها في المساء لم يكتب في تلك الليلة
من الغافلين باب الجلوس بعد الفجر في
المصلى للذكر يب معمر بن خلاد عن ابي الحسن الرضا عليه السلم قال كان وهو
بخراسان اذا صلى الفجر جلس في مصلاه الى ان يطلع الشمس ثم ياتي
بخريطه فيها مساويك ويستاك بها واحدا بعد واحد بعد واحد
ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم يدع ذلك فيؤتى بمصحف فيقرا
فيه بيان الخريطه وعاء من ادم وغيره يشد على ما فيه ولعل
تعدد المساويك انما كان لمخالطة كل منها بفضل الانسان بعد امراره
عليها وعدم حضور الماء لغسله فيبدل باخر الى ان يغسل بعد ذلك

حين يمسي

لغسل

ليوم اخر ويأتي في كتاب الروضة ذكر كراهية النوم ما بين طلوع الفجر الى
طلوع الشمس انشاء الله ب ابن محبوب عن موسى بن عمر عن معمر بن خلاد
قال ارسل الي ابو الحسن الرضا عليه السلام في حاجة فدخلت عليه فقال انصرف
فاذا كان غدا فتعال ولا تجئ الا بعد طلوع الشمس فاني انام اذا صليت
الفجر بيان حمله في التهذيبين على الرخصة والعذر كان به عليه السلام ب
عنه عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن
ابي عبد الله عليه السلام قال سأله رجل وانا اسمع فقال اني اصلي الفجر ثم
اذكر الله بكل ما اريد ان اذكره مما يجب علي فاريد ان اضع جنبي
فانام قبل طلوع الشمس فاكره ذلك قال ولم اكره ان يطلع الشمس
من غير مطلعها قال ليس بذلك خفاء انظر من حيث يطلع الفجر فمن ثم
يطلع الشمس ليس عليك من حرج ان تنام اذا كنت قد ذكرت الله
عز وجل محمول على الجواز به. قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من جلس في مصلاه من صلوة الفجر الى طلوع الشمس ستره الله من النار
ب ابن محبوب عن احمد عن ابيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن ابي
عبد الله عن ابيه عن الحسن بن علي عليهما السلام قال من صلى فجلس في مصلاه
الى طلوع الشمس كان له سترا من النار به ب قال الصادق عليه السلام
الجلوس من بعد صلوة الغداة في التعقيب والدعاء حتى يطلع الشمس ابلغ
في طلب الرزق من الضرب في الارض ب محمد بن احمد عن ابن عيسى
عن ابي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن عاصم ابي النجود

الاسدي

الاسدي عن ابن عمر عن الحسن بن علي عليهما السلام قال سمعت ابي علي بن ابي طالب
عليه السلام يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله ايما امرئ مسلم جلس في
مصلاه الذي صلى فيه الفجر يذكر الله حتى يطلع الشمس كان له فيها من
الاجر كحاج رسول الله صلى الله عليه وآله وغفر له فان جلس فيه حتى يكون الساعة
تحل فيها الصلوة فصلى ركعتين او اربعا غفر له ما سلف وكان له من الاجر
كحاج بيت الله لحاج رسول الله صلى الله عليه وآله اي قاصد
زيارته من الحج يعني القصد ومنه حج بيت قوله ساعة تحل فيها الصلوة اي
الساعة التي بعد طلوع الشمس فان الصلوة عند طلوعها مكروهة كما مر
بيانه انشاء الله باب كراهة النوم الغداة وفضل القيلولة
كا العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السلام قال سألته عن النوم بعد الغداة
فقال ان الرزق يبسط تلك الساعة فانا اكره ان ينام الرجل تلك الساعة
وقال عليه السلام نومة الغداة مشومة يطرد الرزق ويصفر اللون
ويقبحه ويغيره وهو نوم كل مشوم ان الله تبارك وتعالى يقسم الارزاق
ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس واياكم وتلك النومة وقال عليه السلام
نوم الغداة يحرم الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى ينزل على بني
اسرائيل ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه
فكان اذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج الى السؤال والطلب وقال الرضا عليه السلام
في قول الله تعالى فالمقسمات امرا قال الملائكة تقسم ارزاق بني آدم ما بين طلوع
الفجر الى طلوع الشمس فمن نام فيما بينهما نام عن رزقه وقال الصادق عليه السلام الحديث

وقال الباقر عليه السلم النوم اول النهار خرق والقايلة نعمة والنوم
بعد العصر حمق والنوم بين العشائين يحرم الرزق والنوم على اربعة اوجه
نوم الانبياء ع على اقفيتهم بمناجات الوحي ونوم المؤمنين على ايمانهم و
نوم الكفار على ايسارهم ونوم الشياطين على وجوههم وقال الصادق ع
من رايتموه نايما على وجهه فانبهوه وقال عليه السلم ثلثة فيهن المقت من الله
عز وجل نوم من غير سهر وضحك من غير عجب واكل على الشبع واتى اعرابيا النبي
صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله اني كنت ذكورا واني صرت نسيا فقال اكنت
تقيل قال نعم قال وتركت ذاك قال نعم قال عد فعاد فرجع عليه ذهنه
وروى عن ابي الحسن عليه السلم انه قال قيلوا فان الله يطعم الصايم في منامه ويسقيه
وروى قيلوا فان الشيطان لا يقيل باب ما يقول عند الاصباح كا
العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال ما من يوم ياتي
على ابن ادم الا قال له ذلك اليوم يا ابن ادم انا يوم جديد وانا عليك شهيد فقل
في خيرا واعمل في خيرا اشهد لك به يوم القيمة فانك لن تراني بعدها ابدا
كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن الحذاء عن محمد قال قال ابو عبد الله عليه
ان علي بن الحسين عليهما السلم كان اذا اصبح قال ابتدي يومي هذا بين يدي نسياني
وعجلتي بسم الله وما شاء الله فاذا فعل ذلك العبد اجزاه مما نسي في
يومه كا محمد عن احمد عن الحجال وبكر بن محمد عن ابي اسحق الشعيري عن بريد بن
كلثمة عن ابي عبد الله او ابي جعفر عليهما السلم قال تقول اذا اصبحت اصبحت بالله مؤمنا
على دين محمد وسنته ودين علي وسنته ودين الاوصياء وسنتهم امنت بسرهم

وعلانيتهم وشاهدهم وغائبهم اعوذ بالله مما استعاذ منه رسول الله صلى الله
عليه وآله والاوصياء عليهم السلم وارغب الى الله فيما رغبوا اليه ولا حول ولا
قوة الا بالله كا الاربعة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال تقول بعد الصبح
الحمد لله رب الصباح الحمد لله فالق الاصباح ثلث مرات اللهم افتح لي باب الامر
الذي فيه اليسر والعافية اللهم هيئ لي سبيله وبصرني مخرجه اللهم
ان كنت قضيت لاحد من خلقك علي مقدرة بسوء فخذه من بين يديه ومن
خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن تحت قدميه ومن فوق راسه واكفنيه
بما شئت ومن حيث شئت وكيف شئت روى عمار السباطي عن ابي
عبد الله عليه السلم قال تقول اذا طلع الفجر الحمد لله فالق الاصباح رب
المساء والصباح اللهم صبح آل محمد ببركة وعافية وسرور وقرة عين
اللهم انك تنزل بالليل والنهار ما تشاء فانزل علي وعلى اهل بيتي
من بركة السموات والارض رزقا حلالا واسعا تغنيني به عن جميع خلقك
كا العدة عن البرقي عن سيف بن ساق عن الفضل بن ابي قرة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ثلث تناسخها الانبياء من آدم ع حتى وصلن الى رسول الله صلى الله
عليه وآله كان اذا اصبح يقول اللهم اني اسئلك ايمانا تباشر به قلبي و
يقينا حتى اعلم انه لا يصيبني الا ما كتبت لي ورضا بما قسمت لي وروى
بعض اصحابنا وزاد فيه حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تاخير ما عجلت
يا حي يا قيوم برحمتك استغيث اصلح لي شاني كله ولا تكلني الى نفسي طرفة
عين ابدا وصلى الله على محمد وآله وروى عن ابي عبد الله عليه السلم الحمد لله الذي

اصبحنا والملك لله اصبحت عبدك وابن عبدك وابن امتك في قبضتك
اللهم ارزقني من فضلك حيث احتسب ومن حيث لا احتسب
واحفظني من حيث احتسب ومن حيث لا يحتفظ اللهم ارزقني
من فضلك ولا تجعل لي حاجة الي احد من خلقك اللهم البسني العافية
وارزقني عليه الشكر يا واحد يا احد يا صمد يا الله الذي لم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوا احد يا الله يا رحمن يا رحيم يا مالك الملك ورب
الارباب وسيد السادة يا الله لا اله الا انت اشفني بشفائك
من كل داء وسقم فاني عبدك اتقلب في قبضتك كا البرقي عن محمد بن
علي رفعه الى امير المؤمنين عليه السلم انه كان يقول اللهم اني وهذا
النهار خلقان من خلقك اللهم لا تبتليني به ولا تبتله بي اللهم
ولا تره مني جراة على معاصيك ولا ركوبا لمحارمك اللهم اصرف
عني الازل والاذى والبلوى وسوء القضاء وشماتة الاعداء
ومنظر السوء في نفسي ومالي كا البرقي عن عثمان عن سماعة عن
ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان ابي عليه السلم يقول اذا اصبح
بسم الله وبالله والى الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله
عليه واله اللهم اليك اسلمت نفسي واليك فوضت امري و
عليك توكلت يا رب العالمين اللهم احفظني بحفظ الايمان من
بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي ومن تحتي
لا اله الا انت لا حول ولا قوة الا بالله نسئلك العفو والعافية

بدل تبسلني

ومنظوم

من كل

من كل سوء وشر في الدنيا والاخرة اللهم اني اعوذ بك من عذاب
القبر ومن ضغطة القبر ومن ضيق القبر واعوذ بك من سخطك
ومن سطواتك في الليل والنهار اللهم رب المشعر الحرام ورب البلد
الحرام ورب الحل والحرام ابلغ محمدا وال محمد عني السلم اللهم اني
اعوذ بك بدرعك الحصينة اعوذ بجمعك ان تميتني غرقا او
حرقا او هرقا او شرقا او قودا او صبرا او مسمما او تردیا في بئر
او اكيل سبع او موت فجاءة او بشيء من ميتات السوء ولكن امتني
على فراشي في طاعتك وطاعة رسولك صلى الله عليه واله مصيبا
للحق غير مخطئ او في صف الذين نعتهم في كتابك كانهم بنيان
مرصوص اعيذ نفسي وولدي وما رزقني ربي بقل اعوذ برب
الفلق حتى يختم السورة اعيذ نفسي وولدي وما رزقني ربي
بقل اعوذ برب الناس حتى يختم السورة ويقول الحمد لله عدد ما
خلق والحمد لله مثل ما خلق والحمد لله ملء ما خلق والحمد لله مداد
كلماته والحمد لله زنة عرشه والحمد لله رضاء نفسه ولا اله الا الله
الحكيم الكريم ولا اله الا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات
والارضين وما بينهما ورب العرش العظيم اللهم اني اعوذ بك
من درك الشقاء ومن شماتة الاعداء واعوذ بك من الفقر
والوقر واعوذ بك من سوء المنظر في الاهل والمال والولد
ويصلي على محمد وال محمد عشر مرات بيان الشرق المغصه

بدل
بدآه

والصبر ان يمسكه رجل ويشد يداه ورجلاه حتى يضرب عنقه والمستم
المسموم كا العدة عن سهل واحمد وعلي عن ابيه جميعا عن السراد عن
مالك بن عطيه عن الثمالي عن ابي جعفر عليه السلم قال ما من عبد يقول
اذا اصبح قبل طلوع الشمس الله اكبر الله اكبر كبيرا وسبحان الله
بكرة واصيلا والحمد لله رب العالمين كثيرا لا شريك له وصلى الله على
محمد وآله الا ابتدرهن ملك وجعلهن في جوف جناحه وصعد بهن
الى السماء الدنيا فيقول له الملائكة ما معك فيقول معي كلمات قالهن
رجل من المومنين وهي كذا وكذا فيقولون رحم الله من قال هولاء الكلمات
وغفر له حتى ينتهي بهن الى حملة العرش فيقول لهم ان معي كلمات تكلم
بهن رجل من المومنين وهي كذا وكذا فيقولون رحم الله هذا العبد انطلق
طلق بها الى حفظة كنوز مقالة المؤمنين فان هولاء كلمات الكنوز
حتى يكتبهن في ديوان الكنوز كا حميد عن ابن سماعه عن غير واحد
من اصحابه عن ابان عن عيسى بن عبد الله عن ابي عبد الله عليه السلم قال
اذا اصبحت فقل اللهم اني اعوذ بك من شر ما خلقت وذرات
وبرأت في بلادك وعبادك اللهم اني اسئلك بجلالك وجمالك
وحلمك وكرمك كذا وكذا كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلم ان عليه السلم يقول اذا اصبح سبحان الملك القدوس
سبحان الملك القدوس ثلاثا اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك
ومن تحويل عافيتك ومن فجاة نقمتك ومن درك الشقاء ومن

شر ما سبق في الليل اللهم اني اسئلك بعزة ملكك وشدة قوتك
وبعظم سلطانك وبقدرتك على خلقك ثم سل حاجتك كا البرقي عن
عبد الرحمن بن حماد عن عبد الله بن ابرهيم الجعفري عن ابي الحسن عليه السلم مثله الا
انه لم يقل سل حاجتك كا الثلثه عن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم اللهم
لك الحمد احمدك واستعينك وانت ربي وانا عبدك اصبحت على عهدك
ووعدك واومن بوعدك واوفي بعهدك مستطعت ولا حول ولا
قوة الا بالله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اصبحت
في فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وملة ابرهيم ودين محمد صلوات الله
عليهما وآلهما على ذلك احيى واموت انشاء الله احيني ما
احييتني وامتني اذا امتني على ذلك وابعثني اذا بعثتني على ذلك
ابتغي بذلك رضوانك واتباع سبيلك اليك الجأت ظهري واليك
فوضت امري آل محمد ائمتي ليس لي ائمة غيرهم بهم وإياهم اتولى
وبهم اقتدي اللهم اجعلهم اوليائي في الدنيا والآخرة واجعلني اوالي
اوليائهم واعادي اعداهم في الدنيا والآخرة والحقني بالصالحين
واباءي معهم باب ما يقال عند
الاصباح والامسا كا علي بن محمد عن بعض اصحابه وعن محمد بن
سنان عن ابي سعيد المكاري عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلم
قال قلت له ما عنى بقوله وابرهيم الذي وفى قال كلمات بالغ فيهن
قلت وما هن قال كان اذا اصبح قال اصبحت وربي محمود اصبحت

لا اشرك بالله شيئاً ولا ادعو مع الله الهاً ولا اتخذ من دونه ولياً ثلاثاً
واذا امسى قالها ثلاثاً قال فانزل الله تعالى في كتابه وابرهيم الذي وفى
قلت فما عنى بقوله في نوح انه كان عبدا شكورا قال كلمات بالغ فيهن
قلت وما هن قال كان اذا اصبح قال اصبحت اشهدك ما اصبحت
بي من نعمة او عافية في دين او دنيا فانها منك وحدك لا شريك لك
فلك الحمد على ذلك ولك الشكر كثيرا كان يقولها اذا اصبح ثلاثا واذا
امسى ثلاثا قال ما عنى بقوله في يحيى وحنانا من لدنا وزكوة وكان
تقيا قال تحنن الله قلت فما بلغ من تحنن الله عليه قال كان اذا قال
يا رب قال الله تعالى لبيك يا يحيى بيان التحنن التعطف .. حفص
بن البختري عن الصادق عليه السلم انه قال كان نوح عليه السلم يقول اذا
اصبح وامسى اللهم اني اشهدك انه ما اصبح وامسى لي من نعمة
وعافية في دين او دنيا فمنك وحدك لا شريك لك لك الحمد ولك
الشكر بها علي حتى ترضى وبعد الرضا يقولها اذا اصبح عشرا واذا
امسى عشرا فسمي بذلك عبدا شكورا كا محمد عن ابن عيسى عن الحسين
عن محمد بن الفضيل قال كتبت الى ابي جعفر الثاني عليه السلم اساله عن يعلمني ابي ع
دعاء فكتب الي تقول اذا اصبحت وامسيت الله الله الله ربي
الرحمن الرحيم لا اشرك به شيئا وان زدت على ذلك فهو خير ثم تدعو
بما بدا لك في حاجتك فهو لكل شيء باذن يفعل الله ما يشاء الحسين
بن محمد عن احمد بن اسحق عن سعدان عن داود الرقي عن ابي عبد الله

عليه السلم

عليه السلم قال لا تدع ان تدعو بهذا الدعا ثلاث مرات اذا اصبحت و ثلثه مرد
ثلاث مرات اذا امسيت اللهم اجعلني في درعك الحصينة التي ثلثه مرد
تجعل فيها من تريد فان ابي عليه السلم كان يقول هذا من الدعاء المخزون
كا القميان عن محمد بن اسمعيل عن ابي اسمعيل السراج عن الحسين
بن المختار عن رجل عن ابي جعفر عليه السلم قال من قال اذا اصبح اللهم
اني اصبحت في ذمتك وجوارك اللهم اني استودعك ديني
ونفسي ودنياي وآخرتي واهلي ومالي واعوذ بك يا عظيم من شر
خلقك جميعا واعوذ بك من شر ما تلبس به ابليس وجنوده اذا قال
هذا الكلام لم يضره يومه ذلك شيء واذا امسى فقال لم يضره تلك
الليلة شيء انشاء الله كا القميان عن صفوان عمن ذكره عن ابي
عبد الله عليه السلم قال قلت له علمني شيئا اقوله اذا اصبحت واذا امسيت
فقال قل الحمد لله الذي يفعل ما يشاء ولا يفعل ما يشاء غيره الحمد لله
كما يحب الله والحمد لله كما اهله اللهم ادخلني في كل خير ادخلت فيه
محمدا وآل محمد واخرجني من كل سوء اخرجت منه محمدا وال محمد
صلى الله على محمد وآل محمد كا البرقي عن محمد بن علي رفعه الى امير المومنين
عليه السلم انه كان يقول يقول اللهم اني وهذا النهار خلقان
الدعا وقد مضى قال وما من عبد يقول حين يمسي ويصبح رضيت
بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وآله نبيا وبعلي
اماما الا كان حقا على الله العزيز الجبار ان يرضيه يوم القيامة

قال وكان يقول اذا امسى اصبحنا لله شاكرين وامسينا لله حامدين
فلك الحمد كما امسينا مسلمين سالمين قال واذا اصبح قال امسينا
لله شاكرين واصبحنا لله حامدين فلك الحمد كما اصبحنا لك مسلمين
سالمين كا العده عن ابن عيسى عن الحسين عن عثمان عن علي عن ابي بصير
عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقول اذا اصبحت وامسيت الحمد لرب
الصّباح الحمد لفالق الاصباح مرتين الحمد لله الذي ذهب بالليل
بقدرته وجاء بالنهار برحمته ونحن في عافية ويقرا آية الكرسي
واخر الحشر وعشر آيات من الصافات وسبحان ربك رب العزة
عمّا يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين فسبحان
الله حين تمسون وحين تصبحون وله الحمد في السموات والارض
وعشيًّا وحين تظهرون يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي
ويحيي الأرض بعد موتها وكذلك تخرجون سبوح قدوس رب
الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك
اني ظلمت نفسي فاغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب
الرحيم كا العده عن البرقي عن عبد الرحمن بن حماد الكوفي عن عمرو
بن مصعب عن فرات بن الاحنف عن ابي عبد الله عليه السلام قال
مهما تركت من شيء فلا تترك ان تقول في كل صباح ومساء
اللهم اني اصبحت استغفرك في هذا الصباح وفي هذا اليوم
لاهل رحمتك وابرء اليك من اهل لعنتك اللهم اني

اصبحت

اصبحت ابرء اليك في هذا اليوم وفي هذا الصّباح ممن نحن
بين ظهرانيهم من المشركين ومما كانوا يعبدون انهم كانوا
قوم سوء فاسقين اللهم اجعل ما انزلت من السماء الى الارض في هذا
الصباح وفي هذا اليوم بركة على اوليائك وعقابا على اعدائك اللهم
وال من والاك وعاد من عاداك اللهم اختم بالامن والايمان
كلما طلعت الشمس او غربت اللهم اغفر لي ولوالدي وارحمهما كما
ربياني صغيرا اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين و
المسلمات الاحياء منهم والاموات انك تعلم متقلبهم ومثواهم اللهم
احفظ امام المسلمين بحفظ الايمان وانصره نصرا عزيزا وافتح له فتحا
يسيرا قريبا واجعل لنا وله من لدنك سلطانا نصيرا اللهم العن
فلانا وفلانا وفلانا والفرق المختلفة على رسولك وولاة الامر بعد
رسولك والائمة من بعده وشيعتهم واسئلك الزيادة من فضلك
والاقرار بما جاء من عندك والتسليم لامرك والمحافظة على ما امرت
به لا ابتغي منه بدلا ولا اشتري به ثمنا قليلا اللهم اهدني فيمن هديت
وقني شر ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك ولا يذل من واليت
تباركت وتعاليت سبحانك رب البيت تقبل مني دعائي وما
تقربت به اليك من خير فضاعفه لي اضعافا كثيرة واتنا من لدنك
اجرا عظيما رب ما احسن ما ابليتني واعظم ما اعطيتني و
اطول ما عافيتني واكثر ما سترت علي ولك الحمد يا الهي كثيرا طيبا

مباركا عليه ملاء السموات والارض وملأ ما شاء ربّي كما يحب ربّي
ويرضى وكما ينبغي لوجه ربّي ذي الجلال والاكرام ين روى عمار الساباطي
عن ابي عبد الله عليه السلم قال يقول اذا اصبحت وامسيت اصبحت و
الملك والحمد والعظمه والكبرياء والجبروت والحلم والعلم والجلال
والجمال والكمال والبهاء والقدرة والتقديس والتعظيم والتسبيح
والتكبير والتهليل والتمجيد والسماح والجود والكرم والمجد و
المنّ والخير والفضل والسعة والحول والسلطان والقوة والعزة
والقدرة والفتق والرتق والليل والنهار والظلمات والنور و
الدنيا والاخرة والخلق جميعا والامر كلّه وما سميت وما لم اسمّ
وما علمت وما لم اعلم وما كان وما هو كائن لله رب العالمين الحمد
لله اذهب بالليل وجاء بالنهار وانا في نعمة منه وعافيه وفضل
عظيم الحمد لله الذي ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم
الحمد لله الذي يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل ويخرج
الحيّ من الميت ويخرج الميت من الحيّ وهو عليم بذات الصدور
اللهم بك نمسي وبك نصبح وبك نحيى وبك نموت واليك
المصير اعوذ بك ان اذلّ واذلّ واضلّ او اضلّ او اظلم او
اظلم او اجهل او يجهل عليّ يا مصرف القلوب ثبت قلبي على
طاعتك وطاعة رسولك اللهم لا تزغ قلبي بعد اذ هديتني
وهب لي من لدنك رحمة انك انت الوهاب ثم يقول اللهم

الا انى
ان

إنّ الليل والنهار خلقان لي فلا تبتلني فيهما بجرأة على معاصيك
ولا ركوب لمحارمك وارزقني فيهما متقبلا وسعيا مشكورا
وتجارة لن تبور باب ما يقال عند المساء
البرقي عن عبد الرحمن بن حماد عن ابي عبد بن ابرهيم الجعفي قال سمعت
ابا الحسن عليه السلم يقول اذا امسيت ونظرت الى الشمس وغروب وادبار
فقل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك
في الملك الحمد لله الذي يصف ولا يوصف ويعلم ولا يعلم يعلم خائنة الاعين
وما تخفي الصدور واعوذ بوجه الله الكريم وبسم الله العظيم من شرّ ما
ذرا وما برا ومن شر ما تحت الثرى ومن شرّ ما ظهر وما بطن ومن
شرّ ما كان في الليل والنهار ومن شرّ ابي مرة وما ولد ومن شرّ الرسيس
ومن شرّ ما وصفت وما لم اصف الحمد لله رب العالمين ذكرها امان
من السبع ومن شرّ الشيطان الرجيم ومن ذريته ابي مرة كنية ابليس
اللعين والرسيس اول من الحمى كا محمد عن احمد والقميان عن علي بن عقبه
وغالب بن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا امسيت
قلت اللهم اسئلك باقبال ليلك وادبار نهارك وحضور صلواتك
واصوات دعائك ان تصلي على محمد وال محمد وادع بما احببت كا الثلثه
ومحمد عن احمد عن ابن ابي عمير عن عمرو بن شهاب وسليم الفرا عن رجل عن
ابي عبد الله عليه السلم قال قال هذا حين يمسي حف بجناح من اجنحة
جبرئيل حتى يصبح استودع الله العلي الاعلى الجليل العظيم نفسي ومن

يعيبني امره استودع الله نفسي المرهوب المخوف متضضع لعظمته كل
شي ثلث مرات كا العدة عن سهل عن الاشعري عن القداح عن ابي عبد
الله عليه السلم كان علي عليه السلم اذا امسى يقول مرحبا بالليل الجديد
والكاتب الشهيد اكتبا على اسم الله تعالى ثم يذكر الله تعالى كا الثلثة
ومحمد عن ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن الحسن بن عطية عن رزين
صاحب الانماط عن احدهما عليهما السلم قال من قال اللهم اني اشهدك و
اشهد ملائكتك المقربين وحملة عرشك المصطفين انك انت الله
لا اله الا انت الرحمن الرحيم وان محمدا عبدك ورسولك وان فلان
بن فلان امامي ووليي وان اباه رسول الله صلى الله عليه واله وعليا
والحسن والحسين وفلانا وفلانا حتى ينتهي اليه ائمتي واوليائي على ذلك
احيا وعليه اموت وعليه ابعث يوم القيمة وابرء من فلان وفلان
وفلان فان مات في ليلته دخل الجنة بيان فلان بن فلان كناية عن
امام عصره والباء في حتى ينتهي اليه يرجع اليه باب
ما يقال عند المنام كا علي عن ابيه والحسين بن محمد عن احمد بن اسحق جميعا عن
بكر بن محمد الازدي عن ابي عبد الله عليه السلم قال من قال حين ياخذ مضجعه
ثلث مرات الحمد لله الذي علا فقهر والحمد لله الذي بطن فخبر والحمد لله الذي
ملك فقدر والحمد لله الذي يحيي الموتى ويميت الاحياء وهو على كل شي
قدير خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه كا محمد عن احمد رفعه الى ابي عبد الله
عليه السلم قال اذا اوى احدكم الى فراشه فليقل اللهم اني حبست نفسي عندك

فاحبسها

٢٠

فاحبسها في محل رضوانك ومغفرتك وان رددتها الي بدني فارددها
مؤمنة عارفة بحق اوليائك حتى تتوفاها على ذلك كا الثلثة عن بعض
اصحابه رفعه قال يقول اذا اردت النوم اللهم ان امسكت نفسي
فارحمها فان ارسلتها فاحفظها كا حميد عن ابن سماعة عن غير واحد
عن ابان عن يحيى بن ابي العلاء عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان يقول
عند منامه آمنت بالله وكفرت بالطاغوت اللهم احفظني في منامي
وفي يقظتي كا الثلثة عن جميل بن دراج عن محمد بن مروان قال قال
ابو عبد الله عليه السلم الا اخبركم بما كان رسول الله صلى الله عليه
واله يقول اذا اوى على فراشه قلت بلى قال كان يقرا اية الكرسي
ويقول بسم الله امنت بالله وكفرت بالطاغوت اللهم احفظني
في منامي ويقظتي كا العدة عن احمد عن ابيه عن القداح عن ابي عبد
الله عليه السلم قال كان امير المؤمنين عليه السلم يقول اللهم اني اعوذ بك
بك من الاحتلام ومن سوء الاحلام وان يلعب بي الشيطان في اليقظة
والمنام يه ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا خفت الجنابة فقل
في فراشك اللهم اني اعوذ بك من الاحتلام ومن شر الاحلام و
ان يتلاعب بي الشيطان في اليقظة والمنام كا محمد عن ابن عيسى
عن محمد بن خالد والحسين جميعا عن القاسم بن عروة عن هشام بن سالم
عن ابي عبد الله عليه السلم قال تسبيح فاطمة الزهراء صلوات الله عليها
اذا اخذت مضجعك فكبر الله اربعا وثلثين واحمده ثلثا وثلثين و

بدل
حتلام

يقرا اية الكرسي ومعوذتين وعشر آيات من اول الصافات وعشر من
اخرها يه امير المومنين عليه السلم انه قال لرجل من بني سعد الا احدثك
عني وعن فاطمه انها كانت عندي فاستقت بالقربة حتى اثر في صدرها
وطحنت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها
واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها فاصابها من ذلك ضرر
شديد فقلت لها لو اتيت اباك فسالته خادما يكفيك حر ما انت
فيه من هذا العمل فاتت النبي صلى الله عليه وآله فوجدت عنده حداثا
فاستحيت وانصرفت فعلم عليه السلم انها جاءت لحاجة فغدا علينا ونحن
في لحافنا فقال السلم عليكم فسكتنا واستحيينا لمكاننا ثم قال السلم
عليكم فسكتنا ثم قال السلم عليكم فخشينا ان لم نرد عليه ان ينصرف
فقد كان يفعل ذلك يسلم ثلثا فان اذن له والا انصرف فقلت و
عليك السلم يا رسول الله ادخل فدخل وجلس عند راسنا فقال يا فاطمه
ما كان حاجتك امس عند محمد فخشيت ان لم نجبه ان يقوم فاخرجت
راسي وقلت انا والله اخبرك يا رسول الله انها استقت بالقربة
حتى اثر في صدرها وجرت بالرحى حتى مجلت يداها وكسحت البيت
حتى اغبرت ثيابها واوقدت تحت القدر حتى دكنت ثيابها
فقلت لها لو اتيت اباك فسالته خادما يكفيك حر ما انت فيه
من هذا العمل فقال صلى الله عليه وآله افلا اعلمكما ما هو خير لكما
من الخادم اذا اخذتما منامكما فكبرا اربعا وثلثين تكبيرة

سبحا ثلاث وثلثين تسبيحة واحمدا ثلثا وثلثين فاخرجت
فاطمه عليها السلم راسها فقالت رضيت عن الله ورسوله رضيت
بيان مجلت يداها بفتح الجيم وكسرها اذا حصل فيه من شدة العمل
نفطه وهي التي يقال لها بالفارسيه آبله وكسحت البيت بالمهملتين
اي كنسته ودكنت ثيابها بالدال المهملة والكاف المكسورة والنون
اي اسودت لو اتيت اباك جواب لو محذوف لدلالة المقام عليه و
الخادم يطلق على الغلام والجاريه بلا تاء والحر بالمهملتين التعب والشدة
والاحداث جمع حدث بفتح الدال بمعنى الشاب وهذه الرواية غير صريحه
في تقديم التسبيح على التحميد لان الواو لا يفيد الترتيب وانما هي لمطلق الجمع
فلا ينافي ما مضى في باب التعقيب من الاخبار بخلافه على ان لنا ان
نخص هذه بما عند المنام وذاك بما بعد الصلوة عملا بما يدل عليه المورد
واعتضادا بالخبر الاتي كا محمد عن احمد عن الحسين عن فضالة عن داود بن فرقد
عن اخيه ان شهاب بن عبد ربه ساله ان يسال اباعبد الله عليه السلم وقال
قل له ان امراة تفزعني في المنام بالليل فقال قل له اجعل مسباحا وكبر الله
اربعا وثلثين تكبيرة وسبح الله ثلثا وثلثين واحمد الله ثلثا وثلثين وقل
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت ويميت و
يحيي بيده الخير وله اختلاف الليل والنهار وهو على كل شئ قدير عشر مرات
بيان المسباح ما يسبح به ويعد به الاذكار كا العدة عن احمد عن عثمان
عن خالد بن نجيح قال كان ابوعبد الله عليه السلم يقول اذا اويت الى فراشك

فقل بسم الله وضعت جنبي الايمن لله على ملة ابرهيم حنيفا مسلما لله
وما انا من المشركين يب قال الصادق من تطهر ثم اوى الى فراشه مات
وفراشه كمسجده فان ذكر انه على غير وضوء فليتيمم من دثاره كاينا
ماكان لم يزل في صلوة ما ذكر الله تعالى يب العلا عن محمد قال قال
ابو جعفر عليه السلام اذا توسد الرجل يمينه فليقل بسم الله اللهم اني اسلمت
نفسي اليك ووجهت امري اليك والجات ظهري اليك وتوكلت عليك
رهبة منك ورغبة اليك لا ملجا ولا منجا ولا مفر منك الا اليك
آمنت بكتابك الذي انزلت وبرسولك الذي ارسلت ثم يسبح تسبيح
فاطمة الزهرا عليها السلام ومن اصابه فزع عند منامه فليقرا اذا اوى الى فراشه
المعوذتين واية الكرسي كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن ابن وهب عن ابي
عبد الله عليه السلام انه اتاه ابن له ليلة فقال له يا ابه اريد ان انام فقال
يا بني قل اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله اعوذ بعظمة
واعوذ بعزة الله واعوذ بقدرة الله واعوذ بجلال الله واعوذ بسلطان
الله ان الله على كل شيء قدير واعوذ بعفو الله واعوذ بغفران الله و
اعوذ برحمة الله من شر السامة والهامة ومن شر كل دابة صغيرة او
كبيرة بليل او نهار ومن شر فسقة الجن والانس ومن شر فسقة العرب
والعجم ومن شر الصواعق والبرد اللهم صل على محمد عبدك ورسولك قال
ابن وهب يقول الصبي الطيب عند ذكر النبي المبارك قال نعم يا بني
الطيب كا علي عن ابيه عن بعض اصحابه عن مفضل بن عمر قال قال لي

ابو عبد الله

ابو عبد الله عليه السلام ان استطعت ان لا تبيت ليلة حتى تعوذ باحد
عشر حرفا قلت اخبرني بها قال قل اعوذ بعزة الله واعوذ بقدرة الله واعوذ
بقدرة الله واعوذ بجلال الله واعوذ بسلطان الله واعوذ بجمال
الله واعوذ بدفع الله واعوذ بمنع الله واعوذ بجمع الله واعوذ بملك
الله واعوذ بوجه الله واعوذ برسول الله صلى الله عليه وآله من شر
ما خلق وبرا وذرا وتعوذ به كلما شئت يب العلا عن محمد عن احدهما
عليهما السلام قال لا يدع الرجل ان يقول عند منامه اعيذ نفسي وذريتي واهل
بيتي ومالي بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة
فذلك الذي عوذ به جبرئيل عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام بيان الهامة
كل ذات سم واللامة ذات اللمم وهو ضرب من الجنون تعتري الانسان كا محمد
عن ابن عيسى عن محمد بن خالد والحسين جميعا عن النضر عن يحيى الحلبي عن الشحام
قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من قرا قل هو الله احد مائة مرة
حين ياخذ مضجعه غفر له ما عمل قبل ذلك خمسين عاما قال يحيى فسالت
سماعة عن ذلك فقال حدثني ابو بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ذلك يا ابا محمد اما انك ان جربته وجدته سديدا كا محمد عن محمد وقال م
بن الحسين عن علي بن النعمان عن عبد الله بن طلحة عن جعفر عليه السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من قرا قل هو الله احد مائة مرة حين ياخذ مضجعه
غفر الله له ذنوب خمسين سنة كا العدة عن سهل عن اسمعيل بن مهران عن
صفوان بن يحيى عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قرا

اذا اوى الى فراشه قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد كتب الله براءة
من الشرك • بر • عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال له اقرا
قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون عند منامك فانها براءة من الشرك
وقل هو الله احد نسبة الرب عز وجل • بر • قال النبي صلى الله عليه وآله
من قرا هذه الاية عند منامه قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله
واحد فمن كان يرجو لقاء ربه الى اخر الاية سطع له نور الى المسجد الحرام
حشو ذلك نور ملائكة يستغفرون له حتى يصبح كا احمد عن ابن احمد عن محمد
بن احمد النهدي عن محمد بن الوليد كا احمد بن محمد الكوفي عن حمدان القلانسي
عن محمد الوليد عن ابان عن • بر • عامر بن عبد الله بن جذاعة عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ما من احد يقرا اخر الكهف حين ينام الا استيقظ في الساعة التي
يريد كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال النبي صلى الله عليه وآله
من اراد شيئا من قيام الليل واخذ مضجعه فليقل اللهم لا تؤمني مكرك
ولا تنسني ذكرك ولا تجعلني من الغافلين اقوم ساعة كذا وكذا الا وكل الله
تعالى به ملكا ينبهه تلك الساعة كا العدة عن سهل عن جعفر بن محمد بن
بشير عن الدهقان عن درست عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله من قرا الهيكم التكاثر عند النوم وقي فتنة القبر • بر •
العباس بن هلال عن ابي الحسن الرضا عن ابيه عليهما السلم قال لم يقل
احد قط اذا اراد ان ينام ان الله يمسك السموات والارض ان
تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده انه كان حليما غفورا

فسقط

فسقط عليه البيت كا العدة عن سهل واحمد جميعا عن الاشعري عن
القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه و
آله اذا اوى الى فراشه قال باسمك اللهم احيى وباسمك اموت واذا
استيقظ قال الحمد لله الذي احياني بعد ما اماتني واليه النشور قال
قال ابو عبد الله عليه السلم من قرا عند منامه اية الكرسي ثلث مرات والاية
التي في آل عمران شهد الله انه لا اله الا هو واية السخرة واخر السجدة وكل
ملكا   ان يحفظانه من مردة الشياطين   من الله
ثلثون ملكا يحمدون الله ويسبحونه ويهللونه ويكبرونه ويستغفرونه
الى ان ينتبه ذلك العبد من نومه وثواب ذلك له

باب ما يقال عند الرؤيا وما يكره

الثلثة عن ابن عمار عن ابي عبد الله قال
اذا راى الرجل ما يكره في منامه فليتحول عن شقه الذي عليه نائما و
ليقل انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم
شيئا الا باذن الله ثم ليقل عذت بما عاذت به ملائكة الله وانبياؤه
المرسلون وعباده الصالحون من شر ما رايت ومن شر الشيطان الرجيم
محمد عن احمد وعلي عن ابيه عن السراد عن هرون بن منصور العبدي عن ابي
الورد عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لفاطمة
عليها السلم في رؤياها التي رات قولي اعوذ بما عاذت به ملائكة الله
المقربون وانبياؤه المرسلون وعباده الصالحون من شر ما رايت
في ليلتي هذه ان يصيبني منه سوء او شيء اكرهه ثم انقلبي عن

يسارك ثلث مرات باب ما يقال عند القيام

من النوم وبعد النوم كا محمد عن ابن عيسى عن الحسين عن النضر عن القاسم بن سليمان
عن يه عن جراح المدايني عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا قام احدكم من الليل فليقل
سبحان الله رب النبيين واله المرسلين ورب المستضعفين والحمد لله الذي
يحيي الموتى وهو على كل شئ قدير فانه اذا قال ذلك يقول الله تبارك وتعالى صدق
عبدي وشكر الاربعه عن صفوان يه البجلي عن ابي عبد الله عليه السلم انه كان اذا قام
اخر الليل رفع صوته حتى تسمع اهل الدار يقول اللهم اعني على هول المطلع ووسع على
ضيق المضجع وارزقني خير ما قبل الموت وارزقني خير ما بعد الموت كا الاربعه
عن زراره عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا قمت الليل من منامك فقل الحمد لله الذي
رد علي روحي لاحمده واعبده فاذا سمعت الصوت الديك فقل سبوح قدوس
رب الملائكة والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت وحدك عملت سوء
وظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت فاذا قمت فانظر الى افاق السماء
وقل اللهم انه لا يواري منك ليل داج ولا سماء ذات ابراج والارض ذات امهاد
ولا ظلمات بعضها فوق بعض ولا بحر لجي تدلج بين يدي المدلج من خلقك يعلم
خائنة الاعين وما تخفي الصدور غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي
القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين بيان قد مضى هذا الخبر
في باب داب الليل وصلوته من ابواب مواقيت الصلوة مع ذيل وبيان
عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا قمت من فراشك فانظر الى افق السماء وقل

الحمد لله

الحمد لله الذي رد علي روحي لاعبده واحمده اللهم انه لا يواري عنك الدعا
الى قوله ولا نوم وقال سبحان رب العالمين واله المرسلين وخالق النبيين و
الحمد لله رب العالمين اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي انك انت التواب الرحيم يه
قال الصادق عليه السلم اذا سمعت صراخ الديك فقل سبوح قدوس رب الملائكة
والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت سبحانك وبحمدك عملت
سوء وظلمت نفسي فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا انت يه الحذاء عن ابي جعفر
عليه السلم في قول الله عز وجل تتجافى جنوبهم عن المضاجع لعلك ترى ان القوم
لم يكونوا ينامون فقلت الله ورسوله اعلم فقال لا بد لهذا البدن ان تريحه حتى
يخرج نفسه فاذا خرج النفس استراح البدن ورجعت الروح فيه وفيه
قوة العمل فانما ذكرهم الله تعالى فقال تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون
خوفا وطمعا انزلت امير المؤمنين عليه السلم واتباعه من شيعتنا ينامون
في اول الليل فاذا ذهب ثلثا الليل او ما شاء الله فزعوا الى ربهم راغبين
راهبين طامعين فيما عنده فذكرهم الله عز وجل في كتابه لنبيه صلى الله
عليه واله واخبرهم بما اتاهم وانه اسكنهم في جواره وادخلهم جنته
وامن خوفهم وامن روعتهم قلت جعلت فداك ان انا قمت من اخر الليل
اي شئ اقول اذا قمت فقال قل الحمد لله رب العالمين واله المرسلين الحمد لله
رب العالمين الذي يحيي الموتى ويبعث من في القبور فانك اذا قلتها ذهب
زجر الشيطان ووسواسه ان شاء الله ب ابن محبوب عن الحسن بن علي
عن العباس بن عامر عن جابر عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلم قال انوا كانوا

قليلا من الليل ما يهجعون قال كان القوم ينامون ولكن كلما انقلب احدهم
وقال الحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر .. جابر بن عبد الله الانصاري قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قالت ام سليمان بن داود عليهما السلام يا بني اياك وكثرة النوم
بالليل يدع فقيرا يوم القيمة باب الضجعة وما يقال الرجل

فيها ب محمد بن احمد القاساني عن المروزي قال قال ابو الحسن الاخير عليه السلام
اياك والنوم بين صلوة الليل والفجر ولكن ضجعة بلا نوم فان صاحبه لا يحمد
على ما قدم من صلوته بيان يعني بالفجر الصبح الثاني وفيه رد على العامة حيث
يستحبون هذا النوم بين ونه وقد مضى جوازه في باب اوقات النوافل والضجعة
عندنا على اليمين مستقبل القبلة من دون نوم من السنن الوكيدة بعد نافلة
الفجر ذاكرا لله عز وجل كانه عليه قوله سبحانه الذين يذكرون الله قياما
وقعودا وعلى جنوبهم ب الحسين عن فضالة عن حسين عن ابن مسكان ومحمد
بن سنان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال ساله
عما اقول اذا اضطجعت على يميني بعد ركعتي الفجر فقال اقرا الخمس من آل عمران
الى انك لا تخلف الميعاد وقد استمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها
واعتصمت بحبل الله المتين واعوذ بالله من شر فسقة العرب والعجم
آمنت بالله توكلت على الله الجات ظهري الى الله فوضت امري الى الله
من يتوكل على الله فهو حسبه ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شيء قدرا
حسبي الله ونعم الوكيل اللهم اصبحت حاجته الى مخلوق فان حاجتي
ورغبتي اليك الحمد لرب الصباح الحمد لفالق الاصباح ... الحديث

مرسلا

مرسلا مقطوعا مع ناخبرا الاباث عن الدعا واختلاف في الفاظه وتفاوت
وقال في اخره وصل على محمد واله مائة مرة روي من صلى على محمد وآله مائة
مرة بين ركعتي الفجر وركعتي الغداة وقى الله وجهه حر النار ومن قال مائة
مرة سبحان ربي العظيم وبحمده استغفر الله ربي واتوب اليه بنى الله
له بيتا في الجنة ومن قرا احدى وعشرين مرة قل هو الله احد بنى الله له
بيتا في الجنة فان قراها اربعين مرة غفر له ب ابن محبوب عن محمد بن
عبد الحميد عن محمد بن عمر بن يزيد عن محمد بن عذافر عن عمر بن يزيد قال قال
ابو عبد الله عليه السلام اذا خفت الشهرة في الكاءه فقد يجزيك ان تضع يدك
على الارض ولا تضطجع واومى باطراف اصابعه من كفه اليمنى فوضعها
على الارض قليلا وحكى ابو جعفر ذلك بيان يعني اذا كنت في تقية
وخفت ان يشهر بالتشيع فضع مكان الاضطجاع اطراف اصابعك
من كفك اليمنى على الارض هكذا والمستتر في قول الراوي واومى
يعود الى ابي عبد الله عليه السلام والمراد بابي جعفر ابن عيسى يعني انه حكى
هذا الحديث عن ابن محبوب ب احمد عن موسى بن القاسم وابي قتادة
عن علي بن جعفر عن اخيه موسى عليه السلام قال سالته عن رجل نسي ان
يضطجع على يمينه بعد ركعتي الفجر فذكر حين اخذ في الاقامة كيف
يصنع قال يقيم ويصلي ويدع ذلك فلا باس كا ب علي بن محمد عن سهل
عن ابن اسباط عن ابرهيم بن ابي البلاد قال صليت خلف الرضا عليه السلام في
المسجد الحرام صلوة الليل فلما فرغ جعل مكان الضجعة سجدة ب

سعد عن محمد بن الحسن عن النخعي عن حسين عن رجل عن ابي عبد الله
عليه السلام قال يجزيك من الاضطجاع بعد ركعتي الفجر القيام والقعود
والكلام بعد ركعتي الفجر قال في الفقيه وافضل بين ركعتي الفجر
والغداة باضطجاع ويجزيك التسليم فقد قال الصادق عليه السلام فاي
قطع اقطع من السلام باب

ما يقال عند الخروج من المنزل الثلثه عن الخزاز محمد عن ابن عيسى
عن علي بن الحكم عن الخراز عن ابي حمزة قال رايت ابا عبد الله عليه السلام يحرك شفتيه
حين اراد ان يخرج وهو قايم على الباب فقلت اني رايتك تحرك شفتيك حين
خرجت فهل قلت شيا قال ان الانسان اذا خرج من منزله قال حين
يريد ان يخرج الله اكبر الله اكبر الله اكبر ثلثا بالله اخرج وبالله ادخل
وعلى الله اتوكل ثلث مرات اللهم افتح لي وجهي هذا بخير واختم لي بخير
وقني شر كل دابة انت اخذ بناصيتها ان ربي على صراط مستقيم لم يزل في ضمان
الله تعالى يرده الله الى المكان الذي كان فيه كا محمد عن ابن عيسى عن علي
بن الحكم عن مالك بن عطيه عن ابي حمزة قال اتيت باب علي بن الحسين عليهما السلام
فوافقته حين خرج من الباب فقال بسم الله آمنت بالله وتوكلت
على الله ثم قال يا ابا حمزة ان العبد اذا خرج من منزله عرض له الشيطان
فاذا قال بسم قال الملكان كفيت فاذا قال آمنت بالله قالا هديت
فاذا قال توكلت على الله قالا وقيت فتنحى الشياطين فيقول بعض
لبعض كيف لنا بمن كفي وهدي ووقي قال ثم قال اللهم ان عرضي لك اليوم

ثم قال يا ابا حمزة ان تركت الناس لم يتركوك وان رفضتهم لم يرفضوك
قلت فما اصنع اعطهم من عرضك ليوم فقرك وفاقتك كا العدة
عن احمد عن عثمان عن الثمالي قال استاذنت على ابي جعفر عليه السلام فخرج
الي وشفتاه يتحركان فقلت له فقال افطنت لذلك يا ثمالي قلت نعم
جعلت فداك قال اني والله تكلمت بكلام ما تكلم به احد قط الا كفاه الله
ما اهمه من امر دنياه واخرته قال فقلت له اخبرني به قال
حين يخرج من منزله بسم الله حسبي الله توكلت على الله اللهم اني اسالك
خير اموري كلها واعوذ بك من خزي الدنيا وعذاب الآخرة كفاه الله
ما اهمه من امر دنياه واخرته كا احمد عن علي الحكم عن عاصم بن حميد عن
ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلام قال من قال حين يخرج من باب داره اعوذ بما عاذت
به ملائكة الله من شر هذا اليوم الجديد الذي اذا غاب شمسه لم تعد
من شر نفسي ومن شر غيري ومن شر الشياطين ومن شر من نصب لاولياء
الله ومن شر الجن والانس ومن شر السباع والهوام ومن شر ركوب المحارم
كلها اجير نفسي بالله من كل شر غفر الله له وتاب عليه وكفاه المهم و
حجزه عن السوء وعصمه من الشر كا علي عن ابيه عن السراد عن ابن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرجت من منزلك فقل بسم الله توكلت
على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني اسالك خير ما خرجت له واعوذ
بك من شر ما خرجت له اللهم اوسع علي من فضلك واتمم علي
نعمتك واستعملني في طاعتك واجعل رغبتي فيما عندك

وتوفني على ملتك وملة رسولك صلى الله عليه وآله ا العدة عن احمد عن محمد
بن علي عن عبد الرحمن عن ابي هاشم عن ابي خديجه قال كان ابو عبد الله
عليه السلام اذا خرج من منزله يقول اللهم بك خرجت ولك اسلمت وبك
آمنت وعليك توكلت اللهم بارك لي في يومي هذا وارزقني فوزه وفتحه
ونصره وطهوره وبركته واصرف عني شره وشر ما فيه بسم الله وبالله
والله اكبر الحمد لله رب العالمين اللهم اني قد خرجت فبارك لي في خروجي
وانفعني به واذا دخل منزله قال قال كذلك محمد عن احمد عن احمد عن محمد
بن سنان عن الرضا عليه السلام قال كان ابي عليه السلام اذا خرج من منزله قال
بسم الله الرحمن الرحيم خرجت بحول الله وقوته لا بحول مني ولا قوتي
بل بحولك وقوتك يا رب متعرضا لرزقك فاتني به في عافيه كا الثلثه
عن الحسن بن عطيه عن عمر بن يزيد قال قال ابو عبد الله عليه السلام من قرا
قل هو الله احد حين يخرج من منزله عشر مرات لم يزل في حفظ الله تعالى و
كلائته حتى يرجع الي منزله كا حميد عن ابن سماعه عن غير واحد عن ابان
عن ابي حمزه عن ابي جعفر عليه السلام انه كان اذا خرج من البيت قال بسم الله
اليه خرجت وعلى الله توكلت ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم كا محمد عن
احمد عن فضال عن الحسن بن الجهم عن ابي الحسن عليه السلام قال اذا خرجت
من منزلك في سفر او حضر فقل بسم الله آمنت بالله توكلت على الله ما
شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله فتلقاه الشياطين فتنصرف وتضرب
الملائكه وجوهها ويقول ما سبيلكم عليه وقد سمى الله وآمن به وتوكل

عليه وقال ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله بيان سياتي اذكار
اخر للخروج الي السفر مع ساير ادعيه السفر واذكاره في كتاب الحج
انشاء الله باب الدعا للرزق
كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن خالد الحسين عن القاسم بن عروه عن ابي
جميله عن ابن عمار قال سالت ابا عبد الله عليه السلام ان تعلمني دعاء للرزق
فعلمني دعاء حلالا طيبا بلاغا للدنيا صبا صبا هنيئا مريئا من غير
كد ولا من من احد من خلقك الا سعة من فضلك الواسع فانك
قلت واسالوا من فضله ومن فضلك اسال الله ومن عطيتك اسال و
من يدك املا اسال بهذا الاسناد عن ابي جميله عن ابي بصير قال شكوت
الى ابي عبد الله عليه السلام الحاجة وسالته ان يعلمني دعاء في الرزق
فعلمني دعاء ما احتجت منذ دعوت به قال قل في دبر الصلوة الليل
وانت ساجد يا خير مدعو ويا خير مسئول ويا اوسع من اعطى
ويا خير مرتجى ارزقني واوسع علي من رزقك وسبب لي رزقا
من قبلك انك على كل شيء قدير كا محمد عن احمد عن ابن فضال عن يونس
بن يعقوب العدة عن سهل عن محمد بن عبد الحميد العطار عن يونس
عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام لقد استبطات الرزق
فغضب ثم قال لي قل اللهم انك تكفلت برزقي ورزق كل دابة
يا خير مدعو ويا خير من اعطى ومن يا خير من سئل ويا افضل مرتجى
افعل لي كذا وكذا كا علي عن ابيه عن حماد عن الثمالي عن السجاد

والاخوة؟

عن ابي جعفر عليه السلم قال ادع في طلب الرزق في المكتوبة وانت ساجد يا خير
المسئولين ويا خير المعطين ارزقني وارزق عيالي من فضلك فانك ذو
الفضل العظيم كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن احمد عن ابي داود عن ابي حمزه
عن ابي جعفر عليه السلم قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول
الله ذو عيال وعلي دين وقد اشتدت حالي فعلمني دعاء ادعو الله تعالى
به ويرزقني ما اقضي به ديني واستعين به على عيالي فقال رسول الله صلى
الله عليه وآله يا عبد الله توضأ واسبغ وضوءك ثم صل ركعتين تتم
الركوع والسجود ثم قل يا ماجد يا واحد يا دائم يا كريم اتوجه اليك بمحمد
نبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول الله اني اتوجه بك الى الله ربك وربي
ورب كل شيء ان تصلي على محمد واهل بيته واسئلك نفحة كريمة من
نفحاتك وفتحا يسيرا ورزقا واسعا الم به شعثي واقضي به ديني واستعين
به على عيالي بيان الشعث محركة انتشار الامر لم الله شعثه اي اصلح
وجمع ما تفرق من اموره الثلثه عن اسمعيل بن عبد الخالق قال ابطأ
رجل من اصحاب نبي صلى الله عليه وآله عنه ثم اتاه فقال له رسول الله
صلى الله عليه وآله ما ابطأ بك عنا فقال السقم والفقر فقال له افلا
اعلمك دعاء يذهب الله عنك السقم والفقر فقال بلى يا رسول الله
صلى الله عليه وآله فقال قل لا حول ولا قوة الا بالله توكلت على الحي
الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك
ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا قال فما لبث ان عاد الى النبي صلى

الله عليه وآله فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله قد اذهب الله عني السقم
والفقر كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله من ظهرت عليه النعمة فليكثر ذكر الحمد لله ومن كثرت همومه فعليه بالاستغفار
ومن الح عليه الفقر فليكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ينفي
عنه الفقر وقال فقد النبي صلى الله عليه وآله رجلا من الانصار فقال ما
غيبك عنا فقال الفقر يا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له رسول
الله صلى الله عليه وآله الا اعلمك الحديث كا محمد عن احمد عن ابن عمير عن ابي
سعيد المكاري وغيره عن ابي عبد الله عليه السلم قال علم رسول الله صلى الله الله؟
عليه وآله هذا الدعاء يا رازق المقلين ويا راحم المساكين ويا ولي المؤمنين
ويا ذا القوة المتين صل على محمد واهل بيته وارزقني وعافني واكفني ما اهمني
كا البرقي عن بعض اصحابه عن المفضل بن زيد عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قل اللهم اوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري واجعلني ممن تنتصر به
لدينك ولا تستبدل بي غيري كا محمد عن احمد عن معمر بن خلاد عن ابي
الحسن عليه السلم قال سمعته يقول نظر ابو جعفر عليه السلم الى رجل وهو يقول
اللهم اني اسئلك من رزقك كا العدة عن البرقي عن البزنطي قال قلت
للرضا عليه السلم جعلت فداك ادع الله تعالى ان يرزقني الحلال فقال اتدري
ما الحلال فقلت الذي عندنا الكسب الطيب فقال كان علي بن الحسين
عليهما السلم يقول الحلال هو قوت المصطفين ثم قال قل اسئلك من رزقك
الواسع كا البرقي عن ابي ابرهيم عليه السلم دعا في رزقي يا الله يا الله يا الله

اسئلك بحق من حقه عليك العظيم ان تصلي على محمد وآل محمد وان يرزقني
العمل لما علمتني من معرفة حقك وان تبسط علي ما خطرت من رزقك ابو
بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان علي بن الحسين عليه السلم يدعو بهذا الدعا
اللهم اني اسئلك حسن المعيشة معيشة اتقوى بها على جميع حاجاتي و
اتوسل بها في الحيوة الى اخرتي من غير ان تترفني فيها فاطغى او تقتر بها علي فاشقى
اوسع علي من حلال رزقك وافض علي من سيب فضلك نعمة منك سابغة
وعطاء غير ممنون ثم لا تشغلني عن شكر نعمتك باكثار منها تلهيني بهجته
وتفتنني زهرات زهوته ولا باقلال علي منها يقصر بعملي كده ويملا صدري
همه اعطني من ذلك يا الهي غنا عن شرار خلقك وبلاغا انال به رضاك
واعوذ بك يا الهي من شر الدنيا وشر ما فيها لا تجعل علي الدنيا سجنا ولا
فراقها علي حزنا اخرجني من فتنتها مرضيا عني مقبولا فيها عملي الى دار
الخلود ومساكن الاخيار وابدلني بالدنيا الفانية نعيم الدار الباقية اللهم
اني اعوذ بك من ازلها وزلزالها وسطوات شياطينها وسلاطينها ونكالها
ومن بغى علي فيها اللهم من كادني فكده ومن ارادني فارده وفل عني حد من مَنْ بَغي م
نصب لي حده واطف عني نار من شب لي وقوده واكفني مكر المكرة و
اطفاء عني عيون الكفرة واكفني هم من ادخل علي همه وادفع عني شر الحسدة عني شر الحسدة م
واعصمني عن ذلك بالسكينة والبسني درعك الحصينة واخبأني في
سترك الواقي واصلح حالي وصدق قولي بفعالي وبارك لي في اهلي لي م
ومالي بيان تترفني اي تجعلني متنعما متسعا في ملاذ الدنيا وشهواتها

البر

والسيب العطاء وزهرة الدنيا بالتسكين غضارتها وحسنها والزهو
المنزل الحسن والثياب الفاخرة والازل الضيق والشدة والفل والكسر الثلم م
الايقاد باب الدعا للدين كا العدة
عن احمد وسهل عن السراد عن جميل بن دراج عن وليد بن صبيح قال شكوت
الى ابي عبد الله عليه السلم دينا لي على اناس فقال اللهم لحظة من لحظاتك
تيسر على غرمائي بها القضاء انك على كل شئ قدير كا الاثنان عن
الوشا عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله عليه السلم قال اتى النبي
صلى الله عليه واله قل توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي
لم يتخذ صاحبة ولا ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي
من الذل وكبره تكبيرا قال فصبر الرجل ما شاء الله مر على النبي صلى الله
عليه واله فهتف به فقال ما صنعت ادمنت ما قلت لي يا رسول الله
فقضى الله ديني واذهب وسوسة كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن ابن
مسكان عن ابي حمزة الثمالي عن ابي عبد الله عليه السلم قال جاء رجل الى النبي
صلى الله عليه واله فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله قد لقيت
شدة من وسوسة الصدر وانا رجل مدين معيل محوج فقال له كرر
هذه الكلمات توكلت على الحي الذي لا يموت الى اخرها فلم يلبث
ان جاءه فقال قد اذهب الله عني وسوسة صدري وقضى عني
ديني ووسع علي رزقي بيان المدين بفتح الميم المديون والمحوج المحتاج
كا علي عن ابيه عن ابن المغيرة عن موسى بن بكر عن ابي ابرهيم عليه السلم

قال كتب لي في قرطاس اللهم اردد الي جميع خلقك مظالمهم التي صلي صغيرها
وكبيرها في يسر وعافية وما لم تبلغه ذات يدي ولم يقو عليه بدني
ويقيني ونفسي فاده عني من جزيل ما عندك من فضلك ثم لا تخلف علي
منه شيا تقيضه من حسناتي يا ارحم الراحمين اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان الدين كما شرع
وان الاسلام كما وصف وان الكتاب كما انزل وان القول كما حدث وان الله
هو الحق المبين ذكر الله محمدا واهل بيته بخير وحيا محمدا واهل بيته بالسلم

باب الدعا للكرب والهم والحزن

محمد عن احمد عن ابن بزيع عن ابي اسمعيل السراج عن ابن مسكان عن ابي حمزة قال قال
محمد بن علي يا با حمزة ما لك اذا اتاك امر تخافه ان تتوجه الي بعض زوايا بيتك
يعني القبلة فيصلي ركعتين ثم يقول يا ابصر الناظرين ويا اسمع السامعين و
يا اسرع الحاسبين ويا ارحم الراحمين ٧٠ مرة وكلما دعوت بهذه الكلمات سبعين ع
مرة تسال حاجة كا العدة عن سهل عن التيمي عن عاصم بن حميد عن ثابت عن
اسماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه واله من اصابه غم او هم او كرب
او بلا او لاواء فليقل الله الله ربي لا اشرك به شيا توكلت على الحي الذي لا يموت
الثلثة عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم اذا نزلت برجل نازلة او
شديدة او كربه امر فليكشف عن ركبتيه وذراعيه وليلصقهما بالارض و
وليلصق جؤجؤه بالارض ثم ليدع بحاجته وهو ساجد كا علي عن ابيه
عن السراد عن الحسن بن عمارة الدهقان عن سمع عن ابي عبد

الله

الله عليه السلم قال طرح اخوة يوسف يوسف في الجب اتاه جبرئيل عليه السلم
فدخل عليه فقال يا غلام ما تصنع ههنا فقال ان اخوتي القوني
قال فتحب ان تخرج منه قال ذاك الى الله تعالى ان شاء اخرجني قال فقال
له ان الله يقول لك ادعني بهذا الدعا حتى اخرجك من الجب فقال له و
ما الدعا فقال قل اللهم اني اسئلك ان لك الحمد لا اله الا انت المنان
بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام ان تصلي على محمد وال محمد
ان تجعل لي مما انا فيه فرجا ومخرجا قال ثم كان من قصته ما ذكر الله
كا به علي عن ابيه عن بعض اصحابه عن اسمعيل بن جابر عن ابي عبد الله
عليه السلم في الهم تغتسل وتصلي ركعتين ويقول يا فارج الهم ويا كاشف
الغم يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيمهما فرج همي واكشف غمي يا الله
الواحد الاحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن كفوا احد اعصمني وطهرني
واذهب ببليتي واقرا اية الكرسي والمعوذتين كا العدة عن سهل عن ابن اسباط
عن اسمعيل بن يسار عن بعض من رواه قال قال لي اذا حزنك امر فقل في اخر سجودك
يا جبرئيل يا محمد يا جبرئيل يا محمد مكرر ذلك اكفياني ما انا فيه فانكما كافياي واحفظاني
باذن الله فانكما حافظاي كا العدة عن سهل ومحمد عن احمد جميعا عن علي بن
مهزيار قال كتب محمد بن حمزة الغنوي الي يسالني ان اكتب الى ابي جعفر عليه السلم
في دعاء يعلمه يرجو به الفرج فكتب الي اما ما سالت محمد بن حمزة من تعليمه دعاء
يرجو به الفرج فقل له يلزم يا من يكفي من كل شي ولا يكفي منه شي اكفني
ما اهمني فاني ارجو ان يكفي ما هو فيه من الغم ان شاء الله فاعلمه ذلك

فما اتي عليه الا قليل حتى خرج من الحبس كا علي عن ابيه عن بعض اصحابه عن
بعض اصحابه عن ابي حمزة قال سمعت علي بن الحسين عليه السلم يقول لابنه يا
بني من اصابه منكم مصيبة او نزلت به نازلة فليتوضا وليسبغ الوضوء
ثم يصلي ركعتين او اربع ركعات ثم يقول في اخرهن يا موضع كل شكوى يا
سامع كل نجوى ويا شاهد كل ملاء وعالم كل خفية ويا دافع ما يشاء
من بلية يا خليل ابرهيم ونجي موسى ويا مصطفى صلى الله عليه وآله ادعوك
دعاء من اشتدت فاقته وقلت حيلته وخفقت قوته دعاء الغريب المغموم
المضطر الذي لا يجد لكشف ما هو فيه الا انت يا ارحم الراحمين فانه لا يدعو
به احد الا كشف الله عنه ان شاء الله كا الثلثة عن ابن اخي سعيد بن
يسار عن سعيد بن يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم يدخلني الغم فقال اكثر
من ان يقول الله الله ربي لا اشرك به شيئا فاذا خفت وسوسة او حديث
نفس فقل اللهم اني عبدك وابن عبدك وابن امتك ناصيتي بيدك عدل
في حكمك ماض في قضاؤك اللهم اني اسالك بكل اسم هو لك انزلته في
كتابك وعلمته احدا من خلقك واستاثرت به في علم الغيب عندك
ان تصلي على محمد وال محمد وان تجعل القران نور بصري وربيع قلبي و
جلاء حزني وذهاب همي الله الله ربي لا اشرك به شيئا كا القميان
عن صفوان عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال كان دعاء النبي
صلى الله عليه وآله ليلة الاحزاب يا صريخ المكروبين ويا مجيب دعوة المضطرين
ويا كاشف غمي اكشف عني غمي وهمي وكربي فانك تعلم حالي وحال اصحابي

والفق

واكفني هول عدوي كا محمد عن البرقي عن محمد بن يزيد يا حي يا قيوم لا اله
الا انت برحمتك استغيث فاكفني ما اهمني ولا تكلني الى نفسي يقوله
مائة مرة وانت ساجد كا الثلثه عن حماد بن عثمان عن سيف بن عميرة قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلم يقول جاء جبرئيل عليه السلم الى يوسف على نبينا وعليه السلم وهو
في السجن فقال له يوسف قل في دبر كل صلوة اللهم اجعل لي فرجا ومخرجا وارزقني
من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب كا علي بن محمد عن بعض اصحابنا عن ابن ابي
عمير عن زياد القندي قال كتبنا الى ابي الحسن الاول عليه السلم علمني دعاء فاني قد
بليت بشيء فكان قد حبس ببغداد حيث اتهم باموالهم فكتب اليه اذا صليت
فاطل السجود ثم قل يا احد من لا احد له حتى ينقطع النفس قل يا من لا يزيده
كثرة الدعا الا جودا وكرما حتى ينقطع نفسك ثم قل يا رب الارباب انت انت
انت الذي انقطع الرجا الا منك يا علي يا عظيم قال زياد فدعوت به ففرج الله
فخلى سبيلي يب ابن محبوب عن الصهباني عن عبد الرحمن بن حماد عن
ابرهيم بن عبد الحميد عن الرجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا احزنك امر فامسح يدك
على موضع سجودك ثم امر بيدك على وجهك يعني من جانب خدك الايسر على جبهتك
على جانب خدك الايمن كذلك وصفه لنا ابرهيم بن عبد الحميد ثم قل بسم الله الذي
لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اذهب عني الهم والحزن
ثلث مرات بيان قد مضى خبر الحزان في هذا المعنى من الكافي في باب التعقيب
وفي الفقيه قال ابن ابي عمير كذلك وصفه لنا ابرهيم بن عبد الحميد باب
الدعا للخوف من السلطان كا محمد عن ابن عيسى عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا

قال قال ابو عبد الله عليه السلم قال لي رجل اي شيء قلت حين دخلت على ابي جعفر
عليه السلام بالربذة قال قلت اللهم انك تكفي من كل شيء ولا يكفي منك شيء فاكفنيه
بما شئت وكيف شئت وحيث شئت وانى شئت بيان اريد بابي جعفر الخليفة
العباسي منصور الدوانيقي والربذة هو الموضع الذي دفن فيه ابو ذر الغفاري
رضي الله عنه كا محمد عن احمد عن الحسن بن علي بن الميسرة قال لما قدم ابو جعفر
عليه السلم على ابي جعفر اقام ابو جعفر مولى له على راسه وقال اذا دخل علي فاضرب
عنقه فلما دخل ابو عبد الله عليه السلم نظر الى ابي جعفر واسر شيا فيما بينه وبين
الله لا يدري ما هو ثم اظهر يا من يكفي خلقه كلهم ولا يكفيه احد
اكفني شر عبد الله بن علي قال فصار ابو جعفر لا يبصر موليه وصار موليه
لا يبصره فقال ابو جعفر يا جعفر بن محمد لقد عنيتك في هذا الحر فانصرف
فخرج ابو عبد الله عليه السلم من عنده فقال ابو جعفر لمولاه ما منعك ان
تفعل ما امرتك به فقال لا والله ما ابصرته ولقد جاء شيء فحال بينه ببني
فقال ابو جعفر له والله لئن حدثت بهذا الحديث احدا لاقتلنك
وصار موليه لا يبصره بيان يعني لا يبصر ابا عبد الله كما يستفاد من آخر
الحديث وعنيتك من التعنية بمعنى الايقاع في العنا والتعب كا
محمد عن احمد عن عمر بن عبد العزيز عن احمد بن ابي داود عن ابي عبد
الله بن عبد الرحمن عن ابي جعفر عليه السلم قال قال الا اعلمك دعاء تدعو
به انا اهل البيت اذا كربنا امر وخفنا من السلطان امرا لا قبل
به يدعونه قلت بلى بابي انت وامي يا ابن رسول الله قال قل يا كاينا

قبل

قبل كل شيء يا مكون كل شيء يا باقيا بعد كل شيء صل على محمد وآل محمد
وافعل بي كذا وكذا بيان لا قبل لا طاقة وحقيقة القبل المقاومة
والمقابلة كا علي بن محمد عن ابراهيم بن اسحق الاحمر عن ابي اسحق الكوفي عن محمد بن اسمعيل
عن ابن عمار والعلا بن سيابه والظريف بن ناصح قال لما بعث ابو الدوانيق الى
ابي عبد الله عليه السلم رفع يده الى السماء قال اللهم حفظت الغلامين بصلاح
ابويهما فاحفظني لصلاح ابائي محمد وعلي وحسن والحسين وعلي بن الحسين
ومحمد بن علي اللهم اني ادرا بك في نحره واعوذ بك من شره ثم قال للجمال
سر فلما استقبله الربيع بباب ابو الدوانيق قال له يا ابا عبد الله ما اشد
باطنه عليك لقد سمعته يقول والله لا تركت لهم نخلا الا عقرته
ولا مالا الا نهبته ولا ذرية الا سبيتها قال فهمس بشيء خفي وحرك
شفتيه فلما دخل سلم وقعد فرد عليه السلم ثم قال اما والله لقد هممت
ان لا اترك لكم نخلا الا عقرته ولا مالا الا اخذته فقال له ابو عبد الله
عليه السلم يا امير المؤمنين ان الله تعالى ابتلى ايوب فصبر واعطى داود فشكر
وقدر يوسف فغفر وانت من ذلك النسل ولا ياتي ذلك النسل
الا بما يشبهه فقال صدقت قد عفوت عنكم فقال له يا
امير المؤمنين انه لم ينل منا اهل البيت احد دما الا سلبه الله
ملكه فغضب لذلك واستشاط فقال على رسلك يا امير المؤمنين
ان هذا الملك كان في آل ابي سفيان فلما قتل يزيد حسينا سلبه
الله ملكه فورثه آل مروان فلما قتل هشام زيدا سلبه الله ملكه

فورثه مروان بن محمد فلما قتل مروان ابرهيم الامام سلبه الله ملكه واعطى كمو
فقال صدقت هات ارفع حوائجك فقال اذن فقال هو في يدك متى شئت
فخرج فقال له الربيع قد امر لك بعشرة الف درهم قال لا حاجة لي فيها قال
اذن تغضبه فخذها ثم تصدق بها بيان التلظي للاشتعال وعقر النخلة
ان تقطع راسه كلها مع الجمار والهمس الصوت الخفي استشاط اي التهب
غضبا والرسل بالكسر الرفق والتؤده كا الثلثه محمد عن ابن عيسى عن ابن
ابي عن محمد بن اعين عن بشير بن مسلمه عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان علي بن
الحسين عليه السلام يقول ما ابالي اذا قلت هذه الكلمات لو اجتمع علي الجن والانس
بسم الله وبالله ومن الله والى الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله اللهم
اليك اسلمت نفسي واليك وجهت وجهي واليك الجات ظهري واليك
فوضت امري اللهم احفظني بحفظ الايمان من بين يدي ومن خلفي وعن
يميني وعن شمالي ومن فوقي ومن تحتي وما قبلي وادفع عني بحولك وقوتك فانه
لا حول ولا قوة الا بك كا العدة عن احمد عن عثمان عن سماعه عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اذا خفت امرا فقل اللهم انك لا يكفي منك احد وانت تكفي من
كل احد من خلقك كلهم فاكفني كذا وكذا وفي حديث اخر قال يقول يا كافيا
من كل شيء ولا يكفي منك شيء في السموات والارض اكفني ما اهمني من امر
الدنيا والاخرة وصل على محمد واله وقال ابو عبد الله عليه السلام من دخل على
سلطان يهابه فليقل بالله استفتح وبالله استنجح وبمحمد صلى الله عليه
واله اتوجه اللهم ذلل لي صعوبته وسهل لي حزونته فانك تمحو ما تشاء

وبت

تثبت وعندك ام الكتاب ويقول ايضا حسبي الله لا اله الا هو عليه توكلت
وهو رب العرش العظيم وامتنع بحول الله وقوته من حولهم وقوتهم وامتنع
برب الفلق من شر ما خلق ولا حول ولا قوة الا بالله باب
الدعاء للحاجة والحادثة كا العدة عن احمد عن بعض اصحابه عن ابرهيم بن
حسان عن علي بن سوده عن سماعه قال قال لي ابو الحسن عليه السلام اذا كان
لك يا سماعه الى الله حاجة فقل اللهم اني اسالك بحق محمد وعلي فان
لهما عندك شانا من الشان وقدرا من القدر فبحق ذلك الشان وبحق
القدر ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل لي كذا وكذا فانه اذا كان يوم
القيمة لم يبق ملك مقرب ولا نبي مرسل ولا مؤمن ممتحن الا وهو محتاج اليهما في
ذلك اليوم كا احمد عن عدة رفعوه قال كان من دعا ابي عبد الله عليه السلام في
امر يحدث اللهم صل على محمد وال محمد واغفر لي وارحمني وزك عملي و
يسر منقلبي واهد قلبي وامن خوفي وعافني في عمري كله وثبت حجتي واغسل
خطاياي وبيض وجهي واعصمني في ديني وسهل مطلبي ووسع علي في رزقي
فاني ضعيف وتجاوز عن سيئ ما عندي بحسن ما عندك ولا تفجعني
بنفسي ولا تفجع لي حميما يا الهي لحظة من لحظاتك تكشف بها عني جميع
ما به ابتليتني وترد بها علي ما هو احسن عاداتك عندي فقد ضعفت
قوتي وقلت حيلتي وانقطع من خلقك رجائي ولم يبق الا رجاؤك وتوكلي
عليك وقدرتك علي يا رب ان ترحمني وتعافني كقدرتك علي ان تعذبني
وتبتليني الهي ذكر عوائدك يؤنسني والرجاء لانعامك يقويني ولم اخل

من نعمك منذ خلقتني فانت ربي وسيدي ومفزعي وملجائي والحافظ لي والذاب
عني والرحيم بي والمتكفل برزقي وفي قضائك وقدرتك كلما انا فيه فليكن يا
سيدي ومولائي فيما قضيت وقدرت وحتمت تعجيل خلاصي مما انا فيه جميعه
والعافية لي فاني لا اجد لرفع ذلك احدا غيرك ولا اعتمد فيه الا عليك فكن
يا ذا الجلال والاكرام عند احسن ظني بك ورجائي لك وارحم تضرعي واستكانتي
وضعف ركني وامنن بذلك علي وعلى كل داع دعاك يا ارحم الراحمين
وصلى الله على محمد وآله كا محمد عن احمد عن الحسين قال سالت ابا الحسن عليه السلام
دعاء وانا خلفه فقال اللهم اني اسالك بوجهك الكريم واسمك العظيم
وبقدرتك لا ترام وبقدرتك التي لا يمتنع منها شيء ان تفعل بي كذا وكذا
قال وكتب الي رقعة بخطه قل يا من علا فقهر وبطن فخبر يا من ملك
فقدر ويا من يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير صل على محمد وآل محمد
وافعل بي كذا وكذا ثم قل يا لا اله الا الله ارحمني وكتب الي رقعة اخرى
يامرني ان اقول اللهم ادفع عني بحولك وقوتك اللهم اني اسالك في
يومي هذا وشهري هذا وعامي هذا بركاتك فيها وما ينزل من عقوبة
او مكروه او بلاء فاصرفه عني وعن ولدي بحولك وقوتك انك على
كل شيء قدير اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحويل عافيتك و
من فجاءة نقمتك ومن شر كتاب قد سبق اللهم اني اعوذ بك
من شر نفسي ومن شر كل دابة انت اخذ بناصيتها انك على كل
شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا

باب الدعا للعلل والامراض

محمد عن ابن عيسى عن التيمي بن فضال عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله
عليه السلم قال كان يقول عند العلة اللهم انك عيرت اقواما فقلت قل ادعوا
الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا فيا من كشف الضر
وتحويله عني احد غيره صل على محمد وآل محمد واكشف ضري وحوله الى من يدعو
معك الها آخر لا اله غيرك كا محمد عن احمد عن عبد العزيز بن المهتدي
عن يونس بن عبد الرحمن عن داود بن رزين قال مرضت بالمدينة مرضا شديدا
فبلغ ذلك ابا عبد الله عليه السلم فكتب الي قد بلغني علتك فاشتر صاعا من
بر ثم استلق على قفاك وانثره على صدرك كيف ما انتثر وقل اللهم اني
اسالك باسمك الذي اذا سالك به المضطر كشفت ما به من ضر ومكنت له في
الارض وجعلته خليفتك على خلقك ان تصلي على محمد وال محمد وان تعافيني
من علتي ثم استو جالسا واجمع البر من حولك وقل مثل ذلك واقسمه مدا مدا
لكل مسكين وقل مثل ذلك قال داود ففعلت ذلك فكانما نشطت من عقال
وقد فعله غير واحد فانتفع به بيان نشطت من عقال اي حللت من قيد
كا الثلاثة عن الحسين بن نعيم عن ابي عبد الله عليه السلم قال اشتكى بعض ولده
فقال يا بني قل اللهم اشفني بشفائك وداوني بدوائك وعافني من بلائك
فاني عبدك وابن عبدك كا محمد عن بعض اصحابه عن محمد بن عيسى عن داود
بن رزين عن ابي عبد الله عليه السلم قال تضع يدك على الموضع الذي فيه
الوجع فتقول ثلث مرات الله الله الله ربي حقا لا اشرك به شيئا

اللهمّ انت لها ولكلّ عظيمة ففرّجها عنى عنه عن محمد بن عيسى عن داود بن
الفضل عن ابي عبد الله عليه السلم للاوجاع يقول بسم الله وبالله كم من نعمة
لله فى عرق ساكن وغير ساكن على عبد شاكر وغير شاكر وتاخذ لحيتك
بيدك اليمنى بعد صلوة مفروضة ويقول اللهم فرّج عنّى كربتى وعجّل
عافيتى واكشف ضرى ثلث مرات واحرص ان يكون ذلك مع دموع وبكاء
الثلثه عن ابرهيم بن عبد الحميد عن رجل قال دخلت على ابى عبد الله عليه السلم
فشكوت اليه وجعا بى فقال قل بسم الله ثم امسح يدك عليه وقل اعوذ بعزة
الله واعوذ بقدرة الله واعوذ بجلال الله واعوذ بعظمة الله واعوذ بجمع الله
واعوذ برسول الله واعوذ باسماء الله من شر ما احذر ومن شر ما اخاف
على نفسى تقولها سبع مرات قال ففعلت فاذهب الله تعالى الوجع عنى
محمد عن ابن عيسى عن الوشاء عن عبد الله بن سنان عن عون قال امر يدك على
موضع الوجع ثم قل بسم الله وبالله ومحمد رسول الله صلى الله عليه واله
ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم اللهم امسح عنى ما اجد ثم تمر يدك اليمنى
وتمسح موضع الوجع عليه ثلث مرات كا محمد عن احمد عن البزنطى عن محمد بن
اخى مرام عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله عليه السلم قال تضع يدك على
موضع الوجع ثم تقول بسم الله وبالله الحديث بدون قوله ثم تمر يدك
اليمنى وقوله عليه بيان المسح القطع كا على عن ابيه عن عمر بن عثمان عن
على بن عيسى عن عمه قال قلت له علمنى دعاء ادعو به لوجع اصابنى قال قل
وانت ساجد يا الله يا رحمن يا رب الارباب واله الالهه ويا ملك

الملكوت

الملكوت يا سيد السادة اشفنى بشفائك من كل داء وسقم فانى عبدك
اتقلب فى قبضتك كا محمد عن ابن عيسى عن البزنطى عن ابان عن الثمالى عن
عن ابى جعفر عليه السلم قال اذا اشتكى الانسان فليقل بسم الله وبالله
ومحمد رسول الله واعوذ بعزة الله واعوذ بقدرة الله على ما يشاء من
شر ما اجد كا محمد عن ابن عيسى عن الحسن بن على عن هشام الجواليقى
عن ابى عبد الله عليه السلم يا منزل الشفاء ومذهب الداء انزل على ما بى من داء
الشفاء كا على بن محمد عن سهل عن على بن الريان عن بعض اصحابنا عن ابى عبد
الله عليه السلم قال شكوت اليه علة ام ولد لى احدثها فقال قل لها تقول
فى السجود فى دبر كل صلوة مكتوبة يا ربى يا سيدى صل على محمد وآل محمد
وعافنى كذا وكذا فيها نجا جعفر بن سليمان من النار قال فعرضت هذا
الحديث على بعض اصحابنا فقال اعرف فيه يا رؤف يا رحيم يا ربى يا سيدى
افعل بى كذا وكذا كا العدة عن سهل عن ابن اسباط عن ابى ابرهيم بن ابى اسرائيل
عن الرضا عليه السلم قال خرج بجارية لنا فى عنقها فاتانى آت فقال يا على
قل لها فلتقل يا رؤف يا رحيم يا رب يا سيدى تكررها قال فقالته
فذهب الله تعالى عنها قال وقال هذا الدعاء الذى دعا به جعفر بن سليمان
محمد عن احمد على بن الحكم عن مالك بن عطيه عن يونس بن عمار قال قلت لابى عن م
عبد الله عليه السلم جعلت فداك هذا الذى قد ظهر بوجهى يزعم الناس ان
الله تعالى لم يبتل به عبدا له فيه حاجة فقال لا قد كان مؤمن آل فرعون
مكنع الاصابع فكان يقول هكذا ويمد يده ويقول يا قوم اتبعوا المرسلين

قال ثم قال لي اذا كان الثلث الاخير من الليل في اوله فتوضا ثم قم الى صلوتك التي
تصليها فاذا كنت في سجدتك الاخيرة من الركعتين الاولتين فقل وانت ساجد
يا علي يا عظيم يا رحمن يا رحيم يا سامع الدعوات يا معطي الخيرات صل على
محمد واهل بيت محمد واعطني من خير الدنيا والآخرة ما انت اهله واصرف
عني من شر الدنيا والآخرة ما انت اهله واذهب عني هذا الوجع وسمه
فانه قد غاظني واحزنني والح في الدعا قال ففعلت فما وصلت الى الكوفه
حتى اذهب الله عني كله بيان الكنوع الانقباض والانضمام و
المكنع كمعظم المشج اليد او مقطوعها والاكنع الاشل وكنع يده تكنيعا
اشلها والكنيع المكسور اليد كا محمد عن موسى بن الحسن عن محمد بن عيسى
عن ابي اسحق صاحب الشعير عن حسين الخراساني وكان خبازا قال
شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام وجعا بي فقال اذا صليت فضع يدك
موضع سجودك ثم قل بسم الله محمد رسول الله صلى الله عليه وآله اشفني
يا شافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما شفاء من كل داء
وسقم كا محمد عن ابن عيسى عن عمار بن المبارك عن عون بن سعيد مولى
الجعفري عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال تضع يدك على الموضع
الوجع ويقول اللهم اني اسالك بحق القران العظيم نزل به الروح
الامين وهو عندك في ام الكتاب علي حكيم ان يشفيني بشفائك
وتداويني بدوائك وتعافيني من بلائك ثلث مرات وتصلي على
محمد وال محمد كا احمد عن العوفي عن علي بن الحسن عن ابن زران عن

محمد

۲۱۱

محمد بن الفضيل عن ابي حمزة قال عرض لي وجع في ركبتي فشكوت ذلك
الى ابي جعفر عليه السلام فقال اذا انت صليت فقل يا اجود من اعطى ويا خير
من سئل ويا ارحم من استرحم ارحم ضعفي وقلة حيلتي واعفني من وجعي
قال ففعلته فعوفيت بيان الاعفاء الابرار كا علي عن ابيه عن بعض اصحابه
عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليه السلام قال مرض علي عليه السلام فاتاه رسول الله صلى الله
عليه وآله فقال له قل اللهم اني اسئلك تعجيل عافيتك وصبرا على بليتك او خروجا
الى رحمتك كا علي عن الاثنين عن ابي عبد الله عليه السلام ان النبي صلى الله عليه
وآله كان ينشر بهذا الدعا تضع يدك على موضع الوجع ويقول ايها الوجع
اسكن بسكينة الله وقر بوقار الله وانحجز بحجاز الله واهدى بهدي
الله اعيذك ايها الانسان بما اعاذ الله تعالى به عرشك وملائكته
يوم الرجفة والزلازل يقول ذلك سبع مرات ولا اقل من ثلث بيان
النشر التعويذ والانحجاز الامتناع والانتهاء والهد والسكون
محمد عن ابن عيسى عن ابيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال
من اشتكى الواهيه او كان به صداع او غمز بوله فليضع يده على ذلك
الموضع وليقل اسكن سكنتك بالذي سكن له ما في الليل والنهار وهو
السميع العليم كا محمد عن ابن عيسى عن التيمي عن حماد عن حريز عن زرارة عن
احدهما عليهما السلام قال اذا دخلت على مريض فقل اعيذك بالله العظيم
رب العرش العظيم من شر كل عرق نعار ومن شر حر النار سبع مرات
بيان نعار بالنون والعين المهملة يقال نعر العرق بالدم اذا ارتفع

وعلي علي عن ابيه والقدم عن احمد عن محمد بن اسمعيل جميعا عن حنان بن سدير
عن ابيه عن ابي جعفر عليه السلم قال اذا رايت الرجل به من البلاء فقل الحمد لله
الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني عليك وعلى كثير ممن خلق ولا تسمعه

باب الحرز والعوذه

كا حميد عن ابن سماعه
عن غير واحد من ابان عن ابي المنذر قال ذكرت عند ابي عبد الله عليه السلم
الوحشه فقال الا اخبركم بشئ اذا قلتموه لم تستوحشوا بليل ولا
نهار بسم الله وبالله توكلت على الله انه من يتوكل على الله فهو حسبه
ان الله بالغ امره قد جعل الله لكل شئ قدرا اللهم اجعلني في كنفك
وفي جوارك واجعلني في امانك وفي منعك وقال بلغنا ان رجلا مالها
ثلثين سنة وتركها ليلة ولسعته عقرب كا البرقي رفعه قال من
مات في دار او بيت وحده فليقرا اية الكرسي وليقل اللهم
انس وحشتي وامن روعتي واعني على وحدتي علي عن ابيه عن
محسن بن احمد عن يونس بن يعقوب عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قل اعوذ بعزة الله واعوذ بقدرة الله واعوذ بجلال الله و
اعوذ بعظمة الله واعوذ بعفو الله واعوذ بمغفرة الله واعوذ
برحمة الله واعوذ بسلطان الله الذي هو على كل شئ قدير اعوذ
بجلال الله من شر كل جبار عنيد وكل شيطان مريد وشر كل قريب
او بعيد او ضعيف او شديد ومن شر السامة والهامة والعامة
ومن شر كل دابة صغيرة او كبيرة بليل او نهار ومن شر فساق

العرب

العرب والعجم ومن شر فسقة الجن والانس كا علي عن ابيه عن بعض
اصحابه عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين
صلوات الله عليه رقى النبي صلى الله عليه واله حسنا وحسينا فقال
اعيذكما بكلمات الله التامات واسمائه الحسنى كلها عامة من شر السامة
والهامة ومن شر عين لامة ومن شر حاسد اذا حسد ثم التفت النبي
صلى الله عليه وآله الينا فقال هكذا كان يعوذ ابرهيم اسمعيل واسحق
عليهما السلم كا محمد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم عن عتيبه الاعشى قال علمني
ابو عبد الله عليه السلم قال قل بسم الله الجليل اعيذ فلانا بالله العظيم من
الهامه والسامة واللامة والعامة ومن الجن والانس ومن العرب والعجم
ومن نفثهم وبغيهم ونفخهم وباية الكرسي ثم يقراها ثم يقول في الثانية بسم
الله اعيذ فلانا بالله الجليل حتى ياتي عليه كا الثلثه عن اسحق بن عمار قال
قلت لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك اني اخاف العقارب فقال
انظر الى بنات النعش الكواكب الثلثة الاوسط منها بجنبه كوكب صغير   الثلثه بدل
قريبا منه تسميه العرب السها ونحن نسميه اسلم احد نظرك اليه كل ليلة وقل
ثلث مرات اللهم رب اسلم صل على محمد وال محمد وعجل فرجهم وسلمنا   رب؟
قال اسحق فما تركته من دهري الا مرة واحدة فضربني العقرب كا احمد عن
علي بن الحسين عن عباس بن عامر عن ابي جميلة ح ب عن سعد الاسكاف
قال سمعته يقول من قال هذه الكلمات وانا ضامن له ان لا يصيبه عقرب   حتى؟
ولا هامة حتى يصبح اعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر

من شر ما ذرا ومن شر ما برا ومن شر كل دابة هو آخذ بناصيتها ان ربي
على صراط مستقيم كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي الحسن عليه السلام
قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله في بعض مغازيه اذا شكوا اليه البراغيث
انها تؤذيهم فقال اذا اخذ احدكم مضجعه فليقل ايها الاسود الوثاب
الذي لا يبالي غلقا ولا بابا عزمت عليكم بام الكتاب ان لا تؤذيني واصحابي
الى ان يذهب الليل ويجي الصبح بما جاء والذي اعرفه الى ان يؤب الصبح
متى ما آب بيان لعل قوله والذي نعرفه من كلام بعض الرواة والمراد
به ان المعروف عندنا في هذا الدعا الى ان يؤب الصبح متى ما آب
مكان الى يذهب الليل ويجي الصبح بما جاء محمد عن احمد عن سليمان الجعفري
قال سمعت ابا الحسن عليه السلام يقول اذا امسيت فنظرت الى الشمس في
غروب وادبار فقل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا
ولم يكن له شريك في الملك الحمد لله يصف ولا يوصف ويعلم ولا يعلم
يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور اعوذ بوجه الله الكريم وباسم
الله العظيم من شر ما ذرا وبرا ومن شر ما تحت الثرى ومن شر
ما ظهر وما بطن ومن شر ما كان في الليل والنهار ومن شر ما وصفت
وما لم اصف الحمد لله رب العالمين ذكر انها امان من السبع ومن
الشيطان الرجيم بيان قد مضى هذا الحديث بخواص وكلما عف او
لسع ولا يخاف صاحبها اذا تكلم بها لصا ولا غولا قال قلت له اني
صاحب الصيد لسبع وانا ابيت في خرابات والوحش فقال لي قل

اذا دخلت بسم الله وادخل رجلك اليمنى واذا خرجت فاخرج
رجلك اليسرى وسم الله فانك لا ترى مكروها كا علي بن محمد عن
ابن جمهور عن ابيه عن محمد بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال
امير المومنين عليه السلام اذا لقيت السبع فقل اعوذ برب دانيال والجب
من شر كل اسد مستاسد بيان تفسير هذا الحديث فيما رواه صاحب
التهذيب رحمه الله في اماليه عن ابي عبد الله انه قال من اهتم رزقه
كتب عليه خطيئتان دانيال كان في زمن ملك جبار عات اخذه
فطرحه في جب وطرح معه السباع فلم تدنوا منه ولم يخرجه
فاوحى الله عز وجل الى نبي من انبيائه ان ائت دانيال بطعام قال يا رب
واين دانيال قال تخرج من القرية فيستقبلك ضبع فاتبعه فانه يدلك
اليه فاتت به الضبع الى ذلك الجب فاذا فيه دانيال فادلى اليه
الطعام فقال دانيال فالحمد لله الذي لا ينسى من ذكره والحمد لله
الذي لا يخيب الحمد لله الذي من توكل عليه كفاه الحمد لله الذي
من وثق به لم يكله الى غيره الحمد لله الذي يجزي بالاحسان
احسانا وبالسيئات غفرانا وبالصبر نجاتا ثم قال ابو عبد الله
عليه السلام ان الله ابى الا ان يجعل ارزاق المتقين من حيث لا يحتسبون
وان لا يقبل لاوليائه في دولة الظالمين كا العدة عن البرقي عن
محمد بن علي عن علي بن محمد عن الكاهلي قال قال ابو عبد الله عليه السلام
قال اذا لقيت السبع فاقرا في وجهه اية الكرسي وقل له عزمت

عليك بعزيمة الله وعزيمة محمد صلى الله عليه وآله وعزيمة سليمان بن داود
وعزيمة امير المؤمنين علي بن ابي طالب والائمة الطاهرين من بعده فانه يزول
عنك انشاء الله قال فخرجت فاذا السبع قد اعترض فعزمت عليه وقلت
الا تنحيت عن طريقنا ولم تؤذنا قال فنظرت اليه قد طاطا راسه وادخل
ذنبه بين رجليه وانصرف كا القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو
بن شمر عن يزيد بن مرة عن بكير قال سمعت امير المؤمنين عليه السلام يقول قال رسول
الله صلى الله عليه واله يا علي الا اعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة او
بلية فقل بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
فان الله تعالى يصرف بها عنك ما يشاء انواع كا البرقي عن جعفر بن محمد
عن يونس عن بعض اصحابنا عن ابي الجارود عن ابي عبد الله عليه السلام قال من
قال في دبر الفريضة استودع الله العظيم الجليل نفسي واهلي وولدي
ومن يعنيني امره واستودع الله المرهوب المخوف المتضعضع لعظمته
كل شيء ديني ونفسي واهلي ومالي وولدي ومن يعنيني امره حف بجناح
من اجنحة جبرئيل وحفظ في نفسه واهله وماله البرقي عن محمد
بن عيسى عن صالح بن سعيد عن ابرهيم بن محمد بن هرون انه كتب الى
جعفر عليه السلام يسأله عوذة للرياح التي يعرض للصبيان فكتب اليه
بخطه بهاتين العوذتين وزعم صالح انه انفذهما الى ابرهيم
بخطه الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمد رسول الله صلى الله عليه واله الله اكبر

الله اكبر

الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ولا رب لي الا الله
له الملك وله الحمد لا شريك له سبحان ما شاء الله كان وما لم يشاء
لم يكن اللهم ذا الجلال والاكرام رب موسى وعيسى النبي وفي اله ابرهيم
واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط لا اله الا انت سبحانك مع ما
عددت من اياتك وبعظمتك وبما سالك النبيون وبانك رب
الناس كنت قبل كل شيء انت بعد كل شيء واسئلك باسمك الذي
تمسك به السموات ان تقع على الارض الا باذنك وبكلماتك التامات
التي تحيي به الموتى ان تجير عبدك فلانا من شر ما ينزل من السماء
وما يعرج فيها وما يخرج من الارض وما يلج فيها وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين وكتب اليه ايضا بخطه بسم الله وبالله
والى الله وكما شاء الله واعيذه بعزة الله وجبروت الله وقدرة
الله وملكوت الله هذا الكتاب اجعله من الله شفاء لفلان بن فلان
عبدك وابن عبدك وابن امتك عبدي الله صلى الله على رسول الله
كا محمد عن احمد عن السراد عن جميل بن صالح عن ذريح قال سمعت اباعبد
الله عليه السلام يعوذ بعض ولده ويقول اعزمت عليك يا ريح ويا
وجع كائن ما كنت بالعزيمة التي عزم بها علي بن ابي طالب امير المؤمنين
رسول رسول الله صلى الله عليه واله على جن وادي الصبرة فاجابوا
ان اطاعوا لما اجبت واطعت وخرجت عن ابن فلان ابن امتي
فلانة الساعة الساعة الاشان عن محمد بن اسحق الاشعري

عن الازدي قال ابو عبد الله عليه السلام حم رسول الله صلى الله عليه وآله فاتاه
جبرئيل عليه السلام فقال بسم الله ارقيك وبسم الله اشفيك وبسم الله
كل داء يعنيك بسم الله والله شافيك بسم الله خذها فالتهنك
بسم الله الرحمن الرحيم فلا اقسم بمواقع النجوم لتبرأن باذن الله قال
الازدي وسالته عن رقية الحمى فحدثني بهذا كا القمي عن محمد بن سالم
عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليهما السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من قال بسم الله الرحمن الرحيم لا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم ثلث مرات كفاه الله تسعة وتسعين
نوعا من انواع البلاء ايسرها الجنون باب

دعوات موجزات لحوائج الدنيا والاخرة العدة عن ابن عيسى عن
اسمعيل بن سهيل عن ابن جندب عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال قل
اللهم اجعلني اخشاك كاني اراك واسعدني بتقواك ولا تشقني
بمعاصيك وخر لي في قضائك وبارك لي في قدرك حتى لا احب تاخير
ما عجلت ولا تعجيل ما اخرت واجعل غنائي في نفسي ومتعني بسمعي
وبصري واجعلهما الوارثين مني وانصرني على من ظلمني وارني فيه
قدرتك واقر بذلك عيني بيان يعني ابق سمعي وبصري
صحيحين سليمين الى ان اموت او اراد بقاءهما وقوتهما
عند الكبر وانحلال القوي النفسانية فيكونا وارثي ساير
القوي والباقين بعدهما او اراد بالسمع وعي ما يسمع

والعمل

والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهذه الكلمة بعينها رويت في
الحديث النبوي حيث قال صلى الله عليه وآله اللهم متعني بسمعي و
بصري واجعلهما الوارث مني وفي رواية واجعله والضمير عايد الى الامتاع
كذا قيل اقول وقد ثبت في محله ان الانسان ربما يبلغ في الكمال والقرب
من الله تعالى حدا يتصرف بسمعه وبصره في هذا العالم بعد ما ارتحل
منه وانخرط الى الملاء العلى كما اخبر ائمتنا عليهم السلام عن انفسهم بذلك وقد
مضى الاخبار في ذلك في كتاب الحجة وعلى هذا فلا يبعد ان يكون المراد
بالحديث طلب ذلك الكمال كا القميان عن صفوان عن ابي سليمان الجصاص
عن ابرهيم بن ميمون قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اللهم اعني على
هول يوم القيمة واخرجني من الدنيا سالما وزوجني من حور العين
واكفني مؤنتي ومؤنة عيالي ومؤنة الناس وادخلني برحمتك في
عبادك الصالحين كا الاربعة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال قل
اللهم اني اسئلك من كل خير احاط به علمك واعوذ بك من كل سوء
احاط به علمك اللهم اني اسئلك عافيتك في اموري كلها واعوذ
بك من خزي الدنيا وعذاب الاخرة كا محمد عن ابن عيسى والعدة عن
سهل جميعا عن علي بن زياد قال كتبت الي العبد الصالح اسأله ان يكتب لي في
اسفل كتابه دعاء يعلمه اياه يدعو به فيعتصم به من الذنوب جامعا للدنيا
والاخرة فكتب عليه السلام بخطه بسم الله الرحمن الرحيم يا من اظهر الجميل
وستر القبيح ولم يهتك الستر عني يا كريم العفو يا حسن التجاوز يا واسع

المغفرة يا باسط اليدين بالرحمة يا صاحب كل نجوى ويا منتهى كل شكوى
يا كريم الصفح يا عظيم المن يا مبتدياً كل نعمة قبل استحقاقها يا رباه يا
سيداه يا مولاه يا غياثاه صل على محمد وآل محمد واسئلك ان لا تجعلني
في النار ثم تسأل ما بدا لك كا محمد عن ابن عيسى عن ابي عبد البرقي وابي
طالب عن الازدي عن ابي عبد الله عليه السلام انت ثقتي في كل كربة وانت
رجائي في كل شدة وانت لي في كل امر نزل بي ثقة وعدة كم من كرب يضعف
عنه الفؤاد وتقل فيه الحيلة ويخذل عنه القريب ويشمت به العدو
يعييني فيه الامور انزلته بك واشكوته اليك راغبا اليك فيه عمن
سواك ففرجته وكشفته وكفيتنيه فانت ولي كل نعمة وصاحب
كل حاجة ومنتهى كل رغبة لك الحمد كثيرا ولك المن فاضلا علي عن ابي
حمزة عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام ان رجلا اتى امير المؤمنين عليه السلام
فقال يا امير المؤمنين كان لي مال ورثة ولم انفق منه درهما في طاعة الله تعالى
ثم اكتسبت مالا فلم انفق منه درهما في طاعة الله فعلمني دعاء يخلف علي ما
لي ما عملت او عملا اعمله قال قل قال واي شيء اقول يا امير المؤمنين قال قل كما اقول
يا نوري في كل ظلمة ويا انسي في كل وحشة ويا رجائي في كل كربة ويا ثقتي في
كل شدة ويا دليلي في الضلالة انت دليلي اذا انقطعت دلالة الادلاء
فان دلالتك لا تنقطع ولا يضل من هديت انعمت علي فاسبغت
ورزقتني وغذيتني فاحسنت غذائي واعطيتني فاجزلت بلا
استحقاق لذلك بفعل مني ولكن ابتداء منك لكرمك وجودك

فقويت بكرمك على معاصيك وتقويت برزقك على سخطك وافنيت عمري
فيما لا تحب فلم يمنعك جرائتي عليك وركوبي لما نهيتني عنه ودخولي فيما
حرمت علي عدت علي بفضلك ولم يمنعني حلمك عني وعودك علي بفضلك
ان عدت في معاصيك وانت العواد بالفضل وانا العواد بالمعاصي فيا اكرم
من اقر له بذنب واعز من خضع له بالذل لكرمك اقررت بذنبي ولعزك
خضوعي فافعل بي ما انت اهله ولا تفعل بي ما انا اهله كان
النبي صلى الله عليه وآله يقول اللهم اني اعوذ بك من ولد يكون علي
ربا ومن مال يكون علي ضياعا ومن زوجة تشيبني قبل اوان شيبتي و
من خليل ماكر عيناه يراني وقلبه يرعاني ان رأى خيرا دفنه وان رأى
شرا اذاعه واعوذ بك من وجع البطن بيان اورد في الفقيه
عقيب هذا الدعاء هذا البيت ضم اذا سمعوا خيرا ذكرت به وان
ذكرت بشر عندهم اذنوا ربا بتشديد الموحدة من التربية على
تضمين معنى الترفع والاستعلاء ليصح تعديته بعلى فان رب يتعدى
باللام وربما يضبط على وزن سما بمعنى المستطول المترفع
الذي يبلى ويجذ كا محمد عن احمد علي بن الحكم عن ابان عن عيسى بن عبد الله عبد الله
القمي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قل اللهم اني اسئلك بجلالك
وجمالك وكرمك ان تفعل بي كذا وكذا عنه عن يحيى بن المبارك
عن ابرهيم بن ابي البلاد عن عمه عن الرضا عليه السلام قال يا من دلني على
نفسي وذلل قلبي بتصديقه اسئلك الامن والايمان في الدنيا و

وفقنويز

الآخرة كا محمد عن محمد بن احمد عن محمد بن الوليد عن يونس قال قلت للرضا عليه السلام
علمني دعاء واوجز فقال قل يا دليلي على نفسي وذلل قلبي بتصديقه اسئلك
الامن والايمان كا محمد عن احمد عن عمر بن عبد العزيز عن بعض اصحابنا عن
داود الرقي قال اني كنت اسمع ابا عبد الله عليه السلام اكثر ما يلح به في الدعا على
الله بحق الخمسة يعني رسول الله وامير المومنين والفاطمه والحسن والحسين صلوات
الله عليهم كا احمد عن السراد عن فضل بن يونس عن ابي الحسن عليه السلام قال قال اكثر من
ان يقول لا تجعلني من المعارين ولا تخرجني من التقصير الحديث تقدمضى تمامه مع بيانه
في ابواب الفروع الايمان من كتاب الايمان والكفر كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن الخراز عن
الكرخي قال علمنا ابو عبد الله عليه السلام دعاء وامرنا ان ندعو به يوم الجمعه اللهم اني تعمدت
اليك بحاجتي وانزلت بك اليوم فقري ومسكنتي فانا لمغفرتك ارجى مني لعملي ولمغفرتك
ورحمتك اوسع من ذنوبي فتول قضاء كل حاجة هي لي بقدرتك عليها وتيسر ذلك
عليك ولفقري اليك فاني لم اصب خيرا قط الا منك ولم يصرف عني احد
سوءا قط غيرك وليس ارجو لآخرتي ودنياي سواك ولا ليوم فقري ويوم
يفردني الناس في حفرتي واقضي اليك يا رب بفقري كا الثلثة عن الحسن بن
عطيه عن يزيد الصائغ قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ادع الله لنا فقال
اللهم ارزقهم صدق الحديث واداء الامانة والمحافظة على الصلوات اللهم
انهم احق خلقك ان تفعله بهم اللهم افعل بهم كا العدة عن سهل
وعلي عن ابيه عن السراد عن ابي حمزه عن علي بن الحسين عليهما السلام قال كان امير
المؤمنين عليه السلام يقول اللهم من علي بالتوكل عليك والتفويض اليك

والرضا بقدرتك والتسليم لامرك حتى لا احب تعجيل ما اخرت ولا تاخير
ما عجلت يا رب العالمين كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن سيجيم عن ابن ابي
يعفور قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول وهو رافع يده الى السماء رب لا تكلني
الى نفسي طرفة عين ابدا ولا اقل من ذلك ولا اكثر قال فما كان باسرع من ان تحدر
الدموع من جوانب لحيته ثم اقبل فقال يا ابن ابي يعفور ان يونس بن متى وكله الي
نفسه اقل من طرفة عين واحدث ذلك الذنب قلت فبلغ به كفرا اصلحك الله
قال لا ولكن الموت على تلك الحال هلاك كا الثلثة عن ابن عمار قال قال لي ابو
عبد الله عليه السلام ابتدا منه يا معويه اما علمت ان رجلا اتى امير المومنين عليه السلام فشكى
اليه الابطاء في الجواب في دعائه فقال له فاين انت عن الدعاء السريع الاجابة
فقال له الرجل وما هو قال اللهم اني اسئلك باسمك العظيم الاعظم الاجل الاكرم
المخزون المكنون النور الحق البرهان المبين هو نور مع نور ونور من نور ونور
في نور ونور على نور ونور فوق نور ونور على كل نور ونور يضيء به كل ظلمة ويكسر
به كل شدة وكل شيطان وكل جبار عنيد ولا تقر به ارض ولا يقوم به سماء
ويامن به كل خائف ويبطل به كل سحر كل ساحر وبغي كل باغ وحسد كل حاسد
ويتصدع لعظمته البر والبحر ويستقل به الفلك حين يتكلم به ملك فلا يكون
للموج عليه سبيل وهو اسمك الاعظم الاعظم الاجل الاجل النور الاكبر
الذي به سميت نفسك واستويت به على عرشك واتوجه اليك بمحمد واهل
بيته واسئلك بك وبهم ان تصلي على محمد وآل محمد وان تفعل بي كذا وكذا
كا العدة عن البرقي عن ابيه عن فضاله عن ابن عمار قال قلت لابي عبد الله

عليه السلم الا تخصني بدعاء قال بلى قل يا واحد يا ماجد يا احد يا صمد يا من لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا احد يا عزيز يا كريم يا حنان يا سامع الدعوات يا اجود
من سئل ويا خير من اعطى يا الله يا الله يا الله قلت ولقد نادينا نوح فلنعم
المجيبون ثم قال ابو عبد الله عليه السلم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول نعم
لنعم المجيب انت ونعم المدعو ونعم المسئول اسئلك بنور وجهك واسئلك
بعزتك وقدرتك وجبروتك واسئلك بملكوتك ودرعك الحصينة وبجمعك
واركانك كلها وبحق محمد وبحق الاوصياء بعد محمد ان تصلى على محمد وآله
وان تفعل بي كذا وكذا البرقي عن بعض اصحابه عن حسين بن عماره عن حسين
بن ابي سعيد المكاري وجهم بن ابي جهمه عن ابي جعفر رجل من اهل الكوفه كان
يعرف كنيته قال قلت لابي عبد الله عليه السلم علمني دعا ادعو به فقال نعم قل يا
من ارجوه لكل خير ويا من آمن من سخطه عند كل عثرة ويا من يعطي بالقليل الكثير
يا من اعطى من سئله تحننا منه ورحمة يا من اعطى من لم يسئاله ولم يعرفه
صل على محمد وآله واعطني بمسئلتي من جميع خير الدنيا وجميع خير الآخرة
فانه غير منقوص ما اعطيتني وزدني من سعة فضلك يا كريم البرقي
رفعه الى ابي جعفر عليه السلم انه علم اخاه عبد الله بن علي هذا الدعا اللهم ارفع
ظني صاعدا ولا تطمع في عدوا ولا حاسدا واحفظني قائما وقاعدا
ويقظان وراقدا اللهم اغفر لي وارحمني واهدني سبيلك الاقوم
وقني حر جهنم واحطط عني المغرم والمأثم واجعلني من خيار العالم
كا محمد عن احمد عن الحسين عن عثمان وهرون بن خارجه قال سمعت

ابا عبد

۴۱۷

ابا عبد الله عليه السلم يقول ارحمني مما لا طاقة لي به ولا صبر لي عليه كا
محمد عن احمد عن الحسين عن النضر عن ابن سنان عن حفص عن محمد قال
قلت وعلمني دعا فقال فاين انت من دعاء الالحاح قال قلت وما دعاء الالحاح
فقال تقول اللهم رب السموات السبع وما بينهن ورب العرش العظيم ورب
جبرئيل وميكائيل واسرافيل ورب القرآن العظيم ورب محمد خاتم النبيين اني
اسالك بالذي تقوم به السماء وبه تقوم الارض وبه تفرق بين الجمع وبه تجمع
بين المتفرق وبه ترزق الاحياء وبه احصيت عدد الرمال ووزن الجبال
وكيل البحور ثم تصلي على محمد وآل محمد تسال حاجتك والح في الطلب علي
عن ابيه عن السراد عن محمد بن يحيى الخثعمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان ابا ذر
اتى رسول الله صلى الله عليه وآله ومعه جبرئيل في صورة دحيه الكلبي وقد
استخلاه رسول الله صلى الله عليه وآله فلما راهما انصرف عنهما ولم يقطع
كلامهما فقال جبرئيل يا محمد هذا ابو ذر قد مر بنا ولم يسلم علينا اما لو سلم
علينا لرددنا عليه يا محمد ان له دعا يدعو به معروفا عند اهل السماء
فسله اذا عرجت الى السماء فلما ارتفع جبرئيل جاء ابو ذر الى النبي صلى الله
عليه وآله فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ما منعك يا ابا ذر
ان تكون سلمت علينا حين مررت بنا فقال ظننت يا رسول الله ان الذي
كان معك دحية الكلبي قد استخليته لبعض شانك فقال ذاك جبرئيل
يا ابا ذر وقد قال اما لو سلم علينا لرددنا عليه فلما علم ابو ذر انه كان
جبرئيل دخله من الندامة حيث لم يسلم عليه ما شاء الله فقال له رسول

الله صلى الله عليه وآله ما هذه الدعاء يدعو به وقد اخبرني جبرئيل ان لك دعاء يدعو
به معروف في السماء فقال نعم يا رسول الله اقول اللهم اني اسالك الامن والايمان
والتصديق بنبيك والعافية من جميع البلاء والشكر على العافية والغنا عن شرار
الناس كا القميان عن صفوان عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال قل اللهم
اوسع علي في رزقي وامدد لي في عمري واغفر لي ذنبي واجعلني ممن تنتصر به لدينك
ولا تستبدل بي غيري

باب دعاء المغفرة ق

الصلاح كا محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله
قال كان من دعائه يقول يا نور يا قدوس يا اول الاولين ويا آخر الآخرين ويا رحمن
يا رحيم اغفر لي الذنوب التي تغير النعم واغفر لي الذنوب التي تحل النقم واغفر لي الذنوب
التي تهتك العصم واغفر لي الذنوب التي تنزل البلاء واغفر لي الذنوب التي تديل
الاعداء واغفر لي الذنوب التي تعجل الفنا واغفر لي الذنوب التي تقطع الرجاء
واغفر لي الذنوب التي تظلم الهوآء واغفر لي الذنوب التي تكشف الغطاء واغفر
لي الذنوب التي ترد الدعا واغفر لي الذنوب التي ترد غيث السماء بيان قد ورد
عن زين العابدين عليه السلم في تفسير هذه الذنوب ان الذنوب التي تغير النعم
البغي على الناس والزوال عن العادة في الخير واصطناع المعروف وكفران
النعم وترك الشكر قال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا
ما بانفسهم والذنوب التي تورث الندم قتل النفس التي حرم الله قال
الله تعالى في قصة قابيل حين قتل اخاه هابيل فعجز عن دفنه واصبح من
النادمين وترك صلة الرحم حتى تقعد وترك الصلوة حتى يخرج وقتها وترك حين م

الوصية ورد المظالم ومنع الزكوة حتى يحضر الموت وينغلق اللسان والذنوب
التي تزيل النعم عصيان العارف والتطاول على الناس والاستهزاء بهم
والسخرية منهم والذنوب التي تدفع القسم اظهار الافتقار والنوم على صلوة
العتمة وصلوة الغداة واستحقار النعم وشكوى المعبود والزنا والذنوب
التي تهتك العصم شرب الخمر ولعب القمار وما يضحك الناس اللغو والمزاح
وذكر عيوب الناس ومجالسة اهل الريب والذنوب التي تنزل البلاء ترك
اغاثة الملهوف وترك معاونة المظلوم وتضييع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
والذنوب التي تديل الاعداء المجاهرة بالظلم واعلان الفجور واباحة
المحظور وعصيان الاخيار والانقياد للاشرار والذنوب التي تعجل
الفنا قطيعة الرحم واليمين الفاجرة والاقوال الكاذبة والزنا وسد طرق
المسلمين وادعاء الامامة بغير حق والذنوب التي تقطع رجاء اليأس من روح بعيرم
الله والقنوط من رحمة الله والثقة بغير الله والتكذيب بوعد الله والذنوب
التي تظلم الهواء السحر والكهانة والايمان بالنجوم والتكذيب بالقدر و
العقوق للوالدين والذنوب التي تكشف الغطاء الاستدانة بغير نية
الاداء والاسراف في النفقة والبخل عن الاهل والاولاد وذوي الارحام
وسوء الخلق وقلة الصبر واستعمال الضجر والكسل والاستهانة باهل
الذنوب والذنوب التي ترد الدعا سوء النية وخبث السريرة والنفاق
مع الاخوان وترك التصديق بالاجابة وتاخير الصلوة المفروضة حتى
يذهب اوقاتها بهذا الاسناد عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد

عليه السلم انه كان يقول يا من يشكر اليسير ويعفو عن الكثير (الكبير بدل) وهو الغفور
الرحيم اغفر لي الذنوب التي تذهبت لذتها وبقيت تبعتها كا احمد عن السراد
عن ابان عن عبد الرحمن بن اعين قال قال ابو جعفر عليه السلم قد غفر الله
تعالى لرجل من اهل البادية بكلمتين دعا بهما قال اللهم ان تعذبني فاهل لذلك
انا وان تغفر لي فاهل ذلك انت فغفر الله له كا الثلثة عن محمد بن ابي حمزه
قال رايت علي بن الحسين عليهما السلم في فناء الكعبة في الليل وهو يصلي فاطال القيام
حتى جعل مرة يتوكا على رجله اليمنى ومرة على رجله اليسرى ثم سمعته يقول بصوت
كانه باك يا سيدي تعذبني وحبك في قلبي اما وعزتك لئن فعلت
لتجمعن بيني وبين قوم طال ما عاديتهم فيك بالاسناد المتقدم عن
يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم يا عدتي في كربتي ويا صاحبي
في شدتي ويا وليي في نعمتي ويا غايتي في رغبتي قال وكان دعا امير
المومنين عليه السلم اللهم كتبت الاثار وعلمت الاخبار واطلعت على الاسرار
فحلت بيننا وبين القلوب فالسر عندك علانية والقلوب اليك
مفضاة وانما امرك لشي اذا اردته ان تقول له كن فيكون فقل
برحمتك لطاعتك ان تدخل في كل عضو من اعضائي فلا تفارقني حتى القاك
وقل برحمتك لمعصيتك ان تخرج من كل عضو من اعضائي فلا تقربني حتى
القاك وارزقني من الدنيا وزهدني فيها ولا تزوها عني والرغبة
فيها يا رحمن كا ب احمد عن السراد عن ابي جرير الرواسي قال سمعت
ابا الحسن موسى عليه السلم وهو يقول اللهم اني اسئلك الراحة عند

هو ح

مرة ح

الموت

الموت والعفو عند الحساب باب ادعية
الجامعة واثنيه كا علي عن ابيه عن العلا عن عبد الرحمن سيابه قال
اعطاني ابو عبد الله عليه السلم هذا الدعا الحمد لله ولي الحمد واهله ومنتهاه و
محله اخلص من وحده واهتدى من عبده وفاز من اطاعه وامن المعتصم
به اللهم يا ذا الجود والمجد والثنا والجميل والحمد اسئلك مسالة من خضع لك برغبة
وارغم لك انفه وعفر لك وجهه وذلل لك نفسه وفاضت من خوفك دموعه وترددت
عبرته واعترف لك بذنوبه ففضحته عندك خطيئته وشانته عندك جريرته
فضعف عند ذلك قوته وقلت حيلته وانقطعت عنه اسباب خدايعه واضمحل
عنه كل باطل والجاته ذنوبه الى ذل مقامه بين يديك وخضوعه لديك وابتهاله اليك
اسئلك اللهم سؤال من هو بمنزلته ارغب اليك كرغبته واتضرع اليك كتضرعه وابتهل
كاشد ابتهاله اللهم فارحم استكانتي منطقي وذل مقامي ومجلسي وخضوعي اليك
برقبتي اسئلك اللهم الهدى من الضلالة والبصيرة من العمى والرشد من الغواية واسئلك
اللهم اكثر الحمد واحمد الصبر عند المصيبة وافضل الشكر عند موضع الشكر والتسليم عند
الشبهات واسئلك القوة في طاعتك والضعف عن معصيتك والهرب اليك
منك والتقرب اليك رب لترضى والتحري لكل ما يرضيك عني في اسخاط خلقك التماسا
لرضاك رب من ارجوه ان لم ترحمني او من يعود علي ان اقصيتني او من ينفعني
عفوه ان عاقبتني او من امل عطاياه ان حرمتني او من يملك كرامتي ان اهنتني او
من يضرني هوانه ان اكرمتني رب ما اسوء فعلي واقبح عملي واقسى قلبي واطول املي
واقصر اجلي واجراني على عصيان من خلقني رب وما احسن بلاءك عندي واظهر

قوته بدل

يعود بدل

نعمائك علي كثرت علي منك النعم فما احصيتها وقل مني الشكر فيما اوليتنيه
فبطرت بالنعم وتعرضت للنقم وسهوت عن الذكر وركبت الجهل بعد العلم وجرت من
العدل الى الظلم وجاوزت البر الى الاثم وصرت الى اللهو من الخوف والحزن فما اصغر
حسناتي واقلها في كثرة الذنوب واعظمها علي قدر صغر خلقي وضعف ركني رب ويا
لطول املي في قصر اجلي واقصر اجلي في بعد املي فما اقبح سريرتي في علانيتي رب لا حجة لي
ان احتججت لا عذر لي ان اعتذرت ولا شكر عندي ان ابليت واوليت ان لم تعني
على شكر ما اوليت رب ما اخف ميزاني غدا ان لم ترجحه وازل لساني ان لم تثبته و
اسود وجهي ان لم تبيضه رب كيف اطلب شهوات الدنيا وابكي على خيبتي فيها ولا ابكي و
تشتد حسراتي على عصياني وتفريطي رب دعتني دواعي الدنيا فاجبتها سريعا وركنت
اليها طائعا ودعتني دواعي الاخرة فتثبطت عنها وابطات في الاجابة والمسارعة اليها
كما سارعت الى دواعي الدنيا وحطامها الهامد وهشيمها البائد وسرابها الذاهب
رب خوفتني وشوقتني واحتججت علي وتكفلت لي برزقي فامنت خوفك وتثبطت عن
تشويقك ولم اتكل على ضمانك وتهاونت باحتجاجك اللهم فاجعل امني منك في
هذه الدنيا خوفا وحول تثبيطي شوقا وتهاوني بحجتك فرقا منك ثم رضني بما قسمت لي من
رزقك يا كريم اسالك باسمك العظيم رضاك عند السخطة والفرجة عند الكربة
والنور عند الظلمة والبصيرة عند تشبه الفتنة رب اجعل جنتي من خطاياي
حصينة ودرجاتي في الجنان رفيعة واعمالي كلها متقبلة وحسناتي مضاعفة
زاكية اعوذ بك من الفتن كلها ما ظهر منها وما بطن ومن رفيع المطعم والمشرب
ومن شر ما اعلم ومن شر ما لا اعلم واعوذ بك من ان اشتري الجهل بالعلم والمشرب

ومن شر

ومن شر ما لا اعلم واعوذ بك من ان اشتري الجهل بالعلم والجفا بالحلم والجور بالعدل
والقطيعة بالبر والجزع بالصبر والهدى بالضلالة والكفر بالايمان كما السراد عن جميل
بن صالح انه ذكر ايضا مثله وذكر انه دعا علي بن الحسين عليهما السلام وزاد في اخره امين يا رب
العالمين السراد حدثنا نوح ابو اليقظان عن ابي عبد الله عليه السلام قال ادع
بهذا الدعا اللهم اني اسالك برحمتك التي لا تنال منك الا برضاك والخروج من جميع
معاصيك والدخول في كل ما يرضيك والنجاة من كل ورطة والمخرج من كل كبيرة اتى
بها مني عمدا او زل بها مني خطاء او خطر بها خطوات الشيطان اسالك خوفا توقفني
به على حدود رضاك وتشعب به عني كل شهوة خطرت هواي واستنزلها
رايي ليتجاوز حد حلالك اسالك الاخذ باحسن ما تعلم وترك شي كل ما تعلم
او اخطى من حيث لا اعلم او من حيث اعلم اسالك السعة في الرزق والزهد في
الكفاف والمخرج بالبيان من كل شبهة والصواب في كل حجة والصدق في جميع
المواطن وانصاف الناس من نفسي فيما علي ولي والتذلل في اعطاء النصف من
جميع مواطن السخط والرضا وترك قليل البغي وكثيره في القول مني والفعل
وتمام نعمتك في جميع الاشياء والشكر لك عليها لكي ترضى وبعد الرضا واسالك
الخيرة في كل ما يكون فيه الخيرة بميسور الامور كلها لا بمعسورها يا كريم يا كريم يا كريم
وافتح لي باب الامر الذي فيه العافية والفرج وافتح لي بابها ويسر لي مخرجه و
من قدرت له علي مقدرة من خلقك فخذ عني بسمعه وبصره ولسانه ويده
وخذه عن يمينه وعن يساره ومن خلفه ومن قدامه وامنعه ان يصل
الي بسوء عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك انت ربي وانا عبدك اللهم

الخلال

لا بمعسورها

عز جارك

انت رجائي في كل كربة وانت ثقتي في كل شدة وانت لي في كل امر نزل بي ثقة وعدة
وكم من كرب يضعف عنه الفؤاد ويقل فيه الحيلة وتشمت به العدو وتعيي فيه
الامور انزلته بك وشكوته اليك راغبا اليك فيه عمن سواك قد فرجته
وكفيته فانت ولي كل نعمة وصاحب كل حاجة ومنتهى كل رغبة فلك الحمد كثيرا
ولك المن فاضلا كا علي عن ابيه عن الحسن بن علي عن كرام عن ابن يعفور عن ابي عبد الله
عليه السلام انه كان يقول اللهم املأ قلبي حبا لك وخشية منك وتصديقا بكتابك
وايمانا بك وفرقا منك وشوقا اليك يا ذا الجلال والاكرام اللهم حبب الي لقاءك
واجعل لي في لقائك خير الرحمة والبركة والحقني بالصالحين ولا تؤخرني مع الاشرار
والحقني بصالح من مضى واجعلني من صالح من بقي وخذ لي سبيل الصالحين و
اعني على نفسي بما تعين به الصالحين على انفسهم ولا تردني في سوء استنقذتني منه يا رب العالمين اسئلك ايمانا لا اجل له
دون لقائك تحييني وتميتني عليه وتبعثني عليه اذا بعثتني وابرا قلبي
من الرياء والسمعة والشك في دينك اللهم اعطني نصرا في دينك وقوة في
عبادتك وفهما في خلقك وكفلين من رحمتك وتبيض وجهي بنورك
واجعل رغبتي فيما عندك وتوفني في سبيلك على ملتك وملة رسولك
اللهم اني اعوذ بك يا رب من الكسل والهرم والجبن والبخل والغفلة و
القسوة والفترة والمسكنة واعوذ بك يا رب من بطن لا يشبع ومن قلب
لا يخشع ومن دعاء لا يسمع ومن صلوة لا تنفع واعوذ بك نفسي واهلي
وذريتي من الشيطان الرجيم اللهم انه لن يجيرني منك احد ولا اجد

من دونك

من دونك ملتحدا فلا تخذلني ولا تردني في هلكة ولا تردني بعذاب
اسئلك الثبات على دينك والتصديق بكتابك واتباع رسولك اللهم
اذكرني برحمتك ولا تذكرني بخطيئتي وتقبل مني وزدني من فضلك اني اليك راغب
اللهم اجعل ثواب منطقي وثواب مجلسي رضاك عني فاجعل عملي ودعائي خالصا لك
واجعل ثوابي الجنة برحمتك واجمع لي جميع ما سألتك وزدني من فضلك اني اليك راغب اللهم
غارت النجوم ونامت العيون وانت الحي القيوم لا يواري منك ليل ساج ولا سماء ذات
ابراج ولا ارض ذات مهاد ولا بحر لجي ولا ظلمات بعضها فوق بعض تدلج الرحمة على
من تشاء من خلقك تعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور اشهد بما شهدت به على
نفسك وشهدت ملائكتك واولوا العلم لا اله الا انت العزيز الحكيم ومن لم يشهد
على ما شهدت على نفسك وشهدت ملائكتك واولوا العلم فاكتب شهادتي مكان
شهادته اللهم انت السلام ومنك السلام اسئلك يا ذا الجلال والاكرام ان تفك رقبتي
من النار كا علي عن ابيه عن السراد عن هشام بن سالم عن ابي حمزة قال اخذت هذا الدعاء
عن ابي جعفر محمد بن علي عليهما السلام قال وكان ابو جعفر يسميه الجامع بسم الله الرحمن الرحيم
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله آمنت
بالله وبجميع رسله وبجميع ما انزل به على جميع الرسل وان وعد الله حق ولقاءه حق و
صدق الله وبلغ المرسلون والحمد لله رب العالمين وسبحان الله كلما سبح الله شيء
وكما يحب الله ان يسبح والحمد لله ربه كلما حمد الله شيء وكما يحب الله ان يحمد ولا
اله الا الله كلما هلل الله شيء وكما يحب الله ان يهلل اللهم اني اسئلك مفاتيح
الخير وخواتيمه وسوابغه وفوائده وبركاته ما بلغ علمه علمي وما قصر عن احصائه

كلماً

حفظي اللهم نهج لي اسباب معرفته وافتح لي ابوابه وغشني بركات رحمتك ومن علي بعصمه
ازالة عن دينك وطهر قلبي من الشك ولا تشغل قلبي بدنياي وعاجل معاشي عن اجل
ثواب اخرتي واشغل قلبي بحفظ ما لا يقبل مني جهله وذلل بكل خير لساني وطهر قلبي من
الرياء ولا تجره في مفاصلي واجعل عملي خالصا لك اللهم اعوذ بك من الشر وانواع الفواحش
كلها ظاهرها وباطنها وغفلاتها وجميع ما يريدني به الشيطان الرجيم وما يريدني
به السلطان العنيد مما احطت بعلمه وانت القادر على صرفه عني اللهم اني اعوذ بك
من طوارق الجن والانس وزوابعهم وبوائقهم ومكايدهم ومشاهد الفسقة من
الجن والانس وان استنزل عن ديني ويفسد علي اخرتي وان يكون ذلك منهم ضررا لي
علي في معاشي او يعرض بلاء يصيبني منهم لا قوة لي به ولا صبر لي على احتماله فلا
تبتليني يا الهي بمقاساته فيمنعني ذلك من ذكرك ويشغلني عن عبادتك انت
العاصم المانع الدافع الواقي من ذلك كله اسئلك اللهم الرفاهية في معيشتي
ما ابقيتني معيشة اقوى بها على طاعتك وابلغ بها رضوانك واصير بها منك
الى دار الحيوان غدا ولا ترزقني رزقا يطغيني ولا تبتليني بفقر اشقى به
مضيقا واعطني حظا وافرا في اخرتي ومعاشا واسعا هنيئا مريئا في دنياي
ولا تجعل الدنيا علي سجنا ولا تجعل فراقها علي حزنا اجرني من فتنتها و
اجعل عملي فيها مقبولا وسعيي فيها مشكورا اللهم ومن ارادني بسوء فارده
بمثله ومن كادني فيها فكده واصرف عني هم من ادخل همه علي وامكر بمن
مكر بي فانك خير الماكرين وافقأ عني عيون الكفرة الظلمة الطغاة
الحسدة اللهم وانزل علي منك سكينة والبسني درعك الحصينة

واحفظني بسترك الواقي وجللني عافيتك النافعة وصدق قولي وفعالي و
بارك لي في ولدي واهلي ومالي اللهم ما قدمت وما اخرت وما اغفلت وما
تعمدت وما توانيت وما اعلنت وما اسررت فاغفر لي يا ارحم الراحمين فاغفر
لي بيان الن ويعد بالزاء والياء الموحده والعين المهمله ديس الجن كا الثلثه
عن بردج عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال قل اللهم اني اسئلك قول التوابين
وعملهم ونور الانبياء وصدقهم ونجاة المجاهدين وثوابهم وشكر المصطفين
ونصحهم وعمل الذاكرين ويقينهم وايمان العلماء وفقههم وتعبد الخاشعين
وتواضعهم وحكم الفقهاء وسيرتهم وخشية المتقين ورغبتهم وتصديق
المتقين وتوكلهم ورجاء المحسنين وبرهم اللهم اني اسئلك ثواب
الشاكرين ومنزلة المقربين ومرافقة النبيين اللهم اني اسئلك خوف
العاملين لك وعمل الخائفين منك وخشوع العابدين لك ويقين
المتوكلين عليك وتوكل المؤمنين بك اللهم انك بحاجتي عالم غير معلم
وانت لها واسع غير متكلف وانت الذي لا يخفيك سائل ولا ينقصك
نائل ولا يبلغ مدحك قول قائل انت كما تقول وفوق ما نقول اللهم
اجعل لي فرجا قريبا واجرا عظيما وسترا جميلا اللهم انك تعلم اني على ظلمي
لنفسي واسرافي عليها لم اتخذ لك ضدا ولا ندا ولا صاحبة ولا ولدا
يا من لا تغلطه المسائل ويا من لا يشغله شيء عن شيء ولا سمع عن سمع
ولا بصر عن بصر ولا يبرمه الحاح الملحين اسئلك ان تفرج عني في
ساعتي هذه من حيث احتسب ومن حيث لا احتسب انك تحيي

العظام وهي رميم انك على كل شي قدير يا من قل شكري له فلم يحرمني وعظمت
خطيئتي فلم يفضحني ورآني على المعاصي فلم يجبهني وخلقني للذي خلقني
له فصنعت غير الذي خلقني له وضيعت الذي خلقني له فنعم المولى انت
سيدي وبئس العبد انا وجدتني ونعم الطالب انت ربي وبئس المطلوب
انا الفيتني عبدك ابن عبدك ابن امتك بين يديك ما شئت صنعت بي
اللهم هدات الاصوات وسكنت الحركات وخلا كل حبيب بحبه وخلوت
بك انك انت المحبوب الي فاجعل خلوتي منك الليلة العتق من النار يا من
ليست لعالم فوقه صنعه يا من ليس بمخلوق دونه منعه يا اولا قبل كل
شي ويا اخرا بعد كل شي يا من ليس له عنصر ويا من ليس لاخره فناء ويا من
اكمل من عوت ويا اسمح المعطين ويا من يفقد بحلاوة يدعى بها ويا من
عفوه قديم وبطشه شديد وملكه مستقيم اسئلك باسمك الذي شافهك
به موسى يا الله يا رحمن يا رحيم يا لا اله الا انت اللهم انت الصمد اسئلك
ان تصلي على محمد وان تدخلني الجنة برحمتك كا العدة عن البرقي عن ابيه
عن خلف بن حماد عن عمر بن ابي المقدام قال املى علي هذا الدعا ابو عبد الله
عليه السلم وهو جامع للدنيا والاخرة يقول بعد حمد الله والثناء عليه
اللهم انت لا اله الا انت الحليم وانت الله لا اله الا انت العزيز الحكيم الكريم ؟
وانت الله لا اله الا انت انت الواحد القهار وانت الله لا اله الا انت
الملك الجبار وانت الله لا اله الا انت الرحيم الغفار وانت الله لا اله
الا انت الشديد المحال وانت الله لا اله الا انت الكبير المتعال وانت

اسم

الله لا اله الا انت السميع البصير وانت الله لا اله الا انت المنيع القدير
وانت الله لا اله الا انت الغفور الشكور وانت الله لا اله الا انت الحميد
المجيد وانت الله لا اله الا انت الغني الحميد وانت لا اله الا انت الغفور الله ؟
الودود وانت الله لا اله الا انت الحنان المنان وانت الله لا اله الا انت
الحكيم الديان وانت لا اله الا انت الجواد الماجد وانت الله لا اله الا انت الله ؟
الواحد الاحد وانت الله لا اله الا انت الغايب الشاهد وانت الله لا اله
الا انت الظاهر الباطن وانت الله لا اله الا انت بكل شي عليم تم نورك
فهديت والسبت يدك فاعطيت ربنا وجهك الكريم الوجوه وجهتك
خير الجهات واعطيتك افضل العطايا واهنا وها تطاع ربنا فتشكر
وتعصى ربنا فتغفر لمن شئت تجيب المضطر وتكشف السوء وتقبل
التوبة وتعفو عن الذنوب لا تجازي اياديك ولا يحصى نعمك ولا يبلغ
مدحتك قول القائل اللهم صل على محمد وال محمد وعجل فرجهم وروحهم وراحتهم
وسرورهم واذقني طعم فرجهم واهلك اعداءهم من الجن والانس واتنا في
الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار واجعلنا من الذين لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون واجعلني من الذين صبروا وعلى ربهم يتوكلون
وثبتني بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة وبارك لي في المحيا
والممات والموقف والنشور والحساب والميزان واهوال يوم القيمة
وسلمني على الصراط واجزني عليه وارزقني علما نافعا ويقينا صادقا وتقى
وبرا وورعا وخوفا منك وفرقا يبلغني منك الزلفى ولا يباعدني عنك

واحببني ولا تبغضني وتولني ولا تخذلني واعطني من جميع خير الدنيا والآخرة
ما علمت منه وما لم اعلم واجرني من سوء كله بحذافيره ما علمت منه وما لم
اعلم بيان الفرق الخوف بحذافيره اي جميعه كا العدة عن البرقي رفعه قال اتى جبرئيل
عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله يوما فقال له ان ربك يقول لك اذا اردت
ان تعبدني يوما وليلة حق عبادتي فارفع يديك الي وقل اللهم لك الحمد حمدا خالدا مع
خلودك ولك الحمد حمدا لا منتهى له دون علمك ولك الحمد حمدا لا امد له دون
مشيتك ولك الحمد حمدا لا جزاء لقائله الا رضاك اللهم لك الحمد ولك المن
كله ولك الفخر ولك البهاء كله ولك النور كله ولك العزة ولك الجبروت كلها
ولك العظمة كلها ولك الدنيا ولك الآخرة كلها ولك الليل والنهار كله
ولك الخلق كله بيدك الخير كله واليك يرجع الامور كله علانيته وسره
اللهم لك الحمد حمدا ابدا انت حسن البلاء جليل الثناء سابغ النعماء عدل
القضاء جزيل العطاء حسن الآلاء اله من في الارض واله من في السماء
اللهم لك الحمد في السبع الشداد ولك الحمد في الارض المهاد وانت الحمد
طاقة العباد ولك الحمد سعة البلاد ولك الحمد في الجبال الاوتاد ولك
الحمد في الليل اذا يغشى ولك الحمد في النهار اذا تجلى ولك الحمد في الآخرة
والاولى ولك الحمد في المثاني والقرآن العظيم وسبحان الله وبحمده و
الارض جميعا قبضته يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه
وتعالى عما يشركون سبحان الله وبحمده كل شيء هالك الا وجهه
سبحانك ربنا وتعاليت وتباركت وتقدست خلقت كل شيء

بقدرتك

بقدرتك وقهرت كل شيء بعزتك وعلوت فوق كل شيء بارتفاعك
وعلمت كل شيء بقوتك وابتدعت كل شيء بحكمتك وعلمك وبعثت
الرسل بكتبك وهديت الصالحين باذنك وايدت المؤمنين بنصرك وقهرت الخلق
بسلطانك لا اله الا انت وحدك لا شريك لك لا نعبد غيرك ولا نسأل الا اياك
ولا نرغب الا اليك انت موضع شكوانا ومنتهى رغبتنا والهنا ومليكنا باب
الدعاء في السجود كا النيسابوريان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله
عليه السلام قال اقرب ما يكون العبد من ربه اذا دعا ربه وهو ساجد فاي شيء يقول اذا
سجد قلت علمني جعلت فداك ما اقول قال قل يا رب الارباب ويا ملك الملوك ويا
سيد السادات ويا جبار الجبابرة ويا اله الآلهة صل على محمد وآل محمد وافعل
بي كذا وكذا ثم قل فاني عبدك ناصيتي في قبضتك ثم ادع بما شئت وسله فانه جواد
لا يتعاظمه شيء كا القمي عن احمد عن السراد عن اسحق بن عمار قال قال لي ابو عبد الله
عليه السلام اني كنت امهد لابي فراشه فانتظره حتى ياتي فاذا اوى الى فراشه ونام قمت
الى فراشي وانه ابطأ علي ذات ليلة فاتيت المسجد في طلبه وذاك بعد ما هدأ الناس
فاذا هو في المسجد ساجد وليس في المسجد غيره فسمعت حنينه وهو يقول سبحانك
اللهم انت ربي حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا اللهم ان عملي ضعيف
فضاعفه لي اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك وتب علي انك انت
التواب الرحيم محمد عن احمد عن الحجال عن ثعلبة عن عبد الله بن هلال قال
شكوت الى ابي عبد الله عليه السلام تفرق اموالنا وما دخل علينا فقال عليك بالدعاء
وانت ساجد فان اقرب ما يكون العبد الى الله وهو ساجد الحديث وقد

مضى كتابه يه قال الصادق عليه السلم ان العبد اذا سجد وقال يا رب يا رب حتى
ينقطع نفسه فقال له الرب تبارك وتعالى لبيك ماحاجتك كا حماعة من
اصحابنا عن ابن عيسى عن الحسين عن القاسم عن علي عن ابي بصير عن ابي جعفر
عليه السلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله عند عايشه ذات ليله فقام
يتنفل فاستيقظت عايشه فضربت بيدها فلم تجده فظنت انه قد قام
الى جاريتها فقامت تطوف عليه فوطئت عنقه صلى الله عليه وآله وهو
ساجد باك يقول سجد لك سوادي وخيالي وامن بك فوادي ابوء اليك
بالنعم واعترف لك بالذنب العظيم عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي انه
لا يغفر الذنب العظيم الا انت اعوذ بعفوك من عقوبتك واعوذ برضاك
من سخطك واعوذ برحمتك من نقمتك واعوذ بك منك لا ابلغ من
حقك الثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك استغفرك واتوب
اليك فلما انصرف قال يا عايشه لقد اوجعت عنقي اي شي خشيت
حسبت اقوم الى جاريتك كا العدة عن البرقي عن محمد بن علي عن سعدان
عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان يقول في سجوده سجد وجهي
البالي لوجهك الباقي الدايم العظيم سجد وجهي الذليل لوجهك العزيز
سجد وجهي الفقير لوجه ربي الغني الكريم العلي العظيم رب استغفرك
مما كان واستغفرك مما يكون رب لا تجهد بلائي رب لا تشمت
بي اعدائي رب لا تسئ قضائي رب انه لا دافع ولا مانع الا انت صل
على محمد وآل محمد بافضل صلواتك وبارك على محمد وآل محمد بافضل بركاتك

اللهم

اللهم اني اعوذ بك من سطواتك واعوذ بك من جميع غضبك وسخطك
سبحانك يا لا اله الا انت رب العالمين وكان امير المؤمنين عليه السلم يقول
وهو ساجد ارحم ذلي بين يديك وتضرعي اليك ووحشتي من الناس وانسي
بك يا كريم وكان يقول ايضا وعظتني فلم اتعظ وزجرتني عن محارمك فلم
انزجر وعمرتني فما شكرت عفوك يا كريم اسئلك الراحة عند الموت والعفو
عند الحساب وكان ابو جعفر عليه السلم يقول وهو ساجد لا اله الا انت حقا
حقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا يا عظيم ان عملي ضعيف فضاعفه يا كريم
يا حنان اغفر لي ذنوبي وجرمي وتقبل عملي يا كريم يا جبار اعوذ بك ان اخيب
واحمل ظلما اللهم منك النعمة وانت ترزق شكرها وعليك يكون ما
تفضلت به من ثوابها بفضل طولك وبكرم عايدتك كا علي بن محمد عن سهل
عن يعقوب بن يزيد عن زياد بن مروان قال كان ابو الحسن عليه السلم يقول
في سجوده اعوذ بك من نار حرها لا يطفى واعوذ بك من نار جديدها
لا يبلى واعوذ بك من نار عطشانها لا يروي واعوذ بك من نار مسلوبها
لا يكسى يه كان علي بن الحسين عليهما السلم يقول في سجوده اللهم ان كنت قد
عصيتك فاني قد اطعتك في احب الاشياء اليك وهو الايمان بك منا منك به علي لا منا مني عليك ودعوت لك
ولدا واعوذ لك شريكا منا منك لا منا مني عليك وقد عصيتك في اشياء
على غير وجه مكابرة ولا معاندة ولا استكبار عن عبادتك ولا جحود لربوبيتك
ولكن اتبعت هواي واستزلني الشيطان بعد الحجة علي والبيان فان تعذبني
فبذنوبي غير ظالم وان تغفر وترحمني فبجودك وكرمك يا ارحم الراحمين

باب النوادر كا سهل باسناده عن سماعة
عن ابي عبد الله عليه السلم قال من سبقت اصابعه لسانه حسب له بيان يعني من
عد الذكر باصابعه قال في الفقيه فاذا سبح المرء عقدت على الانامل لانهن مسئولات
يوم القيمة انتهى كلامه وقد ورد في التسبيح بطين الحسين عليه السلم وفضله وثوابه ما ورد
وانه يكتب ثوابه الذكر لمن سبح وان لم يذكر او لفظ هذا معناه قال في الفقيه في باب ما يسجد
عليه من كانت له سبحة من طين قبر الحسين كتب مسبحا وان لم يسبح بها والتسبيح بالاصابع افضل
منه بغيرها لانها مسئولات يوم القيمة كا الثلثة عن حماد بن عثمان عن زرارة قال سئل
ابو عبد الله عليه السلم عن الاسم من اسماء الله تعالى يمحوه الرجل بالتفل قال امحوه بما طهر ما تجدون
كا محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن عبد الملك بن عتبة عن ابي الحسن عليه السلم قال سألته
عن القراطيس يجتمع الناس هل تحرق بالنار وفيها شيء من ذكر الله تعالى قال لا يغسل
بالماء اولا تقبل عنه عن الوشاء عن ابي عبد الله بن سنان قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلم يقول لا تحرقوا القراطيس ولكن امحوها وحرقوها الثلثة عن احمد بن
اسحق بن عمار عن ابي الحسن موسى عليه السلم في ظهر التي فيها ذكر الله قال اغسلها بيان يعني
ظهور الاوراق حيث تنالها الايدي والثاني الحديث اخر في هذا المعنى في اخر الكتاب
ان شاء الله تعالى اخر ابواب الذكر والدعاء وفضايلهما اولا واخرا

ابواب القران وفضائله

قال الله عز وجل ورتل القران ترتيلا
انا سنلقي قولا ثقيلا وقال سبحانه فاقرءوا ما تيسر من القرآن علم ان سيكون
منكم مرضى واخرون يضربون في الارض يبتغون من فضل الله واخرون في سبيل
الله فاقرءوا ما تيسر منه وقال تعالى فاذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا

لعلكم

لعلكم ترحمون وقال جل ذكره انما يؤمن باياتنا الذين اذا ذكروا بها خروا سجدا وسبحوا
بحمد ربهم وهم لا يستكبرون وقال عز اسمه وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من
بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد وقال جل وعز فاذا قرأت القرآن فاستعذ
بالله من الشيطان الرجيم بيان الترتيل ياتي تفسيره في الاخبار ووجه الثقل احكامه
شاقة سيما على رسول الله صلى الله عليه واله فانه لا بد له ان يعمل به ويامر ويبلغ
ويتحمل الاذى فيه واما لانه يثقل في الاخرة في ميزان الاعمال العمل به وفهمه و
قرائته واما لانه من عند الله العظيم وقول الله العزيز الحكيم وانما اكد الامر بتيسر
من قرائته لاغتنام الفرصة لها فان الموانع والعوائق من التهجد وصلوة الليل
وجميعه للخاطر لقرائته فيها كثيرة كالمرض والسفر للتجارة والغزوة وغير ذلك
كما نبه عليه والانصات هو الاستماع مع السكون قال في الصحاح الانصات
الاستماع للحديث وفي القاموس نصت وانصت وانتصت سكت واستمع
لحديثه واذا قرأت اي اردت القراءة فاستعذ يعني من ان يوسوسك
ويغلطك وينسيك ويوقعك من التاويل في الخطل ومن التلاوة في الزلل

باب تمثل القرآن وشفاعته لاهله

علي بن محمد عن علي بن العباس عن الحسين بن عبد الرحمن عن سفيان الحريري
عن ابيه عن سعد الخفاف عن ابي جعفر عليه السلم قال يا سعد تعلموا القرآن فان
القرآن ياتي يوم القيمة في احسن صورة نظر اليها الخلق والناس صفوف
عشرون ومائة الف صف ثمانون الف صف امة محمد صلى الله عليه واله
واربعون الف صف من سائر الامم فياتي على صف المسلمين في صورة رجل فيسلم

فينظرون اليه ثم يقولون لا اله الا الله الحليم الكريم ان هذا الرجل من المسلمين
نعرفه بنعته وصفته غير انه كان اشد اجتهادا منا في تلاوة القرآن فمن هناك
اعطي من البهاء والجمال والنور ما لم نعطه ثم يتجاوز حتى يأتي على صف الشهداء
فينظر اليه الشهداء فيقولون لا اله الا الله الرب الرحيم ان هذا الرجل من
الشهداء نعرفه بسمته وصفته انه من شهداء البحر فمن هناك اعطي من
البهاء والفضل ما لم نعط قال فيتجاوز حتى يأتي على صف شهداء البحر في
صورة الشهيد فينظر اليه شهداء البحر فيكثر تعجبهم ويقولون ان هذا من
شهداء البحر نعرفه بسمته وصفته غير ان الجزيرة التي اصيب فيها كانت
اعظم هولا من الجزاير التي اصبنا فيها فمن هنالك اعطي من البهاء والجمال
والنور ما لم نعطه ثم يتجاوز حتى يأتي صف النبيين والمرسلين في صورة نبي
مرسل فينظر النبيون والمرسلون اليه فيشتد لذلك تعجبهم ويقولون لا اله
الا الله الحليم الكريم ان هذا النبي المرسل نعرفه بسمته وصفته غير انه اعطي
فضلا كثيرا قال فيجتمعون فيأتون الرسول صلى الله عليه وآله فيسألونه
ويقولون يا محمد من هذا فيقولون لهم او تعرفونه فيقولون ما نعرفه هذا
ممن لم يغضب الله عليه فيقول رسول الله صلى الله عليه واله هذا حجة الله
على خلقه فيسلم ثم يتجاوز حتى يأتي على صف الملائكة في صورة الملك مقرب
فينظر اليه الملائكة فيشتد تعجبهم ويكبر ذلك عليهم لما راوا من فضله
ويقولون تعالى ربنا وتقدس ان هذا العبد من الملائكة نعرفه
بسمته وصفته غير انه كان اقرب الملائكة الى الله تعالى مقاما فمن هنالك غيوم

البس

البس من النور والجمال ما لم نلبس والجمال ما لم نلبس ثم يتجاوز حتى ينتهي
الى رب العزة فيخر تحت العرش فيناديه تعالى يا حجتي في الارض وكلامي
الصادق الناطق ارفع راسك واسل تعط واشفع تشفع فيرفع راسه فيقول
تعالى كيف رايت عبادي فيقول يا رب منهم من صانني وحافظ علي ولم يضيع
شيئا ومنهم من ضيعني واستخف بحقي وكذب بي وانا حجتك على جميع خلقك
فيقول الله تعالى وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني لاثيبن عليك اليوم احسن
ثوابي ولاعاقبن عليك اليوم اليم العقاب قال فيرفع القرآن راسه في
صورة اخرى قال فقلت له يا ابا جعفر في اي صورة يرجع في صورة رجل شاحب
متغير ينكره اهل الجمع ويأتي الرجل من شيعتنا الذي كان يعرفه ويجادل
به اهل الخلاف فيقوم بين يديه فيقول ما تعرفني فينظر اليه الرجل فيقول
ما اعرفك يا عبد الله قال فيرجع في صورته التي كانت في الخلق الاول فيقول
ما تعرفني فيقول نعم فيقول القرآن انا الذي اسهرت ليلك وانصبت
عيشك في سمعت الاذى ورجمت بالقول وان كل تاجر قد استوفى
تجارته وانا وراءك اليوم قال فينطلق به الى رب العزة تعالى فيقول يا رب
عبدك وانت اعلم به قد كان نصبا بي مواظبا علي يعادي بسببي ويحب
لي ويبغض فيقول الله تعالى ادخلوا عبدي جنتي واكسوه حلة من حلل
الجنة وتوجوه بتاج فاذا فعل به ذلك عرض على القرآن فيقول له هل رضيت
بما صنع بوليك فيقول يا رب اني استقل هذا له فزده مزيد الخير كله فيقول
وعزتي وجلالي وعلوي وارتفاع مكاني لانحلن له اليوم خمسة اشياء

مع المزيد له ولمن كان بمنزلته الا انهم شباب لايهرمون واصحا لايسقمون واغنياء لايفتقرون وفرحون لايحزنون واحياء لايموتون ثم تلا هذه الآية لايذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى قال قلت يا ابا جعفر وهل يتكلم القرآن فتبسم ثم قال رحم الله الضعفاء من شيعتنا انهم اهل تسليم ثم قال نعم يا سعد والصلوة يتكلم ولها صورة وخلق تأمر وتنهى قال سعد فتغير لذلك لوني وقلت هذا شيء لااستطيع التكلم به في الناس فقال ابو جعفر عليه السلم وهل الناس الا شيعتنا فمن لم يعرف الصلوة فقد انكر حقنا ثم قال يا سعد اسمعك كلام القرآن قال سعد فقلت لي صلى الله عليك فقال ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله اكبر فالنهي كلام والفحشاء والمنكر رجال ونحن ذكر الله ونحن اكبر بيان لما كان المؤمن في نيته ان يعبد الله حق عبادته ويتلو كتابه حق تلاوته ويسهر ليله بقراءته والتدبر في آياته وينصب بدنه بالقيام في صلواته الا انه لايتيسر له ذلك كما يريد والاتيان به كما ينبغي وبالجملة لايوافق عمله ما في نيته بل يكون انزل منه كما ورد في الحديث نية المؤمن خير من عمله فالقرآن يتجلى لكل طائفة بصورة من جنسهم الا انه احسن في الجمال والبهاء وهي صورة التي لو كانوا يأتون بما في نيتهم من العمل بالقرآن وزيادة الاجتهاد في الاتيان بمقتضاه لكان لهم تلك الصورة وانما يعرفونه بنعته وصفته لانهم كانوا كذلك يتلونه في آناء الليل واطراف النهار ويقرؤونه في الاعلان والاسرار وانما وصفوا الله بالحلم والكرم والرحمة حين رؤيتهم له لما راوا في انفسهم في جنبه من النقص والقصور

الناس

الناشين من تقصيرهم في العبادة الذي يرجون له من الله العفو والكرم والرحمة وانما كان حجة الله على خلقه لانه ابي لهم بما يجب عليهم الايتمار له من الخير والانتهاء عنه من الشر واما قوله فمنهم من صانني وحافظ علي ولم يضيع شيئا فمعناه انه اتى بما كان في وسعه من الاتيان به في حقي ومع ذلك كان في نيته من العمل بمقتضاه كما هو ولعل رجوعه في صورة الرجل الشاحب المتغير المنكر لسماعه الوعيد الشديد وهو ان كان لمستحقه الا انه لايخلو من تاثير لمن يطلع عليه والشحوب تغير الجسم فالمتغير بيان للشاحب والرجم بالجيم الشتم والعيب والقذف وتكلم القرآن عبارة عن القائه الى السمع ما يفهم منه المعنى وهذا هو معنى حقيقة الكلام لايشترط فيه ان يصدر من لسان لحمي فكذا تكلم الصلوة فانه من ابى بالصلوة بحقها وحقيقتها نهته الصلوة عن متابعة اعداء الدين وعاصي حقوق الائمة الراشدين والاوصياء المعصومين الذين من عرفهم عرف الله ومن ذكرهم ذكر الله كا القمي عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال يجيء القرآن في احسن منظور اليه صورة فيمر بالمسلمين فيقولون هذا رجل منا فيجاوزهم الى النبيين فيقولون هو منا فيجاوزهم الى الملائكة المقربين فيقولون هو منا حتى ينتهي الى رب العزة جل وعز فيقول يا رب فلان بن فلان اظمأت هواجره واسهرت ليله في دار الدنيا وفلان بن فلان لم اظمأ هواجره ولم اسهر ليله فيقول تعالى ادخلهم الجنة على منازلهم فيقوم فيتبعونه فيقول للمؤمن اقرأ وارقه قال فيقرأ ويرقى حتى يبلغ كل رجل منهم منزلته التي

هي لم تنزلها كا علي عن ابيه والعدة عن احمد وسهل جميعا عن السراد عن مالك بن
عطيه عن يونس بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام ان الدواوين يوم القيمة ثلثة
ديوانه فيه النعم وديوان فيه الحسنات وديوان فيه السيئات فيقابل ديوان
النعم ديوان الحسنات فيستغرق النعم عامة الحسنات ويبقى ديوان السيات
فيدعي بابن آدم المؤمن للحساب فيتقدم القرآن امامه في احسن صورة فيقول
يا رب انا القرآن وهذا عبدك المؤمن قد كان يتعب نفسه بتلاوتي ويطيل ليله
بترتيلي وتفيض عيناه اذا تهجد فارضه كما ارضاني قال فيقول العزيز الجبار
عبدي ابسط يمينك فيملاءها من رضوان الله العزيز الجبار ويملا شماله
من رحمة الله ثم يقال هذه الجنة مباحة لك فاقرا واصعد فاذا قرا اية
صعد درجة كا العدة عن ابرهيم بن عبد الحميد عن اسحق بن غالب قال قال ابو
عبد الله عليه السلام اذا جمع الله تعالى الأولين والآخرين اذا هم بشخص قد
اقبل لم يروا قط احسن صورة منه فاذا انظر اليه المؤمنون وهو القرآن
قالوا هذا منا هذا احسن شيء رايناه قال فاذا انتهى اليهم جازهم ثم ينظر
اليه الشهداء حتى اذا انتهى الى اخرهم جازهم فيقولون هذا القرآن
فيجوزهم ثم ينتهي كلهم حتى اذا انتهى الى المرسلين فيقولون هذا القرآن
فيجوزهم حتى ينتهي الى الملائكة فيقولون هذا القرآن ثم ينتهي حتى
يقف عن يمين العرش فيقول الجبار وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني
لاكرمن اليوم من اكرمك ولاهينن اليوم من اهانك كا العدة عن
احمد بن علي وسهل جميعا عن السراد عن جميل بن صالح عن مفضل بن سيار

عن

عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله تعلموا القرآن الله م
فانه ياتي يوم القيمة صاحبه في صورة الشاب الجميل شاحب اللون
فيقول له انا القرآن الذي كنت اسهرت ليلك واظمات هواجرك واجففت
ريقك واسلت دمعتك واؤل معك حيث ما الت وكل تاجر من وراء تجارته و
انا لك اليوم من وراء تجارة كل تاجر وسياتيك كرامة فابشر قال فيؤتى بتاج فيوضع على
راسه ويعطى الأمان بيمينه والخلد في الجنان بيساره ويكسى حلتين ثم يقال له اقرا وارق فكلما
قرا اية صعد درجة ويكسى ابواه حلتين ان كانا مؤمنين ثم يقال لهما هذا لما علمتماه القرآن السراد
عن مالك بن عطيه عن منهال القصاب عن ابي عبد الله عليه السلام قال من قرا القرآن وهو شاب
مؤمن اختلط القرآن بلحمه ودمه وجعله الله تعالى مع السفرة الكرام البررة وكان القرآن
حجيجا عنه يوم القيمة يقول يا رب ان كل عامل قد اصاب اجر عمله غير عاملي فبلغ به اكرم
عطاياك قال فيكسوه الله العزيز الجبار حلتين من حلل الجنة ويوضع على راسه تاج الكرامة
ثم يقال هل ارضيناك فيه فيقول القرآن يا رب قد كنت ارغب له فيما هو افضل من هذا فيعطى الأمن
بيمينه والخلد بيساره ثم يدخل الجنة فيقال اقرا واصعد درجة ثم يقال له هل بلغنا به وارضيناك
فيه فيقول نعم قال ومن قرا كثيرا وتعاهده بمشقة من شدة حفظه اعطاه الله تعالى اجر
هذا مرتين باب التمسك بالقرآن والعمل به
كا الاربعة عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ايها
الناس انكم في دار هدنة وانتم على ظهر سفر والسير بكم سريع وقد رايتم الليل والنهار والشمس
والقمر يبليان كل جديد ويقربان كل بعيد وياتيان بكل موعود فاعدوا الجهاز لبعد
المجاز قال فقام المقداد بن الأسود فقال يا رسول الله وما دار الهدنة فقال بلاغ وانقطاع

فاذا التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم فعليكم بالقرآن فانه شافع مشفع وماحل
مصدق من جعله امامه قاده الي الجنة ومن جعله خلفه ساقه الي النار وهو الدليل يدل
علي خير سبيل وهو كتاب فيه تفصيل وبيان وتحصيل وهو الفصل ليس بالهزل وله ظهر وبطن
فظاهره حكم وباطنه علم ظاهره انيق وباطنه عميق له تخوم وعلي تخومه تخوم لا تحصي عجائبه
ولا تبلي غرائبه فيه مصابيح الهدي ومنار الحكمة ودليل علي المعرفة لمن عرف الصفة فليجل
جال بصره وليبلغ الصفة نظره ينج من عطب ويتخلص من نشب فان التفكر حيوة القلب
البصير كما يمشي المستنير في الظلمات بالنور فعليكم بحسن التخلص وقلة التربص بيان
ماحل اي يمحل بصاحبه اذا لم يتبع ما فيه يعني يسعي به الي الله تعالي وقيل معناه خصم مجادل
والانيق الحسن المعجب والتخوم بالمثناة الفوقية والمعجمة جمع تخم بالفتح وهو منتهي
الشيء وفي بعض النسخ بالنون والجيم لمن عرف الصفة اي صفة التعرف وكيفية
الاستنباط العطب الهلاك والنشب الوقوع فيما لا تخلص منه وقد مضي شرح
هذه الكلمات في باب العقل من الجزء الاول من هذا الكتاب علي عن العبيدي عن يونس عن
ابي جميلة قال قال ابو عبد الله عليه السلام كان في وصية امير المؤمنين عليه السلام اصحابه اعلموا
ان القرآن هدي النهار ونور الليل المظلم علي ما كان من جهد وفاقة كا الاربعة عن ابي عبد الله
عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه عليهم السلام قال شكي رجل الي النبي صلي الله عليه وآله
وجعا في صدره فقال صلي الله عليه وآله استشف بالقرآن فان الله عز وجل يقول
وشفاء لما في الصدور كا القمي عن اصحابه عن الخشاب رفعه قال قال ابو عبد
الله عليه السلام لا والله لا يرجع الامر والخلافة الي آل ابي بكر وعمر ابدا ولا الي بني امية
ابدا ولا في ولد طلحة وزبير ابدا وذلك انهم نبذوا القرآن وابطلوا السنن و

عطلوا الاحكام وقال رسول الله صلي الله عليه وآله القرآن هدي من الضلالة
وتبيان من العمي واستقالة من العثرة ونور من الظلمة وضياء من الاحداث و
عصمة من الهلكة ورشد من الغواية وبيان من الفتنة وبلاغ من الدنيا الي
الآخرة وفيه كمال دينكم وما عدل احد عن القرآن الا الي النار كا حميد عن ابن سماعة الى م
عن وهيب بن حفص عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ان القرآن
زاجر وآمر يأمر بالجنة ويزجر عن النار كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن سنان عن
ابي الجارود قال ابو جعفر عليه السلام قال رسول الله عليه السلام قال رسول الله صلي الله
عليه وآله انا اول وافد علي العزيز الجبار يوم القيمة وكتابه واهل بيتي ثم
امتي ثم اسئلهم ما فعلتم بكتاب الله واهل بيتي كا العهيان عن التميمي عن ابي جميلة
عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلي الله عليه وآله يا معاشر قراء
القرآن اتقوا الله تعالي فيما حملكم من كتابه فاني مسئول وانكم مسئولون فاني
مسئول عن تبليغ الرسالة واما انتم فيسئلون عما حملتم من كتاب الله وسنتي
يه قال امير المؤمنين في وصاياه لابنه محمد الحنفية رضي الله عنه وعليك بتلاوة
القرآن والعمل به ولزوم فرايضه وشرايعه وحلاله وحرامه وامره ونهيه
والتهجد به وتلاوته في ليلك ونهارك فانه عهد من الله تعالي الي خلقه فهو
واجب علي كل مسلم ان ينظر كل يوم في عهده ولو خمسين آية واعلم ان درجات
الجنة علي قدر ايات القرآن فاذا كان يوم القيمة يقال لقاري القرآن اقرأ
وارق فلا يكون من الجنة بعد النبيين والصديقين ارفع درجة باب
فضل حامل القرآن كا علي عن ابيه عن الحسن بن ابي الحسين الفارسي عن

الجعفري عن السكوني عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
ان اهل القرآن في اعلى درجة من الآدميين ما خلا النبيين والمرسلين فلا تستضعفوا
اهل القرآن حقوقهم فان لهم من الله العزيز الجبار لمكانا عليا بيان لعل المراد
باهل القرآن وحافظه وحامله من يتعلمه ويقراه اناء الليل واطراف النهار
اما من ظهر الغيب او في المصحف في الصلوة او غيرها مع فهم ظواهره واما
فهم معانيه الباطنة فلعله ليس بشرط في الاهلية والحفظ والحمل اما
اشتراط فهم الظواهر فلما يستفاد من بعض الاخبار الآتية كا العدة عن احمد
وسهل عن السراد عن جميل بن صالح عن الفضيل بن يسار عن ابي عبدالله عليه السلام
قال الحافظ للقرآن العامل به مع السفرة الكرام البررة كا القمي عن الكوفي
وحميد بن زياد عن الخشاب جميعا عن ابي بقاع عن معاذ بن ثابت عن عمرو
بن جميع عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان
احق الناس بالتخشع في السر والعلانية لحامل القرآن وان احق الناس في السر
والعلانية بالصلوة والصوم لحامل القرآن ثم نادى باعلى صوته يا حامل القرآن
تواضع به يرفعك الله ولا تعزز به فيذلك الله يا حامل القرآن
تزين به لله يزينك الله به ولا تزين به للناس فيشينك الله به
من ختم القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه ولكن لا يوحى اليه
ومن جمع القرآن فنوله لا يجهل مع من يجهل عليه ولا يغضب فيمن يغضب
عليه ولا يحد فيمن يحد عليه ولكنه يعفو ويصفح ويغفر ويحلم لتعظيم
القرآن ومن اوتي فقد عظم ما حقر الله وحقر ما عظم الله بيان

في هذا الخبر دلالة على اعتبار الفهم في حامل القرآن قوله من ختم القرآن
يعني تفهم وتدبر ومن جمع القرآن يعني حفظه بتمامه فنوله اي حقه
وما ينبغي له ولا يجهل اي لا يطيش ولا يشتم ولا يحد من الحدة كا العدة
عن البرقي عن اسمعيل بن مهران عن عبيس بن هشام عمن ذكره عن ابي جعفر
عليه السلام قال قراء القرآن ثلثة رجل قرا القرآن فاتخذه بضاعة واستدر به
الملوك واستطال به على الناس ورجل قرا القرآن فحفظ حروفه وضيع
حدوده واقامه اقامة القدح فلا كثر الله هؤلاء من حملة القرآن ورجل قرا
القرآن فوضع دواء القرآن على داء قلبه فاسهر به ليله واظمأ به نهاره وقام به
في مساجده وتجافى به عن فراشه فباولئك يدفع العزيز الجبار البلاء وباولئك
يديل الله تعالى من الاعداء وباولئك ينزل الله الغيث من السماء فوالله لهؤلاء
في قراء القرآن اعز من الكبريت الاحمر كا القمي عن الكوفي عن عبيس عن هشام عن
صالح القماط عن ابان بن تغلب عن ابي عبدالله عليه السلام قال الناس اربعة
قلت جعلت فداك وما هم فقال له رجل اوتي الايمان ولم يؤت القرآن
ورجل اوتي القرآن ولم يؤت الايمان ورجل اوتي القرآن واوتي الايمان ورجل
لم يؤت القرآن ولم يؤت الايمان قال قلت جعلت فداك فسر لي حالهم قال
اما الذي اوتي الايمان ولم يؤت القرآن فمثله كمثل التمرة طعمها حلو ولا ريح
لها واما الذي اوتي القرآن ولم يؤت الايمان فمثله كمثل الآس ريحها طيب
وطعمها مر واما الذي اوتي القرآن والايمان فمثله كمثل الاترجة ريحها طيب
وطعمها طيب واما الذي لم يؤت الايمان ولا القرآن فمثله كمثل الحنظلة طعمها

مرّ ولايرح لها كا علي عن ابيه والقاساني جميعا عن الجوهري عن المنقري عن
سفيان بن عيينه عن الزهري قال قلت لعلي بن الحسين عليهما السلم اي الاعمال افضل
قال الحال المرتحل قلت وما الحال المرتحل قال فتح القرآن وختمه كلما جاء في اوله
ارتحل في آخره وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من اعطاه الله القرآن فراى
ان احدا اعطي افضل مما اعطي فقد صغر عظيما وعظم صغيرا بهذا الاسناد
عن الزهري قال قال علي بن الحسين عليه السلم لو مات من بين المشرق والمغرب
لما استوحشت بعد ان يكون القرآن معي وكان عليه السلم اذا قرا ملك يوم
الدين يكررها حتى يكاد ان يموت كا محمد عن احمد بن محمد عن محمد بن عيسى عن
سليمان بن رشيد عن ابيه عن ابن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلم من قرا
القرآن فهو الغني ولا فقر بعده والا مابه غنى الاربعه عن ابي عبد الله
عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله حملة القرآن عرفا اهل الجنة
والمجتهدون قواد اهل الجنة والرسل سادة اهل الجنة بيان اريد بالمجتهدين
الذين يتعبون انفسهم في عبادة الله وطاعته وانما كانوا قواد الاناس لان الناس
يقيدون بهم فيتبعونهم فيحشرون معهم باب
تعلم القرآن وتزاولته كا علي عن ابيه عن احمد عن سليم الفرا عن رجل عن
ابي عبد الله عليه السلم قال ينبغي للمؤمن ان يموت حتى يتعلم القرآن او ان يكون
في تعلمه كا علي عن ابيه عن الجوهري عن المنقري عن حفص بن غياث قال
سمعت موسى بن جعفر عليهما السلم يقول لرجل اتحب البقاء في الدنيا فقال
نعم فقال ولم قال لقراءة قل هو الله احد فسكت عنه فقال لي

الزهري

بعد ساعه يا حفص من مات من اوليائنا وشيعتنا ولم يحسن القرآن
علم في قبره ليرفع الله به من درجته فان درجات الجنة على قدر عدد
آيات القرآن يقال له اقرا وارق فيقرا ثم يرقى قال حفص ما رايت احدا اشد خوفا على
نفسه من موسى بن جعفر عليهما السلام ولا ارجى للناس منه وكانت قراءته حزنا فاذا قرا
فكانه يخاطب انسانا كا العدة عن احمد وسهل جميعا عن السراد عن جميل بن صالح عن الفضل
بن يسار عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته يقول ان الذي يعالج القرآن ويحفظه بمشقة
منه وقلة تحفظه اجران كا المعالجة المزاولة كا الثلثة عن بزيع عن الصباح بن
سيابه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول من شدد عليه في القرآن كان له اجران
ومن يسر عليه كان مع الاولين كا الاربعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال النبي صلى
الله عليه وآله ان الرجل الاعجمي من امتي ليقرا القرآن بعجمته فترفعه الملائكة على
عربيه باب من حفظ القرآن ثم نسيه
كا العدة عن احمد والقميان عن ابن فضال عن ثعلبه بن ميمون عن يعقوب الاحمر قال قلت
لابي عبد الله عليه السلم جعلت فداك اني كنت قراءة القرآن فتفلت مني فادع الله تعالى
ان يعلمنيه قال فكانه فزع لذلك فقال علمك الله وايانا جميعا قال ونحن نحو من عشرة
ثم قال السورة تكون مع الرجل قد قراها ثم تركها فتاتيه يوم القيمة في احسن صورة
فتسلم عليه فيقول من انت فيقول انا سورة كذا وكذا فلو انك تمسكت بي واخذت
بي لانزلتك هذه الدرجة فعليكم بالقرآن ثم قال ان من الناس من يقرا القرآن
ليقال فلان قاري ومنهم من يقرا القرآن ليطلب به الدنيا ولا خير في ذلك ومنهم
من يقرا القرآن لينتفع به في صلوته وليله ونهاره كا الثلثه عن ابي المعزا عن ابي بصير

ونهاره

قال قال ابو عبد الله عليه السلام من نسي سورة من القرآن مثلت له في صورة حسنة ودرجة
رفيعة في الجنة فاذا رآها قال ما انت ما احسنك ليتك لي فيقول اما تعرفني
انا سورة كذا وكذا ولو لم تنسني لرفعتك الى هذا كا ابن ابي عمير عن ابرهيم بن عبد
الحميد عن يعقوب الاحمر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان علي دينا كثيرا
وقد دخلني ما كاد القرآن ان يتفلت مني فقال ابو عبد الله عليه السلام القرآن القرآن
ان الاية من القرآن والسورة لتجيء يوم القيمة حتى تصعد الف درجة يعني
في الجنة فيقول لو حفظتني لبلغت بك ههنا كا حميد عن ابن سماعه او لغيره
عن احمد جميعا عن محسن بن احمد عن ابان عن ابن ابي يعفور قال سمعت ابا عبد الله
عليه السلام يقول ان الرجل اذا كان تعلم سورة ثم نسيها او تركها ودخل الجنة
اشرفت عليه من فوق في احسن صورة فيقول تعرفني فيقول لا فيقول انا
سورة كذا وكذا لم تعمل بي وتركتني اما والله لو عملت بي لبلغت بك هذه
الدرجة واشارت بيدها الى فوقها كا محمد عن احمد بن عيسى عن محمد
بن خالد والحسين جميعا عن النضر عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن يعقوب
الاحمر قال قلت لابي عبد الله عليه السلام جعلت فداك انه اصابتني هموم
واشياء لم يبق شيء من الخير الا وقد تفلت مني منه طائفة حتى القرآن
لقد تفلت مني طائفة منه قال ففزع عند ذلك حين ذكرت القرآن
ثم قال ان الرجل لينسى السورة من القرآن فتاتيه يوم القيمة حتى تشرف
عليه من درجة من بعض الدرجات فيقول السلام عليك فيقول
وعليك السلام من انت فيقول انا سورة كذا وكذا ضيعتني و

تركتني

وتركتني اما لو تمسكت بي لبلغت بك هذه الدرجة ثم اشار باصبعه ثم عليكم
بالقرآن فتعلموه فان من الناس من يتعلم القرآن ليقال فلان قارئ ومنهم من يتعلمه
ليطلب به الصوت ليقال فلان حسن الصوت وليس في ذلك خير ومنهم من يتعلمه فيقوم
به في ليله ونهاره ولا يبالي من علم ذلك ومن لم يعلمه كا علي عن ابيه عن صفوان عن سعيد
بن عبد الله الاعرج قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يقرأ القرآن ثم ينساه
ثم يقرأ ثم ينساه اعليه فيه حرج قال لا كا القمي عن الكوفي عن العباس بن عامر عن
حجاج الخشاب عن ابي كهمش الهيثم بن عبيد قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن
رجل قرأ القرآن ثم نسيه فرددت عليه ثلاثا اعليه فيه حرج قال لا

باب الدعاء لحفظ القرآن

كا علي عن ابيه عن حماد بن عيسى رفعه الى امير المؤمنين عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله واعلمك دعاء لا تنسى القرآن قل اللهم بترك
معاصيك ابدا ما ابقيتني وارحمني من تكلف ما لا يعنيني وارزقني حسن النظر
فيما يرضيك عني والزم قلبي حفظ كتابك كما علمتني وارزقني ان اتلوه على النحو الذي
يرضيك عني اللهم نور بكتابك بصري واشرح به صدري وفرج به قلبي واطلق
به لساني واستعمل به بدني وقوني على ذلك واعني عليه انه لا معين عليه الا انت
لا اله الا انت قال ورواه بعض اصحابنا وليد بن صبيح عن حفص الاعور عن ابي
عبد الله عليه السلام كا العدة عن البرقي عمن ذكره عن عبد الله بن سنان عن ابان بن
تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام قال يقول اللهم اني اسالك ولم يسال العباد مثلك
اسالك بحق محمد نبيك ورسولك وابرهيم خليلك وصفيك وموسى كليمك
ونجيك وعيسى كلمتك وروحك واسالك بصحف ابرهيم وتوراة موسى

و زبور داود وانجيل عيسى وقران محمّد صلّى الله عليه وآله وبكل وحي اوحيته
وقضاء انضيته وحق قضيته وغني اغنيته وضال هديته وسائل اعطيته
واسالك باسمك الذي وضعته على الليل فاظلم وباسمك الذي وضعته على النهار
فاستنار وباسمك الذي وضعته على الارض فاستقرت ودعمت به السموات فاستقلت
ووضعته على الجبال فرست وباسمك الذي بثثت به الارزاق واسئلك باسمك
تحيى به الموتى واسئلك بمعاقد العز من عرشك ومنتهى الرحمة من كتابك اسئلك
ان تصلي على محمد وآل محمد وان ترزقني حفظ القرآن واصناف العلم وان تثبتها
في قلبي وسمعي وبصري وان تخالط بها لحمي ودمي وعظامي ومخي وتستعمل بها ليلي
ونهاري برحمتك وقدرتك فانه لاحول ولاقوة الا بك ياحي ياقيوم قال
وفي حديث اخر زيادة واسئلك باسمك الذي دعاك به عبادك الذين استجبت
لهم وانبياؤك فغفرت لهم ورحمتهم واسئلك بكل اسم انزلته في كتبك وباسمك
الذي استقر به عرشك وباسمك الواحد الاحد الفرد الفرد الوتر المتعال الذي
يملأ الارض كلها الطاهر الطهر المبارك المقدس الحي القيوم نور السموات والارض
الرحمن الرحيم الكبير المتعال وكتابك المنزل بالحق وكلماتك التامات ونورك التام
وبعظمتك واركانك وقال في حديث اخر قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من اراد ان يوعيه الله القرآن والعلم فليكتب هذا الدعا في اناء نظيف بعسل ماذي
ثم يغسله بماء المطر قبل ان يمس الارض ويشربه ثلثة ايام على الريق فانه يحفظ
ذلك انشاء الله بيانه الماذي الابيض من العسل باب
الدعا عند قراءة القرآن قال وكان ابو عبد الله عليه السلم يدعو عند

قراءه كتاب الله تعالى اللهم ربنا لك الحمد انت المتوحد بالقدرة والسلطان
المبين ولك الحمد المتعالي بالعز والكبرياء وفوق السموات والعرش العظيم ربنا
ولك الحمد انت المكتفي بعلمك والمحتاج اليك كل ذي علم عليم ربنا ولك الحمد
يا منزل الآيات والذكر الحكيم ربنا ولك الحمد بما علمتنا من الحكمة والقران العظيم
المبين اللهم انت علمتناه قبل رغبتنا في تعلمه واختصصتنا به قبل رغبتنا منفعه
اللهم فاذا كان ذلك منا منك وفضلا وجودا ولطفا بنا ورحمة لنا وامتنانا
علينا من غير حولنا ولا حيلتنا ولا قوتنا اللهم فهب لي حسن تلاوته وحفظ
اياته وايمانا بمتشابهه وعملا بحكمه وسببا في تاويله وهدى في تدبيره وبصيرة
بنوره اللهم وكما انزلته شفاء لاوليائك وشقاء على اعدائك وعمى على اهل
معصيتك ونورا لاهل طاعتك اللهم فاجعله لنا حصنا من عذابك و
حرزا من غضبك من سخطك ودليلا على طاعتك ونورا يوم نلقاك نستضيء
به في خلقك ونجوز به صراطك ونهتدي به الى جنتك اللهم انا نعوذ بك
من الشقوة في حمله والعمى عن عمله والجور في حكمه والعلو عن قصده والتقصير
دون حقه اللهم احمل عنا ثقله واوجب لنا اجره واوزعنا شكره واجعلنا
نرعيه ونحفظه اللهم اجعلنا نتبع حلاله ونجتنب حرامه ونقيم حدوده ونؤدي
فرايضه اللهم ارزقنا حلاوة في تلاوته ونشاطا في قيامه ووجلا في ترتيله
وقوة في استعماله في اناء الليل والنهار اللهم واشفنا من النوم باليسير و
ايقظنا في ساعة الليل من رقاد الراقدين ونبهنا عند الاحايين التي يستجاب
فيه الدعا من سنة الوسنانين اللهم اجعل لقلوبنا ذكاء عند عجائبه

التي لا ينقضي ولذاذة عند ترديده وعبرة عند ترجيعه ونفعا بينا عند
استفهامه اللهم انا نعوذ بك من تخلفه في قلوبنا وتوسده عند رقادنا
ونبذه وراء ظهورنا ونعوذ بك من قساوة قلوبنا لما به وعظتنا اللهم
انفعنا بما صرفت فيه من الايات وذكرنا بما ضربت فيه من المثلات
وكفر عنا بتاويله السيات وضاعف لنا جزاء في الحسنات وارفعنا به ثوابا
في الدرجات ولقنا به البشري بعد الممات اللهم اجعله لنا زادا تقوينا
به في موقف بين يديك وطريقا واضحا نسلك به اليك وعلما نافعا نشكر
به نعمائك وتخشعا صادقا نسبح به اسمائك اللهم فانك اتخذت به
علينا حجة قطعت به عذرنا واصطنعت به عندنا نعمة قصر عنها شكرنا
اللهم اجعله لنا وليا يثبتنا من الزلل ودليلا يهدينا لصالح العمل وعونا
وهاديا يقومنا من الميل وعونا يقوينا من الملل حتى يبلغ بنا افضل
الامل اللهم اجعله لنا شافعا يوم اللقا وسلاحا يوم الارتقاء وحجيجا
يوم القضاء ونورا يوم الظلماء وريا يوم الظماء يوم لا ارض ولا سماء
يوم يجزي كل ساع بما سعى اللهم اجعله لنا ريا يوم الظما ونورا يوم الجزا
او من نار حامية قليلة البقاء على من بها اصطلى بحرها بلظى اللهم
لنا برهانا على روس الملا يوم تجمع فيه اهل الارض واهل السماء اللهم فنبه
ارزقنا منازل الشهداء وعيش السعدا ومرافقة الانبياء انك
سميع الدعا

باب قراءة القرآن

ولقابها كا علي عن ابيه عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال القرآن

عمد

عهد الله علي خلقه فقد ينبغي للمرء المسلم ان ينظر في عهده وان يقرا منه في
كل يوم خمسين اية مه محمد بن احمد عن معويه بن حكيم عن معمر بن خلاد عن الرضا عليه السلام قال
سمعته يقول ينبغي للرجل اذا اصبح ان يقرا بعد التعقيب خمسين اية كا علي عن ابيه والقاساني
عن الجوهري عن المنقري عن حفص بن غياث عن الزهري قال سمعت علي بن الحسين عليهما السلام يقول
ايات القران خزائن كلما فتحت خزانة ينبغي لك ان تنظر فيها كا الاثنان عن الوشا عن ابان عن
ميمون القداح قال قال لي ابو جعفر عليه السلام اقرا قلت من اي شي اقرا قال من السورة التاسعة قال
فجعلت التمسها فقال اقرا من سورة يونس قال فقرات للذين احسنوا الحسنى وزيادة ولا يرهق
وجوههم قتر ولا ذلة قال حسبك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لاعجب كيف لا
اشيب اذا قرات القرآن كا العدة عن احمد وسهل عن ابيه جميعا عن السراد عن عبد الله بن
سنان عن معاذ بن مسلم عن عبد الله بن سليمن عن ابي جعفر عليه السلام قال من قرا القرآن قائما
في صلوته كتب الله له بكل حرف مائة حسنة ومن قراه في صلوته جالسا كتب الله له بكل حرف
خمسين حسنة ومن قراه في غير صلوة كتب له بكل حرف عشر حسنات قال السراد و
قد سمعته من معاذ على نحو ما رواه ابن سنان كا السراد عن جميل بن صالح عن الفضيل بن
يسار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما يمنع التاجر منكم المشغول في سوقه اذا رجع الى
منزله ان لا ينام حتى يقرا سورة من القرآن فيكتب له مكان كل اية يقراها عشر حسنات
ويمحى عنه عشر سيئات كا محمد عن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم او غيره عن سيف بن عميرة عن
رجل عن جابر عن مسافر عن بشير بن غالب الاسدي عن الحسين بن علي عليهما السلام قال من قرا
اية من كتاب الله تعالى في صلوته قائما يكتب له بكل حرف مائة حسنة فان قراها في غير
صلوة كتب الله له بكل حرف عشر حسنات وان استمع القرآن كتب الله له بكل

حرف حسنه وان ختم القرآن ليلا صلت عليه الملائكة حتى يصبح وان ختم نهارا صلت عليه
الحفظة حتى يمسي وكانت له دعوة مجابة وكان خيرا له مما بين السماء والارض قلت هذا
لمن قرا القرآن فمن لم يقرء قال يا اخا بني اسد ان الله جواد ماجد كريم اذا قرا ما معه
اعطاه ذلك كا محمد عن احمد عن الحسن بن علي عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال
من قرا مائة اية يصلي بها في ليلة كتب الله بها قنوت ليلة ومن قرا مائتي آية في غير صلوة
لم يحاجه يوم القيمة ومن قرا خمس مائة آية في يوم وليلة في صلوة الليل والنهار كتب الله
تعالى له في اللوح المحفوظ قنطارا من حسنات والقنطار الف ومائتا وقية والاوقية
اعظم من جبل احد كا محمد عن ابن عيسى عن محمد بن خالد البرقي والحسين جميعا عن النضر عن يحيى
الحلبي عن محمد بن مروان عن سعد بن طريف عن ابي جعفر عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله من قرا عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين ومن قرا خمسين آية كتب من الذاكرين ومن
قرا مائة آية كتب من القانتين ومن قرا مائتي آية كتب من الخاشعين ومن قرا ثلث مائة آية
كتب من الفائزين ومن قرا خمس مائة آية كتب من المجتهدين ومن قرا الف آية كتب له
قنطار بيان القنطار خمسة عشر الف مثقال من ذهب والمثقال اربع وعشرون قيراطا
اصغرها مثل جبل احد واكبرها ما بين السماء الى الارض كا القميان ومحمد عن احمد
جميعا عن علي بن حديد عن منصور عن محمد بن بشير عن علي بن الحسين عليهما السلم قال وقد
روي هذا الحديث عن ابي عبد الله عليه السلم قال من استمع حرفا من كتاب الله تعالى من
غير قراءة كتب الله تعالى له به حسنة ومحي عنه سيئة ورفع له درجة ومن
قرا نظرا من غير صوت كتب الله له بكل حرف حسنة ومحي عنه سيئة ورفع له
درجة ومن تعلم منه حرفا ظاهرا كتب الله له عشر حسنات ومحي عنه عشر سيئات

ورفع له عشر درجات قال لا اقول بكل آية ولكن بكل حرف باء او تاء او شبههما قال ومن قرا
حرفا وهو جالس في صلوة كتب الله له به خمسين حسنة ومحي عنه خمسين سيئة ورفع عنه سيئة
ورفع له خمسين درجة ومن قرا حرفا وهو قائم في صلوته كتب الله له مائة حسنة ومحي عنه
مائة سيئة ورفع له مائة درجة ومن ختمه كانت له دعوة مستجابة موخرة او معجلة
قال قلت جعلت فداك ختمه كله قال ختمه كله منصور عن ابي عبد الله عليه السلم قال سمعته
انه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله الحتم القرآن الى حيث تعلم بيان يعني ختمه في حفظك
ان تقرا كل ما تعلم منه كا محمد عن محمد بن الحسين عن النضر عن خالد بن ماد القلانسي عن الثمالي
عن ابي جعفر عليه السلم قال من ختم القرآن بمكة من جمعة او اقل من ذلك او اكثر وختمه في يوم جمعة
كتب له من الاجر والحسنات من اول جمعة كانت في الدنيا الى آخر جمعة تكون فيها وان ختمه في يوم جمعة في سائر
الايام فكذلك بيان الحديث مرسلا في بعض النسخ من ختم القرآن بمكة في جمعة او اقل يعني
في اسبوع قوله وان ختمه في سائر الايام فكذلك يعني كتب الله من الاجر والحسنات من ذلك
اليوم الى آخر يوم مثله من الاسبوع يكون في الدنيا باب
قراءة القرآن في المصحف وثوابها كا العدة عن سهل عن يحيى بن المبارك عن ابن
جبلة عن ابن وهب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم قال قلت له جعلت فداك اني احفظ
القرآن عن ظهر قلبي فاقرؤه عن ظهر قلبي افضل او انظر في المصحف قال فقال لي لا بل اقرأه وانظر
في المصحف فهو افضل اما علمت ان النظر في المصحف عبادة العدة عن احمد عن يعقوب بن يزيد
رفعه الى ابي عبد الله عليه السلم قال من قرا القرآن في المصحف متع ببصره وخفف عن والديه
وان كانا كافرين كا علي بن محمد عن ابن جمهور عن محمد بن عمرو بن مسعدة عن الحسن بن راشد
عن جده عن ابي عبد الله عليه السلم قال قراءة القرآن في المصحف تخفف العذاب عن

والعين واوكانا كافرين محمد عن احمد عن الحسين بن المختار عن ابي بصير قال سالت ابا عبد
الله عليه السلم عما قرا في المصحف وهو على غير وضوء قال لا باس ولا يمس الكتاب ب
المشايخ عن الصفار واسمعيل بن عبد الله عن احمد عن الحسين عن حماد عن حريز عمن اخبره
عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان اسمعيل بن ابي عبد الله عنده فقال يا بني اقرا المصحف
فقال اني لست على وضوء فقال لا تمس الكتاب ومس الورق واقراه ب التيملي عن جعفر
بن محمد بن حكيم وجعفر بن محمد بن ابي الصباح جميعا عن ابرهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن عليه السلم
قال المصحف لا تمسه على غير طهر ولا جنبا ولا تمس خيطه ولا تعلقه ان الله يقول لا يمسه
الا المطهرون باب اتخاذ المصحف
وكتابته احمد عن علي بن الحسين بن الحسن الضرير عن حماد بن عيسى عن ابي عبد الله
عليهما السلم عن ابيه عليه السلم قال انه ليعجبني ان يكون في البيت مصحف يطرد الله به الشياطين به؟
كا العدة عن سهل عن ابي فضال عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال ثلثه يشكون الى
الله العزيز الجبار مسجد خراب لا يصلي فيه اهله وعالم بين جهال والمصحف معلق قد
وقع عليه الغبار لا يقرا فيه كا علي عن ابيه عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد الوراق
ب ابن سماعه عن محمد بن زياد الخراز عن محمد الوراق قال عرضت على ابي عبد الله عن؟
عليه السلم كتابا فيه قران مختم معشر بالذهب وكتب في اخر سورة بالذهب
فاريته اياه فلم يعب منه شيئا الا كتابة القران بالذهب وقال لا يعجبني ان يكتب
القرآن الا بالسواد كما كتب اول مرة بيان سياتي خبر اخر في النهي ان يعشر المصاحف
بالذهب في باب بيع المصاحف من كتاب المعايش والمكاسب ان شاء الله ب
سال علي بن جعفر اخاه موسى عليه السلم عن الرجل ايحل له ان يكتب القران في

الالواح

الالواح والصحيفة وهو على غير وضوء قال لا باب
قراءة القران في البيت وثوابها كا العدة عن احمد عن علي بن الحكم عن الفضيل بن عثمان عن
ليث بن ابي سليم قال قال النبي صلى الله عليه وآله نوروا بيوتكم بتلاوة القران ولا تتخذوها
قبورا كما فعلت اليهود والنصارى صلوا في الكنائس والبيع وعطلوا بيوتهم فان البيت
اذا كثر فيه تلاوة القران كثر خيره واتسع اهله واضاء لاهل السماء كما يضيء نجوم
السماء لاهل الدنيا كا محمد عن احمد والعدة عن سهل جميعا عن الاشعري عن القداح
عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال امير المؤمنين صلوات الله عليه البيت الذي يقرا
فيه القران ويذكر الله تعالى فيه تكثر بركته وتحضره الملائكة وتهجره الشياطين
ويضيء لاهل السماء كما تضيء الكواكب لاهل الارض وان البيت الذي لا يقرا فيه القران
ولا يذكر الله تعالى فيه تقل بركته وتهجره الملائكة وتحضره الشياطين كا محمد عن ابن
عيسى عن محمد بن خالد والحسين جميعا عن النضر عن يحيى بن عمران الحلبي عن عبد الاعلى
مولى آل سام عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان البيت اذا كان فيه المرء المسلم يتلو القران
تراياه اهل السماء كما تراءا اهل الدنيا الكوكب الدري في السماء باب
ترتيل القران بالصوت الحسن والمدين كا علي عن ابيه عن علي بن معبد عن
واصل بن سليمن عن عبد الله بن سنان قال قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن قول
الله تعالى ورتل القرآن ترتيلا قال قال امير المؤمنين عليه السلم بينه تبيانا ولا تهذه
هذ الشعر ولا تنثره نثر الرمل ولكن افزعوا قلوبكم القاسيه ولا يكن هم احدكم
اخر السورة بيان في بعض النسخ بينه تبيانا وقد ورد عن امير المؤمنين عليه السلم
ايضا في تفسير الترتيل انه حفظ الوقوف وبيان الحروف والهذ سرعه القراءه

اي لا تسرع فيه كا تسرع في قراءة الشعر ولا تفرق كلماته بحيث لا يكاد يجمعه كذرات
الرمل وفي الحديث ابن مسعود اهذا كهذا الشعر ونثرا كنثر الدقل بالنصب علي
المصدر الاستفهام الانكاري والدقل ردي التمر ويابسه وما ليس له اسم خاص فتراه
ليبسه ورده انه لا يجتمع ويكون منثورا وكان المراد به الاقتصاد بين السرعه
المفرطه والبطوء المفرط كا الثلثه عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان القرآن
نزل بالحزن فاقراه بالحزن كا علي عن ابيه عن السراد عن علي عن ابي بصير قال قلت لابي عبد
الله اذا قرات القرآن فرفعت به صوتي جاءني الشيطان فقال انما تراءي بهذا اهلك والناس ثانيا ؟
قال يا ابا محمد اقرا قراءه بين القراءتين يسمع اهلك ورجع بالقرآن صوتك فان الله
تعالى يحب الصوت الحسن ترجع به ترجيعا كا علي عن ابيه عن علي بن معبد عن يونس عن ابن
مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال النبي صلى الله عليه ان من اجمل
الجمال الشعر الحسن للمرء ونغمة الصوت الحسن كا علي عن ابيه عن علي بن معبد عن
ابي عبد الله عليه السلم بن القاسم عن ابي عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم
قال قال النبي صلى الله عليه وآله لكل شئ حليه وحليه القرآن الصوت الحسن
بهذا الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لم يعط
امتي اقل من ثلثه الجمال والصوت الحسن والحفظ بهذا الاسناد عن ابي عبد الله
عليه السلم قال ان الله تعالى اوحي الي موسى بن عمران اذا وقفت بين يدي فقف موقف
الذليل الفقير واذا قرات التورية فاسمعنيها بصوت حزين كا العدة عن سهل عن
موسى بن عمر الصيقل عن محمد بن عيسى عن السكوني عن علي الميثمي عن الرجل عن ابي
عبد الله عليه السلم قال ما بعث الله نبيا الا حسن الصوت كا سهل عن الحجاج عن

علي

عن علي بن عقبه عن الرجل عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان علي بن الحسين عليه السلم
احسن الناس صوتا بالقران وكان السقاؤن يمرون فيقفون ببابه يسمعون
قراءته وكان ابو جعفر عليه السلم احسن الناس صوتا كا العدة عن سهل عن ابن شمون عن علي بن محمد
النوفلي عن الحسن عليه السلم قال ذكرت الصوت عنده فقال ان علي بن الحسين عليهما السلم كان يقرا القرآن
فربما مر به المار فصعق من حسن صوته وان الامام لو اظهر من ذلك شيا لما احتمله الناس
من حسنه قلت ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي بالناس ويرفع صوته بالقران
فقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحمل الناس من خلفه ما يطيقون كا علي بن محمد عن
ابرهيم الاحمر عن عبد الله بن حماد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله اقروا القرآن بالحان العرب واصواتها واياكم ولحون اهل الفسق واهل
الكبائر فانه سيجي بعدي اقوام يرجعون القران ترجيع الغنا والرهبانيه لا يجوز تراقيهم قلوبهم
مقلوبة وقلوب من يعجبه شانهم كا العدة عن سهل عن يعقوب بن اسحق الضبي عن ابي عمران
الارمني كا القبي عن محمد بن حسان عن ابي عمران عن عبد الله بن الحكم عن جابر عن ابي جعفر
عليه السلم قال قلت ان قوما اذا ذكروا شيا من القرآن او حدثوا به صعق احدهم حتى يري ان
احدهم لو قطعت يداه او رجلاه لم يشعر بذلك فقال سبحان الله ذلك من الشيطان ما بهذا
انعتوا انما هو اللين والرقه والدمعه والوجل كا العدة عن سهل عن علي بن الحكم عن ابن جندب
عن سفيان السمط قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن تنزيل القران قال اقراءوا كما علمتم
محمد عن احمد عن عثمان عن سماعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم ينبغي لمن قرا القران
اذا مر باية من القرآن فيها مسئله او تخويف ان يسال الله عند ذلك خير ما يرجو و
يسال العافيه من النار ومن العذاب باب

نوادر ختم القرآن علي عن ابيه عن حماد عن الحسين بن المختار عن محمد بن عبد الله قال
قلت لابي عبد الله عليه السلام اقرا القرآن في ليلة قال لا يعجبني ان تقرا في اقل من شهر كا
العدة عن سهل عن بعض اصحابه عن علي بن ابي حمزة قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقال
له ابو بصير جعلت فداك اقرا القرآن في شهر رمضان في ليلة فقال لا قال ففي ليلتين قال لا
قال ففي ثلث قال ها واشار بيده ثم قال يا ابا محمد ان لرمضان حقا وحرمة ولا يشبهه
شيء من الشهور وكان اصحاب محمد صلى الله عليه وآله يقرا احدهم القرآن في شهر او
اقل ان القرآن لا يقرا هذرمة ولكن ترتل ترتيلا واذا مررت باية فيها ذكر الجنة فقف
عندها واسئل الله تعالى الجنة واذا مررت باية فيها ذكر النار فقف عندها وتعوذ بالله
من النار بيان الهذرمة السرعة في القراءة محمد عن احمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي
حمزة قال سال ابو بصير ابا عبد الله عليه السلام وانا حاضر فقال له جعلت فداك اقرا
القرآن في ليلة فقال لا فقال في ليلتين فقال لا حتى بلغ ست ليال فاشار بيده
فقال ها ثم قال ابو عبد الله عليه السلام يا ابا محمد ان من كان قبلكم من اصحاب محمد صلى
الله عليه وآله كان يقرا القرآن في شهر واقل ان القرآن لا يقرا هذرمة ولكن
يرتل ترتيلا اذا مررت باية فيها ذكر النار وقفت عندها وتعوذت بالله من
النار فقال ابو بصير اقرا القرآن في رمضان في ليلة فقال لا فقال في ليلتين فقال
لا فقال في ثلث فقال ها واوما بيده فقال نعم شهر رمضان لا يشبهه شيء من
الشهور له حق وحرمة اكثر من الصلوة ما استطعت كا العدة عن البرقي عن يحيى بن
ابرهيم بن ابي البلاد عن ابيه عن علي بن المغيرة عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له ان ابي
سال جدك عن ختم القرآن في كل ليلة فقال له جدك في كل ليلة فقال له في شهر

رمضان

رمضان فقال له جدك في شهر رمضان فقال له ابي نعم ما استطعت فكان ابي يختم
اربعين ختمة في شهر رمضان ثم ختمته بعد ابي فربما زدت وربما نقصت على قدر فراغي
وشغلي ونشاطي وكسلي فاذا كان في يوم الفطر جعلت لرسول الله صلى الله عليه وآله
ختمة ولعلي عليه السلام اخرى ولفاطمة عليها السلام اخرى ثم للائمة عليهم السلام حتى انتهيت حتى
اليك فصيرت لك واحدة منذ صرت في هذه الحال فاي شيء لي بذلك قال لك
بذلك ان يكون معهم يوم القيمة قلت الله اكبر لي بذلك قال نعم ثلث مرات كا القمي
عن محمد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال
لكل شيء ربيع وربيع القرآن شهر رمضان كا محمد عن ابن عيسى عن علي بن النعمان عن يعقوب
بن شعيب عن حسين بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له في كم اقرا القرآن
فقال اقراه اخماسا اقراه اسباعا اما ان عندي مصحفا مجزى اربعة عشر جزءا

باب عزائم وسجدات القرآن وذكرها

حماعة عن ابن عيسى عن الحسين عن النضر عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد
الله عليه السلام قال اذا قرات شيئا من العزائم التي يسجد فيها فلا يكبر قبل سجودك ولكن
حين ترفع راسك والعزائم اربع حم السجدة وتنزيل والنجم واقرا باسم ربك كا
محمد عن احمد عن ب الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن ابي بصير قال قال اذا قرئ
شيء من العزائم الاربع فسمعتها فاسجد وان كنت على غير وضوء وان كنت على غير
وضوء وان كنت جنبا وان كانت المراة لا تصلي وساير القرآن انت فيه بالخيار
ان شئت سجدت وان لم تشأ لم تسجد كا ب علي عن العبيدي عن يونس عن
عبد الله بن سنان قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل يسمع السجدة يقرا قال

لايسجد الا ان يكون منصتا لقراءته مستمعا لها او يصلي بصلوته فامّا ان يكون
يصلي في ناحية وانت في ناحية اخرى فلا يسجد لما سمعت ب الحسين عن الحسن
عن زرعه عن سماعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم اذا قرأت السجدة فاسجد ولا تكبر
حتى ترفع راسك ب سعد عن الفطحيه عن ابي عبد الله عليه السلم في الرجل تسمع السجدة
في الساعة التي لا تستقيم الصلوة فيها قبل غروب الشمس وبعد الصلوة الفجر فقال
لا تسجد ب احمد عن السراد عن العلا عن محمد عن ابي جعفر عليه السلم قال سالته عن الرجل
يعلم السورة من العزائم فتعاد عليه مرارا في المقعد الواحد قال عليه ان يسجد كلما
سمعها وعلى الذي يعلمه ان يسجد كا محمد عن احمد عن السراد عن ابن رباب عن
الحذا عن ابي عبد الله عليه السلم قال اذا قرا احدكم السجدة من العزائم فليقل في السجدة سجوده
سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستكبرا عن عبادتك ولا مستنكفا ولا
متعظما بل انا عبد ذليل خائف مستجير بيان قال في الفقيه ويستحب
ان يسجد الانسان في كل سورة فيها سجدة الا ان الواجب في هذه العزائم
الاربع قال ومن قرا شيئا من هذه العزائم الاربع فليسجد وليقل الهي آمنا
بما كفروا وعرفنا منك بما انكروا واجبناك الى ما دعوا الهي فالعفو
فالعفو ثم ترفع راسه ويكبر.. وقد روي انه يقول في سجدة العزائم
لا اله الا الله حقا حقا لا اله الا الله ايمانا وتصديقا لا اله الا الله
عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا
مستكبرا بل انا ذليل خائف مستجير ثم يرفع راسه ثم يكبر بيان
قد مضت اخبار اخر بناسب هذا الباب في باب احكام الحائض من كتاب

الطهارة

الطهارة وفي باب القراءة العزائم من هذا الكتاب باب
فضائل بعض سور القرآن كا محمد عن ابن عيسى عن بدر عن محمد بن مروان
عن ابي عبد جعفر عليه السلم قال من قرا قل هو الله مرة بورك عليه ومن قراها مرتين بورك
عليه وعلى اهله ومن قراها ثلث مرات بورك عليه وعلى اهله وعلى جيرانه ومن قراها
اثنتي عشرة مرة بنى الله له اثني عشر قصرا في الجنة فيقول الحفظة اذهبوا بنا الى
قصور اخينا فلان فننظر اليها ومن قراها مائة مرة غفرت له ذنوب خمسة وعشرين
سنة ما خلا الدماء والاموال ومن قراها اربعمائة مرة كان له اجر اربعمائة مرة شهيد
كلهم قد عقر جواده واريق دمه ومن قراها الف مرة في يوم وليلة لم يمت حتى يرى
مقعده من الجنة او يرى له كا الاربعة عن ابي عبد الله عليه السلم ان النبي صلى الله عليه وآله
صلى على سعد بن معاذ فقال لقد وافى من الملائكة سبعون الفا وفيهم جبرئيل
يصلون عليه فقلت له يا جبرئيل بما استحق صلوتكم عليه بقراءته قل هو الله احد
قائما وقاعدا وراكبا وماشيا وذاهبا وجائيا كا القميان عن صفوان عن يعقوب
بن شعيب عن ابي عبد الله عليه السلم قال كان ابي عليه السلم يقول قل هو الله احد ثلث
القرآن وقل يا ايها الكافرون ربع القرآن كا العدة عن سهل عن ادريس الحارثي عن
محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال قال ابو عبد الله عليه السلم يا مفضل احتجز من
الناس كلهم ببسم الله الرحمن الرحيم وبقل هو الله احد اقراها عن يمينك وشمالك
ومن بين يديك ومن خلفك ومن فوقك ومن تحتك واذا دخلت على سلطان جائر
فاقراها حين تنظر اليه ثلث مرات واعقد بيدك اليسرى ثم لا تفارقها حتى
تخرج من عنده بيان سياتي خبر آخر في هذا المعنى في الباب الآتي وقد مضت اخبار

اخرى فضل هذه السورة وغيرها من السور في باب قراءة سورة بعد الفاتحة في
الصلوة وفي باب التعقيب في ما يقال عند المنام محمد عن ابن عيسى عن ابن بزيع عن عبد
الله بن الفضل النوفلي رفعه قال ما قرات الحمد على وجع سبعين مرة الا سكن
محمد عن احمد عن محمد بن سنان عن سلمة محرز قال سمعت ابا جعفر عليه السلم
يقول من لم يبراه الحمد لم يبراه شيء كا الثلثه عن ابن عمار عن ابي عبد الله عليه السلم
قال لو قرات الحمد على ميت سبعين مرة ثم ردت فيه الروح ما كان ذلك عجبا
محمد عن احمد عن السراد عن سيف بن عميرة عن رجل عن ابي جعفر عليه السلم قال من قرا انا
انزلناه في ليلة القدر يجهر بها صوته كان كالشاهر سيفه في سبيل الله ومن
قرأها سرا كان كالمتشحط بدمه في سبيل الله ومن قراها عشر مرات غفرت
له على نحو الف ذنب من ذنوبه بيان التشحط بالمعجمة ثم المهملتين الاضطراب
في الدم كا الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق وعلي عن ابيه جميعا عن الازدي عن رجل
عن ابي عبد الله عليه السلم في العوذة قال تاخذ قلة جديدة فتجعل فيها ماء ثم يقرا
عليها انا انزلناه في ليلة القدر ثلثين مرة ثم يعلق ويشرب منها ويتوضا منها و
يزاد فيها انشاء الله بيان القلة بالضم الكوزة كا العتمى عن محمد بن حسان عن
اسمعيل بن مهران عن ابن ابي حمزة عن محمد بن السكين عن عمرو بن شمر عن جابر
قال سمعت ابا جعفر عليه السلم يقول من قرا المسبحات كلها قبل ان ينام لم يمت حتى
يدرك القائم وان مات كان في جوار النبي صلى الله عليه وآله بيان المسبحات
من السور ما فتح بسبح او يسبح بهذا الاسناد عن ابن ابي حمزة رفعه قال
قال ابو عبد الله عليه السلم ان سورة الانعام نزلت جملة شيعها سبعون

الو

الف ملك حتى انزلت على محمد صلى الله عليه وآله فعظموها وبجلوها فان اسم
الله تعالى فيها سبعون في موضعا ولو يعلم الناس ما في قرائتها ما تركوها
كا علي عن ابيه بن مغيد عن ابيه عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم انه قال لا تملوا من
قراءة اذا زلزلت الارض زلزالها فانه من كان قرا بها في نوافله لم يصبه الله تعالى
بزلزلة ابدا ولم تمت بها ولا بصاعقة ولا بافة من افات الدنيا حتى يموت واذا مات
نزل عليه الملك كريم من عند ربه فيقعد عند راسه فيقول يا ملك الموت لوفق
بولي الله فانه كان كثيرا ما يذكرني ويذكر تلاوة هذه السورة ويقول له السورة مثل
ذلك فيقول ملك الموت قد امرني ربي ان اسمع له واطيع ولا اخرج روحه
حتى يامرني بذلك فاذا امرني اخرجت روحه ولا يزال ملك الموت عنده حتى
يامر بقبض روحه اذا كشف له الغطاء فيرى منازله في الجنة فيخرج روحه
في الين ما يكون من العلاج ثم يشيع روحه الى الجنة سبعون الف ملك يبتدرون
بها الى الله كا محمد عن احمد عن بكر بن صالح عن الجعفري عن ابي الحسن عليه السلم قال
سمعته يقول ما من احد في حد الصبا يتعهد في ليلة قراءة قل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس كل واحدة ثلث مرات وقل هو الله احد مائة مرة
فان لم يقدر فخمسين الا صرف الله تعالى عنه كل لمم او عرض من اعراض الصبيان
والعطاش وفساد المعدة وبدور الدم ما تعوهد بهذا حتى يبلغه الشيب فان
تعهد بنفسه بذلك او تعوهد كان محفوظا الى يوم يقبض الله تعالى نفسه
العدة عن سهل ومحمد عن ابن عيسى جميعا عن السراد عن جميل عن سدير
عن ابي جعفر عليه السلم قال سورة الملك هي المانعة تمنع من عذاب القبر

كلهم

وهي مكتوبة بالتوريه من قراها في ليله فقدا كثر فاطاب ولم يكتب من الغافلين
واني لاركع بها بعد العشاء الاخرة وانا جالس وان والدي عليه السلام كان
يقراها في يومه وليلته ومن قراها اذا دخل عليه في قبره ناكر ونكير من قبل
رجليه قالت رجلاه لهما ليس لكما الى ما قبلي سبيل قد كان هذا العبد وعاني
سورة الملك واذا اتياه من قبل لسانه قال لهما ليس لكما الى ما قبلي سبيل قد
كان هذا العبد يقرا بي في كل يوم وليلة سورة الملك باب

فضايل بعض ايات القران كا حميد عن الخشاب عن ابن بقاح عن معاذ عن عمرو بن
جميع رفعه الى علي بن الحسين عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من
قرا اربع آيات من اول البقرة واية الكرسي وايتين بعدها وثلثه ايات من اخرها
لم ير في نفسه وماله شيئا يكرهه ولا يقربه الشيطان ولا ينسى القرآن كا العدة
عن احمد عن الحسن بن علي عن الحسن بن الجهم عن ابرهيم بن المهزم عن رجل سمع ابا الحسن
عليه السلام يقول من قرا اية الكرسي عند منامه لم يخف الفالج ان شاء الله ومن قراها
في دبر كل صلوة لم يضره ذو حمة وقال من قدم قل هو الله احد بينه وبين جبار
منعه الله منه يقراها من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله فاذا
فعل ذلك رزقه الله تعالى خيره ومنعه شره وقال واذا خفت امرا فاقرا مائة
اية من القرآن من حيث شئت ثم قل اللهم اكشف عني البلاء ثلث مرات كا الحمه
بضم المهمله السم والابره يصرف بها الزنبور والحيه ونحو ذلك بلدغ بها
يب الصفار عن الحسن بن علي بن عبد الملك الزيات عن رجل عن كرام عن
ابي عبد الله عليه السلام قال اربع لاربع فواحدة للسل والهرمه حسبي الله و

ونعم الوكيل ان الله يقول الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم
فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة
من الله وفضل لم يمسسهم سوء واخرى للمكر والسوء وافوض امري الى الله
وفوضت امري الى الله قال الله تعالى فوقيه الله سيئات ما مكروا وحاق
بال فرعون سوء العذاب والثالثه للحرق والغرق ما شاء الله لا قوة الا
بالله وذلك انه يقول ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة
الا بالله والرابعه للغم والهم لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين
قال الله سبحانه فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين يه
ابن ابي عمير عن ابان وهشام بن سالم ومحمد بن حمران عن الصادق عليه السلام
قال عجبت لمن فزع من اربع كيف لا يفزع الى اربع وعجبت لمن خاف كيف
لا يفزع الى قوله تعالى حسبي الله ونعم الوكيل فاني سمعت الله عز وجل
يقول بعقبها فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وعجبت
لمن اغتم كيف لا يفزع الى قوله لا اله الا انت سبحانك اني كنت من
الظالمين فاني سمعت الله تعالى يقول بعقبها فاستجبنا له ونجيناه
من الغم وكذلك ننجي المؤمنين وعجبت لمن مكر به كيف لا يفزع الى قوله
تعالى وافوض امري الى الله ان الله بصير بالعباد سمعت الله بعقبها فاني م
يقول فوقيه الله سيئات ما مكروا وعجبت لمن اراد الدنيا كيف لا
يفزع الى قوله تعالى ما شاء الله لا قوة الا بالله فاني سمعت الله يقول بعقبها
ان ترن انا اقل منك مالا وولدا فعسى ربي ان يؤتين خيرا من يوتين مد

جنتك ويرسل عليها حسبانا من السماء وعسى موجمه كا محمد عن عبد الله بن جعفر
عن السياري عن محمد بن بكر عن ابي الجارود عن الاصبغ بن نباته عن امير المومنين
عليه لم انه قال والذي بعث محمدا صلى الله عليه وآله بالحق نبيا واكرم اهل بيته
ما من شيء يطلبونه من حرز من حرق او غرق او سرق او افلات دابة من صاحبها
او ضالة او ابق الا وهو في القران فمن اراد ذلك فيسالني عنه قال فقام اليه
رجل وقال يا امير المؤمنين اخبرني عما يومن من الحرق والغرق فقال اقرا هذه الايه
الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين وما قدروا الله حق قدره الى قوله تعالى
عما يشركون فمن قراها فقد امن من الحرق والغرق فقال فقراها رجل واضطرمت
النار في بيوت جيرانه وبيته وسطها فلم يصبه شيء ثم قام اليه اخر فقال يا امير
المؤمنين ان دابتي استصعبت علي وانا منها على وجل فقال اقرا في اذنها اليمنى
وله اسلم من في السموات والارض طوعا وكرها واليه ترجعون فذلت له دابته وقام
اليه رجل اخر فقال يا امير المومنين ان ارضي ارض مسبعة وان السباع تغشى منزلي
ولا تجوز حتى تاخذ فريستها فقال اقرا لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما
عنتم حريص عليكم بالمومنين رءوف رحيم فان تولوا فقل حسبي الله لا اله الا
هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم فقراها الرجل فاجتنبه السباع ثم
قام اليه رجل اخر فقال يا امير المومنين ان في بطني ماء اصفر فهل من شفاء فقال
نعم بلا درهم ولا دينار ولكن يكتب على بطنك اية الكرسي وتغسلها وتشربها
وتجعلها ذخيرة في بطنك فتبرا باذن الله تعالى ففعل الرجل فبرا باذن
الله ثم قام اليه رجل اخر فقال يا امير المومنين اخبرني من الضالة فقال اقرا

يس في ركعتين وقل يا هادي الضالة رد علي ضالتي ففعل فرد الله عليه ضالته
ثم قام اليه اخر فقال يا امير المومنين اخبرني عن الابق فقال اقرا او كظلمات في بحر لجي
الى قوله ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور فقالها الرجل فرجع اليه الابق ثم قام اليه اخر فقال
اخبرني يا امير المؤمنين عن السرقه فانه لا يزال قد يسرق الي الشيء بعد الشيء ليلا
فقال اقرا اذا اويت الى فراشك قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن الى قوله وكبره تكبيرا
ثم قال امير المومنين عليه لم من بات بارض قفر فيقرا هذه الاية ان ربكم الله الذي خلق
السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش الى قوله تبارك الله رب العالمين
حرسه الملائكة وتباعدت عنه الشياطين قال فمضى الرجل فاذا بقرية خراب
فبات فيها ولم يقرا هذه الايه فقال الشيطان لصاحبه فيغشاه الشيطان فاذا
هو اخذ بلحيته فقال له صاحبه انظره فاستيقظ الرجل فقرا الايه فقال
الشيطان لصاحبه ارغم الله انفك احرسه الان حتى يصبح فلما اصبح الرجل
رجع الى امير المومنين عليه لم فاخبره فقال له رايت في كلامك الشفا والصدق
ومضى بعد طلوع الشمس فاذا هو باثر شعر الشيطان منجرا في الارض بيان منجرا
كانه بالجيم والراء من الانجرار المطاوع للجر ولعل الوجه فيه ان الصور المهيبة المنكره
اذا ارادت من الغيب يكون ذات شعور كثيره طويله وذلك لان الشعر ادخل في النكر
ولهذا ورد في حديث المنكر والنكير انهما يخطان الارض بانيابهما ويطئان
في شعورهما يعني يمشيان فيها فالمراد هنا ان اثر انجرار شعره في الارض كان
باقيا فيها كا الثلثه ع الحسين بن احمد المنقري قال سمعت ابا ابرهيم عليه لم يقول
من استكفى باية من القران من الشرق الى الغرب كفي اذا كان بيقين بيان وذلك

لان في القرآن الترياق الاكبر والكبريت الاحمر والجواهر الغريبه والمعجزات العجيبه
ولا يمثل بطون الاشم هو افخم ولا في البحر الخضم ولا هو اعظم فان نظرت الي
الاستشفا والاسترقآء ففيه الشفا والدواء وهو سبيل الي الكفايه والغناء و
وسيله الي اجابة الدعا وان نظرت الي المواعظ والزواجر فهو ياخذ الخطيب
المصقع والواعظ المبلغ وان نظرت الي الاحكام ومعالم الحلال والحرام فمن يحرم
يعترف الفقيه الي اذق والمعنى الصادق وان نظرت الي البلاغه والفصاحه
فهو ياخذ البلغاء ويتوجه معانيه ومعرفته اساليبه ومبانيه مفتخر الاوباد
وما عسي يقول فيه المادحون ويثني عليه المثنون بعد قوله تعالى فباي حديث
بعده يؤمنون وقوله عز وجل ما فرطنا في الكتاب من شيء كا العده عن ابن عيسى
عن ياسين الضرير عن حريز عن زراره قال قال تاخذ القرآن في الثلث الثاني
من الشهر رمضان فينشره وتضعه بين يديه ويقول اللهم اني اسالك بكتابك
المنزل وما فيه وفيه اسمك الاعظم الاكبر واسمائك الحسنى وما يخاف ويرجى
ان يجعلني من عتقائك من النار ويدعوا بما بدا لك من حاجة باب
متى نزل القرآن فيم نزل كا علي عن ابيه وعلي بن محمد عن الجوهري عن المنقري عن
حفص بن غياث عن ابي عبد الله عليه السلم قال سالته عن قول الله تعالى شهر رمضان
الذي انزل فيه القرآن وانما انزل القرآن في عشرين سنة بين اوله واخره فقال
ابو عبد الله عليه السلم نزل القران جمله واحده في شهر رمضان الي البيت المعمور
ثم نزل في طول عشرين سنة ثم قال النبي صلى الله عليه واله نزلت صحف ابرهيم
في اول ليلة من شهر رمضان وانزلت التوريه لست مضين من شهر رمضان

وانزل

وانزل الانجيل لثلث عشر ليلة خلت من شهر رمضان وانزل الزبور لثمان
عشر خلون من شهر رمضان وانزل القرآن في ليلة ثلث وعشرين من شهر
رمضان كا العده عن احمد وسهل عن منصور بن العباس عن محمد بن الحسن بن السري
عن عمه علي بن السري عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان اول ما انزل الله على رسوله صلى
الله واله بسم الله الرحمن الرحيم اقرا باسم ربك واخره اذا جاء نصر الله والفتح
العده عن سهل وعلي ابيه جميعا عن السراد عن ابي حمزه عن ابي يحيي عن الاصبغ بن نباته
قال سمعت امير المؤمنين عليه السلم يقول نزل القران اثلاثا ثلث فينا وفي عدونا وثلث
سنن وامثال وثلث فرايض واحكام كا العده عن احمد عن الحجال عن علي بن عقبه عن داود
بن فرقد عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان القران نزل اربعه ارباع ربع حلال وربع
حرام وربع سنن واحكام وربع خبر ما كان قبلكم ونبا ما يكون بعدكم وفصل ما بينكم كا القميان
عن صفوان عن اسحق بن عمار عن ابي بصير عن ابي جعفر عليه السلم نزل القران اربعه ارباع
ربع فينا وربع في عدونا وربع سنن وامثال وربع فرايض واحكام كا علي عن ابيه عن
ابن المغيره عن سماعه قال قال ابو عبد الله عليه السلم انزل عليكم كتابه وهو الصادق
البار فيه خبركم وخبر من قبلكم وخبر من بعدكم وخبر السماء والارض ولو اتاكم من
يخبركم عن ذلك لتعجبتم كا محمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن الحكم عن ابن بكير عن ابي عبد الله
عليه السلم نزل القران بايك اعني واسمعي يا جاره وفي رواية اخري عن ابي عبد الله
عليه السلم قال اما معناه ما عاتب الله به على نبيه صلى الله عليه واله فهو يعني به ما قد عليه ع
مضى في القرآن مثل قوله ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا عنى
بذلك غيره بيان قوله يعني به ما قد مضى الي قوله قليلا من كلام الراوي وهو جمله

معترضة بين المبتداء وخبره وخبره وقعت منسوخ للمبتدا تقدير الكلام ما عاتب الله
به على نبيه فهو عنى بذلك غيره كا علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الحجال عمن ذكره
عن احدهما عليهما السلم قال سالته عن قوله الله تعالى بلسان عربي مبين قال يبين الالسن ولا تبينه
الالسن علي عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن سعد الاسكاف قال قال رسول الله صلى
الله عليه وآله اعطيت السور الطوال مكان التورية واعطيت المبين مكان الانجيل
واعطيت المثاني مكان الزبور وفضلت بالمفصل ثمان وستون سورة وهو مهيمن
على ساير الكتب بالتورية لموسى والانجيل لعيسى والزبور لداود عليهم السلم بيان السور الطوال
كصرد هي السبع الاول بعد الفاتحة على ان تعد الأنفال والبراءة واحدة لنزولهما
جميعا في مغازي النبي صلى الله عليه واله تدعيان القرينتين ولذلك لم يفصل بينهما
بالبسمله او السابعه سورة يونس والمثاني هي السبع التي بعد هذه السبع سميت بها
لان اسمها واحدها مثنى مثل معاني ومعنى وقد يطلق المثاني على سور القرآن
كلها طوالها وقصارها واما المئون فهي من بني اسرآئيل الى سبع سور سميت بها
لان كل منها على نحو من مائة آية كذا في بعض التفاسير وفي القاموس المثاني القرآن
او ما ثني منه مرة بعد مرة او الحمد او البقرة الى براءة او كل سورة دون الطوال
ودون المئين وفوق المفصل او سورة الحج والقصص والنمل والعنكبوت والنور
والانفال ومريم والروم ويس والفرقان والحجر والرعد والسبا والملائكة وابرهيم
وص ومحمد صلى الله عليه وآله ولقمن والزخرف والمؤمن والسجدة والاحقاف
والجاثيه والدخان والاحزاب وقال ابن اثير في نهايته وفي ذكر الفاتحة هي السبع
المثاني سميت بذلك لانها تثنى في كل صلوة وتعاد وقيل المثاني السور التي

يقص

يقصر عن المئين وتزيد على المفصل كان المئين جعله مبادي والتي تليها مثاني اقول
الأقوال الاخيرة لا تناسب هذا الحديث بل المستفاد من الحديث ان المثاني ما عدا الثلث

باب اختلاف القرآن وعدد الآيات

الاثنان عن الوشاء عن جميل بن دراج عن محمد عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلم قال ان القرآن واحد
نزل من عند واحد ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة كا الثلثة عن ابن اذينة عن الفضيل بن
يسار قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان الناس يقولون ان القرآن نزل على سبعة احرف
فقال كذبوا اعداء الله ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد بيان فسر السبعة
الاحرف هنا بسبع لغات من لغات العرب لا القراءات السبع قال ابن الاثير في نهايته
في الحديث نزل القرآن على سبعة احرف كلها كاف شاف اراد بالحرف اللغة يعني على
سبع لغات من لغات العرب اي انها مفرقة في القرآن فبعضه بلغة قريش وبعضه
بلغة هذيل وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة اليمن وليس معناه ان يكون في
الحرف الواحد سبعة اوجه على انه قد جاء في القرآن ما قرئ بسبعة وعشرة
كقوله مالك يوم الدين وعبد الطاغوت ومما يبين ذلك قول ابن مسعود
اني قد سمعت القراءة فوجدتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم انما هو كقول احدكم
هلم وتعال واقبل وفيه اقوال غير ذلك هذا احسنها انتهى كلامه ومثله قال
في القاموس وانت خبير بان قوله عليه السلم نزل على حرف واحد من عند الواحد
لا يلايم هذا التفسير بل انما يناسب اختلاف القراءة فلعله عليه السلم انما كذب
ما فهموه من هذا الكلام لا ما تفوهوا به منه كما حقق في نظائره كا محمد عن
احمد عن علي بن الحكم عن عبد الله بن فرقد والمعلي بن خنيس قالا كنا عند ابي

عبدالله عليه السلام ومعنا ربيعة الراوي فذكر القرآن فقال ابو عبدالله عليه السلام ان كان
ابن مسعود لا يقرا على قراءتنا فهو ضال فقال ربيعه ضال فقال نعم ضال ثم قال ابو عبد
الله عليه السلام اما نحن فنقرا على قراءة ابي بيان كانه عليه السلام اتقى ربيعه او وافق قراءة
ابي قراءة اهل البيت عليهم السلام لم يتعلموا قط من احنى كا العدة عن سهل عن محمد بن سليمان
عن بعض اصحابه عن ابي الحسن عليه السلام قال قلت له جعلت فداك انا نسمع الآيات في القرآن
ليس هي عندنا كما نسمعها ولا نحسن ان نقرأها كما بلغنا عنكم فهل ناثم فقال لا اقرأوا
كما تعلمتم فسيجيئكم من يعلمكم بيان يعني به صاحب الامر عليه السلام ويأتي تأويل الحديث
كا محمد عن محمد بن الحسين عن عبدالرحمن بن ابي هاشم عن سالم بن سلمة قال قرأ رجل
على ابي عبدالله عليه السلام وانا استمع حروفا من القرآن ليس على ما يقرأها الناس فقال
ابو عبدالله عليه السلام مه كف عن هذه القراءة اقرأ كما يقرأ الناس حتى يقوم القائم
فاذا قام القائم قرأ كتاب الله تعالى على حده واخرج المصحف الذي كتبه علي عليه السلام وقال
اخرجه علي عليه السلام الى الناس حين فرغ منه وكتبه فقال لهم هذا كتاب الله كما
انزل الله على محمد صلى الله عليه وآله وقد جمعته بين اللوحين فقالوا هو ذا عندنا
مصحف جامع فيه القرآن لا حاجة لنا فيه فقال اما والله ما ترونه بعد يومكم هذا
ابدا انما كان علي ان اخبركم حين جمعته لتقرأوه كا علي بن محمد عن بعض اصحابه عن
البزنطي قال دفع الي ابو الحسن عليه السلام وقال لا تنظر فيه ففتحته وقرأت فيه لم
يكن الذين كفروا فوجدت فيها اسم سبعين رجلا من قريش باسمائهم واسماء آبائهم
قال فبعث الي ابعث الي المصحف بيان لعل المراد انه وجدت تلك الاسماء مكتوبة الحم
في ذلك المصحف تفسيرا للذين كفروا مأخوذة من الوحي لا انها من اجزاء القرآن

وعليه يحمل ما في الخبرين السابقين ايضا من استماع الحروف على خلاف ما يقرأه الناس
يعني استماع حروف تفسير الفاظ القرآن وتبيين مراد منها علمت بالوحي وكذلك كلما
ورد من هذا القبيل عنهم عليهم السلام وقد مضى في كتاب الحجة نبذ منه فانه كله محمول
على ما قلناه ودلالة لانه لو كان تطرق التحريف والتغيير في الفاظ القرآن لم يبق لنا اعتماد
على شيء منه اذ على هذا يحتمل كل آية منه ان تكون محرفة ومغيرة وتكون على خلاف
على ما انزله الله فلا يكون القرآن حجة لنا وينتفي فايدته الامر باتباعه والوصية به و
عرض الاخبار المتعارضة عليه قال الصدوق طاب ثراه في اعتقاداته اعتقادنا ان
القرآن الذي انزله الله تعالى على نبيه محمد صلى الله عليه وآله هو ما بين الدفتين وما
في ايدي الناس ليس باكثر من ذلك وبلغ سوره عند الناس مائة واربع عشر سورة
عندنا والضحى والم نشرح سورة واحدة ولايلاف والم تر كيف سورة واحدة ومن
نسب الينا انا نقول انه اكثر من ذلك فهو كاذب ثم استدل على ذلك بما ورد في
ثواب قراءة السور في الصلوات وغيرها وثواب ختم القرآن كله وتعيين زمان
ختمه وغير ذلك قال وقد نزل من الوحي الذي ليس بقرآن ما لو جمع الى القرآن لكان
مبلغه مقدار سبع عشرة الف آية وذلك مثل قول جبرئيل عليه السلام للنبي صلى الله
عليه وآله ان الله تعالى يقول لك يا محمد دار خلقي مثل قوله عش ما شئت فانك
ملاقيه وشرف المؤمن صلوته بالليل وعزه كف الاذى عن الناس قال ومثل
هذا كثير كله وحي ليس بقرآن ولو كان قرآنا لكان مقرونا به وموصولا
اليه غير مفصول عنه كما كان امير المؤمنين عليه السلام جمعه فلما جاءه به قال
هذا كتاب ربكم كما انزل على نبيكم لم يزد فيه حرف ولا ينقص منه حرف

فقالوا لا حاجة لنا فيه عندنا مثل الذي عندك فانصرف وهو يقول فنبذوه
وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس ما يشترون انتهى كلامه رحمه الله
واشار في اول كلامه الى الانكار ما قيل ان القرآن الذي بين اظهرنا ليس بتمامه كما
انزل على محمد صلى الله عليه وآله بل منه ما هو خلاف ما انزل الله ومنه ما هو محرف
مغير وقد حذف منه شيء كثير منها اسم امير المؤمنين عليه السلم في كثير من المواضع
ومنها غير ذلك وانه ليس ايضا على الترتيب المرضي عند الله وعند رسوله صلى
الله عليه وآله وقد روي ذلك كله علي بن ابرهيم في تفسيره وروي باسناده
عن الباقر عليه السلم انه قال ما احد من هذه الامة جمع القرآن الا وصي محمد صلى الله
عليه وآله وباسناده عن الصادق عليه السلم انه قال ان رسول الله صلى الله
عليه وآله قال لعلي عليه السلم يا علي القرآن خلف فراشي في المصحف والحرير والقراطيس
فخذوه واجمعوه ولا يضيعوه كما ضيعت اليهود التورية فانطلق علي عليه السلم
فجمعه في ثوب اصفر ثم ختمه عليه في بيته وقال لا ارتدي حتى اجمعه قال
كان الرجل لياتيه فيخرج اليه بغير رداء حتى جمعه قال وقال رسول الله صلى
الله عليه وآله لو قرأ القرآن كما انزل اشاره الي صحة ما اولنا به تلك الاخبار
مما يدل على ذلك ايضا قول الباقر عليه السلم في رسالته الى سعد الخير التي ياتي
ذكرها في كتاب الروضة وكان من نبذهم الكتاب ان اقاموا حروفه و
حرفوا حدوده فهم يروونه ولا يرعونه والجهال يعجبهم حفظهم للرواية
والعلماء يحزنهم تركهم للرعاية وان هذين الحديثين دلالة على ان مرادهم
عليهم السلم بالتحريف والتغيير والحذف انما هو من جهة المعنى دون اللفظ

اى

اي حرفوه وغيروه في تفسيره وتاويله يعني حملوه علي خلاف مراد الله تعالى فمعنى قولهم
عليهم السلم كذا نزلت ان المراد به ذلك لا ما يفهمه الناس من ظاهره وليس مرادهم انها
نزلت كذا في اللفظ وحذف ذلك لذلك يخطر ببالي في تاويل تلك الاخبار ان صحت
فان اصبت فمن الله تعالى ولله الحمد وان اخطأت فمن نفسي والله غفور رحيم
وقد استوفينا الكلام في هذا المعنى وفيما يتعلق بالقرآن في كتابنا الموسوم بعلم
اليقين فمن اراده فليرجع اليه بيان علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلم
قال ان القرآن الذي جاء به جبرئيل عليه السلم على محمد صلى الله عليه وآله سبعة آلاف
آية بيان قد اشتهر اليوم من الناس ان القرآن ستة آلاف وست مائة وستون
آية فلعل الباقي يكون مخزونه عند اهل البيت عليهم السلم ويكون فيها جمعه امير المؤمنين
عليه السلم او جاء الاختلاف من قبل تحديد الآيات وحسابها او يكون مما نسخ تلاوته
قال السيد حيدر بن علي بن حيدر العلوي الحسني طاب ثراه في تفسيره الموسوم بالمحيط
الاعظم ان اكثر القراء ذهبوا الى سور القرآن باسرها مائة واربعة عشر سورة
والي ان اياته ستة آلاف وست مائة وست وستون آية والي ان كلماته سبعة و
سبعون الفا واربع مائة وسبع وثلثون كلمة والي ان حروفه ثلثة مائة الف
واثنان وعشرون الفا وسبعون حرفا والي ان فتحاته ثلثة وتسعون الفا و
مائتان وثلثة واربعون فتحة والي ان ضماته اربعون الفا وثمانية واربع
ضمات والي ان كسراته تسع وثلثون الفا وخمسمائة وست وثمانون كسرة
والي ان تشديداته تسعة عشر الفا ومائتان وثلثه وخمسون تشديده
والي ان مداته الف وسبع مائة واحد وسبعون مدة والي ان همزاته

ثلثة آلاف ومائتان وثلث وسبعون همزا والى ان انمانه ثمانية واربعون الفا وثمان مائة واثنان وسبعون الفا الى بيان عدد ساير حروفه الثمانية والعشرين

باب النوادر على عن ابيه عن ابن سنان او غيره عمن ذكره قال سالت ابا عبد الله عليه السلم عن القرآن والفرقان اهما شيئان ام شيء واحد فقال عليه السلم القران جملة الكتاب والفرقان المحكم الواجب العمل به محمد عن احمد عن الحسين عن النضر على عن ابيه عن النضر عن القاسم بن سليمان عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال ابي صلوات الله عليه ما ضرب رجل القران بعضه ببعض الا كفر بيان لعل المراد بضرب بعضه ببعض تاويل بعض متشابهه الى بعض بمقتضى الهوى من دون سماع من اهله او نور وهدى من الله العدة عن سهل عن محمد بن عيسى عن بعض رجاله عن ابي عبد الله عليه السلم لا تتفال بالقران بيان قد اشتهر اليوم بين الناس التفال بالقران على النحو المتعارف بينهم واسند واقع ذلك الى ما ذكره السيد ابن طاوس طاب ثراه في بعض تصانيفه فان صح ذلك عن المعصومين صلوات الله عليهم فلعل المراد بالتفال المنهى هنا ما يتفال لتعرف الخير فيما اريد فعله او تركه فان بين الامرين فرقا واضحا وقد ورد جواز الثاني بالسبحه وبالصلوة والرقاع وغيرهما كما مضى فيجوز ان يكون ماذونا فيه بالقران ايضا بخلاف الاول كا الاربعه عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله امحوا كتاب الله وذكره باطهر ما تجدون قال ونهى ان يحرق كتاب الله ونهى ان يمحى بالاقدام كا احمد عن الحسين عن النضر عن القاسم بن سليمان

عن ابي مريم الانصاري عن جابر عن ابي جعفر عليه السلم قال سمعته يقول وقع مصحف في البحر فوجدوه وقد ذهب ما فيه الا هذه الاية الا الى الله تصير الامور

اخر ابواب القران وفضايله وبتمامها تم كتاب الصلوة والدعا والقران الذي هو الجزء الخامس من كتاب الوافي ويتلوه الجزء السادس في كتاب الزكوة والخمس والمبرات انشاء الله تعالى ...

والحمد لله اولا واخرا

وحامدا ومصليا

قد فرغت

من كتابته يوم

الأحد

منتصف

شهر

محرم

الحرام

لسنة ...





